

لِصَحْفَ الْمُسْلِمِ

للإمام أبي الحسين مسلم بن الجبل القشيري النيسابوري رحمه الله

٢٠٦ - ٢٦١ هـ

مع شرح الإمام محيي الدين النووي

٦٣١ - ١٧٦ هـ

و بالحاشية المتداولة للشيخ أبي الحسن السندي

١٤٣٨ هـ

مع التعليقات المقتبسة من تتمة فتح الدام

للشيخ المفتى محمد تقى العظمى حفظه الله

المجلد السابع

كتاب فضائل الصحابة . كتاب البر والصلة والأداب . كتاب القراء . كتاب الطهارة

كتاب الذكر والدعاء والتوبه والاستغفار . كتاب الرقائق . كتاب التوبه

كتاب صفات المناقين وأحكامهم . كتاب صفة القيمة والجنة والنار . كتاب الملة وسنة نعيمها وأهلها

كتاب الفتن وأشراط الساعة . كتاب الرهد والرقائق . كتاب التفسير

طبعة جديرة بمحبة ملونة

مِنْ كِتَابِ الْمُشْرِقِ وَالْمُغْرِبِ
كِتَابِ الْمُشْرِقِ وَالْمُغْرِبِ



الصحيح مسلم

لإمام الكبير الحافظ الحجة أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رض
٢٦١ - ٢٠٦ هـ

مع شرحه الكامل المسمى بـ "المنهاج" المعروف بشرح النووي
لإمام محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف الحازمي النووي رض
٦٣١ - ٦٧٦ هـ

وبالحاشية المتداولة بين الدارسين للإمام أبي الحسن السندي رض
١١٣٨ هـ

مع التعليقات - على الموضع الخلافية بين أهل العلم -
للشيخ المفتي محمد تقى العثمانى حفظه الله
المجلد السابع

كتاب فضائل الصحابة رض - كتاب البر والصلة والأدب - كتاب القدر - كتاب العلم
كتاب الذكر والدعاة والبروة والاستغفار - كتاب الرفق - كتاب البرية - كتاب صفات المتقين
وأحكامهم - كتاب صفة القيامة والجنة والتار - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها
كتاب الفتن وأشراط الساعة - كتاب الزهد والرفق - كتاب التفسير

قام بتحقيقه وتصحيحه أخطائه جماعة من العلماء البارعين في علم الحديث
وقابلوا نصوص الكتاب بالنسخ المعتمدة
طبعه جديدة مصححة ملونة



اسم الكتاب : الصحيح لمسلم (المجلد السابع)
تأليف : الحافظ الحجة أبو الحسين مسلم بن
الحجاج القشيري النيسابوري رض
الطبعة الأولى : نـ١٤٣٦هـ / ٢٠٠٩ء
الطبعة الجديدة : نـ١٤٣٢هـ / ٢٠١١ء
عدد الصفحات : ٧٠٠

السعر: مجموع سبع مجلدات
= 1200 روبيہ



AL-BUSHRA PUBLISHERS

Choudhri Mohammad Ali Charitable
Trust (Regd.)

Z-3, Overseas Bungalows Gulistan-e-Jouhar,
Karachi- Pakistan

الهاتف: +92-21-34541739, +92-21-37740738

الفاكس: +92-21-34023113

الموقع على الإنترنت: www.maktaba-tul-bushra.com.pk

www.ibnabbasaisha.edu.pk

البريد الإلكتروني: al-bushra@cyber.net.pk

يطلب من

مكتبة البشري، کراتشي، پاکستان ٢١٩٦١٧٥

مكتبة الحرمين، اردو بازار، لاہور.

المصباح، ١٦- اردو بازار، لاہور.

بل لینڈ، سٹی پلازہ کالج روڈ، راولپنڈی.

دار الإخلاص، نرڈ قصہ خوانی بازار، پشاور.

مکتبہ رشیدیہ، سرکی روڈ، کوئٹہ.

وأيضاً يوجد عند جميع المكتبات المشهورة

[٤٨] - كتاب فضائل الصحابة

١ - باب من فضائل أبي بكر الصديق

٦٦٤ - (١) حَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيِّ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرْنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أَبَا بَكْرَ الصَّدِيقَ حَدَّثَهُ قَالَ: نَظَرْتُ إِلَى أَفْدَامِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رُؤُوسِنَا وَلَحْنُ فِي الْعَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمِيِّهِ أَبْصَرَنَا تَحْتَ قَدَمِيِّهِ،

٤٨ - كتاب فضائل الصحابة

١ - باب من فضائل أبي بكر الصديق

أقوال أهل العلم في تفضيل بعض الصحابة على بعض، ومذهب أهل السنة: قال الإمام أبو عبد الله المازري: اختلف الناس في تفضيل بعض الصحابة على بعض، فقالت طائفة: لا تفضل، بل تمسك عن ذلك، وقال الجمهور بالتفضيل، ثم اختلفوا، فقال أهل السنة: أفضلهم أبو بكر الصديق، وقال الخطاطية: أفضلهم عمر بن الخطاب، وقالت الرواندية: أفضلهم العباس، وقالت الشيعة: علي، واتفق أهل السنة على أن أفضلهم أبو بكر ثم عمر، قال جمهورهم: ثم عثمان ثم علي، وقال بعض أهل السنة من أهل الكوفة بتقدم علي على عثمان، وال الصحيح المشهور بتقدم عثمان، قال أبو منصور البغدادي: أصحابنا جمعون على أن أفضلهم الخلفاء الأربع على الترتيب المذكور، ثم تمام العشرة، ثم أهل بدر ثم أحد، ثم بيعة الرضوان، ومن له مزية أهل العقبتين من الأنصار، وكذلك السَّاِقُونَ الْأُولُونَ، وهم من صلوا إلى القبلتين في قول ابن المسيب وطائفة، وفي قول الشعبي أهل بيعة الرضوان، وفي قول عطاء ومحمد بن كعب أهل بدر.

قال القاضي عياض: وذهب طائفة منهم ابن عبد البر إلى أن من توفي من الصحابة في حياة النبي ﷺ أفضل من بقي بعده، وهذا الإطلاق غير مرضي ولا مقبول، واحتلَّ العلماء في أن التفضيل المذكور قطعي أم لا؟ وهل هو في الظاهر والباطن أم في الظاهر خاصة؟ ومن قال بالقطع أبو الحسن الأشعري، قال: وهو في الفضل على ترتيبهم في الإمامة، ومن قال بأنه اجتهادي ظني أبو بكر الباقلاوي، وذكر ابن الباقياني احتلاف العلماء في أن التفضيل هل هو في الظاهر والباطن جميعاً؟ وكذلك اختلفوا في عائشة وخدجية أيهما أفضل، وفي عائشة وفاطمة.

الكلام في خلافة عثمان وقتله: وأما عثمان ، فخلافته صحيحة بالإجماع، وقتل مظلوماً، وقتلته فسقة؛ لأن موجبات القتل مضبوطة، ولم يجر منه ما يقضيه، ولم يشارك في قتله أحد من الصحابة، وإنما قتله همجٌ ورعاٌ =



فَقَالَ: "يَا أَبَا بَكْرٍ! مَا ظَنَّكَ بِأَتْيَيْنِ، اللَّهُ ثَالِثُهُمَا".

٦١٦٥ - (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عَبْيَدِ بْنِ حَنْيَنْ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: "عَبْدُ خَيْرِهِ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيهِ زَهْرَةَ الدُّنْيَا، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ"، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، ...

= من غوغاء القبائل، وسفلة الأطراف والأرذال، تحزبوا وقصدوه من مصر، فعجزت الصحابة الحاضرون عن دفهم، فحصروه حتى قتلوه.

الكلام في خلافة عليٍّ، والخروب التي وقعت بينه وبين معاوية **رض**: وأما على **رض**، فخلافته صحيحة بالإجماع، وكان هو الخليفة في وقته لا خلافة لغيره. وأما معاوية **رض**، فهو من العدول الفضلاء والصحابة التَّجَاءُ **رض**. وأما الخروب التي حَرَّتْ، فكانت لكل طائفة شبهة، اعتقدت تصويب أنفسها بسبها، وكلهم عدول **رض**، ومتأنلون في حروفهم وغيرها، ولم يخرج شيء من ذلك أحداً منهم عن العدالة؛ لأنهم مجتهدون، اختلفوا في مسائل من محل الاجتهاد، كما يختلف المجتهدون بعدهم في مسائل من الدماء وغيرها، ولا يلزم من ذلك نقص أحد منهم. واعلم أن سبب تلك الخروب أن القضايا كانت مشتبهة، فلشدة اشتباهاها اختلف اجتهادهم، وصاروا ثلاثة أقسام: قسم ظهر لهم بالاجتهاد أن الحق في هذا الطرف، وأن مخالفه باغ، فوجب عليهم نصرته، وقتل الباغي عليه، فيما اعتقدوا، فعلوا ذلك، ولم يكن بخل لمن هذه صفتة التأخير عن مساعدة إمام العدل في قتال البغاء في اعتقاده.

وقسم عكس هؤلاء، ظهر لهم بالاجتهاد أن الحق في الطرف الآخر، فوجب عليهم مساعدته، وقتل الباغي عليه. وقسم ثالث اشتبهت عليهم القضية وتحبروا فيها، ولم يظهر لهم ترجيح أحد الطرفين، فاعتزلوا الفريقين، وكان هذا الاعتزال هو الواجب في حقهم؛ لأنه لا يحل الإقدام على قتال مسلم، حتى يظهر أنه مستحق لذلك، ولو ظهر هؤلاء رجحان أحد الطرفين، وأن الحق معه، لما جاز لهم التأخير عن نصرته في قتال البغاء عليه، فكلهم معذورون **رض**؛ ولهذا اتفق أهل الحق ومن يعتقد به في الإجماع على قبول شهادتهم، ورواياتهم، وكمال عدالتهم **رض** أجمعين.

قوله **رض**: "يَا أَبَا بَكْرٍ مَا ظَنَّكَ بِأَتْيَيْنِ، اللَّهُ ثَالِثُهُمَا" معناه: ثالثهما بالنصر والمعونة والحفظ والتسلية، وهو داخل في قوله تعالى: **(إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ أَتَقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ حُسْنُوْرَ)** (النحل: ١٢٨)، وفيه: بيان عظيم توكل النبي **ﷺ** حتى في هذا المقام، وفيه: فضيلة لأبي بكر **رض**، وهي من أجل مناقبه، والفضيلة من أوجه منها هذا اللفظ، ومنها: بذلك نفسه، ومفارقه أهله وماله ورياسته في طاعة الله تعالى ورسوله، ولازمة النبي **ﷺ** ومعاداة الناس فيه، ومنها: جعله نفسه وقاية عنه وغير ذلك.

قوله **رض**: "عَبْدُ خَيْرِهِ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيهِ زَهْرَةَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، وَبَكَى، وَقَالَ: فَذِيْنِكَ بَآبَاتِنَا وَأَمْهَاتِنَا" هكذا هو في جميع النسخ "فبكى أبو بكر وبكي": معناه: بكى كثيراً، ثم بكى، والمراد =

وَبَكَى، * قَالَ: فَدِيناكَ بِأَبائِنَا وَأَمَهَاتِنَا، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هُوَ الْمُخِيرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ.

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ أَمَنَ النَّاسُ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبِتِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّ أَخْوَةَ الْإِسْلَامِ، لَا يَقِينَ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةً إِلَّا خَوْخَةً أَبِي بَكْرٍ.

= بزهرة الدنيا: نعمتها وأعراضها وحدودها، وشبهها بزهرة الروض، قوله: "فديناك" دليل جواز التفدية، وقد سبق بيانه مرات، وكان أبو بكر رض علم أن النبي صل هو العبد المخier، فبكي حزناً على فراقه، وانقطاع الوحي وغيره من الخير دائمًا، وإنما قال صل: "أنَّ عبدًا"، وأفهمه لينظر فهم أهل المعرفة، ونباهة أصحاب الحذر. بيان معنى "المن" في هذا الحديث، ومعنى "الخلة": قوله صل: "إِنَّ أَمَنَ النَّاسُ عَلَيَّ، فِي مَالِهِ وَصُحْبِتِهِ أَبُو بَكْرٍ" قال العلماء: معناه: أكثرهم جوداً وسماحة لنا بنفسه وماله، وليس هو من المن الذي هو الاعتداد بالصناعة؛ لأنَّه أذى ببطل للثواب؛ ولأنَّ اللَّهُ وَلِرَسُولِهِ صل في قبول ذلك وفي غيره.

قوله صل: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّ أَخْوَةَ الْإِسْلَامِ" وفي رواية: "لَكِنَّ أَخْيَ وَصَاحِبِي، وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا" قال القاضي: قيل أصل الخلة: الافتقار والانقطاع، فخليل الله: المنقطع إليه، وقيل: لقصره حاجته على الله تعالى، وقيل: الخلة: الاختصاص، وقيل: الاصطفاء، وسمى إبراهيم خليلاً؛ لأنه وآلى في الله تعالى وعادى فيه، وقيل: سمي به؛ لأنَّه تخلق بخلال حسنة، وأخلاق كريمة، وخلة الله تعالى له نصره، وجعله إماماً لمن بعده. وقال ابن فورك: الخلة: صفاء المودة بخلل الأسرار، وقيل: أصلها الحبة، ومعناه: الإسعاف والألطاف، وقيل: الخليل: من لا يتسع قلبه لغير خليله، ومعنى الحديث: أنَّ حبَّ الله تعالى لم يق في قلبه موضعًا لغيره.

الأقوال في الخلة والمحبة ورفع الوهم: قال القاضي: وجاء في أحاديث أنه صل قال: "أَلَا وَأَنَا حَبِيبُ اللَّهِ، فَإِنْخَالَفُ الْمُتَكَلِّمُونَ هُلْ حَبِيبًا أَرْفَعُ مِنَ الْخَلَةَ أَمْ الْخَلَةُ أَرْفَعُ مِنْهَا سَوَاء؟" فقالت طائفه: هما بمعنى، فلا يكون الحبيب إلا خليلاً، ولا يكون الخليل إلا حبيباً، وقيل: الحبيب أرفع؛ لأنَّها صفة نبينا صل، وقيل: الخليل أرفع، وقد ثبتت خلة نبينا صل الله تعالى بهذا الحديث، ونفي أن يكون له خليل غيره، وأثبتت محبته لخدمة وعائشة وأبيها وأسامة وأبيه وفاطمة وابنيها وغيرهم، ومحبة الله تعالى لعبدة تمكينه من طاعته، وعصمه وتوفيقه، وتيسير الطافه وهدايته، وإفاضة رحمته عليه، هذه مبادئها، وأما غایتها: فكشف الحجب عن قلبه حتى يراه بصيرته، فيكون كما =

* قوله: "فبكى أبو بكر وبكى" الثاني يتحمل التشديد والتحفيف، وعلى الأول كان الناس لشدة بكائه ترجموا عليه فيكوا، وعلى الثاني، فهو بمعنى، وزاد في البكاء واستمر عليه ونحو ذلك، والمقصود التأكيد، والله تعالى أعلم.



٦٦٦ - (٣) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَالِمٍ: أَبِي التَّضْرِ
عَنْ عَبْيَدِ بْنِ حُنَيْنٍ وَبُشَّرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ
يَوْمًا يُمِثِّلُ حَدِيثَ مَالِكٍ.

٦٦٧ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَارِ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَذَلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، قَالَ:
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ
أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي، وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا".

٦٦٨ - (٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَأَبْنُ بَشَارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشْنَى - قَالَا: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:
"لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي أَحَدًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرًا".

٦٦٩ - (٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَأَبْنُ بَشَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي
سُفِيَّاً عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا
جَعْفَرُ بْنُ عَوْنَى: أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلِيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
"لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا".

٦٧٠ - (٧) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَرَزَّهِيرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ
إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخْرَانِ: حَدَّثَنَا - حَرَرِيُّ عَنْ مُعِيرَةَ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَبِي الْهَذَلِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ

= قال في الحديث الصحيح: "فِإِذَا أَحْبَيْتَهُ كُنْتَ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ إِلَى آخِرِهِ، هَذَا كَلَامُ الْفَاضِلِ".
قول أبي هريرة وغيره من الصحابة رض: سمعت خليلي رض، فلا يخالف هذا؛ لأن الصحابي يحسن في حقه
الانقطاع إلى النبي رض.

شرح الكلمات: قوله رض: "لَا تُبَقِّنَ فِي الْمَسْجِدِ خَوْجَةً إِلَّا خَوْجَةً أَبِي بَكْرٍ" الخوجة: بفتح الخاء، وهي الباب
الصغرى بين البيتين أو الدارين ونحوه، وفيه: فضيلة وخصيصة ظاهرة لأبي بكر رض. وفيه: أن المساجد تصان عن
تطرق الناس إليها في خوخات ونحوها إلا من أبوابها إلا حاجة مهمة.

الأرضِ خَلِيلًا، لَا تَخْدُثُ ابْنَ أَبِي صَحَافَةَ خَلِيلًا، وَلَكِنْ صَاحِبُكُمْ خَلِيلُ اللهِ".

٦١٧١ - (٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، حَوْدَدَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا حَرَرٌ، حَوْدَدَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، حَوْدَدَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَعْمَرٍ وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجَحِ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا - قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلٍّ مِنْ خَلِيلِهِ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَحْدِثًا خَلِيلًا، لَا تَخْدُثُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، إِنْ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللهِ".

٦١٧٢ - (٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعْثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: أَيِّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: "عَائِشَةُ" ، قُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: "أَبُوهَا" ، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: "عُمَرٌ" ، فَعَدَ رِجَالًا.

قوله ﷺ: "أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلٍّ مِنْ خَلِيلِهِ" هما بكسر الخاء، فاما الأول، فكسره متفق عليه، وهو الخل. معنى الخليل، وأما قوله: "من خلله"، فبكسر الخاء عند جميع الرواية في جميع النسخ، وكذا نقله القاضي عن جميعهم، قال: والصواب الأوجه فتحها، قال: والخلة والخل والخلال والمخاللة والخلوة: الإخاء والصدقة أي برئت إليه من صداقته المقتضية المخاللة، هذا كلام القاضي، والكسر صحيح كما جاءت به الروايات أي أبرا إليه من مخاليطي إيه. وذكر ابن الأثير أنه روی بكسر الخاء وفتحها، وأنهما معنى الخلة بالضم التي هي الصدقة.

تاريخ غزوة ذات السلاسل ومؤة وفوائد الحديث: قوله: "بعثه على جيش ذات السلاسل" هو بفتح السين الأولى وكسر الثانية، وهو ماء لبني جذام بناحية الشام، ومنهم من قال: هو بضم السين الأولى، وكذا ذكره ابن الأثير في "نهاية الغريب"، وأظنه استنبطه من كلام الجوهري في "الصحابح"، ولا دلالة فيه، والمشهور والمعروف فتحها، وكانت هذه الغزوة في جمادى الآخرى سنة ثمان من الهجرة، وكانت مؤة قبلها في جمادى الأولى من سنة ثمان أيضاً، قال الحافظ أبو القاسم بن عساكر: كانت ذات السلاسل بعد مؤة فيما ذكره أهل المغازي إلا ابن إسحاق، فقال: قبلها.

قوله: "أَيِّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟" قال: عائشة، قلت: من الرجال؟ قال: أبوها، قلت: ثُمَّ مَنْ؟ قال "عُمَرٌ" ، فعد رجالاً هذا تصريح بعظيم فضائل أبي بكر وعمر وعائشة . وفيه دلالة بينة لأهل السنة في تفضيل أبي بكر ثم عمر على جميع الصحابة.

٦١٧٣ - (١٠) وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلَى الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنَى عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ، حَوَدَّهُ أَبُو حُمَيْدٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ-: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنَى: أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلِيكَةَ، سَمِعْتُ عَائِشَةَ، وَسَأَلْتُ: مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْلِفًا لَوْ أَسْتَخْلِفَهُ؟ قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ، فَقَيْلَ لَهَا: ثُمَّ مَنْ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَتْ: عُمَرُ، ثُمَّ قِيلَ لَهَا: مَنْ بَعْدَ عُمَرَ؟ قَالَتْ: أَبُو عَيْدَةَ بْنَ الْجَرَاجَ، ثُمَّ اتَّهَتْ إِلَى هَذَا.

٦١٧٤ - (١١) حَدَّثَنِي عَبَادُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدٍ أَبْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ فَلَمْ أَجِدْكَ؟ قَالَ أَبِي: كَانَهَا تَعْنِي الْمَوْتَ، قَالَ: "فَإِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأَتَيْ أَبَا بَكْرٍ".

٦١٧٥ - (١٢) وَحَدَّثَنِي حَجَاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعَمٍ أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعَمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَمَتَهُ فِي شَيْءٍ، فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ يُمَثِّلُ حَدِيثَ عَبَادَ بْنِ مُوسَى.

٦١٧٦ - (١٣) حَدَّثَنَا عَيْدَ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ:

قوله: "سئل عائشة من كان رسول الله ﷺ مُسْتَخْلِفًا لَوْ أَسْتَخْلِفَهُ، قالت: أبو بكر، فقيل لها: ثم من بعد أبي بكر؟ قالت: عمر، ثم قيل لها: من بعد عمر، قالت: أبو عبيدة بن الجراح، ثم اتته إلى هذا" يعني وقفت على أبي عبيدة، هذا دليل لأهل السنة في تقديم أبي بكر ثم عمر للخلافة مع إجماع الصحابة، وفيه دلالة لأهل السنة أن خلافة أبي بكر ليست بتصريح النبي ﷺ على خلافته صريحة، بل أجمعوا على عقد الخلافة له، وتقدمه لقضياته، ولو كان هناك نص عليه أو على غيره لم تقع المُنازعة من الأنصار وغيرهم أولاً، ولذلك حافظ النص ما معه، ولم يرجعوا إليه، لكن تنازعوا أولاً، ولم يكن هناك نص، ثم اتفقوا على أبي بكر، واستقر الأمر.

الرد على أهل التشيع: وأما ما تدعوه الشيعة من النص على عليٍّ والوصية إليه، فباطل لا أصل له باتفاق المسلمين، والاتفاق على بطلان دعواهم من زمن عليٍّ، وأول من كذبهم عليٌّ بقوله: ما عندنا إلا ما في هذه الصحيفة (الحديث)، ولو كان عنده نص لذكره، ولم ينقل أنه ذكره في يوم من الأيام، ولا أن أحداً ذكره له، والله أعلم. وأما قوله ﷺ في الحديث الذي بعد هذا للمرأة حين قالت: يا رسول الله أرأيت إن جئت فلم أجده؟ قال: فإن لم تجديني فاتني أبا بكر" فليس فيه نص على خلافته، وأمرها، بل هو إخبار بالغيب الذي أعلمه الله تعالى به، والله أعلم.

حدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ: "ادْعُ لِي أَبَا بَكْرٍ وَأَخَاهُ، حَتَّى أَكُتبَ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَّنَّ، وَيَقُولَ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْتِي اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ".

٦١٧٧ - (١٤) حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِيُّ: حدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيَّ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمَ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟" قَالَ أَبُو بَكْرٌ: أَنَا، قَالَ: "فَمَنْ تَبَعَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ حَتَّارَةً؟" قَالَ أَبُو بَكْرٌ: أَنَا، قَالَ: "فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟" قَالَ أَبُو بَكْرٌ: أَنَا، قَالَ: "فَمَنْ عَادَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟" قَالَ أَبُو بَكْرٌ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا اجْتَمَعْنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ".

٦١٧٨ - (١٥) حدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ سَرْحٍ وَحَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: حدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ

قوله ﷺ لعائشة: "ادْعُ لِي أَبَا بَكْرٍ وَأَخَاهُ، حَتَّى أَكُتبَ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَّنَّ، وَيَقُولَ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْتِي اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ" هكذا هو في بعض النسخ المعتمدة "أنا ولا" بتحقيق "أنا ولا" أي يقول: أنا أحق وليس كما يقول، بل يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر، وفي بعضها "أنا أولى" أي أنا أحق بالخلافة، قال القاضي: هذه الرواية أحادوها، ورواه بعضهم "أناولي" بتحقيق التنوين وكسر اللام أي أنا أحق، والخلافة لي، وعن بعضهم "أنا ولاه" أي أنا الذي ولاه النبي ﷺ، وبعضهم "أنا ولاه" بشددين التنوين أي كيف ولاه، في هذا الحديث دلالة ظاهرة لفضل أبي بكر الصديق ﷺ، وإنكار منه ﷺ بما سيقع في المستقبل بعد وفاته، وأن المسلمين يأبون عقد الخلافة لغيره، وفيه إشارة إلى أنه سيقع نزاع، ووقع كل ذلك، وأما طلبه لأجيها مع أبي بكر، فالمراد أنه يكتب الكتاب، ووقع في رواية البخاري: "لَقَدْ هَمَتْ أَنْ أُوجِّهَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ، وَأَعْهَدْ، وَلَعْنُ رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَأَتَاهُ بِالْفَمِ مَدْبُودَةً وَمَثَنَةً فَوْقَ وَمَثَنَةً تَحْتَ مِنَ الْإِتِّيَانِ، قَالَ الْقَاضِيُّ: وَصُوبَهُ بَعْضُهُمْ وَلَيْسَ كَمَا صُوبَ، بَلْ الصَّوَابُ أَبْنَهُ بَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَالْتَّوْنَ، وَهُوَ أَخُو عَائِشَةَ، وَتَوَضَّحَهُ رَوْاْيَةُ مُسْلِمٍ "أَخَاهُ؟" وَلَأَنَّ إِتِّيَانَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ مَتَعَذِّرًا أَوْ مَتَعْسِرًا، وَقَدْ عَزَّزَ عَنْ حُضُورِ الْجَمَاعَةِ، وَاسْتَخْلَفَ الصَّدِيقَ لِيُصْلِي بِالنَّاسِ، وَاسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قوله ﷺ: "مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟" قال أبو بكر: أَنَا، إلى قوله ﷺ: "مَا اجْتَمَعْنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ" قال القاضي: معناه: دخل الجنة بلا محاسبة ولا مجازاة على قبيح الأعمال، وإلا فمحرد الإيمان يقتضي دخول الجنة بفضل الله تعالى.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَتَهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً لَهُ، قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا، التَّفَتَ إِلَيْهِ الْبَقَرَةُ، فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لَهُذَا، وَلَكِنِّي إِنِّي خَلَقْتُ لِلْحَرَثِ". فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! تَعَجَّبًا وَفَزَعًا، أَبَقَرَةٌ تَكَلَّمُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فَإِنَّمَا أُوْمِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ".

قالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "بَيْنَا رَاعٍ فِي غَنِيمَةِ عَدَا عَلَيْهِ الذَّئْبُ، فَأَخْدَدَ مِنْهَا شَاءَ، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى اسْتَقْنَدَهَا مِنْهُ، فَالْتَّفَتَ إِلَيْهِ الذَّئْبُ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمُ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي؟" فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فَإِنَّمَا أُوْمِنُ بِذَلِكَ، أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ".

٦١٧٩ - (١٦) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شَعْبَيْنِ بْنِ الْلَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ حَالِدٍ عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ قِصَّةَ الشَّاءِ وَالذَّئْبِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْبَقَرَةِ.

٦١٨٠ - (١٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاؤُدَ الْحَفْرِيَ عَنْ سُفِيَّانَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُوسُفَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَفِي حَدِيثِهِمَا ذِكْرُ الْبَقَرَةِ وَالشَّاءِ مَعًا، وَقَالَا فِي حَدِيثِهِمَا: "فَإِنَّمَا أُوْمِنُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ"، وَمَا هُمَا ثُمَّ.

فوائد الحديث وشرح كلمة "يوم السبع": قوله ﷺ في كلام البقرة وكلام الذئب، وتعجب الناس من ذلك: "فإني أؤمن به وأبُو بكر وعمر وما هما ثم" قال العلماء: إنما قال ذلك ثقة بهما؛ لعلمه بصدق إيمانهما وقوتها يقينهما، وكمال معرفتهما لعظيم سلطان الله وكمال قدرته، ففيه: فضيلة ظاهرة لأبي بكر وعمر ﷺ، وفيه: حواجز كرامات الأولياء، وخرق العوائق، وهو مذهب أهل الحق، وبسبقت المسألة.

قوله: "قال الذئب: من لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري" روى "السبع" بضم الباء وإسكافها، والأكثرون على الضم، قال القاضي: الرواية بالضم، وقال بعض أهل اللغة: هي ساكنة، وجعله اسمًا للموضع الذي عنده الحشر يوم القيمة أي من لها يوم القيمة، وأنكر بعض أهل اللغة أن يكون هذا اسمًا ل يوم القيمة، وقال بعض أهل اللغة: يقال: سبعةُ الأسد: إذا دَعْوْتَهُ، فالمعنى على هذا: من لها يوم الفزع ويوم القيمة يوم الفزع، ويجترأ أن يكون المراد: من لها يوم الإهمال من أسبعين الرجل: أهملته، وقال بعضهم: يوم السبع بالإسكان: عيدٌ كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعفهم، فيأكل الذئب عنهم.

٦٦٨١ - (١٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَشَّبِّهِ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مِسْعَرٍ، كَلَّا هُمَا عَنْ سَعْدٍ أَبْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

= وقال الداودي: يوم السبع أي يوم يطردك عنها السبع، وبقيت أنا فيها لا راعي لها غيري لقرارك منه، فأفعل فيها ما أشاء، هذا كلام القاضي. وقال ابن الأعرابي: هو بالإسكان أي يوم القيمة، أو يوم الذعر، وأنكر عليه آخرون هذا لقوله: يوم لا راعي لها غيري، ويوم القيمة لا يكون الذئب راعيها، ولا له بها تعلق، والأصح ما قاله آخرون، وسبقت الإشارة إليه من أنها عند الفتنة، حين تركها الناس هملاً لا راعي لها ثيبة للسبعين، فجعل السبع لها راعياً أي منفرداً بها، وتكون بضم الباء، والله أعلم.

* * *

٢ - باب من فضائل عمر

٦١٨٢ - (١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرُو الْأَشْعَثِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدٌ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَ أَبُو الرَّبِيعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَا الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا - أَبْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي حُسْنَى، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلِيقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَاسَ يَقُولُ: وُضِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ عَلَى سَرِيرِهِ، فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُشْتُونَ وَيُصَلَّوْنَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، وَأَنَا فِيهِمْ، قَالَ فَلَمْ يَرْعُنِي إِلَّا بِرَجْلٍ قَدْ أَخْدَى بِمَنْكِبِي مِنْ وَرَائِي، فَالْتَّفَتَ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ عَلَيَّ، فَتَرَحَّمَ عَلَى عُمَرَ، وَقَالَ: مَا حَلَّفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهُ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ، وَأَئِمُّ اللَّهِ! إِنْ كُنْتُ لَأَظُنَّ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبِكَ، وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أَكْثُرُ أَسْمَعَ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "جَئْتُ أَنَا وَأَبْوَ بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبْوَ بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبْوَ بَكْرٍ وَعُمَرَ". فَإِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو - أَوْ لَأَظُنَّ - أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ مَعَهُمَا.

٦١٨٣ - (٢) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُوسَى عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ فِي هَذَا الإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ.

٦١٨٤ - (٣) حَدَّثَنَا مُنْصُورٌ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ بْنِ كَيْسَانَ، حَوْلَدَتْنَا زُهْرَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلَيِ الْحُلُوانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُمْ - قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ أَبْنُ سَهْلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرَى يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِيَّاكُمْ أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُرَضِّوْنَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ، مِنْهَا مَا يَلْغُ ثَدِيَّيْ، وَمِنْهَا مَا يَلْغُ دُونَ ذَلِكَ، وَمَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ

٢ - باب من فضائل عمر

شرح الكلمات وفوائد الحديث: قوله: "فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ" أي أحاطوا به، والسرير هنا: النعش. قوله: "فَلَمْ يَرْعُنِي إِلَّا بِرَجْلٍ" هو بفتح الباء وضم الراء، ومعناه: لم يفحاني إلا ذلك، وقوله: "برجل"، هكذا هو في النسخ "برجل" بالباء أي لم يفحاني الأمر أو الحال إلا برجل، وفي هذا الحديث: فضيلة أبي بكر وعمر وشهادة علي لهم، وحسن ثنائه عليهم، وصدق ما كان يظن به عمر قبل وفاته صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ". قَالُوا: مَاذَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "الَّذِينَ".

٦١٨٥ - (٤) حَدَّثَنِي حَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ، عَنْ أَيِّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِيَّنَا أَنَا نَائِمٌ، إِذْ رَأَيْتُ قَدْحًا أُتِيتُ بِهِ، فِيهِ لَبَنٌ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِلَيَّ لَأْرَى الرَّيْ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أُعْطِيَتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ". قَالُوا: مَاذَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "الْعِلْمُ".

٦١٨٦ - (٥) وَحَدَّثَنَا قَتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ، حَوْدَدَنَا الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ: كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ يَإِسْنَادَ يُونُسَ تَحْوِيَةً حَدِيثَهُ.

٦١٨٧ - (٦) حَدَّثَنَا حَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِيَّنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتِنِي عَلَى قَلِيلٍ، عَلَيْهَا دَلْوٌ، فَنَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخْدَهَا ابْنُ أَبِي قَحَافَةَ، فَنَزَعَ

قوله ﷺ في رؤيا المنام: "ومَرَّ عَمْرٌ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ" قالوا: ما أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "الَّذِينَ".
بيان وجه تعبير القميص بالذين، والبن بالعلم، وشرح الغريب: وفي الرواية الأخرى: "رأيت قدحاً أتيت به، فيه، لمن فشربت منه، حق إنما لأرى الرَّيْ يخرج من أظفارني، ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب"، قالوا: فما أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "الْعِلْمُ" قال أهل العبارة: القميص في النَّوْمِ معناه الذِّينَ، وجره يدل على بقاء آثاره الجميلة وستنه الحسنة في المسلمين بعد وفاته ليقتدي به. وأما تفسير البن بالعلم، فلاشتراكمها في كثرة النفع، وفي أنها سبب الصَّلاح، فالبن غذاء الأطفال وسبب صلاحتهم، وقوت للأبدان بعد ذلك، والعلم سبب الصَّلاح الآخرة والدنيا.

قوله ﷺ: "رَأَيْتِنِي عَلَى قَلِيلٍ عَلَيْهَا دَلْوٌ، فَنَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخْدَهَا ابْنُ أَبِي قَحَافَةَ، فَنَزَعَ بِهَا ذُنُوبَ أَوْ ذُنُوبِنِي، وَفِي نَزَعِهِ، وَاللَّهُ يغْفِرُ لَهُ ضَعْفَهُ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرَبًا، فَأَخْدَهَا ابْنُ الْخَطَابِ، فَلَمْ أَرْعِبْرِيَّاً مِنَ النَّاسِ يَنْزَعَ نَزَعَ عَمَرَ بْنَ الْخَطَابَ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسَ بِعَطْلَنَ" أما القليب: فهي البتر غير المطوية، والدلَّو يذكر ويؤثر، والذُّنُوب بفتح الذال: الدلو الملعونة، والغرب بفتح الغين المعجمة وإسكان الراء، وهي: الدلو العظيمة، والنزع: الاستفاء، والضعف: بضم الضاد وفتحها لفتان مشهورتان، الضم أفعى، ومعنى استحالات: صارت وتحولت من الصغر إلى الكبر، وأما العَقْرَبُ، فهو السيد، وقيل: الذي ليس فوقه شيء، ومعنى "ضرَبَ النَّاسَ بِعَطْلَنَ": أي أرووا إبلهم ثم آووهَا إلى عطنها، وهو الموضع الذي تساق إليه بعد السُّقْفِ لتسريح.

بها ذُنوبًا أو ذُنوبين، وفي نزعه - والله يغفر له - ضعف، ثم استحالَتْ غربًا، فأخذَها ابنُ الخطابِ، فلم أر عبقرىَا مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، حتَّى ضَرَبَ النَّاسَ بِعَطَنِ".

٦١٨٨ - (٧) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شَعْبَ بْنِ الْلَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، حَوَّدَّهُ عَمْرُو التَّاقِدُ وَالْحَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ يَإِسْنَادَ يُونُسَ تَحْوِي حَدِيثَهُ.

٦١٨٩ - (٨) حَدَّثَنِي الْحَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ: قَالَ الْأَعْرَجُ وَغَيْرُهُ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ يَنْزِعُ" يَنْحُوا حَدِيثَ الزَّهْرِيِّ.

٦١٩٠ - (٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ: حَدَّثَنَا عَمَّيٌّ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا يُونُسَ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: "بَيْتَنَا أَنَا نَائِمٌ أُرِيتُ أَنِّي أَنْزِعُ عَلَى حَوْضِي أَسْقِي النَّاسَ، فَجَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ

قال العلماء: هذا المقام مثال واضح لما جرى لأبي بكر وعمر في خلافتهم، وحسن سيرهما، وظهور آثارهما، وانتفاع الناس بهما، وكل ذلك مأخوذ من النبي ﷺ ومن بركه وآثار صحبته، فكان النبي ﷺ هو صاحب الأمر، فقام به أكمل قيام، وقرر قواعد الإسلام، ومهد أموره، وأوضح أصوله وفروعه، ودخل الناس في دين الله أقواماً، وأنزل الله تعالى: ﴿الَّيْلَمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُم﴾ (المائدة: ٣)، ثم توفي ﷺ، فخلفه أبو بكر رض ستين وأشهراً، وهو المراد بقوله رض: "ذُنوبًا أو ذُنوبين" وهذا شك من الرواية، والمراد ذنوبان، كما صرَح به في الرواية الأخرى، وحصل في خلافته قتال أهل الردة، وقطع دابرهم، واتساع الإسلام، ثم توفي، فخلفه عمر رض، فاتسع الإسلام في زمانه، وتقرر لهم من أحکامه ما لم يقع مثله، غير بالقليل عن أمر المسلمين لما فيها من الماء الذي به حياثم وصلاحهم، وشبه أميرهم بالمستوى لهم، وسقيه هو قيامه بصالحهم، وتدبر أمورهم.

مطلوب قوله رض: "وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ" وأما قوله رض في أبي بكر رض: "وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ" فليس فيه خطأ من فضيلة أبي بكر، ولا إثبات فضيلة لعمر عليه، وإنما هو إخبار عن مدة ولايتهما، وكثرة انتفاع الناس في ولاية عمر لطوطها، ولاتساع الإسلام وبلاذه والأموال وغيرها من الغائم والفتوحات، ومصر الأمصار ودون الدوليين.

وأما قوله رض: "وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ" فليس فيه تنفيص له، ولا إشارة إلى ذنب، وإنما هي كلمة كان المسلمين يدعون بها كلامهم، ونعمت الدعامة، وقد سبق في الحديث في صحيح مسلم أنها كلمة كان المسلمين يقولونها: افعل كذا، والله يغفر لك. قال العلماء: وفي كل هذا إعلام بخلافة أبي بكر وعمر، وصحة ولايتهما، وبيان صفتتها، =

الدَّلْوَ مِنْ يَدِي لِيروَحِي، فَتَرَعَ دَلْوَينِ، وَفِي تَرَعِهِ ضُعْفٌ، وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ، فَجَاءَ ابْنُ الْخَطَابِ، فَأَخْذَهُ مِنْهُ، فَلَمْ أَرْ تَرَعَ رَجُلٍ قَطَّ أَقْوَى مِنْهُ، حَتَّى تَوَلَّ النَّاسُ، وَالْحَوْضُ مَلَانٌ يَتَفَحَّرُ".

٦١٩١ - (١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَسْرِيرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سَالِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَرِيتُ كَائِنِي أَنْزَعَ بِدَلْوٍ بَكْرَةً عَلَى قَلِيلٍ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَتَرَعَ دَلْوَيْنِ أَوْ دَلْوَيْنِ، فَتَرَعَ تَرَعًا ضَعِيفًا، وَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَغْفِرُ لَهُ. ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ، فَاسْتَقَى، فَاسْتَحَالَتْ غَرْبَاً، فَلَمْ أَرْ عَبْقَرِيَاً مِنَ النَّاسِ يَغْرِي فَرِيهَ، حَتَّى رُوِيَ النَّاسُ، وَضَرَبُوا الْعَطَنَ".

٦١٩٢ - (١١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسَى: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَقبَةَ

= وانتفاع المسلمين بها.

فائدة الحديث وشرح الغريب: قوله ﷺ: "فَجَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ، فَأَخْذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي لِيروَحِي" قال العلماء: فيه إشارة إلى نيابة أبي بكر عنه، وخلافته بعده، وراحته عليه بوفاته من نصب الدنيا ومشاكلها، كما قال ﷺ: "مُسْتَرِيعٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ" الحديث، "وَالدُّنْيَا سِجْنٌ لِلْمُؤْمِنِ" ، "وَلَا كَرْبٌ عَلَى أَيِّكُمْ بَعْدَ الْيَوْمِ". قوله ﷺ: "فَلَمْ أَرْ عَبْقَرِيَاً مِنَ النَّاسِ يَغْرِي فَرِيهَ" أما "يغري" فهو فتح الياء وإسكان الفاء وكسر الراء، وأما "فريه" فهو يوجهين: أحدهما: "فريه" بإسكان الراء وتحقيق الياء، والثانية: كسر الراء وتشديد الياء، وهو لغتان صححيتان، وأنكر الخليل التشديد، وقال: هو غلط، اتفقوا على أن معناه: لم أر سيداً يعمل عمله، ويقطع قطعه، وأصل الغري بالإسكان القطع، يقال: فريت الشيء أفريه فريباً: قطعته للإصلاح، فهو مغرى وفري وأفريه: إذا شفقته على جهة الإفساد، وتقول العرب: تركه يغري الغري، إذا عمل العمل فأجاده، ومنه حديث حسان: لأفرينهم فري الأدم، أي أقطعهم بالفحاء كما يقطع الأدم.

قوله ﷺ: "حَقٌّ ضُرُبُ النَّاسَ بِعُطْنٍ" سبق تفسيره، قال القاضي: ظاهره أنه عائد إلى خلافة عمر خاصة، وقيل: يعود إلى خلافة أبي بكر وعمر جميعاً لأن بظاهرها وتدبرها وقيامهما بمصالح المسلمين تم هذا الأمر، وضرب الناس بعطن؛ لأن أبا بكر قمع أهل الردة، وجمع شمل المسلمين وألفهم، وابتدا الفتوح، ومهد الأمور، وتم ثبات ذلك، وتكاملت في زمن عمر بن الخطاب عليه السلام.

قوله ﷺ: "كَائِنِي أَنْزَعَ بِدَلْوٍ بَكْرَةً" هي بإسكان الكاف وفتحها.

قوله ﷺ: "حَتَّى رُوِيَ النَّاسُ" هو بكسر الواو والمحففة أي أحذوا كفافتهم.

عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رُؤْبَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ شَهَادَتِهِمْ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

٦١٩٣ - (١٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفِّيَانُ عَنْ عَمْرٍو وَأَبْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَا جَاهِراً يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَ وَحَدَّثَنَا زَهْيرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا سُفِّيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ أَبْنِ الْمُنْكَدِرِ وَعَمْرٍو، عَنْ جَاهِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَرَأَيْتُ فِيهَا دَاراً أَوْ قَصْرًا، قَلَّتْ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ". فَبَكَى عُمَرُ، وَقَالَ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ عَلَيْكَ يُغَارُ؟

٦١٩٤ - (١٣) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا سُفِّيَانُ عَنْ عَمْرٍو وَأَبْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَاهِرٍ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفِّيَانُ عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَاهِرًا، حَ وَحَدَّثَنَا عُمَرُو التَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفِّيَانُ عَنْ أَبْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَتْ جَاهِرًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْثُلُ حَدِيثَ أَبْنِ تُمَيْرٍ وَزَهْيرٍ.

٦١٩٥ - (١٤) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْمَى: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا يُوئِسُ أَنَّ أَبْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسْتَبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَاضَّأَ إِلَيَّ جَانِبَ قَصْرٍ، قَلَّتْ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ، فَوَلَّتُ مُدْبِرًا".

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَبَكَى عُمَرُ، وَنَحْنُ جَمِيعًا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعْلَمُكَ أَغَارًا؟

٦١٩٦ - (١٥) وَحَدَّثَنِيهِ عُمَرُو التَّاقِدُ وَحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٦١٩٧ - (١٦) حَدَّثَنَا مُنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمَ يَعْنِي أَبْنَ سَعِدٍ، حَ وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ حَسَنٌ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ

وهو ابن إبراهيم بن سعد: حدثنا أبي عن صالح، عن ابن شهاب: أخبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد أن محمد بن سعد بن أبي وفاص أخبره أن آباء سعداً قال: استاذن عمر على رسول الله ﷺ، وعنه نساء من قريش يكلمنه ويستكثرون، عالية أصواتهن، فلما استاذن عمر قمن يتقدرن الحجاب، فاذن له رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ يضحك، فقال عمر: أضحك الله سنك، يا رسول الله! فقال رسول الله ﷺ: "عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي، فلما سمع صوتك ابتدرن الحجاب"، قال عمر: فافت يا رسول الله! أحق أن يهين، ثم قال عمر: أي عذوات أنفسهن، أتهبنت ولا تهين رسول الله ﷺ؟ قلن: نعم! أنت أغلط وأفظ من رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ: "والذي نفسني بيده! ما لقيك الشيطان قط سالكاً فجأ إلا سلك فجأ غير فجأ".

قوله: "عن صالح عن ابن شهاب قال: أخبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد أن محمد بن سعد بن أبي وفاص أخبره أن آباء سعداً قال: استاذن عمر" هذا الحديث اجتماع فيه أربعة تابعيون، يروي بعضهم عن بعض، وهم: صالح وابن شهاب وعبد الحميد ومحمد، وقد رأى عبد الحميد بن عباس.

قوله: "وعنه نساء من قريش يكلمنه ويستكثرن عليه أصواتهن" قال العلماء: معنى يستكثرن: يطلبون كثيراً من كلامه، وحوابه بحوائجهن وفتاويهن، قوله: "علية أصواتهن": قال القاضي: يحتمل أن هذا قبل النهي عن رفع الصوت فوق صوته ﷺ، ويحتمل أن علو أصواتهن إنما كان باجتماعها، لأن كلام كل واحدة بانفرادها أعلى من صوتها ﷺ.

معنى كون عمر أفظ وأغلظ: قوله: "قل: أنت أغلط وأفظ من رسول الله ﷺ" الفظ والغليظ. معنى، وهو عبارة عن شدة الخلق، وخشونة الجانب، قال العلماء: وليس لفظة أفعل هنا للمفاضلة، بل هي بمعنى فظ غليظ، قال القاضي: وقد يصح حملها على المفاضلة، وأن القدر الذي منها في النبي ﷺ هو ما كان من إغلاظه على الكافرين والمنافقين، كما قال تعالى: **(جَهَدَ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِمْ)** (التوبه: ٧٣)، وكان يغضب ويعلظ عند اتهاك حرمات الله تعالى، والله أعلم.

وفي هذا الحديث فضل بين الجانب، والجلم والرفق ما لم يفوت مقصوداً شرعاً، قال الله تعالى: **(وَاحْفَظْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ)** (الحجر: ٨٨)، وقال تعالى: **(وَلَوْ كُنْتَ فَطَأَ غَلِظَ الْقَلْبَ لَا تَفْضُوا مِنْ حَوْلِكَ)** (آل عمران: ١٥٩)، وقال تعالى: **(بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ)** (التوبه: ١٢٨).

قوله **﴿وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ! مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ قَطْ سَالِكًا فَجَأَ إِلَّا سَلَكَ فَجَأَ غَيْرَ فَجَأَ﴾**: الفتح: الطريق الواسع، ويطلق أيضاً على المكان المنخرق بين الجبلين، وهذا الحديث محمول على ظاهره أن الشيطان مني رأى عمر سالكاً-

٦١٩٨ - (١٧) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ: حَدَّثَنَا يَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنِي سَهْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعِنْهُ نِسْوَةً قَدْ رَفَعْنَ أَصْوَاتَهُنَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرَ ابْتَدَأْنَ الْجِحَابَ، فَذَكَرَ تَحْوِيْلَ حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ.

٦١٩٩ - (١٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِيرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ سَرْحٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الْأُمَّةِ قَبْلَكُمْ مُحَدِّثُونَ، فَإِنْ يَكُونُ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَعُمَرُ، فَإِنْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابَ مِنْهُمْ".

قَالَ أَبْنُ وَهْبٍ: تَفْسِيرُ مُحَدِّثُونَ مُلْهُمُونَ.

٦٢٠٠ - (١٩) حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِدُ وَزَهْيرٌ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبْنُ عَيْنَةَ، كَلَّا هُمَا عَنْ أَبْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ يَهْدَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٦٢٠١ - (٢٠) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمَّيِّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حُوَيْرَةُ بْنُ أَسْمَاءَ

= فَحَا هَرْبٌ هَيْةً مِنْ عُمَرَ، وَفَارَقَ ذَلِكَ الْفَجَعَ، وَذَهَبَ فِي فَجَعٍ أَخْرَى لِشَدَّةِ خُوفِهِ مِنْ بَاسِ عُمَرَ أَنْ يَفْعُلَ فِيهِ شَيْئًا. قَالَ الْقَاضِي: وَيَحْتَلِمُ أَنَّهُ ضَرَبَ مِثْلًا لِبَعْدِ الشَّيْطَانِ وَإِغْوَائِهِ مِنْهُ، وَأَنَّ عُمَرَ فِي جُمِيعِ أَمْوَالِ سَالِكِ طَرِيقَ السَّدَادِ خَلَفَ مَا يَأْمُرُ بِهِ الشَّيْطَانُ، وَالصَّحِيحُ الْأُولُ.

الأقوال في تأويل كلمة "محدثون"، وذكر موافقات عمر ربه: قوله: "عن ابن وهب، عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة، عن عائشة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الْأُمَّةِ مُحَدِّثُونَ، فَإِنْ يَكُونُ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ، فَإِنْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابَ مِنْهُمْ" قال ابن وهب: تفسير "محدثون" ملهمون. هذا الإسناد مما استدركه الدارقطني على مسلم، وقال: المشهور فيه عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن سلمة قال: بلغني أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأخرجه البخاري من هذا الطريق عن أبي سلمة عن أبي هريرة، واختلف تفسير العلماء للمراد بـ"محدثون"، فقال ابن وهب: ملهمون، وقيل: مصيرون، وإذا ثلثوا، فكأنهم حدثوا بشيء، فظنوا، وقيل: تكلمهم الملائكة، وجاء في روایة: "متكلمون"، وقال البخاري: يجري الصواب على أسلوبهم، وفيه: إثبات كرامات الأولياء.*

* قال في تكميلة فتح الملة: وهذه التفاسير كلها متفقة على أن الحديث ليس نبياً، وأن ما يحدث به لا يسمى وحياً، فلا يكون حجة في الشرع. فبطل ما تأول القادياني في هذا الحديث وما تدرج به إلى دعوى النبوة، والعياذ بالله العظيم. (تكميلة فتح الملة: ٤/٨٩)

أَخْبَرَنَا عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: وَاقْتَرَبَ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، وَفِي الْحِجَابِ، وَفِي أَسَارِي بَدْرٍ.

٦٦٠٢ - (٢١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا تُوفِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَبِي سَلْوَلَ، جَاءَ أَبْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيهِ قَمِيصَهُ أَنْ يُكَفِّنَ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخْدَى بِثُوبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتُصَلِّي عَلَيْهِ وَقَدْ تَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللَّهُ، فَقَالَ: أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً» (التوبه: ١٨)، وَسَأَزِيدُ عَلَى سَبْعينَ، قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ.

فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبْدًا وَلَا تَقْعُمْ عَلَى قَبْرِهِ» (التوبه: ٨٤).

قوله: "قال عمر: واقترب رب في ثلاثة: في مقام إبراهيم، وفي الحجاب، وفي أسارى بدر" هذا من أجل مناقب عمر وفضائله عليه، وهو مطابق للحديث قبله، وهذا عقبه مسلم به، وجاء في هذه الرواية: "واقترب رب في ثلاثة"، وفسرها بهذه الثلاث، وجاء في رواية أخرى في الصحيح: اجتمع نساء رسول الله عليه في الغرة، فقلت: "عسى ربه إن طلقكنَّ أَن يدخله أزواجاً خيراً منكنَّ"، فنزلت الآية بذلك، وجاء في الحديث الذي ذكره مسلم بعد هذا موافقته في منع الصلاة على المتفاقين ونزعولة الآية بذلك، وجاءت موافقته في تحريم الخمر، فهذه ست، وليس في لفظه ما ينفي زيادة الموافقة، والله أعلم.

قوله: "لما توفي عبد الله بن أبي ابن سلول" هكذا صوابه أن يكتب "ابن سلول" بالألف ويعرب بإعراب عبد الله، فإنه وصف ثان له؛ لأنَّه عبد الله بن أبي، وهو عبد الله ابن سلول أيضاً، فـ"أبي" أبوه، وسلول أمها، فتنسب إلى أبيه جيئاً ووصف بــهما، وقد سبق بيان هذا، ونظائره في "كتاب الإيمان" في حديث المقداد حين قتل من أظهر الشهادة، وأوضحتنا هناك وجوهها.

قوله: "أن النبي عليه أعطاه قميصه ليكفن فيه أباء المنافق" قبل: إنما أعطاه قميصه وكفنه فيه تطبيضاً لقلب ابنه، فإنه كان صحابياً صالحاً، وقد سأله ذلك، فأجابه إليه، وقيل: مكافأة لعبد الله المنافق الميت؛ لأنَّه كان أليس العباس حين أسر يوم بدر قميصاً، وفي هذا الحديث: بيان عظيم مكارم أخلاق النبي عليه، فقد علم ما كان من هذا المنافق من الإيذاء، وقابلة بالحسنى، فالبسه قميصاً كفناً، وصلى عليه، واستغفر له، قال الله تعالى: «وَإِنَّكَ لَعَلَى

٦٢٠٣ - (٢٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَى وَعَبْيِدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عَبْيِدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فِي مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ، وَزَادَ: قَالَ: فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ.

= خلق عظيم (القلم: ٤)، وفيه: تحرير الصلاة والدعاء له بالمغفرة، والقيام على قبره للدعاء.

* * *

[٣ - باب من فضائل عثمان بن عفان]

٦٢٠٤ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُوبَ وَقَتِيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى أَبْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ أَبْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ عَطَاءَ وَسُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارَ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضطَجِعاً فِي بَيْتِيِّ، كَاشِفًا عَنْ فَحْذِيْهِ أَوْ سَاقِيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبْوَ بَكْرٍ، فَأَذِنَ لَهُ، وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرَ فَأَذِنَ لَهُ، وَهُوَ كَذِلِكَ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانَ، فَحَلَّسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَسَوَى ثِيَابَهُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلَا أَقُولُ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ، فَلَمَّا خَرَجَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: دَخَلَ أَبْوَ بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشْ لَهُ، وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشْ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ، فَحَلَّسَ وَسَوَى ثِيَابَكَ، فَقَالَ: "أَلَا أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ".

٣ - باب من فضائل عثمان بن عفان

قولها: "كان رسول الله ﷺ مضطجعاً في بيته، كاشفاً عن فحذيه أو ساقيه، فاستاذن أبو بكر، فأذن له وهو على تلك الحال" إلى آخره.

عدم صحة الاحتجاج بهذا الحديث للمالكية: هذا الحديث مما يحتاج به المالكية وغيرهم من يقول: ليست الفخذ عورة، ولا حجة فيه؛ لأنه مشكوك في المكتوف، هل هو الساقان أم الفخذان، فلا يلزم منه الجرم بجواز كشف الفخذ.

فائدة الحديث: وفي هذا الحديث: جواز تدلل العالم والفضل بحضوره من يدل عليه من فضلاء أصحابه، واستحباب ترك ذلك إذا حضر غريب أو صاحب يستحي منه.

اختلاف النسخ وضبط الألفاظ ومعناها: قوله: "دخل أبو بكر فلم تهتش له ولم تباله". هكذا هو في جميع نسخ بلادنا "تهتش" بالباء بعد الهماء، وفي بعض النسخ الطارئة بمحذفها، وكذلك ذكره القاضي، وعلى هذا فالهاء مفتوحة، يقال: هش يهش كشم يشم، وأما المحس الذي هو خطب الورق من الشجر، فيقال منه: هش يهش بضمها، قال الله تعالى: ﴿وَاهْشُ بِهَا﴾ (طه: ١٨)، قال أهل اللغة: المشاشة وال بشاشة يعني طلاقة الوجه وحسن اللقاء، ومعنى: "لم تباله" لم تذكرت به وتحتفظ لدخوله.

قوله ﷺ: "أَلَا أَسْتَحِي مِنْ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ" هكذا هو في الرواية "أَسْتَحِي" باء واحده في كل واحدة منها، قال أهل اللغة: يقال استحيي يستحيي باءين، واستحي ويستحي باء واحد، لغتان، الأولى أفعى وأشهر، =

٦٢٠٥ - (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شَعِيبٍ بْنُ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بْنِ الْعَاصِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَثْمَانَ حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرَ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضطَطَحٌ عَلَى فِرَاشِهِ، لَا يَسْرُ مِرْطَ عَائِشَةَ، فَأَذَنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذِيلَكَ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ اتَّصَرَّفَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَجَلَّسَ، وَقَالَ لِعَائِشَةَ: "اَجْمَعَيْتُ عَلَيْكِ تِبَابِكِ"، فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حَاجَتِي، ثُمَّ اتَّصَرَّفْتُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لِي لَمْ أَرَكَ فَرِعْتَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعَمْرَةَ؟ كَمَا فَرِعْتَ لِعُثْمَانَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِّيٌّ، وَإِنِّي حَشِيتُ إِنْ أَذِّنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ أَنْ لَا يَلْعَغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ.

٦٢٠٦ - (٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو التَّاقِدُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلَيِّ الْحَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كُلُّهُمْ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بْنِ الْعَاصِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُثْمَانَ وَعَائِشَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرَ الصَّدِيقَ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَقِيلٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ.

٦٤٠٧ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنِّي الْعَنَزِيُّ: حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: يَبْيَمِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ

= وبها جاء القرآن.

منقبة عثمان ﷺ: وفيه فضيلة ظاهرة لعثمان، وحالته عند الملائكة، وأن الحياة صفة جميلة من صفات الملائكة. قوله: "لا يسر مرت عائشة" هو بكسر الميم، وهوكساء من صوف، وقال الخليل: كساء من صوف أو كتان أو غيره، وقال ابن الأعرابي وأبو زيد: هو الإزار.

قولها: "ما لي لم أرك فرِعْتَ لأبي بكر و عمر كما فرِعْتَ لعثمان" أي اهتممت هما، واحتفلت بدخولهما، هكذا هو في جميع نسخ بلادنا "فرِعْتَ" بالزاء والعين المهملة، وكذا حكماء القاضي عن رواية الأكثرين، قال: وضبطه بعضهم "فرِغْتَ" بالراء والعين المعجمة، وهو قريب من معنى الأول.

قوله: "عن عثمان بن غياث": هو بالعين المعجمة والثاء المثلثة. قوله: "في حَائِطٍ" هو البستان.

من حَائِطِ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُتَكَبِّرٌ بِعُودِ مَعَهُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالْطَّينِ، إِذَا اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ، فَقَالَ: "افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ"، قَالَ: إِنَّا أَبْوَ بَكْرٍ، فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: "افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ"، قَالَ: فَذَهَبْتُ إِنَّا هُوَ عُمَرٌ، فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ، قَالَ: فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: "افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تَكُونُ"، قَالَ: فَذَهَبْتُ، إِنَّا عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ، قَالَ: فَفَتَحْتُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: وَقُلْتُ لِذِي قَالَ: فَقَالَ: اللَّهُمَّ صَبِرْأً، أَوِ اللَّهُ الْمُسْتَعْنَى.

٦٢٠٨ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَقَبِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَبِي يَحْيَى عُثْمَانَ التَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمْرَنِي أَنْ أَحْفَظَ الْبَابَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ.

٦٢٠٩ - (٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينِ الْيَمَامِيِّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَانَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ يَلَائِلٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: لَا لَزَمَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَا كُونَنَ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا، قَالَ: فَجَاءَ الْمَسْجِدَ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: خَرَجَ، وَجَاهَ هَهُنَا، قَالَ: فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ،

قوله: "لِرَكْرَكِ بَعْد" هو بضم الكاف أي يضرب بأسفله ليثبته في الأرض.

قوله: "استفتح رجل، فقال: افتح وبشره بالجنة" وفي رواية: "أمرني أن أحفظ الباب" وفي رواية: "لَا كُونَنَ بَوَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ" يتحمل أنه ﷺ أمره أن يكون بوابة في جميع ذلك المجلس ليشير هؤلاء المذكورين بالجنة رضي الله عنهم، ويتحمل أنه أمره بحفظ الباب أولاً إلى أن يقضى حاجته ويتوضاً؛ لأنها حالة يستتر فيها، ثم حفظ الباب أبو موسى من تلقاء نفسه.

فوائد الحديث: وفيه: فضيلة هؤلاء الثلاثة، وأنهم من أهل الجنة، وفضيلة لأبي موسى، وفيه: جواز الثناء على الإنسان في وجهه إذا أمنت عليه فتنة الإعجاب ونحوه، وفيه: معجزة ظاهرة للنبي ﷺ لإعباره بقصة عثمان والبلوى، وأن الثلاثة يستمرون على الإيمان والهدى.

قوله: "وَاللَّهُ الْمُسْتَعْنَى" فيه استحبابه عند مثل هذا الحال.

ضبط الألفاظ: قوله: "فخرج وجه هنا" المشهور في الرواية "وجه" بتشديد الجيم، وضبطه بعضهم بإسکالها، وحكى القاضي الوجهين، ونقل الأول عن الجمهور، ورجح الثاني لوجود "خرج": أي قصد هذه الجهة.

حتى دَخَلَ بَشْرُ أَرِيسِ، قَالَ: فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، وَبَأْبَاهَا مِنْ جَرِيدٍ، حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجَتَهُ، وَتَوَضَّأَ، فَقَمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلَى بَعْرِ أَرِيسِ، وَتَوَسَّطَ قُفْهَا، وَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ، وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَئْرِ. قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، فَقُلْتُ: لَا كُونَنَ بَوَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَوْمَ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، قَالَ: ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: "أَذْنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ"، قَالَ: فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لَأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ فِي الْقُفَّ، وَدَلَّ إِلَيْهِ فِي الْبَئْرِ، كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَجَلَسْتُ، وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدَ اللَّهُ بِفُلَانِ - يُرِيدُ أَخَاهُ - خَيْرًا يَأْتِ بِهِ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ. ثُمَّ جَهَتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: "أَذْنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ"، فَجَهَتُ عُمَرَ فَقُلْتُ: أَذْنَ وَبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ، فَجَهَتُ عُمَرَ فَقُلْتُ: أَذْنَ وَبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقُفَّ، عَنْ يَسَارِهِ، وَدَلَّ إِلَيْهِ فِي الْبَئْرِ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدَ اللَّهُ بِفُلَانِ خَيْرًا يَعْنِي أَخَاهُ يَأْتِ بِهِ، فَجَاءَ إِنْسَانٌ فَحَرَّكَ الْبَابَ فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، قَالَ: وَجَهْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: "أَذْنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصِيبُهُ"، قَالَ: فَجَهَتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ، وَبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصِيبُكَ، قَالَ: فَدَخَلَ، فَوَجَدَ الْقُفَّ قَدْ مُلِئَ، فَجَلَسَ وَجَاهُهُمْ مِنَ الشَّقْ الْآخِرِ.

قوله: "جلس على بشر أريس وتوسط قفها" أما "أريس" ففتح المهمزة مصروف، وأما "القف"؛ فبضم القاف، وهو حافة البئر، وأصله الغليظ المرتفع من الأرض.

قوله: "على رسنك" بكسر الراء وفتحها لغتان الكسر أشهر، ومعناه تمهل وتأن. قوله: "في أبي بكر وعمر عليهما السلام" ألمانيا أرجلهما في البئر كما دلّاهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيها: هذا فعلاء للموافقة؛ ولذلك يكون أبلغ في بقاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على حالته وراحته، بخلاف ما إذا لم يفعلاه، فربما استحبّ منها فرفعهما.

صحة لغة "دلّت": وفي هذا دليل للغة الصحيحة أنه يجوز أن يقول: دلّت الدّلّ في البئر، ودلّت رجلي وغيرها =

قال شريك: فقال سعيد بن المسيب: فاؤلتها قبورهم.

٦٢١٠ - (٧) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُقَيْرٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَلَالٍ: حَدَّثَنِي شَرِيكٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي تَمِّرٍ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسِيبَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ هَهُنَا - وَأَشَارَ لِي سُلَيْمَانَ إِلَى مَحْلِسٍ سَعِيدٍ نَاحِيَةً الْمَقْصُورَةِ - قَالَ أَبُو مُوسَى: خَرَجْتُ أَرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَلَكَ فِي الْأَمْوَالِ، فَتَبَعَّتْهُ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ دَخَلَ مَالًا، فَجَلَسَ فِي الْقُفَّ، وَكَسَفَ عَنْ سَاقِيهِ وَدَلَاهُمَا فِي الْبَيْرِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثٍ يَحْسِنُ أَبْنَ حَسَانَ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ سَعِيدٍ: فَأَوْلَتْهَا قُبُورَهُمْ.

٦٢١١ - (٨) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلَيِّ الْحُلَوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَعْفَرٍ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي تَمِّرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسِيبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا إِلَى حَائِطٍ بِالْمَدِينَةِ لِحَاجَتِهِ، فَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثُ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَلَالٍ، وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ أَبْنُ الْمُسِيبِ: فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ احْتَمَعْتُ هَهُنَا، وَأَنْفَرَدَ عُثْمَانُ.

= فيه كما يقال: أدليت، قال الله تعالى: **(فَادْلُئْ ذَلَوَهُ)** (يوسف: ١٩)، ومنهم من منع الأول، وهذا الحديث يرد عليه قوله: "فجلس وجاهم" بكسر الواو وضمها أي قبالتهم. قوله: "قال سعيد بن المسيب: فاؤلتها قبورهم" يعني أن الثلاثة دفنتوا في مكان واحد، وعثمان في مكان بائن عنهم، وهذا من باب الغرارة الصادقة.

[٤ - باب من فضائل علي بن أبي طالب]

٦٢١٦ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو حَعْفَرَ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَاحِ وَعَبْيَدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ وَسُرِيعُ بْنُ يُوسُفَ، كُلُّهُمْ عَنْ يُوسُفَ بْنِ الْمَاجِشُونَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الصَّبَاحِ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ، أَبُو سَلَمَةَ الْمَاجِشُونَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَنْتَ مِنِّي بِمِنْزَلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا تَبِيَّ بَعْدِي".

[٤ - باب من فضائل علي بن أبي طالب]

يوسف بن ماجشون من هو؟ قوله: "عن يوسف بن الماجشون". وفي بعض النسخ "يوسف الماجشون" بمحذف لفظة "ابن"، وكلاهما صحيح، وهو أبو سلمة يوسف بن يعقوب بن عبد الله بن أبي سلمة، واسم أبي سلمة: دينار، والماجشون: لقب يعقوب، وهو لقب جرى عليه وعلى أولاده وأولاد أخيه، وهو بكسر الجيم وضم الشين المعجمة، وهو لفظ فارسي، ومعناه الأحمر الأبيض المورد، سمي يعقوب بذلك لحمرة وجهه وبياضه. قوله عليه عليه السلام: "أنت مثي بمنزلة هارون من موسى إلَّا أنه لا تبِيَّ بعدي".

الرد على الإمامية والروافض في خلافة بلا فصل لعلي عليه السلام: قال القاضي: هذا الحديث مما تعلقت به الروافض والإمامية وسائر فرق الشيعة في أن الخلافة كانت حقاً لعلي، وأنه وصى له بما، قال: ثم اختلف هؤلاء، فكفرت الروافض سائر الصحابة في تقديمهم غيره، وزاد بعضهم فكفر علينا؛ لأنهم لم يقم في طلب حقه بزعمهم، وهؤلاء أسفخوا مذهبأ، وأفسدوا عقولاً من أن يردد قوتهم أو يناظر، وقال القاضي: ولا شك في كفر من قال هذا؛ لأن من كفر الأمة كلها والصدر الأول، فقد أبطل نقل الشريعة وهدم الإسلام، وأما من عدا هؤلاء الغلة، فإنه لا يسلكون هذا المسلك.

فاما الإمامية وبعض المعتزلة، فيقولون: هم مخططون في تقديم غيره لا كفار، وبعض المعتزلة لا يقول بالتحطيم لجواز تقديم المفضول عندهم، وهذا الحديث لا حجة فيه لأحد منهم، بل فيه إثبات فضيلة لعلي، ولا تعرض فيه لكونه أفضل من غيره أو مثله، وليس فيه دلالة لاستخلافه بعده؛ لأن النبي عليه السلام قال هذا لعلي حين استخلفه في المدينة في غزوة تبوك، ويؤيد هذا أن هارون المشبه به لم يكن خليفة بعد موسى، بل توفي في حياة موسى، وقبل وفاة موسى ب نحو أربعين سنة، على ما هو مشهور عند أهل الأخبار والقصص.

قالوا: وإنما استخلفه حين ذهب لملاقات ربه للمناجاة، والله أعلم. قال العلماء: وفي هذا الحديث دليل على أن عيسى ابن مرريم عليه السلام إذا نزل في آخر الزمان نزل حكماً من حكام هذه الأمة، يحكم بشريعة نبينا محمد عليه السلام ولا ينزل =

قال سعيد: فأخبرت أن أشافه بها سعداً، فلقيت سعداً، فحدثته بما حدثني عامر، فقال: أنا سمعته، فقلت: أنت سمعته؟ فوضع أصبعيه على أذنيه، فقال: نعم! وإلا. فاستكنا.

٦٢١٣ - (٢) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا عن شعبة، ح وحدثنا محمد ابن المثنى وأبن بشار قالا: حدثنا محمد بن جعفر: حدثنا شعبة عن الحكم، عن مصعب بن سعيد بن أبي وقاص، عن سعيد بن أبي وقاص قال: خلف رسول الله عليه السلام علی بن أبي طالب في غزوة تبوك، فقال: يا رسول الله! تخلفني في النساء والصبيان؟ فقال: أما ترضى أن تكون متي بمنزلة هارون من موسى؟ غير الله لا يبني بعدي".

٦٢١٤ - (٣) حدثنا عبد الله بن معاذ: حدثنا أبي: حدثنا شعبة في هذا الإسناد.

٦٢١٥ - (٤) حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد - وتقاربًا في اللفظ - قالا: حدثنا حاتم وهو ابن إسماعيل عن بكيير بن مسمار، عن عامر بن سعيد بن أبي وقاص، عن أبيه، قال: أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً، فقال: ما منعك أن تسب أبا التراب؟ * فقال: أما ما ذكرت ثلاثة قالهن له رسول الله عليه السلام، فلن أسبه، لأن تكون لي واحدة منها من حمر

=نبياً، وقد سبقت الأحاديث المصرحة بما ذكرناه في "كتاب الإيمان".
قوله: "فوضع أصبعيه على أذنيه، فقال: نعم! وإلا. فاستكنا" هو بتضديد الكاف أي صمتا.

قوله: "إن معاوية قال لسعد بن أبي وقاص: ما منعك أن تسب أبا تراب؟"

تأويلات قول معاوية: قال العلماء: الأحاديث الواردة التي في ظاهرها دخل على صحابي يجب تأويلها، قالوا: ولا يقع في روایات الشفقات إلا ما يمكن تأويله، فقول معاوية هذا ليس فيه تصريح بأنه أمر سعداً بسبه، وإنما سأله عن السب المانع له من السب كأنه يقول: هل امتنعت تورعاً أو خوفاً أو غير ذلك، فإن كان تورعاً وإحالاً له عن السب، فأنت مصيب محسن، وإن كان غير ذلك، فله جواب آخر، ولعل سعداً قد كان في طائفة يسبون، فلم يسب معهم، وعجز عن الإنكار وأنكر عليهم، فسأله هذا السؤال. قالوا: ويحتمل تأوياً آخر أن معناه: ما منعك =

* قوله: "قال أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً، فقال: ما منعك أن تسب أبا تراب؟" هذا الكلام صريح في أنه أمره بالسب لا أنه سأله عن سب ترك سبّه، نعم لعل مراده بالسب تحطيمه ونحوه مما يجوز بالنسبة إلى أهل الاجتهاد لا اللعن وغيره، وبسبه ما جرى بينهما، وذلك يصير سبّاً لبعض الکدورات المفضية إلى مثل هذا على مقتضى طباع البشرية وهم كانوا بشراً والله يغفر لنا ولام، والله تعالى أعلم.

النعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول له، خلقه في بعض معازيه، فقال له علي: يا رسول الله! خلقتني مع النساء والصبيان؟ فقال له رسول الله ﷺ: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا يبوء بعدي؟، وسمعته يقول يوم خير: لأعطيين الرأبة رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، قال: فتطاولنا لها، فقال: ادعوا لي علينا، فأتى به أرمد، وبصق في عينيه ودفع الرأبة إليه، ففتح الله عليه، ولما نزلت هذه الآية. **(فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبنائكم)** (آل عمران: ٦١) دعا رسول الله ﷺ علينا وفاطمة وحسنا وحسينا، فقال: اللهم هؤلاء أهلي".

٦٢١٦ - (٥) حَدَثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شَعْبَةَ، حَوَّدَهُنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَثَنَا شَعْبَةُ عَنْ سَعْدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ: "أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِي بِمِنْزَلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى".

٦٢١٧ - (٦) حَدَثَنَا قُتْبَيْةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَ عَنْ سُهْيَلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: يَوْمُ خَيْرٍ: "لِأَعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّأْبَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدِهِ". قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، قَالَ: فَتَسَاءَرْتُ لَهَا رَجَاءً أَنْ أُدْعَى لَهَا، قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ الله ﷺ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَعْطَاهُ

- أن تخطئه في رأيه واحتقاده، وتظهر للناس حُسن رأينا واحتقادنا، وأنه أخطأ. **
قوله: "فتساءرت لها" هو بالسين المهملة وبالواو ثم الراء، ومعناه: تطاولت لها كما صرّح في الرواية الأخرى أي =

**** قال في تكميلة فتح المثلهم:** قال العبد الضعيف عفا الله عنه: إن كلمة السب أصبحت اليوم تستعمل بمعنى الشتم والإقداع في الكلام، ولكنه كان ربما يستعمل في القرون الأولى بمعنى الملامنة والتخطئة، وقد مر في صحيح مسلم (في كتاب الفضائل، باب معجزات النبي ﷺ) أن رسول الله ﷺ منع رفقته من الشرب من عين تبوك قبل أن يصل إليها النبي ﷺ ثم سقه رجلان إليها: "فأسأهما رسول الله ﷺ: هل مستمنا من مائتها شيئاً؟ قالا: نعم! فسبهما النبي ﷺ، وظاهر أن السب هنا ليس بمعنى الإقداع في الكلام، وإنما هو بمعنى الملامنة والتخطئة. فذلك يحمل قول معاوية رضي الله عنه على هذا. (تكميلة فتح المثلهم: ١٠٣/٥)

إيابها، وقال: "أمش، ولا تلتفت، حتى يفتح الله عليك"، قال: فسار على شيئاً، ثم وقف ولم يلتفت، فصرخ: يا رسول الله! على ماذا أقاتل الناس؟ قال: "قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم، إلا بحقها، وحسابهم على الله".

(٦٢١٨) حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ، حَوَّدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ هَذَا - : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

= حرصت عليهما، أي أظهرت وجهي وتصدىت لذلك ليذكرني.
قوله: "فَمَا أَحَبَّتِ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ" إنما كانت محبتها لها لما دلت عليه الإمارة من محبتها لله ورسوله ﷺ، ومحبتهما له، والفتح على يديه.

قوله ﷺ: "أمش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك، فسار على شئنا، ثم وقف ولم يلتفت، فصرخ يا رسول الله ﷺ على ماذا أقاتل الناس؟"

الاحتمالات في الالتفات: هذا الالتفات يحصل وجهين: أحدهما: أنه على ظاهره أي لا تلتفت بعينيك لا يميناً ولا شماليّاً بل امض على جهة قصدك. والثاني: أن المراد الحث على الإقدام والمبادرة إلى ذلك، وحمله على على ظاهره، ولم يلتفت بعينيه حين احتاج، وفي هذا حمل أمره ﷺ على ظاهره، وقيل: يُحتمل أن المراد: لا تصرف بعد لقاء عدوك حتى يفتح الله عليك.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث معجزات ظاهرات لرسول الله ﷺ قوله وفعليه. فالقولية: إعلامه بأن الله تعالى يفتح على يديه، فكان كذلك، والفعالية: يصافه في عينيه، وكان أرمد، فبراً من ساعته، وفيه: فضائل ظاهرة على ﷺ، وبيان شجاعته، وحسن مراعاته لأمر رسول الله ﷺ، وحبه لله ورسوله وحبهما إياه.

قوله ﷺ: "قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم، إلا بحقها، وحسابهم على الله" وفي الرواية الأخرى: "اذْعُهُمْ إِلَى إِسْلَامٍ".

حكم الدعاء إلى الإسلام قبل القتال: هذا الحديث فيه الدعاء إلى الإسلام قبل القتال، وقد قال بإيجابه طائفة على الإطلاق، ومذهبنا ومذهب آخرين أنهم إن كانوا من لم يبلغهم دعوة الإسلام وجب إنذارهم قبل القتال، وإلا فلا يجب لكن يستحب، وقد سبقت المسألة مبسوطة في أول الجihad، وليس في هذا ذكر الجزية وقوتها إذا بذلوها، ولعله كان قبل نزول آية الجزية، وفيه دليل على قبول الإسلام، سواء كان في حال القتال أم في غيره، وحسابه على الله تعالى، معناه: أنا ننكر عنده في الظاهر، وأما بيته وبين الله تعالى فإن كان صادقاً مؤمناً بقلبه نفعه ذلك في الآخرة، وبنجا من النار، كما نفعه في الدنيا وإنما فلا ينفعه، بل يكون منافقاً من أهل النار. وفيه أنه يشترط في صحة الإسلام النطق بالشهادتين، فإن كان أحمرس أو في معناه كفته الإشارة إليهما، والله أعلم.

عَنْ أَبِي حَازِمَ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ يَوْمَ حَيْثُرَ: "لِأَعْطِينَ هَذِهِ الرَّأْيَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهَ عَلَى يَدِيهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحَبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ"، قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدْوُكُونَ لِيَلْتَهُمْ أَيْهُمْ يُعْطَاهَا، قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ كُلَّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: "أَيْنَ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟" فَقَالُوا: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَشْتَكِي عَيْنِيهِ، قَالَ: فَأَرْسِلُوهُ إِلَيَّ، فَأَتَيَ بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ فِي عَيْنِيهِ، وَدَعَاهُ فَبَرَأً، حَتَّى كَانَ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجْعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّأْيَةَ، فَقَالَ عَلَيَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَأَتَلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْنَاهُ، فَقَالَ: "إِنَّهُدْ عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزَلَ بِسَاحِنِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ وَأَخْبُرْهُمْ بِمَا يَحِبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ! لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمُرُ التَّعْمَ".

(٨) - حَدَّثَنَا قَتْبَيَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عَيْبَدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعَ، قَالَ كَانَ عَلَيَّ قَدْ تَحَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ فِي حَيْثُرَ، وَكَانَ رَمِدًا، فَقَالَ: أَنَا أَتَحَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، فَخَرَجَ عَلَيَّ، فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءُ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَّمَّ اللَّهُ فِي صَبَاجِهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: "لِأَعْطِينَ الرَّأْيَةَ، أَوْ لِيَأْخُذَنَّ بِالرَّأْيَةِ غَدًا، رَجُلٌ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِذَا تَحْنُّ بِعَلَيَّ، وَمَا تَرْجُوهُ، فَقَالُوا: هَذَا عَلَيَّ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ الرَّأْيَةَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

(٩) - حَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَشُحَانُ بْنُ مَحْلِدٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَلَيَّةَ - قَالَ زُهَيرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - حَدَّثَنِي أَبُو حَيَّانَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا

ضبط الألفاظ و معناها: قوله: "فَبَاتَ النَّاسُ يَدْوُكُونَ لِيَلْتَهُمْ أَيْهُمْ يُعْطَاهَا" هكذا هو في معظم النسخ والروايات "يَدْوُكُونَ" بضم الدال المهملة وبالواو أي يتعرضون ويتحدثون في ذلك، وفي بعض النسخ "يَذْكُرُونَ" بإسكان الذال المعجمة وبالراء.

قوله: "فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِي اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَكُونَ لَكَ حُمُرُ التَّعْمَ" هي الإبل الحمر، وهي أنفس أموال العرب، يضربون بها المثل في نفقة الشيء، وأنه ليس هناك أعظم منه، وقد سبق بيان أن تشبيه أمور الآخرة بأعراض الدنيا إنما هو للتقرير من الأفهام، وإلا فندرة من الآخرة الباقية خير من الأرض بأسرها وأمثالها معها لو تصورت، وفي هذا الحديث: بيان فضيلة العلم، والدعاء إلى الهدى وسن السنن الحسنة.

وَحُصِّينُ بْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدٍ بْنِ أَرْقَمَ، فَلَمَّا جَلَسْتَا إِلَيْهِ، قَالَ لَهُ حُصِّينُ: لَقَدْ لَقِيتَ يَا زَيْدًا خَيْرًا كَثِيرًا، رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسَمِعْتَ حَدِيثَهُ، وَغَزَّوْتَ مَعَهُ، وَصَلَّيْتَ حَلْفَهُ، لَقَدْ لَقِيتَ، يَا زَيْدًا خَيْرًا كَثِيرًا، حَدَّثْنَا، يَا زَيْدًا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! وَاللَّهِ! لَقَدْ كَبِرَتْ سَنِّي، وَقَدْمَ عَهْدِي، وَنَسِيْتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا حَدَّثْتُكُمْ فَاقْتُلُوا، وَمَا لَأَ، فَلَا تُكَلِّفُونِي، ثُمَّ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا بِمَا يُدْعَى خُمَّاً، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَشْتَى عَلَيْهِ، وَوَعَظَ وَذَكَرَ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَا بَعْدُ، أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِّكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ، وَإِنَّا تَارِكٌ فِيْكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوْلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ، فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخُدُّنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَاسْتَمْسِكُوْنَا بِهِ"، فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَغَبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: "وَأَهْلُ بَيْتِي، أَذَكِرُكُمُ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذَكِرُكُمُ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذَكِرُكُمُ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي". فَقَالَ لَهُ حُصِّينُ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ يَا زَيْدًا! أَلِيْسَ نَسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: نَسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنَّ أَهْلَ بَيْتِهِ مِنْ حُرْمَ الصَّدَقَةِ بَعْدَهُ، قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُلُّ هُؤُلَاءِ حُرْمَ الصَّدَقَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ!

(١٠) - (٦٢٢١) وَحَدَّثْنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَارٍ بْنِ الرَّيَانِ: حَدَّثْنَا حَسَانٌ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيرٍ.

قوله: "ماء يُدعى حما، بين مكة والمدينة" هو بضم الحاء المعجمة وتشديد الميم، وهو اسم لغيبة على ثلاثة أميال من الحسنة عندها غدير مشهور، يضاف إلى الغيبة، فيقال: غدير حما.

قوله ﷺ: "وَإِنَّا تَارِكٌ فِيْكُمْ ثَقَلَيْنِ، فَذَكِرْ كِتَابَ اللَّهِ وَأَهْلَ بَيْتِهِ" قال العلماء: سُمِّيا ثقلين لعظمهما وكبير شألهما، وقيل: لشق العملهما.

قوله: "ولكن أهل بيته من حرم الصدقة" هو بضم الحاء وتحقيق الراء، والمراد بالصدقة: الزكاة، وهي حرام عندنا على بني هاشم وبين المطلب، وقال مالك: بنو هاشم فقط، وقيل: بنو قصي، وقيل: قريش كلها.

قوله في الرواية الأخرى: "نساءه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة" قال في الرواية الأخرى: "فقلنا: من أهل بيته نساءه؟ قال: لا" هذا دليل لإبطال قول من قال: هم قريش كلها، فقد كان في نسائه قرشيات، وهن عائشة وحفصة وأم سلمة وسودة وأم حبيبة رضي الله عنهن.

٦٢٢٢ - (١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَوْ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كِلَّاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ تَحْوُ حَدِيثَ إِسْمَاعِيلَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: "كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، مَنِ اسْتَمْسَكَ بِهِ، وَأَخْدَى بِهِ، كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ".

٦٢٢٣ - (١٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَكَارِ بْنِ الرَّيَانِ: حَدَّثَنَا حَسَّانٌ يَعْنِي أَبْنَ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَعِيدٍ وَهُوَ أَبْنُ مَسْرُوقٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ حَيَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا لَهُ: لَقَدْ رَأَيْتَ خَيْرًا، لَقَدْ صَاحَبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي حَيَانَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "أَلَا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَحَدُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، هُوَ حَبْلُ اللَّهِ، مَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلَالَةِ" ، وَفِيهِ: فَقُلْنَا: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ نِسَاؤُهُ؟ قَالَ: لَا، وَأَيْمُ اللَّهِ! إِنَّ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ الْعَصْرَ مِنَ الدَّهْرِ، ثُمَّ يُطْلَقُهَا فَتَرْجِعُ إِلَى أَيْمَهَا وَقَوْمِهَا، أَهْلُ بَيْتِهِ أَصْلُهُ، وَعَصَبَتُهُ الَّذِينَ حُرِمُوا الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ".

٦٢٢٤ - (١٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: اسْتَعْمِلَ عَلَى الْمَدِيْنَةِ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ، قَالَ: فَدَعَا سَهْلَ بْنَ سَعِيدٍ، فَأَمْرَهُ أَنْ يَشْتَمِّ عَلَيْهَا، قَالَ فَأَبَيَ سَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا إِذَا أَبَيْتَ فَقُلْ: لَعَنَ اللَّهِ أَبَا التَّرَابِ، فَقَالَ سَهْلٌ: مَا كَانَ لِعَلِيٍّ أَسْمَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي التَّرَابِ، وَإِنَّ كَانَ لِيَفْرَحُ إِذَا دُعِيَّ بِهَا، فَقَالَ لَهُ:

= وأما قوله في الرواية الأخرى: "فَقُلْنَا: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ نِسَاؤُهُ؟ قَالَ: لَا".

التفريق بين الروايتين: فهاتان الروايتان ظاهرهما التناقض، والمعروف في معظم الروايات في غير مسلم أنه قال: نِسَاؤُهُ لَسْنُ مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ، فتناول الرواية الأولى على أن المراد أهْلُنِ من أَهْلُ بَيْتِهِ الَّذِينَ يَسَاكِنُونَهُ وَيَعْوِلُهُمْ، وأمر باحترامهم وإكرامهم وسهامهم ثُلَّاً، ووعظ في حقوقهم وذكر، فنساءه داخلات في هذا كله، ولا يدخلن فيمن حرم الصدقة، وقد أشار إلى هذا في الرواية الأولى بقوله: "نِسَاؤُهُ مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حَرَمَ الصَّدَقَةَ" فاتفققت الروايتان.

قوله ﷺ: "كِتَابُ اللَّهِ هُوَ حَبْلُ اللَّهِ".

معنى حبل الله: قيل: المراد بحبل الله: عهده، وقيل: السبب الموصى إلى رضاه ورحمته، وقيل: هو نوره الذي يهدى به. قوله: "الْمَرْأَةُ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ الْعَصْرَ مِنَ الدَّهْرِ" أي القطعة منه.

أَخْبَرَنَا عَنْ قِصَّتِهِ، لَمْ سُمِّيْ أَبَا تُرَابِ؟ قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ، فَلَمْ يَجِدْ عَلَيْهَا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ: "أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ؟" فَقَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فَعَاضَبَنِي فَخَرَجَ، فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ: "اَنْظُرْ، أَيْنَ هُوَ؟" فَجَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَأِيقٌ، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضطَطَحٌ، قَدْ سَقَطَ رِدَائِهُ عَنْ شَيْقِهِ، فَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ، وَيَقُولُ: "قُمْ أَبَا التَّرَابِ! قُمْ أَبَا التَّرَابِ!".

قولها: "فخرج ولم يقل عندي" هو بفتح الباء وكسر القاف من القيلولة، وهي النوم نصف النهار.
فوائد الحديث: وفيه: جواز النوم في المسجد، واستحباب ملاطفة الغضبان وممازحته، والمشي إليه لاسترضائه.

* * *

٥ - باب في فضل سعد بن أبي وقاص

٦٢٢٥ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلِمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَرِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةً، فَقَالَ: لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي الْلَّيْلَةَ، قَالَتْ: وَسَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ هَذَا؟" قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! جِئْتُ أَحْرُسُكَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَمِعْتُ غَطْيَطَهُ.

٦٢٢٦ - (٢) حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَهْرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةَ لَيْلَةً، فَقَالَ: "لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي الْلَّيْلَةَ"، قَالَتْ: فَيَبْتَأِنَ كَذَلِكَ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ، فَقَالَ: "مَنْ هَذَا؟" قَالَ: سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا حَاءَ بِكَ؟" قَالَ: وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ أَحْرُسَهُ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَامَ. وَفِي رِوَايَةِ أَبْنِ رُمْحٍ: فَقُلْنَا: مَنْ هَذَا؟

٥ - باب في فضل سعد بن أبي وقاص

ضبط لفظة "أرق": قوله: "أرق رسول الله ﷺ ذات ليلة" هو بفتح المهمزة وكسر الراء وتحقيق القاف أي سهر ولم يأته نوم، والأرق: السهر، ويقال: أرقني الأمر بالتشديد تأريقاً أي أسمهني، ورجل أرق على وزن فرح. قوله ﷺ: "لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا يَحْرُسُنِي".

فوائد الحديث: فيه جواز الاحتراس من العدو، والأخذ بالحزم، وترك الإهمال في موضع الحاجة إلى الاحتياط. ترك الاحتراس بعد نزول الآية: قال العلماء: وكان هذا الحديث قبل نزول قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصُمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ (المائدة: ٦٧) لأنه ﷺ ترك الاحتراس حين نزلت هذه الآية، وأمر أصحابه بالانصراف عن حراسته، وقد صرخ في الرواية الثانية بأن هذا الحديث الأول كان في أول قدومه المدينة، ومعلوم أن الآية نزلت بعد ذلك بأzman. شرح الغريب: قوله: "حتى سمعت غططيه" هو بالغين المعجمة، وهو صوت النائم المرتفع. قوله: "سمعنا خشخشة سلاح" أي صوت سلاح صدم بعضه ببعض.

٦٢٢٧ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ بْنَ رَبِيعَةَ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَرِقَ رَسُولُ اللَّهِ ذَاتَ لَيْلَةٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بَلَالٍ.

٦٢٢٨ - (٤) حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلَيْتَا يَقُولُ: مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ أَبُوبِهِ لِأَحَدٍ، غَيْرَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ فَإِنَّهُ جَعَلَ يَقُولُ لَهُ، يَوْمَ أُحْدِي: "أَرْمُ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي".

٦٢٢٩ - (٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنِي وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، حَوْدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَنْ وَكِيعٍ، حَوْدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِي عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يَثْرَةَ، عَنْ مَسْعُرٍ، حَوْدَّثَنَا أَبْنَ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ مِسْعَرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ سَعْدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلَيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ بِمِثْلِهِ.

٦٢٣٠ - (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانَ يَعْنِي ابْنَ بَلَالٍ عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ أَبُوبِهِ يَوْمَ أُحْدِي.

٦٢٣١ - (٧) حَدَّثَنَا فَتِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَوْدَّثَنَا ابْنُ الْمُشْنِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٦٢٣٢ - (٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ بُكَيْرٍ بْنِ مِسْمَارٍ،

قوله: "سمعت علياً **ﷺ** يقول: ما جمع رسول الله **ﷺ** أبوه لأحد غير سعد بن مالك، فإنه جعل يقول: "أرم فداك أبي وأمي". وفي رواية عن سعد قال: "جمع لي رسول الله **ﷺ** أبوه يوم أحد، فقال: أرم فداك أبي وأمي".

الصحيح جواز التقدية: فيه جواز التقدية بالأبوين، وبه قال جماهير العلماء، وكرهه عمر بن الخطاب والحسن البصري **رض**، وكرهه بعضهم في التقدية بالمسلم من أبوه، وال الصحيح جواز مطلقها؛ لأنه ليس فيه حقيقة فداء، وإنما هو كلام وألطاف وإعلام يمحجه له ومنزلته، وقد وردت الأحاديث الصحيحة بالتفدية مطلقاً.

تاويل قول علي **ﷺ**: وأما قوله: "ما جمع أبوه لغير سعد" وذكر بعد أنه جمعهما للزبير، وقد جاء جمعهما لغيرهما أيضاً، فيحمل قول علي **ﷺ** على تقي علم نفسه أي لا أعلم بهما إلا لسعد بن أبي وقاص، وهو سعد بن مالك، وفيه فضيلة الرمي والتحث عليه، والدعاء له فعل خيراً.

عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ لَهُ أَبْوَاهِهِ يَوْمَ أُحْدِي، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَحْرَقَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَرْمِ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي"، قَالَ: فَتَزَعَّتْ لَهُ بِسْمِهِمْ لَيْسَ فِيهِ نَصْلٌ، فَأَصْبَثْتُ جَنْبَهُ فَسَقَطَ، فَانْكَشَفَتْ عَوْرَتُهُ، فَضَحِّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى نَظَرَتْ إِلَيَّ نَوَاجِذِهِ.

(٩) - ٦٢٣٣ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزَهْرَيْ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ: حَدَّثَنَا سَمَاكُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُصْبَعُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ تَرَكَ فِيهِ آيَاتٍ مِّنَ الْقُرْآنِ قَالَ: فَحَلَفَتْ أُمُّ سَعْدٍ أَنْ لَا تُكَلِّمَهُ أَبَدًا حَتَّى يَكْفُرَ بِدِينِهِ، وَلَا تَأْكُلَ وَلَا تَشْرَبَ، قَالَتْ: زَعَمْتَ أَنَّ اللَّهَ وَصَاكَ بِوَالدِيكَ، وَأَنَا أُمُّكَ، وَأَنَا آمُرُكَ بِهَذَا. قَالَ: مَكَثْتُ ثَلَاثًا حَتَّى غُشِّيَ عَلَيْهَا مِنَ الْجَهَدِ، فَقَامَ أَبْنُ لَهَا يُقَالُ لَهُ عُمَارَةً: فَسَقَاهَا، فَجَعَلَتْ تَدْعُ عَلَى سَعْدٍ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَاهُ بِوَالدِيهِ حُسْنَا وَإِنْ جَاهَهَا كَلِّتْهُ شَرِكَ بِي﴾ (العنكبوت: ٨) وَفِيهَا: ﴿وَصَاحِبَتْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ (لِقَمَان: ١٥)

قال: وأصاب رسول الله عنيمة عظيمة، فإذا فيها سيف فأخذته، فأتيت به الرسول صلوات الله عليه، فقلت: نقلني هذا السيف، فأنما من قد علمت حاله، فقال: "رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخْدَنْتُهُ" ، فانطلقت حتى إذا أردت أن أقيمه في القبض لامتناني نفسي، فرجعت إليه، فقلت: أعطنيه، قال: فشد لي صوته: "رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخْدَنْتُهُ" ، قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ (الأనفال: ١).

قوله: "كان رجل من المشركين قد أحرق المسلمين" أي أثخن فيهم، وعمل فيهم نحو عمل النار.
قوله: "فتزعت له بسمهم ليس فيه نصل، فأصبت جنبه، فسقط وانكشفت عورته، فضحك رسول الله صلوات الله عليه حتى نظرت إلى نواجذه"

معنى الألفاظ والاختلاف النسخ: قوله: "ترعت له بسمهم" أي رميته بسمهم ليس فيه زوج. وقوله: "فاصبت جنبه" بالجlim والتون، هكذا هو في معظم النسخ، وفي بعضها "حبته" بباء مهملة وباء موحدة مشددة ثم مثناة فوق أي حبة قلبه. وقوله: "فضحك" أي فرحاً بقتله عدوه لا لانكشافه. وقوله: "نواجذه" بالذال المعجمة أي أنيابه، وقيل: أضراسه، وسيق بيانه مرأت.

قالَ: وَمَرْضَتُ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَانِي، فَقُلْتُ: دَعْنِي أَقْسِمُ مَالِي حَيْثُ شِئْتُ، قَالَ: فَأَبَيْ، قُلْتُ: فَالنَّصْفُ، قَالَ: فَأَبَيْ، قُلْتُ: فَالثُّلُثُ، قَالَ: فَسَكَتَ، فَكَانَ بَعْدًا، الثُّلُثُ جَائِزًا. قَالَ: وَأَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ، فَقَالُوا: تَعَالَ نُطْعِمُكَ وَنَسْقِيكَ حَمْرًا، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُحَرِّمَ الْحَمْرَ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُمْ فِي حَشْ - وَالْحَشْ: الْبَسْتَانُ - فَإِذَا رَأَسُ جَزْوَرِ مَشْوِيَّ عِنْدَهُمْ، وَرَزْقٌ مِنْ حَمْرٍ، قَالَ: فَأَكَلْتُ وَشَرَبْتُ مَعَهُمْ، قَالَ: فَذَكَرَتِ الْأَنْصَارُ وَالْمُهَاجِرُونَ عِنْدَهُمْ، فَقُلْتُ: الْمُهَاجِرُونَ خَيْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدُ لَعْنَى الرَّأْسِ، فَضَرَبَنِي بِهِ، فَجَرَّحَ بِأَنْفِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَتَرَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي - يَعْنِي تَفْسِهَ - شَانَ الْحَمْرِ: **﴿إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْكَمُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَنِ﴾** (المائدة: ٩٠)

٦٢٣٤ - (١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّشِّي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُضْعِبٍ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: أُتُولَتُ فِي أَرْبَعَ آيَاتٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيرٍ عَنْ سِمَاكِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ: قَالَ فَكَانُوا إِذَا

قوله: "حدثنا محمد بن المنى و ابن بشار قالا: حدثنا شعبة، ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع، ح وحدثنا أبو كريب وإسحاق الحنظلي عن محمد بن بشر عن مسرع، ح وحدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان عن مسرع كلهم عن سعد بن إبراهيم قال أبو مسعود الدمشقي وأبو علي الغساني وغيرهما".

تصويب ساع وكميغ من مسرع: هكذا رواه مسلم، قالوا: وأسقط من روایته سفيان الثوری بين وكيع ومسرع؛ لأنَّ أبو بكر بن أبي شيبة إنما رواه في مسنده والمغازي وغيره موضع عن وكيع عن الثوری عن مسرع؛ وادعى بعضهم أن وكيعاً لم يدرك مسرعاً، وهذا خطأ ظاهر، فقد ذكر ابن أبي حاتم وغيره وكيعاً فيمن روى عن مسرع؛ ولأنَّ وكيعاً أدرك نحو ست وعشرين سنة من حياة مسرع مع أهلهما كوفييان.

قال أبو نعيم الفضل بن دكين والبخاري وغيرهما: توفى مسرع سنة حمس وخمسين ومائة. وقال أحمد بن حنبل وغيره: ولد وكيع سنة تسعة وعشرين ومائة، فلا يمتنع أن يكون وكيع سمع هذا الحديث من مسرع، وكون ابن أبي شيبة رواه عن وكيع عن الثوری عن مسرع لا يلزم منه منع ساعه من مسرع كما قدمناه في نظائره، والله أعلم.

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله: "أردت أن أقيمه في القبض" هو بفتح القاف والباء الموحدة والضاد المعجمة: الموضع الذي يجمع فيه الغائم، وقد سبق شرح أكثر هذا الحديث مفرقاً، والخش: بفتح الخاء وضمها البستان.

أَرَادُوا أَنْ يُطْعِمُوهَا شَحَرُوا فَاهَا بَعْصًا ثُمَّ أَوْجَرُوهَا، وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا: فَضَرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعْدٍ فَفَزَرَهُ، وَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَفْزُورًا.

٦٢٣٥ - (١١) حَدَّثَنَا زَهِيرٌ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْمُقْدَامِ بْنِ شُرَيْعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، فِي نَزْكَتْ: **﴿وَلَا تَطْرُدُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعَشِيِّ﴾** (الأنعم: ٥٢).

قَالَ: نَزْكَتْ فِي سِتَّةَ: أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ مِنْهُمْ. وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ قَالُوا لَهُ: تَدْنِي هَؤُلَاءِ.

٦٢٣٦ - (١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ الْمُقْدَامِ بْنِ شُرَيْعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ نَفَرٍ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اطْرُدْ هَؤُلَاءِ لَا يَحْتَرُؤُنَّ عَلَيْنَا.

قَالَ: وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ وَرَجُلٌ مِنْ هُذِيلٍ وَبَلَالٍ وَرَجُلًا نَسْتَ أَسْمَاهُمَا، فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ، فَحَدَّثَ تَفْسِيْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: **﴿وَلَا تَطْرُدُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾** (الأنعم: ٥٢).

٦٢٣٧ - (١٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقْدَمِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ أَبْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالُوا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ وَهُوَ أَبْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: لَمْ يَقُلْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الأَيَّامِ التِّي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ مَنْ حَدَّيْهُمَا.

قوله: "شحروا فاهما بعضا ثم أوجروها" أي فتحوه، ثم صبوا فيها الطعام، وإنما شحرواها بالعضا لثلا تطبقه، فيمتنع وصول الطعام جوفها، وهكذا صوابه بالشين المعجمة والجيم والراء، وهكذا في جميع النسخ، قال القاضي: ويروى "شحروا فاهما" بالحاء المهملة وحذف الراء، ومعناه قريب من الأول أي أوسعوه وفتحوه، والشحو: التوسيعة، ودابة شحو: واسعة الخطوط، ويقال: أوجره ووجره لقتان، الأولى أفعص وأشهر.

قوله: "ضرب أنفه ففرزه" هو بزاي ثم راء يعني شفة "وكان الله مفزوراً" أي مشقوفاً.

قوله: "عن أبي عثمان قال: لم يق مع رسول الله ﷺ في بعض تلك الأيام" إلى قوله: "غير طلحة وسعد عن حديثهما" معناه: وما حدثني بذلك، والله أعلم.

[٦ - باب من فضائل طلحة والزبير]

٦٢٣٨ - (١) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِدُ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَانْتَدَبَ الرَّبِيعُ ثَلَاثَةً، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَانْتَدَبَ الرَّبِيعُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَانْتَدَبَ الرَّبِيعُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيَ الرَّبِيعِ".

٦٢٣٩ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعاً عَنْ وَكِيعٍ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبْنِ عَيْنَةَ.

٦٢٤٠ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ وَسُوِيدُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبْنِ مُسْهِرٍ قَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنَا عَلَيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ مَعَ النَّسْوَةِ فِي أَطْمٍ حَسَانَ، فَكَانَ يُطَاطِئُ لِي مَرَّةً فَأَنْظُرُ، وَأَطْأطِئُ لَهُ مَرَّةً فَيُنْظُرُ، فَكُنْتُ أَغْرِفُ أَبِيهِ إِذَا مَرَّ عَلَى فَرَسِهِ فِي السَّلَاحِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ.

٦ - باب من فضائل طلحة والزبير

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله: "ندب رسول الله ﷺ الناس، فانتدب الربير" أي دعاهم للجهاد، وحرضهم عليه، فأباحه الربير.

قوله ﷺ: "لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيَ الرَّبِيعِ" قال القاضي: اختلف في ضبطه، فضبطه جماعة من المحققين بفتح الباء من الثاني كمضارعي، وضبطه أكثرهم بكسرها، والحاوري: الناصر، وقيل: الخاصة.

قوله: "عن عبد الله بن الربير قال: كنت أنا وعمرو بن أبي سلمة يوم الخندق مع النساء في أطم حسان، فكان يطاطئ لي مرة فأنظر إلى آخره، الأطم: بضم الهمزة والطاء الحصن، وجمعه آطام كعنق وأعناق، قال القاضي: ويقال في الجمع أيضاً: إطام بكسر الهمزة والقصر كآكام وإكام. قوله: كان يطاطئ: هو همز آخره، ومعناه: يخفض لي ظهره.

صحة سماع الصبي متى حصل له التمييز: وفي هذا الحديث دليل لحصول ضبط الصبي وتمييزه، وهو ابن أربع سنين، فإن ابن الربير ولد عام الهجرة في المدينة، وكان الخندق سنة أربع من الهجرة على الصحيح، فيكون له في وقت ضبطه لهذه القضية دون أربع سنين، وفي هذا رد على ما قاله جمهور المحدثين أنه لا يصح سماع الصبي حتى =

قال: وأخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي، فَقَالَ: وَرَأَيْتَنِي يَا أَبَي؟ قُلْتُ: نَعَمْ! قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ يَوْمَئِذٍ أَبْوَيْهِ، فَقَالَ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي.

٦٢٤١ - (٤) وَحَدَثَنَا أَبُو كُرْبَيْبٍ: حَدَثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْخَنْدَقِ كُنْتُ أَنَا وَعَمْرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي الْأَطْمِ الَّذِي فِيهِ النِّسْوَةُ، يَعْنِي نِسْوَةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبْنِ مُسْهِرٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذُكُرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ فِي الْحَدِيثِ، وَلَكِنْ أَدْرَجَ الْفِتْحَةَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبْنِ الرَّبِيعِ.

٦٢٤٢ - (٥) وَحَدَثَنَا قَتَّيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي أَبْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى حِرَاءَ، هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلَيٍّ وَطَلْحَةً وَالرَّبِيعَ، فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِهْدَا، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ".

- يبلغ خمس سنين، والصواب صحته من حصل التمييز، وإن كان ابن أربع أو دونها، وفيه: منقبة لابن الربيع؛ بجودة ضبطه لهذه القضية مفصلة في هذا السن، والله أعلم.

قوله: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى حِرَاءَ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلَيٍّ وَعُثْمَانُ وَطَلْحَةً وَالرَّبِيعَ، فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِهْدَا، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ" هكذا وقع في معظم النسخ بتقدم علي على عثمان، وفي بعضها بتقدم عثمان على علي، كما وقع في الرواية الثانية باتفاق النسخ. وقوله: "إِهْدَا" يهمز آخره أي اسْكُنْ، وحراء بكسر الحاء وبالمد، هذا هو الصواب، وقد سبق بيانه واضحاً في "كتاب الإيمان"، وأن الصحيح أنه مذكر ممدود مصروف.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث معجزات لرسول الله ﷺ منها: إخباره أن هؤلاء شهداء، وماتوا كلهم غير النبي ﷺ وأبي بكر شهداء، فإن عمر وعثمان وعلياً وطلحة والربيع ﷺ قتلوا ظلماً شهداء، فقتل الثلاثة مشهور، وقتل الربيع بوادي السباع بقرب البصرة منتصراً تاركاً للقتال، وكذلك طلحة اعتزل الناس تاركاً للقتال، فأصابه سهم، فقتله، وقد ثبت أن من قتل ظلماً فهو شهيد، والمراد شهداء في أحكام الآخرة، وعظيم ثواب الشهداء، وأما في الدنيا فَيُعَسَّلُونَ ويصلى عليهم، وفيه: بيان فضيلة هؤلاء، وفيه: إثبات التمييز في الحجاز، وجواز التركية والثناء على الإنسان في وجهه إذا لم يخف عليه فتنة باعجاب ونحوه، وأما ذكر سعد بن أبي وفاص في الشهداء في الرواية الثانية، فقال القاضي: إنما سمي شهيداً لأنَّه مشهود له بالجنة.

٦٢٤٣ - (٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَرِيدَةَ بْنِ خَتَّىسٍ وَأَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيَّ قَالَ أَلَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوئِيسٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْمَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى جَبَلٍ حِرَاءَ، فَتَحَرَّكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِسْكُنْ حِرَاءً! فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ"، وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزَّبِيرُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ .

٦٢٤٤ - (٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبْنُ ثُمَيرٍ وَعَبْدَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: أَبُوكَاهُ، وَاللَّهِ! مِنَ الَّذِينَ اسْتَحْجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقُرْحُ.

٦٢٤٥ - (٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَرَأَدَ: تَعْنِي أَبَا بَكْرٍ وَالزَّبِيرَ.

٦٢٤٦ - (٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: كَانَ أَبُوكَاهُ مِنَ الَّذِينَ اسْتَحْجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقُرْحُ.

[٧ - باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح]

- ٦٢٤٧ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلَيَّةَ عَنْ خَالِدٍ، حَوْلَهُ زُهْرَى بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلَيَّةَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَّابَةَ قَالَ: قَالَ أَئْسُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَنَا أَيْتُهَا الْأُمَّةُ أَبُو عَبِيدَةَ بْنُ الْحَرَاجَ".
- ٦٢٤٨ - (٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو التَّانِقُ: حَدَّثَنَا عَفَانُ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتَ، عَنْ أَئْسٍ أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: أَبْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يُعْلَمُنَا السَّتَّةُ وَالْإِسْلَامَ، قَالَ: فَأَخْدَدْ بِيَدِ أَبِي عَبِيدَةَ، فَقَالَ: "هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ".
- ٦٢٤٩ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَابْنُ بَشَارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشْنَى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَبْعَثْ إِلَيْنَا رَجُلًا أَمِينًا، فَقَالَ: "لَا يَعْنَى إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ، حَقَّ أَمِينٍ"، قَالَ: فَاسْتَشْرِفْ لَهَا النَّاسُ، قَالَ: فَبَعَثَ أَبَا عَبِيدَةَ بْنَ الْحَرَاجَ.
- ٦٢٥٠ - (٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاؤُدَ الْحَفَرِيُّ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ تَحْوِةً.

٧ - باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح

الإعراب الأفضل في "أيتها": قوله ﷺ: "إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَإِنَّ أَمِينَنَا أَيْتُهَا الْأُمَّةُ أَبُو عَبِيدَةَ بْنُ الْحَرَاجَ" قال القاضي: هو بالرفع على النداء، قال: والإعراب الأفضل أن يكون منصوباً على الاختصاص، حتى سيويه: اللهم اغفر لنا أيتها العصابة، وأما الأمين، فهو الثقة المرضي، قال العلماء: والأمانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة، لكن النبي ﷺ خص بعضهم بصفات غلبت عليهم، وكانوا بها أحسن.

قوله: "فاستشرف لها الناس" أي تطلعوا إلى الولاية، ورغبو فيها حرصاً على أن يكون هو الأمين الموعود في الحديث، لا حرصاً على الولاية من حيث هي، والله أعلم.

[٨ - باب فضائل الحسن والحسين]

٦٢٥١ - (١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِحَسَنٍ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ، فَأَحِبْهُ، وَأَحِبْهُ مَنْ يُحِبُّهُ".

٦٢٥٢ - (٢) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيرٍ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ، لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أَكُلُّنُهُ، حَتَّى جَاءَ سُوقَ بَنِي قَبْنَاقَاعَ، ثُمَّ الْصَّرَفَ، حَتَّى أَتَى خَبَاءَ فَاطِمَةَ، فَقَالَ: "أَتَمْ لَكُعُ؟ أَتَمْ لَكُعُ؟" يَعْنِي حَسَنًا، فَظَنَّنَا أَنَّهُ إِنَّمَا تَحْبِسُهُ أُمَّةٌ لِأَنَّهُ تَعْسَلُهُ وَتُلْبِسُهُ سِخَابًا، فَلَمْ يُلْبِسْ أَنْ جَاءَ يَسْعَى، حَتَّى اعْتَقَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ، فَأَحِبْهُ، وَأَحِبْهُ مَنْ يُحِبُّهُ".

٨ - باب فضائل الحسن والحسين

قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ، فَأَحِبْهُ، وَأَحِبْهُ مَنْ يُحِبُّهُ" فيه حث على حبه، وبيان لفضيلته ﷺ.
قوله: "في طائفة من النهار حتى جاء سوق بنى قبنقاع، ثم الصرف حتى أتى خباء فاطمة، فقال: "أتم لکع؟ أتم لکع؟" يعني حسناً، فظننا أنه إنما تقبسه أمه لأن تعسله وتلبسه سخاباً".

ضبط الألفاظ ومعناها: أما قوله: "طائفة من النهار"، فالمراد قطعة منه، و"قبنقاع" بضم الباء وفتح القاف وكسرها، سبق مرات، و"لکع" المراد به هنا الصغير، و"خباء فاطمة" بكسر الخاء المعجمة وبالد أي بيتها، و"السخاب" بكسر السين والمهملة وبالخاء المعجمة جمعه سخاب، وهو قلادة من القرنفل والمسك والعود ونحوها من أخلاط الطيب، يعمل على هيئة السبحة ويجعل قلادة للصبيان والجواري، وقيل: هو خيط فيه خرز سمي سخاباً لصوت خرزه عند حركته من السخاب بفتح السين والخاء، يقال: الصخاب بالصاد، وهو احتلال الأصوات.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث: جواز إلباس الصبيان القلائد والسخاب ونحوها من الزينة، واستحباب تنظيفهم، لاسيما عند لقاءهم أهل الفضل، واستحباب النظافة مطلقاً.

قوله: "جاءَ يَسْعَى حَتَّى اعْتَقَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ" فيه استحباب ملاطفة الصبي ومداعبته رحمة له ولطفاً، واستحباب التراضع مع الأطفال وغيرهم.

استحباب معانقة الرجل القادم: واحتلَّ العُلَمَاءُ في معانقة الرجل للرجل القادم من سفر، فذكرهُمَا مالك =

٦٢٥٣ - (٣) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةً حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعبَةُ عَنْ عَدِيٍّ وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلَيٍّ عَلَى عَاتِقِ التَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَاجْهُهُ".

٦٢٥٤ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبْيُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ - قَالَ ابْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا - غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعبَةُ عَنْ عَدِيٍّ وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاضِعًا الْحَسَنَ ابْنَ عَلَيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَاجْهُهُ".

٦٢٥٥ - (٥) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّومِيِّ الْيَمَامِيُّ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عَكْرَمَةً وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا إِيَّاسٌ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَقَدْ قُدِّسَ بَنِيَّ اللَّهِ ﷺ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ بَعْلَهُ الشَّهِيْبَاءَ، حَتَّى أَدْخَلْتُهُمْ حُجْرَةَ التَّبِيِّ ﷺ، هَذَا قُدَّامَهُ وَهَذَا خَلْفَهُ.

= وقال: هي بدعة، واستحبها سفيان وغيره، وهو الصحيح الذي عليه الأكثرون والمحققون، وتناظر مالك وسفيان في المسألة، فاحتج سفيان بأنه ﷺ فعل ذلك بمعفر حين قدم، فقال مالك: هو خاص به، فقال سفيان: ما يخصه بغير دليل، فسكت مالك، قال القاضي عياض: وسكتوت مالك دليلاً لتسلمه قوله قول سفيان وموافقته، وهو الصواب حتى يدل دليلاً للتخصيص.

قوله: "رأيت رسول الله ﷺ واضعاً الحسن بن علي على عاتقه" العاتق: ما بين المنكب والعنق. وفيه: ملاطفة الصياغ ورحمتهم ومحاسنهم، وأن رطوبات وجهه ونحوها ظاهرة حتى تتحقق مخانتها، ولم ينقل عن السلف التحفظ منها، ولا يخلو منها غالباً.

قوله: "لقد قدت بنى الله ﷺ والحسن والحسين بغلته الشهباء، هذا قدامه وهذا خلفه" فيه دليل لجواز ركوب ثلاثة على دابة إذا كانت مطيفة، وهذا مذهبنا ومذهب العلماء كافة، وحکى القاضي عن بعضهم منع ذلك مطلقاً وهو فاسد.

[٩ - باب فضائل أهل بيت النبي ﷺ]

٦٢٥٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٌ بْنُ أَبِي شَيْعَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ مُصَبِّعٍ بْنِ شَيْعَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بْنِتِ شَيْعَةَ قَالَتْ: قَالَتْ عَائِشَةُ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاءً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مِرْحَلٌ مِنْ شَعَرِ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَىٰ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَينُ، فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلَيَّ، فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَهِّبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (الأحزاب: ٣٣).

٩ - باب فضائل أهل بيت النبي ﷺ

شرح الغريب: قوله: "وعليه مرط مرحلا" هو بالحاء المهملة، ونقل القاضي أنه وقع لبعض رواة كتاب مسلم بالحاء وبغضهم بالجيم، والمرحل بالحاء هو الموشى المنقوش عليه صور رحال الإبل، وبالجيم عليه صور المراحل، وهي القدور، وأما الميرط، فيكسر الميم، وهو كساء جمعه مروط، وسيق بيانه مرات. قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَهِّبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾، قيل: هو الشك، وقيل العذاب، وقيل الإثم، قال الأزهري: الرجل اسم لكل مستقدر من عمل.

* * * *

[١٠ - باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد]

٦٢٥٧ - (١) حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيْدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَا كُنَّا نَدْعُو رَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدِي، حَتَّى تَرَكَ فِي الْقُرْآنِ: **أَذْغُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ** (الأحزاب: ٥). قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ، مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبْنُ يُوسُفَ الدَّوَّارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيْدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٦٢٥٨ - (٢) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِهِ.

٦٢٥٩ - (٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُوبَ وَقُتْبَيْهُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ يَعْوُنَ ابْنُ جَعْفَرٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمْرَاتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "إِنْ تَطْعُنُوا فِي إِمْرَاتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمْرَةِ أَيِّهِ مِنْ قَبْلٍ، وَأَيْمُ اللَّهِ! إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمْرَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ".

١٠ - باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد

إبطال الرسم الجاهلي: قوله: "ما كنا ندعوا ريد بن حارثة إلا زيد بن محمد، حتى نزل في القرآن: **أَذْغُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ**" قال العلماء: كان النبي ﷺ قد تبنى زيداً، ودعا به، وكانت العرب تفعل ذلك، يتبنى الرجل مولاه أو غيره، فيكون ابناً له، يوارثه ويتنسب إليه، حتى نزلت الآية، فرجع كل إنسان إلى نسبه إلا من لم يكن له نسب معروف، فيضاف إلى مواليه كما قال الله تعالى: **(فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا أَبَاءَهُمْ فَإِخْرُجُوهُمْ فِي الظِّلَّةِ وَمَوْلَيْكُمْ)** (الأحزاب: ٥).

قوله ﷺ: "إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ" أي حقيقة بها.

فوائد الحديث: فيه: جواز إمارة العتيق، وجواز تولية الصغير على الكبار، فقد كان أسامة صغيراً جداً، توفي النبي ﷺ وهو ابن ثمان عشرة سنة، وقيل: عشرين، وجواز تولية المفضول على الفاضل =

٦٢٦ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ عُمَرَ يَعْنِي ابْنَ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمُتَّبِرِ: "إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمَارَاتِهِ - يُرِيدُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدَ - فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَأَئِمَّةَ اللَّهِ! إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لَهَا، وَأَئِمَّةُ اللَّهِ! إِنْ كَانَ لَأَحَبَّ النَّاسِ إِلَيْيَّ، وَأَئِمَّةُ اللَّهِ! إِنْ هَذَا لَهَا لَحْلِيقٌ" - يُرِيدُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدَ - وَأَئِمَّةُ اللَّهِ! إِنْ كَانَ لَأَحَبَّهُمْ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ، فَأُوصِيكُمْ بِهِ، فَإِنَّهُ مِنْ صَالِحِيكُمْ".

= للمصلحة، وفي هذه الأحاديث فضائل ظاهرة لزيد وأسامة رض، ويقال: طعن في الإمارة والعرض والنسب ونحوها يطعن بالفتح، وطعن بالرُّمع وإصبعه وغيرها يطعن بالضم، هذا هو المشهور، وقيل: لغتان فيهما، والإمرة بكسر المهمزة: الولاية وكذلك الإمارة، والله أعلم.

* * *

[١١] - باب فضائل عبد الله بن جعفر

٦٢٦١ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيْهَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلِيقَةَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرَ لِابْنِ الزَّبِيرِ: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ! فَحَمَلْنَا، وَتَرَكْنَا.

٦٢٦٢ - (٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ يَمْثُلُ حَدِيثَ ابْنِ عُلَيْهَ وَإِسْنَادِهِ.

٦٢٦٣ - (٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا - أَبُو مَعاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ مُورَقِ الْعِجْلَيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرِ ثُلُقَيِّ بِصَيْبَانِ أَهْلَ يَتِيمَةَ، قَالَ: وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَسَيِّقَ بَيْ إِلَيْهِ، فَحَمَلْنَاهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ جَاءَ بِأَحَدِ ابْنَيِ فَاطِمَةَ، فَأَرْدَفَهُ، قَالَ: فَأَدْخَلْنَا الْمَدِينَةَ ثَلَاثَةَ عَلَى دَابَّةٍ.

٦٢٦٤ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمِ حَدِيثِي مُورَقٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرَ قَالَ: كَانَ التَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرِ ثُلُقَيِّ بَنَاءً، قَالَ: فَتَلَقَّيَ بِي وَبِالْحَسَنِ أَوْ بِالْحُسَيْنِ قَالَ: فَحَمَلَ أَحَدُنَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالآخَرُ خَلْفَهُ، حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ.

٦٢٦٥ - (٥) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرَوْحَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيَّ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَأَسْرَرَ إِلَيَّ حَدِيثًا، لَا أَحَدَثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ.

١١ - باب فضائل عبد الله بن جعفر

قوله: "قال عبد الله بن جعفر لابن الزبير: أتذكر إذ تلقينا رسول الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس، فحملنا وتركنا".

الرد على القاضي: معناه: قال ابن جعفر: فحملنا وتركنا، وتوضّح الروايات بعده، وقد توهم القاضي عياض أن القائل: فحملنا هو ابن الزبير، وجعله خلطًا في رواية مسلم، وليس كما قال، بل صوابه ما ذكرناه، وأن القائل "فحملنا وتركنا" ابن جعفر.



- قوله: "كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر تلقى بصبيان أهل بيته".
فرواء الحديث: هذه سنة مستحبة أن يتلقى الصبيان المسافر، وأن يركبهم وأن يردهم ويلطفهم، والله أعلم.

* * * *

[١٢] - باب فضائل خديجة أم المؤمنين

٦٢٦٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْعَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُعَمَّرٍ وَأَبُو أَسَامَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ وَأَبْنُ نُعَمَّرٍ وَكَبِيعٌ وَأَبُو مَعاوِيَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بْنِ عُرْوَةَ - وَاللَّفْظُ حَدِيثُ أَبِي أَسَامَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلَيْهَا بِالْكُوفَةِ يَقُولُ: "خَيْرُ نِسَائِهَا مَرِيمُ بْنَتُ عُمَرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بْنَتُ خُوَيْلِدٍ". قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: وَأَشَارَ وَكَبِيعٌ إِلَى السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

٦٢٦٧ - (٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْعَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَبِيعٌ، حَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرَ، جَمِيعاً عَنْ شُعْبَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَبْنُ مَعَاذِ الْعَنْتَرِيِّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرِ وَبْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كُمِيلٌ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكُمِلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرُ مَرِيمَ بْنَتِ عُمَرَانَ، * وَآسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلٍ الشَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ".

١٢ - باب فضائل خديجة أم المؤمنين

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "خير نسائها مريم بنت عمران، وخير نسائها خديجة بنت خويلد، وأشار وكبيع إلى السماء والأرض" أراد وكبيع بهذه الإشارة تفسير الضمير في نسائها، وأن المراد به جميع نساء الأرض أي كل من بين السماء والأرض من النساء. القول الأظاهر في قوله: "خير نسائها": والأظاهر أن معناه أن كل واحدة منها خير نساء الأرض في عصرها، وأما التفضيل بينهما، فمسكوت عنه، قال القاضي: ويحتمل أن المراد أنهما من خير نساء الأرض، وال الصحيح الأول. قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كامل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران، وآسيبة امرأة فرعون" يقال: كمل بنفتح الميم وضمها وكسرها ثلاثة لغات مشهورات، الكسر ضعيف. عدم صحة قول من يقول بنبوة النساء: قال القاضي: هذا الحديث يستدل به من يقول بنبوة النساء، ونبوة آسيبة =

* قوله: "فلم يكمل من النساء غير مريم" أي فيمن تقدم، وإنما ففي وقته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كمل من النساء خديجة وفاطمة وعائشة وغيرهن، والله تعالى أعلم. ولعل المراد من الكمال الوصول إلى مرتبة منه، فلا يشكل الكلام بأم موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، والله تعالى أعلم.

٦٢٦٨ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبْنُ فُضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهْدِهِ خَدِيجَةَ قَدْ أَتَتْكَ، مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ، فَاقْرُأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ، وَمِنِّي، وَبَشَّرَهَا بِيَتِي فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصْبٍ، لَا صَحَّبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ، وَلَمْ يَقُلْ فِي الْحَدِيثِ: وَمِنِّي.

= ومريم، والجمهور على أهتما ليسنا نبيتين، بل هما صديقتان وليتان من أولياء الله تعالى، ولفظة "الكمال" تطلق على تمام الشيء وتناهيه في باه، والمراد هنا التناهي في جميع الفضائل وتحصال البر والتقوى، قال القاضي: فإن قلتنا: هما نبيتان، فلا شك أن غيرهما لا يلحقهما، وإن قلنا: وليتان لم يمتنع أن يشار كهما من هذه الأمة غيرهما، هذا كلام القاضي، وهذا الذي نقله من القول بنبوهما غريب ضعيف، وقد نقل جماعة الإجماع على عدمها، والله أعلم.

تشيه فضل عائشة بالثرید: قوله ﷺ: "وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام" قال العلماء: معناه: أن الثريد من كل طعام أفضل من المرق، فثيريد اللحم أفضل من مرقة بلا ثريد، وثيريد ما لا لحم فيه أفضل من مرقة، والمراد بالفضيلة نفعه والشبع منه وسهولة مسامغه والالتذاذه به، وتيسير تناوله وتمكن الإنسان من أخذ كفافته منه بسرعة وغير ذلك، فهو أفضل من المرق كله ومن سائر الأطعمة، وفضل عائشة على النساء زائد كزيادة فضل الثريد على غيره من الأطعمة، وليس في هذا تصريح بتفضيلها على مريم وآسيه؛ لاحتمال أن المراد تفضيلها على نساء هذه الأمة.

قوله: "عن أبي هريرة قال: أتى جبريل النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله هذه خديجة قد أتتك معها إناء فيه إدام أو شراب، فإذا هي أتتك، فاقرأ عليها السلام من رها ومين، وبشرها بيت في الجنة من قصب، لاصحب فيه ولا نصب".

حججة مراسيل الصحابة ﷺ: هذا الحديث من مراسيل الصحابة، وهو حجة عند الجماهير كما سبق، وخالف فيه الأستاذ أبو إسحاق الإسفاري؛ لأن أبا هريرة لم يدرك أيام خديجة، فهو محظوظ على أنه سمعه من النبي ﷺ أو من صحابي، ولم يذكر أبو هريرة هنا سماعه من النبي ﷺ.

شرح الغريب: قوله أولاً: "قد أتتك": معناه: توجهت إليك، وقوله: "إذا هي أتتك": أي وصلتك، فاقرأ عليها السلام أي سلم عليها، وهذه فضائل ظاهرة لخديجة ﷺ، وقوله: "بيت من قصب": قال جمهور العلماء: المراد به قصب اللولو المحوف كالقصر المنيف، وقيل: قصب من ذهب منظوم بالجوهر، قال أهل اللغة: القصب من الجوهر ما استطال منه في تحويق، قالوا: ويقال لكل محوف قصب، وقد جاء في الحديث مفسراً بيت من لولوة عمباة، وفسره بمحوفة، قال الخطاطي وغيره: المراد بالبيت هنا القصر، وأما "الصحاب": ففتح الصاد والخاء، وهو الصوت المختلط المرتفع، والتصب المشقة والتعب، ويقال فيه: "نصب" بضم النون وإسكان الصاد وبفتحهما لغتان حكاهما القاضي وغيره كالحزن والحزن، والفتح أشهر وأفصح، وبه جاء القرآن، وقد "نصب الرجل" بفتح-



- ٦٢٦٩ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوفَى: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَشَّرًا خَدِيجَةَ بِيَتِتِ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ! بَشَّرَهَا بِيَتِتِ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصْبٍ، لَا صَخْبَ فِيهِ وَلَا نَصْبَ.
- ٦٢٧٠ - (٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَجَرَيرٌ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبْنِ أَبِي أُوفَى، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ.
- ٦٢٧١ - (٦) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَيْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: بَشَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَدِيجَةَ بِنْتَ خُوَلَيْدٍ بِيَتِتِ فِي الْجَنَّةِ.
- ٦٢٧٢ - (٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غَرَثْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرَثْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَلَقَدْ هَلَكَتْ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثَ سِنِينَ؛ لِمَا كُنْتُ أَسْمَعْهُ يَذْكُرُهَا، وَلَقَدْ أَمْرَهُ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُيَسِّرَهَا بِيَتِتِ مِنْ قَصْبٍ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ كَانَ لِيَذْبَحُ الشَّاةَ ثُمَّ يُهَدِّيَهَا إِلَى خَلَائِلَهَا.
- ٦٢٧٣ - (٨) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غَرَثْتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ، وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا.
- قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ، فَيَقُولُ: "أَرْسِلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ"، قَالَتْ: فَأَغْضَبَتْهُ يَوْمًا، فَقَلَّتْ: خَدِيجَة؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنِّي قَدْ رُزِّقْتُ حُبَّهَا".
- ٦٢٧٤ - (٩) حَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْنُ حَدِيثُ أَبِي أَسَامَةَ إِلَى قِصَّةِ الشَّاةِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الرِّزْيَادَةَ بَعْدَهَا.

= النون وكسر الصاد إذا أعيما.

قوله: "عن عائشة قالت: هلكت خديجة قبل أن يتزوجني بثلاث سنين" تعني قبل أن يدخلها، لا قبل العقد، وإنما كان قبل العقد ب نحو سنة ونصف. قوله: "يُهَدِّيَهَا إِلَى خَلَائِلَهَا" أي صدائقها جمع خليلة، وهي الصديقة. قوله: "رُزِّقْتُ حُبَّهَا" فيه إشارة إلى أن حبها فضيلة حصلت.

٦٢٧٥ - (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غَرْتُ لِلَّتِي عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، مَا غَرْتُ عَلَى حَدِيجَةَ، لِكَثِيرَةِ ذِكْرِهِ إِيَاهَا، وَمَا رَأَيْتُهَا قَطًّا.

٦٢٧٦ - (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمْ يَتَزَوَّجْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَدِيجَةَ حَتَّى مَاتَتْ.

٦٢٧٧ - (١٢) حَدَّثَنَا سُوِيدُ بْنُ سَعِيْدٍ: حَدَّثَنَا عَلَيَّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هَشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ هَالَّةَ بِنْتَ حُوَيْلَدَ، أَخْتَ حَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ حَدِيجَةَ، فَارْتَاحَ لِذَلِكَ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ إِنْتَ خُوَيْلِدٌ"، فَغَرَّتْ، فَقُلْتُ: وَمَا تَذَكَّرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَاجِيزِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءِ الشَّدَّقَيْنِ، هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ، فَأَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا.

قوتها: "فارتاح لذلك" أي هش مجدها وسر بها؛ لتذكره بما خديجة وأيمها. المستفاد من الحديث: وفي هذا كله دليل لحسن العهد، وحفظ الود ورعاية حرمة الصاحب والعشير في حياته ووفاته، وإكرام أهل ذلك الصاحب.

قوتها: "عجوز من عجاجيز قريش حمراء الشدقين" معناه عجوز كبيرة جداً حتى قد سقطت أسنانها من الكبر ولم يبق لشدقها بياض شيء من الأسنان، إنما بقي فيه حمرة لثتها.

لا ذا لم تزجر عائشة؟ قال القاضي: قال المصري وغيره من العلماء: العبرة مسامح للنساء فيها لا عقوبة عليهم فيها لما جعل عليه من ذلك؛ وهذا لم تُزجر عائشة عنها، قال القاضي: وعندى أن ذلك جرى من عائشة لصغر سنها، وأول شبيتها، ولعلها لم تكون بلغت حينئذ.

[١٣] - باب في فضائل عائشة أم المؤمنين

- ٦٢٧٨ - (١) حَدَّثَنَا حَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ، جَمِيعاً عَنْ حَمَادٍ بْنِ زَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي الرَّبِيعِ -: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَرِيشِكَ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، حَاءَنِي بَكَ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هَلِهِ امْرَأُكَ؟ فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكَ، فَإِذَا أَنْتِ هِيَ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُونُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، يُمْضِهِ".
- ٦٢٧٩ - (٢) حَدَّثَنَا أَبْنُ نُعْمَرٍ: حَدَّثَنَا أَبْنُ إِدْرِيسَ، حَوْدَّادٌ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، جَمِيعاً عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ تَحْوَهُ.
- ٦٢٨٠ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أَسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَوْدَّادٌ أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ

[١٤] - باب في فضائل عائشة أم المؤمنين

قوله ﷺ: "حَاءَنِي بَكَ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ" هي بفتح السين المهملة والراء، وهي الشُّقق البِيْض من الحرير، قاله أبو عبيدة وغيره.

شرح قوله ﷺ "إن يك من عند الله يغضبه": قوله ﷺ: "فَأَقُولُ: إِنْ يَكُونُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ" قال القاضي: إن كانت هذه الرؤيا قبل النبوة، وقبل تحليص أحلامه ﷺ من الأضئاث، فمعناها: إن كانت رؤيا حق، وإن كانت بعد النبوة، فلها ثلاثة معان: أحدها: أن المراد: إن تكون الرؤيا على وجهها، وظاهرها لا تحتاج إلى تعبير وتفسير، فسيغضبه الله تعالى وينحرجه، فالشك عائد إلى أنها رؤيا على ظاهرها، أم تحتاج إلى تعبير وصرف على ظاهرها. الثاني: أن المراد إن كانت هذه الزوجة في الدنيا يغضها الله، فالشك أنها زوجته في الدنيا أم في الجنة. الثالث: أنه لم يشك ولكن أخبر على التحقيق، وأتى بصورة الشك، كما قال: أَنْتَ أَمْ أَمْ سَامِ؟ وهو نوع من البديع عند أهل البلاغة يسمونه بتجاهل العارف، وسماه بعضهم مزاج الشك باليقين.

قوله ﷺ لعائشة: "إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضِيبًا" إلى قوله: "يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجِرُ إِلَّا أَسْكِنُ". جواب عن معاذبة عائشة للنبي ﷺ: قال القاضي معاذبة عائشة للنبي ﷺ هي مما سبق من الغيرة التي عُفِي عنها للنساء في كثير من الأحكام كما سبق؛ لعدم انفكاكهن منها، حتى قال مالك وغيره من علماء المدينة: يسقط عنها الحد إذا قدفت زوجها بالفاحشة على جهة الغيرة، قال: واحتاج بما روی عن النبي ﷺ أنه قال: "ما

"غضبي" ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَمِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ قَالَ: "أَمَا إِذَا كُنْتَ عَنِي رَاضِيَّةً، فَإِنَّكَ تَقُولِينَ لَا، وَرَبَّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتِ غَضِيبَيِّنَ، قُلْتُ: لَا، وَرَبَّ إِبْرَاهِيمَ" ، قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلْ! وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ.

٦٢٨١ - (٤) وَحَدَّثَنَا أَبْنُ تُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدَهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: لَا، وَرَبَّ إِبْرَاهِيمَ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

٦٢٨٢ - (٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: وَكَانَتْ تَأْتِينِي صَوَاحِبِي،

- تَذْرِي الغِرَاءَ أَعْلَى الْوَادِي مِنْ أَسْفَلِهِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَكَانَ عَلَى عَائِشَةَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْحَرْجِ مَا فِيهِ؛ لِأَنَّ الْغَضَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُجْرَةَ كَبِيرَةَ عَظِيمَةَ؛ وَهَذَا قَالَتْ: "لَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ" ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ قِيلَهَا وَحْبَهَا كَمَا كَانَ، وَإِنَّمَا الْغِرَاءَ فِي النِّسَاءِ لِفِرْطِ الْمُحْبَةِ.

الاسم غير المسمى الاختلاف في كونه: قال القاضي: واستدل بعضهم بهذا أن الاسم غير المسمى في المخلوقين، وأما في حق الله تعالى فالاسم هو المسمى، قال القاضي: وهذا كلام من لا تحقيق عنده من معنى المسألة لغة ولا نظراً، ولا شك عند الفتاوى بأن الاسم هو المسمى من أهل السنة وجمهير أئمة اللغة، أو مخالفتهم من المعتزلة، أن الاسم قد يقع أحياناً، والمراد به: التسمية، حيث كان في خالق أو مخلوق، ففي حق الخالق تسمية المخلوق له باسمه، وفعل المخلوق ذلك بعباراته المخلوقة، وأما أسماؤه سبحانه وتعالى التي سمى بها نفسه قديمة، كما أن ذاته وصفاته قديمة، وكذلك لا يختلفون أن لفظة الاسم إذا تكلم بها المخلوق، فتلك اللفظة والحرف والأصوات المقطعة المنفهم منها الاسم أنها غير الذات بل هي التسمية، وإنما الاسم الذي هو الذات ما يفهم منه من خالق ومخلوق، هذا آخر كلام القاضي.

مذاهب العلماء في جواز اللعب بالصور: قوله: "عن عائشة أنها كانت تلعب بالبنات عند رسول الله ﷺ" قال القاضي: فيه جواز اللعب بهن، قال: وهن مخصوصات من الصور المنهي عنها لهذا الحديث، وما فيه من تدريب النساء في صغرهن لأمر أنفسهن وبيوتهم وأولادهن، قال: وقد أجاز العلماء بيعهن وشراعهن، وروي عن مالك كراهة شرائهم، وهذا محمول على كراهة الاكتساب بها، وتزييه ذوي المروعات عن تولي بيع ذلك لا كراهة اللعب، قال: ومذهب جمهور العلماء جواز اللعب بهن، وقالت طائفة: هو منسوخ بالنهي عن الصور، هذا كلام القاضي.

شرح الغريب: قوله: "وكانت تأتيني صواحي، فكن ينفعن من رسول الله ﷺ فكان يسرّهن إلى" معنى "ينفعن": يتغيّر حياء منه وهيّة، وقد يدخلن في بيت ونحوه، وهو قريب من الأول، و"يسّرّهن": بتشديد الراء أي يرسلهن، وهذا من لطفه ﷺ وحسن معاشرته.

فَكُنْ يَنْقَمِعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسْرِبُهُنَّ إِلَيْهِ.

٦٢٨٣ - (٦) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَرِيرٌ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبْنُ تُمِيرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَسْرِيرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ حَرِيرٍ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَيْتَاتِ فِي بَيْتِهِ، وَهُنَّ الْلَّعْبُ.

٦٢٨٤ - (٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدَهُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّرُونَ بِهَذَا يَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، يَتَقَعُونَ بِذَلِكَ مَرْضَاهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦٢٨٥ - (٨) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلَى الْحَلْوَانِيَّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ التَّنْصُرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ- قَالَ عَبْدُ حَدَّثِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا- يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ أَنْ شَهَابٌ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَرْسَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِي فِي مِرْطِي، فَأَذَنَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ، يَسْأَلُنِكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، وَأَنَا سَاكِنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَمْيَ بُنْيَةُ؟ أَلَسْتَ تُحِبِّينَ مَا أَحِبُّ؟" فَقَالَتْ: بَلَى قَالَ: "فَأَجِبِي هَذِهِ". قَالَتْ: فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَتْهُنَّ بِالذِّي قَالَتْ، وَبِالذِّي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَ لَهَا: مَا تُرَاكِ أَغْنَيْتِنِي عَنْ شَيْءٍ، فَأَرْجِعِي إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُولِي لَهُ:

عدم إيجاب المساواة في محنة القلب: قوله: "يسألك العدل في ابنة أبي قحافة" معناه: يسألنك التسوية بينهن في محنة القلب، وكان يسوى بينهن في الأفعال والمبني ونحوه، وأما محنة القلب، فكان محنة عائشة أكثر منهن، وأجمع المسلمون على أن محنتهن لا تكليف فيها، ولا يلزمها التسوية فيها؛ لأنه لا قدرة لأحد عليها إلا الله سبحانه وتعالى، وإنما يؤمر بالعدل في الأفعال. وقد اختلف أصحابنا وغيرهم من العلماء في أنه هل كان يلزمهم القسم بينهن في الدّوام والمساواة في ذلك كما يلزم غيره أم لا يلزمه بل يفعل ما يشاء من إشار وحرمان، فالمراد بالحديث: طلب المساواة في محنة القلب، لا العدل في الأفعال، فإنه كان حاصلاً قطعاً؛ لهذا كان يطاف به في مرضه عليهم، حتى ضعف فاستأذن في أن يمرض في بيت عائشة فأذن له.

إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَسْتَدِنُكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاللَّهِ! لَا أُكَلِّمُ فِيهَا أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَرْسَلْ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ زَيْنَبَ بْنَتَ حَجْشَ، زَوْجَ النَّبِيِّ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْهُنَّ فِي الْمُتَزَلَّةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ، وَلَمْ أَرْ أَمْرَأَهُ قَطَّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ، وَأَثْقَى اللَّهُ وَأَصْدَقَ حَدِيثًا، وَأَوْصَلَ لِلرَّاجِمِ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ ابْتِدَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تُصَدِّقُ بِهِ، وَتَقْرَبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، مَا عَدَّا سَوْرَةً مِنْ حِدَّةِ كَانَتْ فِيهَا، تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْقَةَ، قَالَتْ: فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطَبَهَا عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا، فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُوكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، * قَالَتْ: ثُمَّ وَقَعْتُ بِي، فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ، وَأَنَا أَرْقَبُ رَسُولَ اللَّهِ، وَأَرْقَبُ طَرْفَهُ، هَلْ يَأْذِنُ لِي فِيهَا، قَالَتْ: فَلَمْ تَبْرُحْ زَيْنَبَ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ، قَالَتْ: فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أُشْبِهَا حَتَّى أُحْيِيَتْ عَلَيْهَا، قَالَتْ:

شرح الغريب: قوله: "يَنَادِنُكَ" أي يسائلك.

قولها: "هي التي تسامي" أي تعادلي وتضاهيني في الحظوة والمترلة الرفيعة، مأعوذ من السمو، وهو الارتفاع. قولها: "ما عدا سورة من حد" كانت فيها تسرع منها الفيقة" هكذا هو في معظم النسخ "سورة من حد" بفتح الحاء بلا هاء، وفي بعضها "من حدة" بكسر الحاء وبالهاء، وقولها: "سورة" هي بعين مهملة مفتوحة ثم واو ساكرة ثم راء ثم تاء، والسورة: الثوران وعجلة الغضب، وأما "الحدة"، فهي شدة الخلق وثورانه، ومعنى الكلام: أنها كاملة الأوصاف، إلا أن فيها شدة خلق، وسرعة غضب تسرع منها.

"الفيقة" بفتح الفاء وبالمهمز، وهي الرجوع أي إذا وقع ذلك منها رجعت عنه سريعاً ولا تصر عليه، وقد صاحب "التحرير" في هذا الحديث تصحيقاً قبيحاً جداً، فقال: "ما عدا سودة" بالدال، وجعلها سودة بنت زمعة، وهذا من الغلط الفاحش، نبهت عليه؛ لعله يغتر به.

قولها: "ثم وقعت بي، فاستطللت على، وأنا أرقب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأرقب طرفه هل يأذن لي فيها، فلم تبرح زينب حتى عرفت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره أن انتصر، فلما وقعت بها لم أشبها حين أحياها" أما "أحيتها" ، فالثون=

* قوله: "يسألك العدل في ابنة أبي قحافة" الظاهر من سوق مسلم هذا الحديث بعد حديث أن الناس كانوا يتحررون بهدایاهم يوم عائشة أنه حمل العدل على التسوية في إهداء الناس الهدايا بأن يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وبترك التقييد باليوم عائشة وهو الأقرب، وأما حمله على التسوية في الحبة، فذاك بعيد؛ إذ ليس ذلك في اختبار أحد حتى يكشف به ويسأل عنه، والله تعالى أعلم.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَبَسَّمَ: "إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ".

٦٢٨٦ - (٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَهْرَادَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُوئِسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلُهُ فِي الْمَعْنَى، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا وَقَعَتْ إِلَيْهَا لَمْ أُنْشِبَهَا أَنْ أَتُخْتَنَهَا غَلَبَةً.

٦٢٨٧ - (١٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أَسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَكْفَدُ يَقُولُ: "أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ؟ أَيْنَ أَنَا غَدَ؟" اسْتِطِعَهُ لِيَوْمَ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبْضَةُ اللَّهِ يَبْيَنَ سَحْرِي وَتَحْرِي.

٦٢٨٨ - (١١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ هِشَامٍ أَبْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى صَدَرِهَا، وَأَصْبَغَتْ إِلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَالْحَقْنِي بِالرَّفِيقِ".

٦٢٨٩ - (١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، حَوْدَّدَنَا أَبْنُ نُعْمَرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي حَوْدَّدَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كُلُّهُمْ

= المهملة أي قصدتها واعتمدتها بالمعارضة، وفي بعض النسخ "حق" بدل "حين" وكلها صحيحة، ورجح القاضي "حين" بالتون، ومعنى "لم أُنشبها": لم أمهلها. وفي الرواية الثانية: "لم أُنشبها أن أُختنها عليه" بالعين المهملة وبالباء، وفي بعض النسخ بالعين المعجمة، و"أُختنها" بالباء المثلثة والخاء المعجمة أي قمعتها وقهرها. وقوها أولاً: ثم وقعت بي: أي استطالت على ونالت مني بالواقعة في. اعلم أنه ليس فيه دليل على أن النبي ﷺ أذن لعائشة ولا أشار بعينه ولا غيرها، بل لا يحل اعتقاد ذلك، فإنه ﷺ تحرم عليه خائنة الأعين، وإنما فيه أنها انتصرت لنفسها، فلم ينهها.

وأما قوله ﷺ: "إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ"، فمعناه: الإشارة إلى كمال فهمها، وحسن نظرها، والله أعلم. قوله: "قَبْضَةُ اللَّهِ يَبْيَنَ سَحْرِي وَتَحْرِي" السحر: بفتح السين المهملة وضمها وإسكان الحاء، وهي الرئة، وما تعلق بها، قال القاضي: وقيل: إنما هو "شَحْرِي" بالشين المعجمة والجيم، وشبك هذا القائل أصابعه، وأواماً إلى أنها ضمتها إلى نحرها مشبكه يديها عليه، والصواب المعروف هو الأول.

قوله: "فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبْضَةُ اللَّهِ" أي يومها الأصيل بحساب الدور والقسم، وإنما فقد كان صار جميع الأيام في بيته.

عن هشام بهذه الإسناد مثله.

٦٢٩٠ - (١٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَى وَابْنُ بَشَارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشْتَى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعَ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ تَبَّيْ حَتَّى يُخَيِّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرْضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَأَخَذَهُ بُحْرَةً، يَقُولُ: «مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَيْعَنَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِيدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنَ أَوْلَئِكَ رَفِيقًا» (النساء: ٦٩). قَالَتْ: فَظَنَّتُهُ خَيْرًا حِينَئِذٍ.

٦٢٩١ - (١٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْيُدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدٍ بِهَذَا الإسنادِ مِثْلَهُ.

٦٢٩٢ - (١٥) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شَعِيبٍ بْنِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ حَدَّيِ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسِيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزَّبِيرِ فِي رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، وَهُوَ صَحِيحٌ، "إِنَّهُ لَمْ يُقْبِضْ تَبَّيْ قَطَّ، حَتَّى يُرَى مَقْعَدَهُ فِي الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيِّرُ". قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَسُهُ عَلَى فَخِدِّي، غُشِيَّ عَلَيْهِ سَاعَةً ثُمَّ أَفَاقَ، فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ، ثُمَّ قَالَ: "اللَّهُمَّ الرَّفِيقُ الْأَعْلَى". قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِذَا لَا يَخْتَارُنَا.

قولها: "وأخذته بحة" هي بضم الباء المودحة وتشديد الحاء، وهي غلط في الصوت.

قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَلَا حَقَّنِي بِالرَّفِيقِ" وفي رواية. "الرفيق الأعلى".

المراد بالرفيق الأعلى عند الجمهور: الصحيح الذي عليه الجمهور أن المراد بالرفيق الأعلى: الأنبياء الساكرون أعلى علينا، ولفظة "رفيق" تطلق على الواحد والجمع، قال الله تعالى: «وَحَسْنَ أَوْلَئِكَ رَفِيقًا» (النساء: ٦٩)، وقيل: هو الله تعالى، يقال: الله رفيق بعاصه من الرفق والرأفة، فهو فعال، معنى فاعل، وأنكر الأزهرى هذا القول، وقيل: أراد مرتفق الجنة.

قولها: "فأشخص بصره إلى السماء" هو بفتح الخاء أي رفعه إلى السماء ولم يطرف.

قالت عائشة: وَعَرَفْتُ الْحَدِيثَ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُ بِهِ، وَهُوَ صَحِيفٌ فِي قَوْلِهِ: إِنَّهُ لَمْ يُقْبِضْ تَبَّيْ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعِدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ثُمَّ يُخْبِرُ.

قالت عائشة: فَكَانَتْ تُلْكَ آخِرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلُهُ: "اللَّهُمَّ مَعَ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى".

(١٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي تَعْيِمٍ -قَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو تَعْيِمٍ-: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ: حَدَّثَنِي أَبْنُ أَبِي مُلِيكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ، أَفْرَغَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَطَارَاتِ الْقُرْعَةِ عَلَى عَائِشَةَ وَحْفَصَةَ. فَخَرَجَتَا مَعَهُ جَمِيعًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا كَانَ بِاللَّيلِ، سَارَ مَعَ عَائِشَةَ، يَتَحَدَّثُ مَعَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: أَلَا تَرْكِبِينَ اللَّيْلَةَ بَعْرِي وَأَرْكَبُ بَعْرِيَكَ، فَتَنْتَرِيْنَ وَأَنْتُرُ؟ قَالَتْ: بَلَى فَرَكِبْتُ عَائِشَةَ عَلَى بَعْرِي حَفْصَةَ، وَرَكِبْتُ حَفْصَةَ عَلَى بَعْرِي عَائِشَةَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَمِيلِ عَائِشَةَ، وَعَلَيْهِ حَفْصَةَ، فَسَلَّمَ ثُمَّ سَارَ مَعَهَا، حَتَّى نَزَّلُوا، فَافْتَقَدَهُ عَائِشَةُ، فَعَارَتْ، فَلَمَّا نَزَّلُوا جَعَلَتْ تَجْعَلُ رِجْلَهَا بَيْنَ الإِذْخِرِ، وَتَقُولُ:

قوها: "كان رسول الله ﷺ إذا خرج أفرغ بين سائره، فطارات القرعة على عائشة وحفصة" أي خرجت القرعة لهما.
أحكام القرعة: فيه صحة الإقرار في القسم بين الزوجات، وفي الأموال، وفي العتق ونحو ذلك مما هو مقرر في كتب الفقه مما في معنٍ هذا، وبإثبات القرعة في هذه الأشياء. قال الشافعي وجماهير العلماء: وفيه: أن من أراد سفراً ببعض نسائه أفرغ بينهن كذلك، وهذا الإقرار عندنا واجب في حق غير النبي ﷺ، وأما النبي ﷺ، ففيه وجوه القسم في حقه خلاف قدمناه مرات، فمن قال بوجوب القسم يجعل إقراره واجباً، ومن لم يوجه يقول: إقراره ﷺ من حسن عشرته ومكارم أخلاقه.

قوها: "إِنَّ حَفْصَةَ قَالَتْ لِعَائِشَةَ أَلَا تَرْكِبِينَ اللَّيْلَةَ بَعْرِي وَأَرْكَبُ بَعْرِيَكَ" قال القاضي: قال المهلب: هذا دليل على أن القسم لم يكن واجباً عليه ﷺ، فلهذا تحيلت حفصة على عائشة بما فعلت، ولو كان واجباً لحرم ذلك على حفصة، وهذا الذي ادعاه ليس بلازم، فإن القائل بأن القسم واجب عليه لا يمنع حدوث الأخرى في غير وقت عماد القسم، قال أصحابنا: يجوز أن يدخل في غير وقت عماد القسم إلى غير صاحبة التوبة، فإذاخذ المتع أو بضعه أو نحوه من الحاجات، ولو أن يقبلها ويلمسها من غير إطالة، وعماد القسم في حق المسافر هو وقت النزول، فحالة السير ليست منه، سواء كان ليلاً أو نهاراً.

يَا رَبِّ سَلْطُنَّ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغِنِي، رَسُولُكَ وَلَا أَسْتَطِعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا.

٦٢٩٤ - (١٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "فَضْلُّ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الْمِرْيَدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ".

٦٢٩٥ - (١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقَتْبَيَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، حَوْدَّدَنَا قَتْبَيَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ.

٦٢٩٦ - (١٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَيَعْلَمُ بْنُ عَبْيَدٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: "إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ"، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ.

٦٢٩٧ - (٢٠) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمُلَائِكَةُ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهَا بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.

٦٢٩٨ - (٢١) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

قولها: "جعلت رِجلَهَا بَيْنَ الْأَذْنَرِ وَتَقُولُ" إلى آخره: هذا الذي فعلته وقالته حملها عليها فرط العيرة على رسول الله ﷺ، وقد سبق أن أمر العيرة معفو عنه.

قوله ﷺ لعائشة رضي الله عنها: "إن جبريل يقرأ عليك السلام، قالت: فقلت: وعليك السلام ورحمة الله" فيه فضيلة ظاهرة لعائشة رضي الله عنها، وفيه: استحباب بعث السلام، ويجب على الرسول تبليغه، وفيه: بعث الأجنبي السلام إلى الأجنبية الصالحة إذا لم يخف ترتب مفسدة، وأن الذي يبلغه السلام يرد عليه، قال أصحابنا: وهذا الرد واجب على الفور، وكذا لو بلغه سلام في ورقة من غائب لزمه أن يرد السلام عليه باللفظ على الفور إذا قرأه، وفيه: أنه يستحب في الرد أن يقول: وعليك أو وعليكم السلام باللواو، فلو قال: عليكم السلام أو عليكم أجزاءه على -

٦٢٩٩ - (٢٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شَعِيبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشُ! هَذَا جَبْرِيلٌ يَقُولُ لَكِ السَّلَامُ: قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. قَالَتْ: وَهُوَ يَرَى مَا لَا أَرَى.

= الصحيح، وكان تاركاً للأفضل، وقال بعض أصحابنا: لا يجزئه، وبسبقت مسائل السلام في بابه مستوفاة، ومعنى: "يقرأ عليك السلام": يسلم عليك. قوله ﷺ: "يا عائش" دليل لجواز الترحم، ويجوز فتح الشين وضمها.

* * * *

[١٤] - باب ذكر حديث أم زرع

٦٣٠٠ - (١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عِيسَى - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ - حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشَرَةَ امْرَأَةً، فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَرْزَوْا جَهَنَّمَ شَيْئًا.
قَالَتِ الْأُولِيَّ: زَوْجِي لَحْمٌ حَمَلَ غَثَّ، عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ، لَا سَهْلٌ فَيُرْتَقِي، وَلَا سَمِينٌ، فَيَتَنَقِّلُ.*

١٤ - باب ذكر حديث أم زرع

قوله: "أحمد بن جناب" بالجيم والنون، قال الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي في كتابه "المبهمات": لا أعلم أحداً سمع النسوة المذكورات في حديث أم زرع إلا من الطريق الذي أذكره، وهو غريب جداً، فذكره. **أسماء النساء المذكورات في حديث أم زرع:** وفيه أن الثانية اسمها: عمرة بنت عمرو، واسم الثالثة: حني بنت نعوب، والرابعة: مهدد بنت أبي مرزمة، والخامسة: كبيشة، والسادسة: هند، والسابعة: حني بنت علقمة، والثامنة: بنت أوس بن عبد، والعاسرة: كبشة بنت الأرقام، والحادية عشر: أم زرع بنت أكعب بن سعيد. قوله: "جلس إحدى عشرة امرأة" هكذا هو في معظم النسخ، وفي بعضها "جلسن" بزيادة نون، وهي لغة قليلة سبق بيانها في مواضع منها: حديث يتعاقبون فيكم ملائكة، وإحدى عشرة، وتسعة عشرة، وما بينهما يجوز فيه إسكان الشين وكسرها وفتحها، والإسكان أفصل وأشهر. قوله: "زوجي لحْمٌ جَمَلٌ، غَثٌّ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ وَغَرْ، لَا سَهْلٌ، فَيُرْتَقِي، وَلَا سَمِينٌ، فَيَتَنَقِّلُ" قال أبو عبيد وسائر أهل الغريب والشرح.

شرح الغريب وضبط الألفاظ: المراد بالغث المهزول. قوله: "على رأس جبل وعر" أي صعب الوصول إليه، فالمعني: أنه قليل الخير من أوجهه، منها: كونه كلام الجمل لا كلام الضأن، ومنها: أنه مع ذلك غث مهزول رديء، ومنها: أنه صعب التناول لا يوصل إليه إلا بمشقة شديدة، هكذا فسره الجمهور. وقال العطّابي*: قوله: "على رأس جبل" أي يترفع ويترکرر، ويسمى بنفسه فوق موضعها كثيراً أي أنه يجمع إلى قلة خيره تكبره وسوء -

* قوله: "لا سهل، فيرتقى، ولا سمين، فيتنقل" قلت: مقتضى العطف والمقابلة أن يكون قوله: "لا سهل ولا سمين"، صفة لشيء واحد إما الجبل أو اللحم، لكن المعنى لا يساعد إلا جعل "لا سهل" صفة الجبل، و"لا سمين" صفة اللحم، ولا يخفى ما فيه من الفك والركاكة، فالوجه أن يحمل قوله: "لا سهل" على أنه صفة للحم باعتبار المكان والمحل، والنسبة مجازية، و"لا سمين" صفة للجبل باعتبار الحال، فالنسبة مجازية، ففهمهم، والله تعالى أعلم.

قالت الثانية: زوجي لا أبث خبره، إني أحاف أن لا أذرة * إن أذكره أذكُر عجره وبُحْرَه.

قالت الثالثة: زوجي العشنق، إن أنطق أطلق، وإن أسكنت أعلق.

قالت الرابعة: زوجي كليل تهامة، لا حر ولا قر ولا مخافة ولا سامة.

قالت الخامسة: زوجي إن دخل فهد، وإن خرج أسد، ولا يسأل عمما عهد.

= الخلق. قالوا: وقولها: "ولا سين فينتقل" أي تنقله الناس إلى بيوقم ليأكلوه، بل يتركوه رغبة عنه لرداهته.

قال الخطابي: ليس فيه مصلحة يتحمل سوء عشرته بسببها، يقال: أغلقت الشيء يعني نقلته، وروي في غير هذه الرواية: "ولا سين فيتنقى" أي يستخرج نقبه، والنقي بكسر النون وإسكان الفاء هو المخ، يقال: نقط العظم ونقيه وانتقى إذا استخر جث نقبي.

قولها: "قالت الثانية: زوجي لا أبث خبره، إني أحاف أن لا أذرة، إن أذكره أذكُر عجره وبُحْرَه" فقولها: "لا أبث خبره" أي لا أنشره وأشيشه، "إني أحاف أن لا أذرة": فيه تأويلان: أحدهما: لابن السكينة وغيره أن الهماء عائدة على خبره، فالمعنى أن خبره طويل، إن شرعت في تفصيله لا أقدر على إتمامه لكثرته، والثانية: أن الهماء عائدة على الزوج، وتكون "لا" زائدة كما في قوله تعالى: **(مَا مَنَعَكَ أَلَا تَتَسْجُدُ)** (الأعراف: ١٢)، ومعناه: إني أحاف أن يطلقني، فأذرة، وأما "عجره وبُحْرَه"، فالمراد بهما عيوبه. وقال الخطابي وغيره: أرادت بهما عيوبه الباطنة وأسراره الكامنة، قالوا: وأصل العُجْرَ أن يتعقد العصب أو العروق، حتى تراها ناتئة من الجسد، والبُحْرَ نحوها إلا أنها في البطن خاصة، واحدتها بحرة، ومنه قيل: رجل أبحر إذا كان ناتئ السرة عظيمها، ويقال أيضاً: رجل أبحر إذا كان عظيم البطن، وامرأة بحراء والجمع بُحُرٌ. وقال الهروي: قال ابن الأعرابي: العجرة نفحة في الظهر، فإن كانت في السرة، فهي بحرة.

قولها: "قالت الثالثة: زوجي العشنق، إن أنطق أطلق، وإن أسكنت أعلق" فالعشنق: بعين مهممة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة ثم قاف، وهو الطويل، ومعناه: ليس فيه أكثر من طول بلا نفع، فإن ذكرت عيوبه طلقني، وإن سكت عنها، علقني، فتركتني لا غرباء ولا مزوجة.

قالت الرابعة: "زوجي كليل قامة، لا حر ولا قر ولا مخافة ولا سامة" هذا مدح بلغ، ومعناه ليس فيه أذى، بل هو راحة ولذادة عيش كليل قامة، لذيد معتدل، ليس فيه حر ولا برد مفرط، ولا أحاف له غائلة؛ لكرم أخلاقه، ولا يسامني ويمل صحبتي.

قالت الخامسة: "زوجي إن دخل فهد، وإن خرج أسد، ولا يسأل عمما عهد" هذا أيضاً مدح بلغ، فقولها: "فهد" بفتح الفاء وكسر الهماء، تصفيه: إذا دخل البيت بكثرة النوم والغفلة في منزله عن تعهد ما ذهب من متاعه وما بقي، =

* قوله: "إن لا أذرة" أي لا أترك الخبر بل أذكره بتمامه، فيفضي ذلك إلى التطويل الملل، وهذا منها بيان حال الزوج بالإجمال، وكان التعاقد كان على ما يعم الإجمال والتفصيل، فلا يرد أن هذا مخالف لما قضى التعاقد.

قالت السادسة: زوجي إن أكل لف، وإن شرب اشتف، وإن اضطجع التف، ولا يولج الكف^{*} ليعلم البث.

قالت السابعة: زوجي غياياء أو عياء طباق، كل داء له داء شجك أو فلك أو جمع كلا لك.

- وشبهته بالفهد لكثره نومه، يقال: أنوم من فهد، وهو معنى قوله: ولا يسأل عما عهد، أي لا يسأل عما كان عهده في البيت من ماله ومتاعه، "وإذا خرج أسد" بفتح المهمزة وكسر السين، وهو وصف له بالشجاعة، ومعناه: إذا صار بين الناس أو خالط الحرب كان كالأسد، يقال: أسد واستمد.

قال القاضي: وقال ابن أبي أويس: معنى "فهد": إذا دخل البيت وثبت على وثوب الفهد فكأنها تزيد ضرها والمبادرة بجماعها، وال الصحيح المشهور التفسير الأول.

قالت السادسة: "زوجي إن أكل لف، وإن شرب اشتف، وإن اضطجع التف ولا يولج الكف ليعلم البث" قال العلماء: "اللف" في الطعام الإكثار منه مع التخلط من صنوفه، حتى لا يبقى منها شيئا، والاشتفاف في الشرب: أن يستوعب جميع ما في الإناء، مأخذوذ من الشفافة بضم الشين، وهي ما يبقى في الإناء من الشراب، فإذا شربها قبيل: اشتفها وتشافها.

القول المختار في معنى قوله: "ولا يولج الكف ليعلم البث": قوله: "ولا يولج الكف ليعلم البث": قال أبو عبيدة: أححبه كان بمحسدها عيب أو داء كنت به؛ لأن البث الحزن، فكان لا يدخل يده في ثوبها ليمس ذلك، فيشق عليها، فوصفته بالمرؤة وكرم الخلق. وقال الهرمي: قال ابن الأعرابي: هذا ذم له أرادت، وإن اضطجع ورقد التف في ثيابه في ناحية، ولم يضاجعني ليعلم ما عندي من محنته، قال: ولا بث هناك إلا محبتها الدنو من زوجها. وقال آخرون: أرادت أنه لا يفتقد أمري ومصالحي.

قال ابن الأنباري: رد ابن قتيبة على أبي عبيدة تأويله لهذا الحرف، وقال: كيف تدحه بهذا وقد ذمته في صدر الكلام! قال ابن الأنباري: ولا رد على أبي عبيدة، لأن النسوة تعاقدن أن لا يكتسمن شيئاً من أخبار أزواجهن، فمنهن من كانت أوصاف زوجها كلها حسنة فوصفتها، ومنهن من كانت أوصاف زوجها قبيحة فذكرها، ومنهن من كانت أوصافه فيها حسن وفيه ذم، وإلى قول ابن الأعرابي وابن قتيبة ذهب الخطابي وغيره، واختاره القاضي عياض.

قالت السابعة: "زوجي غياياء أو عياء طباق، كل داء له داء شجك أو فلك أو جمع كلا لك" هكذا وقع في هذه الرواية "غياء" بالعين المعجمة أو "عياء" بالمهملة، وفي أكثر الروايات بالمعجمة، وأنكر أبو عبيدة وغيره المعجمة، وقالوا: الصواب المهملة، وهو الذي لا يلعن، وقيل: هو العين الذي تعييه مباضعة النساء ويحرج عنها.

* قوله: "ولا يولج الكف" أي إلى ليعلم البث أي المرأة المبثوثة المفروضة عنده، فالمطلوب ذم الزوج بأنه لا يدرى عن أهله لا في الأكل ولا في الشرب ولا حالة النوم، والله تعالى أعلم.

قالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي الرَّبِيعُ رِبْعُ زَرْبٍ وَالْمَسُّ مَسُّ أَرْبَ.

قَالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيقُ الْعِمَادِ، طَوِيلُ النَّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِيِ.

= وقال القاضي وغيره: "غياباء" بالمعجمة صحيح، وهو مأمور من الغيابة وهي الظلمة، وكل ما أظل الشخص، و معناه لا يهتدى إلى سلك، أو أنها وصفته بثقل الروح، وأنه كالظل المكاثف المظلم الذي لا إشراق فيه، أو أنها أرادت أنه غطيت عليه أمره، أو يكون غياباً من الغي، وهو الانهماك في الشر أو من الغي الذي هو الخيبة، قال الله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ عَيْنَاهُ﴾ (مرثى: ٥٩).

وأما "طباقاء"، فمعناه المطبقة عليه أمره حمقأ، وقيل: الذي يعجز عن الكلام، فتنطبق شفتاه، وقيل: هو العبي الأحمق القدم.

وقولها: "شَحَّكَ أي جر حك في الرأس، فالشحاج حراحت الرأس، والجراح فيه وفي الجسد، وقولها: "فلَكَ" ، الفل: الكسر والضرب ومعناه: أنها معه بين شح رأس وضرب وكسر عضو أو جمع بينهما، وقيل: المراد بالفل هنا المخصومة. وقولها: "كل داء له داء" أي جميع أدوات الناس مجتمعة فيه.

قالت الثامنة: "زوجي رب ربع زرب والمس مس أرب" الربنُ: نوع من الطيب معروف، قيل: أرادت طيب رب ربع جسده، وقيل: طيب ثيابه في الناس، وقيل: لين خلقه وحسن عشرته، "والمس مس أرب" صريح في لين الجانب وكرم الخلق.

قالت التاسعة: "زوجي رفيق العماد، طويل النجاد، عظيم الرماد، قريب البيت من النادي" هكذا هو في النسخ "النادي" بالياء، وهو الفصيح في العربية، لكن المشهور في الرواية حذفها ليتم السجع.

الأقوال في معنى "رفيق العماد" و"عظيم الرماد": قال العلماء: معنى "رفيق العماد" وصفه بالشرف وسناء الذكر، وأصل العماد: عماد البيت، وجمعه عمد، وهي العيدان التي تعمد بها البيوت أي بيته في الحسب رفيع في قومه، وقيل: إن بيته الذي يسكنه رفيق العماد ليراها الضيّفان وأصحاب الحوائج فيقصدونه، وهكذا بيوت الأجواد. وقولها: "طويل النجاد" بكسر النون: تصفه بطول القامة، والنجاد حمائل السيف، فالطويل يحتاج إلى طول حمائل سيفه، والعرب تمدح بذلك.

قولها: "عظيم الرماد": تصفه بالجلود وكثرة الضيافة من اللحوم والخبز، فيكثر وقوده، فيكثر رماده، وقيل: لأن ناره لا تطفأ بالليل لتهتمي بها الضيّفان، والأجواد يعظمون الضيّران في ظلام الليل، ويوقفونها على التلال ومشارف الأرض، ويرفعون الأقباس على الأيدي لتهتمي بها الضيّفان.

وقولها: "قريب البيت من النادي": قال أهل اللغة: النادي والنادى والندى والمنتدى: مجلس القوم، وصفته بالكرم والسوداد؛ لأنه لا يقرب البيت من النادي إلا من هذه صفتة؛ لأن الضيّفان يقصدون النادي؛ ولأن أصحاب النادي يأخذون ما يحتاجون إليه في مجلسهم من بيت قريب النادي، والثمام يتبعاً دون من النادي.

قالَت العَاشِرَة: زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ! مَالِكُ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ * لَهُ إِبْلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارَكِ، قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ، إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ أَيْقَنَ أَنَّهُنَّ هُوَالَّكِ.

قالَت الْحَادِيَة عَشْرَة: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ، فَمَا أَبُو زَرْعٍ! أَنَاسٌ مِنْ حُلُّيٍّ أَذْنِيٍّ، وَمَلُأٌ مِنْ شَحْمٍ عَضْدِيٍّ، وَبَجْحِيٍّ، فَبَحَثَتْ إِلَى نَفْسِي، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنْيَةٍ بِشَقٍّ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهْبٍ وَأَطْبِطَ

قالَت العَاشرَة: "زَوْجِي مَالِكٌ، فَمَا مَالِكٌ! مَالِكُ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، لَهُ إِبْلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارَكِ، قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ، إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ أَيْقَنَ أَنَّهُنَّ هُوَالَّكِ".

الأقوال في تفسير "كثيرات المبارك": معناه أن له إبلًا كثيرةً، فهي باركة بفنانه لا يوجهها تسرح إلا قليلاً قدر الضرورة، ومعظم أوقاتها تكون باركة بفنانه، فإذا نزل به الضيفان كانت الإبل حاضرة، فيقررونهم من ألبانها ولحومها، و"المزهرا": بكسر الميم، العود الذي يضرب، أرادت أن زوجها عود إبله، إذا نزل به الضيفان نحر لهم منها، وأتاهم بالعيدين والمعازف والشراب، فإذا سمعت الإبل صوت المزهراً علمن أنه قد جاءه الضيفان، وأنهن منحورات هوالك، هذا تفسير أبي عبيد والجمهور، وقيل: مباركها كثيرة لكثرة ما ينحر منها للأضياف، قال هؤلاء: ولو كانت كما قال الأولون لمات هزاً، وهذا ليس باللازم، فإنما تسرح وقتاً تأخذ فيه حاجتها، ثم تترك بالفناء، وقيل: كثيرات المبارك أي مباركها في الحقوق والعطايا والحملات والضيفان كثيرة ومرعايتها قليلة؛ لأنها تصرف في هذه الوجوه، قاله ابن السكikt.

تصويب "المزهرا" بكسر الميم: قال القاضي عياض: وقال أبو سعيد النيسابوري^ي: إنما هو إذا سمع صوت المزهراً بضم الميم، وهو موقد النار للأضياف، قال: ولم تكن العرب تعرف المزهراً بكسر الميم الذي هو العود إلا من خالط الحضر، قال القاضي: وهذا خطأ منه؛ لأنه لم يروه أحد بضم الميم؛ لأن المزهراً بكسر الميم مشهور في أشعار العرب؛ ولأنه لا يسلم له أن هؤلاء النساء من غير الحاضرة، فقد جاء في رواية أهنه من قرية من قرى اليمن.

قالت الحادي عشرة: وفي بعض النسخ: الحادي عشرة، وفي بعضها: الحادي عشر، والصحيح الأول.

شرح الغريب: قوله: "أَنَاسٌ مِنْ حُلُّيٍّ أَذْنِيٍّ" هو بتضدييد الياء من "أَذْنِي" على التثنية، والحلوي بضم الحال وكسرها لغتان مشهورتان، والتلوين والسين المهملة: الحركة من كل شيء متبدل، يقال منه: ناس يتلوس نوساً وأناسه غيره أناسة، ومعنى: حلاني قرطة وشنوفاً، فهي تلوس أي تتحرك لكثيرها.

قولها: "وَمَلُأٌ مِنْ شَحْمٍ عَضْدِيٍّ" وقال العلماء: معناه: أسمني، وملأ بدني شحاماً، ولم ترد اختصاص العضدين، لكن إذا سمعنا سمن غيرهما.

قولها: "وَبَجْحِيٍّ، فَبَحَثَتْ إِلَى نَفْسِي" هو بتضدييد جيم "بجحني": "فبحثت" بكسر الجيم وفتحها لغتان مشهورتان -

* قوله: "مالك خير من ذلك" أي خير مما يمدح به.



وَدَائِسٍ وَمُنْقَ، فَعِنْهُ أَقُولُ، فَلَا أَقْبَحُ، وَأَرْقَدُ فَأَنْصَبَّ، وَأَشَرَبُ، فَأَنْقَنَحُ، أُمُّ أَيِ زَرْعٍ، فَمَا أُمُّ أَيِ زَرْعٍ!.....

= أفصحهما الكسر، قال الجوهري: الفتح ضعيفة، معناه: فرجني، ففرحت. وقال ابن الأباري: وعظمي، فعظمت عند نفسي، يقال: فلان يتبعج بكلدا أي يتعظم ويختصر. قوله: "وَحَدِينٌ فِي أَهْلِ غَنِيمَةِ بَشْقٍ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهْبٍ وَأَطْبَطَ وَدَائِسَ وَمُنْقَ" أما قوله: "في غنيمة"، فبضم الغين: تصغير الغنم، أرادت أن أهلها كانوا أصحاب غنم لا أصحاب خيل وإبل؛ لأن الصهيل أصوات الخيل، والأطبط أصوات الإبل وحيثها، والعرب لا تعتد بأصحاب الغنم، وإنما يعتدون بأهل الخيل والإبل. "الشق" بفتح الشين عند أهل اللغة وبكسرها عند المحدثين، والراوح الكسر.

وأما قوله " بشق" ، فهو بكسر الشين وفتحها، المعروف في روایات الحديث المشهور لأهل الحديث كسرها، والمعروف عند أهل اللغة فتحها، قال أبو عبيدة: هو بالفتح، والمحدثون يكسرونه، قال: وهو موضع. وقال المروي: الصواب الفتح. قال ابن الأباري: هو بالكسر والفتح، وهو موضع. وقال ابن أبي أوصي وابن حبيب: يعني بشق جبل لقلتهم وقلة غنمهم، وشق الجبل: ناحيته. وقال القمي: ويتطقونه بشق بالكسر أي بشظف من العيش وجهد. قال القاضي عياض: هذا عندي أرجح، واختاره أيضاً غيره، فحصل فيه ثلاثة أقوال. قوله: " ودائس": هو الذي يدوس الزرع في بدره، قال المروي وغيره: يقال: داس الطعام وداسته، وقيل: الدائس: الأبدك.

الصحيح عند الجمهور "منق" بفتح التون: قوله: "منق" ، هو بضم الميم وفتح التون وتشديد القاف، ومنهم من يكسر التون، وال الصحيح المشهور فتحها، قال أبو عبيدة: هو بفتحها، قال: والمحدثون يكسروها ولا أدرى ما معناه. قال القاضي: رواينا فيه بالفتح، ثم ذكر قول أبي عبيدة قال: وقاله ابن أبي أوصي بالكسر، وهو من التقيق، وهو أصوات المواشي، تصفه بكثرة أمواله، ويكون منق من أنق إذا صار ذا نقيق أو دخل في النقيق، وال الصحيح عند الجمهور فتحها، المراد به الذي ينقى الطعام أي يخرجه من بيته وقشوره، وهذا أجود من قول المروي: هو الذي ينقىه بالغربال، والمقصود أنه صاحب زرع ويدوسه وينقيه.

قوله: "فَعِنْهُ أَقُولُ، فَلَا أَقْبَحُ، وَأَرْقَدُ فَأَنْصَبَّ، وَأَشَرَبُ، فَأَنْقَنَحُ" معناه: لا يقع قوله: فيرد، بل يقبل مني، ومعنى أنصب: أنام الصيحة، وهي بعد الصباح أي أنها مكتفية بمن خدمها، فتنام.

الأقوال في ضبط "أنقح": قوله: فأنقح هو بالتون بعد القاف، هكذا هو في جميع النسخ بالتون، قال القاضي: لم نروه في صحيح البخاري ومسلم إلا بالتون. وقال البخاري: قال بعضهم: فأنقم باليم، قال: وهو أصح. وقال أبو عبيدة: هو باليم، قال: وبعض الناس يرويه بالتون، ولا أدرى ما هذا. وقال آخرهون: التون واليم صحيحتان، فأيهما معناه: أروى حتى أدع الشراب من شدة الري، ومنه: قمح البعير يقمح إذا رفع رأسه من الماء بعد الري. قال أبو عبيدة: ولا أرآها قالت هذه إلا لغزة الماء عندهم، ومن قاله بالتون، فمعناه أقطع المشرب وأغهل فيه، وقيل: هو الشرب بعد الري. قال أهل اللغة: فتحت الإبل إذا تكارهت وفتحت أيسراً.

عَكْوْمُهَا رَدَاحٌ، وَبَيْتُهَا فَسَاجٌ، ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ! مَضْجَعُهُ كَمْسَلٌ شَطَبَةٌ وَيُشَبِّهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ، بَنْتُ أَبِي ذَرْعٍ، فَمَا بَنْتُ أَبِي ذَرْعٍ! طَوْعُ أَبِيهَا، وَطَوْعُ أَمْهَا، وَمَلْءُ كِسَائِهَا، وَغَيْظُ جَارِهَا، جَارِيَةُ أَبِي ذَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي ذَرْعٍ! لَا تَبْثُثْ حَدِيثَنَا تَبْثِيْنَا، وَلَا تُنْقِثْ مِيرَتَنَا تَنْقِيْنَا، ...

قولها: "عَكْوْمُهَا رَدَاحٌ" قال أبو عبيد وغيره: العَكْوْمُ: الأعدال والأوعية التي فيها الطعام والأمتعة، واحدتها عَكْمٌ بكسر العين، ورَدَاحٌ أي عظام كبيرة، ومنه قيل للمرأة رَدَاحٌ: إذا كانت عظيمة الأكفال.

جواب عن "أن الجمع لا يجوز وصفه بالفرد": فإن قيل: رَدَاحٌ مفردةٌ فكيف وصف بها العَكْوْمُ، والجمع لا يجوز وصفه بالفرد. قال القاضي: جوابه أنه أراد كل عَكْمٍ منها رَدَاحٌ، أو يكون رَدَاحٌ هنا مصدراً كالذهب. قوله: "وَبَيْتُهَا فَسَاجٌ" بفتح الفاء وتحقيق السين المهملة أي واسع، والقسبيع مثله، هكذا فسره الجمهور، قال القاضي: ويحمل أهلاً أرادت كثرة الخير والنعمة.

قولها: "مَضْجَعُهُ كَمْسَلٌ بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام، و"شَطَبَةٌ" بثنين معجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم موحدة ثم هاء، وهي ما شطب من جريد التخل أي شق، وهي السعفة؛ لأن الحريدة تشتق منها قضبان رفاق، مرادها أنه مُهَفَّهُ خفيف اللحم كالشطبة، وهو مما يمدو به الرجل، والمَلْءُ هنا مصدر يعني المسؤول أي ما سلٌ من قشره. وقال ابن الأعرابي وغيره: أرادت بقولها: "كمْسَلٌ شَطَبَةٌ" أنه كالسيف سلٌ من غمده.

قولها: "وَيُشَبِّهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ" الذراع مونثة وقد تذكرة، و"الْجَفْرَةِ" بفتح الجيم وهي الأنثى من أولاد المعز، وقيل: من الصبيان، وهي ما بلغت أربعة أشهر وفصلت عن أمها، والذكر حفر؛ لأنه جفر جنبه أي عظمًا. قال القاضي: قال أبو عبيد وغيره: الجفرة من أولاد المعز. وقال ابن الأباري وابن دريد: من أولاد الصبيان، والمراد أنه قليل الأكل، والعرب تمدح به.

قولها: "طَوْعُ أَبِيهَا وَطَوْعُ أَمْهَا" أي مطيعة لهما منقادة لأمرهما. قوله: "وَمَلْءُ كِسَائِهَا" أي ممتلئة الجسم سميته. وقالت في الرواية الأخرى: "صِفْرُ رَدَاهَا" بكسر الصاد، والصفر: الخالي، قال الهروي: أي ضامرة البطن، والرَّدَاء ينتهي إلى البطن، وقال غيره: معناه أنها خفيفة أعلى البدن، وهو موضع الرداء ممتلئة أسفله، وهو موضع الكسأ، ويعود هذا أنه جاء في رواية "وَمَلْءُ إِزَارِهَا"، قال القاضي: والأولى أن المراد امتلأ منكبيها، وقيام نديها بحيث يرفعان الرداء عن أعلى جسدها، فلا يمسه، فيصير حالياً بخلاف أسفلها.

قولها: "وَغَيْظُ جَارِهَا" قالوا: المراد بجارها ضررها يغيظها ما ترى من حسنها وجمالها وعفتها وأدتها. وفي الرواية الأخرى: "وَعَقْرُ جَارِهَا".

الاختلاف في ضبط "عقرا": هكذا هو في النسخ "عقرا" بفتح العين وسكون القاف، قال القاضي: كذا ضبطناه عن جميع شيوخنا، قال: وضبطه الجياني "عَبْر" بضم العين وإسكانباء الموحدة، وكذلك ذكره ابن الأعرابي، وكان الجياني أصلحه من كتاب الأباري، وفسره الأباري بوجهين: أحدهما: أنه من الاعتبار أي ترى من حُسْنَهَا =

وَلَا تَمْلأُ بِيَتَنَا تَعْشِيشَا، قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرْعَ وَالْأَوْطَابُ يُمْخَضُ، فَلَقِي امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِهَا كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ حَصْرِهَا بِرْمَاتَيْنِ، فَطَلَّقَنِي، وَتَكَحَّهَا، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا رَكْبَ شَرِيًّا، وَأَخَذَ.....

= وَعَفَّتْهَا وَعَقَّلَهَا مَا تَعْتَرِبُ بِهِ. وَالثَّانِي: مِنَ الْعَرْبَةِ، وَهِيَ الْبَكَاءُ أَيْ تَرَى مِنْ ذَلِكَ مَا يَسْكِيَهَا لِغَيْظِهَا وَحَسْدِهَا، وَمِنْ رَوَاهُ بِالْقَافِ، فَمِنْعَاهُ: تَغْيِظُهَا فَتَصِيرُ كَمُعْقُورٍ، وَقَيْلٌ: تَدْهَشُهَا مِنْ قَوْهُمْ: عَقْرٌ إِذَا دَهَشَ.

قَوْهَا: "لَا تَبْثِثْ حَدِيثَنَا تَبَثَّ" هُوَ بِالْبَاءِ الْمُوَحدَةِ بَيْنَ الْمَنَّاهَ وَالْمَلَّاهَ أَيْ لَا تُشَيِّعَ وَتُظَهِّرَهُ بِلْ تَكُمْ سَرَّنَا وَحَدِيثَنَا كُلَّهُ، وَرَوَى فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ "تَبَثَّ": وَهُوَ بِالْتَّوْنَ، وَهُوَ قَرِيبُ مِنَ الْأُولَى أَيْ لَا تُظَهِّرَهُ. قَوْهَا: "لَا تَنْقُتْ مِيرَتَنَا تَنْقِيَتَنَا تَعْشِيشَا" الْمِرَّةُ: الْطَّعَمُ الْمُخْلُوبُ، وَمِنْعَاهُ: لَا تُفْسِدُهُ وَلَا تُنْفَرِّقُهُ وَلَا تُنْذَهُ بِهِ، وَمِنْعَاهُ: وَصْفُهَا بِالْأَمَانَةِ. قَوْهَا: "لَا تَمْلأُ بِيَتَنَا تَعْشِيشَا" هُوَ بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةُ أَيْ لَا تُنْتَرِكُ الْكُنَاسَةَ وَالْقَمَامَةَ فِيهِ مَفْرَقَةُ كَعْشُ الطَّائِرِ، بِلْ هِيَ مَصْلَحَةُ لِلْبَيْتِ مُعْتَنِيَةُ بِتَنْظِيفِهِ، وَقَيْلٌ مِنْعَاهُ: لَا تُخَوِّنَنَا فِي طَعَامَنَا، فَتُخَبِّئُهُ فِي زَوَّابِ الْبَيْتِ كَاعْشَاشُ الطَّيْرِ، وَرَوَى فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ "تَغْشِيشَا" بِالْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ مِنَ الْغَشِّ، قَيْلٌ: فِي الْطَّعَمِ، وَقَيْلٌ: مِنَ النَّمِيمَةِ أَيْ لَا تَتَحَدَّثُ بِنَمِيمَةِ.

قَوْهَا: "وَالْأَوْطَابُ يُمْخَضُ" هُوَ جَمْعٌ وَطَبْ بِفَنْعَنِ الْوَاوِ وَإِسْكَانِ الْطَّاءِ، وَهُوَ جَمْعٌ قَلِيلٌ الظَّيْرِ، وَفِي رَوَايَةِ فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ: "وَالْأَوْطَابُ"، وَهُوَ الْجَمْعُ الْأَصْلِيُّ، وَهِيَ سَقِيَةُ الْلَّبَنِ الَّتِي يُمْخَضُ فِيهَا. وَقَالَ أَبُو عَبِيدٍ: هُوَ جَمْعٌ وَطَبْ.

تَوْجِيحُ الْمَرَادِ بِالرَّمَادِ ثَدِيَاهَا: قَوْهَا: "يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ حَصْرِهَا بِرْمَاتَيْنِ" قَالَ أَبُو عَبِيدٍ: مِنْعَاهُ أَهْمَانِ كَفْلٍ عَظِيمٍ، فَإِذَا اسْتَلَقْتَ عَلَى قَفَاهَا نَتَّاكَفْلُهَا مِنَ الْأَرْضِ حَتَّى تَصِيرَ تَحْتَهَا فَجْوَهَةُ يَجْرِي فِيهَا الرَّمَادُ، قَالَ الْقَاضِي: قَالَ بَعْضُهُمْ: الْمَرَادُ بِالرَّمَادِ ثَدِيَاهَا هُنَّا ثَدِيَاهَا، وَمِنْعَاهُ: أَنَّهَا نَهْدِينَ حَسَنَيْنِ صَغِيرَيْنِ كَالرَّمَادَيْنِ، قَالَ الْقَاضِي: هَذَا أَرْجَحُ، لَا سِيمَا وَقَدْ رَوَى مِنْ تَحْتِ صَدْرَهَا، وَمِنْ تَحْتِ درَعَهَا؛ وَلَانَ الْعَادَةُ لَمْ تَجِدْ بِرْمِي الصَّبِيَّانِ الرَّمَادَ تَحْتَ ظَهُورِ أَمْهَاقِهِمْ، وَلَا حَرَتْ الْعَادَةُ أَيْضًا بِاسْتِلْقَاءِ النِّسَاءِ كَذَلِكَ، حَتَّى يَشَاهِدَهُ مِنْهُنَّ الرِّجَالُ.

قَوْهَا: "فَنَكَحْتَ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا رَكْبَ شَرِيًّا" أَمَّا الْأُولَى: فِي الْسَّيْنِ الْمَهْمَلَةِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَحَكَى الْقَاضِي عَنْ أَبْنَيِ السُّكْيَتِ أَنَّهُ حَكَى فِيهِ الْمَهْمَلَةَ وَالْمَعْجَمَةَ. وَأَمَّا الثَّانِي: فِي الْسَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ بِلَا خَلَافٍ، فَالْأُولَى مِنْعَاهُ سَيِّدًا شَرِيفًا، وَقَيْلٌ: سَخِيًّا. وَالثَّانِي: هُوَ الْفَرْسُ الَّذِي يَسْتَشْرِي فِي سِيرَهِ أَيْ يَلْعَبُ وَيَعْصِي بِلَا فَتُورٍ وَلَا انْكَسَارٍ، وَقَالَ أَبْنَيِ السُّكْيَتِ: هُوَ الْفَرْسُ الْفَائِقُ الْخَيَارُ.

تَغْلِيطُ قَوْلِ مِنْ أَنَّ الْخَطَّ مُنْبَتُ الرَّمَاحِ: قَوْهَا: "وَأَخَذَ خَطِيًّا" هُوَ بِفَنْعَنِ الْخَاءِ وَكَسْرِهَا وَالْفَتْحِ أَشْهَرٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ الْأَكْثَرُ غَيْرَهُ، وَمِنْ حَكَى الْكَسْرُ أَبُو الْفَتْحِ الْمَهْمَدَيِّ فِي كِتَابِ "الْاِشْتِفَاقِ" قَالُوا: وَالْخَطِيُّ: الرَّمَحُ، مَنْسُوبٌ إِلَيْهِ الْخَطُّ قَرِيَّةٌ مِنْ سَيْفِ الْبَحْرِ أَيْ سَاحَلِهِ عَنْدِ عَمَانَ وَالْبَحْرَيْنِ. قَالَ أَبُو الْفَتْحِ: قَيْلٌ هَا: الْخَطُّ؛ لِأَنَّهَا عَلَى سَاحَلِ الْبَحْرِ، وَالسَّاحَلُ يَقَالُ لَهُ: الْخَطُّ؛ لِأَنَّهُ فَاصلٌ بَيْنَ الْمَاءِ وَالْتَّرَابِ، وَسَمِيتِ الرَّمَاحُ خَطِيَّةً؛ لِأَنَّهَا تَحْمِلُ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ، وَتَنْقَفُ فِيهِ، قَالَ الْقَاضِي: وَلَا يَصْحُ قَوْلُ مِنْ قَالٍ: أَنَّ الْخَطَّ مُنْبَتُ الرَّمَاحِ.



خَطِيئًا، وَأَرَاحَ عَلَيْ نِعْمَةً ثَرِيَّاً، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رائحةِ زَوْجَاهُ، قَالَ: كُلُّي أَمْ زَرْعٌ وَمِيرِيْ أَهْلَكَ، فَلَوْ جَمِعْتُ كُلَّ شَيْءٍ * أَعْطَانِي مَا بَلَغَ أَصْعَرَ آنِيَةِ أَيِّ زَرْعٍ.
قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كُنْتُ لَكَ كَأْيِي زَرْعٌ لَأَمْ زَرْعٍ".

٦٣٠١ - (٢) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيِّ الْحَلْوَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: عَيَّابَاءُ طَبَاقَاءُ، وَلَمْ يَشُكْ، وَقَالَ: قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ، وَقَالَ: وَصِفْرُ رِدَائِهَا، وَحَيْرُ نِسَائِهَا، وَعَقْرُ حَارَّتِهَا، وَقَالَ: وَلَا تُنْقِتُ مِيرَتَنَا تَنْقِيَتَا، وَقَالَ: وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ ذَابِحَةٍ زَوْجَاهُ.

قوتها: "أَرَاحَ عَلَيْ نِعْمَةً ثَرِيَّاً" أي أتى بها إلى مراحها بضم الميم، هو موضع ميتها، والتّعم: الإبل والبقر والغنم.
النعم مخصصة بالإبل عند الأكثري: ويتحمل أن المراد هنا بعضها وهي الإبل، وادعى القاضي عياض أن أكثر أهل اللغة
على أن التّعم مخصصة بالإبل، "والثري" بالمثلثة وتشديد الياء: الكثير من المال وغيره، ومنه الثروة في المال، وهي كثرته.
قوتها: "وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رائحةِ زَوْجَاهُ" قوتها: "من كُلِّ رائحة" أي مما يروح من الإبل والبقر والغنم والعبيد.
وقوها: "زَوْجَاهُ" أي اثنين، ويتحمل أنها أرادت صنفًا، والزوج يقع على الصنف، ومنه قوله تعالى: **(وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا**
ثَلَاثَةَ) (الواقعة: ٧) قوله في الرواية الثانية: "وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ ذَابِحَةِ زَوْجَاهُ": مكذا هو في جميع النسخ "ذَابِحَةٌ"
بالذال المعجمة وبالباء الموحدة أي من كل ما يجوز ذبحه من الإبل والبقر والغنم وغيرها، وهي فاعلة بمعنى مفعولة.
قوله: "مِيرِيْ أَهْلَكَ" بكسر الميم من الميرة أي أعطيتهم وأفضلني عليهم وصلفهم.

قوتها في الرواية الثانية: "وَلَا تُنْقِتُ مِيرَتَنَا تَنْقِيَتَا" قوتها: "تُنْقِتُ" بفتح التاء وإسكان التون وضم القاف، وجاء قوله
"تَنْقِيَتَا" مصدرًا على غير المصدر، وهو جائز كقوله تعالى: **(فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقُبُولِ حَسَنٍ وَأَنْتَهَا بَنَاءً حَسَنًا)** (آل
عمران: ٣٧) ومراده أن هذه الرواية وقعت بالتحفيف كما ضبطناه، وفي الرواية السابقة "تُنْقِتُ" بضم التاء وفتح
التون وكسر القاف المشددة، وكلامها صحيح. قوله **ﷺ** لعائشة **ﷺ**: "كُنْتُ لَكَ كَأْيِي زَرْعٌ لَأَمْ زَرْعٍ" قال
العلماء: هو تطيب لنفسها، وإيضاح لحسن عشرته إياها، ومعناه: أنا لك كأي زرع، و"كان" زائدة أو للدוא
كقوله تعالى: **(وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا)** (النساء: ٩٦) أي كان فيما مضى، وهو باق كذلك، والله أعلم.
فوائد حديث أم زرع: قال العلماء في حديث أم زرع هذا فوائد منها: استحساب حسن العاشرة للأهل، وجواز =

* قوله: "فَلَوْ جَمِعْتُ كُلَّ شَيْءٍ" على صيغة التكلم والخطاب بالفتح، أي أيها المخاطب المعلوم، أو بالكسر أي
أيتها المخاطبة؛ لأن الكلام كان مع النساء، ويتحمل أن الصيغة للمؤنث الغائب بسكون التاء على بناء المفعول،
والتأنيث لما في كل شيء من الكثرة، وقوتها: "ما بَلَغَ" أي كان الفضل للمتقدم، والله تعالى أعلم.

- الإخبار عن الأمم الحالية، وأن المشبه بالشيء لا يلزم كونه مثله في كل شيء. ومنها: أن كنایات الطلاق لا يقع بها طلاق إلا بالنية؛ لأن النبي ﷺ قال لعائشة: "كنت لك كأبي زرع لأم زرع"، ومن جملة أفعال أبي زرع أنه طلق امرأته أم زرع كما سبق، ولم يقع على النبي ﷺ طلاق بتشبيهه؛ لكونه لم ينو الطلاق.

حقيقة الغيبة المحرمة: قال المازري: قال بعضهم: وفيه أن هؤلاء النسوة ذكر بعضهن أزواجهن بما يكره، ولم يكن ذلك غيبة؛ لكونهم لا يعرفون بأعيانهم أو أسمائهم، وإنما الغيبة المحرمة أن يذكر إنساناً بعينه أو جماعة بأعيانهم. قال المازري: وإنما يحتاج إلى هذا الاعتذار لو كان النبي ﷺ سمع امرأة تغتاب زوجها وهو محظوظ، فأقر على ذلك، وأما هذه القضية، فإنما حكتها عائشة عن نسوة مجهرولات غائبات، لكن لو وصفت اليوم امرأة زوجها بما يكرهه وهو معروف عند السامعين، كان غيبة محرمة، فإن كان مجهرولاً لا يعرف بعد البحث، فهذا لا حرج فيه عند بعضهم، كما قدمنا، ويجعله كمن قال في العالم: من يشرب أو يسرق.

قال المازري: وفيما قاله هذا القائل احتمال، قال القاضي عياض: صدق القائل المذكور، فإنه إذا كان مجهرولاً عند السامع ومن يلجه الحديث عنه، لم يكن غيبة؛ لأنه لا يتاذى إلا بتعينه، قال: وقد قال إبراهيم: لا يكون غيبة ما لم يسم صاحبها باسمه، أو يتبه عليه بما يفهم به عنه، وهؤلاء النسوة مجهرولات الأعيان والأزواج، لم يثبت لهن إسلام، فبحكم فيهن بالغيبة لو تعينَ فكيف مع الجهة، والله أعلم.

* * *



[١٥ - باب فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ]

- ٦٣٠٢ - (١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ وَقَتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الْبَيْثِ بْنِ سَعِيدٍ - قَالَ أَبْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلِيقَةَ الْقُرَشِيَّ التَّبَّاجِيَّ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: "إِنَّ بَنِي هَشَامَ بْنَ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي أَنْ يُنْكِحُوهُ ابْنَتَهُمْ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَلَا آذَنُ لَهُمْ، ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ، ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ، إِلَّا أَنْ يُحِبَّ أَبْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطْلَقَ ابْنَتِي وَيُنْكِحَ ابْنَتَهُمْ، فَإِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةً مِنِّي، يَرِينِي مَا رَأَبَهَا، وَيُؤْذِنِي مَا آذَاهَا".
- ٦٣٠٣ - (٢) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَذَلِيُّ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ عَمْرُو، عَنْ أَبْنِ أَبِي مُلِيقَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّمَا فَاطِمَةَ بَضْعَةً مِنِّي، يُؤْذِنِي مَا آذَاهَا".
- ٦٣٠٤ - (٣) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَبْلَيْ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْوَلِيدِ أَبْنِ

١٥ - باب فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ

شرح الغريب: أما "البضعة" فيفتح الباء لا يجوز غيره، وهي قطعة اللحم، وكذلك المضعة بضم الميم. وأما "يربيني" ففتح الباء، قال إبراهيم الحريسي: الرَّبِّ ما رايك من شيء خفت عقباه. وقال الفراء: راب وأراب بمعنى. وقال أبو زيد: رابني الأمر: تيقنت منه الريبة، وأرابني: شككتي وأوهمني، وحكي عن أبي زيد أيضاً وغيره كقول الفراء.

حرم إِيذاء النَّبِي ﷺ: قال العلماء: في هذا الحديث تحريم إيذاء النبي ﷺ بكل حال، وعلى كل وجه، إن تولد ذلك الإيذاء مما كان أصله مباحاً وهو حرام، وهذا بخلاف غيره، قالوا: وقد أعلم بياحة نكاح بنت أبي جهل لعله بقوله ﷺ: "لَسْتُ أَحْرَمْ حَلَالًا" ولكن فنى عن الجمع بينهما لعلتين منصوصتين: إحداهما: أن ذلك يودي إلى أذى فاطمة، فيتادي حيئتها النبي ﷺ، فيهلك من أذاه، فنهى عن ذلك؛ لكمال شفقة على علي عليه السلام. والثانية: خوف الفتنة عليها بسبب الغرة.

وقيل: ليس المراد به النهي عن جمعهما، بل معناه: أعلم من فضل الله أهلاً لا يجتمعان، كما قال أنس بن النضر: والله لا تكسر ثنية الريبع، ويتحمل أن المراد تحريم جمعهما، ويكون معنى لا أحرم حلالاً أي لا أقول شيئاً بخلاف حكم الله، فإذا أحل شيئاً لم أحربه، وإذا حرمه لم أحللله، ولم أسكط عن تحريميه؛ لأن سكوني تحليل له، ويكون من جملة محمرات النكاح الجمع بين بنت النبي الله وبنت عدو الله.

كثيرٌ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو بْنُ حَلْحَلَةَ الدَّوَّالِيَّ أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَلَيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ مَقْتُلَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَيِّ رض، لِقِيَهُ الْمُسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ. فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: لَا. قَالَ لَهُ: هَلْ أَتَتْ مُعْطِي سَيْفَ رَسُولِ اللهِ صل? فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَعْلَمَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، وَأَيْمُ اللَّهُ! لَئِنْ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِ أَبَدًا، حَتَّى تَبْلُغَ نَفْسِي. إِنَّ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صل وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مِنْبِرِهِ هَذَا، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُحَتَلِّمٌ، فَقَالَ: "إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَإِنِّي أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا".

قَالَ: ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، فَأَنْتَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَاهُ، فَأَحْسَنَ، قَالَ: "حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي، وَوَعَدَنِي فَأَوْفَى لِي، وَإِنِّي لَسْتُ أَحَرَّمْ حَلَالًا وَلَا أَحِلُّ حَرَامًا، وَلَكِنْ، وَاللَّهُ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ صل وَبِنْتُ عَدُوِّ اللهِ مَكَانًا وَاحِدًا أَبَدًا".

٦٣٥ - (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارَمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شَعِيبٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي عَلَيَّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ الْمُسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، وَعِنْدَهُ فَاطِمَةَ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ صل، فَلَمَّا سَمِعْتُ بِذَلِكَ فَاطِمَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ صل، فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّ قَوْمَكَ يَتَحَدَّثُونَ أَنِّكَ لَا تَعْضَبُ لِبَنَاتِكَ، وَهَذَا عَلَيَّ نَاكِحًا ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ.

قَالَ الْمُسُورُ: فَقَامَ النَّبِيُّ صل فَسَمِعْتَهُ حِينَ تَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ، فَحَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي، وَإِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ مُضْعَفَةً مِنِّي، وَإِنَّمَا أَكْرَهَ أَنْ يَقْتُلُوهَا، وَإِنَّهَا وَاللَّهُ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَدًا".

قَالَ: فَتَرَكَ عَلَيَّ الْخَطْبَةَ.

٦٣٦ - (٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْنَ الرَّقَاشِيُّ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ التَّعْمَانَ يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ يُحَدِّثُ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ تَحْوَةً.

قوله: "ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ" هو أبو العاص بنُ الربيع زوج زَيْبَ رض بنت رسول الله صل.

مصدق الصهر: والصهر يطلق على الزوج وأقاربه وأقارب المرأة، وهو مشتق من صهرت الشيء وأصهرته إذا قربته، والمصاهرة مقاربة بين الأحباب والمتبعدين.

٦٣٠٧ - (٦) حَدَّثَنَا مُنْصُورٌ بْنُ أَبِي مُرَاحِمٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي أَبْنَى سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، حَ وَحَدَّثَنِي رُهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللُّفْظُ لَهُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الْزَّبِيرَ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَ فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فَسَارَهَا، فَبَكَتْ، ثُمَّ سَارَهَا فَضَحَّكَتْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ: مَا هَذَا الَّذِي سَارَكَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَكَيْتِ، ثُمَّ سَارَكَ فَضَحَّكَتْ؟ قَالَتْ: سَارَنِي فَأَخْبَرَنِي بِمَوْتِهِ، فَبَكَيْتِ، ثُمَّ سَارَنِي فَأَخْبَرَنِي أَتَيَ أَوْلُ مَنْ يَتَّبِعُهُ مِنْ أَهْلِهِ، فَضَحَّكَتْ.

٦٣٠٨ - (٧) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلِ الْجَحَدَرِيَّ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ، لَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي، مَا تُخْطِئُ مِشْيَهَا مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَلَمَّا رَأَهَا رَحَبَ بِهَا، فَقَالَ: "مَرْحَبًا بِابْنِي"، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ سَارَهَا فَبَكَتْ بُكَاءً شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا سَارَهَا الثَّانِيَةَ، فَضَحَّكَتْ، فَقُلْتُ لَهَا: خَصَّكِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَمِينِ نِسَائِهِ بِالسَّرَّارِ، ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ؟ فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَتْهَا مَا قَالَ لَكِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: مَا كُنْتُ أُفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ، قَالَتْ: فَلَمَّا تُوفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: عَزَّمْتُ عَلَيْكِ بِمَا لَيْكِ مِنَ الْحَقِّ، لَمَّا حَدَّثَنِي مَا قَالَ لَكِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: أَمَّا الْآنَ، فَقَعِمْ أَمَّا حَبَنَ سَارَنِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى، فَأَخْبَرَنِي: "أَنَّ جَبَرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَإِنَّهُ عَارِضَهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ، وَإِنِّي لَا أَرَى الأَجَلَ إِلَّا قَدْ اقْرَبَ، فَاتَّقِ اللَّهَ،

معجزتان للرسول ﷺ: قوله: "فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ مَنْ يَلْحِقُ بِهِ مِنْ أَهْلِهِ فَضَحَّكَتْ" هذه معجزة ظاهرة له ﷺ بل معجزتان، فأخير ييقاها بعده، وبماها أول أهله لحاقاً به، ووقع كذلك، وضحك سروراً بسرعة لحاقها، وفيه إيشارتهم الآخرة، وسرورهم بالانتقال إليها، والخلاص من الدنيا.

قوله: "فَأَخْبَرَنِي أَنَّ جَبَرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ" هكذا وقع في هذه الرواية، وذكر المرتين شك من بعض الرواية، والصواب حذفها كما في باقي الروايات.

قوله ﷺ: "لَا أَرَى الأَجَلَ إِلَّا قَدْ اقْرَبَ، فَاتَّقِ اللَّهَ وَاصْبِرِي، فَإِنَّهُ نَعْمَ السَّلْفُ أَنَا لَكُ".

ضبط الألفاظ ومعناها: أرى بضم الهمزة أي أظن، والسلف: المتقدم. ومعنى: أنا متقدم قدامك فتردين علي، وفي هذه الرواية "أما ترضي"، هكذا هو في النسخ "ترضي"، وهو لغة، والمشهور "ترتضين".

وَاصْبِرِي، فَإِنَّهُ نَعْمَ السَّلْفُ أَنَا لَكِ". قَالَتْ: فَبَكَيْتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتُ، فَلَمَّا رَأَى حَرَّ عَيْ سَارَنِي الثَّانِيَةَ، قَالَ: "يَا فَاطِمَةُ أَمَا تَرْضِي أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟" قَالَتْ: فَضَحِّكْتُ ضَحْكِي الَّذِي رَأَيْتُ.

٦٣٠٩ - (٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُعَيْرٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنَا أَبْنُ نُعَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ فِرَاسَ عَنْ عَامِرَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُعَادِرْ مِنْهُنَّ امْرَأَةً، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَانَ مِشْيَهَا مِشْيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "مَرْحَبًا بِابْنَتِي"، فَأَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَسْرَ إِلَيْهَا حَدِيثًا، فَبَكَتْ فَاطِمَةُ، ثُمَّ إِنَّهُ سَارَهَا فَضَحِّكَتْ أَيْضًا، فَقُلْتُ لَهَا مَا يُنِيكِيلُكِ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحَا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ، فَقُلْتُ لَهَا حِينَ بَكَتْ: أَخْصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثِهِ دُوَّنَتْنَا ثُمَّ تَبَكَّيْنِ؟ وَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا قِبَضَ سَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي: "أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً. وَإِنَّهُ عَارِضُهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَانِي إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَجْلِي، وَإِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِي لِلْحُوقَّا بِي، وَنَعْمَ السَّلْفُ أَنَا لَكِ". فَبَكَيْتُ لِذَلِكَ، ثُمَّ إِنَّهُ سَارَنِي، فَقَالَ: "أَلَا تَرْضِيَنَّ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟" فَضَحِّكْتُ لِذَلِكَ.

[١٦] - باب من فضائل أم سلمة، أم المؤمنين

٦٢١٠ - (١) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقِيْسِيُّ، كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ - قَالَ ابْنُ حَمَادٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي: حَدَّثَنَا عَنْ عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: لَا تَكُونَنَّ إِنْ اسْتَطَعْتُ أَوْلَ مَنْ يَدْخُلُ السَّوقَ وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا، فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ، وَبِهَا يَنْصِبُ رَأْيَتُهُ.
 قَالَ: وَأَنْتُ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ أَتَى نَبِيَ اللَّهِ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ - قَالَ: فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ لِأُمِّ سَلَمَةَ: "مَنْ هَذَا؟" أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَتْ: هَذَا دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ - قَالَ: فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَيْمُ اللَّهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَاهُ، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ يُخْبِرُ بِخَبْرِ جِبْرِيلِ، أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي عُثْمَانَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

١٦ - باب من فضائل أم سلمة، أم المؤمنين

وجه تشبه السوق بالمعركة: قوله في السوق: "إنها معركة الشيطان" قال أهل اللغة: المعركة: بفتح الراء موضع القتال لمعاركة الأبطال بعضهم بعضاً فيها، ومصارعتهم، فتشبه السوق وفعل الشيطان بأهلها، وتبيه منهم بالمعركة لكثرة ما يقع فيها من أنواع الباطل، كالغش والخداع والأيمان الخائنة والعقود الفاسدة والتحاش والبيع على بيع أخيه، والشراء على شرائه، والسوق على سومه، وبخس المكيال والميزان.
 قوله: "وها تنصب رايته" إشارة إلى ثبوته هناك، واجتماع أعوانه إليه للتحريش بين الناس، وحملهم على هذه المفاسد المذكورة ونحوها، فهي موضعه وموضع أعوانه.

وجه تسمية السوق: والسوق تكونت وتدذكر، سميت بذلك لقيام الناس فيها على سوقهم.
 قوله: "إن أُم سلمة رأت جبريل في صورة دحية" هو بفتح الدال وكسرها.

فرايد الحديث: وفيه: منقبة لأُم سلمة، وفيه: حواز رؤية البشر الملائكة، ووقوع ذلك، ويروهم على صورة الآدميين؛ لأنهم لا يقدرون على رؤيتهم على صورهم، وكان النبي يرى جبريل على صورة دحية غالباً، ورأه مرتين على صورته الأصلية.

قوتها: "يخبر حربنا" هكذا هو في نسخ بلادنا، وكذا نقله القاضي عن بعض الرواة والنسخ، وعن بعضهم يخبر جبريل، قال: وهو الصواب، وقد وقع في البخاري على الصواب، والله أعلم.

[١٧] - باب من فضائل زينب، أم المؤمنين

٦٢١١ - (١) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ عَيْلَانَ، أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السِّنَانِيُّ: أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنُ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَسْرَعُكُنَّ لَحَاقًا بِي، أَطْوَلُكُنَّ يَدًا". قَالَتْ: فَكُنْ تَقْتَلُنَّ أَيْتَهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا. قَالَتْ: فَكَانَتْ أَطْوَلُنَا يَدًا زَيْنَبُ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتُصَدِّقُ.

١٧ - باب من فضائل زينب، أم المؤمنين

قولها: "قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أسرعكن لحاقي أطولكن يداً، فكن يتظاولن أيتهن أطول يداً، قالت: فكانت أطولنا يداً زينب؛ لأنها كانت تعمل بيدها وتصدق".

معنى الحديث ومنقبة لزينب: معنى الحديث: أنهن ظنن أن المراد بطول اليد الحقيقة، وهي الجارحة، فلن يدر عن أيديهن بقصبة، وكانت سودة أطوطن جارحة، وكانت زينب أطوطن يداً في الصدقة، وفعل الخير، فماتت زينب أولهن، فعلموا أن المراد طول اليد في الصدقة والجحود. قال أهل اللغة: يقال: فلان طويل اليد وطويل الباع، إذا كان سمحاً جواداً، وضده قصير اليد والباع، وجحد الأنامل، وفيه معجزة باهرة لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومنقبة ظاهرة لزينب، ووقع هذا الحديث في "كتاب الزكاة" من البخاري بلفظ متعدد يوهم أن أسرعهن لحاقي سودة، وهذا الوهم باطل بالإجماع.

* * *

[١٨ - باب من فضائل أم أيمن]

٦٣١٢ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: انطَّلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَمَّ أَيْمَنَ، فَانطَّلَقْتُ مَعَهُ، فَنَاوَلَنَا إِنَاءً فِيهِ شَرَابٌ، قَالَ: فَلَا أَدْرِي أَصَادَفَتُهُ صَائِمًا أَوْ لَمْ يُرْدَهُ، فَجَعَلَتْ تَصْبَحُ عَلَيْهِ وَتَذَمَّرُ عَلَيْهِ.

٦٣١٣ - (٢) حَدَّثَنَا زُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكَلَابِيُّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ بَعْدَ وَفَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُمْرٍ: انطَّلَقْنَا إِلَى أَمَّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا، كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا، فَلَمَّا اتَّهَمَنَا إِلَيْهَا بَكَتْ، فَقَالَ لَهَا: مَا يُبَكِّيكِ؟ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ، وَلَكِنَّ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ، فَهَيَّجَنَّهُمَا عَلَى الْبَكَاءِ، فَجَعَلَا يَبْكِيَانَ مَعَهَا.

١٨ - باب من فضائل أم أيمن

قوله: "انطلق رسول الله ﷺ إلى أم أيمن، فناولته إناء فيه شراب، فلا أدرى أصادفته صائماً أو لم يرده، فجعلت تصبح عليه وتذمر عليه".

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله "تصبح" أي تصبح وترفع صوتها إنكاراً لإمساكه عن شرب الشراب، وقوله "تذمر"، وهي بفتح التاء وإسكان الدال المعجمة وضم الميم، ويقال: تذمر بفتح التاء والذال والميم أي تذمر وتكلم بالغضب، يقال: ذمر يذمر كقتل يقتل إذا غضب، وإذا تكلم بالغضب.

فقه الحديث: ومعنى الحديث: أن النبي ﷺ رد الشراب عليها إما لصوم، وإما لغيره فغضبت، وتكلمت بالإنكار والغضب، وكانت تدل عليه ﷺ، لكونها حضرته وربته ﷺ، وجاء في الحديث: "أم أيمن أمي بعد أمري"، وفيه أن للضيف الامتناع من الطعام والشراب الذي يحضره الضيف إذا كان له عذر من صوم أو غيره مما هو مقرر في كتب الفقه.

قوله: "قال أبو بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ لعمر ﷺ: انطلق بنا إلى أم أيمن نزورها كما كان رسول الله ﷺ يزورها".

فوائد الحديث: فيه زيارة الصالحين وفضليها، وزيارة الصالح من هو دونه، وزيارة الإنسان من كان صديقه يزوره، والأهل وذ صديقه، وزيارة جماعة من الرجال للمرأة الصالحة، وسماع كلامها، واستصحاب العالم والكبير صاحباً له في الزيارة والعيادة ونحوهما، والبكاء حزناً على فراق الصالحين والأصحاب، وإن كانوا قد انتقلوا إلى أفضل مما كانوا عليه، والله أعلم.

[١٩ - باب من فضائل أم سليم، أم أنس بن مالك وبلال]

- ٦٣١٤ - (١) حَدَّثَنَا حَسَنُ الْحَلْوَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ، إِلَّا أَمْ سُلَيْمِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا، فَقَيْلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي أَرْحَمُهَا، فَقُلْ أَنْجُوهَا مَعِيْ .
- ٦٣١٥ - (٢) وَحَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا يَشْرُ يَعْنِي أَبْنَ السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَسَمِعْتُ خَشْفَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذِهِ الْعَمِيَّصَاءُ بِنْتُ مَلْحَانَ، أَمْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ".
- ٦٣١٦ - (٣) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَّاجِ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُجَّابِ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَرَيْتُ الْجَنَّةَ، فَرَأَيْتُ امْرَأَةً أَبِي طَلْحَةَ، ثُمَّ سَمِعْتُ خَشْحَشَةً أَمَامِيَّ، فَإِذَا بِلَالَّ".

١٩ - باب من فضائل أم سليم، أم أنس بن مالك وبلال

قوله: "كان رسول الله ﷺ لا يدخل على أحد من النساء إلا على أزواجها، إلا على أم سليم، فإنه كان يدخل عليها، فقيل له في ذلك، فقال: إن أرحمها قتل أحوها معى".

فقه الحديث: قد قدمنا في "كتاب الجهاد" عند ذكر أم حرام أخت أم سليم، أنها كانتا حاليتين لرسول الله ﷺ محرين، إما من الرضاع، وإما من النسب، فتحل له الخلوة بهما، وكان يدخل عليهما خاصة لا يدخل على غيرهما من النساء إلا أزواجه. قال العلماء: فيه جواز دخول الحرم على حرمته، وفيه: إشارة إلى منع دخول الرجل إلى الأجنبية وإن كان صالحاً، وقد تقدمت الأحاديث الصحيحة المشهورة في تحريم الخلوة بال الأجنبية، قال العلماء: أراد امتناع الأمة من الدخول على الأجنبية. فيه: بيان ما كان عليه ﷺ من الرحمة والتواضع، ولطفة الضعفاء، وفيه: صحة الاستثناء من الاستثناء، وقد روى عليه أصحابنا مسائل في الطلاق والإقرار، ومثله في القرآن: **(إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْ قَوْمٍ مُجْرِمِينَ إِلَّا إِلَّا لَوْطٌ إِنَّا لَمُنْجِوْهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا أَمْرَأَهُ)** (الحجر: ٥٨ - ٦٠).

قوله ﷺ: "دخلت الجنة، فسمعت خشفة، قلت من هذا؟ قالوا: هذه العميساء بنت ملحان أم أنس بن مالك".

ضبط الألفاظ ومتقبة أم سليم: أما الخشفة، فبحاجة مفتوحة ثم شين ساكنة معجمتين، وهي حركة المشي وصوته، ويقال أيضاً بفتح الشين، "والعميساء" بضم الغين المعجمة وبالصاد المهملة مدودة، ويقال لها: الرُّمِيساء أيضاً، ويقال بالسين، قال ابن عبد البر: أم سليم هي الرُّمِيساء والعميساء، المشهور فيه الغين، وأختها أم حرام =

= الرميساء، ومعناهما متقارب، والرمص والغمص قدئ يابس وغير يابس يكون في أطراف العين، وهذا منقبة ظاهرة لأم سليم.

قوله ﷺ: "سمعت خشخشةً أمامي، فإذا بلال" هي صوت المشي اليابس إذا حل بعضه بعضاً.

* * *

[٢٠ - باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري]

٦٣١٧ - (١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيْرَةَ عَنْ ثَابَتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَاتَ ابْنُ لَأْبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا: لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِاَبِيهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ، قَالَ: فَحَاءَ، فَقَرَبَتْ إِلَيْهِ عَشَاءً، فَأَكَلَ وَشَرَبَ، فَقَالَ: ثُمَّ تَصْنَعْتَ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَ تَصْنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَوَقَعَ بِهَا، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَيَعَ وَأَصَابَ مِنْهَا، قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوهَا عَارِيَتَهُمْ، فَطَلَّبُوا عَارِيَتَهُمْ، أَلَّهُمْ أَنْ يَمْتَعُوْهُمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَتْ: فَاحْتَسِبْ ابْنَكَ، قَالَ: فَغَضِبَ، وَقَالَ: تَرَكْتَنِي حَتَّى تَلَطَّخَتْ، ثُمَّ أَحْبَرْتَنِي بِابْنِي، فَأَنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَحْبَرَهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي غَيْرِ لِيْلَتَكُمَا"، قَالَ: فَحَمَلَتْ، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهِيَ مَعَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ، لَا يَطْرُقُهَا طَرُوقًا، فَدَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ، فَاحْتَسَبَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ، وَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ، يَا رَبَّا إِنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أَخْرُجَ مَعَ رَسُولِكَ إِذَا خَرَجَ، وَأَدْخُلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَدْ احْتَسَبْتُ بِمَا تَرَى، قَالَ: تَقُولُ أُمَّ سُلَيْمٍ: يَا أَبَا طَلْحَةَ! مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ، انْطَلَقْ، فَأَنْطَلَقْنَا، قَالَ: وَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ حِينَ قَدِيمًا، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: يَا أَنَسُ! لَا يُرْضِعُهُ

٢٠ - باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري

قوله: "في حديث أم سليم مع زوجها أبي طلحة حين مات ابنهما" هذا الحديث سبق شرحه في "كتاب الأدب"، وضرها لمثل العارية دليل لكمال علمها وفضلها، وعظم إيمانها وطمأنيتها، قالوا: وهذا الغلام الذي توفي هو أبو عمير، صاحب التغير، وغير ليتكما أي ماضيها، قوله: لا يطرقها طروقاً أى لا يدخلها في الليل.

قوله: "فضربها المخاض" هو الطلق ووجع الولادة، وفيه: استحابة دعاء النبي ﷺ فحملت بعد الله بن أبي طلحة في تلك الليلة، وجاء من ولده عشرة رجال علماء أخيار.

فوائد الحديث: وفيه: كرامة ظاهرة لأبي طلحة، وفضائل لأم سليم، وفيه: تحنيك المولود، وأنه يحمل إلى صالح ليحتنكه، وأنه يجوز تسميته في يوم ولادته، واستحباب التسمية بعيد الله، وكراهة الطرق المقادم من سفر، إذا لم يعلم



أَحَدْ حَتَّى تَعْلُوْ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ الْحَمْلَةُ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَصَادَفْتُهُ وَمَعَهُ مِيسَمٌ، فَلَمَّا رَأَيْتَنِي قَالَ: "الَّعَلَّ أُمُّ سُلَيْمٍ وَلَدَتْ؟" قُلْتُ: نَعَمْ! فَوَضَعَ الْمِيسَمَ، قَالَ: وَجِئْتُ بِهِ، فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَجْوَةٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ، فَلَأَكَاهَا فِيهِ حَتَّى ذَابَتْ، ثُمَّ قَذَفَهَا فِي الصَّبِيَّ، فَجَعَلَ الصَّبِيَّ يَتَلَمَّظُهَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اَنْظُرُوا إِلَى حُبِّ الْاَنْصَارِ التَّمَرَ"، قَالَ: فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَسَمَاهُ عَبْدُ اللَّهِ.

٦٣١٨ - (٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ عِرَاثَةَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: مَاتَ ابْنُ لَأْيَيْ طَلْحَةَ، وَاقْتُصَرَ الْحَدِيثُ بِمِثْلِهِ.

= أهله بقدومه قبل ذلك، وفيه: جواز وسم الحيوان؛ ليتميز؛ وليرى، فيردها من وجدها، وفيه: تواضع النبي ﷺ ووسمه بيده.

* * *

[٢١ - باب من فضائل بلال]

٦٣١٩ - (١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعْيَشَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ أَبِيهِ حَيَّانَ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا أَبِيهِ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّقِيُّمِيُّ، يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ زُرْعَةَ، عَنْ أَبِيهِ هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ لِبَلَالَ عِنْدَ صَلَاةِ الْغَدَاءِ: "يَا بَلَالُ! حَدَّثَنِي بِأَرْجَحِي عَمَلِيْتُكَ فِي الإِسْلَامِ مَنْفَعَةً، فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَحْشَفَ تَعْلِيكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ". قَالَ بَلَالُ: مَا عَمَلْتُ عَمَلاً فِي الإِسْلَامِ أَرْجَحَيْتُ عَنْدِي مَنْفَعَةً مِنْ أَنِّي لَا أَتَطَهَّرُ طُهُورًا تَامًا فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ، إِلَّا صَلَيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أَصْلِيَ.

٢١ - باب من فضائل بلال

قوله: "لا أتطهر طهوراً تاماً في ساعة من ليل ولا نهار إلا صلية بذلك الطهور ما كتب الله أن أصلي" معناه: قدر الله لي، وفيه: فضيلة الصلاة عقب الوضوء، وأئمـةـ سنة، وأئمـةـ تباح في أوقات النهي عند طلوع الشمس واستواها وغروبها، وبعد صلاة الصبح والعصر؛ لأنـهاـ ذات سبـبـ، وهذا مذهبـناـ، والله أعلم.

* * *

[٢٢] - باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه

٦٣٢٠ - (١) حَدَّثَنَا مِنْحَاجُ بْنُ الْحَارِبِ التَّمِيميُّ وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنُ زُرَارَةَ الْحَاضِرِيِّ وَسُوِيدُ بْنُ سَعِيدٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُحَاعَ - قَالَ سَهْلٌ وَمِنْحَاجٌ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - عَلَيْ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا أَتَقْوَا وَآمَنُوا﴾ (المائدة: ٩٣) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ: "فَيْلَ لِي: أَنْتَ مِنْهُمْ".

٦٣٢١ - (٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَابْنِ رَافِعٍ، قَالَ إِسْحَاقٌ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - يَحْيَى بْنُ أَدَمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَكُنَّا حِينَا وَمَا نَرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأَمَّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ مِنْ كُثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلُزُومِهِمْ لَهُ.

٦٣٢٢ - (٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ الْأَسْوَدِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبا مُوسَىٰ يَقُولُ: لَقَدْ قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

٦٣٢٣ - (٤) حَدَّثَنَا زَهْيرٌ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ

٢٢ - باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه

قوله: "لما نزلت: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ﴾ (المائدة: ٩٣) قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ: قيل لي: "أنت منهم" معناه أن ابن مسعود منهم.

قوله: "فَكُنَّا حِينَا وَمَا نَرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأَمَّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ مِنْ كُثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلُزُومِهِمْ لَهُ".

شرح الغريب وجواز إطلاق الجمع على الاثنين: أما قوله: "كنا" فمعناه: مكثنا. وقوله: " حينًا" أي زمانًا. قال الشافعي وأصحابه ومحققو أهل العلم وغيرهم: الحين يقع على القطعة من الدهر طالت أم قصرت. وقوله: "ما نرى" بضم النون أي ما نظن. وقوله: "كثرة" يفتح الكاف على الفضيح المشهور، وبه جاء القرآن، وحكى الجوهري وغيره كسرها. وقوله: "دخولهم ولزومهم" جمعهما وهو وأمه؛ لأن الاثنين يجوز جمعهما بالاتفاق، لكن الجمهور يقولون: أقل الجمع ثلاثة، فجمع الاثنين بجاز، وقالت طائفة: أقله اثنان فجمعهما حقيقة.

عَنْ سُفِيَّانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَرَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، أَوْ مَا ذَكَرَ مِنْ تَحْوِيَهَا.

٦٣٢٤ - (٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنَّى وَابْنُ بَشَّارَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ قَالَ: شَهَدْتُ أَبَا مُوسَى وَأَبَا مَسْعُودٍ، حِينَ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَتَرَاهُ تَرَكَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ؟ فَقَالَ: إِنْ قُلْتُ ذَاكَ، إِنْ كَانَ لَيُؤْذَنُ لَهُ إِذَا حُجِّبَنَا، وَيَشْهُدُ إِذَا غَيْبَنَا.

٦٣٢٥ - (٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا قُطْبَةُ هُوَ أَبْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ: كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَى مَعَ نَفْرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُمْ يَتَظَرَّفُونَ فِي مُصْحَفٍ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: مَا أَعْلَمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ بَعْدَهُ أَعْلَمَ بِمَا أَتَرَلَ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْقَائِمِ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى أَمَا لَئِنْ قُلْتَ ذَاكَ، لَقَدْ كَانَ يَشْهُدُ إِذَا غَيْبَنَا، وَيُؤْذَنُ لَهُ إِذَا حُجِّبَنَا.

٦٣٢٦ - (٧) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرَيَّاءَ: حَدَّثَنَا عَبْيُودُ اللَّهِ هُوَ أَبْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا مُوسَى فَوَجَدْتُ عَبْدَ اللَّهِ وَأَبَا مُوسَى، حَوْلَهُ أَبُو كَرِيبٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْيَدَةَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ حُدَيْفَةَ وَأَبِي مُوسَى، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَحَدِيثَ قُطْبَةَ أَتَمَ وَأَكْثَرَ.

٦٣٢٧ - (٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدَهُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: «وَمَنْ يَغْلِلْ يَأْتِ بِمَا غَلَ يَوْمَ الْقِيَمَةِ» (آل عمران: ١٦١).

قوله: "عن ابن مسعود قال: **﴿وَمَنْ يَغْلِلْ يَأْتِ بِمَا غَلَ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾** (آل عمران: ١٦١).
صحف ابن مسعود **ﷺ** كان يخالف مصحف الجمهور: ثم قال: على قراءة من تأمروني أن أقرأ إلى آخره، -

* قوله: "إن قلت ذاك إن كان ليؤذن له" إلخ: لفظ قلت يتحمل الخطاب والتلكلم وجراه الشرط مذوف أي فهو قريب أو غير بعيد أو نحو ذلك قوله "إن كان" بتحقيقه "إن" المشددة أي إن الشأن كان إلخ تعليلاً للجراه، وكأن الكلام في فضله باعتبار علم الكتاب، فلا إشكال بعثمان وعلى نحوهما **ﷺ**، والله تعالى أعلم.

ثُمَّ قَالَ: عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ تَأْمُرُونِي أَنْ أَفْرَا؟ فَلَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ بِعْضًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَلَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ أَنِّي أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَلَوْ أَعْلَمْ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي لَرَحِلتُ إِلَيْهِ.

قَالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي حَلْقِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْدُ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَلَا يَعْيِيهِ.

(٩) ٦٣٢٨ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ: حَدَّثَنَا قُطْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ سُورَةٌ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ حِيثُ تَزَلَّتْ، وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَا أَنْزَلْتُ، وَلَوْ أَعْلَمْ أَحَدًا هُوَ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي، تَبَلُّغُهُ الْإِبْلُ، لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ.

- فيه مخدوف، وهو مختصر لما جاء في غير هذه الرواية، معناه: أن ابن مسعود كان مصنفه يخالف مصحف الجمهور، وكانت مصاحف أصحابه كمصحفه، فأنكر عليه الناس وأمروه بترك مصحفه، وبموافقة مصحف الجمهور، وطلبوه مصحفه أن يحرقوه كما فعلوا بغيره، فامتنع، وقال لأصحابه: غلو مصافحكم أي اكتموها، ومن يغلل بآيات بما غل يوم القيمة، يعني فإذا غلتموها حتى تم بها يوم القيمة، وكفى لكم بذلك شرقاً، ثم قال على سبيل الإنكار: ومن هو الذي تأمروني أن آخذ بقراءته وأترك مصحفي الذي أخذته من في رسول الله ﷺ.

قوله: "ولقد علم أصحاب رسول الله ﷺ أني أعلمهم بكتاب الله، ولو أعلم أن أحداً أعلم من لرحلت إليه، قال شقيق: فجلست في حلق أصحاب محمد ﷺ، فما سمعت أحداً يرد ذلك عليه ولا يعييه".

اللغات في "الحلق": الحلق: بفتح الحاء واللام، ويقال بكسر الحاء وفتح اللام قال القاضي: وقلما الحري بفتح الحاء وإسكان اللام وهو جمع حلقة بإسكان اللام على المشهور، وحكي الجوهرى وغيره فتحها أيضاً، واتفقوا على أن فتحها ضعيف، فعلى قول الحري هو كثمر ومرة.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث جواز ذكر الإنسان نفسه بالفضيلة والعلم ونحوه للحاجة. وأما النهي عن تركية النفس، فإما هو لمن زُكِّرَها ومدحها لغير حاجة، بل للفرح والإعجاب، وقد كثرت تركية النفس من الأمثال عند الحاجة، كدفع شر عنه بذلك، أو تحصيل مصلحة للناس، أو ترغيب فيأخذ العلم عنه أو نحو ذلك، فمن المصلحة قول يوسف عليه السلام: **(أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِظُ عَلَيْهِ)** (يوسف: ٥٥)، ومن دفع الشر قول عثمان رضي الله عنه في وقت حصاره: أنه جهز جيش العسرا، وحفر بئر رومة. ومن الترغيب قول ابن مسعود هذه، وقول سهل بن سعد: ما بقي أحد أعلم بذلك مني، وقول غيره: على الخبر سقطت وأشباهه. وفيه: استحباب الرحلة في طلب العلم، والذهاب إلى الفضلاء حيث كانوا.

٦٢٦ - (١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو، فَتَحَدَّثَ إِلَيْهِ - وَقَالَ أَبْنُ تُمَيْرٍ: عِنْدَهُ - فَذَكَرَنَا يَوْمًا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: لَقَدْ ذَكَرْتُمْ رَجُلًا لَا أَزَالَ أَحِبَّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةِ: مِنْ أَبْنِ أُمِّ عَبْدِ، فَبَدَأَ بِهِ، وَمَعَاذِ بْنِ حَبَلٍ، وَأَبِي بْنِ كَعْبٍ، وَسَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ".

٦٣٣ - (١١) حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ وَزَهْيرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالُوا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، فَذَكَرَنَا حَدِيثًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ لَا أَزَالَ أَحِبَّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "اقْرُؤُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: مِنْ أَبْنِ أُمِّ عَبْدِ، فَبَدَأَ بِهِ، وَمِنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، وَمِنْ سَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَمِنْ مَعَاذِ بْنِ حَبَلٍ". وَحَرْفٌ لَمْ يَذْكُرْهُ زَهْيرٌ قَوْلُهُ: يَقُولُهُ.

٦٣٣١ - (١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرِيبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ يَاسِنَادِ جَرِيرٍ وَكَيْعٍ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي مُعاوِيَةَ، قَدَّمْ مُعاذًا قَبْلَ أَبِي، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كَرِيبٍ: أَبِي قَبْلَ مُعاذِ.

- الفضل الجزئي لابن مسعود: وفيه: أنَّ الصحابة لم ينكروا قول ابن مسعود أنه أعلمهم، والمراد أعلمهم بكتاب الله كما صرَّح به، فلا يلزم منه أن يكون أعلم من أبي بكر وعثمان وعليٍّ وغيرهم بالسنة، ولا يلزم من ذلك أيضًا أن يكون أفضل منهم عند الله تعالى، فقد يكون واحد أعلم من آخر بباب من العلم أو نوع، والآخر أعلم من حيث الجملة، وقد يكون واحد أعلم من آخر، وذاك أفضل عند الله بزيادة تقواه وخشائه وورعه وزهده وطهارة قلبه وغير ذلك، ولا شك أنَّ الخلفاء الراشدين الأربع أفضل من ابن مسعود.

أسباب أخذ القرآن من الأربعة: قوله ﷺ: "خُذُوا القرآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ" وذكر منهم ابن مسعود، قال العلماء: سببه أنَّ هؤلاء أكثر ضبطاً للفاظه، وأتقن لأدائه، وإن كان غيرهم أفقه في معانيه منهم؛ أو لأنَّ هؤلاء الأربع تفرَّغوا لأحد هذه منه مشافهة، وغيرهم اقتصروا على أحد بعضهم من بعض؛ أو لأنَّ هؤلاء تفرغوا لأنَّ يوحذ عنهم، أو أنه ﷺ أراد الإعلام بما يكون بعد وفاته ﷺ من تقدم هؤلاء الأربع، وتمكنهم وأنهم أبعد من غيرهم في ذلك، فليؤخذ عنهم.

٦٣٣٢ - (١٣) حَدَّثَنَا أَبْنُ الْمُشْتَىٰ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عَدَىٰ، حَوْلَ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي أَبْنَ جَعْفَرٍ، كِلَّاهُمَا عَنْ شَعْبَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِهِمْ، وَأَخْتَلَفَا عَنْ شَعْبَةَ فِي تَنْسِيقِ الْأَرْبَعَةِ.

٦٣٣٣ - (١٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَىٰ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: ذَكَرُوا أَبْنَ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو، فَقَالَ: ذَلِكَ رَجُلٌ لَا أَرَأَلُ أَحِبَّهُ، بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "اسْتَفْرُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةِ مِنْ أَبْنَ مَسْعُودٍ، وَسَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُذَيفَةَ، وَأَبِي بْنِ كَعْبٍ، وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ".
 ٦٣٣٤ - (١٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَرَأَدَ: قَالَ شَعْبَةُ: بَدَا بِهَذَيْنِ، لَا أَذْرِي بِأَيِّهِمَا بَدَا.

* * *

[٢٣] - باب من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار

(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَى: حَدَّثَنَا أَبُو دَاؤِدَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ أَرْبَعَةَ، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَبْيَ بْنُ كَعْبٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَبْيُ زَيْدٍ.
قَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: مَنْ أَبْيُ زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي.

٢٣ - باب من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار

قوله: "جمع القرآن على عهد رسول الله أربعة، كلهم من الأنصار: معاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وأبو زيد".

دفع إبراد الملاحدة على تواتر القرآن: قال المازري: هذا الحديث مما يتعلّق به بعض الملاحدة في تواتر القرآن، وجوابه من وجهين: أحدهما: أنه ليس فيه تصريح بأن غير الأربعة لم يجتمعه، فقد يكون مراده الذين علمهم من الأنصار أربعة، وأما غيرهم من المهاجرين والأنصار الذين لا يعلمهم فلم ينفهم، ولو تناهوا كان المراد نفي علمه، ومع هذا فقد روى غير مسلم حفظ جماعات من الصحابة في عهد النبي ﷺ، وذكر منهم المازري حسنة عشر صحابياً، وثبت في الصحيح أنه قتل يوم اليمامة سبعون من جمع القرآن، وكانت اليمامة قريباً من وفاة النبي ﷺ، فهولاء الذين قتلوا من جامعية يومئذ، فكيف القلن من لم يقتل من حضرها ومن لم يحضرها وبقي بالمدينة أو عكلة أو غيرها، ولم يذكر في هؤلاء الأربعة أبو بكر وعثمان وعلي ونحوهم من كبار الصحابة الذين يبعد كل البعد أنهم لم يجتمعوا مع كثرة رغبتهم في الخير، وحرصهم على ما دون ذلك من الطاعات، وكيف نظن هذا هم ونحن نرى أهل عصرنا حفظة منهم في كل بلدة ألف مع بعد رغبتهم في الخير عن درجة الصحابة، مع أن الصحابة لم يكن لهم أحكاماً مقررة يعتمدونها في سفرهم وحضورهم إلا القرآن، وما سمعوه من النبي ﷺ، وكيف نظن هم إهماله! فكل هذا وشبهه يدل على أنه لا يصح أن يكون معنى الحديث أنه لم يكن في نفس الأمر أحد يجمع القرآن إلا الأربعة المذكورون.

الجواب الثاني: أنه لو ثبت أنه لم يجتمعه إلا الأربعة لم يقدح في تواتره، فإن أحراه حفظ كل جزء منها خلائق لا يخوضون، يحصل التواتر ببعضهم، وليس من شرط التواتر أن يتقل جميعهم جميعه، بل إذا نقل كل جزء عدد التواتر، صارت الجملة متواترة بلا شك، ولم يخالف في هذا مسلم ولا محدث، وبالله التوفيق.
قوله: "قلت لأنس: من أبو زيد؟ قال أحد عمومتي".

ترجمة أبو زيد: أبو زيد هذا هو سعد بن عبد بن النعمان الأوسي، من بنى عمرو بن عوف بدري يعرف بـ "سعد القاري"، استشهد بالقادسية سنة حمس عشرة في أول خلافة عمر بن الخطاب ﷺ، قال ابن عبد البر:

٦٣٣٦ - (٢) حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ، سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ: قَالَ: قَالَ هَمَامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ؟ قَالَ: أَرْبَعَةٌ، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي بْنِ كَعْبٍ وَمَعَاذَ بْنِ جَبَلٍ وَزَيْدَ بْنِ ثَابِتٍ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُكْنَى أَبَا زَيْدًا.

٦٣٣٧ - (٣) حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِأَبِي: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرَنِي أَنْ أَفْرَأَ عَلَيْكَ، قَالَ: اللَّهُ سَمَانِي لَكَ؟ قَالَ: اللَّهُ سَمَاكَ لِي، قَالَ: فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي.

٦٣٣٨ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنِّي وَابْنُ بَشَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةً يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ لِأَبِي بْنِ كَعْبٍ: إِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي أَنْ أَفْرَأَ عَلَيْكَ: (لَمَّا يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا) (البينة: ١)، قَالَ: وَسَمَانِي؟ قَالَ: نَعَمْ! قَالَ: فَبَكَى.

- هذا هو قول أهل الكوفة، وخالفهم غيرهم، فقالوا: هو قيس بن السكن الخزرجي من بني عدي بن التحار بدرى، قال موسى بن عقبة: استشهد يوم جيش أبي عبيدة بالعراق سنة حمس عشرة أيضاً. قوله لابي بن كعب الله: إِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي أَنْ أَفْرَأَ عَلَيْكَ (لَمَّا يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا)، قال: وسماني؟ قال: نعم! قال: فبكى، وفي رواية: "جعل يبكي".

منقبة عظيمة لابي بن كعب ووجه بكائه: أما بكاؤه فبكة سُورٍ واستصغار لنفسه عن تأهيله لهذه النعمة، وإعطائه هذه المنزلة، والنعمة فيها من وجوهين: أحدهما: كونه منصوصاً عليه بعينه، وهذا قال: وسمان، معناه: نص على بعيدي، أو قال: أقرأ على واحد من أصحابك، قال: بل سماك، فتزايده النعمة، والثانى: قراءة النبي ﷺ، فإنها منقبة عظيمة له لم يشاركه فيها أحد من الناس، وقيل: إنما بكى خوفاً من تقديره في شكر هذه النعمة.

سبب تخصيص سورة البينة، ووجوه القراءة على أبي هند: وأما تخصيص هذه السورة بالقراءة، فلا ينافي مع وجائزها جامعة لأصول وقواعد ومهمات عظيمة، وكان الحال يقتضي الاختصار، وأما الحكمة في أمره بالقراءة على أبي قال المازري والقاضى: هي أن يتعلم أبي الفاظه وصيغة أدائه ومواضع الوقوف، وصنع النغم في نغمات القرآن على أسلوب، ألفه الشرع وقدره، بخلاف ما سواه من النغم المستعمل في غيره، ولكل ضرب من النغم مخصوص في النفوس، فكانت القراءة عليه ليتعلم منه، وقيل: قرأ عليه؛ ليس عرض القرآن على حفاظه البارعين فيه الجيدين لأدائها؛ وليس التواضع فيأخذ الإنسان القرآن وغيره من العلوم الشرعية من أهلها، وإن كانوا دونه =

٦٣٣ - (٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِيهِ يَمِيلَهُ.

=في النسب والدين والفضيلة والمرتبة والشهرة وغير ذلك؛ ولينبه الناس على فضيلة أبي في ذلك، ويحثهم على الأخذ منه، وكان كذلك، فكان بعد النبي ﷺ رأساً وإماماً مقصوداً في ذلك مشهوراً به، والله أعلم.

* * *

[٢٤ - باب من فضائل سعد بن معاذ]

- ٦٣٤٠ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْحٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبَيرُ أَنَّهُ سَمِعَ جَاهِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَجَنَازَةُ سَعْدٍ بْنِ مَعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ: "اهْتَرَ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ".
- ٦٣٤١ - (٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو التَّانِقُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَوْدِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفِيَّانَ، عَنْ جَاهِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اهْتَرَ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدٍ بْنِ مَعَاذٍ".
- ٦٣٤٢ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزَّيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءِ الْخَفَافِ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ فَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ، وَجَنَازَتُهُ مَوْضُوعَةٌ يَعْنِي سَعْدًا: "اهْتَرَ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ".
- ٦٣٤٣ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنِّي وَابْنُ بَشَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا

[٤ - باب من فضائل سعد بن معاذ]

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اهْتَرَ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدٍ بْنِ مَعَاذٍ".

أقوال العلماء في تأويل اهتزاز عرش الرحمن: اختلف العلماء في تأويله، فقالت طائفة: هو على ظاهره، واهتزاز العرش: تحركه فرحاً بقدوم روح سعد، وجعل الله تعالى في العرش تميزاً حصل به هذا، ولا مانع منه كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْهَا لَمَّا يَبْطُ مِنْ خَشْيَةَ اللَّهِ﴾ (البقرة: ٧٤)، وهذا القول هو ظاهر الحديث، وهو المختار. وقال المازري: قال بعضهم: هو على حقيقته، وأن العرش تحرك لموته، قال: وهذا لا ينكر من جهة العقل؛ لأن العرش جسم من الأجسام يقبل الحركة والسكن، قال: لكن لا تحصل فضيلة سعد بذلك إلا أن يقال: إن الله تعالى جعل حرركه علامة للملائكة على موته. وقال آخرون: المراد اهتزاز أهل العرش، وهم حملته وغيرهم من الملائكة، فحذف المضاف، والمراد بالاهتزاز: الاستبشر والقبول، ومنه قول العرب: فلا يهتزُ للمكارم لا يريدون اضطراب جسمه وحركته، وإنما يريدون ارتياحه إليها، وإقباله عليها. وقال الحرفي: هو كناية عن تعظيم شأن وفاته، والعرب تنسب الشيء المعظم إلى أعظم الأشياء، فيقولون: أظلمت لموت فلان الأرض، وقامت له القيامة.

إبطال قول من أراد بالاهتزاز النعش: وقال جماعة: المراد اهتزاز سرير الجنازة، وهو النعش، وهذا القول باطل، يردده صريح هذه الروايات التي ذكرها مسلم: اهتز لموته عرش الرحمن، وإنما قال هؤلاء هذا التأويل؛ لكونهم لم تبلغهم هذه الروايات التي في مسلم، والله أعلم.

شَعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ حَلَةً حَرِيرًا فَجَعَلَ أَصْحَابَهُ يَلْمِسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ بْنِ مَعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا وَالِّيْنُ

٦٣٤٤ - (٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الصَّبَّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاؤُدَ حَدَّثَنَا شَعْبَةُ أَبْيَانِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ أَتَيَ رَسُولُ اللَّهِ تَسْلِيمًا بِثَوْبٍ حَرِيرٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ثُمَّ قَالَ أَبْنُ عَبْدَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاؤُدَ حَدَّثَنَا شَعْبَةُ حَدَّثَنِي فَتَادَةً عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَا هَذَا أَوْ يُمْثِلُهُ

٦٣٤٥ - (٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو بْنُ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا أُمَّةَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا شَعْبَةُ بِهِذَا الْحَدِيثِ بِالإِسْنَادِيْنِ جَمِيعًا كَرْوَايَةً أَبِي دَاؤُدَ

٦٣٤٦ - (٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يُوئِسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ فَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ تَسْلِيمًا جَبَّةً مِنْ سُنْدُسٍ وَكَانَ يَنْهَا عَنِ الْحَرِيرِ فَعَجَبَ النَّاسُ مِنْهَا قَالَ أَلَّا ذِي نَفْسٍ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ إِنَّ مَنَادِيلَ سَعْدٍ بْنِ مَعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا

ضبط الألفاظ والأسماء ومعناها: قوله: "فعجل أصحابه يلمسوها" هو بضم الميم وكسرها. قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ بْنِ مَعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا وَالِّيْنُ" المناديل: جمع منديل بكسر الميم في المفرد، وهو هذا الذي يحمل في اليد، قال ابن الأعرابي وابن فارس وغيرهما: هو مشتق من التدل، وهو التقل؛ لأنَّه ينقل من واحد إلى واحد، وقيل: من التدل، وهو الوسخ؛ لأنَّه يندل به، قال أهل العربية: يقال منه: تندلت بالمنديل، قال الجوهري: ويقال أيضًا: تندلت، قال: وأنكر الكسائي قال: ويقال أيضًا: تدللت.

منزلة سعد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: وقال العلماء: هذه إشارة إلى عظيم منزلة سعد في الجنة، وأن أدنى ثيابه فيها خير من هذه؛ لأنَّ المنديل أدنى الثياب؛ لأنَّه معد لللوسخ والامتحان، فغيره أفضل، وفيه: إثبات الجنة لسعد. قوله في هذا الحديث: "أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ حَلَةً حَرِيرًا" وفي الرواية الأخرى: "ثَوْبٌ حَرِيرٌ" وفي الأخرى: "جَبَّةٌ" قال القاضي: رواية الجبة بالحريم والباء؛ لأنَّه كان ثوباً واحداً كما صرَّح به في الرواية الأخرى، والأكثرون يقولون: الخلة لا تكون إلا ثوبين يحمل أحدهما على الآخر، فلا يصح الخلة هنا، وأما من يقول: الخلة ثوب واحد جديد، قريب العهد بخلة من طيه فيصح، وقد جاء في كتب السير أنها كانت قباء.

٦٣٤٧ - (٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَشَّارٍ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَكْيَدَرَ دُوْمَةً الْجَنْدِلَ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَلَّةً، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرَيرِ.

وأما قوله: "أهدى أكيدر دومة الجنديل" فسبق بيان حال أكيدر، واختلافهم في إسلامه ونسبه، وأن "دومة" بفتح الدال وضمها، وذكرنا موضعها في "كتاب المغازي"، وسبق بيان أحكام الحرير في "كتاب اللباس"، والله أعلم.

* * *

[٢٥] - باب من فضائل أبي دجابة، سماك بن خرشة

٦٣٤٨ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْعَةَ حَدَّثَنَا عَفَانُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ الْمُسْتَرِ كِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْدَى سَيِّفًا يَوْمَ أَحْدَى، فَقَالَ: "مَنْ يَأْخُذُ مِنِي هَذَا السَّيِّفَ بِحَقِّهِ؟" فَبَسَطُوا أَيْدِيهِمْ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ أَنَا، أَنَا، قَالَ: "فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ؟" قَالَ فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ. فَقَالَ سِمَاكُ بْنُ خَرْشَةَ أَبُو دُجَانَةَ أَنَا آخُذُهُ بِحَقِّهِ قَالَ فَآخُذَهُ فَقَلَقَ بِهِ هَامُ الْمُسْتَرِ كِينَ.

٢٥ - باب من فضائل أبي دجابة، سماك بن خرشة

الضبط وشرح الغريب: هو بضم الدال وتحقيق الجيم.
 قوله: "فأَحْجَمَ الْقَوْمَ" هو بحاء ثم جيم، هكذا هو في معظم نسخ بلادنا، وفي بعضها بتقديم الجيم على الحاء، وأدَّى القاضي عياض أن الرواية بتقديم الجيم، ولم يذكر غيره، قال: فهمما لغتان، ومعناهما: تأخرموا وكفوا.
 قوله: "فَقَلَقَ بِهِ هَامُ الْمُسْتَرِ كِينَ" أي شق رؤوسهم.

* * *

[٢٦] - باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام، والد جابر

٦٣٤٩ - (١) حَدَّثَنَا عَبْيُودُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَعَمْرُو التَّاقِدُ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفِيَّانَ - قَالَ عَبْيُودُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحْدِي، جَاءَ بَأْبِي مُسَحِّى، وَقَدْ مُثِلَّ بِهِ - قَالَ - فَأَرْدَتُ أَنْ أَرْفَعَ التَّوْبَ، فَنَهَايِى قَوْمِي، ثُمَّ أَرْدَتُ أَنْ أَرْفَعَ التَّوْبَ، فَنَهَايِى قَوْمِي، فَرَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَمَرَ بِهِ فَرَفَعَ، فَسَمِعَ صَوْتَ بَاكِيَةً أَوْ صَائِحَةً، فَقَالَ: "مَنْ هَذِهِ؟" فَقَالُوا: بَنْتُ عَمْرِو، أَوْ أَخْتُ عَمْرِو، فَقَالَ: "وَلِمَ تَبْكِي؟ فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظْلِلُهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ".

٦٣٥٠ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَّى: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أُصِيبَ أَبِي يَوْمًا أُحْدِي، فَجَعَلْتُ أَكْشِفُ التَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ وَأَبْكِي، وَجَعَلْتُ أَنْهَايِى، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنْهَايِى، قَالَ: وَجَعَلْتُ فَاطِمَةَ بَنْتَ عَمْرِو تَبْكِيَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَبْكِيَهُ، أَوْ لَا تَبْكِيَهُ، مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظْلِلُهُ بِأَجْنِحَتِهَا، حَتَّى رَفَعَتْهُ".

٦٣٥١ - (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ الْمَلَائِكَةِ وَبُكَاءِ الْبَاكِيَةِ.

[٢٦] - باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام، والد جابر

قوله: "جيء بأبي مسحى وقد مثل به" المسحى: المغطى.
معنى المثلة: و"مثل" بضم الميم وكسر الثاء المحفقة، يقال: مثل بالقتيل والحيوان يمثل مثلاً، يقتل يقتل قيلاً إذا قطع أطرافه أو أنفه أو أذنه أو مذاكيه ونحو ذلك والإسم المثلة، فاما مثل بالتشديد، فهو للبالغة، والرواية هنا بالتحفيف.
 قوله ﷺ: "فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظْلِلُهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ".

إظلال الملائكة بالأجنحة من الكرامة: قال القاضي: يتحمل أن ذلك لترحيمهم عليه لبشارته بفضل الله ورضاه عنه، وما أعد له من الكرامة عليه ازدحموا عليه إكراماً له وفرحاً به، أو أظلواه من حر الشمس لثلاً يتغير ريحه أو جسمه.
 قوله: "فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَبْكِيَهُ أَوْ لَا تَبْكِيَهُ ما زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظْلِلُهُ" معناه: سواء بكى عليه أم لا، فما زالت الملائكة تظلله أي فقد حصل له من الكرامة هذا وغيره، فلا ينبغي البكاء على مثل هذا، وفي هذا تسلية لها.

٦٣٥٢ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي حَلْفٍ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدَىٰ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: حَيْءَ بِأَبِي يَوْمٍ أَحْدُ مُجَدَّعًا، فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ تَحْوَى حَدِيثَهُمْ.

قوله: "عن عبد الكريم عن محمد بن المنكدر عن جابر".
 تصويب سند محمد بن المنكدر: هكذا هو في جميع نسخ بلادنا، قال القاضي: ووقع في نسخة ابن ماهان: عن محمد بن علي بن حسين عن جابر بدل محمد بن المنكدر، قال الجياني: والصواب الأول، وهو الذي ذكره أبو السعود الدمشقي.

قوله: "حيء بآبي مجدعًا" أي مقطوع الأنف والأذنين، قال الخليل: الجدع: قطع الأنف والأذن، والله أعلم.

* * *

[٢٧] - من فضائل جلبيـ

٦٣٥٣ - (١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلَيْطِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ كَتَانَةَ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي مَعْزَى لَهُ، فَأَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: "هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟" قَالُوا: نَعَمْ! فُلَانَا وَفُلَانَا، ثُمَّ قَالَ: "هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟" قَالُوا: نَعَمْ! فُلَانَا وَفُلَانَا، ثُمَّ قَالَ: "هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟" قَالُوا: لَا، قَالَ: "لَكُنِي أَفْقِدُ جُلَيْبِيَا، فَاطْلُبُوهُ"، فَطَلَبُـ فِي الْقُتْلَى، فَوَجَدُوهُ إِلَى حَنْبِ سَبْعَةِ قَدْ قَتَلُهُمْ، ثُمَّ قَتَلُوهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَوَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: "قُتِلَ سَبْعَةٌ، ثُمَّ قَتَلُوهُ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ". قَالَ: فَوَضَعَهُ عَلَى سَاعِدَيْهِ، لَيْسَ لَهُ إِلَّا سَاعِدا النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ: فَحُفِرَ لَهُ وَوُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلًا.

٢٧ - من فضائل جلبيـ

هو بضم الجيم. قوله: "كان في مغزى له" أي في سفر غزو.

فقه الحديث: وفي حديثه: أن الشهيد لا يغسل ولا يصلى عليه.

قوله ﷺ: "هذا مني وأنا منه" معناه: المبالغة في اتحاد طريقتهما، واتفاقهما في طاعة الله تعالى.

* * *

[٢٨] - باب من فضائل أبي ذر

٦٣٥٤ - (١) حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ حَالِدٍ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ أَبْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا غِفَارٍ، وَكَانُوا يُحِلِّونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ، فَخَرَجْنَا أَنَا وَأَخِي أُتْيَى وَأَمْتَنَا، فَتَرَكْنَا عَلَى خَالِ لَنَا، فَأَكْرَمْنَا خَالَنَا وَأَخْسَنَ إِلَيْنَا، فَحَسَدَنَا قَوْمُهُ فَقَالُوا: إِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ عَنْ أَهْلِكَ خَالَفَ إِلَيْهِمْ أُتْيَى، فَجَاءَ خَالَنَا، فَتَشَاءَ عَلَيْنَا الَّذِي قِيلَ لَهُ، فَقُلْتُ: أَمَا مَا مَضَى مِنْ مَعْرُوفِكَ فَقَدْ كَدَرَتْهُ، وَلَا جِمَاعَ لَكَ فِيمَا بَعْدُ، فَقَرَرَنَا صِرْمَتَنَا، فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا، وَتَغْطَى خَالَنَا ثُوبَهُ، فَجَعَلَ يَتَكَيِّي، فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى نَرَلَنَا بِحَضْرَةِ مَكَّةَ، فَنَافَرَ أُتْيَى عَنْ صِرْمَتَنَا وَعَنْ مِثْلِهَا، فَأَتَيَا الْكَاهِنَ، فَخَيَّرَ أُتْيَى، فَأَتَانَا أُتْيَى بِصِرْمَتَنَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا.

قَالَ: وَقَدْ صَلَّيْتُ، يَا أَبْنَ أَخِي! قَلَّ أَنْ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثِ سِنِينَ، قُلْتُ: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ، قُلْتُ: فَإِنَّ تَوَجَّهَ؟ قَالَ: أَتَوَجَّهُ حَيْثُ يُوجَهُنِي رَبِّي، أَصَلَّى عِشَاءً حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أُلْقِيْتُ كَأَنِي خِفَاءً، حَتَّى تَعْلُوْنِي الشَّمْسُ.

[٢٨] - باب من فضائل أبي ذر

ضبط الألفاظ وشرح الغريب: قوله: "فتشا علينا الذي قيل له" هو بنيون ثم مثلثة أي أشاعه وأفشاء. قوله: "فتررتنا صرمتنا" هي بكسر الصاد، وهي القطعة من الإبل، وتطلق أيضاً على القطعة من الغنم. قوله: "فنافر أتيس عن صرمتنا وعن مثلتها، فأتيا الكاهن، فخير أتيس، فأتانا أتيس بصرمتنا أو مثلها معها" قال أبو عبيد وغيره في شرح هذا: المنافة المفاحرة والمحاكمة، فيحضر كل واحد من الرجالين على الآخر، ثم يتحاكمان إلى رجل ليحكم أيهما حير وأعز نفراً، وكانت هذه المفاحرة في الشعر؟ أيهما أشعر كما يبين في الرواية الأخرى. قوله: "نافر عن صرمتنا وعن مثلها" معناه: تراهن هو وأخوه أيهما أفضل، وكان الرهن صرمه ذا وصرمة ذاك، فما يهما كان أفضل أحد الصرمتين، فتحاكموا إلى الكاهن، فحكم بأن أتيساً أفضل، وهو معنى قوله: "فخير أتيساً" أي جعله الخيار والأفضل.

قوله: "حتى إذا كان من آخر الليل ألقيت كأني خفاء" هو بكسر الخاء المعجمة، وتخفيض الفاء وبالملد، وهو الكساء، وجمعه أخفية ككساء وأكسية. قال القاضي: ورواه بعضهم عن ابن ماهان "خفاء" بحجم مضمومة، وهو غباء السيل، والصواب المعروف وهو الأول.

قال أئس: إن لي حاجة بمكة فاكثني، فانطلق أئس حتى أتى مكة، فرأى على، ثم جاء فقلت: ما صنعت؟ قال: لقيت رجلاً بمكة على دينك، يزعم أن الله أرسله، قلت: فما يقول الناس؟ قال: يقولون: شاعر كاهن ساحر، وكان أئس أحد الشعراء.

قال أئس: لقد سمعت قول الكهنة، فما هو بقولهم، ولقد وضعت قوله على أقراء الشعر، فما يلتم على لسان أحد بعدي أنه شعر، والله إنه لصادق، وإنهم لكاذبون.

قال: قلت: فاكثني حتى أذهب فانظر، قال: فأتيت مكة، فتضعفت رجلاً منهم، قلت: أين هذا الذي تدعونه الصابر؟ ف وأشار إلىي، فقال: الصابر! فمال على أهل الوادي بكل مدرة وعظم، حتى خررت مغشياً على، قال: فارتقت حين ارتقت، كأني نصب أحمر، قال فأتيت زمزم، فعسلت عني الدماء: وشربت من مائها، ولقد لست، يا ابن أخي! ثلاثة، بين ليلة ويوم، ما كان لي طعام إلا ماء زمزم، فسممت حتى تكسرت ع肯 بطني، وما وجدت على كيدي سخفة جوع.

قال: فيينا أهل مكة في ليلة قمراء إضحيان، إذ ضرب على أسمختهم، فما يطوف بالبيت

قوله: "فَرَأَى عَلَى" أي أبطأ. قوله: "أقراء الشعْر" أي طرقه وأنواعه، وهي بالقاف والراء والمد.

قوله: "أَتَيْتْ مَكَةَ، فَتَضَعَّفَتْ رِجْلَاً مِنْهُمْ" يعني نظرت إلى أضعفهم، فسألته؛ لأن الضعيف مأمون العائلة غالباً، وفي رواية ابن ماهان "فتضيئت" بالياء، وأنكرها القاضي وغيره، قالوا: لا وجه له هنا.

قوله: "كَانَ نَصْبَ أَحْمَرَ" يعني من كثرة الدماء التي سالت من بضمهم، والنصب: الصمم والمحجر كانت الجahليه تنصبه وتذبح عنده، فيحرر بالدم، وهو بضم الصاد وإسکانها، وجمعه أنصاب، ومنه قوله تعالى: **(وَمَا ذُبَحَ عَلَى النَّصْبِ)** (المائدة: ٣).

قوله: "حتى تكسرت ع肯 بطني" يعني انشت لكتة السمن وانطوت.

قوله: "وَمَا وَجَدَتْ عَلَى كَبِي سَخْفَةَ جُوعَ" هي بفتح السين المهملة وضمها وإسكان الحاء المعجمة، وهي رقة الجوع وضعفه وهزاله.

قوله: "فيينا أهل مكة في ليلة قمراء أضحيان، إذ ضرب على أسمختهم، فما يطوف بالبيت أحد، وامرأتين منهم تدعوان إسافاً ونائلة" أما قوله: "قمراء"، فمعنى مقمرة طالع قمرها، "والاضحيان" بكسر الهمزة والفاء وإسكان العداد المعجمة بينهما وهي المضيئة، ويقال: ليلة أضحيان وأضحيانة وضحياء ويوم ضحيان، وقوله: "على أسمختهم"، هكذا هو في جميع النسخ، وهو الخرق الذي في الأذن يفضي إلى الرأس يقال: صماخ

أَحَدُّ، وَأَمْرَائِينَ مِنْهُمْ تَدْعُونَ إِسَافًاً وَنَائِلَةً، قَالَ: فَأَتَنَا عَلَيَّ فِي طَوَافِهِمَا، فَقُلْتُ: أَنْكِحَا
أَحَدَهُمَا الْأُخْرَى قَالَ: فَمَا تَنَاهَتَا عَنْ قَوْلِهِمَا، قَالَ: فَأَتَنَا عَلَيَّ، فَقُلْتُ: هُنَّ مِثْلُ الْخَشْبَةِ، غَيْرُ
أَنِّي لَا أَكِنْيُ، فَانطَّلَقْتَا تُولِّي لَانِ وَتَنْقُولَانِ: لَوْ كَانَ هَهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا، قَالَ: فَاسْتَقْبِلْهُمَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا هَابِطَانِ، قَالَ: "مَا لَكُمَا؟" قَالَتَا: الصَّابَئُ يَئِنَّ الْكَعْبَةَ
وَأَسْتَارُهَا، قَالَ: "مَا قَالَ لَكُمَا؟" قَالَتَا: إِنَّهُ قَالَ لَنَا كَلِمَةً ثَمَلاً الْفَمَ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى
اسْتَلَمَ الْحَجَرَ، وَطَافَ بِالْبَيْتِ هُوَ وَصَاحِبُهُ، ثُمَّ صَلَّى، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ - قَالَ أَبُو ذَرَ - فَكُنْتُ
أَنَا أَوَّلُ مَنْ حَيَا بِتَحْيَةِ الإِسْلَامِ، قَالَ: فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ "وَعَلَيْكَ
وَرَحْمَةُ اللَّهِ". ثُمَّ قَالَ: "مَنْ أَنْتَ؟" قَالَ: قُلْتُ: مِنْ غَيْرِهِ، قَالَ: فَأَهْوَى بِيَدِهِ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَى

= بالصاد، وسماخ بالسين، الصاد أفتح وأشهر، والمراد بأصمعتهم هنا آذافهم، أي ناموا، قال الله تعالى:
(فَضَرَرْتُنَا عَلَىٰ أَذَافِنِهِمْ) (الكهف: ١١) أي أثناهم.

قوله: "وَأَمْرَائِينَ" هكذا هو في معظم النسخ بالباء، وفي بعضها "وَأَمْرَائَانَ" بالألف، والأول منصوب بفعل
محذوف، أي ورأيت امرأتين.

قوله: "فَمَا تَنَاهَتَا عَنْ قَوْلِهِمَا" أي ما انتهتا عن قولهما بل دامتا عليه، ووقع في أكثر النسخ: "فَمَا تَنَاهَتَا عَلَى
قَوْلِهِمَا"، وهو صحيح أيضاً، وتقديره ما تناهتا من الدوام على قولهما. قوله: "فَقُلْتُ: هُنَّ مِثْلُ الْخَشْبَةِ غَيْرُ أَنِّي لَا
أَكِنْيُ" الهن والهنة بتحقيق نونهما هو كتابة عن كل شيء، وأكثر ما يستعمل كتابة عن الفرج والذكر، فقال لهما،
ومثل الخشبة بالفرج، وأراد بذلك سب إساف ونائلة، وغيط الكفار بذلك.

قوله: "فَانطَّلَقْتَا تُولِّي لَانِ وَتَنْقُولَانِ: لَوْ كَانَ هَهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا" الْوَلُوْلَةُ: الدُّعَاءُ بِالْوَلِيلِ، والأنفار جمع نفر أو
نفر، وهو الذي ينفر عند الاستغاثة، ورواه بعضهم "أنصارنا"، وهو معناه، وتقديره: لو كان هنا أحد من
أنصارنا لانتصر لنا.

قوله: "كَلِمَةٌ ثَمَلاً الْفَمَ" أي عظيمة لا شيء أبقى منها كالشيء الذي علا الشيء، ولا يسع غيره، وفيه: معناه
لا يمكن ذكرها وحكايتها، كأنها تسد فم حاكبيها وتملؤه لاستعظامها.

قوله: "فَكُنْتُ أَوَّلُ مَنْ حَيَا بِتَحْيَةِ الإِسْلَامِ، فَقَالَ: وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ" هكذا هو في جميع النسخ "وَعَلَيْكَ" من
غير ذكر السلام.

جواز رد السلام بـ"عليك" فقط: وفيه دلالة لأحد الوجهين لأصحابنا أنه إذا قال في رد السلام: وعليك،
يجزئه؛ لأن العطف يقتضي كونه جواباً، والمشهور من أحواله **ﷺ** وأحوال السلف رد السلام بكماله، فيقول:
وعليكم السلام ورحمة الله، أو ورحمةه وبركاته، وسبق إياضاته في بابه.

جَهْتِهِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: كَرَهَ أَنِّي تُسْمِي إِلَى غِفَارٍ، فَذَهَبْتُ أَحْدُ بَيْدِهِ، فَقَدْعَنِي صَاحِبُهُ.
وَكَانَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ: "مَتَى كُنْتَ هَهُنَا؟" قَالَ: قُلْتُ: قَدْ كُنْتُ هَهُنَا مُنْذُ
ثَلَاثَيْنَ، يَنِينَ لَيْلَةً وَيَوْمًا، قَالَ: "فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ؟" قَالَ: قُلْتُ: مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمَرْمَرٍ،
فَسَمِّنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِي، وَمَا أَجِدُ عَلَى كَبِيرِي سُخْفَةً جُوعِ، قَالَ: "إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ،
إِنَّهَا طَعَامٌ طَعْمٌ".

فَقَالَ أَبُو بَكْرٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَئْذَنْ لِي فِي طَعَامِهِ الْلَّيْلَةِ، فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٌ،
وَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٌ بَابًا، فَجَعَلَ يَقْبِضُ لَنَا مِنْ رَبِيبِ الطَّائِفِ، وَكَانَ ذَلِكَ أُولَئِكَ أَوَّلَ
طَعَامٍ أَكَلَتُهُ بِهَا، ثُمَّ غَيَّرْتُ مَا غَيَّرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "إِنَّهُ قَدْ وُجِهَتْ لِي
أَرْضُ ذَاتِ نَحْلٍ، لَا أَرَاهَا إِلَّا يَثْرِبُ، فَهَلْ أَتَتْ مُبْلَغٌ عَنِّي قَوْمِكَ؟ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْقَعِّهِمْ بِكَ
وَيَأْجُرَكَ فِيهِمْ". فَأَتَيْتُ أَنَيْسَا، فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: صَنَعْتُ أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَقْتُ،
قَالَ: مَا يَبِي رَغْبَةً عَنْ دِينِكَ، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَقْتُ، فَأَتَيْنَا أُمَّنَا، فَقَالَتْ: مَا يَبِي رَغْبَةً عَنْ
دِينِكُمَا، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَقْتُ، فَاحْتَمَلْنَا حَتَّى أَتَيْنَا قَوْمَنَا غِفارًا، فَأَسْلَمْنَا نَصْفَهُمْ، وَكَانَ
يَؤْمِنُهُمْ إِيمَانًا بِنْ رَحْضَةَ الْغِفارِيِّ، وَكَانَ سَيِّدَهُمْ".

وَقَالَ نِصْفُهُمْ: إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَسْلَمْنَا، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَسْلَمْ

قوله: "فقدعني صاحبه" أي كفني يقال: قدعه وأقدعه: إذا كفه ومنعه، وهو بدل مهملة.

قوله ﷺ في زرم: "إنها طعام طعم" هو بضم الطاء وإسكان العين أي تشبع شارها كما يشبعه الطعام.

قوله: "غيرت ما غيرت" أي بقيت ما بقيت. قوله ﷺ: "إنه قد وجهت لي أرض" أي أربت جهتها.

قوله ﷺ: "لا أرها إلا يثرب".

منع تسمية المدينة بـ"يثرب": ضبطوه "أرها" بضم المهمزة وفتحها، وهذا كان قبل تسمية المدينة "طابة وطيبة"، وقد جاء بعد ذلك حديث في النهي عن تسميتها "يثرب" أو أنه سماها باسمها المعروف عند الناس حينئذ.

قوله: "ما يبغي رغبة عن دينكم" أي لا أكرره بل أدخل فيه.

قوله: "فاحتملنا" يعني حملنا أنفسنا ومتاعنا على إبلنا وسرنا.

قوله: "إيماء بن رحضة الغفاري" قوله: "إيماء" ممدود والهمزة في أوله مكسورة على المشهور، وحکى القاضي فتحها أيضاً، وأشار إلى ترجيحه، وليس براجح، و"رحضة" براء وحاء مهملة وضاد معجمة مفتوحات.

نصفهم الباقي، وجاءت أسلم، فقالوا: يا رسول الله! إخوتنا، نسلم على الذي أسلموا عليه، فأسلموا، فقال رسول الله ﷺ: "غفار غفر الله لها، وأسلم سالمها الله".

٦٣٥٥ - (٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا التَّضْرُّبُ بْنُ شُمَيْلٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ يَهُدَا الْإِسْنَادُ، وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ قُلْتُ فَاكَفَنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظَرَ قَالَ: نَعَمْ! وَكُنْ عَلَى حَذْرٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ شَنِفُوا لَهُ وَتَجَهَّمُوا.

٦٣٥٦ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَيْعِ الْعَتَزِيُّ: حَدَّثَنِي أَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ قَالَ: أَبْنَا أَبِي عَوْنَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: يَا أَبْنَ أَخِي! صَلَّيْتُ سَتِينَ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ كُنْتَ تَوَجَّهُ؟ قَالَ: حَيْثُ وَجَهَنِي اللَّهُ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثُ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَتَنَافَرًا إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْكُهَانِ، قَالَ فَلَمْ يَرَلْ أَخِي، أَتَيْسَ يَمْدَحُهُ حَتَّى غَلَبَهُ، قَالَ فَأَحَدَنَا صِرْمَتَهُ، فَضَمَّمَنَاهَا إِلَى صِرْمَتَنَا، وَقَالَ أَيْضًا فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رَكْعَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَإِنِّي لِأَوَّلِ النَّاسِ حَيَا بِتَجَيِّهِ الْإِسْلَامِ، قَالَ: قُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ "وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، مَنْ أَنْتَ". وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا: قَالَ: "مَنْدُ كُمْ أَنْتَ هَهُنَا؟" قَالَ: قُلْتُ: مَنْدُ خَمْسَ عَشْرَةً، وَفِيهِ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَتَحْفِنِي بِضِيَافِهِ اللَّيْلَةِ.

٦٣٥٧ - (٤) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَرْعَرَةَ السَّامِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ - وَتَقَارَّ بِا

قوله: "شنفوا له وتجهموا" هو بشين معجمة مفتوحة ثم نون مكسورة ثم فاء أي أبغضوه، ويقال: رجل شفت مثل حذر أي شانىء بغض. وقوله: "تجهموا" أي قالوه بوجوه غليظة كريهة.

قوله: "فَإِنْ كُنْتَ تَوَجَّهَ" هو بفتح التاء والجيم، وفي بعض النسخ "تَوَجَّهَ" بضم التاء وكسر الجيم وكلاهما صحيح. قوله: "فتناهرا إلى رجل من الكهان" أي تحاكموا إليه.

قوله: "أتحفني بضيافته" أي حصني بها وأكرمني بذلك، قال أهل اللغة: التحفة بإسكان الحاء وفتحها هو ما يكرم به الإنسان، والفعل منه أخفه.

قوله: "إبراهيم بن محمد بن عرارة السامي" هو بالسين المهملة، منسوب إلى أسامة بن لوي، وعرارة بعينين مهملتين مفتوحتين بينهما راء ساكنة.

في سياق الحديث، واللفظ لأبن حاتم - قالا: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي: حدثنا المتنى بن سعيد عن أبي حمراء، عن ابن عباس قال: لما بلغ أبا ذر مبعث النبي ﷺ بمكة قال لأخيه: اركب إلى هذا الوادي، فاعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم أنه يأتيه الخبر من السماء، فاسمع من قوله ثم اثنى، فانطلق الآخر حتى قدم مكة، وسمع من قوله، ثم رجع إلى أبي ذر فقال: رأيته يأمر بمحارم الأخلاق، وكلاماً ما هو بالشعر، فقال: ما شفتي في مما أردت، فتزداد وحمل شنة له، فيها ماء، حتى قدم مكة، فأشن المسجد فالتمس النبي ﷺ ولا يعرفه، * وكراه أن يسأل عنه، حتى أدركه يعني الليل، فاضطجع، فرأاه علي، فعر - أنه غريب، فلما رأاه تبعه، فلم يسأل واحداً منهم صاحبه عن شيء، حتى أصبح، ثم احتمل قرينته وزاده إلى المسجد،

قوله: "فانطلق الآخر حتى قدم مكة" هكذا هو في أكثر النسخ، وفي بعضها "الآخر" بدل الآخر، وهو هو، فكلامها صحيح.

قوله: "ما شفتي فيما أردت" كذا في جميع نسخ مسلم "فيما" بالفاء، وفي رواية البخاري "ما" بالييم، وهو أجود أي ما بلغته غرضي، وأزلت عنهم كشف هذا الأمر. قوله: "وحل شنة" هي بفتح الشين، وهي القربة البالية. قوله: "فرأاه على" فعرف أنه غريب، فلما رأاه تبعه.

اختلاف النسخ: كذا هو في جميع نسخ مسلم "تبعه"، وفي رواية البخاري "تبعه"، قال القاضي: هي أحسن وأشبه بمساق الكلام، وتكون بإسكان التاء أي قال له: اتبعني.

قوله: "احتمل قرينته" بضم القاف على التصغير، وفي بعض النسخ "قربته" بالتکير، وهي الشنة المذكورة قبله.

* قوله: "حتى قدم مكة، فأن المسجد، فالتمس النبي ﷺ ولا يعرفه" إخ، لا يخفى أن هذه الرواية في قضية أبي ذر غير موافقة للرواية السابقة في قضيته، ويمكن أن يقال في التوفيق: لعله ما تيسر له في تلك الليلة سماع القرآن وتحقيق أمور الإيمان كما ينبغي، وبعد رجوعه من بين أبي بكر تلك الليلة أراد أن يدخل على النبي ﷺ نهاراً لتحقيق ذلك الأمر، وما سبقه معرفة بيته ﷺ ليدخل عليه، ولعله نسي بيت أبي بكر ﷺ أيضاً كما هو حال بعض الغرباء، فقد يشتبه على البعض بيوت البلدة التي ما عهدوها، فبقى متحرراً في ذلك ملتمساً لبيته ﷺ وهو لا يعرف البيت، ولعل هذا هو محل قوله: "فالتمس النبي ﷺ" أي طلب أن يدخل عليه ﷺ نهاراً لتحقيق مطلوبه، ولا يعرف أي لا يعرف بيته، وكراه أن يسأل عنه أي لما سبق له في السؤال أولاً، فعلم منه أن السؤال عنه لا يفيد للمطلوب بل يؤدي إلى الالات بلافائدة، ولعل ما سبق في الرواية السابقة من قول أبي ذر: "ثم غرت ما غترت" إشارة إلى هذه الأيام التي هي أيام التماس الدخول عليه لتحقيق المطلوب، والله تعالى أعلم.

فَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَلَا يَرَى النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى أَمْسَى، فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ، فَمَرَّ بِهِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا آنَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ؟ فَأَقَامَهُ، فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ، وَلَا يَسْأَلُ وَاحِدًا مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّالِثِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَقَامَهُ عَلَيْهِ مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَلَا تُحَدِّثُنِي؟ مَا الَّذِي أَقْدَمْتَ هَذَا الْبَلَدَ؟ قَالَ: إِنْ أَعْطَيْتِنِي عَهْدًا وَمِيشَافًا لِتُرْشِدَنِي فَعَلْتُ، فَفَعَلَ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ حَقٌّ، وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ، قُمْتُ كَائِنِي أُرِيقُ الْمَاءَ، إِذَا مَضَيْتُ، فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي، فَفَعَلَ. فَانْطَلَقَ يَقْفُوهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَدَخَلَ مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "اْرْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَكَ أَمْرِي". فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا صُرُخَنَ بِهَا بَيْنَ ظَهَرَانِهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَشَهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتَارَ الْقَوْمَ فَضَرَبُوهُ حَتَّى أَضْجَعُوهُ، فَأَتَى الْعَبَاسُ فَأَكَبَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: وَيَلَّكُمْ أَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غَفَارٍ، وَأَنَّ طَرِيقَ تُحَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ عَلَيْهِمْ، فَأَنْقَدَهُمْ مِنْ الْغَدِيرِ بِمِثْلَهَا، وَتَأْرُوا إِلَيْهِ فَضَرَبُوهُ، فَأَكَبَ عَلَيْهِ الْعَبَاسُ فَأَنْقَدَهُ.

قوله: "ما آن للرجل" وفي بعض النسخ "آن"، وهو لغтан أي ما حان، وفي بعض النسخ "اما" بزيادة ألف الاستفهام، وهي مراده في الرواية الأولى، ولكن حذفت وهو جائز. قوله: "فانطلق يقفوه" أي يتبعه. قوله: "لَا صُرُخَنْ هَا بَيْنَ ظَهَرَانِهِمْ" هو بضم الراء من لَا صُرُخَنَ أي لآرْفَعَنَ صوتي بها، وقوله: "بَيْنَ ظَهَرَانِهِمْ" وهو بفتح التون، ويقال: بين ظهريهم.

[٢٩] - باب من فضائل جرير بن عبد الله

(٦٣٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَبَانِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَوْدَشَيْ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَبَانِ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَبَانِ قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَنِي إِلَّا ضَحَّكَ.

(٦٣٥٩) - (٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَخْرُوْسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَوْلَ حَدَّثَنَا أَبْنُ ثَمِيرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - قَيْسٌ، عَنْ جَرَيْرٍ قَالَ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَنِي إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي، زَادَ أَبْنُ ثَمِيرٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبْنِ إِدْرِيسَ: وَلَقَدْ شَكُوتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أُثْبِتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: "اللَّهُمَّ بَتَّهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًّا مَهْدِيًّا".

٦٣٦ - (٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ يَبَانٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ حَرِيرٍ قَالَ: كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ دُوْلُ الْحَلَصَةِ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ *

٢٩ - باب من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه

قوله: "ما حججني رسول الله ﷺ مُنْذَ أسلمت ولا رأني إِلَّا صحيحاً".

فضيلة ظاهرة لحرير ﴿لحرير﴾: معناه: ما منعني الدخول عليه في وقت من الأوقات، ومعنى ضحلك: تبسم كما صرحت به في الرواية الثانية، وفعل ذلك إكراماً ولطفاً وبشاشة، ففيه: استحباب هذا اللطف للوارد، وفيه: فضيلة ظاهرة لحرير.

ذو الخلصة هي الكعبة اليمانية: قوله: "ذو الخلصة" بفتح الخاء المعجمة واللام، هذا هو المشهور، وحكى القاضي أيضاً ضم الخاء مع فتح اللام، وحكى أيضاً فتح الخاء وسكون اللام، وهو بيت في اليمن، كان فيه أصنام يعبدونها. قوله: "وكان يقال له: الكَبْعَةُ الْيَمَانِيَّةُ وَالكَبْعَةُ الشَّامِيَّةُ" وفي بعض النسخ: "الكبعة اليمانية الكعبة الشامية" بغير ذءوب، وهذا اللفظ فيه إيهام، والمراد أن ذا الخلصة كانوا يسمونها الكعبة اليمانية، وكانت الكعبة الكريمة التي يعكـة -

* قوله: "كان يقال له الكعبة اليمانية والكبعة الشامية" أي يقال لأجل وجود هذا البيت الاسنان على الكعبتين: إحداهما: على تلك الكعبة، والثاني: على الكعبة المتعارفة حتى يحصل التمييز بينهما في الإطلاق، وقوله ﷺ "أنت مريخي من ذي الخلصلة والكبعة اليمانية والشامية" أي ومن هذين الاسمين الخاصلين لأجل وجود ذي الخلصلة، والله تعالى أعلم.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ وَالْكَعْبَةِ الْيَمَانِيَّةِ وَالشَّامِيَّةِ"، فَنَفَرَتْ إِلَيْهِ فِي مِائَةٍ وَّخَمْسِينَ مِنْ أَحْمَسَ فَكَسَرْنَاهُ، وَقَتَلْنَا مِنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: فَدَعَا لَنَا وَلَا أَحْمَسَ.

٦٣٦١ - (٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ حَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجْلِيِّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا جَرِيرُ أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ"، يَبْتَلِي لِخَثْعَمَ كَانَ يُدْعَى: كَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةِ، قَالَ: فَنَفَرْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةً فَارِسٍ، وَكُنْتُ لَا أَتَبْتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَضَرَبَ يَدَهُ فِي صَدْرِي، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ تَبَّأْتَهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًّا مَهْدِيًّا".

قَالَ: فَأَنْطَلَقَ، فَحَرَقَهَا بِالنَّارِ، ثُمَّ بَعَثَ حَرِيرًا إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُبَشِّرُهُ، يُكْتَنِي أَبَا أَرْطَاهَ مِنَا، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرْكَاهَا كَانَهَا جَمَلًا أَجْرَبُ، فَبَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَاتٍ.

= تسمى الكعبة الشامية، ففرقوا بينهما للتمييز، هذا هو المراد، فيتأول اللفظ عليه، وتقديره: يقال له الكعبة اليمانية، ويقال للتي بمحنة: الشامية، وأما من رواه الكعبة اليمانية الكعبة الشامية بمحنة الواو، فمعناه كأن يقال هذان اللفظان أحدهما لمعنى، والأخر للأخر.

رد على القاضي وتأويل قوله "الشامية": وأما قوله: "هل أنت مُرِيحِي من ذِي الْخَلْصَةِ وَالْكَعْبَةِ الْيَمَانِيَّةِ وَالشَّامِيَّةِ" فقال القاضي عياض: ذكر الشامية وهم وغلط من بعض الرواة، والصواب حذفه، وقد ذكره البخاري بهذا الإسناد، وليس فيه هذه الزيادة والوهם، هذا كلام القاضي وليس بحثيده، بل يمكن تأويل هذا اللفظ، ويكون التقدير: هل أنت مُرِيحِي من قولهم: الكعبة اليمانية والشامية، وجود هذا الموضع الذي يلزم منه هذه التسمية. قوله: "فَنَفَرْتُ" أي خرجت للقتال.

قوله: "تَدْعُى كَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةِ" هكذا هو في جميع النسخ، وهو من إضافة الموصوف إلى صفتة، وأجازه الكوفيون، وقدر البصريون فيه حذف أي كعبة الجهة اليمانية، واليمانية بتخفيف الياء على المشهور، وحکى تشديدها، وسبق إيضاحه في "كتاب المحن".

قوله: "كَانَاهَا جَمَلًا أَجْرَبَ" قال القاضي: معناه: مطلبي بالقطaran لما به من اجرب، فصار أسود لذلك، يعني صارت سوداء من إحراقها.

المُسْفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ وَالْخَلْفُ السَّخْ: وفيه: التكاثف بأثار الباطل وَالْمُبَالَغَةُ فِي إِزَالَةِ، وفي هذا الحديث، استجواب =

٦٣٦٢ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا أَبْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَوَّلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي الْفَزَارِيَّ؛ حَوَّلَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ مَرْوَانَ: فَجَاءَ بَشِيرُ حَرِيرٍ، أَبُو أَرْطَاهَ، حُصَيْنُ بْنُ رَبِيعَةَ، يُشَرِّرُ النَّبِيَّ ﷺ.

= إرسال البشير بالفتح ونحوها.

قوله: "فَجَاءَ بَشِيرُ حَرِيرٍ أَبُو أَرْطَاهَ حُصَيْنُ بْنُ رَبِيعَةَ" هكذا هو في بعض النسخ "حُصَيْن" بالصاد، وفي أكثرها "حُسَيْن" بالسين، وذكر القاضي الوجهين، قال: والصواب الصاد، وهو الموجود في نسخة ابن ماهان.

* * *

[٣٠] - باب فضائل عبد الله بن عباس [جثما]

(١) حَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ النَّضِيرِ قَالَا: حَدَّثَنَا هَاشِمٌ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا وَرَقَاءُ بْنُ عُمَرَ الْيَشْكُرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهَ بْنَ أَبِي يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى الْخَلَاءَ، فَوَضَعَتْ لَهُ وَضْوَءًا، فَلَمَّا خَرَجَ، قَالَ: "مَنْ وَضَعَ هَذَا؟" فِي رِوَايَةِ زُهَيرٍ: قَالُوا، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: قُلْتُ: أَبْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: "اللَّهُمَّ فَقِهْهُ".

٣٠ - باب فضائل عبد الله بن عباس [جثما]

قوله: "حدثنا زهير بن حرب وأبو بكر بن النضر".

الكلام حول أبي بكر بن النضر واضح: هكذا هو في جميع نسخ بلادنا "أبو بكر بن النضر"، وكذلك نقله القاضي عن جمهور رواة صحيح مسلم. وفي نسخة العذراني "أبو بكر بن أبي النضر"، قال: وكلاهما صحيح، هو أبو بكر ابن النضر بن أبي النضر هاشم بن القاسم، سماه الحاكم أحمد، وسماه الكلبادي محمداً، هذا ما ذكره القاضي من قال اسمه أحمد: عبد الله بن أحمد الدورقي. وقال السراج: سأله عن اسمه، فقال: اسمي كنبي، وهذا هو الأشهر، ولم يذكر الحاكم أو أحمد في كتابه "الكنبي" غيره، والمشهور فيه أبو بكر بن أبي النضر.

قوله في ابن عباس: "اللَّهُمَّ فَقِهْهُ".

فوائد الحديث: فيه فضيلة الفقه، واستحباب الدعاء بظهور الغيب، واستحباب الدعاء لمن عمل عملاً حيراً مع الإنسان، وفيه: إجابة دعاء النبي ﷺ له، فكان من الفقه بال محل الأعلى.

[٣١ - باب من فضائل عبد الله بن عمر]

٦٣٦٤ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو الرِّبِيعُ الْعَتَكِيُّ وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو كَامِلِ الْجَحْدَرِيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ حَمَادَ بْنِ زَيْدٍ - قَالَ أَبُو الرِّبِيع: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ - حَدَّثَنَا أَيُوبُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَانَ فِي يَدِي قِطْعَةً إِسْتِبْرِقَ، وَلَيْسَ مَكَانًا أُرِيدُ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ، قَالَ: فَقَصَصْتُهُ عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَصَتْهُ حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَرَى عَبْدَ اللَّهِ رَجُلًا صَالِحًا".

٦٣٦٥ - (٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ - قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا، قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَفَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًا عَرَبًا، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَانَ مَلَكِيْنِ أَخْدَانِي، فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةً كَطَيَ الْبَغْرُ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَفَرْتَنِي الْبَغْرُ، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَلَقِيْهِمَا مَلَكٌ، فَقَالَ لِي: لَمْ تُرَعِ، فَقَصَصْتُهُ عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَصَتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "نِعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنِ اللَّيْلِ".

[٣١ - باب من فضائل عبد الله بن عمر]

قوله: "قطعة إستبرق" هو ما غلط من الديباج. قوله ﷺ: "أَرَى عَبْدَ اللَّهِ رَجُلًا صَالِحًا" هو بفتح همزة "أَرَى" أي أعلمته وأعتقده صالحًا، والصالح هو القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد.

قوله: "وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"

فقه الحديث وفضيلة صلاة الليل: فيه دليل للشافعي وأصحابه وموافقيهم أنه لا كراهة في النوم في المسجد.

قوله: "لَهْ قَرْنَانِ كَفَرْتَنِي الْبَغْرُ" هما الخشيتان اللتان عليهما الخطاف، وهي الحديدة التي في جانب البكرة. قاله ابن دريد، وقال الخليل: هما ما يُنْتَيْنِي حول البغر ويوضع عليه الخشبة التي يدور عليها المحرور، وهي الحديدة التي تدور

عليها البكرة. قوله: "لَمْ تُرَعِ" أي لا روع عليك ولا ضرر.

قوله ﷺ: "نِعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنِ اللَّيْلِ" فيه فضيلة صلاة الليل.

قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا.

٦٣٦٦ - (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ خَالِدٍ، حَنْنُ الْفِرِيَّابِيُّ عَنْ أَبِيهِ إِسْحَاقِ الْفَزَارِيِّ، عَنْ عَبْيِيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أَبِيَتُ فِي الْمَسْجِدِ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَهْلٌ، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَائِنًا اُطْلَقَ بِي إِلَى بَغْرِيْرٍ، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ.

قوله: "أخبرنا موسى بن خالد حنن الفريابي" "الحنن" بفتح الحاء المعجمة والشدة فوق أي زوج ابنته، والفریابی بكسر الفاء، ويقال له: "الفریابی" ، و"الفرایابی" ثلاثة أوجه مشهورة منسوب إلى فریاب، مدينة معروفة.

[٣٢ - باب من فضائل أنس بن مالك، ﷺ]

٦٣٦٧ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنْسٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خَادِمُكَ أَنْسٌ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ".

٦٣٦٨ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَىٰ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاؤِدَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنْسًا يَقُولُ: قَالَتْ أُمِّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خَادِمُكَ أَنْسٌ، فَذَكَرَ تَحْوِةً.

٦٣٦٩ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَىٰ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ هِشَامٍ أَبْنِ زَيْدٍ، سَمِعْتُ أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ.

٦٣٧٠ - (٤) وَحَدَّثَنِي زَهِيرٌ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْفَاسِمِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ نَائِبٍ، عَنْ أَنْسٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمَّ حَرَامٍ خَالِتِي، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ! حُوَيْدِمُكَ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: فَدَعَاهُ لِي بِكُلِّ خَيْرٍ، وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَاهُ لِي بِهِ أَنْ قَالَ: "اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ".

٦٣٧١ - (٥) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنَ الرَّقَاشِيُّ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا أَنْسُ: قَالَ: جَاءَتْ بِي أُمِّي، أُمِّ أَنْسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَزَرَتِي بِنَصْفِ بِحْمَارِهَا وَرَدَّتِي بِنَصْفِهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا أَنْسٌ، ابْنِي، أَتَيْتُكَ بِهِ يَحْدُمُكَ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ".

٣٢ - باب من فضائل أنس بن مالك، ﷺ

قوله ﷺ في دعائه لأنس بن مالك ﷺ: "اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ" وذكر في الرواية الأخرى: "كثِرْ ماله وولده". هذا من أعلام ثبوته ﷺ في إجابة دعائه.

فوانيد الحديث: وفيه: فضائل لأنس، وفيه دليل من يفضل الغني على الفقر، ومن قال بتفضيل الفقر أجاب عن هذا بأن هذا قد دعا له النبي ﷺ بـ"بَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ" لأن يبارك له فيه، ومني بُورك فيه لم يكن فيه فتنه، ولم يحصل بسببه ضرر ولا تقصير في حق ولا غير ذلك من الآفات التي تتطرق إلى سائر الأغنياء بخلاف غيره، وفيه: هذا الأدب البديع، وهو أنه إذا دعا بشيء له تعلق بالدنيا، يعني أن يضم إلى دعائه طلب البركة فيه والصيانة ونحوها، وكان أنس =

قال أنس: فَوَاللَّهِ إِنَّ مَالِي لَكَثِيرٌ، وَإِنَّ وَلَدِي وَوَلَدَ وَلَدِي لِي تَعَاوُدُونَ عَلَى نَحْوِ الْمِائَةِ الْيَوْمَ.

٦٣٧٢ - (٦) حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ عَنِ الْجَعْدِ، أَبِي عُشَمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أُمِّي، أُمِّ سُلَيْمَيْمَ صَوْتُهُ، فَقَالَتْ: بَأِيمَيْ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي، فَدَعَاهَا لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ، قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا اثْتَيْنِ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَرْجُو الْمُلْكَ فِي الْآخِرَةِ.

٦٣٧٣ - (٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا بَهْزُونَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ - قَالَ - فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، فَبَعْثَنِي إِلَى حَاجَةٍ، فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي، فَلَمَّا جِئْتُ قَالَتْ: مَا حَبَسَكَ؟ قُلْتُ: بَعْثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَةٍ، قَالَتْ: مَا حَاجَتْهُ؟ قُلْتُ: إِنَّهَا سِرَّ. قَالَتْ: لَا تُحَدِّثَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا. قَالَ أَنَسٌ: وَاللَّهِ! لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا لَحَدَّثْتَكَ، يَا ثَابِتَ!

٦٣٧٤ - (٨) حَدَّثَنَا حَجَاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَسَرَّ إِلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدُ، وَلَقَدْ سَأَلْتُنِي عَنْهُ أُمُّ سُلَيْمَيْمَ، فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ.

= ولده رحمة وخيراً وتفعاً بلا ضرر بسبب دعاء رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: "إِنَّ وَلَدِي وَوَلَدَ وَلَدِي لِي تَعَاوُدُونَ عَلَى نَحْوِ الْمِائَةِ الْيَوْمَ" معناه: ويبلغ عددهم نحو المائة، وثبت في صحيح البخاري عن أنس أنه دُفِنَ من أولاده قبل مقدم الحاجاج بن يوسف مائة وعشرين، والله أعلم.

[٣٣] - باب من فضائل عبد الله بن سلام

٦٣٧٥ - (١) حَدَّثَنِي رُهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْنَى: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي التَّضْرِ، عَنْ عَامِرٍ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ لِحَيٍّ يَمْشِى، إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ.

٦٣٧٦ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى الْعَزِيزِيُّ: حَدَّثَنَا مُعاذُ بْنُ مُعاذٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَبْنُ عَوْنَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَادٍ قَالَ: كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فِي نَاسٍ، فِيهِمْ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَاءَ رَجُلٌ فِي وَجْهِهِ أَثْرٌ مِنْ خُشُوعٍ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ يَتَحَوَّزُ فِيهِمَا، ثُمَّ خَرَجَ فَأَتَيْتُهُ، فَدَخَلَ.....

٣٣ - باب من فضائل عبد الله بن سلام

قوله: "عن سعد بن أبي وقاص رض أنه قال: ما سمعت رسول الله صل يقول لحي يمشي أنه في الجنة إلا لعبد الله بن سلام".

التفريق بين الروايات: قد ثبت أن النبي صل قال: "أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة" إلى آخر العشرة، وثبت أن صل أخير بان الحسن والحسين سيداً شباب أهل الجنة، وأن عكاشه منهم، وثبتت بُنْ قيس وغيرهم، وليس هذا مخالفًا لقول سعيد، فإن سعدًا قال: ما سمعته، ولم ينف أصل الإخبار بالجنة لغيره، ولو نفاه كان الإثبات مقدماً عليه.

قوله: "عن قيس بن عباد" بضم العين وتحقيق الباء. قوله: "فصلٌ ركعتين فيها ثم خرج".
اختلاف السخن وترجيح رواية البخاري: وفي بعض السخن: "فصلٌ ركعتين فيها ثم خرج" وفي بعضها: "فصلٌ ركعتين ثم خرج" هذه الأخيرة ظاهرة، وأما إثبات "فيها أو فيها" فهو موجود لعظام رواة مسلم، وفيه نقض وتمامه ما ثبت في البخاري: "ركعتين تحوَّزُ فيها".

* قوله: "ما سمعت رسول الله صل يقول لحي يمشي أنه في الجنة إلا لعبد الله بن سلام" يتحمل أن المقصود بالنظر إلى خصوص اللفظ، وهو لفظ "أنه في الجنة"، أو بالنظر إلى خصوص الحالة وهي حالة المشي، أو بالنظر إليهما، والحاصل أن لفظة "أنه في الجنة حالة المشي" لا يمكن إلا في حقه، ويتحمل أن المقصود بالنظر إلى السمع وهو الذي اختاره النووي، والله تعالى أعلم.

مَنْزِلَهُ، وَدَخَلْتُ، فَتَحَدَّثَنَا، فَلَمَّا اسْتَأْتَنَّ قُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ لَمَّا دَخَلْتَ قَبْلُ، قَالَ رَجُلٌ كَذَّا وَكَذَا، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا يَبْغِي لَأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ، وَسَاحَدَتْكَ لِمَ ذَاكَ، رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، رَأَيْتِنِي فِي رَوْضَةٍ ذَكَرَ سَعْتَهَا وَعُشْبَتَهَا وَخَضْرَتَهَا وَوَسْطَ الرَّوْضَةِ عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ، أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ، فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةُ، فَقَبِيلٌ لِي: ارْقِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَسْتَطِيعُ، فَحَاجَنِي مِنْصَفُ - قَالَ ابْنُ عَوْنَ: وَالْمِنْصَفُ الْخَادِمُ - فَقَالَ يُشَبِّهُنِي مِنْ خَلْفِي وَصَفَ أَنَّهُ رَفِعَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِيَدِهِ، فَرَفِيقَتْ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى الْعَمُودِ، فَأَحَدَتْ بِالْعُرْوَةِ، فَقَبِيلٌ لِي: اسْتَمْسِكْ.

فَلَقِدْ اسْتَيْقَظْتُ وَإِنَّهَا لَفِي يَدِي. فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: "تِلْكَ الرَّوْضَةُ الإِسْلَامُ، وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الإِسْلَامِ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُنْقَى، وَأَنْتَ عَلَى الإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتْ". قَالَ: وَالرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ.

(٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو بْنُ عَبَادَ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ: حَدَّثَنَا حَرَمِي بْنُ عَمَارَةَ: حَدَّثَنَا قُرَةُ بْنُ حَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَالَ فَيْسُرُ بْنُ عَبَادٍ: كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ، فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَابْنُ عُمَرَ، فَمَرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَقَمْتُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ قَالُوا كَذَّا وَكَذَا، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا كَانَ يَبْغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ، إِنَّمَا رَأَيْتُ كَانَ عَمُودًا وُضِعَ فِي رَوْضَةِ حَضْرَاءَ، فَنَصَبَ فِيهَا، وَفِي رَأْسِهَا عُرْوَةُ، وَفِي

قوله: "ما يَبْغِي لَأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ".

تاويل قول عبد الله بن سلام: هذا إنكار من عبد الله بن سلام حيث قطعوا له بالجنة، فيحمل على أن هؤلاء بلغهم خبر سعد بن أبي وقاص بأن ابن سلام من أهل الجنة، ولم يسمع هو، ويحتمل أنه كره الثناء عليه بذلك تواعضاً وإيثاراً للخمول وكراهة للشهرة.

شرح الغريب: قوله: "فَحَاجَنِي مِنْصَفُ" هو بكسر الميم وفتح الصاد.

قال القاضي: ويقال بفتح الميم أيضاً، وقد فسره في الحديث بالخادم والوصيف، وهو صحيح، قالوا: هو الوصيف الصغير المدرك للخدمة.

قوله: "فَرَفِيقَتْ" هو بكسر القاف على اللغة المشهورة الصحيحة، وحكي فتحها، قال القاضي: وقد جاء بالروايات في مسلم و"الموطأ" وغيرها في غير هذا الموضع.

أَسْفِلُهَا مِنْصَفٌ، وَالْمِنْصَفُ الْوَصِيفُ، فَقَيْلَ لِي: ارْقَةُ، فَرَقِيتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَقَصَصَتْهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى".

٦٣٧٨ - (٤) حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِقَتْبِيَّةِ - : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ حَرَشَةَ بْنِ الْحُرَّ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي حَلْقَةِ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: وَفِيهَا شِيَخٌ حَسَنُ الْهَيْنَةِ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامَ * قَالَ: فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ حَدِيثًا حَسَنًا، قَالَ: فَلَمَّا قَامَ، قَالَ الْقَوْمُ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يَنْتَظِرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلَيَنْتَظِرْ إِلَى هَذَا، قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! لَا تَبْغِيَ فَلَأَعْلَمَ مَكَانَ يَبْيَهِ، قَالَ: فَتَبَعَّتُهُ، فَأَنْطَلَقَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ، قَالَ: فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لِي، فَقَالَ: مَا حَاجَتُكَ؟ يَا ابْنَ أَخِي! قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: سَمِعْتُ الْقَوْمَ يَقُولُونَ لَكَ، لَمَّا قُمْتَ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يَنْتَظِرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلَيَنْتَظِرْ إِلَى هَذَا، فَأَعْجَبَنِي أَنْ أَكُونَ مَعَكَ، قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ، وَسَاحِدُكَ مِمْ قَالُوا ذَاكَ، إِنِّي بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، إِذْ أَتَانِي رَجُلٌ، فَقَالَ لِي: قُمْ، فَأَخَذَ يَدِي فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، قَالَ: فَإِذَا أَنَا بِجَوَادٍ عَنْ شِمَالِيِّ، قَالَ: فَأَخَذْتُ لَا تَخُدُّ فِيهَا، فَقَالَ لِي: لَا تَأْخُذْ فِيهَا، فَإِنَّهَا طُرُقُ أَصْحَابِ الشَّمَالِ، قَالَ: فَإِذَا جَوَادٌ مَنْهَجٌ عَلَى يَمِينِي، فَقَالَ لِي: خُذْهُهُنَا، فَأَتَى بِي جَبَلاً، فَقَالَ لِي: أَصْعَدُ، قَالَ: فَجَعَلْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَصْعَدَ حَرَرْتُ عَلَى اسْتِيِّ قَالَ: حَتَّى فَعَلْتُ ذَلِكَ مِرَارًا، قَالَ: ثُمَّ أَنْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَى بِي عَمُودًا، رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ وَأَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ، فِي أَعْلَاهُ حَلْقَةُ فَقَالَ لِي: أَصْعَدُ فَوْقَ هَذَا، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْعَدُ هَذَا؟ وَرَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ، قَالَ فَأَخَذَ يَدِي،

قوله: "فَإِذَا أَنَا بِجَوَادٍ عَنْ شِمَالِيِّ" الجواد جمع جادة، وهي الطريق البينة المسلوكة، المشهور فيها جواد بشدید الدال، قال القاضي عياض: وقد تخفف، قاله صاحب "العين".

قوله: "وَإِذَا جَوَادٌ مَنْهَجٌ عَنْ يَمِينِي" أي طرق واضحه بينة مستقيمة، والنهج: الطريق المستقيم، ونهج الأمر وأهنج: إذا وضع، وطريق منهاج ونهج أي بين واضح.

قوله: "فَرَجَلٌ بِي" هو بالباء والجيم أي رمى بي، والله أعلم.

* قوله: "وَفِيهَا شِيَخٌ حَسَنُ الْهَيْنَةِ" إلخ، لعله دخل في المجلس بعد الفراج من الصلاة، ثم قال القوم فيه ما قالوا بعد قيامه من المجلس كما قالوا قبل دخوله في المجلس، وهذا يحصل التوفيق بين الروايتين، والله تعالى أعلم.

فَرَحَلَ بِي، قَالَ: إِنِّي أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِالْحَلْقَةِ، قَالَ: ثُمَّ ضَرَبَ الْعَمُودَ، فَخَرَّ، قَالَ: وَبَقِيْتُ مُتَعَلِّقاً بِالْحَلْقَةِ حَتَّى أَصْبَحْتُ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: "أَمَا الْطُرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكَ، فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الشَّمَاءِ، قَالَ وَأَمَا الْطُرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَمِينِكَ، فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ، وَأَمَا الْجَبَلُ، فَهُوَ مَنْزِلُ الشَّهَدَاءِ، وَلَنْ تَنَالَهُ، وَأَمَا الْعَمُودُ، فَهُوَ عَمُودُ الْإِسْلَامِ، وَأَمَا الْعُرُوهُ، فَهِيَ عُرُوهُ الْإِسْلَامِ، وَلَنْ تَرَالَ مُتَمَسِّكاً بِهَا حَتَّى تَمُوتَ".

* * *

[٣٤ - باب فضائل حسان بن ثابت]

٦٣٧٩ - (١) حَدَّثَنَا عَمْرُو التَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ كُلُّهُمْ عَنْ سُفِيَّانَ قَالَ عَمْرُو -: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ عُمَرَ مَرَ بِحَسَانٍ وَهُوَ يُنْشِدُ الشِّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَحِظَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَنْشَدُ، وَفِيهِ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ التَّفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشَدْتَ اللَّهَ أَسْمَعْتَ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: "أَحَبْ عَنِ الْلَّهِمَّ أَيْدُهُ بِرُوحِ الْقُدْسِ"، قَالَ: اللَّهُمَّ تَعَمَ!

٦٣٨٠ - (٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ، أَخْبَرْنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ حَسَانَ قَالَ فِي حَلْقَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنْشَدْتَ اللَّهَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَسْمَعْتَ رَسُولَ اللَّهِ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٣٨١ - (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرْنَا شَعِيبُ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ حَسَانَ بْنَ ثَابِتَ الْأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهِدُ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَنْشَدْتَ اللَّهَ! هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ يَقُولُ: "يَا حَسَانَ! أَحَبْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ اللَّهُمَّ أَيْدُهُ بِرُوحِ الْقُدْسِ"، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: تَعَمَ!

٦٣٨٢ - (٤) حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ وَهُوَ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ: سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ لَحَسَانَ بْنَ ثَابِتَ: اهْجُّهُمْ أَوْ هَاجِّهُمْ، وَجِبْرِيلُ مَعَكَ.

[٤ - باب فضائل حسان بن ثابت]

ترجمة حسان بن ثابت: هو حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري، عاش هو وأباوه الثلاثة كل واحد مائة وعشرين سنة، وعاش حسان ستين سنة في الجاهلية وستين في الإسلام. قوله: "إِنَّ حَسَانَ أَنْشَدَ الشِّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ بِإِذْنِ النَّبِيِّ".

حكم إنشاد الشعر: فيه: جواز إنشاد الشعر في المسجد إذا كان مباحاً، واستحبابه إذا كان في ممادح الإسلام وأهله، أو في هجاء الكفار، والتحريض على قتالهم أو تحريضهم ونحو ذلك، وهكذا كان شعر حسان، وفيه: استحباب الدعاء لمن قال شعراً من هذا النوع، وفيه: جواز الانتصار من الكفار، ويجوز أيضاً من غيرهم بشرطه، =

٦٣٨٣ - (٥) حَدَّثَنَا زَهْرَةُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنَ، حَوْدَثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنَ نَافعٍ: حَدَّثَنَا غَنْدَرٌ، حَوْدَثَنَا بْنُ بَشَارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنَ كُلُّهُمْ عَنْ شَعْبَةَ هَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ.

٦٣٨٤ - (٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ حَسَانَ بْنَ ثَابَتٍ كَانَ مِنْ كُثُرِ عَلَى عَائِشَةَ، فَسَبَبَتْهُ، فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أَخْتِي! دَعْهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يَنافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦٣٨٥ - (٧) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَهُ عَنْ هِشَامٍ هَذَا الْإِسْنَادِ.

٦٣٨٦ - (٨) حَدَّثَنِي يَشْرُبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي بْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الصُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا حَسَانٌ بْنُ ثَابَتٍ يُنْشِدُهَا شِعْرًا يُشَبِّهُ بِأَيْمَاتِ لَهُ، فَقَالَ:

حَصَانٌ رَّزَانٌ مَا تُرَنُّ بِرِيرَةٍ وَتُصْبِحُ غَرَثَى مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ

فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لَكُلَّكَ لَسْتَ كَذِيلَكَ، قَالَ مَسْرُوقٌ: فَقُلْتُ لَهَا: لَمْ تَأْذِنْنَ لَهُ يَدْخُلُ عَلَيْكِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ 『وَالَّذِي تَوَلَّ كِبِيرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ』 (النور: ١١)، فَقَالَتْ: فَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنْ الْعَمَى إِنَّهُ كَانَ يَنافِحُ أَوْ يُهَا جِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦٣٨٧ - (٩) حَدَّثَنَا أَبْنُ الْمَشْنَى حَدَّثَنَا بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: قَالَتْ: كَانَ يَذُبُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَذُكُّ: حَصَانٌ رَّزَانٌ.

= روح القدس: جبريل ﷺ.

قوله: "ينافح عن رسول الله ﷺ" أي يدافع ويناضل . قوله : شعراً يشبّه بأيات الله ، فقال: حصان رزان ما ترن برية وتصبّح غرثى من لحوم الغوافل

شرح الغريب: أما قوله: "يشبّه"، فمعناه يتغزل كذا فسره في "المشارق" ، و"حصان" بفتح الحاء أي مخصنة عفيفة، ورزان: كاملة العقل، ورجل رزين. قوله: "ما ترن" أي ماتهم، يقال: زنته وازنته: إذا ظنت به خيراً أو شراً، و"غرثى" بفتح الغين المعجمة وإسكان الراء وبالثلثة أي جائعة، ورجل غرثانُ وامرأة غرثى معناه: لا تفتتاب الناس؛ لأنها لو اغتابتهن شبتت من لحومهم.

٦٣٨٨ - (١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّاً عَنْ هِشَامِ بْنِ عَرْوَةَ عَنْ أَيْيَهُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ حَسَانٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائذن لِي فِي أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: كَيْفَ يَقْرَأُ بِنَاهِيَةِ مِنْهُ، قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لِأَسْلَنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسْلِلُ الشَّعْرَةَ مِنَ الْخَمِيرِ، فَقَالَ حَسَانٌ: وَإِنَّ سَنَامَ الْمُجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ بْنُو بَنْتِ مَخْزُومٍ وَوَالدُّكَ العَبْدُ قصيده هذه.

٦٣٨٩ - (١١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَرْوَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ حَسَانًا بْنَ ثَابِتَ النَّبِيِّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا سُفْيَانَ، وَقَالَ -بَدَلَ الْخَمِيرِ-: الْعَجِينَ.

قوله: "يَا رَسُولَ اللَّهِ ائذن لِي فِي أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: كَيْفَ يَقْرَأُ بِنَاهِيَةِ مِنْهُمْ كَمَا تُسْلِلُ الشَّعْرَةَ مِنَ الْخَمِيرِ، فَقَالَ حَسَانٌ: وَإِنَّ سَنَامَ الْمُجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ بْنُو بَنْتِ مَخْزُومٍ وَوَالدُّكَ العَبْدُ تكملاً للشعر: وبعد هذا بيت لم يذكره مسلم، وبذكره تم الفائدة، وقوله [الطوبل]: هو ومن ولدات أبناء زهرة منهم كِرَامٌ وَلَمْ يَقْرُبْ عَجَائزَكَ الْمُجْدِ".

مصدق بنت مخزوم وأبي سفيان وغيرها: المراد ببنت مخزوم: فاطمة بنت عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم أم عبد الله والزبير وأبي طالب، ومراده بأبي سفيان هذا المذكور المهجو: أبو سُفْيَانُ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، وهو ابن عم النبي ﷺ، وكان يؤذن النبي ﷺ والمسلمين في ذلك الوقت، ثم أسلم وحسن إسلامه. وقوله: "ولدت ابناه زهرة منهم" مراده هالة بنت وهب بن عبد مناف أم حمزة وصفية. وأما قوله: ووالدك العبد، فهو سب لأبي سفيان بن الحارث، ومعناه: أن أم الحارث بن عبد المطلب والد أبي سفيان هذا، هي سمية بنت موهب، وموهوب غلام لبني عبد مناف، وكذا أم أبي سفيان بن الحارث كانت كذلك، وهو مراده بقوله: "ولم يَقْرُبْ عَجَائزَكَ الْمُجْدِ".

التبيه البليغ: قوله: "لأَسْلَنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسْلِلُ الشَّعْرَةَ مِنَ الْخَمِيرِ" المراد بالخمير هو العجين، كما قال في الرواية الأخرى، ومعناه: لأن يلطفن في تخلص نسبك من هجوه، بحيث لا يبقى جزء من نسبك في نسيهم الذي تاله المهجو كما أسل الشعراة إذا سللت من العجين لا يبقى منها شيء فيه، بخلاف ما لو سللت من شيء صلب، فإنهما ربما انقطعت، فبقيت منها فيه بقية.

(٦٣٩٠ - ١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شَعْبَيْبِ بْنِ الْلَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي
خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنَ غَرِيَّةَ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اهْجُوا قُرَيْشًا، فَإِنَّهُ أَشَدُ عَلَيْهَا مِنْ
رُشْقٍ بِالنَّبْلِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ بْنَ رَوَاحَةَ، فَقَالَ: اهْجُوهُمْ، فَهُمْ يُرْضُونَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ كَعْبَ بْنَ
مَالِكٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ حَسَانَ بْنَ ثَابَتٍ، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ، قَالَ حَسَانٌ: قَدْ آتَيْتُكُمْ أَنْ تُرْسِلُوا إِلَيَّ
هَذَا الْأَسَدَ الضَّارِبِ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ، فَجَعَلَ يَحْرُكُهُ، فَقَالَ: وَالَّذِي يَعْتَكِ بِالْحَقِّ لِأَفْرِيَتُهُمْ
بِلِسَانِي فِي الْأَدْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَعْجَلْ، فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشًا بِأَسْبَابِهَا، وَإِنَّ لِي
فِيهِمْ نَسِبًا، حَتَّى يُلْحَصَنَ لِكَ تَسْبِيَّهُ، فَأَتَاهُ حَسَانٌ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ لَحِصَ لِي
نَسِبَّكَ، وَالَّذِي يَعْتَكِ بِالْحَقِّ لِأَسْلَنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسْلِلُ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجَينِ، قَالَتْ عَائِشَةَ:

قوله ﷺ: "اهجوا قريشاً، فإنه أشد علىها من رشق بالنبل" هو بفتح الراء، وهو الرمي بها، وأما الرشق بالكسر، فهو اسم للنبل التي ترمي دفعه واحدة، وفي بعض النسخ "رشق النبل".

وفوائد الحديث: وفيه: جواز هجو الكفار ما لم يكن أمان، وأنه لا غيبة فيه، وأما أمره ﷺ بمحاجتهم، وطلبه ذلك من أصحابه واحداً بعد واحد، ولم يرض قول الأول والثاني، حتى أمر حسان، فالقصد منه النكارة في الكفار، وقد أمر الله تعالى بالجهاد في الكفار، والإغلاظ عليهم، وكان هذا الهجو أشد عليهم من رشق النبل، فكان مندوباً لذلك، مع ما فيه من كف أذاهم وبيان نقاصهم، والانتصار بمحاجتهم المسلمين، قال العلماء: ينبغي أن لا يبدأ المشركون بالسبّ والهجاء مخافة من سبّهم الإسلام وأهله، قال الله تعالى ﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُنْيَا اللَّهِ فَيُسْبِّوا اللَّهَ عَذْوًا بِقَطْرِ عَلَمٍ﴾ (الأنعام: ١٠٨) ولتنزيه السنة المسلمين عن الفحش، إلا أن تدعوا إلى ذلك ضرورة لابتداهم به، فيكشف أذاهم ونحوه كما فعل النبي ﷺ.

قوله: "قد آتكم أي حان لكم" آت لكم أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بذنبه".

وجه تشيه نفسه بالأسد ولسانه بدأب: قال العلماء: المراد بذنبه هنا لسانه، فتشيهه نفسه بالأسد في انتقامه وبطشه إذا اغناطه، وحيثذا يضرب بذنبه جنبيه، كما فعل حسان بلسانه حين أدلعه، فجعل يحركه، فتشيه نفسه بالأسد، ولسانه بذنبه.

شرح الغريب: قوله: "ثم أدلع لسانه" أي أخرجه عن الشفتين، يقال: دلع لسانه وأدلعه ودلع اللسان بنفسه.

قوله: "لأفريتهم بليسي فري الأدم" أي لأمزقهن أعراضهم غزير الجلد.

قوله: "محاجهم حسان، فشقني واشتفني" أي شفي المؤمنين، واشتفى هو بما ناله من أعراض الكفار ومزقها، ونافح عن الإسلام والمسلمين.

فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِحَسَانَ: إِنَّ رُوحَ الْقُدْسِ لَا يَرَأُلُ يُؤْيِدُكَ مَا تَأْفَحْتَ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "هَجَاهُمْ حَسَانٌ، فَشَفَى وَاشْفَى"، قَالَ حَسَانٌ: هَجَوْتَ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَاكَ الْجَزَاءِ هَجَوْتَ مُحَمَّدًا بِرًا تَقِيًّا رَسُولَ اللَّهِ شَيْمَتَهُ الْوَفَاءُ فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَتِي وَعِرْضِي لِعِرْضٍ مُحَمَّدٌ مِنْكُمْ وَقَاءُ تَكِلْتُ بُنَيَّيِّي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا تُشِيرُ التَّقْعَ مِنْ كَفَنِي كَدَاءٍ يُبَارِيْنَ الْأَعْنَةَ مُضْعِدَاتٍ عَلَى أَكْتَافِهَا الْأَسْلُ الظَّمَاءُ

قوله: "هجوت محمدًا برأ تقىً" وفي كثير من النسخ "جنتها" بدل "تقىً" فالبر بفتح الباء: الواسع الخير، وهو ماخوذ من البر بكسر الباء، وهو الاتساع في الإحسان، وهو اسم جامع للخير، وقيل: البر هنا معنى المتنزه عن المأثم، وأما الحنيف، فقيل: هو المستقيم، والأصح أنه المائل إلى الخير، وقيل: الحنيف التابع ملة إبراهيم عليه السلام. قوله: "شيمته الوفاء" أي خلقه.

قوله : "فإن أبي والله وعرضي لعرض محمد منكم وقاء".

الاختلاف في عرض الإنسان: هذا مما احتاج به ابن قتيبة لمذهبة أن عرض الإنسان هو نفسه لا أسلافه؛ لأنه ذكر عرضه وأسلافه بالاعطف، وقال غيره: عرض الرجل أموره كلها التي يحمد بها ويذم من نفسه وأسلافه، وكل ما لحقه نفس يعييه، وأما قوله: "وقاء"، فبكسر الواو وبالمد، وهو ما وقى به الشيء. "تكلت بنيتي" معناه: تفككت فقدت و بنيتي أي نفسي. قوله: "تشير التقع" أي ترفع الغبار وتقيمه.

قوله: "من كفى كداء" ففتح التون أي جانتي "داء" بفتح الكاف وبالمد هي ثانية على باب "مكة" سبق بيانها في "كتاب الحج" ، وعلى هذه الرواية في هذا البيت أقوال مخالف لباقيها، وفي بعض النسخ "غايتها كداء" ، وفي بعضها "موعدها كداء".

قوله: "يبارين الأعنة" ويروى "يباري عن الأعنة" قال القاضي: الأول هو رواية الأكثرين، ومعناه: إنها لصرامتها وقوه نفوسها تضاهي أعنتها بقوة جبذبها لها، وهي منازعتها لها أيضاً، قال القاضي: ووقد في رواية ابن الحذاء "يبارين الأسنة" ، وهي الرماح، قال: فإن صحت هذه الرواية، فمعناها: إنهم يضاهين قوامها واعتدالها.

قوله: "مُضْعِدَاتٍ" أي مقبلات إليكم، ومتوجهات، يقال: أصعد في الأرض، إذا ذهب فيها مبتداً، ولا يقال للرافع. قوله: "على أكتافها الأسل الظماء" أما "أكتافها" ، فبالباء المثناة فوق، و"الأسل" بفتح المهمزة والسين المهملة وبعدها لام، هذه رواية الجمهرة، والأسل: الرماح، والظماء: الرفاق، فكانها لقلة مائتها عطاش، وقيل: المراد بالظماء العطاش لدماء الأعداء، وفي بعض الروايات "الأسن الظماء" بالدال أي الرجال المشهون للأسد العطاش إلى دمائكم.

تَظَلُّ جِيَادُنَا مُتَمَطِّرَاتٍ
 تُلْطِمُهُنَّ بِالْحُمْرِ النِّسَاءُ
 وَكَانَ الْفَتْحُ وَأَنْكَشَفَ الْغِطَاءُ
 يُعِزُّ اللَّهُ فِيهِ مِنْ يَشَاءُ
 وَقَالَ اللَّهُ: قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا
 هُمُ الْأَنْصَارُ عَرَضْتُهَا اللَّقَاءُ
 لَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَعْدٍ
 فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ
 وَيَمْدُحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءُ
 وَجَبْرِيلُ رَسُولُ اللَّهِ فِينَا
 وَرُوحُ الْقُدُّسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءً

قوله: "تَظَلُّ جِيَادُنَا مُتَمَطِّرَاتٍ" أي تظلل خيولنا مسرعاتٍ يسبق بعضها ببعضًا.

قوله: "تُلْطِمُهُنَّ بِالْحُمْرِ النِّسَاءُ" أي تمسحهن النساء بخمرهن بضم الماء والميم جمع حمار، أي ينزلن عنهن الغبار، وهذا لعزتها وكرامتها عندهم، وحکى القاضي أنه روى "بالحمر" بفتح الميم جمع حمرة، وهو صحيح المعنى، لكن الأول هو المعروف، وهو الأبلغ في إكرامها. قوله: "وَقَالَ اللَّهُ قَدْ يَسَرْتُ حَنْدًا" أي هيأتم وأرصدتم.

قوله: "عَرَضْتُهَا اللَّقَاءُ" هو بضم العين أي مقصودها ومطلوبها.

قوله: "لَيْسَ لَهُ كِفَاءً" أي مماثل ولا مقاوم، والله أعلم.

[٣٥ - باب من فضائل أبي هريرة]

٦٣٩١ - (١) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا عَكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَأَسْمَعْتُهَا فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَكْرَهَ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الإِسْلَامِ فَتَأْبَى عَلَيَّ، فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ، فَأَسْمَعْتُهَا فِيكَ مَا أَكْرَهَ، فَادْعَ اللَّهَ أَنْ يَهْدِي أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَخَرَجْتُ مُسْتَبِشِرًا بِدُعْوَةِ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا جِئْتُ فَصِرْتُ إِلَى الْبَابِ، فَإِذَا هُوَ مُحَافَّ، فَسَمِعْتُ أُمِّي خَشْفَ قَدْمِيَّ، فَقَالَتْ: مَكَانِكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَسَمِعْتُ خَصْخَضَةَ الْمَاءِ، قَالَ: فَاغْتَسَلْتُ وَلَيْسَتْ دَرْعَهَا وَعَجَلْتُ عَنْ حِجَارَهَا، فَفَتَحَتِ الْبَابُ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَبْشِرْ قَدِ اسْتَحْجَابَ اللَّهِ دَعَوْتَكَ وَهَدَيْتَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَنْشَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحِبِّنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَى عِبَادَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُحِبِّهِمْ إِلَيْنَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اللَّهُمَّ حِبْبَ عَبْدَكَ هَذَا - يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ - وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَحِبْبَ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ" ، فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي، وَلَا يَرَانِي، إِلَّا أَحِبِّنِي.

٦٣٩٢ - (٢) حَدَّثَنَا سُفيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ الأَعْرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سُفيَّانَ - قَالَ زُهْرَيْ: حَدَّثَنَا سُفيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ الأَعْرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ

٣٥ - باب من فضائل أبي هريرة

قوله: "فصِرْتُ إِلَى الْبَابِ فَإِذَا هُوَ مُحَافَّ" أي مغلق.

شرح الغريب وفوائد الحديث: قوله: "خَشْفَ قَدْمِيَّ" أي صوقة في الأرض، وخصخضة الماء: صوت تحرיקه، وفيه: استحباب دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفور بعين المستول، وهو من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم، واستحباب حمد الله عند حصول النعم.

يَقُولُ: إِنَّكُمْ تَرْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ، كُنْتُ رَجُلًا مِسْكِينًا، أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفَقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ يَسْطِطُ ثَوْبَهُ فَلْنَ يَنْسَئِ شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي"، فَبَسَطْتُ ثَوْبِي حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ، ثُمَّ ضَمَّمْتُهُ إِلَيَّ، فَمَا نَسِيَتْ شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي.

(٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، حَوَدَّدَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا اتَّهَى حَدِيثَهُ عِنْدَ اتِّقْضَاءِ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ الرَّوَايَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "مَنْ يَسْطِطُ ثَوْبَهُ إِلَى آخِرِهِ".

(٤) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيَّبِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُوْسُفُ عَنِ أَبْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزَّبِيرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَيَاءً فَجَلَسَ إِلَيْهِ حَنْبُلُ حُجْرَاتِي، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يُسْمِعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أَسْبَحُ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِي سَبْحَتِي، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسِّرُ الْحَدِيثَ كَسْرَدَكُمْ.

(٥) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شَعِيبٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبٍ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

قوله: "كُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي" أي الازمه، واقنع بقوتي، ولا أجمع مالاً لذخيرة ولا غيرها، ولا أزيد على قوتي، والمراد من حيث حصل القوت من الوجوه المباحة، وليس هو من الخدمة بالأجرة.

قوله: "يَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ" معناه: فيحاسبني إن تعمدت كذباً، ويحاسب من ظن بيسوء.

قوله: "يَشْغَلُهُمُ الصَّفَقُ بِالْأَسْوَاقِ" هو بفتح الياء من "يَشْغَلُهُمُ" ، وحكي ضعها، وهو غريب، و"الصَّفَقُ" هو كناية عن التَّبَاعِيْد، وكانوا يصفقون بالأيدي من المتبايعين بعضها على بعض، والسوق مؤنة ويدرك، سميت به لقيام الناس فيها على سوقهم، وفي هذا الحديث معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ في بسط ثوب أبي هريرة.

قوله: "كُنْتُ أَسْبَحُ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِي سَبْحَتِي" معنى أسبح: أصلني نافلة، وهي السبحة بضم السين، قبل: المراد هنا صلاة الضحى. قوله: "لَمْ يَكُنْ يَسِّرُ الْحَدِيثَ كَسْرَدَكُمْ" أي يكثرة ويتبعه، والله أعلم.

[٣٦] - باب من فضائل أهل بدر ، قصة حاطب بن أبي بلتعة

٦٣٩٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْعَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ أَبْنُ عَيْشَةَ عَنْ عَمْرُو، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنِي عَيْشَةُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ، وَهُوَ كَاتِبُ عَلَيْهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: بَعْثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزَّيْرَ وَالْمِقْدَادَ، فَقَالَ: ائْتُوْ رَوْضَةَ خَاجَ، فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا، فَانْطَلَقُنَا تَعَادَى بَنَاءَ حَيْلَنَا، فَإِذَا تَحْنُ بِالْمَرْأَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، فَقَالَتْ: مَا مَعِيْ كِتَابٌ، فَقُلْنَا: لَشَغَرْجَنَ الْكِتَابَ أَوْ لَتَلْقَيْنَ الشَّيْبَ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا فِيهِ: "مِنْ حَاطِبٍ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، يُخَبِّرُهُمْ بِعَضِ امْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:"

[٣٦] - باب من فضائل أهل بدر ، قصة حاطب بن أبي بلتعة

تصويب "خاخ": قوله: "روضة خاخ" هي بخاتين معجمتين، هذا هو الصواب الذي قاله العلماء كافة في جميع الطوائف، وفي جميع الروايات والكتب، ووقع في البخاري من روایة أبي عوانة " حاج" بخاء مهملة والجيم، واتفق العلماء على أنه من غلط أبي عوانة، وإنما أشتبه عليه بذات حاج بالمهملة والجيم، وهي موضع بين المدينة والشام على طريق الحجيج، وأما "روضة خاخ"، فيبين مكة والمدينة بقرب المدينة، قال صاحب المطالع: وقال الصادقي: هي بقرب مكة، والصواب الأول.

قوله ﷺ: "فَإِنْ جَاءَهَا ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ" الظَّعِينَةُ هَنَا: الْجَارِيَةُ، وَأَصْلُهَا الْمَوْذَجُ، وَسَمِيتُ بِهَا الْجَارِيَةُ؛ لِأَنَّهَا تَكُونُ فِيهِ، وَاسْمُ هَذِهِ الظَّعِينَةِ: سَارَةٌ مُوْلَةٌ لِعُمَرَانَ بْنَ أَبِي صَيْفِيَّ القرشيِّ.

فوائد الحديث: وفي هذه معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ . وفيه: هنـك أـسـنـارـ الجـواـسـيسـ بـقـراءـةـ كـتـبـهمـ، سـوـاءـ كـانـ رـجـلاـ أوـ اـمـرـأـ، وـفـيهـ: هـنـكـ سـتـرـ المـفـسـدـةـ إـذـاـ كـانـ فـيـهـ مـصـلـحةـ أـوـ كـانـ فـيـ السـتـرـ مـفـسـدـةـ، وـإـنـماـ يـنـدـبـ السـتـرـ إـذـاـ لـمـ يـكـنـ فـيـهـ مـفـسـدـةـ وـلـاـ يـفـوتـ بـهـ مـصـلـحةـ، وـعـلـىـ هـذـاـ تـحـمـلـ الـأـحـادـيـثـ الـوـارـدـةـ فـيـ التـدـبـ إـلـىـ السـتـرـ، وـفـيهـ: أـنـ الـجـاسـوسـ وـغـيـرـهـ مـنـ أـصـحـابـ الـذـنـبـ الـكـبـارـ، لـاـ يـكـفـرـونـ بـذـلـكـ، وـهـذـاـ الـجـنـسـ كـبـيرـ قـطـعاـ؛ لـأـنـ يـتـضـمـنـ إـيـذـاءـ الـنـبـيـ ﷺـ، وـهـوـ كـبـيرـ بـلـاـ شـكـ لـقـولـهـ تـعـالـىـ: (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، لَعَنْهُمُ اللَّهُ) (الأحزاب: ٥٧) الآية، وـفـيهـ: أـنـ لـاـ يـحـدـ العـاصـيـ، وـلـاـ يـعـزـرـ إـلـاـ يـأـذـنـ الـإـمـامـ، وـفـيهـ: إـشـارـةـ جـلـائـرـ الـإـمـامـ وـالـحاـكـمـ.ـعـاـ يـرـونـهـ كـمـاـ أـشـارـ عمرـ بـضـربـ عـنـقـ حـاطـبـ، وـمـذـهـبـ الشـافـعـيـ وـطـائـفـةـ أـنـ الـجـاسـوسـ الـمـسـلـمـ يـعـزـرـ، وـلـاـ يـجـوزـ قـتـلهـ.ـوـقـالـ بـعـضـ الـمـالـكـيـةـ: يـقـتـلـ إـلـاـ أـنـ يـتـوبـ، وـبـعـضـهـمـ: يـقـتـلـ إـلـاـ تـابـ، وـقـالـ مـالـكـ: يـجـتـهـدـ فـيـ الـإـمـامـ.

"يا حاطب ما هذَا؟" قال: لا تَعْجَلْ عَلَيْ يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقاً فِي قُرْيَشٍ - قال سُفِيَانُ: كَانَ حَلِيقاً لَهُمْ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنفُسِهَا - وَكَانَ مِنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِهِمْ، فَأَحْبَبْتُهُ، إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَتَخَذَ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابِيَ، وَلَمْ أَغْفُلْهُ كُفُراً وَلَا ارْتِدَاداً عَنْ دِينِي، وَلَا رِضاً بِالْكُفُرِ بَعْدَ إِسْلَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "صَدَقَ"، فَقَالَ عُمَرُ: دَعَنِي، يَا رَسُولَ اللهِ! أَضْرَبْ عَنْهُ هَذَا الْمُتَنَافِقِ، فَقَالَ: "إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهُ اطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شَتَّمْ، * فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ". فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿تَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَحِذُّو عَدُوَّي وَعَذُوكُمْ أُولَئِكَ﴾ (المتحنة: ١).

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَزَهِيرٍ ذِكْرُ الْآيَةِ، وَجَعَلُوهَا إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ مِنْ تِلَوَةِ سُفِيَانَ.

(٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَوَّدَدَنَا إِسْحَاقُ أَبْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، حَوَّدَدَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي أَبْنَ عَبْدِ اللهِ، كُلُّهُمْ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعْشَى رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبَا مَرْثَدِ الْعَنَوِيِّ وَالزَّبِيرِ بْنِ الْعَوَامِ، وَكُلُّنَا فَارِسٌ، فَقَالَ: "أَنْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ حَاخِ، فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى

قوله: "تعادي بنا حيلنا" هو بفتح الناء أي تجري. قوله: "فأخرجته من عقاصها" هو بكسر العين أي شعرها المضفور، وهو جمع عقيصة.

قوله ﷺ: "لَعَلَّ اللَّهُ اطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شَتَّمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ".

مغفرة أهل بدر يتعلق بالآخرة: قال العلماء: معناه: الغفران لهم في الآخرة، وإلا فإن توجه على أحد منهم حد أو غيره أقيم عليه في الدنيا، ونقل القاضي عياض الإجماع على إقامة الحد، واقامة عمر على بعضهم، قال: وضرب النبي ﷺ مسٹھا الحد وكان بدريراً.

قوله: "عن علي دَعَهُ، قال: بعثني رسول الله ﷺ وأبا مَرْثَدِ الْعَنَوِيِّ وَالزَّبِيرِ بْنِ الْعَوَامِ" وفي الرواية السابقة "المقداد" بدل "أبي مَرْثَدٍ"، ولا مِنافاةٌ بِلْ بَعْثُ الْأَرْبَعَةِ: عَلِيًّا وَالزَّبِيرِ وَالْمُقْدَادِ وَأَبَا مَرْثَدٍ.

* قوله: "لَعَلَّ اللَّهُ اطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شَتَّمْ" إظهاراً لِكَمَالِ الرِّضَا عَنْهُمْ، وَأَنَّهُ لَا يَتَوَقَّعُ مِنْهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ بِحَسْبِ الْأَعْمَلِ إِلَّا الْخَيْرُ، فَهَذَا كِتَابَةٌ عَنْ كِمَالِ الرِّضَا عَنْهُمْ، وَعَنْ صَلَاحِ حَاطِبٍ وَتَوْفِيقِهِمْ عَالِيَاً عَلَى الْخَيْرَاتِ، وَلَيْسَ الْمُقْصُودُ بِهِ إِذْنُهُمْ فِي الْمَعَاصِي كَيْفَ شَاءُوا، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

الْمُشْرِكِينَ، فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلَيْهِ

٦٢٩٨ - (٣) حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدًا بْنَ رُمْعَ: أَخْبَرَنَا الْيَثُورُ عَنْ أَبِي الزَّيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ يَشْكُوُ حَاطِبًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَيَدْخُلُنَّ حَاطِبَ النَّارَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: "كَذَبْتَ، لَا يَدْخُلُهَا، فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ".

قوله: "يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيَدْخُلُنَّ حَاطِبَ النَّارَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا، فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ".
فضيلة أهل بدر والحدبية والرد على المعتزلة: فيه: فضيلة أهل بدر والحدبية، وفضيلة حاطب لكونه منهم، وفيه: أن لفظة الكذب هي الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو عمداً كان أو سهواً، سواء كان الإخبار عن ماضٍ أو مستقبل، وخصمه المعتزلة بالعمد، وهذا يرد عليهم، وسيقت المسألة في "كتاب الإيمان"، وقال بعض أهل اللغة: لا يستعمل الكذب إلا في الإخبار عن الماضي، بخلاف ما هو مستقبل، وهذا الحديث يرد عليه، والله أعلم.

* * *

[٣٧] - باب من فضائل أصحاب الشجرة، أهل بيعة الرضوان

(١) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَاجَاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الرَّبِيعِ أَنَّهُ سَمِعَ حَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَمُّ مُبَشِّرٍ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عِنْدَ حَفْصَةَ: "لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ، الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا"، قَالَتْ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَنْتَهُمْ هُمْ، فَقَالَتْ حَفْصَةَ: ﴿وَإِنْ مِنْ كُفَّارٍ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ (مريم: ٧١). فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ثُمَّ نُسْجِي الَّذِينَ آتَقْوَاهُ وَنَذِرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِئْنَا﴾ (مريم: ٧٢).

٣٧ - باب من فضائل أصحاب الشجرة، أهل بيعة الرضوان

قوله ﴿لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ مِنَ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا﴾ قال العلماء: معناه: لا يدخلها أحد منهم قطعاً، كما صرخ به في الحديث الذي قبله حاطب، وإنما قال: "إن شاء الله لتنزوك لا للشك".

معنى "الصراط"، والمراد بالورود عليه: وأما قول حفصة "بلى"، وانتهار النبي ﷺ لها، فقللت: ﴿وَإِنْ مِنْ كُفَّارٍ إِلَّا وَارِدُهَا﴾، فقال النبي ﷺ: وقد قال: ﴿ثُمَّ نُسْجِي الَّذِينَ آتَقْوَاهُ﴾ فيه دليل للمناظرة والاعتراض، والجواب على وجه الاسترشاد، وهو مقصود حفصة لا أنها أرادت رد مقالته ﷺ، وال الصحيح أن المراد بالورود في الآية المرور على الصراط، وهو حسر منصوب على جهنم، فيقع فيها أهلها، وينجو الآخرون.

[٣٨] - باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين

- ٦٤٠٠ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرُ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعاً عَنْ أَبِي أَسَمَةَ، قَالَ أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ: حَدَّثَنَا بُرِيدٌ عَنْ حَدَّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجُعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ أَغْرَى أَبِي، فَقَالَ: أَلَا تُنْجِزُ لِي، يَا مُحَمَّدُ مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبْشِرْ . فَقَالَ لَهُ الْأَغْرَى أَبِي: أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ "أَبْشِرْ"، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي مُوسَى وَبِلَالٍ، كَهْيَةً الْغَضْبَانِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَ الْبُشْرَى، فَاقْبَلَا أَنْتُمَا، فَقَالَا: قَبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءً، فَعَسَلَ يَدِيهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ، وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: "اَشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَتَحْوِرْ كُمَا، وَأَبْشِرَا" فَأَخَدَا الْقَدَحَ، فَفَعَلَا مَا أَمْرَهُمَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَادَاهُمَا أَمْ سَلَمَةً مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ: أَفْضِلاً لِأَمْكُمَا مِمَّا فِي إِنَائِكُمَا، فَأَفْضِلاً لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً.
- ٦٤٠١ - (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ، أَبُو عَامِرُ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ عَنْ بُرِيدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ، بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ، فَلَقِيَ دُرِيدَ بْنَ الصَّمَّةَ، فُقِيلَ دُرِيدٌ، وَهَرَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: وَبَعْتُنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ، قَالَ: فَرُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَيِّهِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي جُحَشٍ بِسَهْمٍ، فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَيِّهِ، فَانْتَهَيَ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا عَمَّا مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ أَبُو عَامِرٍ إِلَى أَبِي مُوسَى. فَقَالَ: إِنَّ ذَلِكَ قَاتِلِي، تَرَاهُ ذَلِكَ الَّذِي رَمَانِي، قَالَ أَبُو مُوسَى: فَقَصَدْتُ لَهُ فَاعْتَمَدْتُهُ فَلَحِقْتُهُ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ وَلَيْتَ عَنِي ذَاهِبًا، فَاتَّبَعْتُهُ، وَجَعَلْتُ أَقْوَلُ لَهُ: أَلَا تَسْتَحِي؟ أَلَسْتَ عَرَبِيًّا؟ أَلَا تَثْبِتُ فَكَفَ، فَالْتَّقَيْتُ أَنَا وَهُوَ، فَاخْتَلَفْنَا أَنَا وَهُوَ ضَرْبَيْنِ،

٣٨ - باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين

فوائد الحديث: في الحديث الأول: فضيلة ظاهرة لأبي موسى وبلال وأم سلمة ، وفيه: استحباب البشاراة، واستحباب الازدحام فيما يتبرّك به، وطلبه من هو معه والمشاركة فيه.

شرح الغريب: قوله: "فزنا منه الماء" هو بالمعنى والزاء أي ظهر وارتفاع وجري ولم ينقطع.

فَضَرَبَتْهُ بِالسَّيْفِ فَقَتْلَهُ، ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى أَبِي عَامِرٍ، قَوْلَتْ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَتَلَ صَاحِبَكَ، قَالَ: فَأَنْزَعْتُهُ هَذَا السَّهْمَ، فَنَزَعْتُهُ، فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَفْرَأَتْهُ مِنِي السَّلَامَ، وَقَلَّ لَهُ: يَقُولُ لَكَ أَبُو عَامِرٍ: اسْتَغْفِرُ لِي، قَالَ: وَاسْتَعْمَلْنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ، وَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ، فَلَمَّا رَجَعَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ دَخَلَتْ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي بَيْتِ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ، وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ، وَقَدْ أَثْرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَاهِرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجْنِيهِ، فَأَخْبَرَهُ بِخَبْرِنَا وَخَبَرَ أَبِي عَامِرٍ، وَقَلَّ لَهُ: قُلْ لَهُ: يَسْتَغْفِرُ لِي، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ أَبِي عَامِرٍ"، حَتَّى رَأَيْتُ بِيَاضِ إِبْطَاهِهِ، ثُمَّ قَالَ: "اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ مِنَ النَّاسِ"، فَقَلَّتْ: وَلِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَاسْتَغْفِرْ فَقَالَ النَّبِيِّ ﷺ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبِهِ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا". قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ، وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى.

قوله: "على سرير مرمل، وعليه فراش وقد أثر رمال السرير بظاهر رسول الله ﷺ" أما "مرمل" فياسكان الراء وفتح الميم، ورمال بكسر الراء وضمها، وهو الذي ينسج في وجهه بالسعف ونحوه، ويشد بشرطه ونحوه، يقال منه: أرملته فهو مرمل، وحکى رملته فهو مرمل.

تصويب لفظة "ما": وأما قوله: "وعليه فراش" فكذا وقع في صحيح البخاري ومسلم، فقال القابسي: الذي أحفظه في غير هذا السندي "عليه فراش"، قال: وأظن لفظة "ما" سقطت لبعض الرواية، وتابعه القاضي عياض وغيره على أن لفظة "ما" ساقطة، وأن الصواب إباتها، قالوا: وقد جاء في حديث عمر في تخيير النبي ﷺ أزواجه: "على رمال سرير ليس بيته وبينه فراش قد أثر الرمال بجنبيه".

قوله: "ثم رفع يديه ثم قال: اللهم اغفر لعبد أبي عامر، حتى رأيت بياض إبطيه" إلى آخره.
فائدة الحديث: فيه استحباب الدعاء، واستحباب رفع اليدين فيه، وأن الحديث الذي رواه أنس "أنه لم يرفع يديه إلا في ثلاثة مواطن" محمول على أنه لم يرده، وإن فقد ثبت الرفع في مواطن كثيرة فوق ثلاثة مواطن.

٣٩ - باب من فضائل الأشعريين

٦٤٠٢ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدَةُ عَنْ أَبِيهِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنِّي لَا عُرِفُ أصواتَ رِفْقَةِ الْأَشْعُرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أصواتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ تَرَلُوا بِالنَّهَارِ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْحَيْلَ - أَوْ قَالَ الْعَدُوُّ - قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ".

٦٤٠٣ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعُرِيِّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعاً عَنْ أَبِيهِ أَسَامَةَ - قَالَ أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ - حَدَّثَنِي بُرَيْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِيهِ بُرَيْدَةَ عَنْ حَدَّهِ، أَبِيهِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ الْأَشْعُرِيِّينَ، إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْعَزُوِّ، أَوْ قَلَ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ

٤٠ - باب من فضائل الأشعريين

قوله ﷺ: "إِنِّي لَا عُرِفُ أصواتَ رِفْقَةِ الْأَشْعُرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أصواتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ تَرَلُوا بِالنَّهَارِ".

تصويب "يدخلون": أما قوله ﷺ: "يدخلون"، فالبدال من الدخول، هكذا هو في جميع نسخ بلادنا، ونقله القاضي عن جمهور الرواة في مسلم، وفي البخاري، قال: ووقع بعض رواة الكتابين "يرحلون" بالراء والفاء المهملة من الرحيل، قال: واختار بعضهم هذه الرواية، قلت: والأولى صحيحة أو أصح، المراد: يدخلون منازلهم إذا خرجو الشغل، ثم رجعوا.

فوائد الحديث: وفيه: دليل لفضيلة الأشعريين، وفيه: أن الجهر بالقرآن في الليل فضيلة إذا لم يكن فيه إيماء لنائم أو لمصل أو غيرها ولا رباء، والله أعلم. والرُّفقَةُ: بضم الراء وكسرها.

قوله ﷺ: "وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْحَيْلَ - أَوْ قَالَ الْعَدُوُّ - قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ" أي تنتظروهم، ومنه قوله تعالى: **﴿أَنْظُرُوهُنَا نَقْتَسِنَ مِنْ نُورِكُمْ﴾** (المديد: ١٣)، قال القاضي: وانختلف شيوخنا في المراد بحكيم هنا، فقال أبو علي الجياني: هو اسم علم لرجل، وقال أبو علي الصديق: هو صفة من الحكمة.

قوله ﷺ: "إِنَّ الْأَشْعُرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْعَزُوِّ" إلى آخره معنى "أرملا" في طعامهم، وفي هذا الحديث فضيلة الأشعريين، وفضيلة الإيثار والمواساة، وفضيلة خلط الأزواد في السفر، وفضيلة جمعها في شيء عند قلتها في الحضر ثم يقسم، وليس المراد بهذا القسمة المعروفة في كتب الفقه بشرطها، ومنعها في الربويات، واستشراط المواساة وغيرها، وإنما المراد هنا إباحة بعضهم بعضاً ومواساتهم بالوجود.

جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مِنِي وَأَنَا مِنْهُمْ".

وقوله ﷺ: "فِيهِمْ مِنِي وَأَنَا مِنْهُمْ" سبق تفسيره في باب "فضائل حلبيب".

* * *

[٤٠] - باب من فضائل أبي سفيان بن حرب

٦٤٠٤ - (١) حَدَّثَنِي عَبَاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَعْقُرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا النَّصْرُ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْيَمَامِيُّ: حَدَّثَنَا عَكْرَمَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيلٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَاسٍ قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْتَظِرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ثَلَاثٌ أَعْطَيْنِيهِنَّ، قَالَ: "نَعَمْ!" قَالَ: عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ، أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، أُزْوَّجُكُهَا، قَالَ: "نَعَمْ!" قَالَ: وَمَعَاوِيَةً تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ، قَالَ: "نَعَمْ!". قَالَ: وَتَؤْمِنُنِي حَتَّى أُفَاتِلَ الْكُفَّارَ، كَمَا كُنْتُ أُفَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: "نَعَمْ!".
قَالَ أَبُو زُمَيلٍ: وَلَوْلَا أَنَّهُ طَلَبَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، مَا أَعْطَاهُ ذَلِكَ؛ لَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسَأَ شَيْئًا إِلَّا قَالَ: "نَعَمْ!".

٤ - باب من فضائل أبي سفيان بن حرب

ضبط البلد والاسم: قوله: "أحمد بن جعفر المغقرى" هو بفتح الميم وإسكان العين المهملة وبكسر القاف منسوب إلى "معقر"، وهي ناحية من اليمن.
 قوله: "حدثنا أبو زميل، قال: حدثني ابن عباس قال: كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه، فقال للنبي ﷺ: يا نبى الله ثلث أعطيتهن، قال: "نعم"، قال: عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوّجكها، قال: نعم، قال: ومعاوية تجعله كاتباً بين يديك، قال: "نعم"، قال: وتوّمني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين، قال: "نعم"، قال أبو زميل: ولو لا أنه طلب ذلك من النبي ﷺ، ما أعطاه ذلك؛ لأنه لم يكن يسأل شيئاً إلا قال: "نعم" أما أبو زميل، فبضم الزاء وفتح الميم وإسكان الياء، واسمه سماع بن الوليد الحنفي اليمامي ثم الكوفي. وأما قوله: "أحسن العرب وأجمله، فهو كقوله: كان النبي ﷺ أحسن الناس وجهها، وأحسنه خلقها، وقد سبق شرحه في فضائل النبي ﷺ، ومثله الحديث بعده في نساء قريش: "أحناه على ولد وأرعاه لزوج"، قال أبو حاتم السجستاني وغيره: أي وأجملهم وأحسنهم وأرعاهم، لكن لا يتكلمون به إلا مفرداً، قال التحويون: معناه: وأجمل من هناك.

شكل الحديث وحله: واعلم أن هذا الحديث من الأحاديث المشهورة بالإشكال، ووجه الإشكال: أن أبا سفيان إنما أسلم يوم فتح مكة سنة ثمان من الهجرة، وهذا مشهور لا خلاف فيه، وكان النبي ﷺ قد تزوج أم حبيبة قبل ذلك بزمان طويل، قال أبو عبيدة وخليفة بن خياط وابن البرقي والجمهور: تزوجها سنة ست، وقيل: سنة سبع.

= قال القاضي عياض: واحتلقو أين تزوجها، فقيل: بالمدينة بعد قدومها من الحبشة، وقال الجمهور: بأرض الحبشة، قال: واحتلقو فيمن عقد له عليها هناك، فقيل: عثمان، وقيل: خالد بن سعيد بن العاصي يأخذها، وقيل: النحاشي؛ لأنه كان أمير الموضع وسلطانه، قال القاضي: والذي في مسلم هنا أنه زوجها أبو سفيان غريب جداً، وبخирها مع أبي سفيان حين ورد المدينة في حال كفره مشهور، ولم يزد القاضي على هذا.

وقال ابن حزم: هذا الحديث وهم من بعض الرواية؛ لأنه لا خلاف بين الناس أن النبي ﷺ تزوج أم حبيبة قبل الفتح بدهر، وهي بأرض الحبشة، وأبواها كافر، وفي رواية عن ابن حزم أيضاً أنه قال: موضوع، قال: والآفة فيه من عكرمة بن عمّار الراوي عن أبي زمِيل، وأنكر الشيخ أبو عمرو بن الصلاح هـ هذا على ابن حزم، وبالغ في الشناعة عليه، قال: وهذا القول من جسارتة، فإنه كان هجوماً على خططه الأئمة الكبار، وإطلاق اللسان فيهم، قال: ولا نعلم أحداً من أئمة الحديث نسب عكرمة بن عمّار إلى وضع الحديث، وقد وثقه وكيع وبيهقي بن معين وغيرهما، وكان مستحاج الدعوة، قال: وما توهمه أبنُ حَزْمٍ من مثافة هذا الحديث لتقدم زواجهما غلط منه وغفلة؛ لأنه يتحمل أنه سأله بتحديد عقد النكاح تطبيباً لقلبه؛ لأنه كان ربما يرى عليها غضاضة من رياسته ونسبه أن تزوج بنته بغير رضاها، أو أنه ظنَّ أن إسلام الأب في مثل هذا يقتضي بتحديد العقد، وقد حفظ أوضاع من هذا على أكبر مرتبة من أبي سفيان من كثر علمه، وطالت صحبته، هذا كلام أبي عمرو هـ، وليس في الحديث أن النبي ﷺ جدَّ العقد، ولا قال لأبي سفيان: إنه يحتاج إلى تجديده، فعلمه هـ أراد بقوله: "نعم" أن مقصودك يحصل، وإن لم يكن بحقيقة عقد، والله أعلم.

* * *

[٤ - باب من فضائل جعفر بن أبي طالب وأسماء بنت عميس وأهل سفيتهم]

٦٤٠٥ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: بَلَغَنَا مَخْرَجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ بِالْأَيْمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ، أَنَا وَأَخْوَانِي لِي، أَنَا أَصْغَرُهُمَا، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالآخَرُ أَبُورُهْمَنْ. - إِمَّا قَالَ بِضَعْفٍ وَإِمَّا قَالَ: ثَلَاثَةٌ وَحَمْسَيْنَ أَوْ أَشْتَهِنَ وَحَمْسَيْنَ رَجُلًا مِّنْ قَوْمِي - قَالَ: فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَاهُ إِلَى النَّحَاشِيَّ بِالْجَبَشَيَّةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ، فَقَالَ جَعْفَرٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنَا هُنَّا، وَأَمْرَنَا بِالْإِقَامَةِ، فَأَقْيَمُوا مَعَنَا، فَأَقْمَنَا مَعَهُ حَتَّىٰ قَدِيمَنَا جَمِيعًا، قَالَ: فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْرَهُ، فَأَسْهَمَ لَنَا، أَوْ قَالَ: أَعْطَانَا مِنْهَا، وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْرِهِ مِنْهَا شَيْئًا، إِلَّا لِمَنْ شَهَدَ مَعَهُ، إِلَّا لِأَصْحَابِ سَفِينَتَاهُ مَعَ جَعْفَرَ وَأَصْحَابِهِ، قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ، قَالَ: فَكَانَ نَاسٌ مِّنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا - يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ - : نَحْنُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ.

٦٤٠٦ - (٢) قَالَ: فَدَخَلْتُ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ - وَهِيَ مِمْنُ قَدِيمَنَا - عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً وَقَدْ كَانَتْ هَاجِرَتْ إِلَى النَّحَاشِيَّ فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَسْمَاءَ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءَ بِنْتُ عُمَيْسٍ، قَالَ عُمَرُ: الْجَبَشِيَّةُ هَذِهِ؟ الْبَحْرَيَّةُ هَذِهِ؟ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ! فَقَالَ عُمَرُ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ، فَعَضَبَتْ، وَقَالَتْ كَلِمَةً: كَذَبْتَ، يَا عُمَرُ! كَلاً وَاللَّهِ! كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ، وَكُنْتُمْ فِي دَارٍ - أَوْ فِي أَرْضٍ - الْبَعْدَاءُ الْبَعْضَاءُ فِي الْجَبَشَيَّةِ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ، ...

٤ - باب من فضائل جعفر بن أبي طالب وأسماء بنت عميس وأهل سفيتهم

شرح الغريب: قوله: "أنا وأخوان لي أنا أصغرهما" هكذا هو في النسخ "أصغرهما"، والوجه "أصغر منها". قوله: "فأسهم لنا، أو قال: أعطانا منها" هذا الإعطاء محمول على أنه برضاء الغافرين، وقد جاء في صحيح البخاري ما يؤيده، وفي رواية البيهقي التصريح بأن النبي ﷺ كلام المسلمين، فشركوه في سهامهم. قولهما لعمر ﷺ: "كذبت" أي أخطأت، وقد استعملوا كذب بمعنى أخطأ. قولهما: "وكنا في دار البعداء البعضاً" قال العلماء: البعداء في النسب، البعضاً في الدين؛ لأنهم كفار إلا التحاشي، =



وَأَيُّمُ الله! لَا أَطْعُمُ طَعَاماً وَلَا أَشْرَبُ شَرَاباً حَتَّى أَذْكُرَ مَا قُلْتَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَتَحْنُّ كَذَا
نَوْذَى وَنَخَافُ، وَسَادَذُكْرُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَسْأَلُهُ، وَوَالله! لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ وَلَا
أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَتْ: يَا نَبِيَّ الله! إِنَّ عُمَراً قَالَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ
رَسُولُ اللهِ ﷺ: "إِنَّمَا يَأْخُذُ بِهِ مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلِأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَثْنَانُ، أَهْلُ السَّفِينَةِ!
هِجْرَتَانِ".

قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا، يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا
الْحَدِيثِ، مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ.
قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبا مُوسَى، وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي.

= وكان يستخفى بإسلامه عن قومه ويورى لهم.

قولها: "يأتوني أرسالاً" بفتح الهمزة أي أفواجاً فوجاً بعد فوج، يقال: أورد إبله أرسالاً أي متقطعة متتابعة،
 وأنوردها عراكاً، أي مجتمعة، والله أعلم.

* * * *

[٤٢] - باب من فضائل سلمان وصهيب وبلال

٦٤٠٧ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ؛ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَائِدِيَّةَ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَتَى عَلَى سَلْمَانَ وَصَهِيبَ وَبَلَالَ فِي نَفَرٍ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ! مَا أَخْدَتْ سَيُوفَ اللَّهِ مِنْ عَنْقِ عَدُوِّ اللَّهِ مَا أَخْدَهَا، قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنْقُولُونَ هَذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ؟ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَاحْبَرَهُ، فَقَالَ: "يَا أَبَا بَكْرٍ! لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ، لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ". فَأَتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: "يَا إِخْرَوَنَاهُ! أَغْضَبْتُكُمْ؟ قَالُوا: لَا، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، يَا أَخِي!"

[٤٣] - باب من فضائل سلمان وصهيب وبلال

قوله: "أن أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر، فقالوا: ما أخذت سيف الله من عنق عدو الله مأخذها".
ضبط الألفاظ وفوائد الحديث: ضبطوه بوجهين: أحدهما: بالقصر وفتح الحاء، والثاني: بالمد وكسرها، وكلها صحيحة، وهذا الإتيان لأبي سفيان كان هو كافر في المذنة بعد صلح الحديبية، وفي هذا الحديث: فضيلة ظاهرة لسلمان ورفقته هؤلاء، وفيه: مراعاة قلوب الضعفاء وأهل الدين وإكرامهم وملطفتهم.

قوله: "يَا إِخْرَوَنَاهُ! أَغْضَبْتُكُمْ؟ قَالُوا: لَا، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، يَا أَخِي" أما قوله: "يَا أَخِي"، فضبطوه بضم الهمزة على التصغر، وهو تصغير تعبير وترقيق وملطفة، وفي بعض النسخ بفتحها، قال القاضي: قد روي عن أبي بكر أنه نهى عن مثل هذه الصيغة، وقال: قل: عافاك الله رحمك الله، لا تزد، أي لا تقل قبل الدعاء: لا، فتصير صورته صورة نفي الدعاء، قال بعضهم: قل: لا، ويعذر لك الله.

[٤٣] - باب من فضائل الأنصار

- ٦٤٠٨ - (١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَخْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - قَالَا: أَخْبَرَنَا سُفيَّانُ عَنْ عَمْرُو، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: فِينَا نَزَّلَتْ: ﴿إِذْ هَمَّ طَائِفَتَنِ
مِنْكُمْ أَنْ تَفْشِلَا وَاللَّهُ وَلِيَهَا﴾ (آل عمران: ١٢٢) بَنُو سَلَمَةَ وَبَنُو حَارِثَةَ، وَمَا نُحِبُّ أَنْهَا
لَمْ تَنْزِلْ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيَهَا﴾.
- ٦٤٠٩ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ
قَالَا: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
"اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ".
- ٦٤١٠ - (٣) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَيْثَمٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ
بِهَذَا الإِسْنَادِ.
- ٦٤١١ - (٤) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنَى الرَّفَّاשِيُّ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُولُسَ: حَدَّثَنَا عَكْرَمَةُ وَهُوَ ابْنُ
عَمَّارٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَغْفَرَ
لِلْأَنْصَارِ، قَالَ: وَأَحْسِبَهُ قَالَ: "وَلِذَرَارِي الْأَنْصَارِ، وَلِمَوَالِي الْأَنْصَارِ"، لَا أَشُكُّ فِيهِ.
- ٦٤١٢ - (٥) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَرَهْبَرٍ بْنُ حَرْبٍ، حَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلَيَّةَ -
وَاللَّفْظُ لِرَهْبَرٍ -: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ التَّبِيَّ رَأَى
صَبِيَّانَا وَنِسَاءَ مُقْبِلِينَ مِنْ عُرُسٍ، فَقَامَ تَبِيَّ اللَّهُ ﷺ مُمْثَلًا، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ أَتَقْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ،

[٤٣] - باب من فضائل الأنصار

ضبط الألفاظ و معناها: قوله: "بنو سلمة" هو بكسر اللام قبيلة من الأنصار.
قوله: "فقام تببي الله ﷺ ممثلاً" هو بضم الميم الأولى وإسكان الثانية وفتح الناء المثلثة وكسرها، كما روی
 بالوجهين وهو مشهوران، قال القاضي: جمهور الرواة بالفتح، قال: وصححه بعضهم، قال: ولبعضهم هنا، وفي
 البخاري بالكسر، ومعناه: قائمًا متنصباً، قال: وعند بعضهم "مقبلاً"، ولبخاري في "كتاب النكاح" متنًا بتاء
 مثناة فوق ونون من الميّنة أي متفضلاً عليهم، قال: واحتار بعضهم هذا، وضبطه بعض المتقدّمين مُمتنًا بكسر الناء
 وتحفيض النون أي قياماً طويلاً، قال القاضي: والمحتر ما قدمناه عن الجمهور.

اللهم أنتم من أحب الناس إلىّي يعني الأنصار.

٦٤١٣ - (٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَأَبْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعاً عَنْ غُنْدَرٍ - قَالَ أَبْنُ الْمُشْنَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَخَلَّا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ" ثَلَاثَ مَرَاتٍ.

٦٤١٤ - (٧) حَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِبِ، حَوْدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْءَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبْنُ إِدْرِيسَ، كَلَّاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

٦٤١٥ - (٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشْنَى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَاتَدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الْأَنْصَارَ كَرِشِي وَعَيْسَيْتِي، وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ وَيَقُولُونَ، فَاقْبِلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَاعْفُوا عَنْ مُسِئِهِمْ".

قوله: "جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، فخلالها" هذه المرأة إما محروم له كأم سليم وأختها، وأما المراد بالخلوة أنها سالته سؤالاً خفياً بمحضه ناس، ولم تكن خلوة مطلقة، وهي الخلوة المنهي عنها.
قوله ﷺ: "الأنصار كرشي وعيسيتي".

معنى الكرش والعيية: قال العلماء: معناه: جماعي وخاصي الذين أثقل بهم وأعتمدتهم في أموري، قال الخطاطي:
ضرب مثلاً بالكرش؛ لأنه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون به بقاوه، "والعيية" وعاء معروف أكبر من المخلافة
يحفظ الإنسان فيها ثيابه وفاخر متابعه ويصونها، ضربها مثلاً لأفهم أهل سره وخفى أحواله.

قوله ﷺ: "إن الناس سيكثرون ويقلون" أي ويقل الأنصار، وهذا من المعجزات.
قوله ﷺ: "فاقبلاوا من محسنيهم، واعفوا عن مسيئهم" وفي بعض الأصول عن "سيئتهم"، والمراد بذلك فيما سوى
الحدود.

[٤٤] - باب في خير دور الأنصار

٦٤١٦ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشْنَى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، سَمِعْتُ قَنَادَةً يُحَدِّثُ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي أَسِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بْنُ التَّجَّارِ، ثُمَّ بْنُ عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَاجِ، ثُمَّ بْنُ سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ". فَقَالَ سَعْدٌ: مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا فَضْلٌ عَلَيْنَا، فَقَيلَ: فَدُ فَضْلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ.

٦٤١٧ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى: حَدَّثَنَا أَبُو دَاؤُدَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ قَنَادَةَ، سَمِعْتُ أَنْسًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أَسِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَحْوِةً.

٦٤١٨ - (٣) حَدَّثَنَا قَتْبَيَةُ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَ وَحَدَّثَنَا قَتْبَيَةُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، حَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُشْنَى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ الثَّقْفَيِّ، كَلَّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ، عَنْ أَنْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ غَيْرُ أَنَّهُ لَا يَذْكُرُ فِي الْحَدِيثِ قَوْلًا سَعْدٍ.

٦٤١٩ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيِّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَادٍ -: حَدَّثَنَا حَاتَّمٌ وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَسِيدِ خَطَّيْبًا عِنْدَ ابْنِ عَتْبَةَ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارٌ

[٤٥] - باب في خير دور الأنصار

قوله ﷺ: "خير دور الأنصار" أي خير قبائلهم، وكانت كل قبيلة منها تسكن محلة، فتسمى تلك المحلة دار بني فلان، ولهذا جاء في كثير من الروايات بتو فلان من غير ذكر الدار.

وجه فضيلة الأنصار: قال العلماء: وتفضيلهم على قدر سبقهم إلى الإسلام وما ترهم فيه، وفي هذا دليل لجواز تفضيل القبائل والأشخاص بغير مجازفة ولا هوئي، ولا يكون هذا غيبة.

قوله: "سمعت أبا أسيدا خطيبا عند ابن عتبة".

ضبط الألفاظ وفوائد الحديث: أما "أسيدا" فبضم المهمزة على المشهور، وحكى القاضي عن عبد الرحمن بن مهدي فتحها، وهو شاذ ضعيف، وخطيبا: بكسر الطاء اسم فاعل، وفي بعض النسخ "خطبنا" بفتحها فعل ماض.

بَنْي النَّحَّارِ، وَدَارُ بْنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ وَدَارُ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَدَارُ بْنِي سَاعِدَةً». وَاللَّهُ لَوْ كُنْتُ مُؤْثِرًا بِهَا أَحَدًا لَأَتَرَتْ بِهَا عَيْشِيرَتِي.

٦٤٢٠ - (٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ قَالَ: شَهِدَ أَبُو سَلَمَةَ لِسَمِعِ أَبَا أَسِيدِ الْأَنْصَارِيِّ يَشْهُدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بْنُو النَّحَّارِ، ثُمَّ بْنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بْنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ بْنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ».

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ أَبُو أَسِيدٍ: أَتُهُمْ أَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَادِبًا لِبَدَائِتُ بِقَوْمِيِّ بَنْي سَاعِدَةَ، وَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدُ بْنَ عُبَادَةَ، فَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ، وَقَالَ: خَلَقْنَا فَكُنَّا آخرَ الْأَرْبَعِ، أَسْرِ جُوَالِيِّ حِمَارِيَ آتَيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَلَمَةُ أَبْنِ أَجْيَهِ سَهْلٌ، فَقَالَ: أَتَذَهَّبُ لِتَرْدَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمُ، أَوْ لَيْسَ حَسِيبُكَ أَنْ تَكُونَ رَابِعَ أَرْبَعٍ، فَرَجَعَ، وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، وَأَمْرَ حِمَارِهِ فَحُلَّ عَنْهُ.

٦٤٢١ - (٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلَيِّ بْنَ بَحْرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو دَاؤُدَّ: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا أَسِيدِ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «خَيْرُ الْأَنْصَارِ، أَوْ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ» بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ فِي ذِكْرِ الدَّوْرِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٦٤٢٢ - (٧) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ أَبْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي شِهَابٍ: قَالَ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَتْبَةَ أَبْنِ مَسْعُودٍ، سَمِيعًا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ عَظِيمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: «أَحَدُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟» قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بْنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ»،

= قوله: "عند ابن عتبة" بالمعنى فوق هو الوليد بن عتبة بن أبي سفيان عامل عممه معاوية بن أبي سفيان على المدينة. قوله: "خلقنا" أي أخرنا، فجعلنا آخر الناس، وفي حديث جرير بن عبد الله وخدمته لأنس إكراماً للأنصار دليل لا كرام المحسن والمتسببه إليه، وإن كان أصغر سنًا، وفيه: تواضع جرير وفضيلته، وإكرامه للنبي ص واحسانه إلى من انتسب إلى من أحسن إليه ص.

قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ ثُمَّ بْنُ التَّحَارِ، قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: ثُمَّ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ الْحَزْرَجِ، قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: ثُمَّ بْنُ سَاعِدَةَ، قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: ثُمَّ فِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مُعْضِبًا، فَقَالَ: أَنْحُنُ آخِرُ الْأَرْبَعِ؟ حِينَ سَمِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَارَهُمْ. فَأَرَادَ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَجَالٌ مِنْ قَوْمِهِ: اجْلِسْ، أَلَا تَرْضَى أَنْ سَمِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَارَكُمْ فِي الْأَرْبَعِ الدُّورِ الَّتِي سَمِيَ؟ فَمَنْ تَرَكَ فَلَمْ يُسَمِّ أَكْثُرُ مِمَّنْ سَمِيَ، فَإِنَّهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

* * *

[٤٥] - باب في حسن صحبة الأنصار

(١) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيِّ الْجَهْضُومِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عَرْعَرَةَ -وَاللَّفْظُ لِلْجَهْضُومِيِّ-: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبَتَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ حَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَحْرَلِيِّ فِي سَفَرٍ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي، فَقُلْتُ لَهُ: لَا تَفْعَلْ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئاً، أَلَيْتُ أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمَهُ.

زَادَ ابْنُ الْمُشْتَى وَابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِمَا: وَكَانَ حَرِيرٌ أَكْبَرٌ مِنْ أَنَسِي، وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: أَسْنَ مِنْ أَنَسِي.

* * *

[٤٦ - باب دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم]

٦٤٢٤ - (١) حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمٌ سَالَمَهَا اللَّهُ".

٦٤٢٥ - (٢) حَدَّثَنَا عَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَأَبْنُ بَشَارٍ، جَمِيعاً عَنْ أَبْنِ مَهْدِيٍّ، قَالَ: قَالَ أَبْنُ الْمُشْنَى: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا شُعبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجُوَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنِّي قَوْمَكَ فَقُلْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ وَغَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا".

٦٤٢٦ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَأَبْنُ بَشَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاؤُودَ: حَدَّثَنَا شُعبَةُ فِي هَذَا الإِسْنَادِ.

٦٤٢٧ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَأَبْنُ بَشَارٍ وَسُوِيدُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ أَبِي عِمْرَانَ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ الشَّقِيقِيُّ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا عَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الرَّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَيْبٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ أَبْنُ عَبَادَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ نُعَيْرٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ كِلَاهُمَا عَنْ أَبْنِ جُرْيِيجٍ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ، حَ وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبَّابٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْمَنَ: ...

[٤٦ - باب دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم]

أحسن الكلام: قوله ﷺ: "وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ" قال العلماء: من المسالمة وترك الحرب، قيل: هو دعاء، وقيل: بغير، قال القاضي في "المشارق": هو من أحسن الكلام ماحوذ من سالمته إذا لم تر منه مكروهاً، فكانه دعا لهم بأن يصنع الله بهم ما يوافقهم، فيكون سالمها بمعنى: سلمها، وقد جاء فاعل بمعنى فعل كقاتلله الله أي قتلهم.

حدَّثنا مُعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ، كُلُّهُمْ قَالُوا: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَالَمَهَا اللَّهُ وَغَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا".

٦٤٢٨ - (٥) وَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ حُثَيْمِ بْنِ عِرَاقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَغَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، أَمَا إِلَيْيَ لَمْ أَفْلَهَا، وَلَكِنْ قَالَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ".

٦٤٢٩ - (٦) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا أَبْنُ وَهْبٍ عَنِ الْلَّيْثِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَئْسِ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلَيِّ، عَنْ حُفَافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةٍ: "اللَّهُمَّ اعْنِي لِخِيَانَ وَرِعْلَا وَذَكْوَانَ وَعُصْبَيَّ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، غَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ".

٦٤٣٠ - (٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُوبَ وَقَتِيَّةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى أَبْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخْرُونَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارِ أَهْنَهُ سَمِعَ أَبْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "غَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَعُصَبَيَّ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ".

٦٤٣١ - (٨) حَدَّثَنَا أَبْنُ الْمُتَّشِّي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو أَبْنُ سَوَادٍ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ، حَ وَحَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحُلْوَانِي وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ وَأَسَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ عَلَى الْمِنْبَرِ.

٦٤٣٢ - (٩) وَحَدَّثَنِي حَجاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَّالِسِيُّ: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَادٍ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي أَبْنُ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مِثْلَ حَدِيثِ هُؤُلَاءِ عَنِ أَبْنِ عُمَرَ.

ضبط الألفاظ وفائدة الحديث: قوله **صل**: "اللَّهُمَّ اعْنِي بِخِيَانَ وَرِعْلَا"، "خِيَان" بكسر اللام وفتحها، وهو بطن من هذيل: "وَرِعْلَا" بكسر الراء وإسكان العين المهملة، وفيه: جواز لعن الكفار جملة أو الطائفة منهم، بخلاف الواحد بعينه.

[٤٧] - باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وغيم ودوس وطيء]

- ٦٤٣٣ - (١) حَدَّثَنَا رُهْبَرٌ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَهُوَ ابْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٌ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الْأَنْصَارُ وَمَزِينَةُ وَجَهِينَةُ وَغَفَارٌ وَأَشْجَعُ وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ مَوَالِيَ دُونَ النَّاسِ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ".
- ٦٤٣٤ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزَ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الْأَنْصَارُ وَمَزِينَةُ وَجَهِينَةُ وَغَفَارٌ وَأَشْجَعُ مَوَالِيَ، لَئِنْ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ".
- ٦٤٣٥ - (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلُهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ سَعْدٌ فِي بَعْضِ هَذَا فِيمَا أَعْلَمُ.
- ٦٤٣٦ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَشَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُتَشَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلْمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: "أَسْلَمُ وَغَفَارٌ وَمَزِينَةُ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جَهِينَةَ - أَوْ جَهِينَةُ - خَيْرٌ مِنْ بَنِي ثَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ، وَالْحَلِيفَيْنِ، أَسْدٌ وَغَطَّافَانَ".
- ٦٤٣٧ - (٥) حَدَّثَنَا قُتْبَيْةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغَيْرَةُ يَعْنِي الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَوْلَ حَدَّثَنَا عُمَرُ وَنَافِدُ وَحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ:

٤٧ - باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وغيم ودوس وطيء

قوله ص: "الأنصار ومزينة ومن كان من بين عبد الله ومن ذكر موالى دون الناس، والله ورسوله مولاهم" أي ولهم والمتخلف لهم وبمحاصفهم، وهم مواليه أي ناصروه والمحظوظون به.

المراد ببني عبد الله: قال القاضي: المراد ببني عبد الله هنا بنو عبد العزى من غطفان، ساهم النبي ص ببني عبد الله، فسمتهم العرب بني محولة لتحويل اسم أبيهم.

قوله: "والحليفين أسد وغطافان" بالحاء المهملة من الحلف أي المتحالفين.

حدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ الْأَغْرَجَ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ يِدِيهِ لِغَفَارٍ وَأَسْلَمٍ وَمُزِينَةٍ وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ - أُوْ قَالَ: جُهَيْنَةَ - وَمَنْ كَانَ مِنْ مُزِينَةَ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسْدٍ وَطَيْ وَغَطَّافَانَ".

(٦) حَدَّثَنِي زُهيرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِيَانَ ابْنَ عُلَيْهَا: حَدَّثَنَا أَيُوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "لِأَسْلَمٍ وَغَفَارٍ وَشَيْءٍ مِنْ مُزِينَةَ وَجُهَيْنَةَ، أُوْ شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ وَمُزِينَةَ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ، قَالَ: أَخْسِبُهُ قَالَ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسْدٍ وَغَطَّافَانَ وَهَوَازِنَ وَتَمِيمٍ".

(٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا غُنَدْرُ عَنْ شَعْبَةَ، حَوْدَّدَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَى وَابْنُ بَشَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ سَمِيعَتْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي يَكْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَيِّهِ أَنَّ الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ حَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّمَا بَأَيَّلَكَ سُرُّاقُ الْحَجَبِيْجِ مِنْ أَسْلَمٍ وَغَفَارٍ وَمُزِينَةَ، وَأَخْسِبُ جُهَيْنَةَ - مُحَمَّدٌ الَّذِي شَكَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمٌ وَغَفَارٌ وَمُزِينَةَ وَأَخْسِبُ جُهَيْنَةَ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسْدٍ وَغَطَّافَانَ، أَخَابُوا وَخَسِرُوا؟" فَقَالَ: نَعَمْ!، قَالَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَا خَيْرٌ مِنْهُمْ"، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: مُحَمَّدٌ الَّذِي شَكَ.

(٨) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ: حَدَّثَنِي سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الضَّبِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلُهُ، وَقَالَ: "وَجُهَيْنَةُ، وَلَمْ يَقُلْ: أَخْسِبُ".

"آخر وأشر" لغة قليلة الاستعمال: قوله ﷺ: "إِنَّهُمْ لَا يَخِرُّونَ مِنْهُمْ" هكذا هو في جميع النسخ "الآخر" وهي لغة قليلة تكررت في الأحاديث، وأهل العربية ينكروها، ويقولون: الصواب خير وشر، ولا يقال: آخر ولا أشر، ولا يقبل إنكارهم، فهي لغة قليلة الاستعمال، وأما تفضيل هذه القبائل فلسبقهم إلى الإسلام وآثارهم فيه. الكلام في "الضبي": قوله: "حدَّثَنِي سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الضَّبِيِّ" قال القاضي: كذا وقع هنا، وضبة لا تجتمع في بني تميم، إنما ضبة بن أذ بن طابخة بن إلياس بن مضر، وفي قريش أيضاً ضبة بن الحارث ابن فهر، قال: وقد نسبه البخاري في "التاريخ" كما وقع في مسلم. =

٦٤٤١ - (٩) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلَيَّ الْجَهْضُومِيُّ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "أَسْلَمُ وَغَفَارٌ وَمَزِينَةٌ وَجَهِينَةٌ خَيْرٌ مِّنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ، وَالْحَلِيفَيْنَ بَنِي أَسَدٍ وَغَطَافَانَ".

٦٤٤٢ - (١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّهِّى وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدَ، حَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

٦٤٤٣ - (١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعَ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِمَا كَانَ جُهَيْنَةً وَأَسْلَمُ وَغَفَارٌ خَيْرًا مِّنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَافَانَ وَعَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ"، وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا، قَالَ: "فَإِنَّهُمْ خَيْرٌ". وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ: "إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِمَا كَانَ جُهَيْنَةً وَمَزِينَةً وَأَسْلَمُ وَغَفَارٌ".

٦٤٤٤ - (١٢) حَدَّثَنِي زَهْرَةُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَدِيَّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ، فَقَالَ لِي: إِنَّ أَوَّلَ صَدَقَةٍ يَبْيَضُّتْ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوُجُوهُ أَصْحَابِهِ صَدَقَةٌ طَيِّبَةٌ، جِئْتَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦٤٤٥ - (١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَدِيمُ الطَّفْيَلِ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ دَوْسًا قَدْ كَفَرَتْ وَأَبْتَ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، فَقَيْلَ: هَلْكَتْ دَوْسٌ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأَتْبِهِمْ".

٦٤٤٦ - (١٤) حَدَّثَنَا قَتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَرَيْرٌ عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا أَرَأَ أَحَبَّ بَنِي تَمِيمٍ مِّنْ ثَلَاثَةَ، سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

- قلت: وفي هذيل أيضاً ضبة بن عمرو بن الحارث بن نعيم بن سعد بن هذيل، فيجوز أن يكون ضبيلاً بالخلف أو بمحارباً لمقاربته، فإن تقيماً تجتمع هي وضبة قريباً.

قوله: "أول صدقة بيضت وجه رسول الله ﷺ ووجوه أصحابه صدقة طيبة" أي سرورهم وأفرحتهم، وطيء بالمحنة على المشهور، وحكي تركه وسيق بيانه، و"الملاحم" معارك القتال والتحاربه.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ»، قَالَ: وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا»، قَالَ: وَكَانَتْ سَيِّئَةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْتَقِيهَا، فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ».

٦٤٤٧ - (١٥) وَحَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَا أَزَالَ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُمْ فِيهِمْ، فَذَكَرَ مُثْلَهُ.

٦٤٤٨ - (١٦) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْكَرْأَوِيُّ: حَدَّثَنَا مَسْلِمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَازِنِيَّ، إِمَامُ مَسْجِدِ دَاؤُدَّ: حَدَّثَنَا دَاؤُدُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ثَلَاثٌ خِصَالٌ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي تَمِيمٍ، لَا أَزَالُ أُحِبُّهُمْ بَعْدُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِهَذَا الْمَعْنَى، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالًا فِي الْمَلَاجِمِ». وَلَمْ يَذْكُرِ الدَّجَالَ.

* * *

[٤٨] – باب خيار الناس

٦٤٤٩ - (١) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، فَخَيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خَيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا، وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَكْرَهَهُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَقْعُدْ فِيهِ، وَتَجِدُونَ مِنْ شَرَارِ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هُؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهُؤُلَاءِ بِوَجْهٍ".

٦٤٥٠ - (٢) حَدَّثَنِي زَهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حَوَّدَّتْنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ" يُمْثِلُ حَدِيثَ الزَّهْرِيِّ، غَيْرُ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةِ وَالْأَعْرَجِ: "تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَّةً حَتَّى يَقْعُدْ فِيهِ".

٤٨ – باب خيار الناس

قوله ﷺ: "تجدون الناس معادن، فخيارهم في الجاهلية خياراتهم في الإسلام إذا فقهوا" هذا الحديث سبق شرحه في فضائل يوسف عليه السلام.

شرح الغريب: وفقيهوا: بضم القاف على المشهور، ومحكم كسرها أي صاروا فقهاء وعلماء، و"المعادن": الأصول، وإذا كانت الأصول شريفة كانت الفروع كذلك غالباً، والفضيلة في الإسلام بالتفوي، لكن إذا انضم إليها شرف النسب ازدادت فضلاً.

قوله ﷺ: "وتجدون من خير الناس في هذا الأمر أشدhem له كراهيَّة حق يقع فيه".

معنى الحديث: قال القاضي: يحتمل أن المراد به الإسلام كما كان من عمر بن الخطاب وخالفه بن الوليد وعمرو ابن العاص وعكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو وغيره من مسلمة الفتح وغيرهم من كان يكره الإسلام كراهيَّة شديدة، لما دخل فيه أحلاص وأحبه، وقاده فيه حق جهاده. قال: ويحتمل أن المراد بالأمر في ذي الوجهين هنا الولايات؛ لأنَّه إذا أعطيتها من غير مسألة أعين عليها.

شفاعة ذو الوجهين: قوله ﷺ في ذي الوجهين: "إنه من شرار الناس" فسيبه ظاهر؛ لأنَّه نفاق محض وكذب وخداع وتحليل على اطلاعه على إسرار الطائفتين، وهو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها، ويظهر لها أنه منها في خير أو شر، وهي مداهنة محرمة.

[٤٩] - باب من فضائل نساء قريش

- ٦٤٥١ - (١) حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ أَبْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَيْرُ نِسَاءِ رَكْبَنَ الْإِبْلِ" - قَالَ أَحَدُهُمَا: صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، وَقَالَ الْأَغْرُرُ: نِسَاءُ قُرَيْشٍ - أَحْنَاهُ عَلَى يَتِيمٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ".
- ٦٤٥٢ - (٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو التَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: يَلْعُبُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ يَلْعُبُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "أَرْعَاهُ عَلَى وَلَدِهِ فِي صِغَرِهِ"، وَلَمْ يَقُلْ: يَتِيمٍ.
- ٦٤٥٣ - (٣) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءِ رَكْبَنَ الْإِبْلِ، أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلٍ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ". قَالَ: يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ: وَلَمْ تَرَكْبْ مَرِيمَ بْنَتْ عُمَرَانَ بَعْرِيًّا قَطًّا.
- ٦٤٥٤ - (٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرُّهْرِيِّ عَنِ أَبِينِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَوْلُهُ: "خَيْرُ نِسَاءِ رَكْبَنَ الْإِبْلِ نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدِهِ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ".
- فوانيد الحديث:** فيه: فضيلة نساء قريش، وفضل هذه الحصالة، وهي الحنوة على الأولاد، والشفقة عليهم، وحسن تربيتهم، والقيام عليهم إذا كانوا يتامى، ونحو ذلك مراعاة حق الزوج في ماله، وحفظه والأمانة فيه، وحسن تدبيره في النفقه وغيرها، وصياته ونحو ذلك، ومعنى قوله: "رَكْبَنَ الْإِبْلِ نِسَاءُ الْعَرَبِ"؛ ولهذا قال أبو هريرة في الحديث: "لَمْ تَرَكْبْ مَرِيمَ بْنَتْ عُمَرَانَ بَعْرِيًّا قَطًّا" والمقصود: أن نساء قريش خير نساء العرب، وقد علم أن العرب خير من غيرهم في الجملة، وأما الأفراد، فيدخلها الخصوص، ومعنى "ذات يده" أي شأنه المضاف إليه.
- المراد بـ"أحناه":** ومعنى "أحناه" أشقيقه، والحانية على ولدها: التي تقوم عليهم بعد يتمهم، فلا تتزوج، فإن تزوجت فليست بحانية، قال الهروي: وقد سبق في باب فضل أبي سفيان قريباً بيان "أحناه وأرعاه" وأن معناه: أحناهن، والله أعلم.

٤ - باب من فضائل نساء قريش

خطبَ أُمَّهَانِي بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي قَدْ كَبَرْتُ، وَلَيَ عِيَالٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "خَيْرٌ نِسَاءُ رَكِينٍ" ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرَةٍ".

٦٤٥٥ - (٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ أَبْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حَوَّدَ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنْبَهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "خَيْرٌ نِسَاءُ رَكِينٍ الْإِبْلِ، صَالِحٌ نِسَاءُ قُرْيَشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرَةٍ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ".

٦٤٥٦ - (٦) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمِ الْأَوْدِيِّ: حَدَّثَنَا حَالِدٌ يَعْنِي أَبْنَ مَخْلِدٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ أَبْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنِي سُهْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ هَذَا سَوَاءً.



٥٠ - باب مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه

- ٦٤٥٧ - (١) حَدَّثَنِي حَجَاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَى بَيْنَ أَيْمَانِ عُيَيْدَةَ بْنِ الْجَرَاحِ وَبَيْنَ أَيْمَانِ طَلْحَةَ.
- ٦٤٥٨ - (٢) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدٌ بْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عِيَاثٍ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، قَالَ: قَبِيلٌ لِأَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ: بَلَغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا حِلْفَ فِي الإِسْلَامِ؟" فَقَالَ أَنَسٌ: قَدْ حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِهِ.
- ٦٤٥٩ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَيْمَانِ شَيْبَةَ وَمُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ أَبْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِهِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ.
- ٦٤٦٠ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَيْمَانِ شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُعَيْرٍ وَأَبُو أَسَامَةَ عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيْمَانِهِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا حِلْفَ فِي الإِسْلَامِ، وَأَيْمَانًا حِلْفٌ، كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً".

٥٠ - باب مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه

ذكر في الباب المؤاخاة والحلف، وحديث: "لَا حِلْفَ فِي الإِسْلَامِ" وحديث أنس: "آخى رسول الله ﷺ بين قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِهِ بِالْمَدِينَةِ".

نسخ الحلف وبقاء التناصر في الدين: قال القاضي: قال الطبرى: لا يجوز الحلف اليوم فإن المذكور في الحديث والموارثة به وبالمؤاخاة كله منسوخ؛ لقوله تعالى: **(وَأُولُوا الْأَزْحَافُ بَعَضُهُمْ أُولَئِنَّ بَعْضَهُمْ)** (الأنفال: ٧٥)، وقال الحسن: كان التوارث بالحلف، فنسخ باية المواريث. قلت: أما ما يتعلق بالإرث، فيستحب فيه المحافظة عند جماهير العلماء، وأما المؤاخاة في الإسلام والمحالفة على طاعة الله تعالى، والتناصر في الدين والتعاون على البر والتقوى، وإقامة الحق، فهذا باقٍ لم ينسخ، وهذا معنى قوله ﷺ في هذه الأحاديث: "وَأَيْمَانًا حِلْفٌ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً".

وأما قوله ﷺ: "لَا حِلْفَ فِي الإِسْلَامِ" فالمراد به: حِلْفُ التوارث، والحلف على ما منع الشرع منه، والله أعلم.

[٥١ - باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة]

٦٤٦١ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنُ أَبِيَّ بَنْ كُلَّهُمْ عَنْ حُسَيْنٍ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفَرِيُّ - عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ جَلَسْنَا حَتَّى نُصَلِّي مَعَهُ الْعِشَاءَ قَالَ: فَجَلَسْنَا، فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: "مَا زِلْتُمْ هَهُنَا؟" قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قُلْنَا: نَجْلِسُ حَتَّى نُصَلِّي مَعَكَ الْعِشَاءَ، قَالَ: "أَحَسْتُمْ أَوْ أَصَبَّتُمْ"، قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَكَانَ كَثِيرًا مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: "النَّجُومُ أَمْنَةٌ لِلسَّمَاءِ، إِذَا ذَهَبَتِ النَّجُومُ أَتَى السَّمَاءُ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمْنَةٌ لِأَصْحَابِيِّ، إِذَا ذَهَبَتِ أَتَى أَصْحَابِيِّ مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِيِّ أَمْنَةٌ لِأَمْتِيِّ، إِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِيِّ أَتَى أَمْتِيِّ مَا يُوعَدُونَ".

٥١ - باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة

معنى الحديث ومعجزات النبي ﷺ: قوله ﷺ: "النَّجُومُ أَمْنَةٌ لِلسَّمَاءِ، إِذَا ذَهَبَتِ النَّجُومُ أَتَى السَّمَاءُ مَا تُوعَدُ" قال العلماء: "الأمنة" بفتح الممزة والميم، والأمن والأمان بمعنى، ومعنى الحديث: أن النجوم ما دامت باقية فالسماء باقية، فإذا انكسرت النجوم وتباشرت في القيامة وهنت السماء فانقطعت وانشقت وذهبت. وقوله ﷺ: "وَأَنَا أَمْنَةٌ لِأَصْحَابِيِّ، إِذَا ذَهَبَتِ أَتَى أَصْحَابِيِّ مَا يُوعَدُونَ" أي من الفتن والحروب، وارتداد من ارتد من الأعراب، واختلاف القلوب ونحو ذلك مما أذر به صريحاً، وقد وقع كل ذلك.

قوله ﷺ: "وَأَصْحَابِيِّ أَمْنَةٌ لِأَمْتِيِّ، إِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِيِّ أَتَى أَمْتِيِّ مَا يُوعَدُونَ" معناه من ظهور البدع والحوادث في الدين والفن فيه، وظهور قرن الشيطان، وظهور الروم وغيرهم عليهم، وانتهاءك المدينة ومكة وغير ذلك، وهذه كلها من معجزاته ﷺ.

٥٢ - باب فضل الصحابة، ثم الذين يلوفهم، ثم الذين يلوفهم

٦٤٦٢ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، رَهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الْضَّبِيِّ - وَاللَّفْظُ لِرَهْبَرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو جَابِرًا يُخْبِرُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يَاتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، يَعْزُرُونَ فِتَنَامَ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: فِيْكُمْ مَنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ! فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَعْزُرُونَ فِتَنَامَ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: فِيْكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَاحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ! فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَعْزُرُونَ فِتَنَامَ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: هَلْ فِيْكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَاحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ! فَيُفْتَحُ لَهُمْ".

٦٤٦٣ - (٢) حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَمْوَيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو حُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي الرُّزْبَرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: زَعَمَ أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَاتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، يُعَثِّرُ مِنْهُمُ الْبَعْثُ، فَيَقُولُونَ: انْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ فِيْكُمْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ، ثُمَّ يُعَثِّرُ الْبَعْثُ الثَّانِي، فَيَقُولُونَ: هَلْ فِيهِمْ مَنْ رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ، ثُمَّ يُعَثِّرُ الْبَعْثُ الثَّالِثُ، فَيَقَالُ: انْظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ مَنْ رَأَى مِنْ رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟ ثُمَّ يَكُونُ الْبَعْثُ الرَّابِعُ، فَيَقَالُ: انْظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ أَحَدًا رَأَى مِنْ رَأَى أَحَدًا رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيُوجَدُ الرَّجُلُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ".

٦٤٦٤ - (٣) حَدَّثَنَا فَتَيْهَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مُنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَيْرٌ

٥٢ - باب فضل الصحابة، ثم الذين يلوفهم، ثم الذين يلوفهم

ضبط الألفاظ وفوائد الحديث: قوله ﷺ: "يَعْزُرُونَ فِتَنَامَ مِنَ النَّاسِ" هو بناءً مكسورة ثم هزة أي جماعة، ومحكم القاضي فيه بالياء مخففة بلا همز، ولغة أخرى فتح الفاء حكاها عن الخليل، والمشهور الأول، وفي هذا الحديث معجزات لرسول الله ﷺ، وفضل الصحابة والتابعين وتابعاتهم، والبعث هنا: الجيش.

قوله: "عن عبيدة السلماني" هو بفتح العين والسين وإسكان اللام، منسوب إلى ابن سلمان.

أُمّتي الْقَرْنُ الَّذِينَ يَلُوْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ يَحْيِي ظُومَ تَسْبِيقِ شَهَادَةِ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينَهُ شَهَادَتَهُ * لَمْ يَذْكُرْ هَنَاءً الْقَرْنَ فِي حَدِيثِهِ، وَقَالَ قُتْبَيْهُ، ثُمَّ يَحْيِي أَقْوَامَ .

٦٤٦٥ - (٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَاظِلِيُّ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: "قَرْنِي" ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ يَحْيِي ظُومَ تَبَدُّرِ شَهَادَةِ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَتَبَدُّرِ يَمِينَهُ شَهَادَتَهُ . قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانُوا يَنْهَا - وَتَحْنُ غَلْمَانٌ - عَنِ الْعَهْدِ وَالشَّهَادَاتِ .

٦٤٦٦ - (٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّشِّنِي وَأَبْنُ بَشَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّشِّنِي وَأَبْنُ بَشَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ يَإِسْنَادِ أَبِي الْأَحْوَاصِ وَجَرِيرٍ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٦٤٦٧ - (٦) وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلَيِ الْحُلْوَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدِ السَّمَّانَ عَنِ أَبْنِ عَوْنَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي" ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوْنَهُمْ، فَلَا أَذْرِي فِي الثَّالِثَةِ أُوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ: ثُمَّ يَتَحَلَّفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ، تَسْبِيقُ شَهَادَةِ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينَهُ شَهَادَتَهُ .

٦٤٦٨ - (٧) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِّرٍ، حَ وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِّرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "خَيْرُ أُمّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعْثِتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوْنَهُمْ" ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَذْكَرَ

* قوله: "تسبيق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته" أي إنهم كثرة كذلك يرون أن الناس لا يقبلون شهادتهم، فيحتاجون لذلك إلى الخلف عند الشهادة حتى يرجون به الشهادة بين الناس، فتارة يقدمون الخلف على الشهادة، وتارة يخرجونه عن الشهادة، والحاصل أن هذا الكلام كناية عن فشو الكذب بينهم، والله تعالى أعلم.

* الثالث أَمْ لَا، قَالَ: "إِنَّمَا يَخْلُفُ قَوْمًا يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ، يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهِدُوا". *

٦٤٦٩ - (٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَشَارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَوْدَّدَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شَعْبَةَ، حَوْدَّدَنِي حَاجَاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ كِلَّاهُمَا عَنْ أَبِي يَسْرٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلُهُ، غَيْرُ أَنَّ فِي حَدِيثِ شَعْبَةِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَا أَدْرِي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ.

٦٤٧٠ - (٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَى وَأَبْنُ يَشَارٍ، جَمِيعاً عَنْ غُنْدَرٍ - قَالَ أَبْنُ الْمُشَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ - حَدَّثَنَا شَعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْرَةَ: حَدَّثَنِي زَهْدُمُ أَبْنُ مُضْرِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ". قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ قَرْنِي، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ: "إِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهِدُونَ، وَيَخْوِلُونَ وَلَا يَتَمَّمُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوقَنُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَمُ".

وفي رواية خير أمي: قوله ﷺ: "خيركم قرني" وفي رواية: "خير الناس قرني ثم الدين يلوفهم" إلى آخره. اتفق العلماء على أن خير القرون قرنه ﷺ، والمراد أصحابه، وقد قدمنا أن الصحيح الذي عليه الجمهو أن كل مسلم رأى النبي ﷺ ولو ساعة، فهو من أصحابه، ورواية: "خير الناس" على عمومها، والمراد منه: جملة القرن، ولا يلزم منه تفضيل الصحابي على الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، ولا أفراد النساء على مريم وآسية وغيرهما، بل المراد جملة القرن بالنسبة إلى كل قرن بحملته.

الاختلاف في المراد بالقرن وقدره بالستين: قال القاضي: واحتلقو في المراد بالقرن هنا، فقال المغيرة: قرنه: أصحابه، والذين يلوفهم: أباوهم، والثالث: أبناء أباائهم، وقال شهير: قرنه: ما بقيت عين رأته، والثاني: ما بقيت عين رأت من رأه ثم كذلك، وقال غير واحد: القرن: كل طبقة مفترقين في وقت، وقيل: هو لأهل مدة بعث فيها نبي طالت مدة أم قصرت، وذكر الحري الاختلاف في قدره بالستين من عشر سنين إلى مائة وعشرين، ثم =

* قوله: "يشهدون قبل أن يستشهدوا" أي أن الناس لا يطلبون منهم الشهادة لعلمهم أنهم ليسوا بشهداء وهم يشهدون مع ذلك زوراً، والله تعالى أعلم. فهذا كناية عن شهادة الزور، وما ورد من مدح الشهود بهذا العنوان، فهو يعني أنهم يظهرون شهادتهم عند الطالب المتحير الذي نسي شهادتهم، فيتحير لذلك، والله تعالى أعلم.

= قال: وليس منه شيء واضح ورأى أن القرن كل أمة هلكت فلم يبق منها أحد، وقال الحسن وغيره: القرن: عشر سنين، وقتادة: سبعون، والنخعي: أربعون، وزرارة بن أبي أوفى: مائة وعشرون، وعبد الملك بن عميرة: مائة، وقال ابن الأعرابي: هو الوقت. هذا آخر نقل القاضي، وال الصحيح أن قرنه **الصحابي**: الصحابة، والثاني: التابعون، والثالث: تابعوهم.

معنى الحديث: قوله **الحادي**: "ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم بيته ويبينه شهادته" هذا ذمٌّ لمن يشهد ويختلف مع شهادته، واحتاج به بعض المالكية في رد شهادة من حلف معها، وجمهور العلماء أنها لا ترد، ومعنى الحديث: أنه يجمع بين اليمين والشهادة، فنارة تسبق هذه وتارة هذه، وفي الرواية الأخرى: "تبدر شهادة أحدهم" وهو يعني تسبق. قوله: "ينهوننا عن العهد والشهادات" أي الجمع بين اليمين والشهادة، وقيل: المراد النهي عن قوله: على عهد الله أو أشهد بالله.

قوله **الحادي**: "ثم يختلفُ من بعدهم خلف" هكذا هو في معظم النسخ "يتخلفُ"، وفي بعضها "يختلف" بمحذف التاء، وكلاهما صحيح أي يجيء بعدهم خلف ياسكان اللام، هكذا الرواية، والمراد: خلف سوء. **الفرق بين الخلف بالفتح والإسكان:** قال أهل اللغة: الخلف: ما صار عوضاً عن غيره، ويُستعمل فيمن خلف غير أو بشر، لكن يقال في الخير بفتح اللام وإسكافها لغتان، الفتح أشهر وأجود، وفي الشر ياسكافها عند الجمهور، وحكي أيضاً فتحها.

قوله **الحادي**: "ثم يختلفُ قوم يجُون السَّمَانَةَ يشيدون قبل أن يستشهادوا" وفي رواية: "ويظهرُ قوم فيهم السَّمَانَةَ" السَّمَانَة بفتح السين: هي السمن.

السند المذموم: قال جمهور العلماء في معنى هذا الحديث: المراد بالسمان هنا كثرة اللحم، ومعناه أنه يكثر ذلك فيهم، وليس معناه أن يتصحّحُوا سماناً، قالوا: والمذموم منه من يستكبه، وأما من هو فيه خلقة، فلا يدخل في هذا، والمتكَبَ له هو المتَوَسِّعُ في المأكول والمشروب زانداً على المعتاد، وقيل: المراد بالسمان هنا: أئمَّة يتکثرون بما ليس فيهم، ويدعون ما ليس لهم من الشرف وغيره، وقيل: المراد جمعهم بالأموال.

قوله **الحادي**: "يشهدون قبل أن يستشهادوا" هذا الحديث في ظاهره مخالفة للحديث الآخر: "غير الشهود الذي يأتي بالشهادة قبل أن يسألها".

الجمع بين الحديثين ورد الأقوال الضعيفة: قال العلماء: الجمع بينهما أن الذم في ذلك لمن باذر بالشهادة في حق الأدemi هو عالم بها قبل أن يسألها أصحابها، وأما المدح، فهو لمن كانت عنده شهادة الأدemi ولا يعلم بها أصحابها، فيخبره بها ليشهد لها عند القاضي إن أراد، ويتحقق به من كانت عنده شهادة حسبة، وهي الشهادة بحقوق الله تعالى، فيأتي القاضي ويشهد لها، وهذا مدح إلا إذا كانت الشهادة بحدٍّ، ورأى المصلحة في الستر، هذا الذي

٦٤٧١ - (١٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتَمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرٍ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا بَهْزُ، حَوَّلَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمْ: قَالَ: لَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنَيْهِ قَرْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ، وَفِي حَدِيثِ شَبَابَةِ قَالَ: سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضْرِبَ، وَجَاءَنِي فِي حَاجَةٍ عَلَى فَرَسٍ، فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنَ، وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى وَشَبَابَةَ: "يَنْدَرُونَ وَلَا يَفْوُنَ". وَفِي حَدِيثِ بَهْزٍ: "يُوْفُونَ" كَمَا قَالَ أَبْنُ جَعْفَرٍ.

٦٤٧٢ - (١١) وَحَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوَيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَى وَأَبْنُ بَشَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مَعاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَّاهُمَا

= ذكرناه من الجمع بين الحديثين هو مذهب أصحابنا وأبيه وجمahir العلماء، وهو الصواب، وقبل فيه أقوال ضعيفة منها: قول من قال بالذم مطلقاً ونابداً حديث المدح، ومنها: قول من حمله على شهادة الزور، ومنها: قول من حمله على الشهادة بالحدود، وكلها فاسدة، واحتج عبد الله بن شيرمة بهذا الحديث لمذهب في منعه الشهادة على الإقرار قبل أن يستشهد، ومذهبنا ومذهب الجمهور قبولاً.

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله ﷺ: "يَخْنُونَ وَلَا يُؤْمِنُونَ" هكذا في أكثر النسخ "يَقْمَنُونَ" بتشديد التون، وفي بعضها "يَؤْمَنُونَ" **، ومعناه: يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها أمانة، بخلاف من خان بحقير مرة واحدة، فإنه يصدق عليه أنه خان، ولا يخرج به عن الأمانة في بعض المواطن.

قوله ﷺ: "وَيَنْدَرُونَ وَلَا يَوْفُونَ" هو بكسر الذال وضمها لغتان، وفي رواية "يَفْوُنَ"، وهو صحيحان، يقال: وفي وأوف.

فقه الحديث: وفيه: وجوب الوفاء بالندى، وهو واجب بلا خلاف، وإن كان ابتداء الندى متنحيّاً عنه كما سبق في بابه، وفي هذه الأحاديث دلائل للنبي ومحاجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ، فإن كل الأمور التي أخيرها وقعت كما أخير.

قوله: "سَعَتْ أَبَا حِمْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي زَهْدَمَ بْنَ مُضْرِبَ" أما أبو حمزة، فالجيم، وهو أبو حمزة نصر بن عمران، سبق بيانه في "كتاب الإيمان" في حديث وفدي عبد القيس، ثم في مواضع ولا خلاف أنه المراد هنا، وأما زَهْدَمَ: فزيارة مفتوحة ثم هاء ساكنة ثم دال مهملة مفتوحة، و"مضرب" يضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المشددة.

** قال في تكميلة فتح المنهى: والقياس أن يكون "يَؤْمِنُونَ" ، وقد وقع مثل ذلك في بعض النسخ. والظاهر أن إدغام المهمزة الأصلية في تاء الافتعال لغة جرت عليه بعض الأحاديث، كما في حديث عائشة: "كَانَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَتَزَرِّ" ، وفي حديث آخر: "أَيْكُمْ يَتَحَرَّ عَلَى هَذَا؟".

عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ "خَيْرٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعْثِثُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوئُهُمْ". زَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ: "وَاللَّهُ أَعْلَمُ، أَذْكُرَ الثَّالِثَ أَمْ لَا يَمْثُلُ حَدِيثَ زَهْدِمْ عَنْ عُمَرَانَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ: "وَيَحْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلِفُونَ".

(١٢) - ٦٤٧٣ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَشُحَانَاعُ بْنُ مَحْلِدٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ وَهُوَ ابْنُ عَلَيٍ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ السَّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟" قَالَ: "الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّالِثُ".

قوله: "عن السدي عن عبد الله البهي عن عائشة" هو بفتح الباء الموحدة وكسر الهاء، وهذا الإسناد مما استدركه الدارقطني، فقال: إنما روى البهي عن عروة عن عائشة، قال القاضي: قد صححوا روایته عن عائشة، وقد ذكر البخاري روایته عن عائشة.

* * *

[٥٣ - باب قوله ﷺ: لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفosaة اليوم]

٦٤٧٤ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ عَبْدُه: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَاقَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو يَكْرِبِ بْنُ سُلَيْمَانَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ، فَقَالَ: "أَرَأَيْتُكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟ إِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَقْنَعُ مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ".

قَالَ أَبْنُ عُمَرَ: فَوَهَّلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا يَقْنَعُ مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمُ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ"، يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَنْخَرِمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ.

٦٤٧٥ - (٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، وَرَوَاهُ الْلَّيْثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدٍ بْنِ مُسَافِرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ يَإِسْنَادَ مَعْمَرٍ

"٥٣ - باب قوله ﷺ: لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفosaة اليوم"

هذه الأحاديث قد فسر بعضها ببعضها، وفيها علم من أعلام النبوة.

استدلال من يقول بموت خضر والرد عليهم: المراد: أن كل نفس منفosaة كانت تلك الليلة على الأرض لا تعيش بعدها أكثر من مائة سنة، سواء قبل ذلك أم لا، وليس فيه نفي عيش أحد يوحد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة، ومعنى نفس منفosaة أي مولودة. وفيه احتراز من الملائكة، وقد احتاج بهذه الأحاديث من شذ من المحدثين فقال: الخضر ميت، والجمهور على حياته كما سبق في باب فضائله، ويتأملون هذه الأحاديث على أنه كان على البحر لا على الأرض، أو أنها عام مخصوص.

معنى "وهل": قوله: "فوهل الناس" بفتح الهاء أي غلطوا، يقال: وهل بفتح الهاء بهل بكسرها وهلاً كضرب ضرباً أي غلط وذهب وهو إلى خلاف الصواب، وأما وهلت بكسرها، أهل بفتحها وهلاً كحدرات أحذر حذراً فمعناه: فرعت، والوهل بالفتح: الفزع. قوله: "ينحرم ذلك القرن" أي ينقطع وينقضي.

* قوله: "لا يقنع من هو على ظهر الأرض" ولعل من علم بحياته كإبليس لم يكن تلك الساعة على ظهر الأرض، وعلى هذا فالحديث لا ينافي حياة حضر لو فرضت، والله تعالى أعلم.

كممثل حديثه.

٦٤٧٦ - (٣) حدثني هارون بن عبد الله وحجاج بن الشاعر قال: حدثنا حاجاج بن محمد قال: قال ابن حريج: أخبرني أبو الزبير أنه سمع عن جابر بن عبد الله يقول: سمعت النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بشهر: "تسألوني عن الساعة، وإنما علمها عند الله، وأقسم بالله ما على الأرض من نفس منفوسه تأتي عليها مائة سنة".

٦٤٧٧ - (٤) حدثني محمد بن حاتم: حدثنا محمد بن بكر: أخبرنا ابن حريج بهذا الإسناد، ولم يذكر: قبل موته بشهر.

٦٤٧٨ - (٥) حدثني يحيى بن حبيب ومحمد بن عبد الأعلى كلامهما عن المعتمر - قال ابن حبيب: حدثنا معتمر بن سليمان - قال: سمعت أبي: حدثنا أبو نصرة عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ أنه قال ذلك قبل موته بشهر، أو نحو ذلك: "ما من نفس منفوسه اليوم، تأتي عليها مائة سنة، وهي حية يومئذ".

وعن عبد الرحمن صاحب السقاية عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ بمثل ذلك، وفسرها أبو بكر بن أبي شيبة: نقص العمر.

٦٤٧٩ - (٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا يزيد بن هارون: أخبرنا سليمان الشيمي بالإسنادين جميعاً مثله.

٦٤٨٠ - (٧) حدثنا ابن تمير: حدثنا أبو خالد عن داود - واللفظ له -، ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا سليمان بن حيان عن داود، عن أبي نصرة، عن أبي سعيد، قال: لما رجع النبي ﷺ من ثبوك، سأله عن الساعة، فقال رسول الله ﷺ: "لا تأتي مائة سنة، وعلى الأرض نفس منفوسه اليوم".

قوله: "وعن عبد الرحمن صاحب السقاية عن جابر" هو معطوف على قول معتمر بن سليمان: سمعت أبي قال: حدثنا أبو نصرة، ثم قال بعد تمام الحديث: وعن عبد الرحمن، فالقائل: وعن عبد الرحمن هو سليمان والد معتمر، فسليمان يرويه بإسناد مسلم إليه عن اثنين: أبي نصرة وعبد الرحمن صاحب السقاية كلامهما عن جابر، والله أعلم.

٦٤٨١ - (٨) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَبِّيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: "مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ، تَبَلُّغُ مِائَةَ سَنَةً". فَقَالَ سَالِمٌ: تَذَكَّرُنَا ذَلِكَ عِنْدَهُ، إِنَّمَا هِيَ كُلُّ نَفْسٍ مَخْلُوقَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

* * *

[٤٥ - باب تحرير سب الصحابة]

٦٤٨٢ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءَ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخْرَانُ: حَدَّثَنَا - عَنْ أَبِي مَعاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي، لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مَدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ.

[٤٥ - باب تحرير سب الصحابة]

قوله: "حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعمر بن العلاء عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا تسبوا أصحابي".

تصويب رواية أبي سعيد: قال أبو علي الجيلاني: قال أبو مسعود الدمشقي: هذا وهم، والصواب من حديث أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري، لاعن أبي هريرة، وكذا رواه يحيى بن يحيى وأبو بكر ابن أبي شيبة وأبو كريب والناس، قال: وسئل الدارقطني عن إسناد هذا الحديث، فقال: يرويه الأعمش وخالفه عنه، فرواه زيد بن أبي أمية عنه عن أبي صالح عن أبي هريرة، وخالفه على أبي عوانة عنه، فرواه عفان ويحيى بن حماد عن أبي عوانة عن الأعمش كذلك، ورواه مسدد وأبو كامل وشيبان عن أبي عوانة، فقالوا: عن أبي هريرة وأبي سعيد، وكذا قال نصر بن علي عن أبي داود والخرشي عن الأعمش، والصواب من روایات الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد، ورواه زائدة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة، والصحيح عن أبي صالح عن أبي سعيد، والله أعلم.

تحرر سب الصحابة: واعلم أن سب الصحابة رضي الله عنهم حرام من فواحش المحرمات، سواء من لبس الفتن منهم وغيره؛ لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متألون، كما أوضحتنا في أول "فضائل الصحابة" من هذا الشرح، قال القاضي: وسب أحدهم من المعاصي الكبائر، ومذهبنا ومذهب الجمهور: أنه يعزز ولا يقتل، وقال بعض المالكية: يقتل.

قوله ﷺ: "لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده! لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً، ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه".
اللغات في "النصف" وسبب فضيلة الصحابة: قال أهل اللغة: النصف، وفيه أربع لغات: نصف بكسر التون، ونصف بضمها، ونصف بفتحها، ونصف بزيادة الياء، حكاهان القاضي عياض في "المشارق" عن الخطاطي، ومعناه: لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ ثوابه في ذلك ثواب نفقة أحد أصحابي مدةً ولا نصف مد. قال القاضي: ويريد هذا ما قدمناه في أول باب "فضائل الصحابة" عن الجمhour من تفضيل الصحابة كلهم على جميع من بعدهم، وسبب تفضيل نفقتهم أنها كانت في وقت الضرورة وضيق الحال بخلاف غيرهم؛ ولأن =

٦٤٨٣ - (٢) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدٍ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خَالِدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَسْبِّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبَ، مَا أَدْرَاكُمْ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ".

٦٤٨٤ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَرُ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، حٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، حٍ وَحَدَّثَنَا أَبْنُ الْمُشَى وَأَبْنُ بَشَارَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ، جَمِيعاً عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ يَإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَأَبِي مَعَاوِيَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ وَوَكِيعٍ ذِكْرُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَخَالِدٍ بْنِ الْوَلِيدِ.

= إنفاقهم كان في نصرته ﷺ وحماته، وذلك معدوم بعده، وكذا جهادهم وسائر طاعتهم، وقد قال الله تعالى: **(لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقُتِلَ أَوْ لَيْكَ أَعْظَمُ ذَرَجَةً)** (الحديد: ١٠) الآية، هذا كله مع ما كان في أنفسهم من الشفقة والتودد والخشوع والتواضع والإيثار والجهاد في الله حق جهاده.

الأصح أن الفضيلة لمن صحب النبي ﷺ ولو لحظة؟ وفضيلة الصحبة ولو لحظة لا يوازيها عمل، ولا تزال درجتها بشهادة، والفضائل لا تؤخذ بقياس، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. قال القاضي: ومن أصحاب الحديث من يقول: هذه الفضيلة مختصة بمن طالت صحبته وقاتل معه، وأنفق وهواجر ونصر، لا من رآه مرة كوفود الأعراب، أو صحبه آخرأ بعد الفتح وبعد إعزاز الدين من لم يوجد له هجرة ولا أثر في الدين ومنفعة المسلمين، قال: وال الصحيح هو الأول، وعليه الأكثرون، والله أعلم.

[٥٥] - باب من فضائل أويس القرني

٦٤٨٥ - (١) حَدَّثَنِي رُهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغَيْرَةِ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْجُرَيْرِيَّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَسِيرِ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ وَفَدُوا إِلَى عُمَرَ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ مِّنْ كَانَ يَسْخَرُ بِأَوَيسٍ، فَقَالَ عُمَرُ: هَلْ هَهُنَا أَحَدٌ مِّنَ الْقَرِينِ؟ فَحَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ: "إِنَّ رَجُلًا يَأْتِيَكُمْ مِّنَ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ: أَوَيسٌ، لَا يَدْعُ بِالْيَمَنِ غَيْرَ أَمِّ لَهُ، قَدْ كَانَ بِهِ بَيْاضٌ، فَدَعَاهُ اللَّهُ، فَأَذْهَبَهُ عَنْهُ، إِلَّا مَوْضِعُ الدِّينَارِ أَوِ الدِّرْهَمِ، فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ".

٦٤٨٦ - (٢) حَدَّثَنَا رُهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَى قَالَا: حَدَّثَنَا عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَطَابِ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أَوَيسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ، وَكَانَ بِهِ

٥٥ - باب من فضائل أويس القرني

قوله: "أمير بن حابر" هو بضم الميمزة وفتح السين المهملة، ويقال: أمير بن عمرو، ويقال: يسر بضم الياء المثلثة تحت، وفي قِصَّةِ أويس هذه معجزات ظاهرة لرسول الله ﷺ.

الكلام حول أويس القرني: وهو أويس بن عامر، كذا رواه مسلم هنا وهو المشهور، وقال ابن ماكولا: ويقال: أويس بن عمرو، قالوا: وكنيته أبو عمرو، قال القائل: قتل بصفين، وهو القرني من بين قرن بفتح القاف والراء، وهي بطنه من مراد، وهو قرن بن ردمان بن ناجحة بن مراد، وقال الكلبي: ومراد اسمه: حابر بن مالك بن أدد بن صحاب بن يعرب بن زيد بن كهلان بن سباد، هذا الذي ذكرناه من كونه من بطنه من مراد وإليه نسب، هو الصواب، ولا خلاف فيه، وفي "صحاح الجوهري": أنه منسوب إلى "قرن المنازل" الجبل المعروف ميقات الإحرام لأهل تجد، وهذا غلط فاحش، وسبق هناك التنبية عليه لغلا يغتر به.

قوله: وفيهم رجل يسخر بأويس أي يحتقره ويستهزئ به، وهذا دليل على أنه يخفى حاله، ويكتم السرّ الذي بيته وبين الله عز وجل، ولا يظهر منه شيء يدل لذلك، وهذه طريق العارفين، وخصوص الأولياء ﷺ.

قوله ﷺ: "فمن لقيه منكم فليستغفر لكم". وفي الرواية الأخرى: "قال لعمر: فإن استطعت أن يستغفر لك فافعل". **فوائد الحديث:** هذه منقبة ظاهرة لأويس ﷺ، وفيه: استجواب طلب الدعاء والاستغفار من أهل الصلاح، وإن كان الطالب أفضل منهم.

يَاضٌ، فَمُرْوَهُ فَلَيْسَتْغِفِرُ لَكُمْ".

٦٤٨٧ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنِّي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشَنِّي -: حَدَّثَنَا مُعاَذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَسِيرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَابَ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادًا أَهْلَ الْيَمَنِ، سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُويسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُويسٍ، فَقَالَ: أَنْتَ أُويسُ بْنُ عَامِرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ! قَالَ: مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ! قَالَ: فَكَانَ بِكَ بَرْصٌ فَبَرَثَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دَرْهَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: لَكَ وَاللَّدَّةُ؟ قَالَ: نَعَمْ! قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: "يَاتِي عَلَيْكُمْ أُويسُ بْنُ عَامِرَ مَعَ أَمْدَادًا أَهْلَ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرْنِ، كَانَ بِهِ بَرْصٌ فَبَرَثَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دَرْهَمٍ، لَهُ وَاللَّدَّةُ هُوَ بِهَا بَرَّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا يَبْرُرُ، فَإِنِّي اسْتَطَعْتُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعُلْ". فَاسْتَغْفِرَ لِي، فَاسْتَغْفِرَ لَهُ.

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: الْكُوفَةَ، قَالَ: أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا؟ قَالَ: أَكُونُ فِي غَيْرِهِ النَّاسِ أَحَبَّ إِلَيَّ.

قَالَ: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ، فَوَافَقَ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ عَنْ أُويسٍ، قَالَ: رَثَكُتُهُ رَثَ الْبَيْتِ قَلِيلَ الْمَتَاعِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: "يَاتِي عَلَيْكُمْ أُويسُ

- الجمع بين الروایین: قوله ﷺ: "إن خير التابعين رجل يقال له: أويس إلى آخره" هنا صريح في أنه خير التابعين، وقد يقال: قد قال أحمد بن حنبل وغيره: أفضل التابعين سعيد بن المسيب، والجواب: أن مرادهم أن سعيداً أفضل في العلوم الشرعية كالتفسير والحديث والفقه ونحوها، لا في الخير عند الله تعالى، وفي هذه اللقطة معجزة ظاهرة أيضاً.

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله: "أَمْدَادَ أَهْلِ الْيَمَنِ" هم الجماعة الغزاة، الذين يهدون جيوش الإسلام في الغزو، واحدتهم: مديد.

قوله: "أَكُونُ فِي غَيْرِهِ النَّاسِ أَحَبَّ إِلَيْهِ" هو بفتح العين المعجمة وباسكان الموحدة وبالمد أي ضعافهم وصالبيتهم وأخلاقهم الذين لا يؤبه لهم، وهذا من إشار الحمول وكتم حاله.

قوله: "رَثَ الْبَيْتِ" هو بمعنى الروایة الأخرى "قليل المتاع"، والرثاثة والبذادة بمعنى واحد وهو حقاره المتاع وضيق العيش، وفي حدیثه: فضل بر الوالدين، وفضل العزلة، وإخفاء الأحوال.

أَبْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَاوِيْتِمْ مِنْ قَرَنِ، كَانَ يَهْرَصُ فَيَرَأُ مِنْهُ، إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا يَرُّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ، فَإِنَّ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعُلْ". فَأَتَى أُوَيْسًا، فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْدًا بِسَفَرِ صَالِحٍ فَاسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْدًا بِسَفَرِ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: لَقِيتَ عُمْرًا؟ قَالَ: نَعَمْ! فَاسْتَغْفِرْ لَهُ، فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ، فَانْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ.

قَالَ أَسِيرٌ: وَسَكَنَوْتُهُ بُرْدَةً، فَكَانَ كُلَّمَا رَأَاهُ إِنْسَانٌ قَالَ: مِنْ أَينَ لِأُوَيْسٍ هَذِهِ الْبُرْدَةُ؟

* * *

[٥٦] - باب وصية النبي ﷺ بأهل مصر

٦٤٨٨ - (١) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي حَرْمَلَةُ، حَوَّدَتِي هَارُونُ ابْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيَّ: حَدَّثَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ وَهُوَ أَبْنُ عِمْرَانَ التَّجِيَّيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ شَمَاسَةَ الْمَهْرَيِّ: قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرًّا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ ذَمَّةً وَرَحْمًا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَقْتَلَانِ فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ فَاقْخُرُ جُمْنَاهُمَا.

٦٤٨٩ - (٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ حَرِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: سَمِعْتُ حَرْمَلَةَ الْمِصْرِيَّ يَحْدَثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَمَاسَةَ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ، وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقِيرَاطُ، فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا، فَإِنَّ لَهُمْ ذَمَّةً وَرَحْمًا، أَوْ قَالَ: "ذَمَّةً وَصَهْرًا، فَإِذَا رَأَيْتُ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ، فَاقْخُرُ جُمْنَاهُمَا". قَالَ: فَرَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شُرَحِيلَ أَبْنَ حَسَنَةَ وَأَخَاهُ رَبِيعَةَ، يَخْتَصِمَانِ فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ، فَخَرَجْتُ مِنْهُمَا. قال: فمر ربیعة وبعد الرحمن ابن حسنة، يتنازعان في موضع لبنة، فخرج منها.

[٥٦] - باب وصية النبي ﷺ بأهل مصر

قوله: "عن عبد الرحمن بن شمسة" بضم الشين المعجمة وفتحها.

قوله ﷺ: "سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ ذَمَّةً وَرَحْمًا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَقْتَلَانِ فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ، فَاقْخُرُ جُمْنَاهُمَا" قال: فمر ربیعة وبعد الرحمن ابن شرحيل بن حسنة يتنازعان في موضع لبنة، فخرج منها" وفي رواية: "سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ، وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقِيرَاطُ، وَفِيهَا: فَإِنَّ لَهُمْ ذَمَّةً وَرَحْمًا أَوْ قَالَ: ذَمَّةً وَصَهْرًا".

شرح الغريب وفوائد الحديث: قال العلماء: القيرات: جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرهما، وكان أهل مصر يكثرون من استعماله والتكلم به، وأما الذمة، فهي الحرمة والحق، وهي هنا معنى الذمام، وأما الرحمن، فلكونه هاجر أم إسماعيل منهم، وأما الصهر، فلكون مارية أم إبراهيم منهم. وفيه: معجزات ظاهرة لرسول الله ﷺ، منها: إخباره بأن الأمة تكون لهم قوة وشوكة بعده، بحيث يقهرون العجم والجبارية. ومنها: أنهم يفتحون مصر. =

= ومنها: تنازع الرجلين في وضع اللبنة، وقع كل ذلك، والله الحمد، ومعنى يقتتلان: يختصمان كما صرخ به في الرواية الثانية.

قوله: "عن أبي بصرة عن أبي ذر" ، هو بالموحدة والصاد المهملة.

* * *

٥٧ - باب فضل أهل عمان

٦٤٩٠ - (١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِيهِ الْوَازِعِ، جَابِرِ
أَبْنِ عَمْرُو الرَّاسِيِّ، سَمِعْتُ أَبَا بَرْزَةَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ
الْعَرَبِ، فَسَبَوْهُ وَضَرَبُوهُ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ أَهْلَ
عُمَانَ أَتَيْتَ، مَا سَبَوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ".

٥٧ - باب فضل أهل عمان

تشديد الميم في "عمان" غلط، "عمان" في هذا الحديث بضم العين وتحقيق الميم، وهي مدينة بالبحرين، وحكى
القاضي أن منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعني: "عمان البلقاء"، وهذا غلط، وفيه الشفاء عليهم
وفضلهم، والله أعلم.

* * *

[٥٨ - باب ذكر كذاب ثقيف ومبیرها]

٦٤٩١ - (١) حَدَّثَنَا عَقبَةُ بْنُ مُكْرِمَ الْعَمِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَاضِرَمِيُّ: أَخْبَرَنَا الأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ عَنْ أَبِي نَوْفَلَ، رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزَّبِيرَ عَلَى عَقبَةِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَجَعَلْتُ قُرْيَشَ تَمُرُّ عَلَيْهِ وَالنَّاسُ، حَتَّى مَرَّ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، أَبَا خَيْبِ! السَّلَامُ عَلَيْكَ، أَبَا خَيْبِ! أَمَّا وَاللَّهِ! لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا، أَمَّا وَاللَّهِ! إِنْ كُنْتَ مَا عَلَمْتُ صَوَاماً فَوَاماً وَصُولَاً لِلرَّحْمَمِ، أَمَّا وَاللَّهِ! لِأَمَّةٍ أَنْتَ أَشَرَّهَا لِأَمَّةٍ خَيْرٌ.*

٥٨ - باب ذكر كذاب ثقيف ومبیرها

قوله: "رأيت عبد الله بن الزبير على عقبة المدينة، فجعلت قريش تمر عليه والناس، حتى مر عليه عبد الله بن عمر، فوقف عليه، فقال: السلام عليك أبا خبيب" قوله: "عقبة المدينة" هي عقبة بحكة، وأبا خبيب" بضم الخاء المعجمة كنية ابن الزبير، كني بابهة خبيب، وكان أكبر أولاده، وله ثلاثة كني ذكرها البخاري في "التاريخ" وآخرون: أبو خبيب وأبو بكر وأبو بكيه.

فرائد الحديث: وفيه: استحباب السلام على الميت في قبره وغيره، وتكرير السلام ثلاثاً كما كرر ابن عمر، وفيه: الثناء على الموتى بجميل صفاتهم المعروفة، وفيه: منقبة لابن عمر لقوله بالحق في الملا، وعدم اكتراثه بالحجاج؛ لأنه يعلم أنه يبلغه مقاماته عليه، وقوله وثناؤه عليه، فلم يمنعه ذلك أن يقول الحق، ويشهد لابن الزبير بما علمه فيه من الخير، وبطلان ما أشاع عنه الحجاج من قوله: إنه عدو الله وظالم ومحروم.

توضيح قول ابن عمر وبطلان قول الحجاج: فأراد ابن عمر براءة ابن الزبير من ذلك الذي نسبه إليه الحجاج، وأعلم الناس بمحاسنه، وأنه ضد ما قاله الحجاج، ومذهب أهل الحق أن ابن الزبير كان مظلوماً، وأن الحجاج = ورفقته كانوا خوارج عليه.

* قوله: "أَمَّا وَاللَّهِ! لِأَمَّةٍ أَنْتَ أَشَرَّهَا لِأَمَّةٍ خَيْرٍ" تعريض للحجاج وغيره من كان يزعم أنه أشر الناس بأنه إذا كان هو أشر الناس مع ما كان عليه من صالح الأعمال، فلا بد أن يكون الناس حينئذ على خير يكون مثله أشرهم، والمراد بقوله: "لِأَمَّةٍ خَيْرٍ" أي خير عظيم على أن التكثير للتعظيم، فينبغي لهم أن يتذمروا في أعمالهم حق يعرفوا أن مثله أشرهم، والله تعالى أعلم. ثم رأيت القرطبي قال: يعني أنهم قتلوه وصلبوه؛ لأنهم شر الأمة في زعمهم مع ما كان عليه من الفضل والخير، فإذا لم يكن في تلك الأمة شر منه، فالآمة كلها أمة خير، وهذا الكلام يتضمن الإنكار عليهم فيما فعلوه به. قلت: ولا يخلو عن بحث؛ لأنهم فعلوا ذلك للإمارة لا لما ذكر، فافهم.

ثُمَّ نَفَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَلَبَعَ الْحَجَاجَ مَوْقِفًا عَبْدَ اللَّهِ وَقَوْلَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَأَنْزَلَ عَنْ جِدْعَيْهِ، فَأَلْقَى فِي قُبُورِ الْيَهُودِ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أُمَّهُ أَسْنَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ، فَأَبْتَأَتْ أَنْ تَأْتِيهِ، فَأَعَادَ عَلَيْهَا الرَّسُولُ: لَتَأْتِيَنِي أَوْ لَا يَعْشَنَ إِلَيْكِ مَنْ يَسْحِبُكَ بِقُرُونِكَ، قَالَ: فَأَبْتَأَتْ، وَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَا آتَيْكَ حَتَّى تَبْعَثَ إِلَيَّ مَنْ يَسْحِبُنِي بِقُرُونِي، قَالَ: فَقَالَ: أَرُونِي سِبْتَيْ، فَأَخْذَ نَعْلَيْهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ يَقْوَدُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: كَيْفَ رَأَيْتِنِي صَنَعْتُ بِعَدْوِ اللَّهِ؟ قَالَتْ: رَأَيْتَكَ أَفْسَدْتَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ، وَأَفْسَدْتَ عَلَيْكَ آخِرَتَكَ، بَلَغْنِي أَنْكَ تَقُولُ لَهُ: يَا ابْنَ ذَاتِ النَّطَاقَيْنِ، أَنَا، وَاللَّهِ ذَاتُ التَّطَافِيْنِ، أَمَا أَحَدُهُمَا، فَكُنْتُ أَرْفَعُ بِهِ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَطَعَامَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الدَّوَابَ، وَأَمَا الْآخَرُ، فَنَطَاقُ الْمَرْأَةِ الَّتِي لَا تَسْتَغْنِي عَنْهُ، أَمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا: أَنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَابًا وَمُبِيرًا، فَأَمَا الْكَذَابُ فَرَأَيْنَاهُ، وَأَمَا الْمُبِيرُ، فَلَا إِحْالَكَ إِلَّا إِيَّاهُ، قَالَ: فَقَامَ عَنْهَا وَلَمْ يُرَاجِعْهَا.

- قوله: "لقد كنت أهلك عن هذا" أي عن المنازعه الطويلة. قوله في وصفه "وصولاً للرحم" قال القاضي: هو أصبح من قول بعض الأحباريين ووصفه بالإمساك، وقد عده صاحب كتاب "الأحود" فيهم، وهو المعروف من أحواله. اختلاف النسخ وضبط الألفاظ ومعناها: قوله: "والله لأمَّة أنت شُرُّها أمَّة خير" هكذا هو في كثير من نسخنا "أمَّة خير"، وكذا نقله القاضي عن جمهور رواة صحيح مسلم، وفي أكثر نسخ بلادنا "أمَّة سوء"، ونقله القاضي عن رواية السمرقندى، قال: وهو خطأ وتصحيف. قوله: "ثم نفذ ابن عمر" أي انصرف. قوله: "يسحبك بقرونك" أي يحرك بضفائر شعرك.

قوله: "أَرُونِي سِبْتَيْ" بكسر السين المهملة، وإسكان الموحدة وتشديد آخره، وهي النعل التي لا شعر عليها. قوله: "ثُمَّ انْطَلَقَ يَقْوَدُ" هو بالواو والذال المعجمة والفاء. قال أبو عبيد: معناه: يسرع، وقال أبو عمر: معناه: يتبعثر. قوله: "ذَاتُ النَّطَاقَيْنِ" هو بكسر النون، قال العلماء: النطاقُ أن تلبس المرأة ثوبها ثُمَّ تشده وسططها بشيء، وتترفع وسط ثوبها وترسله على الأسفل، تفعل ذلك عند معاناة الأشغال لثلا تعثر في ذيلها.

وجه تسمية "أَسْنَاءَ" بذات النطاقين: قيل: سميت أسماء ذات النطاقين؛ لأنها كانت تطارف نطاقاً فوق نطاق، والأصح أنها سميت بذلك؛ لأنها شقت نطاقها الواحد نصفين، فجعلت أحدهما نطاقاً صغيراً واكتفت به، والآخر لسْفُرَةَ النَّيْ ﷺ وأَبِي بَكْرٍ ﷺ كما صرحت به في هذا الحديث هنا وفي البخاري، ولفظ البخاري أوضح من لفظ مسلم.

قولها للحجاج: "إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا أَنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَابًا وَمُبِيرًا، فَأَمَا الْكَذَابُ، فَرَأَيْنَاهُ، وَأَمَا الْمُبِيرُ، فَلَا إِحْالَكَ إِلَّا إِيَّاهُ" أما "أَحَالَكَ"، ففتح الميمزة وكسرها وهو أشهر، ومعنى: أظلتك، و"المُبِير" المهلك.

= **مصدق الكذاب والمبين**: وقولها في الكذاب: فرأيَناه تعني به المختار ابن أبي عبيد الشُّفْفيُّ كان شديداً في الكذب، ومن أقبحه ادعى أن جبريل عليه السلام يأتيه، واتفق العلماء على أن المراد بالكذاب هنا المختار بن أبي عبيد، وبالمبير الحاج بن يوسف، والله أعلم.

* * *

[٥٩] - باب فضل فارس

٦٤٩٢ - (١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَعْفَرِ الْحَزَرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمَّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الْثَّرَيَا لَذَهَبَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ فَارِسَ - أَوْ قَالَ مِنْ أَبْنَاءِ فَارسٍ - حَتَّى يَتَنَاهَّلَهُ".

٦٤٩٣ - (٢) حَدَّثَنَا قُتْيَةُ بْنُ سَعِيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ ثُورٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ نَرَكَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ، فَلَمَّا قَرَأَ: ﴿وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ (الجمعة ٣)، قَالَ رَجُلٌ: مَنْ هُؤُلَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَلَمْ يُرَاجِعْهُ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى سَأَلَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَاتِ، قَالَ: وَقِنَا سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ، قَالَ: فَوَضَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ، ثُمَّ قَالَ: "لَوْ كَانَ الإِيمَانُ عِنْدَ الْثَّرَيَا، لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هُؤُلَاءِ".

[٥٩] - باب فضل فارس

فيه فضيلة ظاهرة لهم وجوائز استعمال المجاز والبالغة في مواضعها.

* * *

[٦٠ - باب قوله ﷺ: "الناس كإبل مائة، لا تجد فيها راحلة"]

٦٤٩٤ - (١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ - قَالَ عَبْدُهُ أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَجِدُونَ النَّاسَ كَإِبْلٍ مائَةً، لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً".

"٦٠ - باب قوله ﷺ: "الناس كإبل مائة، لا تجد فيها راحلة"

قال ابن قبية: الراحلة: النجية المختارة من الإبل للركوب وغيره، فهي كاملة الأوصاف، فإذا كانت في إبل عرفت. **معنى الحديث وتغليط معنى القبية:** قال: ومعنى الحديث: أن الناس متساون ليس لأحد منهم فضل في النسب، بل هم أشباه كإبل المائة. وقال الأزهري: الراحلة عند العرب: الجمل النجيف والناقة النجية، قال: والماء فيها للمبالغة كما يقال: رجل فهامة ونسابة، قال: والمعنى الذي ذكره ابن قبية غلط، بل معنى الحديث: أن الزاهد في الدنيا الكامل في الزهد فيها، والرغبة في الآخرة قليل جداً كقلة الراحلة في الإبل، هذا كلام الأزهري، وهو أحوج من كلام ابن قبية، وأحوج منها قول آخرين: إن معناه: أن المرضي الأحوال من الناس الكامل الأوصاف، قليل فيهم جداً كقلة الراحلة في الإبل قالوا: والراحلة هي البعير الكامل الأوصاف الحسن المنظر، القوي على الأحمال والأسفار، سميت راحلة؛ لأنها ترحل أي يجعل عليها الرجل، فهي فاعلة مفعولة، كعيشة راضية أي مرضية ونظائره.

٤٩ - كتاب البر والصلة والآداب

١ - باب بر الوالدين، وأنفما أحق به

٦٤٩٥ - (١) حَدَّثَنَا قُتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ جَمِيلٍ بْنِ طَرِيفِ التَّقَفَيِّ وَزَهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرَيْرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْفَعَّاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: "أَمْكَ"، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: "ثُمَّ أَمْكَ"، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: "ثُمَّ أَمْكَ"، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: "ثُمَّ أَبُوكَ". وَفِي حَدِيثِ قُتْبِيَّةِ: مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ وَلَمْ يَذْكُرِ النَّاسَ.

٦٤٩٦ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْفَعَّاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ الصَّحْبَةِ؟ قَالَ "أَمْكَ، ثُمَّ أَمْكَ، ثُمَّ أَمْكَ، ثُمَّ أَبُوكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ".

٤٩ - كتاب البر والصلة والآداب

١ - باب بر الوالدين، وأنفما أحق به

قوله: "من أحق الناس بحسن صاحبتي؟" قال: "أمك" إلى آخره الصحابة هنا يفتح الصاد بمعنى الصحبة، وفيه: الحديث على بر الأقارب، وأن الأم أحقهم بذلك، ثم بعدها الأب، ثم الأقرب فالأقرب. سبب تفصيل الأم على الأب: قال العلماء: وسبب تقليم الأم كثرة تعينا عليها، وشفقتها وخدمتها ومعاناة المشاق في حمله، ثم وضعه ثم إرضاعه ثم تربيته وخدمته وتغريضه وغير ذلك. ونقل الحارث المخاسبي إجماع العلماء على أن الأم تفضل في البر على الأب. وحكى القاضي عياض حلاقاً في ذلك، فقال الجمهور بفضلها، وقال بعضهم: يكون برها سواء، قال: ونسب بعضهم هذا إلى مالك، والصواب: الأول لتصريح هذه الأحاديث في المعنى المذكور، والله أعلم. قال القاضي: وأجمعوا على أن الأم والأب أكد حرمة في البر من سواهما، قال: وتردد بعضهم بين الأجداد والأخوات لقوله ﷺ: "ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ".

المراتب في البر: قال أصحابنا: يستحب أن تقدم في البر الأم، ثم الأب، ثم الأولاد، ثم الأجداد والجدات ثم الأخوات والأخوات، ثم سائر المحارم من ذوي الأرحام، كالأعمام والعمات والأخوال والحالات، ويقدم الأقرب فالأقرب، ويقدم من أدلّ بآبوبين على من أدلّ بأحددهما، ثم بذدي الرحم غير المحرم كابن العم وبنته وأولاد الأخوال والحالات وغيرهم، ثم بالمساهمة، ثم بالملوئ من أعلى وأسفل، ثم الجار، ويقدم القريب البعيد الدار على =

٦٤٩٧ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٌ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عُمَارَةَ وَابْنِ شُبْرُمَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَزَادَ: فَقَالَ: "أَعْمَ! وَأَبِيكَ لِتُبَيَّنَ".

٦٤٩٨ - (٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، حَوْدَدَنِي أَحْمَدُ بْنُ حِرَاشٍ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبْنِ شُبْرُمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. فِي حَدِيثِ وُهَيْبٍ: مَنْ أَبْرَرَ؟ وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدٍ بْنِ طَلْحَةَ: أَيُّ النَّاسِ أَحَقُّ مِنِي بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

٦٤٩٩ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٌ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزَهِيرٌ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعَ عَنْ سُفِيَّانَ، عَنْ حَيْبٍ، حَوْدَدَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَانَ عَنْ سُفِيَّانَ وَشَعْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَيْبٌ عَنْ أَبِي الْعَبَاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: "أَحَيَ وَالدَّاكِ؟" قَالَ: لَعْمًا! قَالَ: "فِيهِمَا فَجَاهَدُ".

٦٥٠٠ - (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي شَعْبَةَ عَنْ حَيْبٍ، سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَاسِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ، قَالَ مُسْلِمٌ: أَبُو الْعَبَاسِ اسْمُهُ السَّائِبُ بْنُ فَرْوَخَ الْمَكِيُّ.

=الحار، وكذا لو كان القريب في بلد آخر، قدم على الحار، الأجنبي، وألحقو الزوج والزوجة بالمحارم، والله أعلم. قوله ﷺ: "نعم وأبيك لتبَيَّن" قد سبق الجواب مرأت عن مثل هذا، وأنه لا تردد به حقيقة القسم بل هي كلمة تجري على اللسان دعامة للكلام، وقيل غير ذلك.

قوله: "جاء رجل إلى النبي ﷺ يستأذنه في الجهاد، فقال: أحيي والداك؟ قال: نعم! قال: ففيهما فجاهد" وفي رواية: "أبىاعك على المحرمة والجهاد أبتغي الآخر من الله تعالى، قال: فارجع إلى والديك، فأحسن صحبتهما" هذا كله دليل لعظم فضيلة برهما، وأنه أكدر من الجهاد.

الاستدلال وقت الجهاد: وفيه: حجة لما قاله العلماء: أنه لا يجوز الجهاد إلا بإذنهما إذا كانوا مسلمين، أو بإذن المسلم منهمما، فلو كانوا مشركيين لم يشترط إذنهما عند الشافعي ومن وافقه، وشرطه الثوري، هذا كله إذا لم يحضر الصف ويعين القتال، وإلا فحيثند يجوز بغير إذن، وأجمع العلماء على الأمر ببر الوالدين وأن عقوتهم حرام من الكبار، وسبق بيانه مبسوطاً في "كتاب الإيمان".

- ٦٥٠١ - (٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرْبَيْبٍ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ يَشْرِ عَنْ مِسْعَرٍ، حَوَّلَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُعاوِيَةُ بْنُ عَمْرُو عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، حَوَّلَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنَا حُسْنِي بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفَرِيِّ عَنْ زَائِدَةَ، كِلَّا هُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، جَمِيعًا عَنْ حَبِيبٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلُهُ.
- ٦٥٠٢ - (٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ نَاعِمًا، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَبَا يَعْلَمَ عَلَى الْهِجْرَةِ وَالْجِهَادِ، أَبْتَغِي الأَجْرَ مِنَ اللَّهِ، قَالَ: "فَهَلْ مِنْ وَالدِّيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟" قَالَ: نَعَمْ! بَلْ كِلَّا هُمَا، قَالَ "فَتَبَّغِي الأَجْرَ مِنَ اللَّهِ؟" قَالَ: نَعَمْ! قَالَ "فَارْجِعْ إِلَيَّ وَالدِّيْكَ فَأَخْسِنْ صُحْبَتِهِمَا".

* * *

٢ - باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلوة وغيرها

(١) حَدَّثَنَا شِيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغَيْرَةِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ جُرَيْجٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَاءَ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ قَالَ حُمَيْدٌ: فَوَصَّفَ لَنَا أَبُو رَافِعٍ صِفَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ لِصِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُمَّهُ حِينَ دَعَتْهُ، كَيْفَ جَعَلَتْ كَفَهَا فَوْقَ حَاجِبَهَا، ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَيْهِ ثَدْعُونَهُ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجًا أَنَا أُمُّكَ، كَلَمْنِي، فَصَادَقَتْهُ يُصَلِّي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي: فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ، فَرَجَعَتْ ثُمَّ عَادَتْ فِي الثَّانِيَةِ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجًا أَنَا أُمُّكَ، فَكَلَمْنِي، قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا جُرَيْجٌ، وَهُوَ أَبْنِي. وَإِنِّي كَلَمْتُهُ فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي، اللَّهُمَّ فَلَا تُمْتَهِنْ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُؤْمِسَاتِ. قَالَ: وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُفْتَنَ لَفْتَنَ.

قَالَ: وَكَانَ رَاعِي ضَأنَ يَأْوِي إِلَى دَيْرِهِ، قَالَ: فَخَرَجَتْ امْرَأَةٌ مِّنَ الْقُرْيَةِ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي، فَحَمَلَتْ فَوْلَدَتْ غُلَامًا، فَقَبَلَ لَهَا: مَا هَذَا؟ قَالَتْ: مِنْ صَاحِبِ هَذَا الدَّيْرِ، قَالَ: فَجَاهُوا بِفُؤُوسِهِمْ وَمَسَاحِيْهِمْ، فَنَادَوْهُ، فَصَادَفُوهُ يُصَلِّي، فَلَمْ يُكَلِّمُهُمْ، قَالَ: فَأَخْدُوْهُ يَهْدِمُونَ دَيْرَهُ.....

٢ - باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلوة وغيرها

وجوب إجابة الأم عند التطوع: فيه: قصة جُرَيْج رض وأنه آثر الصلاة على إجابتها، فندعوت عليه، فاستجاب الله لها. قال العلماء: هذا دليل على أنه كان الصواب في حقه إجابتها؛ لأنه كان في صلاة نفل، والاستمرار فيها تطوع لا واجب، وإجابة الأم وبرها واجب، وعقوبتها حرام، وكان يمكنه أن ينفف الصلاة ويجيبها ثم يعود لصلاته، فلعله خشي أنها تدعوه إلى مفارقة صومعته، والعود إلى الدنيا ومتعلقاتها وحظوظها، وتضعف عزمه فيما نواه وعاهد عليه.

شرح الغريب: قوله: "فَلَا شَهَدَ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُؤْمِسَاتِ" هي بضم الميم الأولى وكسر الثانية، أي الرواية البغایا المحاهرات بذلك، والواحدة: موسمة وتجمع على ميمesis أيضاً.

قوله رض: "وَكَانَ رَاعِي ضَأنَ يَأْوِي إِلَى دَيْرِهِ" الدَّيْر: كنيسة منقطعة عن العمارة، تنقطع فيها رُهْبَانُ النَّصَارَى لتعبدتهم، وهو يعني الصومعة المذكورة في الرواية الأخرى، وهي نحو المغار، ينقطعون فيها عن الوصول إليهم والدخول عليهم.

فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا لَهُ: سَلْ هَذِهِ، قَالَ: فَتَبَسَّمَ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِّيِّ، فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: أَبِي رَاعِي الصَّنَاءِ، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ، قَالُوا: تَبَنِي مَا هَدَمْتَا مِنْ دِيرِكَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ تُرَابًا كَمَا كَانَ، ثُمَّ عَلَاهُ.

٤٦٥ - (٢) حَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ": * عَبْسَى ابْنُ مَرِيمَ، وَصَاحِبُ حُرَيْجٍ، وَكَانَ حُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا، فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً، فَكَانَ فِيهَا، فَأَتَتْهُ أُمَّةٌ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا حُرَيْجُ! فَقَالَ: يَا رَبِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَأَنْصَرَفَتْ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا حُرَيْجُ! فَقَالَ: يَا رَبِّي أُمَّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَأَنْصَرَفَتْ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا حُرَيْجُ! فَقَالَ: يَا رَبِّي أُمَّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَأَنْصَرَفَتْ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا حُرَيْجُ! فَقَالَ: يَا رَبِّي أُمَّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَأَنْصَرَفَتْ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمْهِنْهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ الْمُؤْمِنَاتِ، فَتَذَاكِرَ بْنُو إِسْرَائِيلَ حُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ، وَكَانَتِ امْرَأَةٌ بَغَيَّ يَتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتُمْ لِأَقْتَسِنَهُ لَكُمْ، قَالَ: فَتَعْرَضُتْ لَهُ، فَلَمْ يَلْتَقِتْ إِلَيْهَا، فَأَتَتْ رَاعِيَاً كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ، فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ تَفْسِيْهَا، فَوَقَعَ عَلَيْهَا، فَحَمَلَتْ، فَلَمَّا وَلَدَتْ، قَالَتْ: هُوَ مِنْ حُرَيْجٍ، فَأَنْوَهَ

= قوله ﷺ: "فَحَاوَرَا بَفْلُوسَهُمْ" هو مهموز مددود جمع فاس بالهمزة، وهي هذه المعروفة كرأس ورؤوس، و"المساحي" جمع مسحة وهي كما يحرفه إلا أنها من حديد ذكره الجوهري.

وجه عدم ذكر الصبي المذكور في قصة أصحاب الأخدود: قوله ﷺ: "لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ" فذكرهم وليس فيهم الصبي الذي كان مع المرأة في حديث الساحر والراهب، وقصة أصحاب الأخدود المذكور في آخر صحيح مسلم، وجوابه: أن ذلك الصبي لم يكن في المهد بل كان أكبر من صاحب المهد وإن كان صغيراً. قوله: "بَغَيَّ يَتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا" أي يضرب به المثل لإنفرادها به.

* قوله: "لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ" ولعل الثلاثة كلهم كانوا في المهد وقت الكلام، وشاهد يوسف ما كان في المهد وقت التكلم، وكذا الصبي في قصة أصحاب الأخدود، أو المراد بقوله "في المهد" أي في غير أوان الكلام، أو في حال الرضاع بطريق الكناية، وعلى هذا فعل شاهد يوسف بلغ أوان الكلام في الجملة وإن لم يكن بلغ أوان ذلك الكلام الذي تكلم به وكذا غيره، والله تعالى أعلم.

فاستنزلوا وهموا صومعته وجعلوا يضربونه، فقال: ما شأنكم؟ قالوا: زينت بهذه البغي، فولدت منك، فقال: أين الصبي؟ فجاؤوا به، فقال: دعوني حتى أصلي، فصلى، فلما انتصفت الصبي، فطعن في بطنه، وقال: يا غلام! من أبوك؟ قال: فلان الراعي، قال: فأقبلوا على جريح يقبلونه ويتمسحون به، وقالوا: زيني لك صومعتك من ذهب، قال: لا، أعيدها من طين كما كانت، ففعلوا.

وبينا صبي يرُضَّع من أمه، فمر رجل راكتب على دائمة فارهة وشارة حسنة، فقالت أمه: اللهم اجعل ابني مثل هذا، فترك الثدي وأقبل إليه، فنظر إليه، فقال: اللهم لا تجعلني مثله، ثم أقبل على ثديه، فجعل يرُضَّع، قال: فكان أنظر إلى رسول الله ﷺ وهو يحكي ارتضاعه بأخيه السابعة في فمه، فجعل يمتصها، قال: ومرروا بخارية وهم يضربونها ويقولون: زينت سرقت، وهي تقول: حسبي الله ونعم الوكيل، فقالت أمه: اللهم لا تجعل ابني مثلها، فترك الرضاع، ونظر إليها، فقال: اللهم اجعلني مثلها، فهناك تراجع الحديث، فقالت: حلقي مر رجل حسن الهيئة، قلت: اللهم اجعل ابني مثله، قلت: اللهم لا تجعلني مثله، ومرروا بهذه الأمة، وهم يضربونها، ويقولون: زينت سرقت، قلت: اللهم لا تجعل ابني مثلها، قلت: اللهم اجعلني مثلها، قال إن ذاك الرجل

سبب نسبة الولد إلى الرائي: قوله: "يا غلام من أبوك؟" قال فلان الراعي قد يقال: إن الرائي لا يلحقه الولد، وحوابه من وجهين: أحدهما: لعله كان في شرعهم يلحقه، والثاني: المراد من ماء من أنت؟ وسأله أباً بجازا، قوله ﷺ: "مر رجل على دائمة فارهة وشارة حسنة".

ضبط الألفاظ ومعناها: الفارهة بالفاء: النسيطة الخامدة القوية، وقد فرحت بضم الراء فراهة وفراهية، والشاراة: الهيئة واللباس. قوله: "جعل يمسها" بفتح الميم على اللغة المشهورة وحكي ضمها.

قوله ﷺ: "فهناك تراجع الحديث، فقالت: حلقي" معنى تراجع الحديث: أقبلت على الرضيع تحده، وكانت أولًا لا تراه أهلاً للكلام، فلما تكرر منه الكلام علمت أنه أهل له، فسألته وراجعته، وسيق بيان "حلقي" في "كتاب الحج". قوله في الجارية التي نسبوها إلى السرقة ولم تسرق: "اللهم اجعلني مثلها" أي اللهم اجعلني سالماً من المعاصي كما هي سالمة، وليس المراد مثلها في النسبة إلى باطل تكون منه بريأ.

كَانَ جَبَارًا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلنِي مِثْلَهُ، وَإِنْ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا: زَانَتْ وَلَمْ تَرْزُنْ وَسَرَقَتْ وَلَمْ تَسْرِقْ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا.

فوائد حديث جريج: وفي حديث جريج هذا فوائد كثيرة؛ منها: عظم بر الوالدين، وتأكد حق الأم، وأن دعاءها بمحاب، وأنه إذا تعارضت الأمور بدئ بأهلها، وأن الله تعالى يجعل لأوليائه مخارج عند ابتلائهم بالشدائد غالباً، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ سَجَّلَ لَهُ مَحْرَجًا﴾ (الطلاق: ٢)، وقد يجري عليهم الشدائيد بعض الأوقات زيادة في أحوالهم، وقديماً لهم، فيكون لطفاً. ومنها: استحباب الوضوء للصلوة عند الدعاء بالمهمات. ومنها: أن الوضوء كان معروفاً في شرع من قبلنا، فقد ثبت في هذا الحديث في كتاب البخاري: فتوضاً وصلى، وقد حكى القاضي عن بعضهم أنه زعم اختصاصه بهذه الأمة.

ومنها: إثبات كرامات الأولياء وهو مذهب أهل السنة خلافاً للمعتزلة، وفيه: أن كرامات الأولياء قد تقع باختيارهم وطلبهم، وهذا هو الصحيح عند أصحابنا المتكلمين، ومنهم من قال: لا تقع باختيارهم وطلبهم. وفيه: أن الكرامات قد تكون بخوارق العادات على جميع أنواعها، ومنعه بعضهم، وادعى أنها تختصُّ بمثل إجابة دعاء ونحوه، وهذا غلط من قائله، وإنكار للحسن، بل الصواب جريانها بقلب الأعيان، وإحضار الشيء من العدم ونحوه.

* * *

[٣] - باب رغم من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر، فلم يدخل الجنة

- ٦٥٠٥ - (١) حَدَّثَنَا شِيْبَانُ بْنُ فَرَوْخَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ هُرِيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "رَغْمَ أَنْفٍ، ثُمَّ رَغْمَ أَنْفٍ، ثُمَّ رَغْمَ أَنْفٍ"، قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ".
- ٦٥٠٦ - (٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ هُرِيرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "رَغْمَ أَنْفٍ، ثُمَّ رَغْمَ أَنْفٍ، ثُمَّ رَغْمَ أَنْفٍ"، قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا، ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ".
- ٦٥٠٧ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلُدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَلَائِ: حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ هُرِيرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "رَغْمَ أَنْفٍ" ثَلَاثَةً، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

٣ - باب رغم من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر، فلم يدخل الجنة

قوله ﷺ: "رغم أنف من أدرك أبويه عند الكبر، أحدهما أو كليهما، فلم يدخل الجنة".

معنى الرغم وفضيلة الوالدين خدمة: قال أهل اللغة: معناه: ذل، وقيل: كره وخزي وهو بفتح الغين وكسرها وهو الرُّغم بضم الراء وفتحها وكسرها، وأصله: لصنف أنفه بالرُّغم، وهو تراب مختلط برملي، وقيل: الرغم كل ما أصاب الأنف مما يؤذيه، وفيه: الحث على بر الوالدين وعظم ثوابه، ومعناه: أن برهما عند كبرهما وضعفهما بالخدمة أو النفقه أو غير ذلك سبب لدخول الجنة، فمن قصر في ذلك، فإنه دخول الجنة، وأرغم الله أنفه.

[٤] - باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما

٦٥٠٨ - (١) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو بْنُ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيْوبَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ، وَحَمَلَهُ عَلَى جِمَارِ كَانَ يَرْكَبُهُ، وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ أَبْنُ دِينَارٍ: فَقُلْنَا لَهُ: أَصْلَحْكَ اللَّهُ إِنَّهُمُ الْأَعْرَابُ وَإِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيُسِيرِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وُدَّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ أَبَرَ الْبَرِّ صِلَةُ الْوَلَدِ أَهْلَ وَدَ أَبِيهِ". *

٦٥٠٩ - (٢) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي حَيَّةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَنْ أَبْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "أَبَرُّ الْبَرِّ أَنْ يَصِلَّ الرَّجُلُ وَدَ أَبِيهِ".

٤ - باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما

قوله: "إن أبا هذا كان ودا لعمر" قال القاضي: رويناه بضم الواو وكسرها، أي صديقاً من أهل موذنه وهي محنته. قوله ﷺ: "إن أبر البر صلة الولد أهل ود أبيه" وفي رواية: "إن من أبر البر صلة الرجل أهل ود أبيه بعد أن يولي الولد هنا مضموم الواو.

فضل صلة أصدقاء الأب: وفي هذا: فضل صلة أصدقاء الأب والإحسان إليهم وإكرامهم، وهو متضمن لبر الأبا وإكرامه؛ لكونه بسيبه، وتتحقق به أصدقاء الأم والأجداد والمشايخ والزوج والزوجة، وقد سبقت الأحاديث في إكرامه ﷺ خلاطات حديثة ﷺ.

* قوله: "إن أبر البر صلة الولد أهل ود أبيه" الظاهر أن المعنى أن أكمل البر وأعظمه أن يبر أباً بحيث يصل أهل ودَه تتميماً لبره، وعلى هذه، فأن يبر لا يخلو عن تحريره، وإلا فلا يستقيم إضافة البر بل ينبغي إضافته إلى البر؛ إذ اسم التفضيل يضاف إلى جنسه، قوله: "صلة الولد" إلخ كناية عن كونه يصلهم تتميماً لبر الوالد، وإلا فالاقتصر على يبر أهل الوَد لا يحصل أفضل البر، ويختتم أن يكون المراد أن تمام البر وكماله أن يصل أهل ود أبيه، فقوله: "أبر البر" كناية عن كماله وعماه، وعلى الوجهين، فعلل الاقتصر على الوالد للتبنيه بالأدنى على الأعلى؛ لأن يبر الأم أكدر؛ أو لأن ود الأم قد يكون في غير محلها؛ لتفصان عقل النساء، فلا يكون وصل ذلك موكداً بخلاف الأبا عادة، والله تعالى أعلم.

٦٥١ - (٣) حَدَّثَنَا حَسْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلْوَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، جَمِيعاً عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ، إِذَا مَلَ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ، وَعِمَامَةً يَشْدُدُ بَهَا رَأْسَهُ، فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْحِمَارِ، إِذْ مَرَّ بِهِ أَغْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَسْتَ ابْنَ فُلَانَ بْنَ فُلَانَ؟ قَالَ: بَلَى! فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ، وَقَالَ: ارْكِبْ هَذَا، وَالْعِمَامَةَ، قَالَ: اشْدُدْ بَهَا رَأْسَكَ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، أُعْطَيْتَ هَذَا الْأَغْرَابِيَّ حِمَاراً كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشْدُدُ بَهَا رَأْسَكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مِنْ أَبِيرَ الْبَرِّ صِلَةُ الرَّجُلِ أَهْلَ وَدَ أَيِّهِ، بَعْدَ أَنْ يُوَلَِّيَّ، وَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمْرَ.

قوله: "كان له حمار يتراوح عليه إذا مل ركوب الراحلة" معناه: كان يستصحب حماراً ليستريح عليه إذا ضجر من ركوب البعير، والله أعلم.

* * *

[٥ - باب تفسير البر والإثم]

٦٥١١ - (١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ ثَقِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ التَّوَاصِ بْنِ سِمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ: "الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطْلُعَ عَلَيْهِ النَّاسُ".

٦٥١٢ - (٢) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةَ يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ ثَقِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ تَوَاصِ بْنِ سِمْعَانَ قَالَ: أَقْمَتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً، مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهِجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ، كَانَ أَحَدُنَا إِذَا هَاجَرَ لَمْ يَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْبِرُّ: حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي تَفْسِيكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطْلُعَ عَلَيْهِ النَّاسُ".

٥ - باب تفسير البر والإثم

التواسِيْكَلَابِيُّ وَلَيْسَ بِالْأَنْصَارِيِّ: قوله: "عن التواسِيْكَلَابِيِّ مُعَاوِيَةَ بْنِ سِمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ" ، قال أبو علي الجياني: هذا وهم، وصوابه الكلابي فإن التواسِيْكَلَابِي مشهور، قال المازري والقاضي عياض: المشهور أنه كلامي، ولعله حليف للأنصار، قال: وهو التواسِيْكَلَابِيِّ بْنِ سِمْعَانَ بن خالد بن عمرو بن قرط بن عبد الله بن أبي بكر بن أبي كلاب، كذا نسبه العلائي عن يحيى بن معين، و"سعان" بفتح السين وكسرها. قوله ﷺ: "الْبِرُّ: حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطْلُعَ عَلَيْهِ النَّاسُ".

معانِي البر: قال العلماء: البر يكون بمعنى الصلة، وبمعنى اللطف والمبرة وحسن الصحبة والعترة، وبمعنى الطاعة، وهذه الأمور هي بجماع حسن الخلق، ومعنى "حاك في صدرك" أي تحرك فيه وتردد، ولم يشرح له الصدر، وحصل في القلب منه الشك وخوف كونه ذنبًا.

سبب فرح المهاجرين بسؤال الغرباء الطارئين: قوله: "ما منعني من الْهِجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ" . كان أحدنا إذا هاجر لم يسأل رسول الله ﷺ عن شيءٍ" . وقال القاضي وغيره: معناه أنه أقام بالمدينة كالزائر من غير نقله إليها من وطنه لاستطياعها، وما منعه من الهجرة وهي الانتقال من الوطن واستيطان المدينة إلا الرغبة في سؤال رسول الله ﷺ عن أمور الدين، فإنه كان سمح بذلك للطارئين دون المهاجرين، وكان المهاجرين يفرجون بسؤال الغرباء الطارئين من =

=الأعراب وغيرهم؛ لأنهم يحتملون في السؤال ويعذرون، ويستفيد المهاجرون الجواب، كما قال أنس في الحديث الذي ذكره مسلم في "كتاب الإيمان": وكان عجباً أن يجيء الرجل العاقل من أهل البدية، فيسألة، والله أعلم.



[٦ - باب صلة الرحم، وتحريم قطيعتها]

٦٥١٣ - (١) حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ حَمِيلٍ بْنُ طَرِيفٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتَّمٌ وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ وَهُوَ ابْنُ أَبِي مُزَرَّدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ: حَدَّثَنِي عَمِيُّ أَبْوَ الْجُبَابِ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ" * قَامَتِ الرَّحْمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَّا تَرْضِينَ أَنْ أَصِلَّ مَنْ وَصَلَكِ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى! قَالَ: فَذَاكِ لَكِ".

٦ - باب صلة الرحم، وتحريم قطيعتها

قوله ﷺ: "قامَتِ الرَّحْمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ مِنَ الْقَطِيعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ! أَمَّا تَرْضِينَ أَنْ أَصِلَّ مَنْ وَصَلَكِ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى! قَالَ: فَذَاكِ لَكِ". وفي الرواية الأخرى: "الرحم معلقة بالعرش، تقول: من وصلني وصله الله، ومن قطعني قطعه الله".

معنى الرحم والعق: قال القاضي عياض: الرحم التي توصل وتقطع وتبين إنما هي معنى من المعانٍ، ليست بجسم، وإنما هي قرابة ونسب، تجمعه رحم والدة، ويحصل بعضه ببعض، فسمي بذلك الاتصال رحمة، والمعنى لا يتأتى منه القيام ولا الكلام، فيكون ذكر قيامها هنا وتعلقها ضرب مثل، وحسن استعارة على عادة العرب في استعمال ذلك، والمراد تعظيم شأنها، وفضيلة واصليها وعظيم إثم قاطعيها بعقوتهم؛ لهذا سمي العقوبة قطعاً، والعق: الشق كأنه قطع ذلك السبب المتصل، قال: ويجوز أن يكون المراد: قام ملكٌ من الملائكة وتعلق بالعرش، وتكلم على الناس بما يأمر الله تعالى، هذا كلام القاضي، والعائد: المستعيد، وهو المتعصب بالشيء، المتجح إلى المستجير به.

حقيقة الصلة وأحكامها: قال العلماء: وحقيقة الصلة: العطف والرحمة، فصلة الله سبحانه وتعالى عبارة عن لطفه لهم ورحمته إليهم، وعطفه بإحسانه ونعمه، أو صلتهم بأهل ملوكه الأعلى، وشرح صدورهم لمعرفته وطاعته.

قال القاضي عياض: ولا خلاف أن صلة الرحم واجبة في الجملة، وقطيعتها معصية كبيرة، قال: والأحاديث في الباب تشهد لهذا، ولكن الصلة درجات بعضها أرفع من بعض، وأدناؤها ترك المهاجرة وصلتها بالكلام، ولو بالسلام، ويختلف ذلك باختلاف القدرة وال الحاجة، فمنها واجب، ومنها مستحب، لو وصل بعض الصلة ولم يصل غايتها =

* قوله: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ" إِلَهُ، يحتمل أن المراد خلق السموات والأرض وغير ذلك مما ذكر الله تعالى في قوله: ﴿فَلَمْ تَكُنْ لَّتَكَفُرُونَ بِالذِّي خَلَقَ الْأَرْضَ﴾ إلى آخر ما ذكر؛ وذلك لأن ما ذكر هناك مبدأ الخلق ونشأة، وليس المراد خلق الأحادي، إذ هي ما ثبت بعد، ويمكن أن المراد بخلق الخلق خلق نوع المكلف من نوع الإنس والجن فقط، ولو حمل على آحاد الإنس بالنظر إلى ظهورهم يوم المياثق لكان ممكناً، والله تعالى أعلم.

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اَقْرَوْوَا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ اِنْ تَوَلَّمُ اَنْ تَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا اَرْحَامَكُمْ﴾ اَوْ لَنِيلَكَ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فَأَصْمَهُمْ وَأَعْنَمَ اَبْصَرَهُمْ اَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ اَمْ عَلَى قُلُوبِ اَفْقَالِهَا" (محمد: ٢٢-٢٤).

٦٥١٤ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيرَ بْنَ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِبِيعٌ عَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرَرَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الرِّحْمُ مُعْلَقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ: مَنْ وَصَلَّنِي وَصَلَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ".

٦٥١٥ - (٣) حَدَّثَنِي زُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ". قَالَ أَبْنُ أَبِي عُمَرَ: قَالَ سُفِيَّانُ: يَعْنِي قَاطِعَ رَحْمٍ.

٦٥١٦ - (٤) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ الصَّبَاعِيِّ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ رَحْمٍ".

٦٥١٧ - (٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ،

- لا يسمى قاطعاً، ولو قصر عما يقدر عليه وينبغى له لا يسمى واصلاً، قال: واحتلقو في حد الرحم التي تجب صلتها، فقيل: هو كل رحم محروم، بحيث لو كان أحدهما ذكراً والآخر أنثى حرمت منا كتحتها، فعلى هذا لا يدخل أولاد الأعمام ولا أولاد الأحوال، واحتتج هذا القائل بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح ونحوه، وحجاز ذلك في بنات الأعمام والأحوال، وقيل: هو عام في كل رحم من ذوي الأرحام في الميراث، يستوي المحرم وغيره، ويدل عليه قوله ﷺ: "إِنَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ". هذا كلام القاضي، وهذا القول الثاني هو الصواب، وما يدل عليه الحديث السابق في أهل مصر: "فَإِنْ هُمْ ذَمَةٌ وَرَحْمًا" وحديث: "إِنَّ أَبَرَّ الْبَرَّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وَدِ أَيْهٖ" مع أنه لا محرمية، والله أعلم.

التأويلان في الحديث: قوله ﷺ: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ" هذا الحديث يتأول تأويلين سبقاً في نظائره في "كتاب الإيمان": أحدهما: حمله على من يستحل القطعية بلا سبب ولا شبهة مع علمه بتحريمه، فهذا كافر يخلد في النار، ولا يدخل الجنة أبداً. والثاني: معناه: ولا يدخلها في أول الأمر مع السابقين، بل يعقوب بتأخره القذر الذي يربده الله تعالى.

بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلُهُ، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

٦٥١٨ - (٦) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجْيِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَئْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ سَرَهُ أَنْ يُبَسِّطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، أَوْ يُنْسَأَ فِي أُثْرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ".

٦٥١٩ - (٧) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شَعْبَيْ بْنِ الْلَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ أَبْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَئْسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَحَبَ أَنْ يُبَسِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أُثْرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ".

٦٥٢٠ - (٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنِّي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشَنِّي - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً، أَصِلُّهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأَحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيُّونِي إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، فَقَالَ: "إِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَانَمَا تُسِفْهُمُ الْمَلْ، وَلَا يَرَأُ مَعْكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرًا عَلَيْهِمْ، مَا دَمْتَ عَلَى ذَلِكَ".

الأوجبة عن السؤال المشهور والرد على القاضي: قوله ﷺ: "من أحب أن يسط له في رزقه، وينسا له في أثره، فليصل رحمة" [يُنسا] مهموز أي يمحى، والأثر: الأجل؛ لأنه تابع للحياة في أثرها، وبسط الرزق: توسيعه وكثره، وقيل: البركة فيه. وأما التأخير في الأجل، ففيه سؤال مشهور، وهو أن الآجال والأرزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص: **﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلَهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾** (الأعراف: ٣٤)، وأصحاب العلماء بأرجوحة، الصحيح منها: أن هذه الزيادة بالبركة في عمره، والتوفيق للطاعات، وعمارة أوقاته بما ينفعه في الآخرة، وصباتها عن الضياع في غير ذلك.

والثاني: أنه بالنسبة إلى ما يظهر للملائكة وفي اللوح المحفوظ نحو ذلك، فيظهر لهم في اللوح أن عمره ستون سنة إلا أن يصل رحمه، فإن وصلها زيد لهأربعون، وقد علم الله سبحانه وتعالى ما سيقع له من ذلك، وهو من معنى قوله تعالى: **﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾** (الرعد: ٣٩)، النسبة إلى علم الله تعالى وما سبق به قدره، ولا زيادة بل هي مستحبة، وبالنسبة إلى ما ظهر للمخلوقين تصور الزيادة، وهو مراد الحديث.

والثالث: أن المراد بقاء ذكره الجميل بعده، فكانه لم يمت حكاها القاضي، وهو ضعيف أو باطل، والله أعلم. قوله ﷺ للذى يصل قرابته ويقطعونه: "إِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَانَمَا تُسِفْهُمُ الْمَلْ، وَلَا يَرَأُ مَعْكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرًا عَلَيْهِمْ مَا دَمْتَ عَلَى ذَلِكَ".

= شرح الغريب: المل: بفتح الميم الرماد الحار، وتسفهم: بضم التاء وكسر السين وتشديد الفاء والظاهر: المعن والدافع لأذاهم، قوله: "أحلم عنهم" بضم اللام، و"يجهلون" أي يسيئون، والجهل هنا: القبيح من القول.
الوجه في معنى قوله ﷺ: ومعناه: كأنما تطعمهم الرماد الحار، وهو تشبيه لما يلحقهم من الألم بما يلحق أكل الرماد الحار من الألم، ولا شيء على هذا المحسن، بل ينافهم الإمام العظيم في قطعيته وإدخالهم الأذى عليه، وقيل معناه: إنك بالإحسان إليهم تخزيهم وتحقرهم في أنفسهم لكثره إحسانك، وقبح فعلهم من الخزي والحقارة عند أنفسهم، كمن يسف المل، وقيل: ذلك الذي يأكلونه من إحسانك كالممل يحرق أحشاءهم، والله أعلم.

* * * *

[٧ - باب تحرير التحاسد والتباغض والتدابر]

٦٥٢١ - (١) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ أَبْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسِدُوا وَلَا تَدَابِرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْرَانًا، * وَلَا يَحِلَ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَ".

٦٥٢٢ - (٢) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزَّيْدِيَّ عَنِ الزَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، حَ وَحَدَّثَنِيهِ حَرَمَةُ بْنِ يَحْيَى: أَخْبَرَنِي أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوْسُفُ عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

٦٥٢٣ - (٣) حَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَمْرُو التَّاقِدُ، جَمِيعاً عَنْ أَبْنِ عَيْنَةَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَزَادَ أَبْنُ عَيْنَةَ: "وَلَا تَقْاطِعُوا".

٦٥٢٤ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدٌ يَعْنِي أَبْنَ زُرْيَعٍ، حَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزْاقِ، جَمِيعاً عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

٧ - باب تحرير التحاسد والتباغض والتدابر

معنى التدابر والتحاسد: قوله ﷺ: "لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسِدُوا وَلَا تَدَابِرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْرَانًا" التدابر: المعادة، وقيل: المقاطعة؛ لأن كل واحد يولي صاحبه دبره، والحسد: ثني زوال النعمة، وهو حرام، ومعنى: "كونوا عباد الله إخواناً" أي تعاملوا وتعاشروا معاملة الإخوة، ومعاشرتهم في المودة والرفق والشفقة والملائفة والتعاون في الخير ونحو ذلك مع صفاء القلوب، والتصحية بكل حال. قال بعض العلماء: وفي النهي عن التبغض إشارة إلى النهي عن الأهواء المضلة الموجبة للتباغض.

* قوله: "وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْرَانًا" كأنه إيجال لكل ما يتعلق بالمعاملة بين المسلمين بعد أن سبق تفصيل البعض تبيهاً على تعبير التفصيل، والمعنى: كونوا إخواناً فيما ينكم في المعاملة، ولكن لما كان بعض الإخوان ربما إن أحقرهم تصر سبباً للمعاونة فيما لا ينبغي أزال ذلك بقوله: "عِبَادَ اللَّهِ" تبيهاً على أن الأخوة مطلوبة مع مراعاة طاعته تعالى بل هي الأهم كما يقتضي ذلك التقديم، فالمطلوب الجمع بين كونكم عباده تعالى فلا تخلوا بطاعته وكونكم إخواناً في الحبة والمعاونة في الخير، فهذه الكلمة من جوامع الكلم، ولو أخذت الدنيا يتمامها بهذه الكلمة لكتفتها.

أما رواية يزيد عنده فكررواية سفيان عن الزهري يذكر الحصال الأربع جميعاً، وأما حديث عبد الرزاق: "ولَا تحسدوا ولَا تقاطعوا ولَا تدأروا".

٦٥٢٥ - (٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَشَّنِ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاؤِدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فَتَادَةَ، عَنْ أَئْسَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لَا تَحَسَّدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَقَاطِعُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْرَاجَانَا".

٦٥٢٦ - (٦) حَدَّثَنِيهِ عَلَيٌّ بْنُ نَصْرٍ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الإِسْتَادِ مِثْلُهُ، وَرَأَدَ "كَمَا أَمْرَكُمُ اللَّهُ".

تصويب اسم الراوي: قوله: "حدَثَنِيهِ عَلَيٌّ بْنُ نَصْرٍ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ"، هكذا هو في جميع نسخ بلادنا "عليٌّ بن نصر"، وكذا نقله الجياني والقاضي عياض وغيرهما عن الحفاظ، وعن عامة النسخ، وفي بعضها "نصر بن عليٍّ" بالعكس، قالوا: وهو غلط، قالوا: والصواب "عليٌّ بن نصر" وهو أبو الحسن عليٌّ بن نصر بن عليٍّ بن نصر الجهميُّ، توفي بالبصرة هو وأبوه نصر بن علي سنة مئتين ومائتين، مات الأب في شهر ربيع الآخر، ومات ابنه في شعبان تلك السنة. قال القاضي: قد اتفق الحفاظ على ما ذكرناه، وأن الصواب "عليٌّ بن نصر" دون عكسه، مع أن مسلماً روى عنهما إلا أن لا يكون لنصر بن علي سماع من وهب بن حرير، وليس هذا مذهب مسلم، فإنه يكتفي بالمعاصرة وإمكان اللقاء، قال: ففي نفيهم لرواية النسخ التي فيها "نصر بن عليٍّ" نظر هذا كلام القاضي، والذي قاله الحفاظ هو الصواب، وهم أعرف بما انتقدوه، ولا يلزم من سماع ابن من وهب سماع الأب منه، ولا يقال: يمكن الجمع، فكتاب مسلم وقع على وجه واحد، فالذي نقله الأكثرون هو المعتمد لاسيما وقد صوبه الحفاظ.

[٨] - باب تحرير المحرر فوق ثلات بلا عذر شرعى

- ٦٥٢٧ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَطَاءَ ابْنِ يَزِيدَ الْلَّيْثِيَّ، عَنْ أَبِي أَئْوَبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا يَحْلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ لَيَالٍ، يَلْقَيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَدْعُوا بِالسَّلَامِ".
- ٦٥٢٨ - (٢) حَدَّثَنَا قَتْمَيَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزَهْبَيْرٍ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ، حَ وَحَدَّثَنِي حَرَّمَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ، حَ وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ ابْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزَّيْدِيِّ، حَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزْاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ الزَّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ، وَمِثْلُ حَدِيثِهِ، إِلَّا قَوْلُهُ: "فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا"، فَإِنَّهُمْ جَمِيعًا قَالُوا فِي حَدِيثِهِمْ غَيْرَ مَالِكٍ: "فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا".
- ٦٥٢٩ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي فُدَيْلَةَ: أَخْبَرَنَا الصَّحَافُوكَ وَهُوَ

٨ - باب تحرير المحرر فوق ثلات، بلا عذر شرعى

تحريم هجر المسلم: قوله ﷺ: "لَا يَحْلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ لَيَالٍ" قال العلماء: في هذا الحديث تحريم الهجر بين المسلمين أكثر من ثلات ليال، وإياحتها في الثلات الأول بنص الحديث، والثاني بمفهومه، قالوا: وإنما عفى عنها في الثالث؛ لأن الأديمي يجحول على الغضب وسوء الخلق ونحو ذلك، فعفى عن الهجرة في الثالثة ليذهب ذلك العارض، وقيل: إن الحديث لا يقتضي إباحة الهجرة في الثالثة، وهذا على مذهب من يقول: لا يجحح بالمفهوم ودليل الخطاب.

قوله ﷺ: "يَلْقَيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا" وفي رواية: "فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا" هو بضم الصاد، ومعنى "يَصُدُّ" يعرض أي يوليء عرضه بضم العين وهو جانب، والصَّدُّ بضم الصاد وهو أيضاً الجانب والناحية.

أسباب قطع الهجرة: قوله ﷺ: "وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَدْعُوا بِالسَّلَامِ" أي هو أفضلهما، وفيه دليل لمذهب الشافعية وممالك ومن وافقهما أن السلام يقطع الهجرة، ويرفع الإثم فيها ويزيله. وقال أحمد وابن القاسم والمالكيُّ: إن كان يوذيه لم يقطع السلام هجرته، قال أصحابنا: ولو كاتبه أو راسلته عند غيته عنه هل يزول إثم الهجرة؟ وفيه وجهان: أحدهما: لا يزول؛ لأنه لم يكلمه، وأصحابه: يزول لزوال الوحشة، والله أعلم.

ابن عثمان عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: "لَا يَحِلَ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ".

٦٥٣٠ - (٤) حَدَّثَنَا قُتْبَيْةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي أَبْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثَةَ".

فقه الحديث: قوله ﷺ: "لَا يَحِلُ لِلْمُسْلِمِ" قد يحتاج به من يقول: الكفار غير مخاطبين بفروع الشرع، والأصح: أئم مخاطبون بها، وإنما قيد بالمسلم؛ لأنَّ الذي يقبل خطاب الشرع وينتفع به.

* * *

[٩ - باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها]

٦٥٣١ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الرَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِيَّاكُمْ وَالظَّنُّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحْسِسُوا، وَلَا تَنَافِسُوا، وَلَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَكُوْنُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا".

٦٥٣٢ - (٢) حَدَّثَنَا فَيْمَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي أَبْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَهْجِرُوا وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَحْسِسُوا، وَلَا يَعْبُدُكُمْ عَلَى بَيْعٍ بَعْضٍ، وَكُوْنُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا".

٦٥٣٣ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَحْسِسُوا، وَلَا تَنَاجِشُوا، وَلَا تَنَافِسُوا، وَكُوْنُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا".

٩ - باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها

حقيقة الظن وحكم المواجس: قوله ﷺ: "إِيَّاكُمْ وَالظَّنُّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ" المراد: النهي عن ظن السوء، قال الخطاطي: هو تحقيق الظن وتصديقه دون ما يهمنا في النفس، فإن ذلك لا يملكه، ومراد الخطاطي أن المحرم من الظن: ما يستمر صاحبه عليه، ويستقر في قلبه دون ما يعرض في القلب ولا يستقر، فإن هذا لا يكلف به كما سبق في حديث: "تحاوز اللَّهُ تَعَالَى عِمَّا تَحَدَّثُ بِهِ الْأَمْمَةُ مَا لَمْ تَكُلُّمْ أَوْ تَعْمَدْ"، وسيق تأويله على الخواطر التي لا تستقر، ونقل القاضي عن سفيان أنه قال: الظن الذي يأثم به هو ما ظنه وتكلم به، فإن لم يتكلم لم يأثم، قال: وقال بعضهم: يحتمل أن المراد الحكم في الشرع بظن مجرد من غير بناء على أصل ولا نظر واستدلال، وهذا ضعيف أو باطل، والصواب الأول.

الفرق بين تحسسوا بالحاء وتجسسوا بالجيم: قوله ﷺ: "وَلَا تَحْسِسُوا وَلَا تَجْسِسُوا" الأول بالحاء، والثاني بالجيم، قال بعض العلماء: التحسس بالحاء: الاستماع لحديث القوم، وبالجيم: البحث عن العورات، وقيل: بالجيم: التفتيش عن بواطن الأمور، وأكثر ما يقال في الشر، والجاسوس: صاحب سر الشر، والناموس: صاحب سر الخير، وقيل: بالجيم: أن تطلب لغيرك، وبالحاء أن تطلب لنفسك، قاله ثعلب، وقيل: هما معنى، وهو طلب معرفة الأخبار الغائبة والأحوال.

٦٥٣٤ - (٤) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ نَصْرٍ الْجَهْضَمِيُّ: قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ: "لَا تَقَاطِعُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَحَاسِدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، كَمَا أَمَرْتُمُ اللَّهَ".

٦٥٣٥ - (٥) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا سُهْيَلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا تَباغضُوا، وَلَا تَنْدَيْرُوا، وَلَا تَنَافِسُوا، وَكُوئُنُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْرَاجًا".

معنى المنافسة والتنافس: قوله ﷺ: "لَا تَنافِسُوا وَلَا تَحْمِسُوا" قد قدمنا أن الحسد تغْيِّر زوال النعمة، وأما المنافسة والتنافس، فمعناهما: الرغبة في الشيء، وفي الإنفراد به، ونافسته منافسة: إذا رغبت فيما رغب فيه، وفيا : معنى الحديث: التباري في الرغبة في الدنيا وأسبابها وحظوظها.

اختلاف السخن والمعانٰ: قوله ﴿لَا تَحْجُرُوا﴾ كذا هو في معظم النسخ، وفي بعضها "ما حجروا" وهو بمعنى، والمراد: النهي عن المحجرة، ومقاطعة الكلام، وقيل: يجوز أن يكون "لا تَحْجُرُوا" أي تتكلموا بالمحرر بضم الماء، وهو الكلام القبيح، وأما النهي عن البيع على بيع أخيه والشّحش، فسبق بيانهما في "كتاب البيوع"، وقال القاضي: يتحمل أن المراد بالتناحش هنا ذم بعضهم بعضاً، والصحيح: أنه التناحش المذكور في البيع، وهو أن يزيد في السلعة، ولا رغبة له في شرائها، بل ليغير غيره في شرائها.

卷之三

[١٠ - باب تحرير ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله]

٦٥٣٦ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلِمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا دَاؤُدٌ يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَى عَامِرٍ بْنِ كُرَيْزَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَنَاجِحُوا، وَلَا تَباغضُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا يَبْغِيَ عَضُوكُمْ عَلَى يَبْغِيَ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْرَاجَانَا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَىٰ هُنَّا"، وَيُشَيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ: "بِحَسْبِ امْرِئٍ مِّنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْفِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمِ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرْضُهُ".

٦٥٣٧ - (٢) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ سَرْحٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أَسَامَةَ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ كُرَيْزَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ دَاؤُدَ، وَزَادَ، وَنَقَصَ، وَمِمَّا زَادَ فِيهِ: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَظِرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْتَظِرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ"، وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ.

١٠ - باب تحرير ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله

قوله: "عامر بن كريز" بضم الكاف.

قوله ﷺ: "الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ" أما كون المسلم أخا المسلم، فسبق شرحه قريباً. اختلاف النسخ وشرح الغريب: وأما لا يخذه، فقال العلماء: الخذل: ترك الإعانة والنصر، ومعناه إذا استعن به في دفع ظالم ونحوه لزمه إعانته إذا أمكنه، ولم يكن له عذر شرعاً، و"لا يحقره" هو بالقفاف والحادي المهملة أي لا يحتقره، فلا ينكر عليه ولا يستصغره ويستقله، قال القاضي: ورواه بعضهم "لا يحقره" بضم الياء والخاء المعجمة والفاء أي لا يغدر بعهده، ولا ينقض أمانه، قال: والصواب المعروف هو الأول، وهو الموجود في غير كتاب مسلم بغير خلاف، وروي "لا يحقره"، وهذا يرد الرواية الثانية.

قوله ﷺ: "التَّقْوَىٰ هُنَّا، وَيُشَيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ" وفي رواية: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَظِرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَكِنْ يَنْتَظِرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ".

مقصود الحديث: معنى الرواية الأولى: أن الأعمال الظاهرة لا يحصل بها التقوى، وإنما تحصل بما يقع في القلب من عظماء الله تعالى وخشائه ومراقبته، ومعنى نظر الله هنا: بمحاجاته ومحاسبته أي إنما يكون ذلك على ما في القلب دون الصور الظاهرة، ونظر الله رؤيته محظط بكل شيء، ومقصود الحديث: أن الاعتبار في هذا كله بالقلب، وهو =

٦٥٣٨ - (٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو التَّاقِدُ: حَدَّثَنَا كَثِيرٌ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصْمَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَظِرُ إِلَيْكُمْ صُورَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، وَلَكُنْ يَنْتَظِرُ إِلَيْكُمْ قُلُوبُكُمْ وَأَعْمَالَكُمْ".

= من نحو قوله ﷺ: "أَلَا إِنَّ فِي الْجَسْدِ مَضْعَةً" الحديث، قال المازري.

محل العقل القلب: واحتج بعض الناس بهذا الحديث على أن العقل في القلب لا في الرأس، وقد سبقت المسألة ميسوطة في حديث: "أَلَا إِنَّ فِي الْجَسْدِ مَضْعَةً".

قوله: "جعفر بن برقان" هو بضم الموحدة وإسكان الراء، والله أعلم.

* * *

[١١ - باب النهي عن الشحنة والتهاجر]

٦٥٣٩ - (١) حَدَّثَنَا قُتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ سُهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيَغْفِرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءً. فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحُوا، أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحُوا، أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحُوا".

٦٥٤٠ - (٢) حَدَّثَنَا زَهْرَيُّ بْنُ حَرَبٍ: حَدَّثَنَا حَرِيرٌ، حَدَّثَنَا قُتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبَّيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَوَارْدِيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ سُهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ يَا سَنَادِ مَالِكٍ تَحْوِي حَدِيثَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الدَّرَوَارْدِيِّ "إِلَّا الْمُتَهَاجِرِينَ" مِنْ رِوَايَةِ أَبْنِ عَبْدَةَ، وَقَالَ قُتْبِيَّةُ: "إِلَّا الْمُهَمَّتَجِرِينَ".

٦٥٤١ - (٣) حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ مَرَّةً قَالَ: "تَعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسٍ وَاثْنَيْنِ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ امْرَءٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا امْرَأً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءً، فَيُقَالُ: ارْكُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحُوا، ارْكُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحُوا".

٦٥٤٢ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "تَعْرَضُ

١١ - باب النهي عن الشحنة والتهاجر

معنى "فتح أبواب الجنة" وشرح الغريب: قوله ﷺ: "تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس" الحديث. قال القاضي: قال الباحي معنى "فتحها" كثرة الصفع والغرفان، ورفع المنازل، وإعطاء الثواب الجزييل، قال القاضي: ويحمل أن يكون على ظاهره، وأن فتح أبوابها علامة لذلك.

قوله ﷺ: "ارکوا هذين حتى يصطلحا" هو بالراء الساكنة وضم الكاف والهمزة في أوله همة وصل، أي آخرها، يقال: رکاه يرکوه رکوا إذا أخره، قال صاحب التحرير: ويجوز أن يرويه بقطع الهمزة المفتوحة من قوله: أرکیتَ الأمر إذا أخرته، وذكر غيره أنه روی بقطعها ووصلها، و"الشحنة" العداوة، كأنه شحن بغضًا له ملائنه، و"أنظروا هذين" بقطع الهمزة آخرهما، "حق يفينا" أي يرجعنا إلى الصلح والمودة.

أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ، يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيَغْفِرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ، إِلَّا
عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءً، فَيَقَالُ: اثْرُكُوا، أَوْ ارْكُوا هَذِينَ حَتَّى يَفِيَنَا".

* * * *

١٢ - باب في فضل الحب في الله

٦٥٤٣ - (١) حَدَّثَنَا قُتْبَيْةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَبْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي الْجَبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَاوِّلُونَ بِجَلَالِي، الْيَوْمَ أَظِلَّهُمْ فِي ظِلِّي، يَوْمًا لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي".

٦٥٤٤ - (٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَا لَهُ فِي قَرْيَةِ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخَا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرِهَا؟" * قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْبَبَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ".

١٢ - باب في فضل الحب في الله

قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَاوِّلُونَ بِجَلَالِي؟ الْيَوْمَ أَظِلَّهُمْ فِي ظِلِّي، يَوْمًا لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي".

جواز قول الإنسان "الله يقول": فيه: دليل جواز قول الإنسان: الله يقول، وهو الصواب الذي عليه العلماء كافية، إلا ما قدمناه في "كتاب الإيمان" عن بعض السلف من كراهة ذلك، وأنه لا يقال: يقول الله، بل يقال: قال الله، وقدمنا أنه جاء بجوازه القرآن في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾ (الأحزاب: ٤)، وأحاديث صحيفة كثيرة، قوله تعالى: "المتحابون بجلالي" أي يعظمي وطاعني لا للدنيا.

وقوله تعالى: "يَوْمًا لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي" أي أنه لا يكون من له ظل مجازاً كما في الدنيا، وجاء في غير مسلم: ظل عرشي.
المراد بالظل عند الأكثرين: قال القاضي: ظاهره أنه في ظله من الحر والشمس ووهج الموقف وأنفاس الخلق، قال: وهذا قول الأكثرين، وقال عيسى بن دينار: معناه: كفه من المكاره وإكرامه، وجعله في كنهه وستره، ومنه قوله: =

* قوله: "هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرِهَا" أي هل أوجبت عليه حقاً من النعم الدنيوية تذهب إليه لترها أي تملكتها وتستوفيها، هذا إذا حمل الرب على المالكية، وإن حمل على التربية والإصلاح، فمعنى ترها تقوم بها وتسعى في تتميمها وإصلاحها، أي هل هو مملوكك أو ولدك من هو في نفقتك وشفقتك لتحسين إليه، فلا يرد أن سبق نعمة من الذاهب لا يخل بل هو أتم وأكمل، إنما المدخل سبق نعمة من المزور على الزائر، فـأي فائدة لهذا السؤال، والله تعالى أعلم.

٤٥٤٥ - (٣) قال الشیخ أبو أحمد: أخبرني أبو بكر، محمد بن زنجوية القشيري: حدثنا عبد الأعلى بن حماد؛ حدثنا حماد بن سلمة، بهذا الإسناد، نحوه.

= السلطان ظل الله في الأرض، وقيل: يتحمل أن الظل هنا عبارة عن الراحة والنعم، يقال: هو في عيش ظليل أي طيب.

شرح الغريب: قوله ﴿فَأَرْصَدَ اللَّهُ عَنِّي مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا﴾ معنٍ "أرصله": أفعده برقبه، و"المدرجة" بفتح الميم والراء هي الطريق، سميت بذلك؛ لأن الناس يدرجون عليها أي يمضون ويمشون. قوله: "لَكَ عَلَيْهِ مِنْ عَمَّةٍ تَرُبُّهَا" أي تقوم بإصلاحها وتنهض إليه بسبب ذلك. قوله: "بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَدَ كَمَا أَحَبَبَهُ فِيهِ".

معنى حب الله وفوائد الحديث: قال العلماء: شبة الله عبده هي رحمته له ورضاه عنه وإرادته له الخير، وأن يفعل به فعل الحب من الخير، وأصل الحبة في حق العباد: ميل القلب، والله تعالى متزه عن ذلك، في هذا الحديث فضل الحبة في الله تعالى، وألما سبب لحب الله تعالى العبد، وفيه: فضيلة زيارة الصالحين والأصحاب، وفيه: أن الأدميين قد يرون الملائكة.



[١٣] - باب فضل عيادة المريض

- ٦٥٤٦ - (١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الرُّهْرَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِيَانَ ابْنَ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ قِلَابَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوْبَانَ - قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: رَفِعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَحْرَفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ".
- ٦٥٤٧ - (٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ قِلَابَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ عَادَ مَرِيضًا، لَمْ يَزَلْ فِي خُرُوفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ".
- ٦٥٤٨ - (٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَيْبِ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِيهِ قِلَابَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَسْمَاءَ الرَّحْبَيِّ، عَنْ ثُوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرُوفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ".
- ٦٥٤٩ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِيهِ شَيْبَةَ وَزَهْيرَ بْنَ حَرْبٍ، جَمِيعاً عَنْ يَزِيدَ - وَاللَّفْظُ لِزَهْيرٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَهُوَ أَبُو قِلَابَةَ، عَنْ أَبِيهِ الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَسْمَاءَ الرَّحْبَيِّ، عَنْ ثُوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ عَادَ مَرِيضًا، لَمْ يَزَلْ فِي خُرُوفَةِ الْجَنَّةِ". قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا خُرُوفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: "جَنَّاهَا".
- ٦٥٥٠ - (٥) حَدَّثَنِي سُوِيدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ

[١٣] - باب فضل عيادة المريض

قوله ﷺ: "عائد المريض في مخرفة الجنة" هي بفتح الميم والراء، وفي الرواية الثانية: "خرفة الجنة" بضم الحاء، "قيل: يا رسول الله ما خرفة الجنة؟ قال: جناها" أي يقول به ذلك إلى الجنة واحتئانه ثمارها، واتفق العلماء على فضل عيادة المريض، وسبق شرح ذلك واضحاً في بابه.

ميزة هذا الحديث: قوله في أسانيد هذا الحديث: "عن أبي قلابة عن أبيأسماء"، وفي الرواية الأخرى: "عن أبي قلابة عن الأشعث عن أبيأسماء" قال الترمذى: سألت البخارى عن إسناد هذا الحديث، فقال: أحاديث أبي قلابة كلها عن أبيأسماء ليس بينهما أبوالأشعث إلا هذا الحديث.

بِهَذَا الإِسْنَادِ.

٦٥٥١ - (٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ! مَرِضْتُ فَلَمْ تَعْدِنِي، قَالَ: يَا رَبَّ كَيْفَ أَعُودُك؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعْدُهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنِّكَ لَوْ عُدْتُهُ لَوْ جَدْتُنِي عِنْدَهُ؟ يَا ابْنَ آدَمَ! أَسْتَطْعِمُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي، قَالَ: يَا رَبَّ! وَكَيْفَ أَطْعِمُكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ أَسْتَطْعِمُكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنِّكَ لَوْ أَطْعَمْتُهُ لَوْ جَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي؟ يَا ابْنَ آدَمَ! أَسْتَسْقِيُوكَ فَلَمْ تَسْقِنِي، قَالَ: يَا رَبَّ! كَيْفَ أَسْقِيَكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: أَسْتَسْقِيَكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ، أَمَا إِنِّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي".

قوله عز وجل: "مرضت فلم تعودني، قال: يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين؟ قال: أما علمت أن عبدي فلاناً مرض فلم تعوده، أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده".

سبب إضافة المرض إلى ذاته تعالى: قال العلماء: إنما أضاف المرض إليه سبحانه وتعالى، والمراد العبد تشيريغاً للعبد وتقريراً له، قالوا: ومعنى "وجدتنِي عنده" أي وجدت ثوابي وكرامتِي، ويدل عليه قوله تعالى في تمام الحديث: "لو أطعمته لوجدت ذلك عندي، لو أسيقته لوجدت ذلك عندي" أي ثوابه، والله أعلم.

* * * *

[١٤] - باب ثواب المؤمن فيما يصبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك،.....

- ٦٥٥٢ - (١) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم - قال إسحاق: أخبرنا، وقال عثمان: حدثنا - جرير عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، قال: قالت عائشة: ما رأيت رجلاً أشد عليه الوجع من رسول الله ﷺ، وفي رواية عثمان - مكان الوجع - وجعاً.
- ٦٥٥٣ - (٢) حدثنا عبيد الله بن معاذ أخبرني أبي، ح وحدثنا ابن المثنى وأبن بشار قالا: حدثنا ابن أبي عدي، ح وحدثني بشر بن خالد: أخبرنا محمد يعني ابن جعفر، كلهم عن سعيدة، عن الأعمش، ح وحدثني أبو بكر بن نافع: حدثنا عبد الرحمن، ح وحدثنا ابن نمير: حدثنا مصعب بن المقدام، كلاهما عن سفيان، عن الأعمش بإسناد جرير مثل حديثه.
- ٦٥٥٤ - (٣) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم - قال إسحاق: أخبرنا، وقال الآخران: حدثنا - جرير عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سعيد عن عبد الله قال: دخلت على رسول الله ﷺ وهو يوعد، فمسنته بيدي، فقلت: يا رسول الله! إنك لتوعد وعكا شديداً، فقال رسول الله ﷺ: "أجل، إنني أوعدكم ما يوعد رجلان منكم"، قال: فقلت: ذلك، أن لك أجررين، فقال رسول الله ﷺ: "أجل" ثم قال رسول الله ﷺ: "ما من مسلم يصبه أذى من مرض فما سواه، إلا خط الله به سيفاته، كما تخط الشجرة ورفها". وليس في حديث زهير: فمسنته بيدي.
- ٦٥٥٥ - (٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا: حدثنا أبو معاوية، ح وحدثني

١٤ - باب ثواب المؤمن فيما يصبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك، حق الشوكة يشاكلها شرح الغريب: قوله: "ما رأيت رجلاً أشد عليه الوجع من رسول الله ﷺ" قال العلماء: الوجع هنا المرض، والعرب تسمى كل مرض وجعاً.
 قوله: "إنك لتوعد وعكا شديداً" الوعك بإسكان العين، قيل: هو الحمى، وقيل: المها وغضها، وقد وعلك الرجل يوعك فهو موعوك.
 قوله: "يجي بن عبد الملك بن أبي غنية" هو بالغين المعجمة والنون.

محمد بن رافع: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: حَدَّثَنَا سُفيَّانُ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنَيَّةَ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ يَاسْنَادِ حَرِيرٍ. تَحْوَى حَدِيثُهُ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعاوِيَةَ، قَالَ: "أَعْمَ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ".
٦٥٥٦ - (٥) حَدَّثَنَا زَهْرَيُّ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعاً عَنْ حَرِيرٍ - قَالَ زَهْرَيُّ:
 حَدَّثَنَا حَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: دَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ، وَهِيَ يَبْيَأُ، وَهُمْ يَضْحَكُونَ، فَقَالَتْ: مَا يُضْحِكُكُمْ؟ قَالُوا: فُلَانٌ خَرَّ عَلَى طُنُبٍ فُسْطَاطِ، فَكَادَتْ عَنْقُهُ أَوْ عَيْنُهُ أَنْ تَذَهَّبَ، فَقَالَتْ: لَا تَضْحَكُوا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَمُحِيتُ عَنْهُ بِهَا حَطِيقَةٌ".

حكم الضحك واللغات في فسطاط: قوله: "إِنْ عَائِشَةَ حَسَنَتْ لِلَّذِينَ صَحَّكُوا مِنْ عَثْرٍ بِطْبَ فُسْطَاطِ: لَا تَضْحَكُوا" فيه: النهي عن الضحك من مثل هذا إلا أن يحصل غلبة لا يمكن دفعه، وأما تعده، فمدحوم؛ لأن فيه إهانتاً بالمسلم، وكسرًا لقلبه، والطلب: يضم التون وإسكنانها هو الحبل الذي يشد به الفسطاط، وهو الخباء ونحوه، ويقال: فُسْطَاطُ بَالْتَاءِ بَدْلُ الطَّاءِ، وفُسْطَاطُ بَحْذَفِهَا مَعْ تَشْدِيدِ السِّينِ، وَالْفَاءُ مَضْمُوَّةٌ وَمَكْسُورَةٌ فِيهِنَّ، فصارت ست لغات.

قوله ﷺ: "مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ دَرَجَةٌ وَمُحِيتُ عَنْهُ بِهَا حَطِيقَةٌ" وفي رواية: "إِلَّا رَفِعَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا حَطِيقَةً" وفي بعض النسخ: "وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا"، وفي رواية: "إِلَّا كُتِبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً أَوْ حَطَّتْ عَنْهُ بِهَا حَطِيقَةً".

فوانيد الحديث: في هذه الأحاديث بشاراة عظيمة لل المسلمين، فإنه قَلَّمَا ينفك الواحد منهم ساعة من شيء من هذه الأمور، وفيه: تكبير الخطايا بالأمراض والأسمام ومصابئ الدنيا وهمومها، وإن قلت مشقتها، وفيه: رفع الدرجات بهذه الأمور، وزيادة الحسنات.

ترجيع أن الحسنات تکفر الخطايا وترفع الدرجات: وهذا هو الصحيح الذي عليه جماهير العلماء، وحکى القاضي عن بعضهم: أنها تکفر الخطايا فقط، ولا ترفع درجة، ولا تكتب حسنة، قال: وروي ثبوه عن ابن مسعود قال: الوجع لا يكتب به أجر، لكن تکفر به الخطايا فقط، واعتمد على الأحاديث التي فيها تکبير الخطايا، ولم تبلغ الأحاديث التي ذكرها مُسْلِم المصرحة برفع الدرجات وكتب الحسنات.

الحكمة في كون الأنبياء أشد: قال العلماء: والحكمة في كون الأنبياء أشد بلاءً، ثم الأمثل فالأمثل: أفهم مخصوصون بكمال الصبر، وصحة الاحتساب، ومعرفة أن ذلك نعمة من الله تعالى ليتم لهم الخير، ويضاعف لهم =

٦٥٥٧ - (٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٌ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا، حَوَّلَهُمَا إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانُ: حَدَّثَنَا - أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً".

٦٥٥٨ - (٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَمِيرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا قُصَّ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطِيئَتِهِ".

٦٥٥٩ - (٨) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

٦٥٦٠ - (٩) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّبِيرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُ إِلَّا كُفَرَ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا".

٦٥٦١ - (١٠) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصِيقَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّبِيرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَةٍ، حَتَّى الشَّوْكَةَ، إِلَّا قُصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ، أَوْ كُفَرَ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ، لَا يَدْرِي يَزِيدُ أَيْتَهُمَا قَالَ عُرْوَةُ".

٦٥٦٢ - (١١) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ حَدَّثَنَا أَبْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِيهِ بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عُمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ، حَتَّى الشَّوْكَةِ تُصِيبُهُ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً".

- الأجر، ويظهر صبرهم ورضاهما.

اختلاف النسخ وشرح الغريب: قوله ﷺ: "لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا قُصَّ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطِيئَتِهِ" هكذا هو في معظم النسخ "قصّ"، وفي بعضها "قصّ" ، وكلاهما صحيح متقارب المعنى.

٦٥٦٣ - (١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ الْوَلِيدِ ابْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرُو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمَا سَمِعاً رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ، وَلَا نَصَبٍ، وَلَا سَقْمٍ، وَلَا حَزَنٍ، حَتَّىٰ هُنَّمَ يُهْمِمُهُ إِلَّا كُفُرٌ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ".

٦٥٦٤ - (١٣) حَدَّثَنَا فَتَيْيَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِنِ عَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِقَيْيَةَ -: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ أَبِنِ مُحَيْصِنٍ، شِيخٌ مِنْ قُرَيْشٍ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسَ بْنَ مَخْرَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تَرَكَتْ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا تُجْزَ بِهِ﴾ (النساء: ١٣٣) بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغاً شَدِيداً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فَارْبُوا وَسَدِّدُوا، فَقَدِي كُلُّ مَا يُعْصَبُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَارَةً، حَتَّىٰ النَّكَبَةَ يُنَكِّبُهَا، وَالشُّوْكَةَ يُشَاكُهَا". قَالَ مُسْلِمٌ: هُوَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ.

٦٥٦٥ - (١٤) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زَرْبَعٍ: حَدَّثَنَا الْحَاجَاجُ الصَّوَافُ: حَدَّثَنِي أَبُو الزَّيْرٍ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَىٰ أَمْ

قوله ﴿مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ، وَلَا نَصَبٍ، وَلَا سَقْمٍ، وَلَا حَزَنٍ حَتَّىٰ هُنَّمَ يُهْمِمُهُ إِلَّا كُفُرٌ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ﴾. الوصب: الوجع اللازم، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا عَذَّاتٍ وَاصْبَرَ﴾ (الصافات: ٩) أي لازم ثابت، و"التصب" التعب، وقد نصب ينصب نصباً كفرح يفرح فرحاً، ونصبه غيره وأنصبه لغتان، والستّم بضم السين وإسكان القاف وفتحهما لغتان، وكذلك الحزن والحزن في اللغتان، ويهمه قال القاضي: هو بضم الياء وفتح الهاء على ما لم يسم فاعله، وضبطه غيره "يهمه" بفتح الياء وضم الهاء أي يغمى، وكلاهما صحيح.

تصوير عمر بن عبد الرحمن وإثبات التنو في محيصن: قوله: "عن ابن محيصن شيخ من قريش، قال مسلم: هو عمر بن عبد الرحمن بن محيصن" وهكذا هو في معظم نسخ بلادنا أن مسلماً قال: هو عمر بن عبد الرحمن، وفي بعضها هو "عبد الرحمن"، وكذلك نقله القاضي عن بعد الرواية، وهو غلط، والصواب: الأول، ومحيصن بالتون في آخره، ووقي في بعض نسخ المغاربة تحدفها، وهو تصحيف.

شرح الغريب: قوله ﴿فَارْبُوا﴾ أي اقصدوا فلا تغلوا ولا تقصرروا بل توسعوا. "وَسَدِّدُوا" أي اقصدوا السداد، وهو الصواب.

قوله ﴿حَتَّىٰ النَّكَبَةَ يُنَكِّبُهَا﴾ وهي مثل العترة يعشرها برجله، وربما جرحت أصبعه، وأصل النكب: الكب والقلب.

السائب، أو أم المسيح، فقال: "ما لك؟ يا أم السائب أو يا أم المسيح تزففين؟" قال: الحُمَّى، لا بارك الله فيها، فقال: "لا تسيي الحُمَّى، فإنها تذهب خطاياًبني آدم، كما يذهب الكبير خبث الحديد".

٦٥٦٦ - (١٥) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَبَشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَيَّاسٍ: أَلَا أَرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: يَلَى! قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ، أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: إِنِّي أَصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشِّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ". قَالَتْ: أَصْبِرُ، قَالَتْ: فَإِنِّي أَتَكَشِّفُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكَشِّفَ، فَدَعَاهَا لَهَا.

قوله ﷺ: "مالك يا أم السائب تزففين" بزاءين معجمتين وفاءين، والباء مضمومة، قال القاضي: تضم وتفتح، هذا هو الصحيح المشهور في ضبط هذه اللفظة، وادعى القاضي أنها رواية جميع رواة مسلم، ووقع في بعض نسخ بلادنا بالراء والفاء، ورواه بعضهم في غير مسلم بالراء والكاف، معناه: تحركين حركة شديدة أى ترعدين، وفي حديث المرأة التي كانت تصرع دليل على أن الصرع، يشاب عليه أكمل ثواب.

* * *

[١٥ - باب تحرير الظلم]

٦٥٦٧ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ بَهْرَامَ الدَّارِميُّ: حَدَّثَنَا مَرْوَانٌ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الدَّمْشَقِيِّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسِ الْخَوَلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا رَوَى عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: "يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ يَتَكُمُ مُحَرَّماً، فَلَا تَظَالَّمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ،

١٥ - باب تحرير الظلم

قوله تعالى: "إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي" قال العلماء: معناه: تقدست عنه وتعاليت. استحالة الظلم هي حق الله تعالى: والظلم مستحبيل في حق الله سبحانه وتعالي؛ لأن التصرف في غير الملك أو محاوزة الحد وغيره مستحبيل في حق الله سبحانه وتعالي، كيف يجاوز سبحانه حدًا وليس فوقه من يطعده؟ وكيف يتصرف في غير ملكه والعالم كله في ملكه وسلطانه؟ وأصل التحرير في اللغة: المنع، فسمى تقدسه عن الظلم تحريراً لمشابحته للمعنى في أصل عدم الشيء.

قوله تعالى: "وَجَعَلْتُهُ يَتَكُمُ مُحَرَّماً فَلَا تَظَالَّمُوا" هو بفتح التاء أي لا تظالموا، المراد: لا يظلم بعضكم بعضاً، وهذا توكيده لقوله تعالى: "يَا عِبَادِي وَجَعَلْتُهُ يَتَكُمُ مُحَرَّماً" وزيادة تعليظ في تحريره.

المعنى الأظاهر لقوله تعالى: قوله تعالى: "كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ" قال المازري: ظاهر هذا أنهم خلقوا على الصلاة إلا من هداه الله تعالى، وفي الحديث المشهور: "كل مولود يولد على الفطرة"، قال: فقد يكون المراد بالأول وصفتهم بما كانوا عليه قبل مبعث النبي ﷺ، وأنهم لو تركوا وما في طباعهم من إيثار الشهوات والراحة، وإنما النظر لضلوا، وهذا الثاني أظاهر.

الرد على المعزلة: وفي هذا دليل للذهب أصحابنا وسائر أهل السنة أن المهدي هو من هداه الله، وبهدي الله اهتدى، وبيارادة الله تعالى ذلك، وأنه سبحانه وتعالي إنما أراد هداية بعض عباده وهم المهتدون، ولم يرد هداية الآخرين، ولو أرادها لاحتدوا، خلافاً للمعزلة في قولهم الفاسد: أنه سبحانه وتعالي أراد هداية الجميع، حل الله أن يريده ما لا يقع أو يقع ما لا يريد.

* قوله: "يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ فِيهِ" وفي مثله من قوله: كلكم جائع ونحوه إشارة إلى تسويه الكل في هذه الأمور، فلا ينبغي لبعضهم أن يطمع في بعض هذه الأمور، وفيه إشارة إلى التبتل عن الأخلاق وفيما بعده إشارة إلى أن الحاجة في الكل إليه تعالى، فلا بد من التبتل إليه وتفويض الأمور بالكلية إليه، فسبحان المنفرد بالخير كله الغني بالكلية والحتاج إليه الكل بالكلية.

فاستهذوني أهدكم، يا عبادي! كلّكم جائع إلا من أطعّمته، فاستطعموني أطعمكم، يا عبادي! كلّكم عار إلا من كسوته، فاستكسوني أكسكم، يا عبادي! إنكم تحظون بالليل والنهار، وأنا أغفر الذائب جميعاً، فاستغفروني أغفر لكم، يا عبادي! إنكم لن تبلغوا ضرري فتضرونني، ولن تبلغوا نفعي فتفعلونني، يا عبادي! لو أن أولكم وآخركم، وإنكم وجنكم، كانوا على أثني قلب رجل واحد منكم، ما زاد ذلك في ملكي شيئاً، يا عبادي! لو أن أولكم وآخركم، وإنكم وجنكم، كانوا على أفرج قلب رجل واحد، ما نقص ذلك من ملكي شيئاً، يا عبادي! لو أن أولكم وآخركم، وإنكم وجنكم، قاموا في صعيد واحد فسألوني، فأعطيت كل إنسان مسأله، ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المحيط إذا دخل البحر، يا عبادي! إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفيكم إياها، فمن وجده خيراً فليحمد الله، ومن وجده غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه". قال سعيد: كان أبو إدريس الخولاني، إذا حدث بهذه الحديث، جثا على ركبتيه.

٦٥٦٨ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ مَرْوَانَ أَتَمَّهُمَا حَدِيثًا.

٦٥٦٩ - (٣) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ابْنَا يُشْرِ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ يَحْيَى قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ، فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ بِطُولِهِ.

سبب ضرب المثل بالمخيط: قوله تعالى: "ما نقص ذلك ما عندي إلا كما ينقص المحيط إذا دخل البحر" المحيط بكسر الميم وفتح الباء، هو الإبرة.

سبب ضرب المثل بالمخيط: قال العلماء: هذا تقريب إلى الإفهام، ومعناه: لا ينقص شيئاً أصلاً، كما قال في الحديث الآخر: "لا يغتصبها نفقه" أي لا ينقصها نفقة؛ لأن ما عند الله لا يدخله نقص، وإنما يدخل النقص الحدود الفاني، وعطاء الله تعالى من رحمته وكرمه، وهو صفتان قد ينافيان لا يتطرق إليهما نقص، فضرب المثل بالمخيط في البحر؛ لأنه غاية ما يضر به المثل في القلة، والمقصود التقريب إلى الإفهام بما شاهدوه، فإن البحر من أعظم المرئيات عياناً وأكبرها، والإبرة من أصغر الموجودات مع أنها صقيقة لا يتعلّق بها ماء، والله أعلم.

ضبط اللفظ: قوله تعالى: "يا عبادي إنكم تحظون بالليل والنهر" الرواية المشهورة "تحظون" بضم التاء، وروي بفتحها وفتح الطاء، يقال: خطى بخطاً: إذا فعل ما يأثم به فهو خاطيء، ومنه قوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾

٦٥٧٠ - (٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَى، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ: حَدَّثَنَا فَتَادَةً عَنْ أَبِي قَلَبَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ أَبِي ذِئْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: "إِنِّي حَرَّمْتُ عَلَى نَفْسِي الظُّلْمَ وَعَلَى عِبَادِي، فَلَا تَظَالِمُوا". وَسَاقَ الْحَدِيثَ يَنْحُوَهُ، وَحَدِيثُ أَبِي إِدْرِيسَ الَّذِي ذَكَرَنَاهُ أَنَّمَا مِنْ هَذَا.

٦٥٧١ - (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا دَاؤُدٌ يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشَّحَّ، فَإِنَّ الشَّحَ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلُهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحْلُوا مَحَارِمَهُمْ".

٦٥٧٢ - (٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتَمٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

٦٥٧٣ - (٧) حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ،

= إِنَّا كُنَّا خَطَّيْفِينَ (يوسف: ٩٧)، ويقال في الإثم أيضاً: أخطأ فهما صحيحان.

الوجه في معنى قوله ﷺ: قوله ﷺ: "اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" قال القاضي: قيل: هو على ظاهره، فيكون ظلمات على صاحبه لا يهتدى يوم القيمة سبيلاً حتى يسعى نور المؤمنين بين أيديهم وبأيديهم، ويتحمل أن الظلمات هنا الشدائدين، وبه فسرروا قوله تعالى: «فَلَمَنْ يَنْجِيَكُمْ مِنْ ظُلْمَتِ الْآيَزِ وَالْبَخْرِ» (الأنعام: ٦٣) أي شدائدهما، ويتحمل أنها عبارة عن الأنكال والعقوبات.

قوله ﷺ: "وَاتَّقُوا الشَّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ" قال القاضي: يتحمل أن هذا الملاك هو الملاك الذي أخبر عنهم به في الدنيا بأيهم سفكوا دماءهم، ويتحمل أنه هلاك الآخرة، وهذا الثاني أظهر.

الفرق بين الشح والبخل: ويتحمل أنه أهلكهم في الدنيا والآخرة، قال جماعة: الشح أشد البخل، وأبلغ في المنع من البخل، وقيل: هو البخل مع الحرص، وقيل: البخل في أفراد الأمور والشح عام، وقيل: البخل في أفراد الأمور، والشح بماله المعروف، وقيل: الشح الحرص على ما ليس عنده، والبخل بما عنده. قوله ﷺ: "مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ" أي أعاذه عليها، ولطف به فيها.

كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ،
وَمَنْ سَرَّ مُسْلِمًا، سَرَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

٦٥٧٤ - (٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلَىٰ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ
جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟" قَالُوا:
الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: "إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي، يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ
وَصِيَامٍ وَزَكَاةً، وَيَأْتِي فَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَدْفَ هَذَا، وَأَكْلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ
هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى
مَا عَلَيْهِ، أَخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطَرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ".

فضل إكرام المسلم: قوله ﷺ: "وَمَنْ فَرَجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ
سَرَّ مُسْلِمًا سَرَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" في هذا فضل إعانة المسلم، وتغريغ الكرب عنه، وستر زلة، ويدخل في
كشف الكربة وتغريغها من أزاحها عماه أو جاهه أو مساعدته، والظاهر أنه يدخل فيه من أزاحها بإشارته ورأيه
ودلالته.

أحكام ستر المسلم: وأما السُّرُّ المندوب إليه هنا، فالمراد به السُّرُّ على ذوي المحبات ونحوهم من ليس هو معروفاً
بالأذى والفساد، فاما المعروف بذلك، فيستحب أن لا يستر عليه، بل ترفع قضيته إلى ولي الأمر إن لم يخف من
ذلك مفسدة؛ لأن السُّرُّ على هذا يطمعه في الإيذاء والفساد واتهام الحرمات، وجسارة غيره على مثل فعله، هذا
كله في ستر معصية وقعت وانقضت، أما معصية رآه عليها وهو بعد متلبس بها، فتحجب المبادرة بإنكارها عليه،
ومنه منها على من قدر على ذلك، ولا يحل تأخيرها، فإن عجز لزمه رفعها إلى ولي الأمر إذا لم تترتب على ذلك
مفسدة، وأما جرح الرواة والشهود والأمناء على الصدقات والأوقاف والأيتام ونحوهم، فيجب جرهم عن
الحاجة، ولا يحل السُّرُّ عليهم إذا رأى منهم ما يقدح في أهليتهم، وليس هذا من الغيبة الخروبة، بل من النصيحة
الواجبة، وهذا مجمع عليه، قال العلماء في القسم الأول الذي يستر فيه: هذا السُّرُّ مندوب، فلو رفعه إلى السلطان
ونحوه لم يأثم بالإجماع، لكن هذا خلاف الأولى؛ وقد يكون في بعض صوره ما هو مكروه، والله أعلم.

حقيقة المفلس: قوله ﷺ: "إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مِنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةً، وَيَأْتِي فَدْ شَتَمَ هَذَا
وَقَدْفَ هَذَا" إلى آخره، معناه: أن هذا حقيقة المفلس، وأما من ليس له مال ومن قل ماله فالناس يسمونه مفلساً،
وليس هو حقيقة المفلس؛ لأن هذا أمر يزول وينقطع بموته، وربما يتقطع بيسار يحصل له بعد ذلك في حياته، وإنما
حقيقة المفلس هذا المذكور في الحديث، فهو الحالك الهالك التام، والمعدوم الإعدام المقطوع، فتؤخذ حسناته
لغمائه، فإذا فرغت حسناته أخذ من سيئاتهم فوضع عليه، ثم ألقى في النار، فنمت خسارته وهلاكه وإفلاسه. =

٦٥٧٥ - (٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي وَقَبَّةَ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الْتَّوْذِينُ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ".

٦٥٧٦ - (١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَعْمَانَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْلِمُ لِلظَّالِمِ، فَإِذَا أَخْذَهُ لَمْ يُعْلَمْهُ". * ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخْذَ الْقَرَى وَهِيَ ظَلَمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ (هود: ١).

= دفع التعارض بين النصين: قال المازري: وزعم بعض المبتدعة أن هذا الحديث معارض لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَرْزُقُ وَزَرُ أُخْرَى﴾ (الأعراف: ٤)، وهذا الاعتراض غلط منه وجهة بيته؛ لأن إثما عقوبة ب فعله ووزره وظلمه، فتوجهت عليه حقوق لغماه، فدفعت إليهم من حسناته، فلما فرغت وبقيت بقية، قوبلت على حسب ما اقتضته حكمه الله تعالى في خلقه وعدله في عباده، فأأخذ قدرها من سيئات حصومه، فوضع عليه، فعقوبة به في النار، فحقيقة العقوبة إنما هي بسبب ظلمه وتعديه ولم يعاقب بغير جنائية وظلم منه، وهذا كله مذهب أهل السنة، والله أعلم.

قوله ﴿الْتَّوْذِينُ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ﴾: هذا تصريح بخشش البهائم يوم القيمة، وإعادتها يوم القيمة، كما يعاد أهل التكليف من الأدميين وكما يعاد الأطفال والجانين، ومن لم تبلغه دعوة، وعلى هذا تظاهرت دلائل القرآن والسنة، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا آتَوْهُنَّ حُشْرَتْ﴾ (التوكير: ٥)، وإذا ورد لفظ الشرع، ولم يمنع من إجرائه على ظاهره عقل ولا شرع، وجب حمله على ظاهره.

القصاص من القراء: قال العلماء: وليس من شرط الخشر والإعادة في القيمة المحازة والعقاب والثواب، وأما القصاص من القراء للجلحاء، فليس هو من قصاص التكليف؛ إذ لا تكليف عليها، بل هو قصاص مقابلة، والجلحاء بالمد هي الجماء التي لا قرن لها، والله أعلم.

شرح الغريب: قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْلِمُ لِلظَّالِمِ، إِذَا أَخْذَهُ لَمْ يُفْلِهَ﴾ معنى بعله: يهبل ويؤخر ويطلب له في المدة، وهو مشتق من الملوء وهي المدة والزمان بضم الميم وكسرها وفتحها، ومعنى "لم يفلته" لم يطلبقه ولم ينفلت منه، قال أهل اللغة: أطلقه، وانفلت: تخلص منه.

* قوله: "إِذَا أَخْذَهُ لَمْ يُفْلِهَ" أي لم يطلبقه وهو كناية عن الأخذ بكل وجه، أي لا يأخذه بحيث يكون مطلقاً من وجه ومحوذأً من وجه بل يأخذه بحيث لا يبقى مطلقاً أصلاً، والله تعالى أعلم.

[١٦ - باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً]

٦٥٧٧ - (١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبَرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: افْتَلَ غَلَامًا، غُلَامًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلَامًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوْ الْمُهَاجِرُونَ: يَا أَلْمُهَاجِرِينَ، وَنَادَى الْأَنْصَارِيُّ: يَا أَلْأَنْصَارِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "مَا هَذَا دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟" قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا أَنْ غَلَامَيْنِ افْتَلَا، فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، قَالَ "فَلَا يَأسَ". وَلَيَنْصُرُ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلِيَنْهُهُ، فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلِيَنْصُرُهُ".

٦٥٧٨ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّيْ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ أَبْنُ عَبْدَةَ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ التَّبَيَّنَ ﷺ فِي غَزَّةٍ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِمُهَاجِرِينَ،

١٦ - باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً

اختلاف النسخ وتوضيح دعوى الجاهلية: قوله: "افتل غلامان" أي تضاريا. وقوله: "فنادي المهاجر": يال المهاجرين، ونادي الأنصاري: يال الأنصار هكذا هو في معظم النسخ "يال" بلا مفصولة في الموصعين، وفي بعضها "يا للمهاجرين ويا للأنصار" بوصلها، وفي بعضها "يا آل المهاجرين" بهمزة ثم لام مفصولة، واللام مفتوحة في الجميع، وهي لام الاستغاثة، وال الصحيح بلا موصولة، ومعناه: أدعو المهاجرين وأستغيث بهم، وأما تسميتها ﷺ ذلك دعوى الجاهلية، فهو كراهة منه لذلك، فإنه مما كانت عليه الجاهلية من التعاضد بالقبائل في أمور الدنيا ومتعلقاها، وكانت الجاهلية تأخذ حقوقها بالعصبات والقبائل، فجاء الإسلام بإبطال ذلك، وفصل القضايا بالأحكام الشرعية، فإذا اعتدى إنسان على آخر حكم القاضي بينهما، وأنزلمه مقتضى عدوانه، كما تقرر من قواعد الإسلام.

معنى لا يأس: وأما قوله ﷺ في آخر هذه القصة: "لا يأس"، فمعناه: لم يحصل من هذه القصة بأس مما كنت خفتة، فإنه خاف أن يكون حدث أمر عظيم يوجب فتنة وفساداً، وليس هو عائداً إلى رفع كراهة الدعاء بدعوى الجاهلية. **شرح الغريب:** قوله: "فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ" هو بسيط مخففة مهملة أي ضرب دبره وعجيزته بيد أو رجل أو سيف وغيرها.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: "دَعْوَاهَا، فَإِنَّهَا مُتَنَّثَةٌ"، فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيِّ فَقَالَ: قَدْ فَعَلُوهَا، وَاللَّهُ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجُنَّ الْأَعْزَمَ مِنْهَا الْأَذَلَّ. قَالَ عُمَرُ: دَعَنِي أَضْرِبُ عُنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: "دَعْهُ، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّداً يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ".

٦٥٧٩ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ: الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُوبَ، عَنْ عَمَرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلَهُ الْقَوْدَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "دَعْوَاهَا، فَإِنَّهَا مُتَنَّثَةٌ". قَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَمَرُو قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا.

قوله ﷺ: "دعوهَا، فَإِنَّهَا مُتَنَّثَةٌ" أي قبيحة كريهة مؤذية.

قوله ﷺ: "دَعْهُ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّداً يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ".

فوانيد الحديث: فيه: ما كان عليه ﷺ من الحلم، وفيه: ترك بعض الأمور المختارة، والصَّير على بعض المفاسد خوفاً من أن تترتب على ذلك مفسدة أعظم منه، وكان ﷺ يتألف الناس، ويصير على حفاء الأعراب والمنافقين وغيرهم لتفوي شوكة المسلمين، وتتم دعوة الإسلام، ويتمكن الإيمان من قلوب المؤلفة، ويرغب غيرهم في الإسلام، وكان يعطيهم الأموال الجزيلة لذلك، ولم يقتل المنافقين لهذا المعنى والإظهار لهم الإسلام، وقد أمر بالحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر؛ ولأنهم كانوا معذودين في أصحابه ﷺ، ويجاهدون معه إما حمية، وإما لطلب دنيا، أو عصبية لمن معه من عشائرهم.

حكم الإغصاء عن الكفار: قال القاضي: واحتلَّ العلماء هل بقي حكم الإغصاء عنهم، وترك قتالهم، أو نسخ ذلك عند ظهور الإسلام ونَزَول قوله تعالى: **(جَهَدُ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ)** (التوبة: ٧٣)، وإنما ناسحة لما قبلها، وقيل قول ثالث: أنه إنما كان العفو عنهم ما لم يظهروا نفاقهم، فإذا أظهروه قُتلوا.

[١٧] - باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم

- ٦٥٨٠ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أَسَامَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكَ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أَسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرَدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنِيَانِ، يَشُدُّ بَعْضَهُ بَعْضًا".
- ٦٥٨١ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَمِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاً عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ وَتَعَاطِفِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضُوٌّ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى".
- ٦٥٨٢ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُطَرْفِي، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.
- ٦٥٨٣ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجَحِ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنِّي اشْتَكَى رَأْسُهُ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَى وَالسَّهْرِ".
- ٦٥٨٤ - (٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَمِيرٍ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنِّي اشْتَكَى عَيْنِهِ، اشْتَكَى كُلُّهُ، وَإِنِّي اشْتَكَى رَأْسُهُ، اشْتَكَى كُلُّهُ".

١٧ - باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم

قوله ﷺ: "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً" وفي الحديث الآخر: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم إلى آخره".

المستفاد من الحديث: هذه الأحاديث صريحة في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض، وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاضد في غير إثم ولا مكروه، وفيه: جواز التشبيه وضرب الأمثال لتقريب المعانى إلى الأفهام.

قوله ﷺ: "تداعى لها سائر الجسد" أي دعا بعضه بعضاً إلى المشاركة في ذلك، ومنه قوله: تداعت الحيطان أي تساقطت أو قربت من الساقط.

٦٥٨٥ - (٦) حَدَّثَنَا أَبْنُ نُعَيْرٍ؛ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الشَّعَّبِيِّ،
عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَحْوِهً.

* * *

١٨ - باب النهي عن السباب [

٦٥٨٦ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ وَقَتِيمَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْمُسْتَبَانٌ مَا قَالَ، فَعَلَى الْبَادِئِ، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ".

١٨ - باب النهي عن السباب

قوله ﷺ: "المستبان ما قال، فعلى البادئ، ما لم يعتد المظلوم".

جواز الانتصار وأفضلية الصير: معناه: أن إثم السباب الواقع من الثنيين مختص بالبادئ منهما كله، إلا أن يتحاور الثاني قدر الانتصار، فيقول للبادئ أكثر مما قال له، وفي هذا جواز الانتصار، ولا خلاف في جوازه، وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنّة، قال الله تعالى: ﴿وَلَعَنِ الظَّاهِرَاتِ بَعْدَ ظُلْمِهِ، فَأُولَئِكَ مَا عَلِمْتُمْ مِنْ سَيِّئَاتِهِ﴾ (الشورى: ٤١)، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيَ هُمْ يَتَصَرَّفُونَ﴾ (الشورى: ٣٩)، ومع هذا فالصير والعفو أفضل، قال الله تعالى: ﴿وَلَعَنِ صَيْرٍ وَغَفَرَ إِنْ ذَلِكَ لَعْنَ عَزِيزِ الْأَنْوَرِ﴾ (الشورى: ٤٣)، وللحديث المذكور بعد هذا: "ما زاد الله عبداً يغفر إلا عرضاً".

شناعة سباب المسلم وأحكامه: واعلم أن سباب المسلم بغير حق حرام، كما قال ﷺ: "سباب المسلم فسوق" ولا يجوز للمسيوب أن يتصرّ إلا بهتل ما سبه، ما لم يكن كذلك أو قدفاً أو سبّاً لأسلافه، فمن صور المباح أن يتصرّ بـ"يا ظالم يا أحقن أو جافي أو نحو ذلك؛ لأنّه لا يكاد أحد ينفك من هذه الأوصاف، قالوا: وإذا انتصر المسيوب استوفى ظلامته، وبرئ الأول من حقه، وبقي عليه إثم الابتداء أو الإثم المستحق لله تعالى، وقيل: يرتفع عنه جميع الإثم بالانتصار منه، ويكون معنى: "على البادئ" أي عليه اللوم والذم لا الإثم.

* * *

[١٩ - باب استحساب العفو والتواضع]

٦٥٨٧ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ وَقَتِيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ أَبْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَا تَقْصَتْ صَدَقَةٌ مِّنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عِبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزَّاً، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ".

١٩ - باب استحساب العفو والتواضع

الأوّل: في معنى الحديث: قوله ﷺ: "ما تقصت صدقة من مال" ذكرها فيه وجهين: أحدهما: معناه: أنه يبارك فيه ويدفع عنه المضرات، فينحيز نقص الصورة بالبركة الخفية، وهذا مدرك بالحسن والعادة. والثاني: أنه وإن نقصت صورته كان في الثواب المرتب عليه حجر لنقصمه، وزيادة إلى أضعاف كثيرة.

قوله ﷺ: "وما زاد الله عباداً يعني إلا عزّاً" فيه أيضاً وجهان: أحدهما: أنه على ظاهره، وأن من عرف بالعفو والصفح ساد وعظم في القلوب، وزاد عزه وإكرامه. والثاني: أن المراد أجره في الآخرة وعزه هناك.

قوله ﷺ: "ما تواضع أحد لله إلا رفعه الله" فيه أيضاً وجهان: أحدهما: يرفعه في الدنيا، ويثبت له بتواضعه في القلوب منزلة، ويرفعه الله عند الناس ويجل مكانه: والثاني: أن المراد ثوابه في الآخرة، ورفعه فيها بتواضعه في الدنيا. قال العلماء: وهذه الأوجه في الألفاظ الثلاثة موجودة في العادة معروفة، وقد يكون المراد الوجهين معاً في جميعها في الدنيا والآخرة، والله أعلم.

* * *

[٤٠ - باب تحريم الغيبة]

٦٥٨٨ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ وَشِيبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبةُ؟" قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ذَكْرُكُمْ أَخَافُكُمْ بِمَا يَكْرُهُ، قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَحِيٍّ مَا أَقُولُ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ اغْتَبْتُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ، فَقَدْ بَهَتْهُ.

٢٠ - باب تحريم الغيبة

قوله عليه السلام: "الغيبة ذكرك أحاديث ما يكره، قيل: أرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول، فقد اغتبته، وإن لم يكن فقد بهته" يقال: بهته بفتح الهمزة مخففة: قلت فيه البهتان، وهو الباطل.

معنى الغيبة وذكر الموضع التي فيها إباحة لغرض شرعي: والغيبة: ذكر الإنسان في غيبته بما يكره، وأصل البهتان: أن يقال له الباطل في وجهه، وهو حرمان لكن تباح الغيبة لغرض شرعي، وذلك لستة أسباب: أحدها: التظلم، فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما من له ولادة أو قدرة على إقصائه من ظالمه، فيقول: ظلموني فلان، أو فعل بي كذا. الثاني: الاستغاثة على تغيير المنكر، ورد العاصي إلى الصواب، فيقول له برجو قدرته: فلان يعمل كذا فازجره عنه، ونحو ذلك. الثالث: الاستفتاء بأن يقول للمنفي: ظلموني فلان أو أبي أو أخي أو زوجي بكل ذلك، فهل له ذلك وما طريقي في الخلاص منه ودفع ظلمه عني ونحو ذلك، فهذا جائز للحاجة، والأحود أن يقول في رجل أو زوج أو والد وولد كان من أمره كذا، ومع ذلك فالتعين جائز لحديث هند، وقولها: إن أبا سفيان رجل شحيح. الرابع: تحذير المسلمين من الشر، وذلك من وجوهه، منها: جرح المحروجين من الرواية والشهود والمصنفين، وذلك جائز بالإجماع بل واحب صوناً للشرعية.

ومنها: الإخبار بعيته عند المشاورة في مواصلته. ومنها: إذا رأيت من يشتري شيئاً معيناً أو عبداً سارقاً أو زانياً أو شارياً أو نحو ذلك تذكره للمشتري إذا لم يعلمه نصيحة لا بقصد الإيذاء والإفساد. ومنها: إذا رأيت متتفقهاً يتردد إلى فاسق أو مبتدع يأخذ عنه علماء، وخفت عليه ضرره، فعليك نصيحته ببيان حاله قاصداً النصيحة.

ومنها: أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها لعدم أهليته أو لفسقه، فيذكره ملن له عليه ولاية؛ ليستدل به على حاله، فلا يغتر به، ويلزم الاستقامة. الخامس: أن يكون مجاهاً بفسقه أو بدعته، كالخمر ومصادر الناس، وجبيبة المكوس، وتولي الأمور الباطلة، فيجوز ذكره بما يجاهر به، ولا يجوز بغيره إلا بسبب آخر.

ال السادس: التعريف، فإذا كان معروفاً بلقب كالأشعش والأعرج والأزرق والقصير والأعمى والأقطع ونحوها جاز تعريفه به، ويحرم ذكره به تنقصاً، ولو لمكن التعريف بغيره كان أولى، والله أعلم.

[٢١] - باب بشاره من ستر الله تعالى عيه في الدنيا بأن يستر عليه في الآخرة

٦٥٨٩ - (١) حَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ سُطَّامٍ الْعَيْشِيُّ: حَدَّثَنَا يَرِيدُ بْنُ عَيْنِي ابْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا يَسْتَرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا، إِلَّا سَرَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

٦٥٩٠ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا يَسْتَرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا سَرَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

٢١ - باب بشاره من ستر الله تعالى عيه في الدنيا بأن يستر عليه في الآخرة

قوله ﷺ: "لَا يَسْتَرُ اللَّهُ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَرَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

الوجهان في معنى الحديث: قال القاضي: يحتمل وجهين، أحدهما: أن يستر معاصيه وعيوبه عن إذاعتها في أهل الموقف. والثاني: ترك محاسبته عليها، وترك ذكرها. قال: والأول أظاهر لما جاء في الحديث الآخر يقرره بذلك يقول: "سترها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم".

وأما الحديث المذكور بعده: "لَا يَسْتَرُ عَبْدٌ عَبْدًا إِلَّا سَرَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" فسيق شرحه قريباً.

٤٢ - باب مداراة من يتقى فحشه [١]

٦٥٩١ - (١) حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزَهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ تُمَيْرٍ، كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِزَهَيْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَهُوَ ابْنُ عَيْنَةَ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزَّيْرِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَجُلًا أَسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: "إِذْنُوا لِهِ، فَلَيْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ، أَوْ يَسْنَ رَجُلُ الْعَشِيرَةِ"، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ، ثُمَّ أَنْتَ لَهُ الْقَوْلُ؟ قَالَ "يَا عَائِشَةُ! إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَتَّلَةً" * عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَعَهُ، أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتقاءً فَحُشِّهِ".

٦٥٩٢ - (٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ فِي هَذَا الإِسْتَادِ مِثْلَ مَعْنَاهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "يَسْنَ أَخُو الْقَوْمِ وَابْنُ الْعَشِيرَةِ".

٤٢ - باب مداراة من يتقى فحشه

قوله: "أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال: إذنوا له فليس ابن العشيرة، أو ينس رجل العشيرة". فلما دخل ألان له القول فقلت يا رسول الله قلت له الذي قلت، ثم أنت له القول قال: يا عائشة إن شر الناس متلة عند الله يوم القيمة من ودده أو تركه الناس اتقاء فحشه".

أعلام البوة: قال القاضي: هذا الرجل هو عبيدة بن حصن، ولم يكن أسلم حينئذ، وإن كان قد أظهر الإسلام، فأراد النبي ﷺ أن يبين حاله ليعرفه الناس، ولا يغتر به من لم يعرف حاله، قال: وكان منه في حياة النبي ﷺ وبعده ما دل على ضعف إيمانه، وارتدى مع المرتدين، وحيى به أ sisراً إلى أبي بكر ، ووصف النبي ﷺ له بأنه ينس أخو العشيرة، من أعلام البوة لأنه ظهر كما وصف، وإنما ألان له القول تألفاً له ولأمثاله على الإسلام.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث مداراة من يتقى فحشه، وجوائز غيبة الفاسق المعلن فسقه، ومن يحتاج الناس إلى التحذير منه، وقد أوضحتناه قريباً في "باب الغيبة" ولم يمدحه النبي ﷺ ولا ذكر أنه أثني عليه في وجهه ولا في قوله، -

* قوله: "إن شر الناس متلة" أي من شرهم، وغلب أمثال هذا الباب وهو نحو: خير الناس أو شر الناس محمول على التبغيض، والمراد فلا ينبغي لي الكلام الشديد مع أحد؛ لولا يتقيني الناس بذلك، أو المراد أن هذا الرجل من جملتهم، فينبغي الإلامة معه في القول خوفاً من شره، والله تعالى أعلم. ويحتمل أن معنى من ودده الناس هو من تركوا تعرضه بما فيه من الشر، ولا يظهروا ذلك عنده خوفاً من شره، وهذا الرجل منهم، فلا ينبغي لي تعرضه بالقول الشديد ونحوه، والله تعالى أعلم.

= إنما تألفه بشيء من الدنيا مع لين الكلام، و"أما بنس ابن العشيرة، أو رجل العشيرة"، فالمراد بالعشيرة: قبيلته أي بنس هذا الرجل منها.



[٢٢] - باب فضل الرفق

٦٥٩٣ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَشَّنِ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ تَعْمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ يُحْرِمَ الرَّفْقَ يُحْرِمُ الْخَيْرَ".

٦٥٩٤ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجَعِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَ وَحدَثَنَا أَبُو كُرْبَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ، حَ وَحدَثَنَا أَبُو سَعِيدِ الْأَشْجَعِ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ يَعْنِي ابْنَ غَيَاثٍ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، حَ وَحدَثَنَا زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ تَعْمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالٍ الْعَبَسيِّ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ يُحْرِمَ الرَّفْقَ يُحْرِمُ الْخَيْرَ".

٦٥٩٥ - (٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زَيَادٍ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "مَنْ حُرِمَ الرَّفْقَ حُرِمَ الْخَيْرَ، أَوْ مَنْ يُحْرِمَ الرَّفْقَ يُحْرِمُ الْخَيْرَ".

٢٣ - باب فضل الرفق

قوله ﷺ: "من يحرم الرفق يحرم الخير". وفي رواية: "إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على سواه". وفي رواية: "لا يكون الرفق في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه". وفي رواية: "عليك بالرفق".

معنى الألفاظ وفوائد الحديث: أما "العنف"، فبضم العين وفتحها وكسرها، حكاهان القاضي، وغير الضم أوضح وأشهر، وهو ضد الرفق، وفي هذه الأحاديث: فضل الرفق والتحت على التخلق وذم العنف، والرفق سبب كل خير، ومعنى "يعطي على الرفق" أي يثبت عليه ما لا يثبت على غيره. وقال القاضي: معناه: يتأنى به من الأغراض ويسهل من المطالب ما لا يتأنى بغيره.

جواز تسمية الله تعالى "رفيقاً"، وتوضيح هذه المسألة: وأما قوله ﷺ: "إن الله رفيق"، فقيهه تصريح بتسميته سبحانه وتعالى ووصفه برفيق. قال المازري: لا يوصف الله سبحانه وتعالى إلا بما سمي به نفسه، أو سماه به -

٦٥٩٦ - (٤) حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيَّبِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي حَيَّوْهُ: حَدَّثَنِي أَبْنُ الْهَادِي عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ يَعْنِي بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَا عَائِشَةً! إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفِيقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفِيقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِواهُ".

٦٥٩٧ - (٥) حَدَّثَنَا عَبْيُودُ اللَّهِ بْنُ مَعَادِ الْعَبْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعبَةُ عَنِ الْمِقْدَامِ، وَهُوَ أَبْنُ شُرَيْحٍ بْنِ هَانِيٍّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ التَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الرَّفِيقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ".

٦٥٩٨ - (٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنِّي وَأَبْنُ بَشَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعبَةُ، سَمِعْتُ الْمِقْدَامَ بْنَ شُرَيْحٍ بْنِ هَانِيٍّ يَهْدَا الْإِسْنَادِ، وَرَازَادَ فِي الْحَدِيثِ: رَكِبَتْ عَائِشَةُ بَعِيرًا، فَكَانَتْ فِيهِ صُعُوبَةٌ، فَجَعَلَتْ تُرَدَّدُهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "عَلَيْكِ بِالرَّفِيقِ"، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

= رسول الله ﷺ أو أجمعـت الأمة عليهـ. وأما ما لم يردـ إذنـ في إطلاقـهـ ولا وردـ منعـ في وصفـ اللهـ تعالىـ بهـ، فـفيـهـ خـلافـ، منـهمـ منـ قالـ: يـقـيـ علىـ ماـ كـانـ قـبـلـ وـرـودـ الشـرـعـ، فـلاـ يـوصـفـ بـحـلـ وـلـاـ حـرـمـةـ، وـمـنـهـ مـنـ مـنـعـهـ. قالـ: ولـالأـصـولـيـنـ الـمـتأـخـرـينـ خـلـافـ فيـ تـسـمـيـةـ اللهـ تـعـالـيـ بـهـذاـ الإـسـنـادـ، وـرـازـادـ فـيـ الـحـدـيـثـ: رـكـبـتـ عـائـشـةـ بـعـيرـاـ، يـحـبـزـ؛ لـأـنـ خـيـرـ الـوـاحـدـ عـنـهـ يـقـضـيـ الـعـلـمـ، وـهـذـاـ عـنـهـ مـنـ بـابـ الـعـمـلـاتـ، لـكـهـ يـعـنـ إـبـاتـ أـسـائـةـ تـعـالـيـ بـالـأـقـيـسـةـ الـشـرـعـيـةـ، وـإـنـ كـانـ يـعـملـ بـهـاـ فـيـ الـمـسـائـلـ الـفـقـهـيـةـ، وـقـالـ بـعـضـ مـتـأـخـرـيـهـمـ: يـمـنـعـ ذـلـكـ، فـمـنـ أـجـازـ ذـلـكـ فـهـمـ مـنـ مـسـالـكـ الصـحـابـةـ قـبـولـهـ ذـلـكـ فـيـ مـثـلـ ذـلـكـ، وـلـمـ يـثـبـتـ عـنـهـ إـجـمـاعـ فـيـهـ، فـقـيـ علىـ الـمـعـ. قالـ المـازـريـ: فـإـطـلاقـ "رـفـيقـ" إـنـ لـمـ يـثـبـتـ بـغـيرـ هـذـاـ لـحـدـيـثـ الـآـحـادـ، جـرـىـ فـيـ جـواـزـ اـسـعـمـالـهـ الـخـلـافـ الـذـي ذـكـرـنـاـ، قـالـ: وـيـحـتـمـلـ أـنـ يـكـونـ "رـفـيقـ" صـفـةـ فـعـلـ، وـهـيـ مـاـ يـخـلـقـهـ اللهـ تـعـالـيـ مـنـ الرـفـقـ لـعـبـادـهـ، هـذـاـ آـخـرـ كـلامـ المـازـريـ، وـالـصـحـيحـ جـواـزـ تـسـمـيـةـ اللهـ تـعـالـيـ رـفـيقـاـ وـغـيرـهـ مـاـ يـثـبـتـ بـخـيـرـ الـوـاحـدـ، وـقـدـ قـدـمـنـاـ هـذـاـ وـاضـحـاـ فـيـ "كـتابـ الـإـيمـانـ" فـيـ حـدـيـثـ: إـنـ اللهـ جـمـيلـ يـحـبـ الـجـمـالـ" فـيـ بـابـ "تـحـريمـ الـكـبـرـ"، وـذـكـرـنـاـ أـنـ اـخـتـيـارـ إـمامـ الـحـرـمـيـنـ.

[٤٤ - باب النهي عن لعن الدواب وغيرها]

٦٥٩٩ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعاً عَنْ أَبْنِ عُلَيْهِ - قَالَ زُهَيرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -: حَدَّثَنَا أَيُوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: يَئِنَّمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَأَمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ، فَصَبَحَتْ فَلَعْنَتَهَا، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ". قَالَ عِمْرَانُ: فَكَانَيَ أَرَاهَا الآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ، مَا يَعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ.

٦٦٠٠ - (٢) حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهُوَ أَبْنُ زَيْدٍ، حَوْ وَحَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا الشَّقَفِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُوبَ بِإِسْنَادِ إِسْمَاعِيلَ تَحْوَ حَدِيثَهُ، إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ حَمَادٍ: قَالَ عِمْرَانُ: فَكَانَ أَنْظَرَ إِلَيْهَا نَاقَةً وَرُقَاءً، وَفِي حَدِيثِ الشَّقَفِيِّ: فَقَالَ: "خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَأَغْرُوْهَا، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ".

٦٦٠١ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلِ الْجَحْدَرِيُّ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي أَبْنَ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: يَئِنَّمَا جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ، عَلَيْهَا بَعْضُ مَنَاعِ الْقَوْمِ، إِذَا بَصَرَتِ النَّبِيَّ ﷺ، وَتَضَايَقَ بِهِمُ الْجَبَلُ، فَقَالَتْ: حَلْ حَلْ، اللَّهُمَّ الْعَنْهَا، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا تُصَاحِبُنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ".

٤٤ - باب النهي عن لعن الدواب وغيرها

قوله ﷺ في الناقة التي لعنتها المرأة: "خذلوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة" وفي رواية: "لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة".
النبي عن مصاحبة الناقة الملعونة: إنما قال هذا زحرا لها ولغيرها، وكان قد سبق لها وبغي غيرها عن اللعن، فعوقبت بإرسال الناقة، والمراد: النبي عن مصاحبه لتلك الناقة في الطريق، وأما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبه ﷺ وغير ذلك من التصرفات التي كانت جائزه قبل هذا، فهي باقية على الجواز؛ لأن الشرع إنما ورد بالنهي عن المصاحبة، فبقى الباقى كما كان.

ضبط الألفاظ ومعناها: وقوله: "ناقة ورقاء" بالمد أي يختلط بياضها سواد، والذكر أورق، وقيل: هي السواد، وقيل: هي التي لو أنها كلون الرماد.

قوله: "فقالت حل" هي كلمة زجر للإبل واستحثاث، يقال: حل حل بإسكان اللام فيهما، قال القاضي: ويقال أيضاً: حل حل بكسر اللام فيهما بالتنوين، ويعنى تنوين.

٦٦٠٢ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، حَوَّلَهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعاً عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ "لَا، أَيْمُ اللَّهُ! لَا تُصَاحِبُنَا رَاحِلَةً عَلَيْهَا لَعْنَةٌ مِّنَ اللَّهِ" أَوْ كَمَا قَالَ.

٦٦٠٣ - (٥) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا".

٦٦٠٤ - (٦) حَدِيثِي أَبُو كُرْبَةَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلُدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٦٦٠٥ - (٧) حَدِيثِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكَ بْنَ مَرْوَانَ بَعَثَ إِلَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ بِأَنْجَادٍ مِّنْ عِنْدِهِ، * فَلَمَّا أَنْ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، قَامَ عَبْدُ الْمَلِكَ مِنَ اللَّيْلِ، فَدَعَا خَادِمَهُ، فَكَانَهُ أَبْطَأً عَلَيْهِ، فَلَعْنَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالَتْ لَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ الْلَّيْلَةَ، لَعْنَتَ خَادِمَكَ حِينَ دَعَوْتَهُ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا يَكُونُ الْلَّاعِنُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

قوله ﷺ: "لَعْنُوا مَا عَلَيْهَا وَأَعْرُوهَا" هو همزة قطع وبضم الراء، يقال: أغرتته وعرّيته إغراءً وتعرّية فتعرّى، والمراد هنا: لَعْنُوا مَا عَلَيْهَا من المتابع ورحلها وأتها.

قوله ﷺ: "لَا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا. وَلَا يَكُونَ الْلَّاعِنُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

ذم لعن المؤمن: فيه الرجز عن اللعن، وأن من تخلق به لا يكون فيه هذه الصفات الجميلة؛ لأن اللعنة في الدعاء يراد بها الإبعاد من رحمة الله تعالى، وليس الدعاء بهذا من أخلاق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم، والتلاون على البر والتقوى، وجعلهم كالبيان يشد بعضه ببعض وكالجسد الواحد، وأن المؤمن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، فمن دعا على أخيه المسلم باللعنة، وهي الإبعاد من رحمة الله تعالى، فهو من نهاية المقاطعة والتدارك، وهذا غاية ما يوده المسلم للكافر ويدعو عليه، وهذا جاء في الحديث الصحيح: "لَعْنَ الْمُؤْمِنِ كُفْتَلَهُ"؛ لأن القاتل يقطعه عن منافع الدنيا، وهذا يقطعه عن نعيم الآخرة ورحمة الله تعالى. وقيل: معنى "لَعْنَ الْمُؤْمِنِ كُفْتَلَهُ" في الإثم، وهذا أظاهر.

* قوله: "بِأَنْجَادٍ مِّنْ عِنْدِهِ" هي بفتح الهمزة جمع بجده بالحر كرو، وهو متابع البيت من فراض ثمارق ومتوتر.

- ٦٦٠٦ - (٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيَّ وَعَاصِمُ بْنُ التَّضْرِيرِ التَّيْمِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، كِلَّا هُمَا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، فِي هَذَا الإِسْنَادِ، يُمْثِلُ مَعْنَى حَدِيثٍ حَفْصٍ بْنِ مَيْسَرَةَ.
- ٦٦٠٧ - (٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُعاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَأَبِي حَازِمٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرَدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرَدَاءِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ "إِنَّ الْلَّاعِنِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شُفَعَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ".
- ٦٦٠٨ - (١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْتَيَانُ الْفَزَارِيُّ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، قَالَ "إِنِّي لَمْ أُبَعِّثْ لَعَانًا، وَإِنَّمَا بُعِّثْ رَحْمَةً".

- وأما قوله ﷺ: "إِنَّمَا لَا يَكُونُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ"، فمعنى ذلك: لا يشفعون يوم القيمة حين يشفع المؤمنون في إخواهم الذين استوجبوا النار.

الأوجه الثلاثة في معنى "شهادة": "ولَا شُهَدَاءَ فِيهِ" ثلاثة أقوال: أصحها وأشهرها: لا يكونون شهداء يوم القيمة على الأمم بتبلیغ رسالهم إليهم الرسالات. والثانی: لا يكونون شهداء في الدنيا، أي لا تقبل شهادتهم لفسقهم. والثالث: لا يرزقون الشهادة، وهي القتل في سبيل الله.

الحكمة في صيغة التكثير وجواز اللعن المباح: وإنما قال ﷺ: "لَا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا، وَلَا يَكُونُ اللَّاعِنُونَ شُفَعَاءً" بصيغة التكثير، ولم يقل: لاعناً، واللاعنون؛ لأن هذا الذم في الحديث إنما هو لمن كثر منه اللعن لا لمرة ونحوها؛ ولأنه يخرج منه أيضاً اللعن المباح، وهو الذي ورد الشرع به، وهو لعنة الله على الظالمين، لعن الله اليهود والنصارى، لعن الله الوائلة والواشمة وشارب الخمر وأكل الربا وموكله وكاتبته وشاهدية، والمصورين ومن انتهى إلى غير أبيه، وتولى غير مواليه، وغير منار الأرض، وغيرهم من هو مشهور في الأحاديث الصحيحة.

اللغتان في "النجاد": قوله: "يَعْثُ إِلَى أُمِّ الدَّرَدَاءِ بِالْجَنَادِ مِنْ عَنْدِهِ" بفتح الميم وبعدها نون ثم حيم، وهو جمع نجد بفتح النون والجيم، وهو متع البيت الذي يزوره من فرش ومارق وستور، وقاله الجوهري بإسكان الجيم، قال: وجمعه نجود، حكاہ عن أبي عبيد فهما لغتان، ووقع في رواية ابن ماهان "بنجاد" بالخلاف المعجمة، والمشهور الأول.

٢٥ - باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه، وليس هو أهلاً لذلك،....]

٦٦٠٩ - (١) حَدَّثَنَا رُبِيعُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الصُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا، فَكَلَمَاهُ شَيْءٌ لَا أَدْرِي مَا هُوَ، فَأَغْضَبَاهُ، فَلَعَنَهُمَا وَسَبَهُمَا، فَلَمَّا خَرَجَ قَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَمَنْ أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ * شَيْئًا مَا أَصَابَهُ هَذَا، قَالَ ﷺ: "وَمَا ذَاكَ؟" قَالَتْ: قُلْتُ: لَعَنَهُمَا وَسَبَبَهُمَا، قَالَ: "أَوْ مَا عَلِمْتَ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنَتُهُ أَوْ سَبَبَهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا".

٢٥ - باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه، وليس هو أهلاً لذلك، كان له زكاة وأجرًا ورحمة

حكم من دعا عليه النبي ﷺ وليس هو أهلاً لذلك: هذه الأحاديث مبينة ما كان عليه النبي ﷺ من الشفقة على أمته، والاعتناء بصالحهم والاحتياط لهم، والرغبة في كل ما ينفعهم. وهذه الرواية المذكورة آخرًا بين المراد بباقي الروايات المطلقة، وإنما يكون دعاؤه عليه رحمة وكفارة وزكاة ونحو ذلك إذا لم يكن أهلاً للدعاء عليه، والسب واللعنة ونحوه وكان مسلماً، وإلا فقد دعا ﷺ على الكفار والمنافقين، ولم يكن ذلك لهم رحمة.

الجواب عن إشكال: فإن قيل: كيف يدعو على من ليس هو بأهل للدعاء عليه أو يسبه أو يلعنه ونحو ذلك؟!

* قوله: "لَمْ أَصَابْ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا مَا أَصَابَهُ هَذَا" اللام في "لم أصاب" مفتوحة، و"ما" في "ما أصابه" نافية. قال القرطي: معناه أن هذين الرجلين ما أصابا منك خيراً وإن كان غيرهما قد أصابه، لكن تنزيل هذا المعنى على إعراب الكلام فيه صعوبة، ووجهه أن اللام في "لم" هي لام الابتداء وهي متضمنة للقسم، و"من" موصولة مرفوع بالابتداء، وصلتها "أصاب" وعائدها الضمر في "أصاب" وما بعد متعلق به، وبخирه عذوف، تقديره: "والله لرجل أصاب منك خير أفالاً" أو "ناج"، ثم نفي عن هذين الرجلينإصابة ذلك الخير بقوله: "ما أصابه هذان"، ولا يصح أن يكون "ما أصابه" خير "لم" المبتدأ خلوه عن عائد يعود على المبتدأ، وأما الضمير في "أصابه"، فهو للخير كالم، فتأمله يصح ما قلنا، والله تعالى أعلم. قلت: والوجه عندي جعل "من" شرطية مبتدأ بخирه جملة الشرط كما هو مذهب أهل التحقيق، وجراها جملة "ما أصابه هذان"، ولا حاجة فيه إلى العائد على "من" كما قرره المحققون، والمعنى: إنما رجل أصاب شيئاً من الخير فلا يصيبه هذان، والمقصود بيان أن إصابة هذين للخير بلغ بدعائك إلى حد الامتناع، فلا يتحقق وإن فرض إصابة الخير أي حد كان، وهذا معنى صحيح وإعراب واضح بلا إشكال، وأما ما ذكره، فلا يخلو عن التكليف في الإعراب والبعد في المعنى بل عدم ارتباط الجملتين بظاهر ذلك للمتأمل، والله تعالى أعلم.

٦٦١٠ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَوْلَ حَدَّثَنَا عَلَيَّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيِّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى بْنُ حَشْرَمَ، جَمِيعاً عَنْ عِيسَى بْنِ يُوسَّى، كِلَّاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ تَحْوِي حَدِيثُ حَرِيرٍ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ عِيسَى: فَعَلَوْا بِهِ، فَسَبَّهُمَا، وَلَعَنَهُمَا، وَأَخْرَجَهُمَا.

٦٦١١ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعْمَى: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَاجْعُلْ مِنِ الْمُسْلِمِينَ سَبِيلَهُ، أَوْ لَعْنَتَهُ، أَوْ جَلَّدَتَهُ، فَاجْعُلْهَا لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً".

٦٦١٢ - (٤) وَحَدَّثَنَا أَبُنْ نُعْمَى: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ "زَكَاةً وَأَجْرًا".

٦٦١٣ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَوْلَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُوسَّى، كِلَّاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعْمَى مِثْلَ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيسَى حَعْلَ "وَأَجْرًا" فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَجَعْلَ "وَرَحْمَةً" فِي حَدِيثِ جَابِرٍ.

٦٦١٤ - (٦) حَدَّثَنَا قَتْبَيَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغَfirَةُ يَعْنِي أَبْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَامِيِّ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَخَذُ عَنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيَهُ، شَتَّمَهُ، جَلَّدَهُ، فَاجْعُلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً، تُقْرَبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

= فالجواب ما أجاب به العلماء، ومحضه وجهان: أحدهما: أن المراد ليس بأهل لذلك عند الله تعالى، وفي باطن الأمر، ولكنه في الظاهر مستوجب له، فيظهر له استحقاقه لذلك بأمر الله شرعية، ويكون في باطن الأمر ليس أهلاً لذلك، وهو مأمور بالحكم بالظاهر، والله يقول السائر. والثاني: أن ما وقع من سبه ودعائه ونحوه ليس مقصود، بل هو مما جرت به عادة العرب في وصل كلامها بلا نية كقوله: تربت يعينك، وعقرى حلقي. وفي هذا الحديث: "لا كبرت سُنْكٌ".

وفي حديث معاوية: "لا أشبع الله بطنه" ونحو ذلك، لا يقصدون بشيء من ذلك حقيقة الدعاء، فخاف أن -

٦٦١٥ - (٧) حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفيَّانُ: حَدَّثَنَا أَبُو الزَّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ تَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: "أَوْ جَلَدَهُ".

قَالَ أَبُو الزَّنَادِ: وَهِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَإِنَّمَا هِيَ "جَلَدَهُ".

٦٦١٦ - (٨) حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

٦٦١٧ - (٩) حَدَّثَنَا قَيْمَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ سَالِمَ، مَوْلَى النَّصَرِيْنَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنَّمَا مُحَمَّدًا بَشَرٌ، يَعْضُبُ كَمَا يَعْضُبُ الْبَشَرُ، وَإِنِّي قَدْ اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَّمْ تُخْلِفْنِي، فَإِنَّمَا مُؤْمِنٌ آذِيَتُهُ، أَوْ سَبَبَتُهُ، أَوْ جَلَدَتُهُ، فَاجْعَلْ لَهُ كَفَارَةً، وَقُرْبَةً، تُقْرَبَهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

٦٦١٨ - (١٠) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ فَإِنَّمَا عَبْدُ مُؤْمِنٍ سَبَبَتُهُ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

= يصادف شيء من ذلك إباحة، فسأل ربه سبحانه وتعالى، ورغبة إليه في أن يجعل ذلك رحمة وكفاره وقربة وظهورا وأجراء، وإنما كان يقع هذا منه في النادر والشاذ من الأزمان، ولم يكن ﷺ فاحشا ولا متفحشا ولا لعانا ولا منتقما لنفسه، وقد سبق في هذا الحديث أهتم قالوا: ادع على دوس، فقال: "اللَّهُمَّ اهد دوسا". وقال: "اللَّهُمَّ اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون"، والله أعلم.

وجه سب النبي ﷺ: وأما قوله ﷺ: "أَغْضَبَ كَمَا يَعْضُبُ الْبَشَرُ" فقد يقال: ظاهره أن السب وتحوه كان بسبب الغضب، وجوابه ما ذكره المازري قال: يحمل أنه ﷺ أراد أن دعاء وسبه وجده كان مما يغير فيه بين أمرين: أحدهما: هذا الذي فعله، الثاني: زجره بأمر آخر، فحمله الغضب لله تعالى على أحد الأمرين المتخير فيما، وهو سبه أو لعنه وجده ونحو ذلك، وليس ذلك خارجاً عن حكم الشرع، والله أعلم.

ومعنى "اجعلها له صلاة" أي رحمة كما في الرواية الأخرى: الصلاة من الله تعالى الرحمة.

قوله: "جلده" قال: وهي لغة أبي هريرة، وإنما هي جلدته معناه: أن لغة النبي ﷺ وهي المشهورة لعامة العرب "جلدته" بالباء، ولغة أبي هريرة جلدته بتشدد الدال على إدغام المثلين، وهو حائز.

قوله: "سالم مولى النَّصَرِيْنَ" بالنون والصاد المهملة سبق بيانه مرات.

٦٦١٩ - (١١) حَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ زُهَيرٌ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَلْهَمَهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَحْذَثُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفْنِي، فَأَئِمَّا مُؤْمِنٌ سَبَبَتْهُ، أَوْ جَلَدَتْهُ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ كَفَارَةً لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

٦٦٢٠ - (١٢) حَدَّثَنِي هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الرَّبِيعِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّي أَشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، أَنِّي عَبْدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبَتْهُ أَوْ شَتَّمْتُهُ أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا".

٦٦٢١ - (١٣) حَدَّثَنِيهِ ابْنُ أَبِي حَلْفٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَوْ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، جَمِيعاً عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٦٦٢٢ - (١٤) حَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو مَعْنَ الرَّقَاشِيُّ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسَفَ: حَدَّثَنَا عُكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ يَتِيمَةً، وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَتِيمَةَ، فَقَالَ: "آتِهِيْ؟ لَقَدْ كَبِرَتْ، لَا كَبِرَ سِنُّكِ" ، فَرَجَعَتِ الْيَتِيمَةُ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَبَكِي، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: مَا لَكِ؟ يَا بُنْتِيْ! قَالَتِ الْحَارِيَةُ: دَعَا عَلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَكُبُرُ سِنِّي، فَالآنَ لَا يَكُبُرُ سِنِّي أَبْدًا، أَوْ قَالَتْ

قوله: "حدثنا عكرمة بن عمّار قال: حدثنا إسحاق بن أبي طلحة" هكذا هو في جميع النسخ، وهو صحيح، وهو إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، نسبه إلى جده.

قوله: "كانت عند أم سليم يتيمة وهي أم أنس" قوله: "وهي أم أنس" يعني أم سليم هي أم أنس.

قوله: "فقال للبيضة: أنت هي" هو بفتح الياء وإسكان الهاء وهي هاء السكت.

قولها: "لا يكبر سني، أو قالت: قرني" بفتح القاف وهو نظيرها في العمر.

جواب نظر في معنى الحديث: قال القاضي: معناه: لا يطول عمرها؛ لأنَّه إذا طال عمره طال عمر قرنها، وهذا الذي قاله فيه نظر؛ لأنَّه لا يلزم من طول عمر أحد القرنين طول عمر الآخر، فقد يكون سنهما واحد ويموت أحدهما قبل الآخر. وأما قوله ﷺ لها: "لا يكبر سُنُّك" فلم يرد به حقيقة الدعاء، بل هو حار على ما قدمناه في الفاظ هذا الباب.

فَرِنِي، فَخَرَجَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مُسْتَعِجِلَةً تَلْوِثُ حِمَارَهَا، حَتَّى لِقَيَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا لَكِ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمَ!" قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَدَعَوْتُ عَلَى يَقِيمَتِي؟ قَالَ "وَمَا ذَاكِ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمَ!" قَالَتْ: زَعَمْتُ أَنِّي دَعَوْتُ أَنْ لَا يَكْبُرَ سِنُّهَا وَلَا يَكْبُرَ قَرْنَاهَا، قَالَ: فَضَحِّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: "يَا أُمَّ سُلَيْمَ! أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرْطِي عَلَى رَبِّي، أَتَيْتَ اشْرَطْتُ عَلَى رَبِّي، فَقُلْتُ: إِنِّي أَنَا بَشَرٌ، أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ، وَأَغْضَبَ كَمَا يَعْضَبُ الْبَشَرُ، فَإِنَّمَا أَحَدِ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بِدَعْوَةِ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ، أَنْ تَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاءً وَقُرْبَةً تُقْرَبُهُ بِهَا مِنْ يَوْمِ الْقِيَامَةِ". وَقَالَ أَبُو مَعْنَى: يُتَسْمِيَّ بالتصْغِيرِ فِي الْمَوَاضِعِ الْمُلْلَاثَةِ مِنَ الْحَدِيثِ.

(١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى الْعَزِيزِيُّ، حَوْدَدَنَا ابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشْنَى - قَالَا: حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْقَصَاصِبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصَّبَّيَانِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابِ، قَالَ: فَجَاءَ فَحَاطَنِي حَطَّاً، وَقَالَ: "اذْهَبْ وَادْعُ لِي مُعاوِيَةً". قَالَ: فَجَئْتُ، فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي: "اذْهَبْ، ...

شرح الغريب وضبط الأسماء: قوله: "تلوث حمارها" هو بالمثلثة في آخره أي تدبره على رأسها. **النكرة النادرة:** قوله: "عن أبي حمزة القصّاب عن ابن عباس". أبو حمزة هذا بالحاء والزاء اسمه عمران بن أبي عطاء الأسدِيُّ الواسطيُّ "القصّاب" يباع القصب، قالوا: وليس له عن ابن عباس عن النبي ﷺ غير هذا الحديث، ولهم عن ابن عباس من قوله: أنه يكره مشاركة المسلم اليهودي، وكل ما في الصحيحين أبو حمزة عن ابن عباس فهو بالحيم والراء، وهو نصر بن عمران الضئع^{إلا} هذا القصّاب، فله في مسلم هذا الحديث وحده لا ذكر له في السخاري.

قوله: "عن ابن عباس قال: كنت ألعب مع الصبيان، فجاء رسول الله ﷺ، فتواريت خلف باب، فجاء فحطاين حطايا. وقال: اذهب أدعك في معاهمية" وفسر الرواى أى قفدى.

ضبط الألفاظ: أما "حطأني" فبحاء ثم طاء مهملتين وبعدها همزة، و"قُدْنِي" بقاف ثم فاء ثم دال مهملة، وقوله: "حطأة" بفتح الحاء وإسكان الطاء بعدها همزة، وهو الضرب باليد مبسوطة بين الكتفين، وإنما فعل هذا بابن عباس، ملاطفة وتأنيساً.

منقبة معاوية رض وفواند الحديث؛ وأما دعاؤه على معاوية أن لا يشبع حين تأخر، ففيه الجوابان السابقان:
أحدهما: أنه جرى على اللسان بلا قصد، والثاني: أنه عقوبة له لتأخره، وقد فهم مسلم رحمه الله من هذا الحديث أن -

* فَادْعُ لِي مَعَاوِيَةً" قَالَ: فَحِجْتُ فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ، فَقَالَ: "لَا أَشْبَعَ اللَّهَ بَطْنَهُ".
قَالَ ابْنُ الْمُشْنَى: قُلْتُ لِأَمْيَةَ: مَا حَطَّانِي؟ قَالَ: قَدَّنِي قَفْدَةً.

٦٦٤ - (١٦) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا التَّضْرُّرُ بْنُ شُمَيْلٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ:
أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَاسٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصَّبَيَانِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَيَاهُ مِنْهُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

= معاوية لم يكن مستحقاً للدعاء عليه، فلهذا أدخله في هذا الباب، وجعله غيره من مناقب معاوية؛ لأنه في الحقيقة يضر دعاء له، وفي هذا الحديث: جواز ترك الصبيان يلعبون بما ليس بحرام، وفيه: اعتماد الصبي فيما يرسل فيه من دعاء إنسان ونحوه من حمل هدية وطلب حاجة وأشباهه، وفيه: جواز إرسال صبي غيره من يدل عليه في مثل هذا، ولا يقال: هذا تصرف في منفعة الصبي؛ لأن هذا قدر يسير، ورد الشرع بالمساحة به للحاجة، واطرد به العرف وعمل المسلمين، والله أعلم.

* قوله: "فَقَالَ لَا أَشْبَعَ اللَّهَ بَطْنَهُ" المعلوم من حال معاوية بين الناس أن الله استجاب فيه دعاء نبيه ﷺ، ولعل سببه - والله تعالى أعلم - أنه ترك إجابة دعوة النبي ﷺ، وإجابة دعوته واجبة على الفور حتى على المصلي في الصلاة لقوله تعالى ﴿إِسْتَحْيِوْا اللَّهُ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَاكُمْ مَا يُحِسِّنُكُمْ﴾، فصار مستحفاً للدعاء عليه، ودعاه على المستحق يستجاب بعينه، وعلى غير المستحق يضر رحمة كما قال: فاما أحد دعوت عليه من أمي بدعوة ليس لها بأهل أن يجعلها ظهوراً إيج، فلا منافاة بين الحديدين، والله تعالى أعلم. وهذا ما أشار إليه كثير من المحققين، وأما من قال إنه ما كان مستحفاً للدعاء، فلعله يقول: إن الاستجابة في حق معاوية؛ لأن هذا الدعاء كان قبل الاشتراط على الله تعالى، وإن الاشتراط كان في نحو اللعن وغيره من أمور الآخرة، وهذا دعاء بعض مصائب الدنيا، والثاني بعيد لحديث التسمية، والله تعالى أعلم.

[٢٦] - باب ذم ذي الوجهين، وتحريم فعله

٦٦٢٥ - (١) حدثنا يحيى بن يحيى قال: فرأتُ على مالكَ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: "إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هُؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ، وَهُؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ".

٦٦٢٦ - (٢) حدثنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ: حدثنا ليثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَيْبٍ، عَنْ عِرَالِكَ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هُؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ، وَهُؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ".

٦٦٢٧ - (٣) حدثني حرمتهُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنِي أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ عَنْ أَبِنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، حَدَّثَنِي زُهْيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ "تَحْدِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هُؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ، وَهُؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ".

٢٦ - باب ذم ذي الوجهين، وتحريم فعله

قوله ﷺ: "إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هُؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ وَهُؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ" هذا الحديث سبق شرحه، والمراد: من يأتي كل طائفة، ويظاهر أنه منهم ومخالف للآخرين مُبغض، فإن أتي كل طائفة بالإصلاح ونحوه فمحمود.

[٢٧] - باب تحرير الكذب، وبيان المباح منه

٦٦٢٨ - (١) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوْسُفُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أُمَّةَ أَمَّ كُلُّ ثُومٍ بُنْتَ عَقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعِيطٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى الَّتِي بَأَيَّنَ التَّبِيَّنَ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: "لَا يُسَمِّنُ الْكَذَابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا".
قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَلَمْ أَسْمَعْ يُرْجِحَ فِي شَيْءٍ مِّمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذَبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ
الْحَرْبِ وَالإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثِ الرَّجُلِ امْرَأَتِهِ، وَحَدِيثِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا.

٦٦٢٩ - (٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ عَبْيَدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلُهُ، غَيْرُ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ: وَقَالَتْ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرْجِحَ فِي شَيْءٍ مِّمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ بِمِثْلِ مَا جَعَلَهُ يُوْسُفُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ شَهَابٍ.

٦٦٣٠ - (٣) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ "وَنَمَى خَيْرًا" وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

٢٧ - باب تحرير الكذب، وبيان المباح منه

قوله ﷺ: "لَيْسَ الْكَذَابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا" هذا الحديث مبين لما ذكرناه في الباب قبله، ومعناه: ليس الكذاب المذموم الذي يصلح بين الناس بل هذا محسن، قوله: "قال ابن شهاب: ولم أسمع يرجح في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاثة: الحرب والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها".

بيان المذموم من الكذب والمباح منه، ومعنى التورية والمعاريض: قال القاضي: لا خلاف في جواز الكذب في هذه الصور، واحتلقو في المراد بالكذب المباح فيها ما هو؟ فقالت طائفة: هو على إطلاقه، وأجازوا قول ما لم يكن في هذه الموضع لل沐صلحة، وقالوا: الكذب المذموم ما فيه مضرّة، واحتجوا بقول إبراهيم عليه السلام: «بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ» (الأنياء: ٦٣)، و«إِنْ سَقِمْ» (الصافات: ٨٩)، وقوله: إنما أحيى. وقول منادي يوسف عليه السلام: «أَيُّهَا الْعَبْرُ إِنَّكُمْ لَسَرْقُونَ» (يوسف: ٧٠). قالوا: ولا خلاف أنه لو فقصد ظالم قتل رجل هو عنده مختلف، وجب عليه الكذب في أنه لا يعلم أين هو. وقال آخرون منهم الطبراني: لا يجوز الكذب في شيء أصلًا.

=قالوا: وما جاء من الإباحة في هذا المراد به التورية، واستعمال المعارض، لا صريح الكذب، مثل أن يعد زوجته أن يحسن إليها ويكسوها كذا، وينوي إن قدّر الله ذلك، وحاصله أن يأتي بكلمات متعلقة، يفهم المخاطب منها ما يطيب قلبه، وإذا سعى في الإصلاح نقل عن هؤلاء إلى هؤلاء كلاماً جميلاً، ومن هؤلاء إلى هؤلاء كذلك وورى، وكذا في الحرب بأن يقول لعدوه: مات إمامكم الأعظم، وينوي إمامهم في الأرمان الماضية، أو غداً يأتينا مددأً أي طعام ونحوه، هذا من المعارض المباحة، فكل هذا جائز، وتأولوا قصة إبراهيم ويوسف وما جاء من هذا على المعارض، والله أعلم. وأما كذبه لزوجته وكذبها له، فالمراد به إظهار الود والوعد بما لا يلزم ونحو ذلك، فاما المخادعة في منع ما عليه او عليها او أخذ ما ليس له او لها، فهو حرام بإجماع المسلمين، والله أعلم.

* * *

[٢٨ - باب تحرير النميمة]

٦٦٣١ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنِّي وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّداً ﷺ قَالَ: "أَلَا أَنْبَكُمْ مَا الْعَضَهُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَهُ بَيْنَ النَّاسِ". وَإِنَّ مُحَمَّداً ﷺ قَالَ: "إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدِيقًا، * وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا".

٢٨ - باب تحرير النميمة

وهي - النميمة - نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد. قوله ﷺ: "أَلَا أَنْبَكُمْ مَا الْعَضَهُ هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَهُ بَيْنَ النَّاسِ" هذه الفحفلة رواوها على وجهين: أحدهما: "الْعَضَهُ" بكسر العين وفتح الصاد المعجمة على وزن العدة والزنة. والثاني: "الْعَضَهُ" بفتح العين وإسكان الصاد على وزن الوجه، وهذا الثاني هو الأشهر في روایات بلادنا، والأشهر في كتب الحديث، وكتب غريبه، والأول أشهر في كتب اللُّغَة، ونقل القاضي أنه روایة أكثر شيوخهم، وتقدير الحديث، والله أعلم: أَلَا أَنْبَكُمْ مَا الْعَضَهُ الْفَاحِشُ الغليظ التحرير.

* قوله: "إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ إِلَعْنَ صِيغَةِ المُضَارِعِ أَعْنَى يَصْدُقُ لِلْاسْتِمْرَارِ، أَيْ يَدَوِّمُ عَلَى الصَّدَقِ وَيَسْتَمِرُ عَلَيْهِ، وَكَذَا قَوْلُهُ: "يَكْذِبُ" فِيمَا بَعْدِهِ.

* * *

[٢٩] - باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله

٦٦٣٢ - (١) حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ يَصِدُّقُ حَتَّى يُكْتَبَ صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفَجُورِ، وَإِنَّ الْفَجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا.

٦٦٣٣ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَاصِ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الصَّدْقَ بِرٌّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ

٢٩ - باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله

قوله ﷺ: "إن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار".

معنى البر والفحور: قال العلماء: معناه: أن الصدق يهدي إلى العمل الصالح الخالص من كل مذموم، والبر اسم جامع للخير كله، وقيل: البر: الجنة، ويجوز أن يتناول العلم الصالح والجنة، وأما الكذب، فيوصل إلى الفجور، وهو الميل عن الاستقامة، وقيل: الانبعاث في المعاصي.

قوله ﷺ: " وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً" وفي رواية: "ليتحرى الصدق ولি�تحرى الكذب"، وفي رواية: "عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر وإياكم والكذب".

الحث على الصدق والتحذير من الكذب: قال العلماء: هذا فيه حثٌ على تحرى الصدق وهو قصده، والاعتناء =

* قوله: "إن الصدق يهدي إلى البر" أي يجعل الرجل باراً متصفًا بالبر من حيث أن الصدق بره كما في الرواية الآتية، ويتحمل أنه يهدي إلى سعي صالح الأعمال والاحتراز عن سينها إذا الذي يتلزم الصدق على نفسه إذا سئل عنه هل فعلت لا يمكن له أن يجيب بخلاف الواقع، فلا بد له أن يأتي بفعل يصلح لإظهاره، ولا يأتي بما لا يصلح لذلك، وأما الكاذب، فيحتزئ على ما يريد اعتماداً على إنكاره عند السؤال عنه، ويتحمل أن يكون الصدق سبيلاً للتوفيق لصالح الأعمال والكذب بالعكس يجعل الله سبحانه وتعالى إياها كذلك.

فُجُورٌ، وإنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لِيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا".
قالَ أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٦٣٤ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ وَوَكِيعٌ قَالَا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَوْدَّثَنَا أَبُو كُرْبَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "عَلَيْكُمْ بِالصَّدْقِ، فَإِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبَرِّ، وَإِنَّ الْبَرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَرَأُ الرَّجُلُ يَصُدُّقُ وَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَرَأُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا".

٦٦٣٥ - (٤) حَدَّثَنَا مِنْحَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ مُسْهِرٍ، حَوْدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُوْسَعَ، كِلَاهُمَا عَنْ الأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ عِيسَى: "وَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ، وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ". وَفِي حَدِيثِ أَبْنِ مُسْهِرٍ "حَتَّى يُكْتَبَ اللَّهُ".

= به، وعلى التحذير من الكذب، والتساهل فيه، فإنه إذا تساهل فيه كثراً منه، فعرف به، وكتب الله لمبالغته صديقاً إن اعتاده، أو كذاباً إن اعتاده، ومعنى "يكتب" هنا يحكم له بذلك، ويستحق الوصف بعمالة الصديقين وثواهم، أو صفة الكاذبين وعقاهم، والمراد: إظهار ذلك للمخلوقين، إما بأن يكتبه في ذلك ليشتهر بمحظه من الصفتين في الملايين، وإما بأن يلقى ذلك في قلوب الناس وألسنتهم، كما يوضع له القبول والبغضاء، وإن وقدر الله تعالى وكتابه السابق قد سبق بكل ذلك، والله أعلم.

الزيادة على متن الحديث: واعلم أن الموجود في جميع نسخ البخاري ومسلم ببلادنا وغيرها، أنه ليس في متن الحديث إلا ما ذكرناه، وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ، وكذا نقله الحميدي، ونقل أبو مسعود الدمشقي عن كتاب مسلم في حديث ابن مثنى وابن بشّار زيادة: "وَإِنَّ شَرَّ الرِّوَايَا رِوَايَا الْكَذِبِ، وَإِنَّ الْكَذِبَ لَا يَصْلُحُ مِنْهُ حَذْ وَلَا هَزْلٌ، وَلَا يَعْدُ الرَّجُلُ صَبِيَّهُ ثُمَّ يَخْلُفُهُ"، وذكر أبو مسعود أن مسلماً روى هذه الزيادة في كتابه، وذكرها أيضاً أبو بكر البرقاني في هذا الحديث، قال الحميدي: وليس عندنا في كتاب مسلم، قال القاضي: "الرواية" هنا جمع روية، وهي ما يتربو في الإنسان ويستعد به أمام عمله وقوله، قال: وقيل: جمع راوية أي حامل وناقل له، والله أعلم.

[٣٠ - باب فضل من يملك نفسه عند الغضب، وبأي شيء يذهب الغضب]

- ٦٦٣٦ - (١) حَدَّثَنَا قُتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِقُتْبِيَّةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا حَرَيْرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّسِيْمِيِّ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا تَعْدُونَ الرَّقُوبَ فِيهِ؟" قَالَ قُلْنَا: الَّذِي لَا يُولَدُ لَهُ، قَالَ: "لَيْسَ ذَكَرٌ بِالرَّقُوبِ، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُقْدِمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا"، قَالَ: "فَمَا تَعْدُونَ الصُّرُعَةَ فِيهِ؟" قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يَصْرُعُهُ الرَّجَالُ، قَالَ "لَيْسَ بِذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ".
- ٦٦٣٧ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُوسُفَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلًا مَعْنَاهُ.

- ٦٦٣٨ - (٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، قَالَا، كِلَاهُمَا: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرُعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ".

[٣ - باب فضل من يملك نفسه عند الغضب، وبأي شيء يذهب الغضب]

قوله ﷺ: "ما تعلون الرقوب فيكم؟" قال قلنا: الذي لا يولد له، قال: ليس ذلك بالرقوب، ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئاً، قال: فما تعلون الصرعة فيكم؟ قلنا: الذي لا يصرعه الرجال، قال: ليس بذلك، ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب".

ضبط الألفاظ ومعنى الحديث وفوائده: أما "الرقوب"، ففتح الراء وتحقيق الفاء، و"الصرعة" بضم الصاد وفتح الراء، وأصله في كلام العرب الذي يصرع الناس كثيراً، وأصل الرقوب في كلام العرب الذي لا يعيش له ولد، ومعنى الحديث: إنكم تعتقدون أن الرقوب المحزون، هو المصائب موت أولاده، وليس هو كذلك شرعاً، بل هو من لم يمت أحد من أولاده في حياته فيحتسبه، يكتب له ثواب مصيبته به، وثواب صبره عليه، ويكون له فرطاً وسلفاً، وكذلك تعتقدون أن الصرعة المدوخ القوي الفاضل هو القوي الذي لا يصرعه الرجال، بل يصرعهم، وليس هو كذلك شرعاً، بل هو من يملك نفسه عند الغضب، فهذا هو الفاضل المدوخ، الذي أقل من يقدر على التخلص بخلقه، ومشاركه في فضيلته، بخلاف الأول، وفي الحديث: فضل موت الأولاد والصبر عليهم، ويتضمن الدلالة لمذهب من يقول بتفضيل التزوج، وهو مذهب أبي حنيفة وبعض أصحابه، وسيقت المسألة في "النكاح" ، =

٦٦٣٩ - (٤) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزَّيْدِيَّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ الشَّدِيدَ بِالصَّرْعَةِ"، قَالُوا: فَالشَّدِيدُ أَيْمَهُ هُوَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ إِنْدَ الْغَضَبِ".

٦٦٤٠ - (٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمْيَدٍ، جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، حَوْدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ بَهْرَامٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شَعِيبٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٦٦٤١ - (٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مَعَاوِيَّةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَدَيِّي بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صَرَدَ، قَالَ: اسْتَبَرَ رَجُلًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا تَحْمِرَ عَيْنَاهُ وَتَنْتَفَخَ أَوْدَاجُهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنِّي لَا عَرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَحْدُ": أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ" فَقَالَ الرَّجُلُ: وَهَلْ تَرَى بِي مِنْ جُنُونٍ؟ *
قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: فَقَالَ: وَهَلْ تَرَى، وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلَ.

= وفيه: كظم الغيظ وإمساك النفس عند الغضب عن الانتصار والمخاصة والمنازعة.
 قوله ﷺ في الذي اشتد غضبه: "إِنْ لَا غَرِفَ كَلِمَةً، لَوْ قَالَا لِنَهْبِهِ عَنِ الَّذِي يَعْدُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ".
شاعة الغضب وعلاجه: فيه أن الغضب في غير الله تعالى من تنزع الشيطان، وأنه ينبغي لصاحب الغضب أن يستعيد، فيقول: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وأنه سبب لروال الغضب. وأما قول هذا الرجل الذي اشتد غضبه: هل ترى بي من جنون؟ فهو كلام من لم يفقه في دين الله تعالى، ولم يتهدب بأنوار الشريعة المكرمة، وتوهم أن الاستعاذه مختصة بالجنون، ولم يعلم أن الغضب من نزغات الشيطان، وهذا يخرج به الإنسان عن اعتدال حاله، ويتكلم بالباطل، ويفعل المذموم، وينوي الحقد والبغض وغير ذلك من القبائح المترتبة على الغضب؛ وهذا قال النبي ﷺ للذى قال له أوصي: "لا تغضب"، فردد مراراً، قال: "لا تغضب"، فلم يزده في الوصية على "لا تغضب" مع تكراره الطلب، وهذا دليل ظاهر في عظم مفسدة الغضب، وما ينشأ منه، ويتحمل أن هذا القائل: هل ترى بي من جنون كان من المنافقين أو من حفاة الأعراب، والله أعلم.

* قوله: "وَهَلْ تَرَى بِي مِنْ جُنُونٍ" قلت: والمسكين من تغير الحال عليه ما درى أن هذه الكلمة منه عين الجنون
 نسأل الله العفو والعافية.

٦٦٤٢ - (٧) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَأَةَ، سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ:
 سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابَتٍ يَقُولُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ صَرَدَ قَالَ: اسْتَبَ رَجُلًا إِنْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ،
 فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَعْضَبُ وَيَحْمِرُ وَجْهُهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: "إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا
 لِذَهَبَ ذَا عَنْهُ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ" ، فَقَامَ إِلَى الرَّجُلِ رَجُلٌ مِّنْ سَمْعِ النَّبِيِّ ﷺ،
 فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آنِفًا؟ قَالَ: "إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ: أَعُوذُ
 بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ" ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَمْحَثُونَا تَرَانِي؟
 ٦٦٤٣ - (٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا
 الإِسْنَادِ.



[٣١ - باب خلق الإنسان خلقاً لا ينتمي]

- ٦٦٤٤ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَادَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَمَّا صَوَرَ اللَّهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتُرَكَهُ، فَجَعَلَ إِلِيلِيسُ يُطِيفُ بِهِ، يَنْظُرُ مَا هُوَ، فَلَمَّا رَأَهُ أَجْوَفَ عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ خَلْقًا لَا يَنْتَهِ".
- ٦٦٤٥ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ تَحْوِهُ.

٣١ - باب خلق الإنسان خلقاً لا ينتمي

شرح الغريب ومعنى "لا ينتمي": قوله ﷺ: "يطيف به" قال أهل اللغة: طاف بالشيء يطوف طوفاً وطوفاماً، وأطاف يطيف: إذا استدار حواليه.

قوله ﷺ: "فلما رأه أجوف علم أنه خلق خلقاً لا ينتمي". الأجوف: صاحب الجوف، وقيل: هو الذي داخله حال، ومعنى "لا ينتمي" لا يملك نفسه ويحبسها عن الشهوات، وقيل: لا يملك دفع الوسواس عنه، وقيل: لا يملك نفسه عند الغضب، والمراد جنس بني آدم.

* * *

٣٢ - باب النهي عن ضرب الوجه

- ٦٦٤٦ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا الْمُغَيْرَةُ يَعْنِي الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الرَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَحْتَبِ الْوَجْهَ".
- ٦٦٤٧ - (٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو التَّافِيدُ وَزَهْبَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفِّيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ أَبِي الرَّنَادِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَقَالَ: "إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ".
- ٦٦٤٨ - (٣) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرَوْخَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَتَقِنِ الْوَجْهَ".
- ٦٦٤٩ - (٤) حَدَّثَنَا عَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذِ الْعَنَبِرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّادَةَ، سَمِعَ أَبَا أَيُوبَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلَا يَلْعِلُمَنَ الْوَجْهَ".
- ٦٦٥ - (٥) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلَيِّ الْحَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّادَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدَى عَنِ الْمُشْنَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَحْتَبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ".

٣٢ - باب النهي عن ضرب الوجه

قوله ﷺ: "إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَحْتَبِ". وفي رواية: "إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ". وفي رواية: "لا يَلْطِمَنَ الْوَجْهَ". وفي رواية: "إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَحْتَبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ".

أسباب النبي عن ضرب الوجه: قال العلماء: هذا تصریح بالنبي عن ضرب الوجه؛ لأنَّه لطيف يجمع المحسن، وأعضاؤه نفيسة لطيفة، وأكثر الإدراك بها، فقد يطالها ضرب الوجه، وقد ينقصها، وقد يشوه الوجه، والشين فيه فاحش؛ لأنَّه بارز ظاهر لا يمكن ستره، ومن ضربه لا يسلم من شَيْئَنْ غالباً، ويدخل في النبي إذا ضرب زوجته أو ولده أو عبده ضرب تأديب فليحْتَب الوجه.

وأما قوله ﷺ: "فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ"، فهو من أحاديث الصفات، وقد سبق في "كتاب الإيمان" بيان =

٦٦٥١ - (٦) حدثنا محمد بن المثنى: حدثني عبد الصمد: حدثنا همام: حدثنا قتادة عن يحيى بن مالك المراغي وهو أبو أيوب، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "إذا قاتل أحدكم أخاه، فليجتثب الوجه".

= حكمها واضحًا ومبسوطة.

المذهبان في الصفات: وأن من العلماء من يمسك عن تأويلها، ويقول: نؤمن بأنها حق، وأن ظاهرها غير مراد، ولها معنى يليق بها، وهذا مذهب جمهور السلف، وهو أحوط وأسلم. والثاني: أنها تأول على حسب ما يليق بتزarah الله تعالى، وأنه ليس كمثله شيء.

تفлиз قول ابن قتيبة: قال المازري: هذا الحديث بهذا اللفظ ثابت، ورواه بعضهم: "إن الله خلق آدم على صورة الرحمن"، وهذا ليس ثابت عند أهل الحديث، وكان من نقله رواه بالمعنى الذي وقع له، وغلط في ذلك، قال المازري: وقد غلط ابن قتيبة في هذا الحديث، فأحراره على ظاهره، وقال الله تعالى: صورة لا كالصور، وهذا الذي قاله ظاهر الفساد؛ لأن الصورة تقيد التركيب، وكل مركب محدث، والله تعالى ليس بمحدث، فليس هو مركباً، فليس مصورة، قال: وهذا كقول الجسمة: جسم لا كال أجسام لما رأوا أهل السنة يقولون: الباري سبحانه وتعالى شيء لا كالأشياء طردوا الاستعمال، فقالوا: جسم لا كال أجسام، والفرق أن لفظ "شيء" لا يفيد الحدوث، ولا يتضمن ما يقتضيه، وأما جسم وصورة، فيتضمنان التأليف والتركيب، وذلك دليل الحدوث، قال: العجب من ابن قتيبة في قوله: صورة لا كالصور مع أن ظاهر الحديث على رأيه يقتضي خلق آدم على صورته، فالصورتان على رأيه سواء، فإذا قال: لا كالصور تناقض قوله، ويقال له أيضاً: إن أردت بقولك: صورة لا كالصور أنه ليس بمؤلف ولا مركب، فليس بصورة حقيقة، وليس اللفظة على ظاهرها، وحيثذا يكون موافقاً على افتقاره إلى التأويل.

أقوال العلماء في تعين مرجع ضمير "صوريه": واحتلـف العلماء في تأويله، فقالـت طائفة: الضمير في "صوريه" عائد على الأخ المضروب، وهذا ظاهر رواية مسلم، وقالـت طائفة: يعود إلى آدم، وفيه ضعـف، وقالـت طائفة: يعود إلى الله تعالى، ويكون المراد إضافة تـشـريف واحتـصاصـ، كـقولـه تعالى: **﴿نَاقَةُ اللَّهِ﴾** (الأعراف: ٧٣)، وكـما يـقالـ في الكـعبـةـ: بـيتـ اللهـ وـنظـائرـهـ، وـاللهـ أـعـلمـ.

الاختلاف في ضبط "المراغي" وتعينه: قوله: "حدثنا قتادة عن يحيى بن مالك المراغي عن أبي هريرة". "المراغي" بفتح الميم وبالغين المعجمة منسوب إلى "المراغة"، بطن من الأزد لا إلى البلد المعروفة "بالمراغة" من بلاد العجم، وهذا الذي ذكرناه من ضبطه، وأنه متـسـبـ إلى بـطـنـ منـ الأـزـدـ هوـ الصـحـيـعـ المشـهـورـ، وـلـمـ يـذـكـرـ الجـمـهـورـ غـيـرـهـ، وـذـكـرـ ابنـ حرـيرـ الطـبـريـ أنهـ منـسـوبـ إلىـ مـوـضـعـ بـناـحـيـةـ عـمـانـ، وـذـكـرـ الـحـافـظـ عـبـدـ الغـنـيـ الـقـدـسـيـ أنـ الـمـرـاغـيـ بـضـمـ الـيـمـ، وـلـعـلـهـ تـصـحـيفـ منـ النـاسـخـ، وـالـمـشـهـورـ الفـتـحـ، وـهـوـ الـذـيـ صـرـحـ بـهـ أـبـوـ عـلـيـ الـغـسـانـيـ الـجـيـانـيـ، وـالـقـاضـيـ فـيـ "الـمـشـارـقـ" وـالـسـمـاعـيـ فـيـ "الـأـنـسـابـ" وـخـلـاقـتـ، وـهـوـ الـمـعـرـوفـ فـيـ الرـوـاـيـةـ وـكـبـ الـحـدـيثـ، قـالـ السـمـاعـيـ: وـقـيلـ: إـنـهـ بـكـسـرـ الـيـمـ، قـالـ: وـالـمـشـهـورـ الفـتـحـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

[٣٣] - باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق

- ٦٦٥٢ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى أَنَّاسٍ، وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، وَصَبَّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الرِّتَبُ فَقَالَ مَا هَذَا؟ قَيْلَ: يُعَذَّبُونَ فِي الْخَرَاجِ، فَقَالَ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ فِي الدُّنْيَا".
- ٦٦٥٣ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَرَّ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ عَلَى أَنَّاسٍ مِنَ الْأَنْبَاطِ بِالشَّامِ، قَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، فَقَالَ: مَا شَانُهُمْ؟ قَالُوا: حِسْنُوا فِي الْجِزَرِيَّةِ، فَقَالَ هِشَامٌ: أَشْهَدُ لَسْمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِي يُعَذَّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا".
- ٦٦٥٤ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعاوِيَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ، قَالَ: وَأَمِيرُهُمْ يُوْمَئِدُ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى فِلَسْطِينِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ، فَأَمْرَرَ بِهِمْ فَهُلُوا.
- ٦٦٥٥ - (٤) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّبِيرِ أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ وَجَدَ رَجُلًا، وَهُوَ عَلَى حِمْصَ، يُشَمَّسُ نَاسًا مِنَ النَّبْطِ فِي أَدَاءِ الْجِزَرِيَّةِ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا".

[٣٣] - باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق

قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ النَّاسَ" هذا محظوظ على التعذيب بغير حق، فلا يدخل في التعذيب بحق كالقصاص والحدود والتعزير ونحو ذلك.

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله: "أَنَّاسٌ مِنَ الْأَنْبَاطِ" هم فلاحو العجم.

قوله: "وَأَمِيرُهُمْ يُوْمَئِدُ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ" هكذا هو في معظم النسخ "عُمَر" بالتصغير، ابن سعد بإسكان العين من غير ياء، وفي بعضها "عُمَيرُ بْنُ سَعِيدٍ" بكسر العين وزيادة ياء، قال القاضي: الأول هو الموجود لأكثر شيوخنا، وفي أكثر النسخ وأكثر الروايات، وهو الصواب، وهو عُمَيرُ بْنُ سَعِيدٍ بن عمير الأنباري الأوسي من بني عمرو =

ابن عوف، ولاء عمر بن الخطاب رض حمص، وكان يقال له: نسيج، وجده أبو زيد الأنصاري أحد الذين جمعوا القرآن، والله أعلم.

قوله: "أميرهم على فلسطين" هي بكسر الفاء وفتح اللام، وهي بلاد بيت المقدس وما حولها.

قوله: "فأمر لهم فخلوا" ضبطوه بالخاء المعجمة والمهملة، والمعجمة أشهر وأحسن.

[٣٤] - باب أمر من مرّ بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما من

- ٦٦٥٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا - سُعْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرُو سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: مَرَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ بِسَهَامٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا".
- ٦٦٥٧ - (٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ - قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى - وَاللَّفظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلاً مَرَ بِأَسْهَمٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَدْ أَبْدَى نُصُولَهَا، فَأَمِرَ أَنْ يَأْخُذْ بِنُصُولِهَا، كَيْ لَا يَخْدِشَ مُسْلِمًا.
- ٦٦٥٨ - (٣) حَدَّثَنَا قُتْبَيْةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا، كَانَ يَتَصَدَّقُ بِالنِّيلِ فِي الْمَسْجِدِ أَنْ لَا يَمْرُرْ بِهَا إِلَّا وَهُوَ أَخْدُ بِنُصُولِهَا، وَقَالَ أَبْنُ رُمْحٍ: كَانَ يَصَدِّقُ بِالنِّيلِ.
- ٦٦٥٩ - (٤) حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا مَرَ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سُوقٍ، وَبَيْدِهِ تَبْلٌ، فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا".
- فَال*: قَالَ أَبُو مُوسَى: وَاللَّهِ مَا مُتَنَا* حَتَّى سَدَّدَنَا هَا بَعْضُنَا فِي وُجُوهِ بَعْضٍ.

٣٤ - باب أمر من مرّ بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما من المواقع الجامدة للناس

أن يمسك بنصاها

ضبط الألفاظ والأدب المستفاد: قوله عليه السلام: "اللذى يمر بالنيل في المسجد": "فليمسك على نصاها لئلا يصيبها أحداً من المسلمين" فيه: هذا الأدب، وهو الإمساك بنصاها عند إرادة المرور بين الناس في مسجد أو سوق أو غيرهما، والتصوّل والنصال: جمع نصل، وهو حديدة السهم، وفيه: اجتناب كلّ ما يخاف منه ضرر، وأما =

* قوله: عليه السلام: وَاللَّهِ مَا مُتَنَا" إنما قال القرطبي: يعني ما مات معظم الصحابة حتى وقعت بينهم الفتنة والمحنة، فرمى بعضهم ببعض بالسهام وقتل بعضهم ببعض، ذكر هذا في معرض التأسف على تغيير الأحوال وحصول الخلاف لمقاصد الشرع من التعاطف والتواصل على قرب العهد وكمال الجد.

٦٦٠ - (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادُ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءَ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ -
 قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا مَرَّ
 أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا، أَوْ فِي سُوقَنَا، وَمَعَهُ تَبْلٌ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا بِكُفِّهِ، أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا
 مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ". أَوْ قَالَ: "لِيَقْبِضْ عَلَى نِصَالِهَا".

= قول أبي موسى: "سدّدناها بعضاً في وجوه بعض" أي قومناها إلى وجوههم، وهو بالسين المهملة من السداد، وهوقصد والاستقامة.

* * *

٣٥ - باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم

- ٦٦٦١ - (١) حَدَّثَنِي عَمْرُو التَّنَاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ أَيُوبَ، عَنْ أَبْنِ سِيرِينَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ، حَتَّىٰ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ".
- ٦٦٦٢ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٌ بْنُ أَبِي شَيْعَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ أَبْنِ عَوْنَى، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ.
- ٦٦٦٣ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ بْنِ مُنْبَهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعْلَ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقْعُدُ فِي حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ".

٣٥ - باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "من أشار إلى أخيه بحديدة. فإن الملاك تلعنه، حتى وإن كان أخاه لأبيه وأمه".
 النهي عن تحريف المسلم: فيه: تأكيد حرمة المسلم، والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفه، والتعرض له بما قد يؤذيه.
 وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ" مبالغة في إيضاح عموم النهي في كل أحد، سواء من يتهم فيه ومن ولا يتهم، سواء كان هذا هرلاً ولعباً أم لا؛ لأن ترويع المسلم حرام بكل حال؛ ولأنه قد يسبقه السلاح كما صرخ به في الرواية الأخرى، ولعن الملاك له يدل على أنه حرام.
 وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّىٰ وَإِنْ كَانَ" هكذا في عامة النسخ، وفيه مذوق وتقديره: حتى يدعه، وكذا وقع في بعض النسخ.

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعْلَ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ" هكذا هو في جميع النسخ "لا يشير" بالياء بعد الشين، وهو صحيح، وهو نفي بلغظ الخير كقوله تعالى: ﴿لَا تُضَارَّ وَلَدَهُ﴾ (آل عمران: ٢٢٣)، وقد قدمتنا مرات أن هذا أبلغ من لفظ النهي "ولعل الشيطان ينزع" ضبطناه بالعين المهملة، وكذا نقله القاضي عن جميع روایات مسلم، وكذا هو في نسخ بلادنا، ومعنى: يرمي في يده، وتحقق ضربته ورميته، وروي في غير مسلم بالعين المعجمة، وهو يعني الإغراء، أي يحمل على تحقيق الضرب به، ويزين ذلك.

[٣٦] - باب فضل إزالة الأذى عن الطريق

- ٦٦٦٤ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخْرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهَ لَهُ، فَعَفَرَ لَهُ".
- ٦٦٦٥ - (٢) حَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهْبِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنٍ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَا تَحْيَنَ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ، فَادْخُلْ الْجَنَّةَ".
- ٦٦٦٦ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ، كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ".
- ٦٦٦٧ - (٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بَهْرَةُ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ شَجَرَةً كَانَتْ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَطَعَهَا، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ".
- ٦٦٦٨ - (٥) حَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبْيَانَ بْنِ صَمْعَةَ: حَدَّثَنِي

٣٦ - باب فضل إزالة الأذى عن الطريق

التبيه: هذه الأحاديث المذكورة في الباب ظاهرة في فضل إزالة الأذى عن الطريق، سواء كان الأذى شجرة تؤذى، أو غصن شوك، أو حجراً يعثر به، أو قدراً أو حيفة وغير ذلك، وإماتة الأذى عن الطريق من شعب الإيمان كما سبق في الحديث الصحيح، وفيه: التبيه على فضيلة كلّ ما نفع المسلمين، وأزال عنهم ضرراً. قوله ﷺ: "رأيت رجلاً يتقلّب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق" أي يتعمّ في الجنة بملاذها بسبب قطعه الشجرة.

ضبط الأسماء: قوله: "عن أبيان بن صمدة قال: حدثني أبو الوازع". أما "أبيان"، فقد سبق في مقدمة الكتاب، أنه يجوز صرفه وتركه، والصرف أجود، وهو قول الأكثرين، و"صمدة" بصاد مهملة مفتوحة ثم ميم ساكنة ثم عين مهملة، قيل: إن أبانياً هذا هو والد عتبة الغلام

أبو الوازع: حَدَّثَنِي أَبُو بَرْزَةَ: قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! عَلِمْتِنِي شَيْئاً أَتَفْعُلُ بِهِ، قَالَ "اعْزِلِ الْأَذَى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ".

(٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ الْحَبْحَابِ عَنْ أَبِي الْوَازِعِ الرَّاسِيِّ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّ أَبَا بَرْزَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لَا أَدْرِي، لَعَسَى أَنْ تَمْضِيَ وَأَبْقِيَ بَعْدَكَ. فَرَوَدْنِي شَيْئاً يَقْعُنِي اللَّهُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَفْعَلْ كَذَا، أَفْعَلْ كَذَا - أَبُو بَكْرٍ نَسِيَّةٌ - وَأَمْرِ الْأَذَى عَنِ الْطَّرِيقِ".

= الزاهد المشهور، وأبو الوازع" بالعين المهملة، اسمه جابر بن عمرو الراسي بكسر السين المهملة وبعدها باه موحدة، وهي نسبة إلى بني راسب، قبيلة معروفة نزلت البصرة.
قوله **صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "أَمْرِ الْأَذَى عَنِ الْطَّرِيقِ" هكذا هو في معظم النسخ، وكذا نقله القاضي عن عامة الرواية بتشديد الراء، ومعناه: أزله، وفي بعضها "وأمر" بزاء مخففة وهي بمعنى الأول.

* * *

٣٧ - باب تحرير تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذى

٦٦٧٠ - (١) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ بْنِ عَبْيِدِ الضَّبَاعِيِّ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنَ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "عَذَّبْتِ امْرَأَةً فِي هِرَّةٍ، سَجَّنْتَهَا حَتَّىٰ مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمْتَهَا وَسَقَتَهَا، إِذْ هِيَ حَبْسَتَهَا، وَلَا هِيَ تَرَكْتَهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ".

٦٦٧١ - (٢) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ حَالِدٍ، جَمِيعاً عَنْ مَعْنِي بْنِ عِيسَىٰ، عَنْ مَالِكٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ جُوَيْرِيَةَ.

٦٦٧٢ - (٣) وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلَيِّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ عَنْ عَبْيِدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "عَذَّبْتِ امْرَأَةً فِي هِرَّةٍ أَوْ نَفْتَهَا، فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ".

٦٦٧٣ - (٤) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلَيِّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ عَنْ عَبْيِدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَثْلِهِ.

٦٦٧٤ - (٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ بْنِ مُنْبِهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

٣٦ - باب تحرير تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذى

فيه: حديث المرأة، وقد سبق شرحه في "كتاب قتل الحيات"، وسبق هناك أن "خشاش الأرض" بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها أي هوامها وحشراتها، وروي على غير هذا مما ذكرناه هناك، ومعنى "عذبت في هرة" أي بسببيها.

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله ﷺ: "من جراء هرة" أي من أجلها يمد ويقصر، يقال: من جرائك ومن جراك وجرايك وأجلنك بمعنى.

قوله ﷺ: "ترمّم من خشاش الأرض" هكذا هو في أكثر النسخ "ترمّم" بضم التاء وكسر الراء الثانية، وفي بعضها "ترمّم" بضم التاء وكسر الميم الأولى وراء واحدة، وفي بعضها "ترمّم" بفتح التاء والميم أي تتناول ذلك بشفتيها.

"دَخَلَتْ امْرَأَةُ النَّارِ مِنْ جَرَاءِ هِرَّةٍ لَهَا - أَوْ هِرَّ - رَبَطْتُهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تُرْمِمُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، حَتَّىٰ مَائَةٌ هَزْلًا".



[٣٨] - باب تحريم الكبر

٦٦٧٥ - (١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَرْدِيُّ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي الأَعْمَشَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي مُسْلِمِ الْأَغْرَى أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْعِزُّ إِزَارَةٌ، وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ، فَمَنْ يُنَازِعُنِي عَذَبَتِهِ".

٣٨ - باب تحريم الكبر

الوعيد الشديد في الكبر وتطبيق الاستعارة: قوله ﷺ: "الْعِزُّ إِزَارَةٌ، وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ، فَمَنْ يُنَازِعُنِي عَذَبَتِهِ" هكذا هو في جميع النسخ، فالضمير في "إزاره ورداؤه" يعود إلى الله تعالى للعلم به، وفيه محفوظ تقديره، قال الله تعالى: ومن ينazuعني ذلك أعزبه، ومعنى ينazuعني: يتعلّق بذلك، فيصير في معنى المشارك، وهذا وعيد شديد في الكبر مصرح بتحريمه، وأما تسميته إزاراً ورداءً، فمحاجز واستعارة حسنة، كما تقول العرب: فلان شعاره الزهد، ودثاره التقوى، لا يريدون الثوب الذي هو شعار أو دثار، بل معناه صفتة، كذا قال المازري، ومعنى الاستعارة هنا: أن الإزار والرداء يلتصقان بالإنسان، ويلازمنه وهو جمال له، قال: فضرّب ذلك مثلاً لكون العزّ والكبriاء بالله تعالى أحق، وله ألم واقتضاهما حلاله، ومن مشهور كلام العرب: فلان واسع الرداء وغمر الرداء أي واسع العطية.

* * *

[٣٩] - باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى

٦٦٧٦ - (١) حَدَّثَنَا سُوِيدُ بْنُ سَعِيْدٍ عَنْ مُعَتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيَّ عَنْ جُنْدِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَ: "أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَى أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانِ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانِ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ" أَوْ كَمَا قَالَ.

٣٩ - باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى

قوله ﷺ: "أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَى أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانِ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانِ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ".

الرد على المعتزلة: معنى "يتألى": يخلف، والالية البين، وفيه دلالة لمذهب أهل السنة في غفران الذنب بلا توبة إذا شاء الله غفرانها، واحتجت المعتزلة به في إبطاط الأعمال بالمعاصي الكبائر، ومذهب أهل السنة أنها لا تحيط إلا بالكفر، ويتأول حوط عمل هذا على أنه أسقطت حسناته في مقابلة سيئاته، وسي إبطاطاً بمحاجة، ويتحمل أنه جرى منه أمر آخر أوجب الكفر، ويتحمل أن هذا كان في شرع من قبلنا، وكان هذا حكمهم.

* * *

[٤٠ - باب فضل الضعفاء والخاملين]

٦٦٧٧ - (١) حَدَّثَنِي سُوِيدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "رَبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعَ بِالْأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ".

٤٠ - باب فضل الضعفاء والخاملين

شرح الغريب ومعنى الحديث: قوله ﷺ: "رب أشعت مدفوع بالأبواب، لو أقسم على الله لأبره". الأشعت: الملبدُ الشعْرُ المغْرُ غير مدهون ولا مرجل، و"مدفوع بالأبواب" أي لا قدر له عند الناس، فهم يدفعونه عن أبواهم، ويطردونه عنهم احتقاراً له، "لو أقسم على الله لأبره" أي لو حلف على وقوع شيء أوقعه الله إكراماً له بإنجاحه سؤاله، وصيانته من الحنث في بيته، وهذا لعظم منزلته عند الله تعالى، وإن كان حقيراً عند الناس، وقيل: معنى القسم هنا: الدعاء، وإبراره: إنجاته، والله أعلم.

* * *

٤١ - باب النهي من قول: هلك الناس [

٦٦٧٨ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلِمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سُهْيَلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُهْيَلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَّكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلُكُهُمْ".

٦٦٧٩ - (٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زَرِيعٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، حَ وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ: حَدَّثَنَا حَالِدُ بْنُ مَخْلِدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَلَالٍ، جَمِيعاً عَنْ سُهْيَلٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلُهُ.

٤١ - باب النهي من قول: هلك الناس

قوله عليه السلام: "إذا قال الرجل: هلك الناس، فهو أهلكهم".
"أهلكهم" يرفع الكاف أشهر: روى "أهلكهم" على وجهين مشهورين: رفع الكاف وفتحها، والرفع أشهر، ويؤيده أنه جاء في رواية رويتها في "حلية الأولياء" في ترجمة سفيان الثوري "فهو من أهلكهم"، قال الحميدي في الجمع بين الصحيحين: الرفع أشهر، ومعناها: أشدتهم هلاكاً، وأما رواية الفتح فمعناها: هو جعلتهم هالكين، لا أنهم هلكوا في الحقيقة.

شرح الحديث: وافق العلماء على أن هذا الدم إنما هو فيما قاله على سبيل الإزاراء على الناس واحتقارهم، وتفضيل نفسه عليهم، وتقييع أحواتهم؛ لأنه لا يعلم سرّ الله في حلقة، قالوا: فاما من قال ذلك تخزنا لما يرى في نفسه، وفي الناس من النقص في أمر الدين، فلا بأس عليه، كما قال: لا أعرف من أمة النبي ﷺ إلا أنهم يُصلّون جميعاً، هكذا فسره الإمام مالك، وتابعه الناس عليه. وقال الخطاطي معناه: لا يزال الرجل يعيّب الناس، ويدرك مساوיהם، ويقول: فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك، فإذا فعل ذلك فهو أهلكهم، أي أسوأ حالاً منهم بما يلحقه من الإثم في عيبيهم، والحقيقة فيهم، وربما أداه ذلك إلى العجب بنفسه، ورؤيته أنه خير منهم، والله أعلم.

[٤٢ - باب الوصية بالجمار والإحسان إليه]

٦٦٨٠ - (١) حَدَّثَنَا قُتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، حَوَّدَّتْنَا قُتْبِيَّةً وَمُحَمَّدًا بْنَ رُمْحَجَ عَنِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَوَّدَّتْنَا أَبْوَ بَكْرَ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَهُ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، حَوَّدَّتْنَا مُحَمَّدًا بْنَ الْمُشْنَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ يَعْنِي الثَّقْفَيِّ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنِي أَبْوَ بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرُو بْنِ حَزْمٍ، أَنَّ عُمْرَةَ حَدَّثَتْ أَنَّهَا سَمِعْتَ عَائِشَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَمَارِ حَتَّى ظَنَّتُ أَنَّهُ لَيُورَثَنِي".

٦٦٨١ - (٢) حَدَّثَنِي عَمْرُو التَّاقِدُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ.

٦٦٨٢ - (٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُورِيعَ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَمَارِ حَتَّى ظَنَّتُ أَنَّهُ سَيُورَثَنِي".

٦٦٨٣ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلِ الْجَحدَرِيِّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - قَالَ: أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ: إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْحَوْنَيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرْقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ".

٦٦٨٤ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ: أَخْبَرَنَا شُعبَةُ، حَوَّدَّتْنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ: أَخْبَرَنَا شُعبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْحَوْنَيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ صَانِي: "إِذَا طَبَخْتَ مَرْقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، ثُمَّ اظْهُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ، فَأَصِبْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ".

[٤٢ - باب الوصية بالجمار والإحسان إليه]

في هذه الأحاديث: الوصية بالجمار، وبيان عظم حقه وفضيلة الإحسان إليه.

وفي الحديث: "فَاصِبُّهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ" أي أعطهم منه شيئاً.

[٤٣] - باب استحساب طلاقة الوجه عند اللقاء

٦٦٨٥ - (١) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا عُثْمَانَ بْنَ عُمَرَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ يَعْنِي الْخَرَازَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّابِرِ، عَنْ أَبِي ذَرٍ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: "لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاهُ بِوَجْهٍ طَلْقٍ".

٤٣ - باب استحساب طلاقة الوجه عند اللقاء

قوله ﷺ: "ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق".

الأوجه الثلاثة في "طلق". وفائدة الحديث: روى "طلق" على ثلاثة أوجه: إسكان اللام وكسرها، و"طليق" بزيادة ياء، ومعناه: سهل منبسط، فيه: الحُثُّ على فضل المعروف وما تيسّر منه وإن قلل، حتى طلاقة الوجه عند اللقاء.

* * * *

[٤٤] - باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام

٦٦٨٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلَيْهِ بْنُ مُسْهِرٍ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ بُرْيَدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ طَالِبٌ حَاجَةً، أَقْبَلَ عَلَى جُلْسَائِهِ، فَقَالَ: "اشْفَعُوكُمْ فَلَتُوجَرُوا، وَلْيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ".

٤٤ - باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام

حكم الشفاعة: فيه استجواب الشفاعة لأصحاب الحوائج المباحة، سواءً تـ الشفاعة إلى سلطانٍ ووالـ ونحوهما أم إلى واحدٍ من الناس، وسواءً كانت الشفاعة إلى سلطانٍ في كفـ ظلم، أو إسقاطـ تعزير، أو في تخليصـ عطاءـ لحتاجـ أو نحوـ ذلكـ. وأما الشفاعةـ في الحدودـ فحرامـ، وكذاـ الشفاعةـ في تميـمـ باطلـ أو إبطـالـ حقـ ونحوـ ذلكـ، فهيـ حرامـ.



[٤٥] - باب استحباب مجالسة الصالحين ومحانة قرناء السوء

٦٦٨٧ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ بُرَيْدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، حَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدَ، عَنْ أَبِي بُرَدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيلِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيلِ السُّوءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِعِ الْكِبِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ، إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِعًا لِكَبِيرٍ، إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً".

٤٥ - باب استحباب مجالسة الصالحين ومحانة قرناء السوء

فوائد الحديث: فيه: مثيله ﷺ الجليس الصالح بحامل المسك، والجليس السوء بنافع الكبير، وفيه: فضيلة مجالسة الصالحين وأهل الخير والمروة، ومكارم الأخلاق والورع والعلم والأدب، والنبي عن مجالسة أهل الشر وأهل البدع، ومن يغتاب الناس أو يكثر فخره وبطالته ونحو ذلك من الأنواع المذمومة. ومعنى "يُحذيك": يعطيك، وهو بالحاء المهملة والذال، وفيه: طهارة المسك واستحبابه، وجواز بيعه.

الإجماع على طهارة المسك والرد على الشيعة: وقد أجمع العلماء على جميع هذا، ولم يخالف فيه من يعتد به، ونقل عن الشيعة بخاسته، والشيعة لا يعتد بهم في الإجماع، ومن الدلائل على طهارته الإجماع وهذا الحديث، وهو قوله ﷺ: "إِمَّا أَنْ يَبْتَاعَ مِنْهُ" والنحس لا يصح بيعه؛ لأنَّه ﷺ كان يستعمله في بدنِه ورأسِه، ويصلِّي به، ويحذر أنه أطيب الطيب، ولم يزل المسلمون على استعماله، وجواز بيعه، قال القاضي: وما روي من كراهة العُمرَيْن له فليس فيه نص منهما على بخاسته، ولا صحت الرواية عنهما بالكرابة، بل صحت قسمة عمر بن الخطاب المسك على نساء المسلمين، المعروفة عن ابن عمر استعماله، والله أعلم.

٤٦ - باب فضل الإحسان إلى البنات

٦٦٨٨ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَهْرَادَةَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ عَنْ عُرُوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، حَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامَ وَأَبُو بَكْرٍ بْنِ إِسْحَاقَ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا - قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانَ: أَخْبَرَنَا شَعِيبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ عُرُوَةَ بْنَ الرَّبِيعِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: جَاءَنِي امْرَأَةٌ، وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا، فَسَأَلَنِي فَلَمْ تَجِدْ عَنِي شَيْئاً غَيْرَ تَمْرَةً وَاحِدَةً، فَأَعْطَيْتُهَا إِلَيْهَا، فَأَخَذَتْهَا فَقَسَّمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئاً، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ وَابْنَتَهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثَهُ حَدِيثَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ ابْتَلَى مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنْ لَهُ سِترًا مِنَ النَّارِ".

٦٦٨٩ - (٢) حَدَّثَنَا قُتْبَيْةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُضْرَبَ عَنِ ابْنِ الْهَادِ أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ، مَوْلَى ابْنِ عِيَاشٍ، حَدَّثَهُ عَنْ عِرَاكَ بْنِ مَالِكٍ: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَنِي مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا، فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً، وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلُهَا، فَاسْتَطَعَتْهَا ابْنَتَهَا، فَشَقَّتِ التَّمْرَةُ، الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا، فَأَعْجَبَنِي شَائِهَا، فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ:

٤٧ - باب فضل الإحسان إلى البنات

فائدة الحديث وضبط الألفاظ ومعناها: في هذه الأحاديث: فضل الإحسان إلى البنات، والنفقة عليهن، والصبر عليهن وعلى سائر أمورهن. قوله: "ابن بهرام" هو بفتح الباء وكسرها.

قوله ﷺ: "من ابتلي من البنات بشيء" إنما سماه ابتلاء؛ لأن الناس يكرهونهن في العادة، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَهْذَهُمْ بِالآشْيَاءِ ظَلَّ وَجْهُهُمْ مُتَوْدًا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ (التحل: ٥٨).

قوله: "أن زيد بن أبي زيد مولى ابن عياش حدثه عن عراك" هو عياش بالمتناه والشين المعجمة، وهو زيد بن أبي زيد، واسم أبي زيد مبشرة المدى المخزومي مولى عبد الله بن عياش بالمعجمة ابن أبي ربيعة بن المغيرة.

* قوله: "فلم تجد عندي غير تمرة واحدة" قلت: وفي الرواية الآتية ثلاثة تمرات، ولعل وجه التوفيق أن معنى "فلم تجد عندي غير تمرة واحدة" أي لنفسها، فإنما قسمت الثلاثة لنفسها منها واحدة، والله تعالى أعلم.

"إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْحَيَةَ، أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ".

٦٦٩٠ - (٣) حَدَّثَنِي عَمْرُو التَّافِدُ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزَّيْرِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ عَالَ جَارِيَتَينِ حَتَّى تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ، وَضَمَّ أَصَابِعَهُ".

قوله ﷺ: "من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيمة أنا وهو، وضم أصابعه" ومعنى "عاليهما" قام عليهما بالمؤنة والتربية ونحوها، مأخذ من العول وهو القرب، ومنه: "ابداً من تعول"، ومعناه: جاء يوم القيمة أنا وهو كهاتين.

* * *

[٤٧] - باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه

٦٦٩١ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا يَمُوتُ لَأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَحَمَّسَهُ النَّارُ، إِلَّا تَحْلَلَ الْقَسْمُ".

٦٦٩٢ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَرَهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ، حَوَّدَّهُ أَبُو حَمْيَدٍ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ يَإِسْنَادَ مَالِكٍ وَبِمَعْنَى حَدِيثِهِ، إِلَّا أَنِّي حَدِيثُ سُفِيَّانَ: "فَلَيَجِدَ النَّارَ إِلَّا تَحْلَلَ الْقَسْمُ".

٦٦٩٣ - (٣) حَدَّثَنَا قَتْبَيَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: "لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ كُنَّ ثَلَاثَةَ مِنَ الْوَلَدِ فَتَحَمَّسُهُ، إِلَّا دَخَلَتِ الْجَنَّةَ". فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: أُو اثْنَيْنِ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "أُو اثْنَيْنِ".

٦٦٩٤ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلِ الْجَحدَرِيِّ، فُضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، ذَكَرَ أَنَّهُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ

[٤٧] - باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه

معنى "تحلة القسم": قوله ﷺ: "لَا يَمُوتُ لَأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَحَمَّسَهُ النَّارُ إِلَّا تَحْلَلَ الْقَسْمُ". قال العلماء: "تحلة القسم" ما ينحل به القسم وهو اليمين، وجاء مفسراً في الحديث أن المراد قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَنْكُثُ إِلَّا وَارْدُهَا﴾ (مريم: ٧١)، وبهذا قال أبو عبيد وجمهور العلماء، والقسم مقدر أي والله إن منكم إلا واردها، وقيل: المراد قوله تعالى: ﴿فَوَرَيْتَكَ لَنْخَشِرُوكُمْ وَالشَّيْطَنِينَ﴾ (مريم: ٦٨)، وقال ابن قتيبة: معناه تقليل مدة ورودها، قال: وتحلة القسم تستعمل في هذا في كلام العرب، وقيل تقديره: ولا تحلة القسم أي لا تمسه أصلًا، ولا قدرًا يسيرًا، كتحلة القسم، والمراد بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَنْكُثُ إِلَّا وَارْدُهَا﴾: المرور على الصراط، وهو حسر منصوب عليها، وقيل: الوقوف عندها.

قوله ﷺ: "ثلاثة من الولد، ثم سئل عن الاثنين، فقال: واثنين" محمول على أنه أوحى به إليه ﷺ عند سؤالها أو قبله، وقد جاء في غير مسلم "واحداً".

يَوْمًا ثَانِيَكَ فِيهِ، تُعْلَمُنَا مِمَّا عَلِمَكَ اللَّهُ، قَالَ: "إِجْتَمَعْنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا" فَاجْتَمَعْنَ فَأَتَاهُنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلِمَهُنَّ مِمَّا عَلِمَ اللَّهُ. ثُمَّ قَالَ: "مَا مَنْكُنَ مِنْ امْرَأَةٍ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةً، إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ". فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: وَاثْنَيْنِ، وَاثْنَيْنِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَاثْنَيْنِ، وَاثْنَيْنِ، وَاثْنَيْنِ".

٦٦٩٥ - (٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثْنَى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ يُمْثَلُ مَعْنَاهُ، وَزَادَ جَمِيعًا عَنْ شَعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: "ثَلَاثَةٌ لَمْ يَلْعُوا الْحِجْنَثَ".

٦٦٩٦ - (٦) حَدَّثَنَا سُوِيدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى - وَتَقَارَبَا فِي الْلَّفْظِ - قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ أَبِي حَسَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ، فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثٍ تُطَبِّبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: نَعَمْ! "صِغَارُهُمْ دَعَامِصُ الْجَنَّةِ يَتَلَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ" - أَوْ قَالَ: أَبُوهُمْ - فَيَأْخُذُ بِثُوبِهِ - أَوْ قَالَ: بِيَدِهِ - كَمَا آخُذُ أَنَا بِصِنْفَةِ ثُوبِكَ هَذَا، فَلَا يَتَنَاهِي - أَوْ قَالَ: فَلَا يَتَنَاهِي - حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَآبَاهُ الْجَنَّةَ". وَفِي رِوَايَةِ سُوِيدٍ: قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ.

٦٦٩٧ - (٧) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ عَنْ التَّيْمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: فَقِيلَ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا تُطَبِّبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: نَعَمْ!

٦٦٩٨ - (٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِ

قوله: "لَمْ يَلْعُوا الْحِجْنَثَ" أي لم يلغوا سن التكليف الذي يكتب في الحنث، وهو الإمام.

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله: "صغارهم دعاميص الجنّة" هو بالدال والعين والصاد المهملات واحدتهم "دَعَامِص" بضم الدال أي صغار أهلها، وأصل الدعموص دوية تكون في الماء لا تفارقه أي إن هذا الصغير في الجنّة لا يفارقهها.

وقوله: "صِنْفَةِ ثُوبِك" هو بفتح الصاد وكسر النون، وهو طرفه، ويقال لها أيضاً: صنفية.

قوله: "فَلَا يَتَنَاهِي أَوْ قَالَ: يَتَنَاهِي حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَآبَاهُ الْجَنَّةَ". يَتَنَاهِي وَيَتَنَاهِي يعني أي لا يتركه.

-واللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا حَفْصٌ - يَعْنِونَ ابْنَ عِيَاثٍ، حَوَّدَدَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ عِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّهِ، طَلْقٌ بْنٌ مُعَاوِيَةً، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرُو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَيْتُ امْرَأَهُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَبِّيَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا أَبَيَ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهَ لَهُ، فَلَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةَ، قَالَ "دَفَنْتِ ثَلَاثَةَ؟" قَالَتْ: نَعَمْ! قَالَ: "لَقَدْ احْتَظَرْتِ بِحَظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ".

قَالَ عُمَرُ مِنْ بَيْنِهِمْ: عَنْ جَدِّهِ، وَقَالَ الْبَاقُونَ: عَنْ طَلْقٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا الْجَدَّ.

٦٦٩٩ - (٩) حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزَهِيرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ طَلْقٍ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّخْعَنِيِّ، أَبِي عِيَاثٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرُو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنِّي لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَشْتُكِيَ، وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِ، قَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةَ، قَالَ: "لَقَدْ احْتَظَرْتِ بِحَظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ".

قَالَ زَهِيرٌ: عَنْ طَلْقٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْكُنْيَةَ.

قول الجمهور في أن أطفال المسلمين في الجنة: قوله ﷺ: "لقد احظرت بحظار شديد من النار" أي امتنعت بمانع وثيق، وأصل الحظر المنع، وأصل الحظار بكسر الحاء وفتحها ما يجعل حول البستان وغيره من قضبان وغيرها كالحانط، وفي هذه الأحاديث: دليل على كون أطفال المسلمين في الجنة، وقد نقل جماعة فيهم إجماع المسلمين. وقال المازري: أما أولاد الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم فالإجماع متتحقق على أنهم في الجنة، وأما أطفال من سواهم من المؤمنين، فمحماهير العلماء على القطع لهم بالجنة، ونقل جماعة الإجماع في كونهم من أهل الجنة قطعاً؛ لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعُوكُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ يَأْتِي مِنْ أَنْحَافِنَا يَهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ﴾ (الطور: ٢١)، وتوقف بعض المتكلمين فيها، وأشار إلى أنه لا يقطع لهم كالمكلفين، والله أعلم.

[٤٨] - باب إذاً أحب الله عبداً، حبيه إلى عباده

- ٦٧٠٠ - (١) حَدَّثَنَا زُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا حَرِيرٌ عَنْ سُهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ هُرِيرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا، دَعَاهُ جِبْرِيلَ، فَقَالَ: إِنِّي أَحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبْهُ، قَالَ: فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ، فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبْهُو، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، قَالَ: ثُمَّ يُوَضِّعُ لَهُ الْقُبُولُ فِي الْأَرْضِ. * وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَاهُ جِبْرِيلَ فَيَقُولُ: إِنِّي أَبْغَضُ فُلَانًا فَأَبْغَضُهُ، قَالَ: فَيُبَغْضُهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُبَغْضُ فُلَانًا فَأَبْغَضُهُ، قَالَ: فَيُبَغْضُونَهُ، ثُمَّ يُوَضِّعُ لَهُ الْبَعْضَاءُ فِي الْأَرْضِ.
- ٦٧٠١ - (٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَأُورِدِيُّ، حَ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرُو الْأَشْعَثِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْرَةُ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ، حَ وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي مَالِكُ وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ، كُلُّهُمْ عَنْ سُهْلٍ بِهَذَا الإِسْتَادِ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْبَعْضِ.
- ٦٧٠٢ - (٣) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي سَلْمَةَ الْمَاجِشُونَ عَنْ سُهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: كُنَّا بِعْرَفَةَ، فَمَرَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ

٤٨ - باب إذاً أحب الله عبداً، حبيه إلى عباده

معنى محبة الله لعبد وبغضه له: وذكر في البغض نحوه. قال العلماء: محبة الله تعالى لعبد هي إرادته الخير له، وهدايته وإنعامه عليه ورحمته، وبغضه إرادة عقابه أو شقاوته ونحوه، وحب جبريل والملائكة يتحمل وجهين: أحدهما: استغفارهم له، وثناؤهم عليه ودعاؤهم. والثاني: أن محبتهم على ظاهرها المعروفة من المخلوقين، وهو ميل القلب إليه، واشتياقه إلى لقائه، وسبب حبهم إياه كونه مطيناً لله تعالى محبوباً له، ومعنى: "يوضع له القبول في الأرض" أي الحب في قلوب الناس ورضاه عنده، فتميل إليه القلوب وترضى عنه، وقد جاء في رواية: "فتوضع له المحبة".

* قوله: "ثم يوضع له القبول في الأرض" إنْ قيل: غالب الناس يحبهم بعض دون بعض، فلت غالب الناس أو سلطان بين الطائفتين ليسوا من المحبوبين ولا من المبغوضين.

عَلَى الْمَوْسِمِ، فَقَامَ النَّاسُ يَنْتَظِرُونَ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ لِأَبِي: يَا أَبَّتِ! إِنِّي أَرَى اللَّهَ يُحِبُّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: وَمَا ذَاكُ؟ قُلْتُ: لِمَا لَهُ مِنَ الْحُبَّ فِي قُلُوبِ النَّاسِ، فَقَالَ: بِأَيِّكَ أَنْتَ * سَمِعْتَ أَبا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ يَمِثُلُ حَدِيثَ حَرَيْرٍ عَنْ سُهَيْلٍ.

قوله: "وهو على الموسم" أي أمير الحجيج.

* قوله: "قال بأبيك أنت" أي أنت مفديي بأبيك.

* * *

[٤٩] - باب الأرواح جنود مجنة

٦٧٠٣ - (١) حَدَّثَنَا فَيْيَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهْيَلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدةٌ، فَمَا تَعْرَفَ مِنْهَا اتَّلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ".

٦٧٠٤ - (٢) حَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصْمَمَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَحْدِيثُ يَرْفَعَهُ، قَالَ: "النَّاسُ مَعَادُونَ كَمَعَادِنِ الْفِضَّةِ وَالْذَّهَبِ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا، وَالْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدةٌ، فَمَا تَعْرَفَ مِنْهَا اتَّلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ".

٤٩ - باب الأرواح جنود مجنة

معنى اتلاف الأرواح واحتلافيها: قوله ﷺ: "الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدةٌ، فَمَا تَعْرَفَ مِنْهَا اتَّلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ". قال العلماء: معناه جموع مجتمعة أو أنواع مختلفة، وما تعارفها فهو لأمر جعلها الله عليه، وقيل: إنها مواجهة صفاتها التي جعلها الله عليها، وتناسبتها في شيمها، وقيل: لأنها خلقت مجتمعة ثم فرقت في أحسادها، فمن وافق بشيمه ألفه، ومن باعده نافره وخالفه. وقال الخطابي وغيره: تاليفها هو ما خلقها الله عليه من السعادة أو الشقاوة في المبدأ، وكانت الأرواح قسمين متقابلين، فإذا تلاقت الأجساد في الدنيا اتلافت واحتللت بحسب ما خلقت عليه، فيميل الأخيار إلى الأخيار والأشرار إلى الأشرار، والله أعلم.

[٥٠] - باب المرء مع من أحب

- ٦٧٠٥ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلِمَةَ بْنِ قَعْبٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَئْسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَعْرَابِيَا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَتَى السَّاعَةِ؟ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟" قَالَ: حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: "أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ".
- ٦٧٠٦ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو التَّانِيدُ وَزُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيرٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفيَانُ عَنِ الرَّهْبَرِيِّ، عَنْ أَئْسِ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَتَى السَّاعَةِ؟ قَالَ: "وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟" فَلَمْ يَذْكُرْ كَبِيراً، قَالَ: وَلَكِنِي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: "فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ".
- ٦٧٠٧ - (٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرْنَا، وَقَالَ أَبْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْبَرِيِّ: حَدَّثَنِي أَئْسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَبِيرٍ أَحْمَدُ عَلَيْهِ تَفْسِي.
- ٦٧٠٨ - (٤) حَدَّثَنِي أَبُو الرِّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبَنَائِيُّ عَنْ أَئْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَتَى السَّاعَةِ؟ قَالَ: "وَمَا أَعْدَدْتَ لِلسَّاعَةِ؟" قَالَ: حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: "فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ".

٥ - باب المرء مع من أحب

فوانيد الحديث والفرق بين "لم" و"لما": قوله ﷺ للذى سأله عن الساعة: "ما أعددت لها؟" قال: حب الله ورسوله، قال: أنت مع من أحبت" وفي روايات: "المرء مع من أحب" فيه: فضل حب الله ورسوله ﷺ والصالحين وأهل الخير الأحياء والأموات، ومن فضل حب الله ورسوله امثال أمرها واحتساب نفيهما، والتآدب بالآداب الشرعية، ولا يشترط في الانتفاع بمحبة الصالحين أن يعمل عملهم؛ إذ لو عمله لكان منهم ومثلهم، وقد صرخ في الحديث الذي بعد هذا بذلك، فقال: أحب قوماً ولما يلحق بهم، قال أهل العربية: "لما" نفي للماضي المستمر، فيدل على نفيه في الماضي وفي الحال بخلاف "لم"، فإنها تدل على الماضي فقط، ثم إنه لا يلزم من كونه معهم، أن تكون منزلته وجزاؤه مثلهم من كل وجه.

قال أنسٌ: فَمَا فرَحْنَا بَعْدَ إِسْلَامٍ فَرَحًا أَشَدَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحِبْتَ".

قال أنسٌ: فَأَنَا أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَآبَاءَ بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِأَعْمَالِهِمْ.

٦٧٠٩ - (٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَبْرِيُّ: حَدَّثَنَا جَعْفُرُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ البَشَانِيَّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَنَسٍ: "فَأَنَا أَحِبُّ" وَمَا بَعْدَهُ.

٦٧١٠ - (٦) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرَيْرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ بْنِ أَبِي الْحَعْدِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَتَى السَّاعَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟" قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ اسْتَكَانَ، ثُمَّ قَالَ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَعْدَدْتَ لَهَا كَبِيرًا صَلَوةً وَلَا صِيَامًّا وَلَا صَدَقَةً، وَلَكِنِي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: "فَأَئْتَ مَعَ مَنْ أَحِبْتَ".

٦٧١١ - (٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَشْكُرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمٍ بْنِ أَبِي الْحَعْدِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

٦٧١٢ - (٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، حَوْدَثَنَا أَبْنُ الْمُثْنَى وَأَبْنُ بَشَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسًا، حَوْدَثَنَا أَبُو غَسَانَ الْمِسْمَعِيَّ وَمُحَمَّدًا بْنَ الْمُثْنَى: قَالَا: حَدَّثَنَا مُعاَذٌ يَعْنِي أَبْنَ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

قوله: "ما أعددت لها كثير" ضبطوه في الموضع كلها من هذه الأحاديث بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة، وهو صحيحان. قوله: "ما أعددت لها كثير صلاة ولا صيام ولا صدقة" أي غير الفرائض، معناه: ما أعددت لها كثير نافلة من صلاة ولا صيام ولا صدقة.

قوله: "عند سدة المسجد" هي الظلال المسقفة عند باب المسجد.

٦٧١٣ - (٩) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمَّا يَلْحَقُ بِهِمْ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "المرأة مع من أحب".

٦٧١٤ - (١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَوْدَدَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ حَعْفَرَ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، حَوْدَدَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِمِثْلِهِ.

٦٧١٥ - (١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَوْدَدَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْيَدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ.

قوله: "حدثنا سليمان بن قرم" هو بفتح القاف وإسكان الراء، وهو ضعيف لكن لم يتعجب به مسلم بل ذكره متابعة، وقد سبق أنه يذكر في المتابعة بعض الضعفاء، والله أعلم.

* * *

[٥١ - باب إذا أثني على الصالح فهي بشرى ولا تضره]

٦٧١٦ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيميُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ، فُضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ، وَيَحْمَدُ النَّاسَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: تِلْكَ عَاجِلٌ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ.

٦٧١٧ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكِيعٍ، حَوْدَّدَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَوْدَّدَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنِّي: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ، حَوْدَّدَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، كُلُّهُمْ عَنْ شَعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ يَإِسْنَادِ حَمَادٍ بْنِ زَيْدٍ يَمِثِّلُ حَدِيثَهُ، غَيْرُ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ عَنْ شَعْبَةَ، غَيْرُ عَبْدِ الصَّمَدِ: وَيَحْجَهُ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ: وَيَحْمَدُ النَّاسُ، كَمَا قَالَ حَمَادٌ.

٥١ - باب إذا أثني على الصالح فهي بشرى ولا تضره

قوله: "أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير، ويحمد الناس عليه؟ قال: تلك عاجل بشرى المؤمن"، وفي رواية: "ويحجه الناس عليه".

معنى الحديث: قال العلماء: معناه هذه البشرى المعلقة له بالخير، وهي دليل البشرى المؤخرة إلى الآخرة بقوله: **(بَشِّرْنَاكُمْ الْيَوْمَ جَئْنَتُمْ)** (الحديد: ١٢)، وهذه البشرى المعلقة دليل على رضا الله تعالى عنه، ومحبته له، فيحببه إلى الخلق كما سبق في الحديث، ثم يوضع له القبول في الأرض، هذا كله إذا حمده الناس من غير تعرض منه لحمدتهم، وإلا فالتعرض مذموم.

[٥٠ - كتاب القدر]

[١ - باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، وكتابة رزقه وأجله]

٦٧١٨ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدًا ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ الْهَمْدَانِيَّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ قَالُوا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ زَيْدٍ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: "إِنَّ أَحَدَكُمْ يُحْمِمُ خَلْقَهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْطَعَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعَ كَلِمَاتٍ: * يُكَتَّبُ رِزْقُهُ وَأَجْلُهُ وَعَمَلِهِ وَشَقِيقِيْ أَوْ سَعِيدٌ. فَوَالذِّي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ! إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا".

٥ - كتاب القدر

[١ - باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاؤه وسعادته]

أما قوله: "الصادق المصدق" فمعناه الصادق في قوله، المصدق فيما يأتي من الوحي الكريم، وأما قوله: "إن أحدكم" فبكسر الممزة على حكاية لفظه ﷺ.

قوله: "يُكَتَّبُ رِزْقُهُ" هو بالباء الموحدة في أوله على البدل من أربع، وقوله: "شقي أو سعيد" مرفوع خبر مبتدأ مخدوف أي وهو شقي أو سعيد.

قوله ﷺ في هذا الحديث: "ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ" ظاهره أن إرساله يكون بعد مائة وعشرين يوماً، وفي الرواية التي بعد هذه: "يَدْخُلُ الْمَلَكُ عَلَى النَّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُ فِي الرَّحْمَةِ بِأَرْبَعِينَ أَوْ خَمْسِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَشْقَى أَمْ سَعِيد؟" وفي الرواية الثالثة: "إِذَا مَرَّ بِالنَّطْفَةِ شَتَّانٌ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً بَعْثَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا، فَصُورَهَا وَخَلَقَ سَعْهَا وَبَصَرَهَا وَجَلَدَهَا". وفي رواية حذيفة بن أسد: "إِنَّ النَّطْفَةَ تَقْعُدُ فِي الرَّحْمَةِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ يَتَسَوَّرُ عَلَيْهَا الْمَلَكُ" وفي رواية -

* قوله: "ويُؤْمَرُ بِأَرْبَعَ كَلِمَاتٍ" معطوف على جملة "يُحْمِمُ خَلْقَهُ"، فلا يلزم أن يكون الأمر بعد النفخ، فلا ينافي الحديث الروايات الآتية، والله تعالى أعلم.

٦٧١٩ - (٢) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ حَرَرِيْرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، حَوَّدَّهُنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُوسَّى، حَوَّدَّهُنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعُ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَوَّدَّهُنَا عَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ بْنُ الْحَجَاجَ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، قَالَ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ: "إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً"، وَقَالَ فِي حَدِيثِ مَعَاذٍ عَنْ شَعْبَةَ: "أَرْبَعِينَ لَيْلَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا". وَأَمَّا فِي حَدِيثِ حَرَرِيْرِ وَعِيسَى: "أَرْبَعِينَ يَوْمًا".

= "إن ملكاً موكلًا بالرحم إذا أراد الله أن يخلق شيئاً ياذن الله لبعض وأربعين ليلة" وذكر الحديث. وفي رواية أنس: "إن الله قد وكل بالرحم ملكاً، فيقول: أي رب نطفة أي رب مضغة".
الجمع بين الروايات: قال العلماء: طريق الجمع بين هذه الروايات أن للملك ملازمته ومراعاة لحال النطفة، وأنه يقول: يا رب هذه نطفة، هذه مضغة في أوقياها، فكل وقت يقول فيه ما صارت إليه بأمر الله تعالى، وهو أعلم سبحانه، ولكلام الملك وتصرفه أوقات: أحدها: حين يخلقها الله تعالى نطفة، ثم ينقلها علقة، وهو أول علم الملك بأنه ولد؛ لأنه ليس كل نطفة تصير ولداً، وذلك عقب الأربعين الأولى، وحيثما يكتب رزقه وأجله وعمله وشقاؤته أو سعادته، ثم للملك فيه تصرف آخر في وقت آخر وهو تصويره وخلق سمعه وبصره وجلدته ولحمه وعظمته، وكونه ذكرأ أم أشي، وذلك إنما يكون في الأربعين الثالثة، وهي مدة المضغة، وقبل انقضاء هذه الأربعين وقبل نفخ الروح فيه؛ لأن نفخ الروح لا يكون إلا بعد تمام صورته.

توجيه الرواية وعدم حمله على الظاهر: وأما قوله في إحدى الروايات: "إذا مر بالنطفة ثنان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها وخلق سماعها وبصرها وجلدتها ولحمها وعظمتها، ثم قال: يا رب أذكر أم أشي؟ فيقضى رب ما شاء، ويكتب الملك، ثم يقول: يا رب أجله، فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك، وذكر رزقه". فقال القاضي وغيره: ليس هو على ظاهره، ولا يصح حمله على ظاهره، بل المراد بتصويرها وخلق سماعها إلى آخره، أنه يكتب ذلك ثم يفعله في وقت آخر؛ لأن التصوير عقب الأربعين الأولى غير موجود في العادة، وإنما يقع في الأربعين الثالثة، وهي مدة المضغة، كما قال الله تعالى: **(وَلَقَدْ خَلَقْنَا إِلَيْسَنَ مِنْ سُلْطَانٍ مِّنْ طِينٍ فَلَمْ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّيْكَنٍ فَلَمْ يَكُنْ لِلْمَلَكِ فِي تَصْوِيرٍ أَخْرَى فَلَمَّا كَانَتِ الْعُلَقَةُ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عَيْنَيْمَا فَكَسَوْنَا الْعَيْنَيْمَ لَهُمَا)** (المؤمنون: ١٤)، ثم يكون للملك فيه تصوير آخر، وهو وقت نفخ الروح عقب الأربعين الثالثة حين يكمل له أربعة أشهر.
مدة نفخ الروح، والمراد بارسال الملك والتطبيق بين الروايات: واتفق العلماء على أن نفخ الروح لا يكون إلا بعد أربعة أشهر، ووقع في رواية للبخاري: "إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين، ثم يكون علقة مثله، ثم يكون مضغة مثله، ثم يبعث إليه الملك، فيؤذن بأربع كلمات، فيكتب رزقه وأجله وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه"، فقوله: ثم يبعث بحرف "ثم" يقتضي تأخير كتب الملك هذه الأمور إلى ما بعد الأربعين الثالثة، والأحاديث الباقية =

٦٧٢٠ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ وَرَهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُعَيْرٍ -
قَالَا: حَدَّثَنَا سُفيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الطَّفْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ، يَأْلِفُ
إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: "يَدْخُلُ الْمَلَكُ عَلَى النَّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُ فِي الرَّحْمِ بِأَرْبَعِينَ، أَوْ خَمْسَةَ
وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَيَقُولُ: يَا رَبَّ اشْقِيْ أَوْ سَعِيد؟ فَيُكْتَبُ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبَّ أَذْكُرْ أَوْ أَنْتَ؟
فَيُكْتَبُ، وَيُكْتَبُ عَمْلُهُ وَأَثْرُهُ وَأَجْلُهُ وَرِزْقُهُ، ثُمَّ تُطْوَى الصُّحْفُ، فَلَا يُرَادُ فِيهَا وَلَا يُنْقَصُ".

- تقضي الكتب بعد الأربعين الأولى، وجوابه أن قوله: "ثم يبعث إليه الملك في ذن فيكتب" معطوف على قوله: "يجمع في بطن أمه" ومتصل به لا بما قبله، وهو قوله: "ثم يكون مضعة مثله"، ويكون قوله: "ثم يكون علقة مثله، ثم يكون مضعة مثله"، معتبراً بين المعطوف والمعطوف عليه، وذلك جائز موجود في القرآن والحديث الصحيح وغيره من كلام العرب: قال القاضي وغيره: المراد بإرسال الملك في هذه الأشياء أمره بها، وبالتصرف فيها بهذه الأفعال، وإلا فقد صرخ في الحديث بأنه موكل بالرحم، وأنه يقول: "يا رب نطفة يا رب علقة".

قال القاضي: قوله في حديث أنس: "إذا أراد الله أن يقضى بخلقاً قال: يا رب اذكر أم أشقي أم سعيد"؟ لا يخالف ما قدمناه، ولا يلزم منه أن يقول ذلك بعد المضعة بل ابتداء للكلام، وإن الخبر عن حالة أخرى، فأخبر أولاً بحال الملك مع النطفة، ثم أخبر أن الله تعالى إذا أراد إظهار خلق النطفة علقة كان كذلك، ثم المراد بجميع ما ذكر من الرزق والأجل والشقاوة والسعادة والعمل والذكرة والأنوثة أنه يظهر ذلك للملك، ويأمره بإيقافه وكتابته، وإلا فقضاء الله تعالى سابق على ذلك، وعلمه وإرادته لكل ذلك موجود في الأزل، والله أعلم.

قوله ﷺ: "فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنْ أَحَدُكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَبَيْنَ أَذْرَاعِهِ، فَيُسْبِقُ
عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدُكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ".

مراد الحديث وذكر التمثيل: المراد بالذراع التمثيل للقرب من موته ودخوله عقبه، وأن تلك الدار ما بقي بينه وبين أن يصلها إلا كمن بقي بينه وبين موضع من الأرض ذراع، والمراد بهذا الحديث أن هذا قد يقع في نادر من الناس لا أنه غالب فيهم، ثم أنه من لطف الله تعالى وسعة رحمته انقلاب الناس من الشر إلى الخير في كثرة، وأما انقلابهم من الخير إلى الشر ففي غاية الندور ونهاية القلة، وهو نحو قوله تعالى: "إِنْ رَحْمَةَ سَبَقَتْ غَضْبِي وَغَلَبَتْ
غَضْبِي" ، ويدخل في هذا من انقلب إلى عمل النار بغير أو معصية، لكن يختلفان في التخليل وعدمه، فالكافر يختلط
في النار، والعاصي الذي مات موحداً لا يختلط فيها كما سبق تقريره.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث: تصريح بإثبات القدر، وأن التوبة تهدم الذنوب قبلها، وأن من مات على شيء حكم له به من خير أو شر، إلا أن أصحاب المعاصي غير الكفر في المشيئة، والله أعلم.

قوله: "عن حذيفة بن أسيد" هو بفتح المهمزة. قوله ﷺ: "فَيَقُولُ: يَا رَبَّ اشْقِيْ أَوْ سَعِيد، فَيُكْتَبُ، فَيَقُولُ: أَيْ
رَبَّ أَذْكُرْ أَوْ أَنْتَ فَيُكْتَبُ" يكتبان في الموضعين بضم أوله ومعناه: يكتب أحدهما.

٦٧٢١ - (٤) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثُ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ الْمَكِيِّ أَنَّ عَامِرَ بْنَ وَائِلَةَ حَدَّثَنَا أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ أَبْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: الشَّقِيقُ مَنْ شَقِيقٌ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَالسَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ، فَأَتَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُقَالُ لَهُ: حُذَيْفَةُ بْنُ أَسِيدُ الْغَفارِيُّ، فَحَدَّثَنَاهُ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِ أَبْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: وَكَيْفَ يَشْقِقُ رَجُلٌ بِغَيْرِ عَمَلٍ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَتَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِذَا مَرَّ بِالنَّطْفَةِ شَتَانٌ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً، بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا، فَصَوَرَهَا وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجَلَدَهَا وَلَحْمَهَا وَعَظَامَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبَّ! أَذْكُرْ أَمْ أُثْنَى؟ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبَّ! أَجْلِهِ، فَيَقُولُ رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبَّ رِزْقِهِ، فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلَكُ بِالصَّحِيفَةِ فِي يَدِهِ، فَلَا يَزِيدُ عَلَى مَا أُمِرَ وَلَا يَنْفَصُّ".

٦٧٢٢ - (٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّوْفِلِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا أَبْنُ جُرَيْحَةَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبِيرُ أَنَّ أَبَا الطَّفْلِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ.

٦٧٢٣ - (٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ أَبِي حَلْفٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكْرٍ: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ أَبُو حَيْثَمَةَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ أَنَّ عَكْرَمَةَ بْنَ خَالِدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا الطَّفْلِيِّ حَدَّثَهُ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سَرِيجَةِ حُذَيْفَةِ بْنِ أَسِيدِ الْغَفارِيِّ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَذْنِي هَاتَيْنِ، يَقُولُ: "إِنَّ النَّطْفَةَ تَقْعُدُ فِي الرَّحْمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَصْوُرُ عَلَيْهَا الْمَلَكُ". قَالَ زُهَيرٌ: حَسِبْتُهُ قَالَ: الَّذِي يَخْلُقُهَا: "فَيَقُولُ: يَا رَبَّ! أَذْكُرْ أَمْ أُثْنَى؟ فَيَجْعَلُ اللَّهُ ذَكْرًا أَوْ أُثْنَى، ثُمَّ يَقُولُ:

قوله: "دخلت على أبي سريحة" هو بفتح السين المهملة وكسر الراء وبالحاء المهملة.
اختلاف النسخ والمعانٰ: قوله ﷺ: "إِنَّ النَّطْفَةَ تَقْعُدُ فِي الرَّحْمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَصْوُرُ عَلَيْهَا الْمَلَكُ". هكذا هو في جميع نسخ بلادنا "يتصور" بالصاد، وذكر القاضي "يتصور" بالسين، قال: والمراد بـ"يتصور" ينزل، وهو استعارة من تصورت الدار إذا نزلت فيها من أعلىها، ولا يكون التصور إلا من فوق، فيحتمل أن تكون الصاد الواقع في نسخ بلادنا مبدلـة من السين، والله أعلم.

يَا رَبِّ! أَسْوِيَ أَوْ غَيْرُ سَوِيٍّ؟ فَيَحْعَلُهُ اللَّهُ سَوِيًّا أَوْ غَيْرَ سَوِيٍّ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ! مَا رِزْقُهُ؟ مَا أَحْلَهُ؟ مَا خَلَقَهُ؟ ثُمَّ يَحْعَلُهُ اللَّهُ شَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا.

(٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ كُلُّثُومَ: حَدَّثَنِي أَبِي، كُلُّثُومٌ عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْعَفَارِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَفِعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "أَنَّ مَلَكًا مُوكَلاً بِالرَّحْمَمِ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا يَإِذْنِ اللَّهِ، لِبَضْعِ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً". ثُمَّ ذَكَرَ تَحْوِيَةَ حَدِيثِهِمْ.

(٨) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فُضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْحَجَدْرِيِّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَرَفَعَ الْحَدِيثَ أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ قَدْ وَكَلَ بِالرَّحْمَمِ مَلَكًا، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! نُطْفَةٌ، أَيُّ رَبِّ عَلَقَةٌ، أَيُّ رَبِّ مُضْعَةٌ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقًا قَالَ: قَالَ الْمَلَكُ: أَيُّ رَبِّ! ذَكَرٌ أَوْ أُثْنَى؟ شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرَّزْقُ؟ فَمَا الْأَجْلُ؟ فَيَكْتُبُ كَذِيلَكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ".

(٩) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزَهْيرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِزَهْيرٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْيَدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلَيٍّ، قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعْهُ مِخْصَرَةٌ، فَنَكَسَ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: "مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ،

قوله: "فنكس، فجعل ينكث بمحضرته" أما "نكس" فهو تحريف الكاف وتشديدها لغتان فصيحتان، يقال: نكسه ينكسه فهو ناكث كفته يقتله فهو قاتل، ونكسه ينكسه تنكسه فهو منكس أي حفظ رأسه وطاطاً إلى الأرض على هيئة المهموم. قوله: "ينكت" بفتح الياء وضم الكاف وآخره تاء مشاة فوق أي ينحط بها خطأ بسيراً مرة بعد مرة، وهذا فعل المفكر المهموم، و"المخصرة" بكسر الميم: ما أخذه الإنسان بيده واحتصره من عصا لطيفة وعказ لطيف وغيرهما.

إثبات القدر ومذهب أهل السنة: وفي هذه الأحاديث كلها دلالات ظاهرة لمذهب أهل السنة في إثبات القدر، وأن جميع الواقعات بقضاء الله تعالى وقدره، خيرها وشرها نفعها وضرها، وقد سبق في أول "كتاب الإيمان" قطعة صالحة من هذا، قال الله تعالى: **(لَا يَسْعَلُ عَنَّا يَقْعُلُ وَهُمْ يُسْتَلُوْبُ)** (الأنبياء: ٢٣)، فهو ملك الله تعالى يفعل ما يشاء، ولا اعتراض على المالك في ملکه؛ لأن الله تعالى لا علة لأفعاله. قال الإمام أبو المظفر السمعاني:

مَا مِنْ نَفْسٍ مَّنْفُوسَةٌ، إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَتْ شَقَّيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا تَمْكُثُ عَلَى كِتَابِنَا، وَتَدْعُ الْعَمَلَ؟ فَقَالَ: "مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، * وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ". فَقَالَ: "أَعْمَلُوا، فَكُلُّ مُيسَرٍ، أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُسِرُّونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُسِرُّونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ"، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَآمَّا مَنْ أَعْطَنَا ثَقَلَيْنِ فَوَكَدَ بِالْحَسْنَى فَسَيُسِرُّهُ لِلْعُسْرَى وَآمَّا مَنْ بَخَلَ وَاسْتَغْنَى فَوَكَدَ بِالْحَسْنَى فَسَيُسِرُّهُ لِلْعُسْرَى﴾ (الليل: ٥-١٠).

٦٧٢٧ - (١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَدُ بْنُ التَّرِيِّ فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَاصِ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ، وَقَالَ: فَأَخَدَ عُودًا، وَلَمْ يَقُلْ: مِحْصَرَةٌ، وَقَالَ أَبُنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي الأَحْوَاصِ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٦٧٢٨ - (١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزَهْبِيُّ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجُعِ قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرْبَلٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلَمِيِّ،

= سبيل معرفة هذا الباب التوفيق من الكتاب والسنّة دون محض القياس وبمجرد العقول، فمن عدل عن التوفيق فيه ضلٌّ وتاب في بخار الحرية، ولم يبلغ شفاء النفس، ولا يصل إلى ما يطمئن به القلب؛ لأنّ القدر سرٌّ من أسرار الله تعالى التي ضربت من دونها الأستار، احتضن الله به ووحجه عن عقول الخلق ومعارفهم لما علمه من الحكمة، وواجهنا أن نقف حيث حد لنا، ولا نتجاوزه، وقد طوى الله تعالى علم القدر على العالم، فلم يعلمه النبي مرسلاً ولا ملائكةً مقرباً، وقيل: إن سر القدر يكتشف لهم إذا دخلوا الجنة، ولا ينكشف قبل دخولها، والله أعلم.

النهي عن ترك العمل: وفي هذه الأحاديث: النهي عن ترك العمل والاتكال على ما سبق به القدر، بل تحب الأعمال والتکاليف التي ورد الشرع بها، وكل ميسّرٍ لما خلق له، لا يقدر على غيره، ومن كان من أهل السعادة يسره الله لعمل السعادة، ومن كان من أهل الشقاوة يسره الله لعملهم كما قال: فسنيسره لليسرى وللعاشرى، وكما صرحت به هذه الأحاديث.

* قوله: "فقال من كان من أهل السعادة، فسيصير إلى عمل أهل السعادة" يتحمل أن يقرأ "فسنيسر" بالتشديد ليكون مواقعاً لقوله: "فيسير لفظاً ومعنى، ويحمل أن يقرأ بالتحفيف، والله تعالى أعلم.

عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ حَالِسًا، وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ بِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: "مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ عُلِمَ مَتَّلِعًا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَلِمَ تَعْمَلُ؟ أَفَلَا تَتَكَلُّ؟ قَالَ: "لَا، اعْمَلُوا، فَكُلُّ مُبِيرٍ لِمَا حُلِقَ لَهُ". ثُمَّ قَرَأَ: **﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى**
وَآتَقَ﴾ **﴿وَصَدَّقَ بِالْحَسْنَى﴾** **إِلَيْهِ قَوْلُهُ:** **﴿فَسَيَسْرِرُهُ لِلْيُسْرَى﴾**.

٦٧٢٩ - (١٢) حدثنا محمد بن المثنى وأبن بشير قالا: حدثنا محمد بن جعفر: حدثنا شعبة عن متصرور والأعمش أحهما سمعاً سعد بن عبيدة يحدثه عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي، عن النبي ﷺ بنحوه.

٦٧٣٠ - (١٣) حدثنا أحمد بن يوئس: حدثنا زهير: حدثنا أبو الزبير، ح وحدثنا يحيى ابن يحيى: أخبرنا أبو حيصة عن أبي الزبير، عن جابر قال: جاء سراقة بن مالك بن جعشن قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَبْيَنْ لَنَا كَيْنَاهَا خَلَقْنَا الْآنَ، * فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ؟ أَفِيمَا حَفَتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ". قال: فَقَيْمَ الْعَمَلُ؟

قال زهير: ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو الزَّبِيرِ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، فَسَأَلْتُ: مَا قَالَ؟ فَقَالَ: "اعْمَلُوا فَكُلُّ مُبِيرٍ".

٦٧٣١ - (١٤) حدثني أبو الطاهر: أخبرنا ابن وهب: أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ بهذا المعنى. وفيه: فقال رسول الله ﷺ: "كُلُّ

معنى "جفت به الأقلام": قوله: "جفت به الأقلام" أي مضت به المقادير، وسبق علم الله تعالى به، ونمث كتابته في اللوح المحفوظ، وجف القلم الذي كتب به، وامتنعت فيه الزيادة والتقصان. قال العلماء: وكتاب الله تعالى ولوحة وقلمه والصحف المذكورة في الأحاديث، كل ذلك مما يجب الإيمان به، وأما كيفية ذلك وصفته فعلمها إلى الله تعالى: **﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾** (البقرة: ٢٥٥)، والله أعلم.

* قوله: "يَبْيَنْ لَنَا كَيْنَاهَا خَلَقْنَا الْآنَ" أي يَبْيَنْ لَنَا عقیدتنا في مسألة قدر الأفعال بياناً واضحاً وافياً ولا تعتمد في البيان على سابق علمنا، بل نزلنا في التوضيح في البيان والبالغة فيه منزلة من لا علم له بشيء كأنه خلق الآن فيين لنا بيانه، قال القرطبي: كأنه خلقنا الآن يعني أنهم غير عالمين بهذه المسألة، فكانهم خلقوا الآن بالنسبة إلى علمها وفائده استدعاء أوضح البيان.

عاملٌ مُيسِّرٌ لِعَمَلِهِ.

٦٧٣٢ - (١٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَزِيدَ الضَّبَاعِيِّ: حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعْلَمُ أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: فَقَالَ: "أَعْمَ!" قَالَ: قِيلَ: فَفِيمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: "كُلُّ مُيسِّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ".

٦٧٣٣ - (١٦) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرَوْخَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ شَيْبَةَ وَرَهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ ثُمَيرٍ عَنْ أَبِنِ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبْنُ الْمُشْتَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ يَزِيدَ الرَّشْكِ، فِي هَذَا الإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادٍ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ.

٦٧٣٤ - (١٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا عَزْرَةُ أَبْنُ ثَابِتٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّجَلِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ: أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ، أَشَيْءُ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدْرِ مَا سَبَقَ؟ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبِلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ وَبَتَّتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقُلْتُ: بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ، وَمَضَى عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَقَالَ: أَفَلَا يَكُونُ ظُلْمًا؟ قَالَ: فَغَرَغَرْتُ مِنْ ذَلِكَ فَرَعًا شَدِيدًا، وَقُلْتُ: كُلُّ شَيْءٌ خَلْقُ اللَّهِ وَمِلْكُ يَدِهِ، فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ، فَقَالَ لِي: يَرْحَمُكَ اللَّهُ إِنِّي لَمْ أَرِدْ بِمَا سَأَلْتُكَ إِلَّا لِأَحْرِزَ عَقْلَكَ، إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مُرِيَّتِهِ أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَوَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ، وَيَكْدَحُونَ فِيهِ، أَشَيْءُ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدْرِ قَدْ سَبَقَ، أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبِلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ وَبَتَّتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقَالَ: "لَا، بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ، وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: **وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّلَهَا فَأَهْلَمَهَا بُجُورَهَا وَتَقْوَنَهَا**" (الشمس: ٧ وَ ٨).

قوله: "ما يفعل الناس ويکدحون فيه" أي يسعون، والکدح هو السعي في العمل، سواء كان للأخرة أم للدنيا.

قوله: "الأحرز عقلك" أي لأمتحن عقلك وفهمك ومعرفتك، والله أعلم.

٦٧٣٥ - (١٨) حَدَّثَنَا قُتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزَ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلٍ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلٍ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ".

٦٧٣٦ - (١٩) حَدَّثَنَا قُتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارَىَّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَئُدوُ لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَئُدوُ لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ".



[٢ - باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام]

٦٧٣٧ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكَىٰ وَأَحْمَدُ أَبْنُ عَبْدَةَ الضَّبَّىٰ، جَمِيعاً عَنْ أَبْنِ عَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ وَأَبْنِ دِينَارٍ - فَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ أَبْنُ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرُو، عَنْ طَاؤُسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اَحْتَجَ آدَمُ وَمُوسَىٰ، فَقَالَ مُوسَىٰ: يَا آدَمُ اَنْتَ أَبُونَا، خَيَّبْتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: اَنْتَ مُوسَىٰ، اَصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، وَنَحْنَطَ لَكَ يَدِهِ، أَتَلُومُنِي عَلَى اُمْرٍ قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ اَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟" فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "فَاجْعَلْ آدَمُ مُوسَىٰ، فَاجْعَلْ آدَمُ مُوسَىٰ".

٢ - باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام

الأوجه في كيفية وقوع الحجاج بين آدم وموسى: قوله ﷺ: "اَحْتَجَ آدَمُ وَمُوسَىٰ". قال أبو الحسن القابسي: التقت أرواحهما في السماء، فوقع الحجاج بينهما، قال القاضي عياض: ويعتمل أنه على ظاهره، وأنهمما اجتمعوا بأشخاصهما، وقد ثبت في حديث الإسراء أن النبي ﷺ اجتمع بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين في السموات، وفي بيت المقدس وصلى بهم، قال: فلا يبعد أن الله تعالى أحياهم كما جاء في الشهداء، قال: ويعتمل أن ذلك جرى في حياة موسى، سأله الله تعالى أن يريه آدم فحاجه.

قوله ﷺ: "فَقَالَ مُوسَىٰ: يَا آدَمُ اَنْتَ أَبُونَا خَيَّبْتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ". وفي رواية: "أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ". وفي رواية: "أَهْبَطْتَ النَّاسَ مِنْ خَطْبِتِكَ إِلَى الْأَرْضِ".

معنى الألفاظ وفوائد الحديث: معنى "خيَّبْتَنَا": أوقتنا في الخيبة، وهي الحرمان والحرسان، وقد خاب يخيب وينتسب، ومعناه: كنت سبب خيانتنا وإغوائنا بالخطيئة التي ترتب عليها إخراجك من الجنة، ثم تعرضنا لحن لإغواء الشياطين، والمعنى: الأهماك في الشر، وفيه: جواز إطلاق الشيء على سببه، وفيه: ذكر الجنة، وهي موجودة من قبل آدم، هذا مذهب أهل الحق.

قوله: "اصطفاك الله بكلامه وخط لك يده" في "اليد" هنا المذهبان السابقان في "كتاب الإيمان" ومواضع في أحاديث الصفات: أحدهما: الإيمان بها ولا يتعرض لتلويتها مع أن ظاهرها غير مراد، والثاني: في تلويتها على القدرة، ومنع "اصطفاك" أي اختصك وآثرك بذلك.

المراد بالتقدير هنا: قوله: "أَتَلُومُنِي عَلَى اُمْرٍ قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ اَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً" المراد بالتقدير هنا: الكتابة في اللوح المحفوظ، وفي صحف التوراة واللوائحها أي كتبه على قلب خلقي بأربعين سنة، وقد صرخ بهذا في =

وفي حديث ابن أبي عمرة وأبن عبدة، قال أحدهما: خط، وقال الآخر: كتب لك التوراة بيده.

٦٧٣٨ - (٢) حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "تَحَاجَّ آدُمُ وَمُوسَى، فَحَجَّ آدُمُ مُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَتَ أَدْمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ آدُمُ: أَنْتَ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمًا كُلَّ شَيْءٍ، وَاصْطَفَاهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَلُومُنِي عَلَى أُمِّ فُدَّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلُقَ؟".

٦٧٣٩ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذِيَابٍ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ أَبْنُ هُرْمَزَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: "احْتَجَ آدُمُ وَمُوسَى عِنْدَ رَبِّهِمَا، فَحَجَّ آدُمُ مُوسَى، قَالَ مُوسَى: أَتَ أَدْمُ الَّذِي خَلَقَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ، وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ، ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ بِخَطْبَتِكِ إِلَى الْأَرْضِ؟ فَقَالَ

= الرواية التي بعد هذه فقال: "بكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق؟" قال موسى: بأربعين سنة، قال: أتلومني على أن عملت عملاً كتب الله علي أن أعمله قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟" فهذه الرواية مصرحة ببيان المراد بالتقدير، ولا يجوز أن يراد به حقيقة القدر، فإن علم الله تعالى وما قدره على عباده وأراد من خلقه أزلي لا أول له، ولم يزل سيحانه مريداً لما أراده من خلقه من طاعة ومعصية وخير وشر.

قوله ﷺ: "فحج آدم موسى" هكذا الرواية في جميع كتب الحديث باتفاق النافلتين والرواية والشرح وأهل الغريب "فحج آدم موسى" برفع آدم وهو فاعل أي غلبه بالحججة وظهر عليه بما.

معنى كلام آدم وعدم صحة قياس العاصي على آدم: ومعنى كلام آدم: أنك يا موسى تعلم أن هذا كتب على قبل أن أخلق وقدر على، فلا بد من وقوعه، ولو حرصت أنا والخلافات أجمعون على رد مثقال ذرة منه لم تقدر، فلم تلومني على ذلك؟ ولأن اللوم على الذنب شرعي لا عقلي، وإذا تاب الله تعالى على آدم وغفر له زال عنه اللوم، فمن لامه كان محظوظاً بالشرع، فإن قيل: فالعصادي منا لو قال: هذه المعصية قدرها الله على لم يسقط عنه اللوم والعقوبة بذلك، وإن كان صادقاً فيما قاله، فالجواب: إن هذا العاصي باق في دار التكليف جار عليه أحكام المكلفين من العقوبة واللوم والتوبية وغيرها، وفي لومه وعقوبته زجر له ولغيره عن مثل هذا الفعل، وهو محتاج إلى الزجر ما لم يمت، فاما آدم فميت خارج عن دار التكليف، وعن الحاجة إلى الزجر، فلم يكن في القول المذكور له فائدة، بل فيه إيهاد وتحجيم، والله أعلم.

آدم: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، وَأَعْطَاكَ الْأَلْوَاحَ فِيهَا تِبْيَانُ كُلَّ شَيْءٍ، وَقَرَبَكَ نَجِيَا، فِيمَكُمْ وَجَدْتُ اللَّهَ كَتَبَ التُّورَاهَ قَبْلَ أَنْ أَخْلُقَ؟ قَالَ مُوسَى: بِأَرْبَعِينَ عَاماً، قَالَ آدَمُ: فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا: **(وَعَصَىَ آدَمَ رَبَّهُ فَغَوَىَ)**؟ (طه: ١٢١). قَالَ: نَعَمْ! قَالَ أَفَتُلُومُنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ عَمَلاً كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقِنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فَحَاجَ آدَمَ مُوسَى".

٦٧٤٠ - (٤) حَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ حَاتِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اَحْتَاجُ آدَمَ وَمُوسَى". فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتُكَ حَطِيلَتُكَ مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، ثُمَّ تَلَوْمَنِي عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أَخْلُقَ؟ فَحَاجَ آدَمَ مُوسَى".

٦٧٤١ - (٥) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِدُ: حَدَّثَنَا أَيُوبُ بْنُ النَّحَارِ الْيَمَامِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْمَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ التَّبِيِّنِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنْبِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ التَّبِيِّنِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنَى حَدِيثَهُمْ.

٦٧٤٢ - (٦) وَحدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالِ الضَّرِيرِ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَهُمْ.

٦٧٤٣ - (٧) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ: حَدَّثَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيُّ الْحَوَلَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو أَبْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَعَرَشَهُ عَلَى المَاءِ". قَالَ: وَعَرَشُهُ عَلَى الْمَاءِ".

معنى كتابة مقادير الخلق: قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ وَعَرَشَهُ عَلَى المَاءِ" قال العلماء: المراد تحديد وقت الكتابة في اللوح المحفوظ أو غيره، لا أصل التقدير، فإن ذلك أزلي لا أول له، وقوله: "وَعَرَشَهُ عَلَى المَاءِ" أي قبل خلق السماوات والأرض، والله أعلم.

٦٧٤٤ - (٨) حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، حَوَّ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي مَرِيمٍ: أَخْبَرَنَا نَافِعٌ يَعْنِي أَبْنَ يَزِيدَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هَانِئٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلُهُ، غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ.

* * * *

[٣ - باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء]

٦٧٤٥ - (١) حَدَّثَنِي رُهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِئِ - قَالَ رُهْبَرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئِ - قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّوَةُ أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلَى أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: أَتَهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلُّهَا بَيْنَ إِصْبَاعَيِّنِي مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، كَقَلْبٍ وَاحِدٍ، يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ"، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ مُصْرِفُ الْقُلُوبِ صَرِفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ". *

٣ - باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء

قوله ﷺ: "إن قلوب بني آدم كُلُّها بين إصبعين من أصابع الرحمن، كقلب واحد يصرفه حيث يشاء".

القولان في الصفات ومعنى الحديث: هذا من أحاديث الصفات، وفيها القولان السابقان قريباً: أحدهما: الإيمان بها من غير تعرض لتأويل، ولا لمعرفة المعنى، بل يؤمن بأنها حق، وأن ظاهرها غير مراد: قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ (الشورى: ١١)، والثاني: يتأول بحسب ما يليق بها، فعلى هذا المراد: المجاز كما يقال: فلان في قبضي وفي كفي لا يراد به أنه حال في كفه، بل المراد تحت قدرتي، ويقال: فلان بين إصبعي أقبله كيف شئت أي أنه مني على قهره والتصرف فيه كيف شئت، فمعنى الحديث أنه سبحانه وتعالى متصرف في قلوب عباده وغيرها كيف شاء، لا يمتنع عليه منها شيء ولا يفوته ما أراده، كما لا يمتنع على الإنسان ما كان بين إصبعيه، فخاطب العرب بما يفهمونه، ومثله بالمعانى الحسية تأكيداً له في نفوسهم. فإن قيل: فقدرة الله تعالى واحدة، والإصبعان للثنية، فالجواب: أنه قد سبق أن هذا مجاز واستعارة، فوقع التمثيل بحسب ما اعتادوه غير مقصود به الثنية والجمع، والله أعلم.

* قوله: "صرف قلوبنا على طاعتك" كلمة "على" متعلقة بـ"صرف" لكن يتضمن معنى التشديد.

[٤] - باب کل شیء بقدر

٦٧٤٦ - (١) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ: قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، حَوْدَّدَنَا فَقِيَةً بْنَ سَعِيدَ عَنْ مَالِكٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاؤُسٍ أَنَّهُ قَالَ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ يَقُولُونَ: كُلُّ شَيْءٍ يُقْدَرُ، قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كُلُّ شَيْءٍ يُقْدَرُ، حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ، أَوِ الْكَيْسُ وَالْعَجْزُ".

٦٧٤٧ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبَادٍ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ مُشْرِكٌ كَوْ قَرِيشٍ يُخَاصِّمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَدْرِ، فَنَزَّلَتْ: **﴿يَوْمَ يُسَحَّبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ دُوْقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾** إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ حَلَقْنَاهُ بِقَدْرِهِ (القرآن: ٤٨، ٤٩).

۴ - باب کل شیء بقدر

قوله تعالى: "كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرٍ، حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ، أَوْ قَالَ: الْكَيْسُ وَالْعَجْزُ" قال القاضي: رويناه برقع "العجز والكيس" عطفاً على "كل" ويجعلها عطفاً على "شيء".

الأوجه في العجز وإثبات القدرة: قال: ويحتمل أن العَجْزَ هنا على ظاهره، وهو عدم القدرة، وقيل: هو ترك ما يجب فعله، والتسويف به وتأخيره عن وقته، قال: ويحتمل العجز عن الطاعات، ويحتمل العموم في أمور الدنيا والأخرة، والكيس ضد العجز وهو النشاط والصدق بالأمور، ومعناه: أن العاجز قد قدر عجزه، والكيس قد قدر كسبه.

قوله: " جاء مشرك قريش يخاصمون في القدر، فنزلت: **﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرٍ ﴾** (القمر: ٤٨ ، ٤٩)، المراد بالقدر هنا: القدر المعروف، وهو ما قدر الله وقضاه وسبق به علمه وإرادته، وأشار الباجي^{إلا خلاف هذا، وليس كما قال، وفي هذه الآية الكريمة والحديث: تصريح بإثبات القدر، وأنه عام في كل شيء، فكل ذلك مقدر في الأزل معلوم لله مراد له.}

[٥ - باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره]

٦٧٤٨ - (١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - قَالَ:
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاؤِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشَبَّهُ بِاللَّمْمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّنَاءِ، مُدْرِكٌ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَرَأَى الْعَيْنَيْنِ النَّظَرَ، وَرَأَى اللِّسَانَ التَّطْقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشَتَّتَ، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ".

قال عبد في روايته: ابن طاؤس عن أبيه، سمعت ابن عباس.

٦٧٤٩ - (٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامُ الْمَخْرُومِيُّ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ:
حَدَّثَنَا سُهْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبِهِ مِنَ الزَّنَاءِ، مُدْرِكٌ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنَيْنِ زَنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالْأَذْنَيْنِ زَنَاهُمَا الإِسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زَنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زَنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرَّجُلُ زَنَاهَا الْخُطَا، وَالْقَلْبُ يَهُوَى وَيَتَمَنِّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ".

٥ - باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره

معنى الحديث والأنواع من الزنا المجازي: معنى الحديث: أن ابن آدم قدر عليه نصيب من الزنا، فمنهم من يكون زناه حقيقة يدخل الفرج في الحرام، ومنهم من يكون زناه بمحاجزاً بالنظر الحرام أو الاستماع إلى الزنا وما يتعلق بتحصيله، أو بالمس باليد، بأن يمس أحجوبة بيده أو يقبلها، أو بالمشي بالرجل إلى الزنا أو النظر أو اللمس أو الحديث الحرام مع أحجوبة نحو ذلك، أو بالتفكير بالقلب، وكل هذه أنواع من الزنا المجازي، والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه، معناه: أنه قد يتحقق الزنا بالفرج، وقد لا يتحققه لأن لا يدخل الفرج في الفرج، وإن قارب ذلك، والله أعلم.

وأما قول ابن عباس: "ما رأيت شيئاً أشبه باللَّمْمِ ما قال أبُو هُرَيْرَةَ"، فمعناه: تفسير قوله تعالى: **(الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوْجِشَ إِلَّا الَّمْمِ إِنَّ رَبَّكَ وَسَعَ الْمَغْفِرَةَ)** (النَّحْمَ: ٣٢)، ومعنى الآية - والله أعلم -: الذين يجتنبون المعاصي غير اللَّمْمِ، يغفر لهم اللَّمْمِ، كما في قوله تعالى: **(إِنَّ رَبَّكَ لَغَنِيَّا مَا تَهْوَنَ عَنْهُ نَكْفُرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ)** (النَّسَاءَ: ٣١)، فمعنى الآيتين أن اجتناب الكبائر يسقط الصغار، وهي اللَّمْمِ، وفسره ابن عباس بما في هذا الحديث من النظر واللمس ونحوهما، وهي كما قال، هذا هو الصحيح في تفسير اللَّمْمِ، وقيل: أن يلم بالشيء =

= ولا يفعله، وقيل: الميل إلى الذنب ولا يصر عليه، وقيل: غير ذلك مما ليس بظاهر، وأصل اللهم والإمام: الميل إلى الشيء وطلبه من غير مداومة، والله أعلم.

* * * *

٦ - باب كل مولود يولد على الفطرة، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين

٦٧٥٠ - (١) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزَّيْدِيِّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبْوَاهُ يُهُوَّدُهُ وَيُنَصَّارَاهُ وَيُمَحْسِنَاهُ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمِيعَهُ، هَلْ تُحِسِّنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءِ؟" ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرُؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: **﴿فَطَرَ اللَّهُ أَلْيَ فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾** الآية (الروم: ٣٠).

٦ - باب كل مولود يولد على الفطرة، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين

الراجح أن أطفال المسلمين وأطفال المشركين في الجنة: أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة؛ لأنه ليس مكلاً، وتوقف فيه بعض من لا يعتد به الحديث عائشة هذا، وأصحاب العلماء بأنه لعله نجاها عن المسارعة إلى القطع من غير أن يكون عندها دليل قاطع، كما أنكر على سعيد ابن أبي وقاص في قوله: "أعطه إني لأراه مؤمناً، قال: أو مسلماً؟" الحديث.

ويختتم أنه ﷺ قال هذا قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين في الجنة، فلما علم قال ذلك في قوله ﷺ: "ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنى، إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم" وغير ذلك من الأحاديث، والله أعلم. وأما أطفال المشركين ففهم ثلاثة مذاهب، قال الأكثرون: هم في النار تبعاً لآبائهم، وتوقفت طائفة فيهم، والثالث هو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون: أفهم من أهل الجنة، ويستدل له بأشياء، منها: حديث إبراهيم الخليل عليه السلام "حين رأى النبي ﷺ في الجنة، وحوله أولاد الناس، قالوا: يا رسول الله وأولاد المشركين؟ قال: وأولاد المشركين" رواه البخاري في صحيحه. ومنها: قوله تعالى: **﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ تَبَغَّتَ رَسُولًا﴾** (الإسراء: ١٥)، ولا يتوجه على المولود التكليف، ويلزم منه قول الرسول "حتى يبلغ"، وهذا متفق عليه، والله أعلم.

الأقوال في الفطرة أصح: وأما الفطرة المذكورة في هذه الأحاديث، فقال المازري: قيل: هي ما أخذ عليهم في أصلاب آبائهم، وأن الولادة تقع عليها حتى يحصل التغيير بالأبوين، وقيل: هي ما قضى عليه من سعادة أو شقاوة يصير إليها، وقيل: هي ما هي له، هذا كلام المازري.

* قوله: "يولد على الفطرة" كان المراد بالفطرة خلوًّا الذهن عن الشبهات البعدة للذهن عن قبول ملة الإسلام؛ وذلك لأن الخلو عن تلك الشبهات يوجب للإنسان كأنه على الملة؛ لأن الملة لسلامتها إذا لم يكن للإنسان مانع عنها يسارع إلى قبولها، والله تعالى أعلم.

٦٧٥١ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، كِلَّاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَقَالَ: "كَمَا تُتْسِنُجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً" ، وَلَمْ يَذْكُرْ: جَمِيعَهُ.

٦٧٥٢ - (٣) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِيرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيسَى قَالَا: حَدَّثَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ" ، ثُمَّ يَقُولُ: افْرُوْرُوا: **فِطْرَةُ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ**

= وقال أبو عبيدة: سألت محمد بن الحسن عن هذا الحديث، فقال: كان هذا في أول الإسلام قبل أن تنزل الفرائض، وقبل الأمر بالجهاد. وقال أبو عبيدة: بأنه يعني أنه لو كان يولد على الفطرة ثم مات قبل أن يهوده أبواه أو ينصرانه لم يرثاه؛ لأنه مسلم وهو كافر، ولما حاز أن يسيء، فلما فرضت الفرائض، وتقررت السنن على خلاف ذلك، علم أنه يولد على دينهما.

وقال ابن المبارك: يولد على ما يصير إليه من سعادة أو شقاوة، فمن علم الله تعالى أنه يصير مسلماً ولد على فطرة الإسلام، ومن علم أنه يصير كافراً ولد على الكفر، وقيل معناه: كل مولود يولد على معرفة الله تعالى والإقرار به، فليس أحد يولد إلا وهو يقر بأن له صانعاً، وإن ساء بغير اسمه أو عبد معه غيره، والأصح أن معناه: أن كل مولود يولد متديناً للإسلام، فمن كان أبواه أو أحدهما مسلماً استمر على الإسلام في أحكام الآخرة والدنيا، وإن كان أبواه كافرين حرى عليه حكمهما في أحكام الدنيا، وهذا معنٍ: "يهودانه وينصرانه ومحسانه" أي يحكم له بحكمهما في الدنيا، فإن بلغ استمر عليه حكم الكفر ودينهما، فإن كانت سبقة له سعادة أسلم، وإلا مات على كفره، وإن مات قبل بلوغه فهل هو من أهل الجنة أم النار أم يتوقف فيه؟ ففيه المذاهب الثلاثة السابقة قريباً، الأصح أنه من أهل الجنة، والجواب عن حديث: "الله أعلم بما كانوا عاملين" أنه ليس فيه تصريح بأنهم في النار، وحقيقة لفظه: "الله أعلم بما كانوا يعملون لو بلغوا" ولم يبلغوا؛ إذ التكليف لا يكون إلا بالبلوغ. **وجوب التأويل في غلام الخضر**: وأما غلام الخضر، فيجب تأويله قطعاً؛ لأن أبويه كانوا مؤمنين، فيكون هو مسلماً، فيتأول على أن معناه: أن الله أعلم أنه لو بلغ لكان كافراً لا أنه كافر في الحال، ولا يجري عليه في الحال أحكام الكفار، والله أعلم.

ضبط الألفاظ و معناها: وأما قوله **ﷺ**: "كَمَا تُتْسِنُجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً" فهو بضم التاء الأولى وفتح الثانية، ورفع البهيمة، ونصب بهيمة ومعناه: كما تلد البهيمة بهيمة "جماع" بالمد أي مجتمع الأعضاء، سليمة من نقص لا توجد فيها جدعاً بالمد، وهي مقطوعة الأذن أو غيرها من الأعضاء، ومعناه: أن البهيمة تلد البهيمة كاملة الأعضاء لا نقص فيها، وإنما يحدث فيها الجدع والنقص بعد ولادتها.

الناس عليها لا تبدل لخلق الله * ذلك الدين القائم (الروم: ٣٠).

٦٧٥٣ - (٤) حَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُلَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبْوَاهُ يُهَوِّدُهُ وَيُنَصَّرُهُ وَيُشَرِّكَهُ"؛ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ؟" قَالَ: "الله أعلم بما كانوا عاملين".

٦٧٥٤ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ، حَوَّدَّدَنَا أَبْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنِ الأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ.
فِي حَدِيثِ أَبْنِ نُمَيْرٍ "مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا وَهُوَ عَلَى الْمِلَةِ".
وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي مُعاوِيَةَ "إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْمِلَةِ، حَتَّى يُبَيِّنَ عَنْهُ لِسَانُهُ".
وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعاوِيَةَ "لَيْسَ مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ، حَتَّى يُعَبِّرَ عَنْهُ لِسَانُهُ".

٦٧٥٥ - (٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنْتَهِ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
"مَنْ يُولَدُ يُولَدُ عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ، فَأَبْوَاهُ يُهَوِّدُهُ وَيُنَصَّرُهُ، كَمَا تَشَجُّونَ إِلَيْنَا، فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا

قوله ﷺ في حديث زهير بن حرب: "ما من مولود إلا يلد على الفطرة" هكذا هو في جميع النسخ "يلد" بضم الياء المثلثة تحت وكسر اللام على وزن "ضرب"، حكاوه القاضي عن رواية السمرقندى قال: وهو صحيح على إبدال الواو ياء لانضمامها، قال: وقد ذكر الهمجي في نوادره يقال: ولد ويلد بمعنى، قال القاضي: ورواه غير السمرقندى "يُولَدُ" ، والله أعلم.

* قوله: "لا تبدل لخلق الله" الآية. فإن قلت: هذا مناف للحديث، فإنه يقيد التبدل لخلق الله ظاهراً لما فيه من قوله: "أبواه يهودانه"، فإنه يفيد أن أبويه يغيرانه عما خلق عليه؟ قلت: يحتمل إن هذا نفي بمعنى النهي على حد لا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج، ويحتمل أن المراد أنه ليس لأحد تبدل لخلق الله يجعل الولد مولوداً على غير الفطرة، فإن خلق الله هو أن يكون الولد مولوداً على الفطرة لا دائماً عليه، وليس لأحد أن يغير ذلك يجعل الولد مولوداً على غير الفطرة، والله تعالى أعلم.

جَدْعَاء؟ حَتَّى تَكُونُوا أَئْتُمْ تَحْدِثُونَهَا"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ صَغِيرًا؟ قَالَ "اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ".

٦٧٥٦ - (٧) حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّارَاوَرْدِيَّ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "كُلُّ إِنْسَانٍ تَلَدُّهُ أُمَّةٌ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَأَبْوَاهُ بَعْدَ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصَّرَانِهِ وَيُمَجَّسَانِهِ، فَإِنْ كَانَا مُسْلِمِينَ فَمُسْلِمُمْ، كُلُّ إِنْسَانٍ تَلَدُّهُ أُمَّةٌ يَلْكُزُهُ الشَّيْطَانُ فِي حِضْنِيهِ، إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا".

٦٧٥٧ - (٨) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أَبْنُ أَبِي ذِئْبٍ وَيُونُسُ عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ أُولَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: "اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ".

٦٧٥٨ - (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنِ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، حَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَبْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شَعِيبٌ، حَ وَحَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبَّابٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقُلٌ وَهُوَ أَبْنُ عَبْدِ اللَّهِ، كُلُّهُمْ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَابْنِ أَبِي ذِئْبٍ مِثْلِ حَدِيثِهِمَا، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شَعِيبٍ وَمَعْقُلٍ: سُئِلَ عَنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ.

٦٧٥٩ - (١٠) حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ أَبِي الرَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ، مَنْ يَمُوتُ مِنْهُمْ صَغِيرًا، فَقَالَ: "اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ".

٦٧٦٠ - (١١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي يَشْرِيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: "اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا

قوله ﷺ: "كُلُّ إِنْسَانٍ تَلَدُّهُ أُمَّةٌ يَلْكُزُهُ الشَّيْطَانُ فِي حِضْنِيهِ إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا" هكذا هو في جميع النسخ "في حضنيه" بناءً مهملاً مكسورة، ثم ضاد معجمة، ثم نون ثم ياء ثانية حسن، وهو الجتب، وقيل: الخاصرة. قال القاضي: ورواه ابن ماهان "خصوصيته" بالخاء المعجمة والصاد المهملة وهو الأنثيان، قال القاضي: وأظن هذا وهو بدليل قوله: "إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا"، وسبق شرح هذا الحديث في "كتاب الفضائل"، وسبق ذكر الغلام الذي قتله الخضر في فضائل الخضر.

عَامِلِينَ إِذْ خَلَقُوهُمْ ۝

٦٧٦١ - (١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَقِبةَ بْنِ مَسْقَلَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ الْعَلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طَبَعَ كَافِرًا، وَلَوْ عَاشَ لِأَرْهَقَ أَبَوِيهِ طُغْيَانًا وَكُفْرًا".

٦٧٦٢ - (١٣) حَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ فُضَيْلِ ابْنِ عَمْرُو، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: تُوْفَىَ صَبِيًّا، فَقُلْتُ: طُوبَى لَهُ، عَصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَوْ لَا تَدْرِيْنَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ النَّارَ، فَخَلَقَ لِهِنَّاهُ أَهْلًا، وَلِهِنَّاهُ أَهْلًا".

٦٧٦٣ - (١٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ، عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى حَنَازَةَ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! طُوبَى لِهِنَّاهُ، عَصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ، لَمْ يَعْمَلْ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ، قَالَ "أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ".

٦٧٦٤ - (١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَاحِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، حَوَّلَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، حَوَّلَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، كِلَّا هِمَا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى بِإِسْنَادٍ وَكِيعٌ نَحْوَ حَدِيثِهِ.

قوله: "عن رقبة بن مسقلة" هكذا هو في جميع النسخ "مسقلة" بالسين، وهو صحيح، يقال بالسين والصاد. وفي قوله ﷺ: "الله أعلم بما كانوا عاملين" بيان لمذهب أهل الحق: أن الله علم ما كان، وما يكون وما لا يكون لو كان كيف كان يكون، وقد سبق بيان نظائره من القرآن والحديث.

٧ - باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر

٦٧٦٥ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْئَى، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَيْيَةَ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي بِرَوْحِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِأَبِي أَبِي سُفِينَةَ، وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "قَدْ سَأَلْتِ اللَّهَ لِآجَالَ مَضْرُوبَةَ، وَأَيَّامَ مَعْدُودَةَ، وَأَرْزَاقَ مَقْسُومَةَ، لَنْ يُعَجِّلَ شَيْئاً قَبْلَ حِلِّهِ، أَوْ يُؤَخِّرَ شَيْئاً عَنْ حِلِّهِ، وَلَوْ كُنْتُ سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُعِذِّبَكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ، أَوْ عَذَابِ فِي الْقَبْرِ، كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلًا". قَالَ: وَذُكِرَتْ عِنْدُهُ الْقِرَادَةُ، قَالَ مِسْعَرٌ: وَأَرَاهُ قَالَ: وَالْخَتَازِيرُ مِنْ مَسْخٍ، فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسْخٍ نَسْلَا وَلَا عَقْبَاً، وَقَدْ كَانَتِ الْقِرَادَةُ وَالْخَتَازِيرُ قَبْلَ ذَلِكَ".

٦٧٦٦ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبْنُ بَشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِ عَنِ أَبْنِ بَشْرٍ وَكِيعَ جَمِيعاً "مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ، وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ".

٧ - باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر

لغان في "حله": أما "حله" فضبطناه بوجهين فتح الحاء وكسرها في الموضع الخمسة من هذه الروايات، وذكر القاضي أن جميع الرواية على الفتح، ومراده رواة بلادهم، وإن فالأشهر عند رواة بلادنا الكسر، وهو لغتان، ومعناه: وجوبه وحيته، يقال: حل الأجل يحل حللاً وحالاً.

استحالة زيادة الآجال ونقصانها وتأويل الزيادة: وهذا الحديث صريح في أن الآجال والأرزاق مقدرة لا تتغير عما قدره الله تعالى وعلمه في الأزل، فيستحيل زيادة ونقصانها حقيقة عن ذلك. وأما ما ورد في حديث صلة الرحم تزيد في العمر ونظائره، فقد سبق تأويله في باب "صلة الأرحام" واضحاً. قال المازري هنا: قد تقرر بالدلائل القطعية أن الله تعالى أعلم بالآجال والأرزاق وغيرها، وحقيقة العلم معرفة المعلوم على ما هو عليه، فإذا علم الله تعالى أن زيداً يموت سنة خمسة، استحال أن يموت قبلها أو بعدها لثلا ينقلب العلم جهلاً، فاستحال أن الآجال التي علمها الله تعالى تزيد وتنقص، فيتعين تأويل الزيادة أنها بالنسبة إلى ملك الموت أو غيره من وكله الله بقبض الأرواح، وأمره فيها بآجال محدودة، فإنه بعد أن يأمره بذلك أو يتبته في اللوح المحفوظ ينقص منه ويزيد على حسب ما سبق به علمه في الأزل، وهو معنى قوله تعالى: **(يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيَثْبِتُ** ﴿٣٩﴾)، وعلى ما ذكرناه يحمل قوله تعالى: **(ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجَلٌ مُسَيَّعٌ عِنْدَهُ)** ﴿الأنعام: ٢﴾، =

٦٧٦٧ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَحَجَاجُ بْنُ الشَّاعِرِ - وَاللَّفْظُ لِحَجَاجِ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ حَجَاجُ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا الشَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْئِدٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ مَعْرُورِ بْنِ سُوِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَاتَتْ أُمُّ حَيَّةَ: اللَّهُمَّ مَتَعْنِي بِرَوْجِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبَأْبَيِ أَبِي سُفْيَانَ، وَبَأْخِي مُعاوِيَةَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكِ سَأَلْتِ اللَّهَ لِأَجَالٍ مَضْرُوبَةٍ، وَآثَارٍ مَوْطُوعَةٍ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ، لَا يُعَجِّلُ شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حِلَّهُ، وَلَا يُؤَخِّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حِلَّهُ، وَلَوْ سَأَلْتِ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ، وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ، لَكَانَ خَيْرًا لَكَ".

قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ، هِيَ مِمَّا مُسْخٌ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُهَلِّكْ قَوْمًا، أَوْ يُعَذِّبْ قَوْمًا، فَيُعَجِّلُ لَهُمْ نَسْلًا، وَإِنَّ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ".

٦٧٦٨ - (٤) حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدُ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ: حَدَّثَنَا الْحُسَينُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا سُفَيْيَانُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرُ أَنَّهُ قَالَ: "وَآثَارٍ مَبْلُوغَةٍ".

قَالَ أَبْنُ مَعْبُدٍ: وَرَوَى بَعْضُهُمْ: "قَبْلَ حِلَّهٖ أَيُّ نُزُولِهِ".

= الرد على المعتزلة وحكمة الدعاء بالنجاة من النار ومن عذاب القبر وغيرهما: واعلم أن مذهب أهل الحق: أن المقتول مات بأجله، وقالت المعتزلة: قطع أجله، والله أعلم. فإن قيل: ما الحكمة في نفيها عن الدعاء بالزيادة في الأجل؛ لأنها مفروغ منه، ونديها إلى الدعاء بالاستعاذه من العذاب مع أنه مفروغ منه أيضاً كالأجل؟ فالجواب: أن الجميع مفروغ منه، لكن الدعاء بالنجاة من عذاب النار ومن عذاب القبر ونحوهما عبادة، وقد أمر الشرع بالعبادات، فقيل: أفلأ تستكمل على كتابنا وما سبق لنا من القدر؟ فقال: "اعملوا فكل ميسراً لما خلق له". وأما الدعاء بطول الأجل فليس عبادة، وكما لا يحسن ترك الصلاة والصوم والذكر انكالاً على القدر، فكذا الدعاء بالنجاة من النار ونحوه، والله أعلم.

قوله ﷺ: "وَإِنَّ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ" أي قبل مسخبني إسرائيل، فدل على أنها ليست من المسخ، وجاء "كانوا" بضمير العقلاه بجازاً لكونه جرى في الكلام ما يقتضي مشاركتها للعقلاء، كما في قوله تعالى: **إِنَّا لَهُمْ لِسَجَدِينَ** (يوسف: ٤)، **وَكُلُّ فِلَكٍ يَسْبُحُونَ** (يس: ٤٠).

[٨ - باب في الأمر بالقوة وترك العجز، والاستعانة بالله، وتفويض المقادير لله]

٦٧٦٩ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْءَةَ وَأَبْنُ نُعَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الْمُؤْمِنُ القَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الْفَقِيرِ"، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَتَيْتَ فَعَلْتُ كَذَا لَمْ يُصِبِّنِي كَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرَ اللَّهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ "لَوْ" تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ".

٨ - باب في الأمر بالقوة وترك العجز، والاستعانة بالله، وتفويض المقادير لله

فضيلة عزيمة النفس في أمور الآخرة: قوله تعالى: "المؤمن القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الفقير" وفي كل خيرٍ والمراد بالقوة هنا: عزيمة النفس والقرفة في أمور الآخرة، فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداماً على العدو في الجهاد، وأسرع خروجاً إليه وذهاباً في طلبه، وأشد عزيمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والصر على الأذى في كل ذلك، واحتمال المشاق في ذات الله تعالى، وأرغب في الصلاة والصوم والأذكار وسائر العبادات، وأنشط طلبها، ومحافظة عليها ونحو ذلك.

وأما قوله تعالى: "وَفِي كُلِّ خَيْرٍ" فمعنى: في كل من القوي والضعيف خير لا شراكم في الإيمان مع ما يأتي به الضعيف من العبادات.

قوله تعالى: "احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز".

ضبط الألفاظ ومعنى الحديث: أما "احرص" فيكسر الراء "وتعجز" بكسر الجيم، وحکى فتحهما جميماً، ومعناه: احرص على طاعة الله تعالى والرغبة فيما عنده، واطلب الإعانة من الله تعالى على ذلك، ولا تعجز ولا تكسل عن طلب الطاعة، ولا عن طلب الإعانة.

قوله تعالى: "وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَتَيْتَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ "لَوْ" تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ".

النبي عن لفظة "لو" وتأويل الاستعمال الموجود في الأحاديث: قال القاضي عياض: قال بعض العلماء: هذا النهي إنما هو لمن قاله معتقداً ذلك حتماً، وأنه لو فعل ذلك لم تُصبه قطعاً، فاما من رد ذلك إلى مشيئة الله تعالى بأنه لن يصييه إلا ما شاء الله فليس من هذا، واستدل بقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الغار: "لو أن أحد هم رفع رأسه لرأنا". قال القاضي: وهذا لا حجة فيه، لأنه إنما أخير عن مستقبل، وليس فيه دعوى لرد قدر بعد وقوعه، قال: وكذا جميع ما ذكره البخاري في باب "ما يجوز من اللو" كحديث: "لولا جدثان عهد قومك بالكفر لأنتمت البيت على قواعد ابراهيم"، و: "لو كنت راجماً بغير بينة لرحمت هذه"، و: "لولا أن أشقت على أمي لأمرتهم".

= بالسواء" وشبيه ذلك، فكله مستقبل لا اعتراض فيه على قدر، فلا كراهة فيه؛ لأنَّه إنما أخبر عن اعتقاده فيما كان يفعل لولا المانع، وعما هو في قدرته، فأما ما ذهب فليس في قدرته، قال القاضي: فالذِّي عَنْدِي في معنى الحديث، أن النهي على ظاهره وعمومه، لكنه نهي تنزيه، ويدل عليه قوله **ﷺ**: "إِنَّ لِرَبِّكُمْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَا شَاءَ" أي يلقى في القلب معارضه القدر، ويُوسوس به الشيطان، هذا كلام القاضي.

قلت: وقد جاء من استعمال "لو" في الماضي، قوله **ﷺ**: "لَوْ أَسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا أَسْتَدِيرُ مَا سَقْتَ أَهْدِي" وغير ذلك، فالظاهر أن النهي إنما هو عن إطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه، فيكون نهي تنزيه لا تحرير، فأما من قاله تأسيناً على ما فات من طاعة الله تعالى أو ما هو متغدر عليه من ذلك وثبوه هذا، فلا بأس به، وعليه يحمل أكثر الاستعمال الموجود في الأحاديث، والله أعلم.

* * *

[٥١ - كتاب العلم]

١ - باب النهي عن اتباع متشابه القرآن، والتحذير من متبعيه، والنهي.....]

٦٧٧٠ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلِمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّسْتَرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلِيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تَلَأْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَبَ مِنْهُ ءاِيَتٌ مُحَكَّمَتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَبِ وَآخَرُ مُتَشَبِّهَتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَبْعٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ أَبْيَاعَةَ الْفِتْنَةِ وَأَبْيَاعَةَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّئِسُخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءامَنَّا بِهِ كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا وَمَا يَدْكُرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَيْبِ» (آل عمران:٧). قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأَوْلِئِكَ الَّذِينَ سَمِّيَ اللَّهُ، فَاقْتُلُوْهُمْ».

٥١ - كتاب العلم

١ - باب النهي عن اتباع متشابه القرآن، والتحذير من متبعيه، والنهي عن الاختلاف في القرآن

ضط "التستري": قوله: "حدثنا يزيد بن إبراهيم التستري" هو بضم التاء الأولى، وأما التاء الثانية، فالصحيح المشهور فتحها، ولم يذكر السمعاني في كتابه "الأنساب" والحازمي في "المؤتلف" وغيرهما من المحققين والأكثرون غيره، وذكر القاضي في "المشارق" أنها مضمومة كالأولى، قال: وضبطتها الباجي بالفتح، قال السمعاني: هي بلدة من كور الأهواز من بلاد خورستان، يقول لها الناس: "ستر" بها قبر البراء بن مالك رض الصحابي أخي أنس. قوله: "تلأ رسول الله ﷺ: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَبَ مِنْهُ ءاِيَتٌ مُحَكَّمَتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَبِ وَآخَرُ مُتَشَبِّهَتٌ» إلى آخر الآية، قال رسول الله ﷺ: "إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشبه به منه، فأولئك الذين سمي الله فاقتلوهم".

اختلاف العلماء في الحكم والتشابه: قد اختلف المفسرون والأصوليون وغيرهم في الحكم والتشابه اختلفاً كثيراً، قال الغزالى في "المستصفى": إذا لم يرد توقيف في تفسيره، فيتعين أن يفسر بما يعرفه أهل اللغة، وتناسب اللفظ من حيث الوضع، ولا يناسبه قول من قال: التشابة: الحروف المقطعة في أوائل السور، والحكم: ما سواه، ولا قولهم: الحكم ما يعرفه الراسخون في العلم، والتشابه: ما انفرد الله تعالى بعلمه، ولا قولهم: الحكم: الوعد والوعيد والحلال والحرام، والتشابه: القصص والأمثال، فهذا أبعد الأقوال، قال: بل الصحيح أن الحكم يرجع إلى معندين: أحدهما: المكشف المعنى الذي لا ينطرق إليه إشكال واحتمال، والتشابه: ما يتعارض فيه الاحتمال.

٦٧٧١ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ وَ قَالَ: هَاجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، قَالَ: فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، فَقَالَ: إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاِخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ".

٦٧٧٢ - (٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو قُدَامَةَ الْحَارَثُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ جَنْدِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبُجَلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اَفْرُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّلَفَ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقُومُوا".

= والثاني: أن الحكم ما انتظم ترتيبه مفيداً إما ظاهراً وإما بتأويل، وأما المتشابه، فالأسماء المشتركة كالقراءة وكالذى يهدى عقدة النكاح، وكاللمس، فال الأول متعدد بين الحيض والطهور، والثانى بين الولى والزوج، والثالث بين الوطء والمس باليد ونحوها. قال: ويطلق على ما ورد في صفات الله تعالى مما يوهم ظاهره الجهة والتشبيه، ويحتاج إلى تأويل. وانختلف العلماء في الراسخين في العلم هل يعلمون تأويل المتشابه، وتكون الواو في "والراسخون" عاطفة أم لا؟ ويكون الوقف على "وما يعلم تأويله إلا الله" ، ثم يتبع قوله تعالى: **"وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ إِيمَانًا بِهِ"**، وكل واحد من القولين محتمل، واحتارة طوائف، والأصح: الأول، وأن الراسخين يعلمنوه؛ لأنه يبعد أن يخاطب الله عباده بما لا سيل لأحد من الخلق إلى معرفته، وقد اتفق أصحابنا وغيرهم من المحققين على أنه يستحبيل أن يتكلم الله تعالى بما لا يفيد، والله أعلم.

التبية: وفي هذا الحديث: التحذير من مخالطة أهل الربيع وأهل البدع، ومن يتعصب المشكلات للفتنة، فاما من سأل عما أشكل عليه منها للاسترشاد وتلطف في ذلك، فلا بأس عليه وجوابه واجب، وأما الأول فلا شجاع، بل يزجر وبعزر، كما عذر عمر بن الخطاب **ﷺ** صبيع بن عسل، حين كان يتعصب المتشابه، والله أعلم. قوله: "هَاجَرْتُ يَوْمًا" أي بكرت.

قوله **ﷺ**: "إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاِخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ". وفي رواية: "اَفْرُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّلَفَ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقُومُوا" المراد بهملاك من قبلنا هنا: هلاكم في الدين بكفرهم وابتداعهم، فحذر رسول الله **ﷺ** من مثل فعلهم.

تعين الاختلاف المتنوع في القرآن: والأمر بالقيام عند الاختلاف في القرآن محمول عند العلماء على اختلاف لا يجوز أو اختلاف يقع فيما لا يجوز كاختلاف في نفس القرآن أو في معنى منه لا يسوغ فيه الاجتهاد، أو اختلاف يقع في شك أو شبهة أو فتنة وخصوصة أو شحشار ونحو ذلك، وأما الاختلاف في استنباط فروع الدين =

٦٧٧٣ - (٤) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدَ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَانَ الْجَوَنِيَّ عَنْ جُنْدِبٍ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "ا قْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا".

٦٧٧٤ - (٥) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ صَحْرِ الدَّارَمِيِّ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا أَبِي عَمْرَانَ قَالَ: قَالَ لَنَا جُنْدِبٌ، وَتَحْنُ عَلِمَانٌ بِالْكُوفَةِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: "ا قْرَأُوا الْقُرْآنَ" بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.

= منه ومناظرة أهل العلم في ذلك على سبيل القائدة وإظهار الحق واحتلافهم في ذلك، فليس منها عنه بل هو مأمور به، وفضيلة ظاهرة، وقد أجمع المسلمون على هذا من عهد الصحابة إلى الآن، والله أعلم.

* * *

[٢ - باب في الألد الخصم]

٦٧٧٥ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَبِيعٌ عَنْ أَبْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبْنِ أَبِي مُلِيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ أَبْعَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُ الْخَصِّمُ".

[٢ - باب في الألد الخصم]

قوله عليه السلام: "أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم" هو بفتح الخاء وكسر الصاد، والألد: شديد الخصومة، مأخذوه من لديدي الوادي، وهو جانبه؛ لأنه كلما احتاج عليه بمحنة أخذ في جانب آخر، وأما "الخصم" فهو الحاذق بالخصومة، والمذموم هو الخصومة بالباطل في رفع حق أو إثبات باطل، والله أعلم.



[٣ - باب اتباع سنن اليهود والنصارى]

٦٧٧٦ - (١) حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الَّتِي تَبْقَيْعُ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شَيْرًا يُشَبِّهُ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَا تَبْعَثُوهُمْ"، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: "فَمَنْ؟".

٦٧٧٧ - (٢) حَدَّثَنِي عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرِيمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَانَ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ يَهْدَا إِلَى إِسْنَادِ تَحْوَهُ.

٦٧٧٨ - (٣) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي مَرِيمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَانَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ تَحْوَهُ.

٣ - باب اتباع سنن اليهود والنصارى

معنى الحديث: قوله ﷺ: "التبغُّونَ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شَيْرًا يُشَبِّهُ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ" السنن بفتح السين والتون وهو الطريق، والمراد بالشَّيْرِ والذِّرَاعِ وحِرْ الضَّبِّ التَّمثيل بشدة الموافقة لهم، والمراد الموافقة في المعاصي والمخالفات لا في الكفر، وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ، فقد وقع ما أخبر به ﷺ.

الكلام في أن هذا الحديث مقطوع أم لا؟ قوله: "حدثني عدّة من أصحابنا عن سعيد بن أبي مريم". قال المازري: هذا من الأحاديث المقطوعة في مسلم، وهي أربعة عشر، هذا آخرها. قال القاضي: قلد المازري أبا علي الغساني الحيانى في تسمية هذا مقطوعاً، وهي تسمية باطلة، وإنما هذا عند أهل الصنعة من باب رواية الجھول، وإنما المقطوع: ما حذف منه راو. قلت: وتسمية هذا الثاني أيضاً مقطوعاً بجاز، وإنما هو منقطع ومرسل عند الأصوليين والفقهاء، وإنما حقيقة المقطوع عندهم الموقف على التابعى فمن بعده قوله أو فعلاؤه أو نحوه، وكيف كان فمن الحديث المذكور صحيح متصل بالطريق الأول، وإنما ذكر الثاني متابعة، وقد سبق أن المتابعة يحصل فيها ما لا يحصل في الأصول، وقد وقع في كثير من النسخ هنا اتصال هذا الطريق الثاني من جهة أبي إسحاق إبراهيم بن سفيان راوي الكتاب عن مسلم، وهو من زياداته وعالى أسناده. قال أبو إسحاق: حدثني محمد بن يحيى، قال: حدثنا ابن أبي مريم، فذكره بإسناده إلى آخرين، فاتصلت الرواية، والله أعلم.

[٤ - باب هلك المتنطعون]

٦٧٧٩ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَيَّاْثٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتَّيقٍ، عَنْ طَلْقٍ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ"، قَالَهَا ثَلَاثَةً.

٤ - باب هلك المتنطعون

قوله ﷺ: "هلك المتنطعون" أي المتعمدون الغالبون المخاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم.



[٥ - باب رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفقن في آخر الزمان]

٦٧٨٠ - (١) حَدَّثَنَا شِيَّانُ بْنُ فَرْوَحَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاْحِ: حَدَّثَنِي أَنَّسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَبْثَتَ الْجَهَلُ، وَيَشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزَّنَا".

٦٧٨١ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَحْدَثُ عَنْ أَنَّسٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَلَا أَحَدُكُمْ حَدَّثَنِي سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعْتُهُ مِنْهُ: "إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهَلُ، وَيَفْسُوْ الزَّنَا، وَيَشْرَبَ الْخَمْرُ وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ، وَتَبْقَى النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قِيمٌ وَاحِدٌ".

٦٧٨٢ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّرٍ، حَوْدَّادُنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدَهُ وَأَبُو أَسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَّسٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَفِي حَدِيثِ أَبْنِ بَشَّرٍ وَعَبْدَهُ: لَا يُحَدِّثُكُمُوهُ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

٦٧٨٣ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيرٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبِي قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَوْدَّادُنَا أَبُو سَعِيدِ الْأَشْجُ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، فَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ يَئِي السَّاعَةِ أَيَّامًا، يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَنْزَلُ فِيهَا الْجَهَلُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ، وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ".

٥ - باب رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفقن في آخر الزمان

اختلاف النسخ وضبط الألفاظ: قوله: "حدثنا شيبان بن فروخ" الخ، هذا الإسناد والذي بعده كلهم بصريون. قوله ﷺ: "من أشراط الساعة: أن يرفع العلم وبث الجهل، ويشرب الخمر ويظهر الزنا" هكذا هو في كثير من النسخ "يثبت الجهل" من الثبوت، وفي بعضها "يثبت" بضم الياء وبعدها موحدة مفتوحة ثم مثلثة مشددة أي ينشر ويشيع، ومعنى "الشرب الخمر" شربًا فاشياً، ويظهر الزنا أي يفسو ويتشر، كما صرخ به في الرواية الثانية، "أشراتط =

- ٦٧٨٤ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ النَّضْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ^ع الأَشْجَاعِيُّ عَنْ سُفِيَّانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَالا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَوْلَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرَيَّاءَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْحُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ، فَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثٍ وَكَيْعٍ وَأَبْنِ نُمَيْرٍ.
- ٦٧٨٥ - (٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ، جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِه.
- ٦٧٨٦ - (٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلَّ، قَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِه.
- ٦٧٨٧ - (٨) حَدَّثَنِي حَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَقْبَضُ الْعِلْمَ، وَيَظْهَرُ الْفَتْنَةُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَيَكُثُرُ الْهَرْجُ"، قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: "الْقَتْلُ".
- ٦٧٨٨ - (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شَعِيبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزَّهْرِيُّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَقْبَضُ الْعِلْمَ"، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَه.
- ٦٧٨٩ - (١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعِلْمُ"، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِهِمَا.
- = الساعة": علاماتها، واحدتها شرط بفتح الشين والراء، ويقل الرجال بسبب القتل، وتكثر النساء، فلهذا يكثر الجهل والفساد، ويظهر الزنا والخمر، ويقارب الزمان أي يقرب من القيامة، ويلقى الشح، هو بإسكان اللام وتحقيق الفاف أي يوضع في القلوب، ورواه بعضهم يلقى بفتح اللام وتشديد الفاف أي يعطى، والشح هو البخل بأداء الحقوق، والحرص على ما ليس له، وقد سبق الخلاف فيه مبسوطاً في "باب تحريم الظلم"، وفي رواية: "وينقص العلم"، هذا يكون قبل قبضه.

٦٧٩٠ - (١١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبْيَوبَ وَقِيمَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ أَبْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبْنُ نُعْمَى وَأَبْوَ كُرَيْبٍ وَعَمْرُو التَّاقِدُ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلَيْمَانَ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامَ بْنِ مُنْتَهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كُلُّهُمْ قَالُوا: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يُمْثِلُ حَدِيثَ الزَّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَذَكُرُوا "وَيُلْقَى الشَّعْ".

٦٧٩١ - (١٢) حَدَّثَنَا قَيْمَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَقِضِي الْعِلْمَ انتِزاعًا يَتَزَرَّعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَتَرَكْ عَالِمًا، أَتَخْذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا، فَسُلِّلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا".

٦٧٩٢ - (١٣) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي أَبْنَ رَيْدٍ، حَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَادٍ وَأَبْوَ مُعَاوِيَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَرَزْهِيرٍ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبْنُ إِدْرِيسَ وَأَبْوَ أَسَامَةَ وَأَبْنُ نُعْمَى وَعَبْدَهُ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَ وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ أَبْنُ نَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلَيٍّ، حَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ أَبْنُ الْحَجاجِ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَبْنِ عَمْرُو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يُمْثِلُ حَدِيثَ جَرِيرٍ، وَرَأَدَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلَيٍّ: ثُمَّ

قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَقِضِي الْعِلْمَ انتِزاعًا يَتَزَرَّعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَتَرَكْ عَالِمًا أَتَخْذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا، فَسُلِّلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا" هذا الحديث بين أن المراد بقبض العلم في الأحاديث السابقة المطلقة ليس هو محظوظ من صدور حفاظه، ولكن معناه: أنه يموت حملته، ويأخذ الناس جهالاً يحكمون بجهالتهم، فيضللون ويضللون.

وقوله ﷺ: "أَتَخْذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا" ضبطناه في البخاري رؤوساً بضم الهمزة وبالتنوين جمع رأس، وضبطه في مسلم هنا بوجهين: أحدهما: هذا، والثاني: رؤساء بالمد جمع رئيس، وكلاهما صحيح، والأول أشهر، وفيه التحذير من اتخاذ الجهال رؤساء.

لقيت عبد الله بن عمرو على رأس الْحَوْلِ، فسأله، فرداً علينا الحديث كما حدث، قال: سمعت رسول الله يقول.

١٤ - حديث محمد بن المثنى: حدثنا عبد الله بن حمران عن عبد الحميد بن حعفر: أخبرني أبي جعفر عن عمر بن الحكم، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي يمثل حديث هشام بن عروة.

١٥ - حديث حرمدة بن يحيى التجهيسي: أخبرنا عبد الله بن وهب: حدثني أبو شريح أن أبا الأسود حدثه عن عروة بن الزبير قال: قالت لي عائشة: يا ابن أخي بلغني أن عبد الله بن عمرو مارينا إلى الحج، فالله فسائله، فإنه قد حمل عن النبي علماً كثيراً، قال: فلقيته فسألته عن أشياء يذكرها عن رسول الله قال عروة: فكان فيما ذكر أن النبي قال: إن الله لا ينزع العلم من الناس انتزاعاً، ولكن يقيض العلماء، فيرفع العلم معهم، ويُقْبِلُ في الناس رؤوساً جهالاً، يُفْتوِّهُم بغير علم، فيضلُّونَ ويفسدونَ.

قال عروة: فلما حدثت عائشة بذلك، أعظمت ذلك وأنكرته، قالت: أحدثك أنه سمع النبي يقول هذا؟

قال عروة: حتى إذا كان قابلاً، قالت له: إن ابن عمرو قد قدِّمَ، فالله، ثم فاتحة حتى سأله عن الحديث الذي ذكره لك في العلم، قال فلقيته فسألته، فذكره لي نحو ما حدثني به في مرتبته الأولى.

قال عروة: فلما أخبرتها بذلك، قالت: ما أحسبه إلا قد صدق، أراه لم يزد فيه شيئاً ولم ينقص.

قوله: إن عائشة قالت في عبد الله بن عمرو: ما أحسبه إلا قد صدق، أراه لم يزد فيه شيئاً ولم ينقص" ليس معناه أنها أقامته، لكنها حافت أن يكون اشتراكه عليه، أو قرأه من كتب الحكمة، فتوهمه عن النبي، فلما ذكره مرة أخرى وثبت عليه، غالب على ظنها أنه سمعه من النبي، وقولها: "أراه" بفتح الميمزة.

المستفاد من الحديث: وفي هذا الحديث: الحث على حفظ العلم، وأخذه عن أهله، واعتراف العام للعلم

٦ - باب من سن سنة حسنة أو سيئة، ومن دعا إلى هدى أو ضلاله

- ٦٧٩٥ - (١) حدثني زهير بن حرب: حدثنا جرير بن عبد الحميد عن الأعمش، عن موسى بن عبد الله بن يزيد وأبي الضحى، عن عبد الرحمن بن هلال العبسي، عن جرير بن عبد الله، قال: جاء ناسٌ من الأعراب إلى رسول الله ﷺ، عليهم الصوف، فرأى سوء حالهم قد أصابتهم حاجة، فتح الناس على الصدقة، فأبظوا عنده، حتى رؤي ذلك في وجهه. قال: ثم إن رجلاً من الأنصار جاء بصرعة من ورق، ثم جاء آخر، ثم تابعوا حتى عرف السرور في وجهه، فقال رسول الله ﷺ: "من سن في الإسلام سنة حسنة، فعمل بها بعده، كتب له مثل أجر من عمل بها، ولا ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة، فعمل بها بعده، كتب عليه مثل وزر من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيء".
- ٦٧٩٦ - (٢) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، جميعاً عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن مسلم، عن عبد الرحمن بن هلال، عن جرير، قال: خطب رسول الله ﷺ، فتح على الصدقة بمعنى حديث جرير.
- ٦٧٩٧ - (٣) حدثنا محمد بن بشير، حدثنا يحيى يعني ابن سعيد: حدثنا محمد بن أبي إسماعيل: حدثنا عبد الرحمن بن هلال العبسي قال: قال جرير بن عبد الله: قال رسول الله ﷺ:

٦ - باب من سن سنة حسنة أو سيئة، ومن دعا إلى هدى أو ضلاله

قوله ﷺ: "من سن سنة حسنة ومن سن سنة سيئة" الحديث. وفي الحديث الآخر: "من دعا إلى هدى ومن دعا إلى ضلاله".

استحباب سن الأمور الحسنة وتحريم ضدها: هذان الحديثان صريحان في الخُتُم على استحباب سن الأمور الحسنة، وتحريم سن الأمور السيئة، وأن من سن سنة حسنة كان له مثل أجر كل من يعمل بها إلى يوم القيمة، ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها إلى يوم القيمة، وأن من دعا إلى هدى كان له مثل أجور متابعيه، أو إلى ضلاله كان عليه مثل آثام تابعيه، سواء كان ذلك الهدى والضلال هو الذي ابتدأه أم كان مسبقاً إليه، سواء كان ذلك تعليم علم أو عبادة أو أدب أو غير ذلك.

قوله ﷺ: "فعمل بها بعده" معناه: إن سنها سواء كان العمل في حياته أو بعد موته، والله أعلم.

"لَا يَسْنَ عَبْدٌ سُنَّةً صَالِحةً يُعْمَلُ بِهَا بَعْدَهُ" ، ثُمَّ ذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ.

٦٧٩٨ - (٤) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقُوَارِيرِيَّ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوَأِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، حَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَشَّنِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَّةَ، حَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنَ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٦٧٩٩ - (٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ وَقَتْبَيَةَ بْنَ سَعِيدٍ وَابْنَ حَجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بَعْنُونَ أَبْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ دَعَا إِلَى هُدَىٰ، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجْوَرِ مَنْ تَبَعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ أَثَمِ مَنْ تَبَعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً".

* * *

[٥٢ - كتاب الذكر والدعاة والتوبه والاستغفار]

١ - باب الحث على ذكر الله تعالى

٦٨٠٠ - (١) حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِقُتْبَيْهِ - قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرَهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأِ، ذَكَرَهُ فِي مَلَأِ، هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَيْرًا، تَقَرَّبَ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبَتْ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً".

٥٢ - كتاب الذكر والدعاة والتوبه والاستغفار

١ - باب الحث على ذكر الله تعالى

معنى الحديث: قوله عز وجل: "أنا عند ظن عبدي بي" قال القاضي: قيل معناه: بالغفران له إذا استغفر، والقبول إذا تاب، والإجابة إذا دعا، والكافية إذا طلب الكفاية، وقيل: المراد به الرجاء، وتأميم العفو، وهذا أصح. قوله تعالى: "وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي" أي معه بالرحمة والتوفيق والخدایة والرعاية، وأما قوله تعالى: **﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَئِنْ مَا كُنْتُمْ﴾** (الحديد: ٤)، فمعناه: بالعلم والإحاطة.

توجيه صحة إطلاق النفس في حق الله تعالى: قوله تعالى: "إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِي ذَكَرَتْهُ فِي نَفْسِي" قال المازري: النفس تطلق في اللغة على معانٍ منها: الدم، ومنها: نفس الحيوان، وعما مستحبان في حق الله تعالى، ومنها: الذات، والله تعالى له ذات حقيقة، وهو المراد بقوله تعالى: "في نَفْسِي"، ومنها: الغيب، وهو أحد الأقوال في قوله تعالى: **﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾** (المائد: ١١٦) أي ما في غيبي، فيجوز أن يكون أيضاً مراد الحديث، أي إذا ذكرني حالياً أتابه الله، وجازاه عما عمل بما لا يطلع عليه أحد.

فضيل الأنبياء على الملائكة، والرد على استدلال المعتزلة: قوله تعالى: "إِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأِ ذَكَرَتْهُ فِي مَلَأِهِمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ". هذا مما استدل به المعتزلة، ومن وافقهم على تفضيل الملائكة على الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، واحتجوا أيضاً بقوله تعالى: **﴿وَلَقَدْ كَرَمْنَا بَنِي آدَمَ وَخَلَقْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الْطَّيَّابَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾** (الاسراء: ٧٠)، فالتفقيد بالكثير احتراز من الملائكة، ومذهب أصحابنا وغيرهم أن الأنبياء أفضل من الملائكة لقوله تعالى في بني إسرائيل: **﴿وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾** (الجاثية: ١٦)، والملائكة من العالمين، ويتأول هذا الحديث على أن الذاركين =

- ٦٨٠١ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ "وَإِنْ تَقْرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقْرَبَتْ مِنِّي بَاعًا".
- ٦٨٠٢ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ بْنِ مُنْبَهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا تَلَقَّانِي عَبْدِي بِشَيْرٍ، تَلَقَّيْتُهُ بِذِرَاعٍ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِذِرَاعٍ، تَلَقَّيْتُهُ بِبَاعٍ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِبَاعٍ، جَعَتْهُ أَتْيَهُ بِأَسْرَعَ".
- ٦٨٠٣ - (٤) حَدَّثَنَا أُمَّيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ: جَمْدَانٌ، فَقَالَ: "سِيِّرُوا، هَذَا جَمْدَانٌ، سَبَقَ الْمُفَرَّدُونَ"، قَالُوا: وَمَا الْمُفَرَّدُونَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ "الَّذَا كِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا، وَالَّذَا كِرَاتُ".

= غالباً يكونون طائفة لا نبيٌّ فيهم، فإذا ذكره الله تعالى في خلائق من الملائكة، كانوا خيراً من تلك الطائفة.

معنى الحديث: قوله تعالى: "إِذَا تَقْرَبَ مِنِّي شَرِّاً تَقْرَبَتْ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقْرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقْرَبَتْ مِنِّي بَاعًا، وَإِنْ تَقْرَبَ إِلَيَّ بَاعًا تَقْرَبَتْهُ أَتْيَهُ بِأَسْرَعَ". هذا الحديث من أحاديث الصفات، ويستحيل إرادته ظاهرة، وقد سبق الكلام في أحاديث الصفات مرات، ومعناه: من تقرب إلى طاعتي تقربت إليه برحمتي والتوفيق والإعانة، وإن زاد زدت، فإن أتاني بأشي وأسرع في طاعتي أتيته هرولة، أي صببت عليه الرحمة وبسبنته بها، ولم أحوجه إلى المشي الكثير في الوصول إلى المقصود، المراد: أن جراءه يكون تضعيه على حسب تقربه.

اختلاف النسخ وضبط الألفاظ: قوله تعالى في رواية محمد بن حعفر: "إِذَا تَلَقَّانِي بِبَاعٍ جَعَتْهُ أَتْيَهُ هَكُذا هُوَ فِي أَكْثَرِ النَّسْخِ "جَعَتْهُ أَتْيَهُ"، وفي بعضها "جَعَتْهُ بِأَسْرَعْ" فقط، وفي بعضها "أَتْيَهُ"، وهاتان ظاهرتان، والأول صحيح أيضاً، والجمع بينهما للتوكييد، وهو حسن لا سيما عند اختلاف اللفظ، والله أعلم.

قوله: "جَبَلٌ يُقَالُ لَهُ: جَمْدَانٌ" هو بضم الجيم وإسكان الميم.

قوله ﷺ: "سَقَ الْمُفَرَّدُونَ، قَالُوا: وَمَا الْمُفَرَّدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذَا كِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالَّذَا كِرَاتُ" هكذا الرواية فيه "المفردون" بفتح الغاء، وكسر الراء المشددة، وهكذا نقله القاضي عن متنقني شيوخهم، وذكر غيره أنه روى بتخفيفها وإسكان الفاء، يقال: فرد الرَّجُل وفرد بالتحقيق والتشديد، وأفرد، وقد فسرهم رسول الله ﷺ بـ"الَّذَا كِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالَّذَا كِرَاتُ" تقديره: والذكريات، فحذفت الماء هنا كما حذفت في القرآن لمناسبة رؤوس الآي؛ وأنه مفعول يجوز حذفه، وهذا التفسير هو مراد الحديث. قال ابن قتيبة وغيره: وأصل المفرددين الذين هلك

= أقر لهم وانفردوا عنهم، في quo يذكرون الله تعالى، وجاء في رواية: "هم الذين اهتزوا في ذكر الله" أي هجروا به.
وقال ابن الأعرابي: يقال: فرد الرجل: إذا تفقة واعتزل، وخلأ بمراعاة الأمر والنهي.

* * *

[٢ - باب في أسماء الله تعالى، وفضل من أحصاها]

٤٦٨٠ - (١) حَدَّثَنَا عَمْرُو التَّانِقُ وَزُهْرَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعاً عَنْ سُفِيَّانَ -
وَاللَّفْظُ لِعُمَرِو -: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "اللَّهُ تِسْعَةُ وَتَسْعُونَ اسْمًا، مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنَّ اللَّهَ وَتِرْ، يُحِبُّ
الْوِئْرَ". وَفِي رِوَايَةِ أَبْنِ أَبِي عُمَرَ "مَنْ أَحْصَاهَا".

٢ - باب في أسماء الله تعالى، وفضل من أحصاها

قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ تِسْعَةُ وَتَسْعُونَ اسْمًا، مائةً إِلَّا وَاحِدًا، مِنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، إِنَّهُ وَتِرْ يُحِبُّ الْوِئْرَ". وفي رواية:
"مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ".

المستفاد من الحديث: قال الإمام أبو القاسم القشيري: فيه دليل على أن الاسم هو المسمى؛ إذ لو كان غيره
ل كانت الأسماء لغيره لقوله تعالى: **(وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحَسَنَى)** (الأعراف: ١٨٠)، قال الخطاطي وغيره: وفيه دليل
على أن أشهر أسمائه سبحانه وتعالى "الله" لإضافة هذه الأسماء إليه، وقد روي أن الله هو اسمه الأعظم، قال
أبو القاسم الطبرى: وإليه ينسب كل اسم له، فيقال: الرؤوف والكريم من أسماء الله تعالى، ولا يقال: من أسماء
الرؤوف أو الكريم الله.

عدم المختار الأسماء في التسعة والتسعين: واتفق العلماء على أن هذا الحديث ليس فيه حصر لأسمائه سبحانه
وتعالى، فليس معناه: أنه ليس له أسماء غير هذه التسعة والتسعين، وإنما مقصود الحديث أن هذه التسعة والتسعين
من أحصاها دخل الجنة، فالمراد الإعبار عن دخول الجنة بإحصائها لا الإعبار بحصر الأسماء؛ وهذا جاء في
الحديث الآخر: "أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ سَمِّيَّتْ بِهِ نَفْسِكَ أَوْ اسْتَأْتَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عَنِّدَكَ"، وقد ذكر الحافظ
أبو بكر بن العربي المالكي عن بعضهم أنه قال: الله تعالى ألف اسم، قال ابن العربي: وهذا قليل فيها، والله أعلم.
وأما تعين هذه الأسماء، فقد جاء في "الترمذى" وغيره في بعض أسمائه خلاف، وقيل: إنها مخفية التعين كالاسم
الأعظم، وليلة القدر ونظائرها.

قول المحققين في المراد بإحصاء الأسماء الحسنة: وأما قوله ﷺ: "مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ" فاحتلقوها في المراد
بإحصائها، فقال البخاري وغيره من المحققين: معناه: حفظها، وهذا هو الأظاهر؛ لأنَّه جاء مفسراً في الرواية
الأخرى "من حفظها"، وقيل: أحصاها: عدَّها في الدعاء بها، وقيل: أطاقها أي أحسن المرااعة لها، والحافظة على
ما تقتضيه، وصدق بمعانيها، وقيل: معناه: العمل بها والطاعة بكل أسمها، والإيمان بها لا يقتضي عملاً، وقال
بعضهم: المراد حفظ القرآن وتلاوته كله؛ لأنَّه مستوفٌ لها، وهو ضعيف، وال الصحيح الأول.

قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ وَتِرْ يُحِبُّ الْوِئْرَ" الوتر: الفرد، ومعناه: في حق الله تعالى الواحد الذي لا شريك له ولا نظير.

٦٨٠٥ - (٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقُ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُوبَ، عَنْ أَبْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ هَمَّامٍ بْنِ مُنْبِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تِسْعَةُ وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مِنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ". وَزَادَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ "إِنَّهُ وَتِرٌ، يُحِبُّ الْوِتْرَ".

- فضيلة الوتر - الفرد - في الأعمال والطاعات: ومعنى "يحب الوتر" تفضيل الوتر في الأعمال، وكثير من الطاعات، فجعل الصلاة خمساً، والطهارة ثلاثة، والطواف سبعاً، والسعى سبعاً، ورمي الجمار سبعاً، وأيام التشريق ثلاثة، والاستئذان ثلاثة، وكذا الأكفان، وفي الزكاة خمسة أو سق وخمس أوواق من الورق، ونصاب الإبل وغير ذلك، وجعل كثيراً من عظيم مخلوقاته وترأ منها السموات والأرضون والبحار وأيام الأسبوع وغير ذلك، وقيل: إن معناه منصرف إلى صفة من يعبد الله بالوحدانية، والتفرد مخلصاً له، والله أعلم.

* * *

[٣ - باب العزم بالدعاة، ولا يقل إن شئت]

- ٦٨٠٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزَهْبَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عُلَيْهِ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيْهِ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صَهْبَيْرٍ، عَنْ أَنَّسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلِيَعْزِمْ فِي الدَّعَاءِ، وَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُسْتَكْرِهُ لَهُ".
- ٦٨٠٧ - (٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبْيَوبَ وَفَتِيَّةَ وَابْنَ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ حَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعْزِمُ الْمَسَأَةَ، وَلِيَعْظِمُ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَعَاظِمُ شَيْءاً أَعْطَاهُ".
- ٦٨٠٨ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَّسُ بْنُ عَيَاضٍ: حَدَّثَنَا الْمَهَارَثُ وَهُوَ أَبْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَبَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمْ فِي الدَّعَاءِ، فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعٌ مَا شَاءَ، لَا مُكْرِهُ لَهُ".

٣ - باب العزم بالدعاة، ولا يقل إن شئت

قال العلماء: عزم المسألة: الشدة في طلبها، والجزم من غير ضعف في الطلب، ولا تعليق على مشيئة ونحوها، وقيل: هو حسن الظن بالله تعالى في الإحابة، ومعنى الحديث: استحباب الجزم في الطلب، وكرامة التعليق على المشيئة، قال العلماء: سبب كراحته أنه لا يتحقق استعمال المشيئة إلا في حق من يتوجه عليه الإكراه، والله تعالى متزه عن ذلك، وهو معنى قوله ﷺ في آخر الحديث: "فإنه لا مستكره له"، وقيل: سبب الكراهة أن في هذا اللفظ صورة الاستغفاء على المطلوب والمطلوب منه.

قوله: "عن عطاء بن ميني" هو بالمد والقصر.

[٤] - باب كراهة تمني الموت لضر نزل به

- ٦٨٠٩ - (١) حَدَّثَنَا زُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلَيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَّسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا يَتَمَنَّنَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضَرٍّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنِّيًا فَلِقَلِّ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوْفِنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاءُ خَيْرًا لِي".
- ٦٨١١ - (٢) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلَفٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، حَ وَحَدَّثَنِي زُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، كِلَاهِمًا عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَّسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، عَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ".
- ٦٨١١ - (٣) حَدَّثَنِي حَامِدٌ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَّسٍ وَأَنَّسٍ يَوْمَئِذٍ حَيٍّ، قَالَ أَنَّسٌ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَتَمَنَّنَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ" لِتَمْنِيَةِ.
- ٦٨١٢ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي حَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى خَبَابٍ وَقَدْ اكْتُوَ سَبْعَ كِتَابَاتٍ فِي بَطْنِهِ، فَقَالَ: لَوْ مَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَهَاجَنَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ، لَدَعَوْتُ بِهِ.
- ٦٨١٣ - (٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَوَكِيعٌ، حَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ تُمِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ وَيَحْيَى بْنُ حَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، حَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَاطِةَ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٤ - باب كراهة تمني الموت لضر نزل به

قوله ﷺ: "لَا يَتَمَنَّنَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضَرٍّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنِّيًا فَلِقَلِّ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوْفِنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاءُ خَيْرًا لِي".

المستفاد من الحديث: فيه التصریح بکراهة تمني الموت لضر نزل به من مرض، أو فاقه، أو محنۃ من عدو، أو نحو ذلك من مشاق الدنيا، فاما إذا عاٹ ضرراً في دینه أو فتنة فيه، فلا کراهة فيه لفهمون هذا الحديث وغيره، وقد فعل هذا الثاني خلاائق من السلف عند خوف الفتنة في أديانهم، وفيه: أنه إن عاٹ ولم يصبر على حاله في بلواه بالمرض ونحوه، فيقلل: "اللَّهُمَّ أَحْيِنِي إِنْ كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي الْخُ" ، والأفضل: الصبر والسكنون للقضاء.

قوله: "حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَّسٍ، وَأَنَّسٍ يَوْمَئِذٍ حَيٍّ" معناه: أن النضر حدث به في حياة أبيه.

٦٨١٤ - (٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُتَكَبِّهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَتَمَنَّنَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيهِ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنُ عُمُرَهُ إِلَّا خَيْرًا.

قوله ﷺ: "إذا مات أحدكم انقطع عمله" هكذا هو في بعض النسخ "عمله"، وفي كثير منها "أمله"، وكلها مما صحيح، لكن الأول أحوذ، وهو المذكر في الأحاديث، والله أعلم.



٥ - باب من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله، كره الله لقاءه

٦٨١٥ - (١) حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَبِيْعَةَ قَالَ: "مَنْ أَحَبَ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَ اللَّهَ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهَ لِقَاءَهُ".

٦٨١٦ - (٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَىٰ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ.

٦٨١٧ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزَّيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهُجَيْمِيُّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَحَبَ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَ اللَّهَ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهَ لِقَاءَهُ" فَقَلَّتْ: يَا رَبِيْعَةَ! أَكْرَاهِيَّةُ الْمَوْتِ؟ فَكُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ، فَقَالَ: "لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجْهَتِهِ، أَحَبَ لِقَاءَ اللَّهِ، فَأَحَبَ اللَّهَ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهَ لِقَاءَهُ".

٥ - باب من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله، كره الله لقاءه

قوله: "حدَّثَنَا هَدَابٌ" هذا الإسناد والذي بعده كلهم بصرىيون إلا عبادة بن الصامت فشامي. معنى الحديث وتفسيره: قوله ﷺ: "من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه". قالت عائشة: فقلت: يا ربى الله أكره الموت، فكُلُّنَا نكره الموت؟ قال: ليس كذلك، ولكن المؤمن إذا بشّرَ برحمته الله ورضوانه وجنته أحب لقاء الله فأحب الله لقاءه، وإن الكافر إذا بشّرَ بعذاب الله وسخطه كره لقاء الله وكراهه لقاءه. هذا الحديث يفسر آخره أوله، وبين المراد بباقي الأحاديث المطلقة "من أحب لقاء الله، ومن كره لقاء الله"، ومعنى الحديث: أن الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند التزع في حالة لا تقبل توبتها ولا غيرها، فحينئذ يبشر كل إنسان بما هو صائر إليه، وما أعد له، ويكشف له عن ذلك، فأهل السعادة يحبون الموت ولقاء الله ليتقىّلوا إلى ما أعد لهم، ويحب الله لقاءهم أي فيحرز لهم العطايا والكرامة، وأهل الشقاوة يكرهون لقاءه لما علموا من سوء ما يتلقّلوا إليه، ويكره الله لقاءهم، أي يبعدهم عن رحمته وكرامته، ولا يريد ذلك لهم، وهذا معنى كراهته سبحانه لقاءهم، وليس معنى الحديث أن سبب كراهة الله تعالى لقاءهم كراحتهم ذلك، ولا أن حبه لقاء الآخرين حبهم ذلك، بل هو صفة لهم.

٦٨١٨ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَشَارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ
بِهَذَا الإِسْنَادِ.

٦٨١٩ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنِ
الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحٍ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَحَبَ لِقاءَ اللَّهِ،
أَحَبَ اللَّهِ لِقاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهِ لِقاءَهُ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقاءِ اللَّهِ".

٦٨٢٠ - (٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُوسَفَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءَ عَنِ
عَامِرٍ: حَدَّثَنِي شُرَيْحٌ بْنُ هَانِيٍّ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ بِمِثْلِهِ.

٦٨٢١ - (٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرُو الْأَشْعَثِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْرَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ
شُرَيْحٍ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَحَبَ لِقاءَ اللَّهِ، أَحَبَ اللَّهِ
لِقاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهِ لِقاءَهُ"، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! سَمِعْتُ
أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا، إِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ هَلَكْنَا، فَقَالَتْ: إِنَّ الْهَالِكَ مَنْ
هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَحَبَ لِقاءَ اللَّهِ، أَحَبَ اللَّهِ
لِقاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهِ لِقاءَهُ"، وَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرُهُ الْمَوْتَ، فَقَالَتْ: قَدْ
قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذَهَّبُ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ إِذَا شَعَصَ الْبَصَرَ، وَحَشَرَجَ الصَّدْرُ،
وَاقْشَعَرَ الْجِلْدُ، وَتَشَنَّجَ الْأَصَابِعُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ، مَنْ أَحَبَ لِقاءَ اللَّهِ، أَحَبَ اللَّهِ لِقاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ
لِقاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهِ لِقاءَهُ.

٦٨٢٢ - (٨) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ بِهَذَا
الإِسْنَادِ تَحْوِي حَدِيثَ عَبْرَةِ.

٦٨٢٣ - (٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرِ الْأَشْعَرِيِّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا

شرح الغريب: قوله: "إذا شعَصَ البَصَرَ، وَحَشَرَجَ الصَّدْرَ، وَاقْشَعَرَ الْجِلْدُ، وَتَشَنَّجَ الْأَصَابِعُ" أَمَّا "شَعَصَ"
فَيَفْتَحُ الشَّيْنَ وَالْخَاءَ، وَمَعْنَاهُ: ارْتِفَاعُ الْأَجْفَانِ إِلَى فَوْقَهُ، وَتَحْدِيدُ النَّظَرِ، وَأَمَّا "الْحَشَرَجَةُ"، فَهِيَ تَرْدِدُ النَّفَسِ فِي
الصُّدُورِ، وَأَمَّا "اقْشَعَرَ الْجِلْدُ"، فَهُوَ قِيَامُ شَعَرَةٍ، وَتَشَنَّجُ الْأَصَابِعُ تَقْبِضُهَا.

أبو أسامة عن بُرِيْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىَ، عَنِ التَّبِيِّنِ قَالَ: "مَنْ أَحَبَ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَ اللَّهِ لِقَاءً، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهِ لِقَاءً".

* * * *

[٦ - باب فضل الذكر والدعاة والتقرب إلى الله تعالى]

٦٨٢٤ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرْبَيْبُ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ جَعْفَرٍ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصْمَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي".

٦٨٢٥ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنُ عُثْمَانَ الْعَبْدِيَّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعْدِيٍّ وَأَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ وَهُوَ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ التَّبِيِّنِ طَبَطَةَ طَبَطَةَ قَالَ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شَبِيرًا، تَقَرَّبَتْ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبَتْ مِنْهُ بَاعًا - أَوْ بُوْعًا - وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً".

٦٨٢٦ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: "إِذَا أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً".

٦٨٢٧ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرْبَيْبِ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرْبَيْبِ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرَهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأِ، ذَكَرَهُ فِي مَلَأِ خَيْرٍ مِنْهُ، وَإِنْ افْتَرَبَ إِلَيَّ شَبِيرًا، تَقَرَّبَ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ افْتَرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، افْتَرَبَتْ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً".

٦٨٢٨ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ أَبْنِ سُوِيدٍ، عَنْ أَبِي ذِرَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ * فَلَهُ

٦ - باب فضل الذكر والدعاة والتقرب إلى الله تعالى

شرح قوله تعالى: قوله تعالى: "إِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ بَاعًا أَوْ بُوْعًا" الباع والبوع بضم الباء والتبوّع بفتحها كله بمعنى، وهو طول ذراعي الإنسان وعضديه، وعرض صدره، قال الباجي: وهو قدر أربع أذرع، وهذا حقيقة اللفظ، والمراد بها في هذا الحديث المجاز كما سبق في أول "كتاب الذكر" في شرح هذا الحديث مع =

* قوله: "يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ" إِنْ قُلْتَ: لَوْ جَعَلْنَا هَذِهِ الْحَدِيثَ تَفْسِيرًا لِهِدِيثٍ "إِنْ رَحِمْتَنِي سَبَقْتَ

عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُهَا، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ، فَحَزَّاًوْهُ سَيِّئَةً مِثْلَهَا، أَوْ أَغْفِرُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَيْرًا، تَقَرَّبَتْ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبَتْ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرَوْلَةً، وَمَنْ لَقِينِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيلَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَقِيَتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً".

قال إبراهيم: حَدَّثَنَا الحَمَّاسُ بْنُ يَسْرِيرٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٦٨٢٩ - (٦) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُهَا".

= الحديثين بعده.

قوله تعالى: "فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُهَا"، معناه: أن التضعيف بعشرة أمثالها لا بد بفضل الله ورحمته ووعده الذي لا يخلف، والزيادة بعد بكثرة التضعيف إلى سبعينات ضعف، وإلى أضعاف كثيرة، يحصل لبعض الناس دون بعض على حسب مشيئته سبحانه وتعالى. قوله تعالى: "وَمَنْ لَقِينِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيلَةً" هو بضم القاف على المشهور، وهو ما يقارب ملاها، وحکى كسر القاف، نقله القاضي وغيره، والله أعلم.

= غضبي" لكان له وجه، فانتظر إلى آثار رحمة الله وأثار غضبه أيهما أغلب وأكثر، ولو ضمننا إلى ذلك نعمة الإيجاد من العدم إلى الوجود الكامل مع ما يحتاج إليه من الآلات والأسباب، فهذه نعمة سبقت الاستحقاق من العبد والعمل، فظهر معنى هذا الحديث ظهوراً تاماً، والله تعالى أعلم.

* * *

[٧ - باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا]

- ٦٨٣٠ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ، زَيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتْ * فَصَارَ مِثْلَ الْفَرْخِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هَلْ كُنْتَ تَدْعُ بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُ اللَّهَ إِيمَادًا؟" قَالَ: نَعَمْ! كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ! مَا كُنْتُ مُعَايِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ، فَعَجَّلْتُ لِي فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "سُبْحَانَ اللَّهِ! لَا تُطِيقُهُ - أَوْ لَا تَسْتَطِعُهُ - أَفَلَا قُلْتَ: اللَّهُمَّ! آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَفِنَا عَذَابُ النَّارِ"، قَالَ: فَدَعَاهُ اللَّهُ لَهُ، فَشَفَاهُ.
- ٦٨٣١ - (٢) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ التَّضْرِ التَّمِيميُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: "وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ"، وَلَمْ يَذْكُرْ الزِيادةَ.
- ٦٨٣٢ - (٣) وَحَدَّثَنِي رُهْيَرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَفَانُ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعْوُدُهُ، وَقَدْ صَارَ كَالْفَرْخِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حُمَيْدٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "لَا طَاقَةَ لَكَ بِعَذَابِ اللَّهِ"، وَلَمْ يَذْكُرْ: فَدَعَاهُ اللَّهُ لَهُ فَشَفَاهُ.
- ٦٨٣٣ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنِّي وَأَبْنُ بَشَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحِ الْعَطَّارُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٧ - باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا

فوائد الحديث: قوله: "عاد رجلاً من المسلمين قد خفت، مثل الفرخ" أي ضعف، وفي هذا الحديث النهي عن الدعاء بتعجيل العقوبة، وفيه: فضل الدعاء بـ"اللهم" آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وفنا عذاب النار، وفيه: جواز التعجب بقول: سبحان الله، وقد سبقت نظائره، وفيه: استحباب عيادة المريض والدعاء له، وفيه: كراهة تمني البلاء لثلا ينضرح منه ويستخطه ورمي شكا، وأظهر الأقوال في تفسير الحسنة في الدنيا أنها العبادة والعافية، وفي الآخرة الجنة والمغفرة، وقيل: الحسنة تعم الدنيا والآخرة.

* قوله: "قد خفت" أي ضعف.

[٨ - باب فضل مجالس الذكر]

٦٨٣٤ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمَ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا سُهْيَلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةُ سَيَّارَةً، فُضْلًا، يَتَعَوَّنُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، إِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذَكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ، وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ، حَتَّى يَمْلُؤُوا مَا يَبْيَنُونَ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، إِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعَدُوا إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: مَنْ أَئْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جَئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ، يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيَهْلِكُونَكَ وَيَمْجَدُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ، قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ حَتَّى تَكُونَ، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا حَتَّى؟ قَالُوا: لَا، أَيْ رَبَّ! قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا حَتَّى؟ قَالُوا: وَيَسْتَعْجِلُونَكَ، قَالَ: وَمِمَّ يَسْتَعْجِلُونَنِي؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ، يَا رَبَّ! قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَعْفِرُونَكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، فَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا وَأَجْرَيْتُهُمْ مِمَّا اسْتَحْجَرُوا، قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبَّ فِيهِمْ فُلَانٌ، عَبْدٌ خَطَاءٌ، إِنَّمَا مَرَ فَحَلَّسَ مَعَهُمْ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ، هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيلُهُمْ".

٨ - باب فضل مجالس الذكر

ضبط الألفاظ واختلاف السُّخُون: قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةُ سَيَّارَةً فُضْلًا يَتَعَوَّنُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ" أما "السيارة"، فمعناه: سياحون في الأرض، وأما "فُضْلًا" فضبطه على أوجه: أحدها: وهو أرجحها وأشهرها في بلادنا "فُضْلًا" بضم الفاء والضاد. والثانية: بضم الفاء وإسكان الضاد، ورجحها بعضهم، وادعى أنها أكثر وأصوب. والثالثة: بفتح الفاء وإسكان الضاد، قال القاضي: هكذا الرواية عند جمهور شيوخنا في البخاري ومسلم. والرابعة: "فضل" بضم الفاء والضاد ورفع اللام على أنه خير مبتدأ محنوف. والخامسة: "فُضْلاء" بالمد جمع فاضل. قال العلماء: معناه على جميع الروايات أنهم ملائكة زاندون على الحفظة وغيرهم من المرتدين مع الحالات، فهو لاء السيارة لا وظيفة لهم، وإنما مقصودهم حلق الذكر.

وأما قوله ﷺ: "يَتَعَوَّنُونَ" ، فضبطه على وجهين: أحدهما: بالعين المهملة من التبع: وهو البحث عن الشيء والتقتيس، والثاني: "يَتَعَوَّنُونَ" بالعين المعجمة من الابتلاء، وهو الطلب، وكلاهما صحيح. قوله ﷺ: "إِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذَكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا" هكذا هو في كثير من نسخ بلادنا "حَفَّ" بالفاء، وفي بعضها "حَضَرَ" بالضاد المعجمة أي حث على الحضور الاستماع، وحکى القاضي عن بعض -

- رواهم "وخط" بالطاء المهملة، واحتاره القاضي، قال: ومعناه أشار بعضهم إلى بعض بالتزول، ويؤيد هذه الرواية قوله بعده في البخاري: "هلموا إلى حاجتكم". ويؤيد الرواية الأولى، وهي "حف" قوله في البخاري: "يحفونهم بأجتنحتهم ويعدقون بهم ويستدرون حولهم ويحوف بعضهم بعضاً".

قوله: "ويستحررونك من نارك" أي يطلبون الأمان منها. قوله: "عبد خطاء" أي كثير الخطايا.
فوائد الحديث: وفي هذا الحديث فضيلة الذكر، وفضيلة مجالسه، والجلوس مع أهله، وإن لم يشاركهم، وفضل مجالسة الصالحين وبركتهم، والله أعلم.

أنواع الذكر وفضله وأحكامه: قال القاضي عياض رحمه الله: ذكر الله تعالى ضربان: ذكر بالقلب وذكر باللسان، وذكر القلب نوعان: أحدهما: وهو أرفع الأذكار وأحلها: الفكر في عظمة الله تعالى وجلاله وجبروته وملكته، وآياته في سواته وأرضه، ومنه الحديث: "خير الذكر الحفي" ، والمراد به هذا. والثاني: ذكره بالقلب عند الأمر والنهي، فيتمثل ما أمر به، ويترك ما هي عنه ويفق عما أشكل عليه.

وأما ذكر اللسان بحداً فهو أضعف الأذكار، ولكن فيه فضل عظيم كما جاءت به الأحاديث. قال: وذكر ابن حرير الطبرى وغيره اختلاف السلف في ذكر القلب واللسان أيهما أفضل، قال القاضي: والخلاف عندي إنما يتصور في مجرد ذكر القلب تسيحاً وتكللاً وشبههما، وعليه يدل كلامهم، لا أنهم مختلفون في الذكر الحفي الذي ذكرناه، وإنما ذلك لا يقاربه ذكر اللسان، فكيف يفاضله؟ وإنما الخلاف في ذكر القلب بالتسبيح المفرد ونحوه، والمراد بذلك اللسان مع حضور القلب، فإن كان لاهياً فلا، واحتاج من رفع ذكر القلب بأن عمل السر أفضل، ومن رفع ذكر اللسان قال: لأن العمل فيه أكثر، فإن زاد باستعمال اللسان اقتضى زيادة أجر.

الاختلاف في كتبة الملائكة ذكر القلب: قال القاضي: واحتلقو هل تكتب الملائكة ذكر القلب؟ فقيل: تكتب، ويجعل الله تعالى لهم علامة يعرفونه بها، وقيل: لا يكتبونه؛ لأنه لا يطلع عليه غير الله، قلت: الصحيح أنهم يكتبونه، وأن ذكر اللسان مع حضور القلب أفضل من القلب وحده، والله أعلم.

[٩ - باب فضل الدعاء : اللهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة،...]

٦٨٣٥ - (١) حَدَّثَنِي رُهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلَيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَأَلَ فَتَادَةً أَنْسًا : أَيْ دَعْوَةً كَانَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ؟ قَالَ : كَانَ أَكْثَرُ دَعْوَةً يَدْعُو بِهَا * يَقُولُ : "اللَّهُمَّ أَتَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ". قَالَ : وَكَانَ أَنْسٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو بِدَعْوَةً، دَعَا بِهَا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ، دَعَا بِهَا فِيهِ.

٦٨٣٦ - (٢) حَدَّثَنَا عَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ : حَدَّثَنَا أَبِي : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنْسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : "رَبُّنَا أَتَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ".

٩ - باب فضل الدعاء : اللهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار

ذكر في الحديث أنها كانت أكثر دعاء النبي ﷺ لما جمعته من خيرات الآخرة والدنيا، وقد سبق شرحه قريباً، والله أعلم.

* قوله: "إذا أراد أن يدعو بدعاً بها" وإن أراد أن يدعو بدعاً بما فيه المراد بالدعوة المرة من الدعاء؛ لأن هذا الوزن للمرة، وأما الدعاء فاسم جنس يطلق على القليل والكثير، وأطلق هنا على ما فوق الواحد، أي إن أراد المرة من الدعاء يكفي بهذه الدعوة، أعني: اللهم آتنا في الدنيا إلخ، وإن أراد أكثر من ذلك يأتي بهذه في ذلك، فلا يترك هذه الدعوة فقط، والله تعالى أعلم.

* * *

[١٠ - باب فضل التهليل والتسبيح والدعا]

٦٨٣٧ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيْ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةٍ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عِدْلًا عَشْرَ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٌ، وَمُحِيطٌ عَنْهُ مِائَةٌ سَيِّئَةٌ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ، حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِيلٌ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِائَةٍ مَرَّةٍ، حُطِّتْ خَطَايَاهُ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبْدِ الْبَحْرِ".

٦٨٣٨ - (٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوَيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ سُمَيْ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: "مَنْ قَالَ حِينَ يُضْنِحُ وَحِينَ يُمْسِي: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةٌ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ".

١٠ - باب فضل التهليل والتسبيح والدعا

قوله ﷺ: "فَيَمَنْ قَالَ فِي يَوْمٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةٍ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عِدْلًا عَشْرَ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٌ، وَمُحِيطٌ عَنْهُ مِائَةٌ سَيِّئَةٌ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ، حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِيلٌ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ".

الأوجه في المراد بالزيادة: هذا فيه دليل على أنه لو قال هذا التهليل أكثر من مائة مرة في اليوم، كان له هذا الأجر المذكور في الحديث على المائة، ويكون له ثواب آخر على الزيادة، وليس هذا من الحدود التي هي عن اعتدائها ومحاوزة إعدادها، وأن زيادتها لا فضل فيها أو تبطلها كالزيادة في عدد الطهارة، وعدد ركعات الصلاة، ويعتمل أن يكون المراد الزيادة من أعمال الخير لا من نفس التهليل، ويتعتمل أن يكون المراد مطلق الزيادة سواء كانت من التهليل أو من غيره أو منه ومن غيره، وهذا الاحتمال أظهر، والله أعلم.

وظاهر إطلاق الحديث أنه يحصل هذا الأجر المذكور في هذا الحديث من قال هذا التهليل مائة مرة في يومه، سواء قاله متواتلة أو متفرقة في مجالس، أو بعضها أول النهار وبعضها آخره، لكن الأفضل أن يأتي بها متواتلة في أول النهار حرزًا له في جميع نهاره.

التوفيق بين الروایتين: قوله: ﷺ في حديث التهليل: "وَمُحِيطٌ عَنْهُ مِائَةٌ سَيِّئَةٌ" وفي حديث التسبيح: "حُطِّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبْدِ الْبَحْرِ" ظاهره أن التسبيح أفضل.

٦٨٣٩ - (٣) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو أَيُوبَ الْعَيْلَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ يَعْنِي الْعَقَدِيَّ: حَدَّثَنَا عُمَرُ وَهُوَ أَبُنْ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْحُمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مِرَارٍ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ.

وَقَالَ سُلَيْمَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ، قَالَ فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَمْرُو بْنَ مَيْمُونٍ، فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ أَبْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: فَأَتَيْتُ أَبْنَ أَبِي لَيْلَى، فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦٨٤ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَمِيرٍ وَزَهْرَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كَرْبَلَةِ وَمُحَمَّدُ أَبْنُ طَرِيفِ الْبَجْلِيِّ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْدَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ" عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ

- وقد قال في حديث التهليل: "ولم يأت أحد أفضل مما جاء به" قال القاضي في الجواب عن هذا: أن التهليل المذكور أفضل، ويكون ما فيه من زيادة الحسنات، ومحو السيئات، وما فيه من فضل عتق الرقاب، وكونه حرجاً من الشيطان زائداً على فضل التسبيح وتکفير الخطايا؛ لأنه قد ثبت أن من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها عضواً منه من النار، فقد حصل بعْتَق رقبة واحدة تکفير جميع الخطايا مع ما يبقى له من زيادة عتق الرقاب الزائدة على الواحدة، ومع ما فيه من زيادة مائة درجة، وكونه حرجاً من الشيطان، وينبئه ما جاء في الحديث بعد هذا: "إن أفضل الذكر التهليل" مع الحديث الآخر: "أفضل ما قلته أنا والنبيون قبلني: لا إله إلا الله وحده لا شريك له" الحديث، وقيل: إنه اسم الله الأعظم، وهي كلمة الإخلاص، والله أعلم.

- وقد سبق أن معنى التسبيح: التزييه بما لا يليق به سبحانه وتعالى من الشرير والولد والصاحبة، والنفاث مطلقاً،

* قوله: "كلمتان خفيفتان" إلخ الظاهر أن "كلمتان" خير مقدم، وقوله "سبحان الله والحمد لله" إلخ مبتدأ، لأن قوله "سبحان الله" إلخ أريد به اللفظ، فيكون معرفة، و"كلمتان" نكرة، ولا يجعل المبتدأ نكرة مع كون الخير معرفة إلا في مواضع، هذا ليس منها، وعلى هذا، فتفهم الخبر للتشويق على حد ثلاثة تشرق الدنيا بيته، ويتحمل أن يكون خبره مخدوفاً، والتقدير: عند الله كلمتان، أو في الأذكار كلمتان ونحو ذلك، وعلى هذا "سبحان الله" إلخ بدل أو بيان أو خبر مخدوف تقديره: هما سبحان الله إلخ، والله تعالى أعلم.

إِلَى الرَّحْمَنِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ".

٦٨٤١ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لَهُ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ".

٦٨٤٢ - (٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلَيَّ بْنُ مُسْهَرٍ وَابْنُ نُعَيْرٍ عَنْ مُوسَى الْجَهْنَمِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ نُعَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا مُوسَى الْجَهْنَمِيُّ عَنْ مُضْعِبٍ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيًّا إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: عَلِمْنِي كَلَامًا أَقُولُهُ، قَالَ: "قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ". قَالَ: فَهُؤُلَاءِ لِرَبِّيِّ، فَمَا لِي؟ قَالَ: "قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي".

قَالَ مُوسَى: أَمَا عَافِيَنِي، فَأَنَا أَتُوَهَّمُ وَمَا أَدْرِي، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلُ مُوسَى.

٦٨٤٣ - (٧) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلِ الْجَحَدَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي أَبْنَ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْلَمُ مِنْ أَسْلَمَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي".

٦٨٤٤ - (٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَزْهَرَ الْوَاسِطِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلِمَهُ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَمْرَهُ أَنْ يَدْعُو بِهُؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: "اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَاعْفَنِي وَارْزُقْنِي".

= وسمات الحديث مطلقاً.

ميزة الحديث: قوله في حديث التهليل عشر مرات: "حدثنا عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن ربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون عن ابن أبي ليلى على أبي أيوب الأنباري" هذا الحديث فيه أربعة تابعين، يروي بعضهم عن بعض، وهم: الشعبي وربيع وعمرو وابن أبي ليلى، واسم ابن أبي ليلى هذا عبد الرحمن، وأما ابن أبي السفر ففتح الفاء، وسكنها بعض المغاربة، والصواب الفتح.

قوله: "الله أكبر كبراً" منصوب بفعل مخدوف، أي كبرت كبراً أو ذكرت كبراً.

٦٨٤٥ - (٩) حَدَّثَنِي رُهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٌ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: "قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاعْفُنِي وَارْزُقْنِي، وَيَجْمَعُ أَصَابِعَ إِلَّا الإِبْهَامَ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَحْمَمُ لَكَ دُبُّكَ وَآخِرَتَكَ".

٦٨٤٦ - (١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ وَعَلَى بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ مُوسَى الْجُهْنَيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ نُعَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهْنَيِّ عَنْ مُضْعِبِ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "أَيُعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةً؟" فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِّنْ جُلُسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةً؟ قَالَ: "يُسَبِّحُ مِائَةً تَسْبِيحةً، فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحْكَطَ عَنْهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ".

قوله ﷺ: "يسبّح مائة تسبيحة، فيكتب له ألف حسنة، أو يحط عنه ألف خطيبة" هكذا هو في عامة نسخ صحيح مسلم "أو يحط" ؛ "أو" ، وفي بعضها "ويحط" بالواو، وقال الحميدى في الجمع بين الصحيحين: كذا هو في كتاب مسلم "أو يحط" ؛ "أو" ، وقال البرقاني: رواه شعبة وأبو عوانة، وينبئ القطبان عن يحيى الذي رواه مسلم من جهةه، فقالوا: "ويحط" بالواو، والله أعلم.

[١١ - باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، وعلى الذكر]

٦٨٤٧ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيميُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدٌ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمَدَانِيُّ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً" مِنْ كُرْبَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسْرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسْرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ سَرَّ مُسْلِمًا، سَرَّهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنَى الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنَى أَحَبِّهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَأْتِمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلتُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيتُهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرُهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلَهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ تَسْبِبَهُ".

١١ - باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، وعلى الذكر

الحديث الجامع: فيه حديث أبي هريرة: "من نفَسَ عن مؤمنٍ كربَةً" إلى آخره، وهو حديث عظيم جامع لأنواع من العلوم والقواعد والأداب، وسبق شرح، أفراد فصوله، ومعنى "نَفَسَ الْكَرْبَةَ" أزالها، وفيه: فضل قضاء حوائج المسلمين، وفعهم بما تيسر من علم أو مال، أو معاونة أو إشارة بمحصلة، أو نصيحة وغير ذلك، وفضل الستر على المسلمين، وقد سبق تفضيله، وفضل إنتظار الميسر، وفضل المشي في طلب العلم، ويلزم من ذلك الاستغلال بالعلم الشرعي، بشرط أن يقصد به وجه الله تعالى، وإن كان هذا شرطاً في كل عادة العلماء يقيدون هذه المسألة به لكونه قد يتضليل في بعض الناس، ويغفل عنه بعض المبتدئين ونحوهم.

قوله ﷺ: "وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلتُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيتُهُمُ الرَّحْمَةُ" قيل: المراد بـ"السَّكِينَةِ" هنا: الرحمة، وهو الذي اختاره القاضي عياض، وهو ضعيف لعنف الرحمة عليه، وقيل: الطمأنينة والوقار هو أحسن.

فضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد وغيرها: وفي هذا دليل لفضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد، وهو مذهبنا ومذهب الجمهور، وقال مالك: يكره، وتراوته بعض أصحابه، ويتحقق بالمسجد في تحصيل هذه الفضيلة الاجتماع في مدرسة، ورباط ونحوها إن شاء الله تعالى، ويدلّ عليه الحديث الذي بعده، فإنه مطلق بتناول جميع الموضع، ويكون التقيد في الحديث الأول خرج على الغالب، لاسيما في ذلك الزمان، فلا يكون له مفهوم يعمل به.

٦٨٤٨ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي حَمْزَةَ وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلَى الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا أَبْنُ نُعَيْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي أَسَامَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُمِثِّلُ حَدِيثَ أَبِي مُعاوِيَةَ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي أَسَامَةَ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّيسِيرِ عَلَى الْمُعْسِرِ.

٦٨٤٩ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنِّي وَابْنُ بَشَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ سَمِعَتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَغْرَى، أَبِي مُسْلِمَ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمَا شَهَدا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَفَّتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِّيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَّلْتُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةَ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عَنْدَهُ".

٦٨٥٠ - (٤) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ فِي هَذَا الإِسْنَادِ تَحْوِهً.

٦٨٥١ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَاجٌ مُعاوِيَةَ عَلَى حَلْقَةِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَا أَجْلَسْكُمْ؟ قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ، قَالَ: آللَّهِ مَا أَجْلَسْكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ! مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ ثُمَّةَ لَكُمْ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْلَى عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَاجٌ عَلَى حَلْقَةِ مِنْ أَصْحَاحِهِ، فَقَالَ: "مَا أَجْلَسْكُمْ؟" قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِإِسْلَامِ، وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا، قَالَ: "آللَّهِ مَا أَجْلَسْكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟" قَالُوا: وَاللَّهِ! مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: "أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ ثُمَّةَ لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَاهِي بِكُمُ الْمَلَائِكَةَ".

قوله ﷺ: "من بطأ به عمله، لم يسرع به نسيبه" معناه: من كان عمله ناقصاً لم يلحقه مرتبة أصحاب الأعمال، فييني أن لا يتكل على شرف النسب، وفضيلة الآباء ويقصر في العمل.

قوله: "لم تستحلفككم ثمة لكم" هي بفتح الهاء وإسكافها، وهي فعلة فعلة من الوهم، والناء بدل من الواو، وأفهمته به: إذا ظنت به ذلك.

قوله ﷺ: "إن الله عز وجل ياهي بكم الملائكة" معناه: يظهر فضلكم لهم، ويرיהם حسن عملكم، ويشئ عليهم عندهم، وأصل البهاء: الحسن والجمال، وفلان ياهي عالمه أي يفخر ويتحمل لهم على غيرهم، وبظاهر حسنهم.

[١٢ - باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه]

٦٨٥٢ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقَيْمِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، جَمِيعاً عَنْ حَمَادٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ الْأَغْرِي الْمُزَانِيِّ وَكَائِنَ لَهُ صُحْجَةٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّهُ لَيَغْنَى عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةً مَرَّةً".

١٢ - باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه

قوله ﷺ: "إِنَّهُ لَيَغْنَى عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةً مَرَّةً".
الأوجه في "الغين" وسبب الاستغفاره ﷺ: قال أهل اللغة: "الغين" بالعين المعجمة، والغيم بمعنى، والمراد هنا: ما يتغشى القلب، قال القاضي: قيل: المراد الفترات والغممات عن الذكر الذي كان شأنه الدوام عليه، فإذا فتر عنه أو غفل عَدَ ذلك ذنبًا واستغفر منه، قال: وقيل: هو همه بسبب أمرته، وما اطلع عليه من أحواها بعده، فيستغفر لهم، وقيل: سببه اشتغاله بالنظر في صالح أمرته وأمورهم، ومحاربة العدو ومداراته، وتأليف المؤلفة وغلو ذلك، فيشتعل بذلك من عظيم مقامه، فبراه ذنبًا بالنسبة إلى عظيم منزلته، وإن كانت هذه الأمور من أعظم الطاعات، وأفضل الأعمال، فهي نزول عن عالي درجته، ورفع مقامه من حضوره مع الله تعالى، ومشاهدته ومراقبته وفراغه مما سواه، فيستغفر لذلك، وقيل: يحتمل أن هذا "الغين" هو السكينة التي تغشى قلبه لقوله تعالى: ﴿فَأَنْزَلْنَا السَّكِينَةَ عَلَيْهِ﴾ (الفتح: ١٨)، ويكون استغفاره إظهاراً للعبودية والافتقار، وملازمة الخشوع وشكراً لما أولاه، وقد قال المحاسبي: خوف الأنبياء والملائكة خوفٌ إعظام، وإن كانوا آمنين عذاب الله تعالى. وقيل: يحتمل أن هذا الغين حال خشية وإعظام يغشى القلب، ويكون استغفاره شكرًا كما سبق، وقيل: هو شيء يعتري القلوب الصافية مما تحدث به النفس، فيهوشها، والله أعلم.

[١٢ - باب التوبه]

٦٨٥٣ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَنْ شَعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرْرَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَغْرَى، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُحَدِّثُ أَبْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ، فَإِنِّي أَتُوَلِّ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِائَةً مَرَّةً".

٦٨٥٤ - (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا أَبْنُ الْمُشْتَى: حَدَّثَنَا أَبُو دَاؤِدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كُلُّهُمْ عَنْ شَعْبَةَ فِي هَذَا الإِسْنَادِ.

٦٨٥٥ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَالِدٍ يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا أَبْنُ نُعَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدِ الْأَشْجَعِ: حَدَّثَنَا حَفْصَ يَعْنِي أَبْنَ عَيَّاَثٍ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْرَةَ، زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْفَطْلُو لَهُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ".

١٣ - باب التوبه

قوله ﷺ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ! تُوبُوا إِلَى اللَّهِ، فَإِنِّي أَتُوَلِّ فِي الْيَوْمِ مِائَةً مَرَّةً" هذا الأمر بالتوبه موافق لقوله تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ حَيْثَا أَتَيْتُمُونَ﴾ (النور: ٣١)، وقوله تعالى: ﴿يَنِيَا لَذِكْرَهُ أَمْتُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصْوَحًا﴾ (التحريم: ٨)، وقد سبق في الباب قبله بيان سبب استغفاره وتوبته ﷺ، ونحن إلى الاستغفار والتوبه أحوج. قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: للتوبه ثلاثة شروط: أن يقلع عن المعصية، وأن يندم على فعلها، وأن يعزم عرماً حازماً أن لا يعود إلى مثلها أبداً، فإن كانت المعصية تتعلق بأدمي فلها شرط رابع، وهو رد الظلامة إلى صاحبها أو تحصيل البراءة منه، والتوبه أهم قواعد الإسلام، وهي أول مقامات سالكي طريق الآخرة.

قوله ﷺ: "مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ" قال العلماء: هذا حد لقبول التوبه، وقد جاء في الحديث الصحيح: "إِنَّ اللَّتَّوْبَةَ بَابًا مفتوحًا، فَلَا تَرَا مَقْبُولَةً حَتَّى يَغْلُقَ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا أَغْلَقَ، وَامْتَنَعَتِ التَّوْبَةُ عَلَى مَنْ لَمْ يَكُنْ تَابَ قَبْلَ ذَلِكَ"، وهو معنى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ رَبِّكُوكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَفَرَّ تَكْنُ، أَمْتَكَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ (الأعراف: ١٥٨)، ومعنى "تاب الله عليه" قبل توبته ورضي بها، للتوبه شرط آخر، وهو: أن يتوب قبل الغرارة، كما جاء في الحديث الصحيح، وأما في حالة الغرارة، وهي حالة التزعزع، فلا تقبل توبته ولا غيرها، ولا تنفذ وصيته، ولا غيرها.

[١٤] - باب استحباب خفض الصوت بالذكر

٦٨٥٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَهْجِرُونَ بِالْتَّكْبِيرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصْمَمَ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، وَهُوَ مَعَكُمْ" قَالَ: وَأَنَا خَلْفُهُ، وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ: "يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ! أَلَا أَدْلُكَ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ كُثُرِ الْجَنَّةِ؟" قَلَّتْ: بَلَى! يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "فُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ".

٦٨٥٧ - (٢) حَدَّثَنَا أَبْنُ نُعَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجَحِ، جَمِيعًا عَنْ حَفْصٍ أَبْنِ عِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ تَخْوِةً.

٦٨٥٨ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، فُضَيْلُ بْنُ حُسْنَيْ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي أَبْنَ زُرْيَعٍ: حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُمْ يَصْعَدُونَ فِي ثَنَيَّةٍ، قَالَ: فَجَعَلَ رَجُلٌ، كُلُّمَا عَلَى ثَنَيَّةٍ، نَادَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّكُمْ لَا تَنَادُونَ أَصْمَمَ وَلَا غَائِبًا"، قَالَ: فَقَالَ: "يَا أَبَا مُوسَى أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ! أَلَا أَدْلُكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَثِيرِ الْجَنَّةِ؟" قَلَّتْ: مَا هِيَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ".

١٤ - باب استحباب خفض الصوت بالذكر

قوله ﷺ للناس حين جهروا بالتكبير: "أَيُّهَا النَّاسُ! ارْبَعُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ أَصْمَمَ، وَلَا غَائِبًا إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا وَهُوَ مَعَكُمْ"، "ارْبَعُوا": همزة وصل وبفتح الباء المودحة معناه: ارفعوا بأنفسكم، واحفظوا أصواتكم، فإن رفع الصوت إنما يفعله الإنسان بعد من يخاطبه ليسمعه، وأنتم تدعون الله تعالى، وليس هو بأصوات ولا غائب، بل هو سميع قريب، وهو معكم بالعلم والإحاطة.

النَّدْبُ إِلَى خَفْضِ الصَّوْتِ بِالذَّكْرِ: ففيه النَّدْبُ إِلَى خَفْضِ الصَّوْتِ بِالذَّكْرِ إِذَا لَمْ تَدْعُ حَاجَةً إِلَى رَفْعِهِ، فَإِنَّهُ إِذَا حَفَظَهُ كَانَ أَبْلَغُ فِي تَوْقِرِهِ وَتَعْظِيمِهِ، فَإِذَا دَعَتْ حَاجَةٌ إِلَى الرَّفْعِ رَفَعَ، كَمَا جَاءَتْ بِهِ أَحَادِيثُ.

وقوله ﷺ في الرواية الأخرى: "وَالَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عَنْقِ رَاحِلَةِ أَحَدِكُمْ" هو بمعنى ما سبق، وحاصله أنه بجاز كقوله تعالى: **(وَلَنَّ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ)** (ق: ١٦)، والمراد تحقيق سباع الدعاء.

- ٦٨٥٩ - (٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: يَبْيَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ تَحْوَةً.
- ٦٨٦٠ - (٥) حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرِّبِيعِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُوبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ التَّبِيِّنِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَذَكَرَ تَحْوَةً حَدِيثَ عَاصِمٍ.
- ٦٨٦١ - (٦) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا التَّقْفِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَّةٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: "وَالَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عَنْقِ رَاحِلَتِهِ". وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرٌ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.
- ٦٨٦٢ - (٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُعْبَيْلٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانَ وَهُوَ أَبُنْ غَيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَلَا أَدْلُكُ كَلِمَةً مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ أَوْ قَالَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟" فَقَلَّتْ: بَلَى! فَقَالَ: "قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ".
- ٦٨٦٣ - (٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَيْبٍ، عَنْ أَبِي الْحَيْرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو، عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَلِمْتِي دُعَاءً أَذْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: "قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَبِيرًا، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبُ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ".

فضيلة الحوقلة وشرحها: قوله ﷺ: "لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ". قال العلماء: سبب ذلك أنها كلمة استسلام وتفريض إلى الله تعالى، واعتراف بالإذعان له، وأنه لا صانع غيره، ولا راد لأمره، وأن العبد لا يملك شيئاً من الأمر، ومعنى "الكنز" هنا أنه ثواب مدخل في الجنة، وهو ثواب نفس، كما أن الكنز نفس أموالكم. قال أهل اللغة: "الحوقلة" الحركة واللحيلة، أي لا حرفة ولا استطاعة، ولا حيلة إلا بمشيئة الله تعالى، وقيل: معناه: لا حول في دفع شر ولا قوة في تحصيل حير إلا بالله، وقيل: لا حول عن معصية الله إلا بعصمتها، ولا قوة على طاعته إلا بمعونته، وحتى هذا عن ابن مسعود رضي الله عنه، وكله متقارب، قال أهل اللغة: ويغير عن هذه الكلمة بالحوقلة، والحوقة وبالأول حرم الأزهرى والجمهور،

٦٨٦٤ - (٩) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَّاهُ، وَعَمِرُو بْنُ الْحَارِبِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمِرْوَ بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّ أَبَا بَكْرَ الصَّدِيقَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلِمْتَنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! دُعَاءً أَدْعُوكَ بِهِ فِي صَلَاتِي وَفِي بَيْتِي، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ الْلَّئِثِ، عَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "ظُلْلَمَا كَثِيرًا".

- وبالثاني جزم الجوهري، ويقال أيضاً: لا حَيْلَ وَلَا قُوَّةَ في لغة غريبة، حكاها الجوهري وغيره.



[١٥ - باب التعوذ من شر الفتن وغيرها]

٦٨٦٥ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبْنُ نُعَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغُنَى، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمُسِيْحِ الدَّجَّالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرِدِ، وَتَقْرِبْنِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا تَقَيَّتِ التُّوبَةُ الْأَبِيْضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْنِي بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُسْلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَأْتِيمِ وَالْمَغْرَمِ".

٦٨٦٦ - (٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

١٥ - باب التعوذ من شر الفتن وغيرها

قد سبق في "كتاب الصلاة" وغيره بيان تعوده ﷺ من فتنة القبر، وعذاب القبر، وفتنة المسيح الدجال، وغسل الخطايا بالماء والثلج.

سبب استعادته ﷺ من الأمور المذكورة في الحديث: وأما استعادته ﷺ من فتنة الغنى وفتنة الفقر؛ فلا ينفي حالات تخشى الفتنة فيما بالسخط وقلة الصير، والوقوع في حرام أو شبهة للحجارة، وبخلاف في الغنى من الأشر والبطر والبحل بحقوق المال، أو إنفاقه في إسراف وفي باطل أو في مفاسد، وأما "الكسيل"، فهو عدم انبساط النفس للخير، وقلة الرغبة مع إمكانه، وأما "العجز"، فعدم القدرة عليه.

وقيل: هو ترك ما يجب فعله والتسويف به، وكلاهما تستحب الإعادة منه. قال الخطابي: إنما استعاد ﷺ من الفقر الذي هو فقر النفس لا فقر المال. قال القاضي: وقد تكون استعادته من فقر المال، والمراد الفتنة في عدم احتماله وقلة الرضا به؛ ولهذا قال: "فتنة القبر" ولم يقل: الفقر، وقد جاءت أحاديث كثيرة في الصحيح بفضل الفقر، وأما استعادته ﷺ من الهرم، فملراد به الاستعادة من الرد إلى أرذل العمر كما جاء في الرواية التي بعدها، وسبب ذلك ما فيه من الخرف، واحتلال العقل والحواس والضبط والفهم، وتشويه بعض المنظر، والعجز عن كثير من الطاعات، والتساهل في بعضها، وأما استعادته ﷺ من "المغرم" وهو الدين، فقد فسره ﷺ في الأحاديث السابقة في "كتاب الصلاة" أن الرجل إذا غرم حدث فكذب، ووعد فاختلف؛ وأنه قد يمطر المدين صاحب الدين؛ وأنه قد يشتعل به قلبه، وربما مات قبل وفاته، فيقيت ذمته مركته به.

[١٦ - باب التعوذ من العجز والكسل وغيره]

٦٨٦٧ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ - قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسْلِ وَالْجُنُونِ وَالْهَرَمِ وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ".

٦٨٦٨ - (٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنْ يَزِيدَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلُهُ: "وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ".

٦٨٦٩ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ تَعَوَّذَ مِنْ أَشْيَاءِ ذَكْرِهَا، وَالْبُخْلِ.

٦٨٧٠ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيِّ: حَدَّثَنَا بَهْرُ بْنُ أَسَدِ الْعَمِيُّ: حَدَّثَنَا هَارُونُ الْأَعْوَرُ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبَّاحِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَالْكَسْلِ وَأَرْذَلِ الْعُمُرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ".

١٦ - باب التعوذ من العجز والكسل وغيره

سبب الاستعاذه من الجبن والبخل: وأما استعاذه ﷺ من الجبن والبخل، فلما فيهما من التقصير عن أداء الواجبات، والقيام بحقوق الله تعالى، وإزالة المنكر، والإغلاظ على العصاة؛ وأنه بشجاعة النفس وقوها المعتدلة تتم العبادات، ويقوم بنصر المظلوم والجهاد، وبالسلامة من البخل يقوم بحقوق المال، وينبعث للإنفاق والجند وللمكارم الأخلاق، ويسعد من الطمع فيما ليس له. قال العلماء: واستعاذه ﷺ من هذه الأشياء لتكميل صفاته في كل أحواله وشرعه أيضاً تعليماً.

إجماع العلماء على استحباب الدعاء خلافاً لبعض الزهاد: وفي هذه الأحاديث دليل لاستحباب الدعاء، والاستعاذه من كل الأشياء المذكورة وما في معناها، وهذا هو الصحيح الذي أجمع عليه العلماء، وأهل الفتاوى في الأمصار، وذهب طائفة من الزهاد وأهل المعرف إلى أن ترك الدعاء أفضل استسلاماً للقضاء، وقال آخرون منهم: إن دعا للمسلمين فحسن، وإن دعا لنفسه فالأخير تركه.

وقال آخرون منهم: إن وجد في نفسه باعث للدعاء استحب، وإلا فلا. ودليل الفقهاء ظواهر القرآن والسنة في الأمر بالدعاء وفعله، والأخبار عن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين بفعله، وفي هذه الأحاديث ذكر "المائم"، وهو الإمام، وفيها فتنة الحياة والممات أي فتنة الحياة والموت.

١٧ - باب في التعوذ من سوء القضاء، ودرك الشقاء وغيره

٦٨٧١ - (١) حَدَّثَنِي عَمْرُو التَّاقِدُ وَزُهْبِيرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ: حَدَّثَنِي سُمَيّْىٌ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ، وَمِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ، وَمِنْ شَمَائِتَةِ الْأَعْدَاءِ، وَمِنْ جُهْدِ الْبَلَاءِ.

قَالَ عَمْرُو فِي حَدِيثِهِ: قَالَ سُفِيَّانُ: أَشْكُ أَنِّي زِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا.

٦٨٧٢ - (٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَوَّدَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ: أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ بُشَّرَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ خَوْلَةَ بْنَ حَكِيمِ السَّلَمِيَّةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرُّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَجِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ".

٦٨٧٣ - (٣) وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ وَهْبٍ - وَاللَّفْظُ لِهَارُونَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ وَالْحَارِثَ بْنَ يَعْقُوبَ حَدَّثَاهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجَرِ، عَنْ بُشَّرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ خَوْلَةَ بْنِ حَكِيمِ السَّلَمِيَّةِ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ"

١٧ - باب في التعوذ من سوء القضاء، ودرك الشقاء وغيره

ضبط الألفاظ ومعنى الحديث: قوله أن النبي ﷺ: "كان يتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ، وَمِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ، وَمِنْ شَمَائِتَةِ الْأَعْدَاءِ، وَمِنْ جُهْدِ الْبَلَاءِ" أما "درَكُ الشَّقَاءِ" فالمشهور فيه فتح الراء، وحكي القاضي وغيره: أن بعض رواة مسلم رواه ساكنها، وهي لغة، وـ"جهد البلاء" بفتح الجيم وضمها، الفتح أشهر وأفضل، فاما الاستعادة من "سوء القضاء" فيدخل فيها سوء القضاء في الدين، والدنيا والبدن والمال والأهل، وقد يكون ذلك في الخاتمة، وأما "درك الشقاء" فيكون أيضا في أمور الآخرة والدنيا، ومعناه: أَعُوذُ بِكُثْرَةِ الْمَيْمَ، وَشَمَائِتَةِ الْأَعْدَاءِ: هي فرح العدو ببلائه تنزل بعده، يقال منه: شَمَتْ بِكَسْرِ الْمَيْمَ، وَشَمَتْ بِفَتْحِ الْمَيْمَ، وَشَمَتْ أَشْتَهِيَّةَ الْأَعْدَاءِ، وأما "جهد البلاء" فروي عن ابن عمر أنه فسره بقلة المال وكثرة العيال، وقال غيره: هي الحال الشاقة.

حتى يُرَجِّلَ مِنْهُ.

٦٨٧٤ - (٤) قَالَ يَعْقُوبُ: وَقَالَ الْقَعْقاَعُ بْنُ حَكِيمَ عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَقِيْتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغَتِنِي الْبَارِحةَ، قَالَ: "أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَفْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرَّكَ".

٦٨٧٥ - (٥) وَحَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيُّ: أَخْبَرَنِي الْلَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَيْبٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ يَعْقُوبَ أَبْنَ ذَكَرَ لَهُ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ مَوْلَى غَطَفَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَدَغَتِنِي عَقْرَبٌ يُمْثِلُ حَدِيثَ ابْنِ وَهْبٍ.

قوله ﷺ: "أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ"، قيل: معناه: الكلمات التي لا يدخل فيها نقص ولا عيب، وقيل: النافعة الشافية، وقيل: المراد بالكلمات هنا القرآن، والله أعلم.

* * *

[١٨ - باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع]

٦٨٧٦ - (١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْيَدَةَ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَخَذْتَ مَضْجِعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجَعْتَ عَلَى شِقْكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْحَاجَاتُ ظَهَرْتِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْحَأً وَلَا مَنْجَأً إِلَّا إِلَيْكَ، آمَّنْتُ بِكَيْبِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، مُتَّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ".
قال: فَرَدَّتْهُنَّ لِأَسْتَدْكِرَهُنَّ، فَقُلْتُ: آمَّنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، قَالَ: "قُلْ: آمَّنْتُ بِنَبِيِّكَ

١٨ - باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع

قوله ﷺ في حديث البراء: "إذا أخذت مضجعك فتوضاً وضوءك للصلوة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، ثم قل: اللهم إني أسلمت وجهي إليك" إلى آخره، قوله ﷺ: "إذا أخذت مضجعك"، معناه: إذا أردت النوم في مضجعك، فتوضاً، والمضجع بفتح الميم.

ثلاث سنن مهمة مستحبة عند النوم: وفي هذا الحديث ثلاث سنن مهمة مستحبة، ليست بواجبة: إحداها: الوضوء عند إرادة النوم، فإن كان متوضئاً كفاه ذلك الوضوء؛ لأن المقصود النوم على طهارة مخافة أن يموت في ليلته، وليكون أصدق لرؤياءه، وأبعد من تلub الشيطان به في منامه، وترويعه إياه. الثانية: النوم على الشق الأيمن؛ لأن النبي ﷺ كان يحب التيمان؛ وأنه أسرع إلى الانتباه. الثالثة: ذكر الله تعالى ليكون خاتمة عمله.

شرح الغريب: قوله ﷺ: "اللهم إني أسلمت وجهي إليك"، وفي الرواية الأخرى: "أسلمت نفسي إليك" أي استسلمت وجعلت نفسي منقادة لك طائعة لحكمك. قال العلماء: الوجه والنفس هنا يعني الذات كلها، يقال: سلم وأسلم واستسلمَّ معنى، ومعنى "الحالات ظهري إليك" أي توكلت عليك، واعتمدتوك في أمري كله، كما يعتمد الإنسان بظهوره إلى ما يستدنه. قوله: "رغبة ورهبة" أي طمعاً في ثوابك، وخوفاً من عذابك.

قوله ﷺ: "مت على الفطرة" أي الإسلام، "وإن أصبحت أحياناً خيراً" أي حصل لك ثواب هذه السنن، واهتمامك بالخير، ومتبعتك أمر الله ورسوله ﷺ.

قوله: "فرددتْهُنَّ لِأَسْتَدْكِرَهُنَّ، فَقُلْتُ: آمَّنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ" .

اختلاف العلماء في سبب إنكاره ﷺ: اختلف العلماء في سبب إنكاره ﷺ ورده اللفظ، فقيل: إنما رد؛ لأن قوله: -

الذى أرسّلتَ".

٦٨٧٧ - (٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنًا عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبِيَّةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنْ الشَّيْبِ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَيْرَ أَنْ مَنْصُورًا أَتَمْ حَدِيثًا، وَزَادَ فِي حَدِيثِ حُصَيْنٍ: "وَإِنْ أَصْبَحَ أَصَابَ خَيْرًا".

٦٨٧٨ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنِّي: حَدَّثَنَا أَبُو دَاؤِدَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبْنُ بَشَارٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو دَاؤِدَ قَالَا: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ أَبْنَ عَبِيَّةَ يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ رَجُلًا، إِذَا أَخْدَ مَضْحَعَهُ مِنَ اللَّيلِ، أَنْ يَقُولَ: "اللَّهُمَّ أَسْلِمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ وَوَجْهَتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَالْحَاجَاتُ ظَهَرِي إِلَيْكَ، وَفَوَضَّتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مُلْجَأً وَلَا مَنْجَأً إِلَّا إِلَيْكَ، آمَّتُ بِكَتَابِكَ الَّذِي أُنْزَلْتَ، وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مَاتَ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ"، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبْنُ بَشَارٍ فِي حَدِيثِهِ "مِنَ اللَّيلِ".

٦٨٧٩ - (٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ، عَنِ الْبَرَاءِ أَبْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ: "يَا فَلَانُ! إِذَا أُوْيَتَ إِلَى فِرَاشِكَ" بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرُو بْنِ مُرَةَ، عَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "وَبَنِيكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لِيَتِكَ، مُتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ، أَصْبَحْتَ عَلَى خَيْرٍ".

- "آمنت برسولك" يحمل غير النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حيث اللفظ، واحتقار المازريُّ وغيره أن سبب الإنكار أن هذا ذكر ودعاء، فيبني فيه الاتصاف على اللفظ الوارد بمحروفه، وقد يتعلّق الجزء بتلك الحروف، ولعله أوحى إليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذه الكلمات، فيتعين أداؤها بمحروفها، وهذا القول حسنٌ، وقيل: لأن قوله: "وَبَنِيكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ" فيه جزالة من حيث صنعة الكلام، وفيه جمع النبوة والرسالة، فإذا قال: رسولك الذي أرسلت، فإن هذان الأمران مع ما فيه من تكرير لفظ: "رسول وأرسلت"، وأهل البلاغة يعيونه، وقد قدمنا في أول شرح خطبة هذا الكتاب أنه لا يلزم من الرسالة النبوة ولا عكسه.

جواز الرواية بالمعنى عند الجمهور: واحتج بعض العلماء بهذا الحديث لمنع الرواية بالمعنى، وجمهورهم على جوازها من العارف، ويجيبون عن هذا الحديث بأن المعنى هنا مختلف، ولا خلاف في المعنى إذا اختلف المعنى. قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا أُوْيَتَ إِلَى فِرَاشِكَ" أي انضممت إليه ودخلت فيه، كما قال في الرواية الأخرى بعد: "إِذَا أَخْدَ

٦٨٨٠ - (٥) حَدَّثَنَا أَبْنُ الْمُتَّسِّيْ وَأَبْنُ بَشَّارَ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ خَيْرًا.

٦٨٨١ - (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، قَالَ: "اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيِ وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ"، وَإِذَا اسْتَيقَظَ قَالَ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَنَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ".

٦٨٨٢ - (٧) حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ مُكْرِمِ الْعَمَّيِّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ حَالَدَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَمْرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، قَالَ: "اللَّهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، إِنْ أَحْيِيَتْهَا فَاحْفَظْهَا، وَإِنْ أَمْتَهَا فَاغْفِرْ لَهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ"، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَسْمَعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ؟ فَقَالَ: مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

- مضجعه، وقال في الحديث الآخر بعد هذا: "كان إذا أوى إلى فراشه، قال: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وأوانا"، فأما "أويت وأوى" إلى فراشك فمقصور، وأما قوله: "وأوانا" فممدوذ، وهذا هو الصحيح الفصيح المشهور، وحکى بالقصر فيما، وسبق بيانه مرات، وقيل: معنى "أوانا" هنا: رحمنا. قوله: "فكم من لا كافي له ولا مزوي له" أي لا راحم ولا عاطف عليه، وقيل: معناه: لا وطن له ولا سكن يأوي إليه.

قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَبِاسْمِكَ أَحْيَا"، قيل: معناه: يذكر اسمك أحيا ما حييت، وعليه أموات، وقيل: معناه: بك أحيا أي أنت تحببني، وأنت تحببني والاسم هنا هو المسمى.

قوله ﷺ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَنَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ" المراد بـ"أماتنا" النوم، وأما "النُّشُور" فهو الإحياء للبعث يوم القيمة، فنبه ﷺ بإعادة اليقظة بعد النوم الذي هو كالموت على إثبات البعث بعد الموت.

حكمة الدعاء عند إرادة النوم: قال العلماء: وحكمة الدعاء عند إرادة النوم أن تكون حامة أعماله كما سبق، وحكمته إذا أصبح أن يكون أول عمله بذكر التوحيد والكلم الطيب.

قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَتَوَفَّاهَا، لَكَ مَا تَهَا وَمَمَاتُهَا" أي حيالها وموتها، وجميع أمورها لك، وبقدرتك وفي سلطانك.

قال ابن نافع في روايته: عن عبد الله بن الحارث، ولم يذكر: سمعت.

٦٨٨٣ - (٨) حَدَّثَنِي رُهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهْلٍ قَالَ: كَانَ أَبُو صَالِحَ يَأْمُرُنَا، إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ، أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ! رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبُّنَا وَرَبُّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالْقَاتِلُ الْحَبَّ وَالْتَّوَى، وَمَنْزِلُ التُّورَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ أَخِذُ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ! أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدِّينَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ"، وَكَانَ يَرْوِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ التَّبَّيِّنِ ﷺ.

٦٨٨٤ - (٩) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَكْيَانَ الْوَاسِطِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي الطَّحَانَ عَنْ سُهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا أَحَدَنَا مَضْجَعَنَا، أَنْ نَقُولَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَقَالَ: "مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ أَخِذُ بِنَاصِيَتِهَا".

٦٨٨٥ - (١٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عَيْدَةَ: حَدَّثَنَا أَبِي، كَلَّا هُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَنْتُ فَاطِمَةُ النَّبِيِّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، فَقَالَ لَهَا: قُولِي: اللَّهُمَّ! رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ" بِمِثْلِ حَدِيثِ سُهْلٍ عَنْ أَبِيهِ.

قوله: "أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ أَخِذُ بِنَاصِيَتِهِ" أي من شر كل شيء من المخلوقات؛ لأنها كلها في سلطانه، وهو آخذ بناصيتها.

قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ، فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ، فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ، فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ، فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدِّينَ" يتحمل أن المراد بـ"الدين" هنا حقوق الله تعالى وحقوق العباد كلها من جميع الأنواع.

معنى الظاهر والآخر والرد على المعتزلة: وأما معنى "الظاهر" من أسماء الله، فقيل: هو من الظهور. معنى الظهر والغلبة، وكمال القدرة، ومنه: ظهر فلان على فلان، وقيل: الظاهر بالدلائل القطعية، والباطن المحتجب عن خلقه، وقيل: العالم بالخفيات. وأما تسميته سبحانه وتعالى بـ"الآخر"، فقال الإمام أبو بكر ابن الباقلي: معناه: الباقي بصفاته من العلم والقدرة وغيرهما التي كان عليها في الأزل، ويكون كذلك بعد موت الخلاق وذهاب علومهم وقدرهم وحواسهم وتفرق أجسامهم. قال: وتعلقت المعتزلة بهذا الاسم، فاحتاجوا به لذهابهم في فناء -

٦٨٨٦ - (١١) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا أَنْسُ بْنُ عَيَّاضٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِيهِ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا أُوْيَ أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةً إِزَارَهُ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلِيُسَمِّ اللَّهُ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقَّهِ الْأَيْمَنِ، وَلِيُقُلْ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّي بِكَ وَضَعْتُ حَنْيِي، وَبِكَ أَرْفَعْهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا، فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ".

٦٨٨٧ - (١٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَقَالَ: "لَمْ لِيْقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ حَنْيِي، فَإِنْ أَحْيَيْتَ نَفْسِي، فَارْحَمْهَا".

٦٨٨٨ - (١٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِيهِ شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِثٍ، عَنْ أَنْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أُوْيَ إِلَى فِرَاشِهِ، قَالَ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا وَآوَانَا، فَكَمْ مِمَّ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيٌ".

= الأَجْسَامُ وَذَهَابُهَا بِالْكَلِيلِ، قَالُوا: وَمَعْنَاهُ: الْبَاقِي بَعْدَ فَنَاءِ خَلْقِهِ، وَمِذَهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ خَلَافُ ذَلِكَ، وَأَنَّ الْمَرَادُ الْآخِرُ بِصَفَاتِهِ بَعْدَ ذَهَابِ صَفَافِهِ؛ وَهَذَا يَقُولُ: آخِرُ مَنْ بَقَى مِنْ بَنِي فَلَانْ فَلَانْ، يَرَادُ حَيَاتَهُ، وَلَا يَرَادُ فَنَاءَ أَجْسَامِ مَوْتَاهِمْ وَعَدَمِهَا، هَذَا كَلَامُ ابْنِ الْبَاقِلَانِ.

قوله ﷺ: "إِذَا أُوْيَ أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةً إِزَارَهُ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلِيُسَمِّ اللَّهُ تَعَالَى، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ" دَاخِلَةُ الإِزارِ: طَرْفُهُ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ يَسْتَحِبَّ أَنْ يَنْفُضْ فِرَاشَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ لَثْلَاثَةِ يَكُونُ فِيهِ حَيَةٌ أَوْ عَقْرَبٌ، أَوْ غَيْرُهُمَا مِنَ الْمَوْذِيَاتِ، وَلَيُنْفُضْ وَيَدْهُ مَسْتُورَةً بِطَرْفِ إِزارِهِ لَثْلَاثَةِ يَكُونُ فِيهِ مَكْرُوهٌ إِنْ كَانَ هَنَاكَ.

١٩ - باب التعود من شر ما عمل، ومن شر ما لم يعمل

٦٨٨٩ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ تَوْقِلِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونِيهِ اللَّهُ، قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرَّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرَّ مَا لَمْ أَعْمَلْ".

٦٨٩٠ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرْبَيْبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ تَوْقِلَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ دُعَاءِ كَانَ يَدْعُونِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرَّ مَا عَمِلْتُ، وَشَرَّ مَا لَمْ أَعْمَلْ".

٦٨٩١ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو بْنُ جَبَلَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شَعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنِ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ "وَمِنْ شَرَّ مَا لَمْ أَعْمَلْ".

٦٨٩٢ - (٤) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لَبَابَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافِ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ تَوْقِلَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرَّ مَا عَمِلْتُ، وَشَرَّ مَا لَمْ أَعْمَلْ".

٦٨٩٣ - (٥) حَدَّثَنِي حَاجَاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو، أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ: حَدَّثَنِي ابْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَّتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ".

١٩ - باب التعود من شر ما عمل، ومن شر ما لم يعمل

معنى الأدعية: قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرَّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرَّ مَا لَمْ أَعْمَلْ" قالوا: معناه: من شر ما اكتسبته مما قد يقتضي عقوبة في الدنيا، أو يقتضي في الآخرة، وإن لم أكن قصده، ويتحمل أن المراد تعليم الأمة الدعاء. قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَّتُ" معناه: لك انقدر، وبك صفت، وفيه إشارة إلى الفرق بين الإيمان والإسلام، وقد سبق إيضاحه في أول "كتاب الإيمان".

وَبِكَ خَاصَّمْتُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزْتِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْ تُضْلِنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْجِنُّ وَالإِنْسُ يَمُوتُونَ".

٦٨٩٤ - (٦) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بَلَاءَ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ، يَقُولُ: "سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحْسُنٌ بِلَائِهِ عَلَيْنَا، رَبُّنَا صَاحِبُنَا وَأَفْضَلُ عَلَيْنَا، عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ".

٦٨٩٥ - (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذَ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ، "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِئِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ

وَقُولُهُ ﷺ: "وَعَلَيْكَ تَوْكِّلْتُ" أَيْ فوَضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ. "إِلَيْكَ أَنْتَ" أَيْ أَقْبَلْتُ هُمْيَ وَطَاعِنِي، وَأَعْرَضْتُ عَمَّا سُواكَ. "وَبِكَ خَاصَّمْتَ" أَيْ بِكَ أَحْتَجْ وَأَدْافِعْ وَأَقْاتِلْ.

قُولُهُ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ، يَقُولُ: سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحْسُنٌ بِلَائِهِ، رَبُّنَا صَاحِبُنَا وَأَفْضَلُ عَلَيْنَا، عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ" أَمَّا "أَسْحَرَ"، فَمِنْعَنَهُ: قَامَ فِي السُّحُرِ وَرَكِبَ فِيهِ، أَوْ اتَّهَى فِي سِيرَهُ إِلَى السُّحُرِ، وَهُوَ آخِرُ اللَّيلِ.

الوجهان في سمع سامع: وأَمَّا "سمع سامع" فروي بوجهين: أحدهما: فتح الميم من "سمع" وتشديدها. والثانى: كسرها مع تحفيتها، واحتatar القاضي هنا، وفي "المشارق" وصاحب "المطالع" التشديد، وأشار إلى أنه روایة أكثر رواية مسلم قالا: ومعنىه: بلغ سمع قولي هذا لغيره، وقال مثله، تبيهها على الذكر في السحر، والدعاة في ذلك، وضبطه الخطابي وآخرون بالكسر والتحفيف، قال الخطابي: معناه شهد شاهد على حمدنا الله تعالى على نعمه وحسن بلاه.

وَقُولُهُ: "رَبُّنَا صَاحِبُنَا وَأَفْضَلُ عَلَيْنَا" أَيْ احْفَظْنَا وَحْسُنْنَا وَأَكْلَانَا، وَأَفْضَلُ عَلَيْنَا بِجزِيلِ نِعْمَكَ، وَاصْرَفْ عَنَّا كُلَّ مُكْرَرٍ، وَقُولُهُ: "عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ" مُصوبٌ عَلَى الْحَالِ، أَيْ أَقُولُ هَذَا فِي حَالِ استعاذَتِي وَاستحْجَرَتِي بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ.

سبب دعاء النبي ﷺ ل نفسه: قُولُهُ ﷺ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِئِي وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي" إِلَى قُولُهُ: "وَكُلُّ ذَلِكَ عَنِّي" أَيْ أَنَا متصفٌ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ فَاغْفِرْهَا لِي. قَبْلَهُ: قَالَهُ تَوَاضِعًا وَعَدَ عَلَى نَفْسِهِ فَوَاتَ الْكَمَالُ ذُنُوبًا. وَقَبْلَهُ: أَرَادَ مَا كَانَ عَنْ سَهْوٍ. وَقَبْلَهُ: مَا كَانَ قَبْلَ النَّبُوَةِ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَهُوَ مُغْفُورٌ لَهُ مَا تَقْدِمُ مِنْ ذَنْبٍ وَمَا تَأْخِرُ، فَدَعَا هَذَا وَغَيْرُهُ تَوَاضِعًا، لَأَنَّ الدُّعَاءَ عِبَادَةً، قَالَ أَهْلُ الْلُّغَةِ: الإِسْرَافُ بِمُحاوَزَةِ الْحَدِّ.

أَغْفِرْ لِي جِدَّي وَهَزَّلِي، وَخَطَّبِي وَعَمْدِي، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخْرَجْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَمْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

٦٨٩٦ - (٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَاحِ الْمِسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا شُبَّةُ فِي هَذَا الإِسْنَادِ.

٦٨٩٧ - (٩) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ الْقُطْعَى، عَنْ عَبْدِ الْعَرَبِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ، عَنْ قُدَّامَةَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ اصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أُمْرِي، وَاصْلِحْ لِي دُنْيَايِّ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَاصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلْ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍ".

٦٨٩٨ - (١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُبَّةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَاصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقْوَى وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى".

٦٨٩٩ - (١١) وَحَدَّثَنَا أَبْنُ الْمُشْنَى وَأَبْنُ بَشَّارٍ: قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفِيَّانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ أَبْنَ الْمُشْنَى قَالَ فِي رِوَايَتِهِ: "وَالْعِفَةُ".

قوله ﷺ: "أَنْتَ الْمَقْدِمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ" يَقْدِمُ مِنْ يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ إِلَى رَحْمَتِهِ بِتَوْفِيقِهِ، وَيُؤْخَرُ مِنْ يَشَاءُ عَنْ ذَلِكَ لَهُذْلَانِهِ.
قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقْوَى وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى"، أَمَّا "الْعَفَافُ وَالْغِنَى" فَهُوَ التَّنْزِهُ عَمَّا لَا يَبْغِي، وَالْكَفُ عنْهُ، وَالْغِنَى هُنَا غَنِيُّ النَّفْسِ، وَالْعَفَافُ عَنِ النَّاسِ وَعَمَّا فِي أَيْدِيهِمْ.
قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ آتِنِي تَقْوَاهَا، وَزِكْرَهَا أَنْتَ خَيْرُ مِنْ زِكْرِهَا أَنْتَ وَلِيَهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ".

حكم الأدعية المجموعة: هذا الحديث وغيرها من الأدعية المجموعة دليل لما قاله العلماء أن السجع المذموم في الدعاء هو المتكلف، فإنه يذهب الخشوع والحضور والإخلاص، ويذهب عن الضراعة والافتقار وفراغ القلب، فاما ما حصل بلا تكليف، ولا إعمال فكر لكمال الفصاحة ونحو ذلك او كان محفوظاً، فلا يأس به بل هو حسن، ومعنى "نفس لا تشبع" استعادة من الحرص والطمع والشربة، وتعلق النفس بالأعمال البعيدة، ومعنى "زكها": =

٦٩٠٠ - (١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْفٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُعَيْفٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانُ: حَدَّثَنَا - أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، وَعَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: لَا أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كَانَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسْلِ وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَالْهَرَمِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ اتَّقِنِي تَقْوَاهَا، وَزَكِّهَا أَتَتْ خَيْرًا مِنْ زَكَاهَا، أَتَتْ وَلِيَّهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبِعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا".

٦٩٠١ - (١٣) حَدَّثَنَا قَتْبَيَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدِ التَّنْخَعِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: "أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ".

قَالَ الْحَسَنُ: فَحَدَّثَنِي الزَّبِيدُ أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي هَذَا: "لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسْلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ".

٦٩٠٢ - (١٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَرَيْرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ تَبَّيَّنَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: "أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ". قَالَ أَرَاهُ قَالَ

- طهرها، ولحظة "خير" ليست للتفضيل، بل معناها: لا مزكي لها إلا أنت، كما قال: أنت وليها.

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسْلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ" قال القاضي: رويناه "الكبر" بأسكان الباء وفتحها، فالإسكان بمعنى التعاطم على الناس، والفتح بمعنى الهرم والخرف والرد إلى أرذل العمر، كما في الحديث الآخر، قال القاضي: وهذا أظهر وأشهر مما قبله، قال: وبالفتح ذكره المروي، وبالوجهين ذكره الخطابي، وصوب الفتح، وتعضده رواية النسائي: "وسوء العمر".

فيهنَّ: "اللهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ! أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ! أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسْلِ وَسُوءِ الْكِبْرِ، رَبِّ! أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ"، وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا: "أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لَهُ".

٦٩٠٣ - (١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلَيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: "أَمْسَيْنَا وَأَمْسَيْتَ الْمُلْكُ لَهُ، وَالْحَمْدُ لَهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسْلِ وَالْهَرَمِ وَسُوءِ الْكِبْرِ، وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ". قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَرَأَدَنِي فِيهِ زَيْدٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، رَفِعَةَ أَنَّهُ قَالَ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَادِيرٌ".

٦٩٠٤ - (١٦) حَدَّثَنَا قُتْبَيْةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزُّ جُنْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَغَلَبَ الْأَخْرَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءٌ بَعْدَهُ".

٦٩٠٥ - (١٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبِ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَلَيٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قُلْ: اللَّهُمَّ! اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي، وَادْكُرْ بِالْهُدَى هِدَائِكَ الطَّرِيقَ، وَالسَّدَادِ سَدَادَ السَّهْمِ".

قوله ﷺ: "غَلَبَ الْأَخْرَابَ وَحْدَهُ" أي قبائل الكفار المتحزبين عليهم وحده، أي من غير قتال الآدميين، بل أرسل عليهم ريحًا وجنودًا لم تروها. قوله ﷺ: "فَلَا شَيْءٌ بَعْدَهُ" أي سواه. قوله ﷺ: "قُلْ: اللَّهُمَّ! اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي، وَادْكُرْ بِالْهُدَى هِدَائِكَ الطَّرِيقَ، وَالسَّدَادِ سَدَادَ السَّهْمِ" ، أما "السداد" هنا بفتح السين، وسداد السهم تقويمه، ومعنى "سدادي" ، وفقني واجعلني مصيباً في جميع أموري مستقيماً، وأصل السداد الاستفامة والقصد في الأمور، وأما "الهدي" هنا، فهو الرشاد ويدرك ويزكي ويزنث، ومعنى "اذكر بالهدى هدايتك" -

٦٩٠ - (١٨) وَحَدَّثَنَا أَبْنُ نُعَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي أَبْنَ إِدْرِيسَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَّيْبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ، لَمْ ذَكَرْ بِمِثْلِهِ.

= الطريق، والسَّدَاد سداد السَّهْم، أي تذكر ذلك في حال دعائك بهذه النَّفظين؛ لأنَّ هادي الطريق لا يزيف عنه، ومسدُّ السَّهْم يحرص على تقويمه، ولا يستقيم رميَه حتى يقومه، وكذا الداعي يتبعي أن يحرص على تسديد عمله وتقويمه ولزومه السنة، وقيل: ليتذكرة بهذا لفظ السَّدَاد والهدي لنلا ينساه.

* * *

[٢٠ - باب التسبيح أول النهار وعند النوم]

٦٩٠٧ - (١) حَدَّثَنَا فَيْضَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ - قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَى الصُّبْحَ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى، وَهِيَ حَالَسَةٌ، فَقَالَ: "مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكُمْ عَلَيْهَا؟" قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، لَوْ وُزِّنَتْ بِمَا قُلْتِ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَّتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدُ خَلْقِهِ وَرِضاً نَفْسِيهِ وَزِنَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادُ كَلِمَاتِهِ".

٦٩٠٨ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يَشْرِبِ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي رِشْدِينَ، عَنْ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ قَالَتْ: مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَلَى صَلَاةَ الْعَدَاءِ، أَوْ بَعْدَ مَا صَلَى الْعَدَاءَ، فَذَكَرَ تَحْوِةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدُ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضاً نَفْسِيهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادُ كَلِمَاتِهِ".

٦٩٠٩ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى: حَدَّثَنَا عَلَيْهِ أَنَّ فَاطِمَةَ اشْتَكَتْ مَا تَلَقَى مِنَ الرَّحَى فِي يَدِهَا، وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ سَمِّيَ، فَأَنْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ، وَلَقِيتْ عَائِشَةَ، فَأَخْبَرَتْهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةَ بِمَحْيِيِّ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهَا،

٢٠ - باب التسبيح أول النهار وعند النوم

قوله: "وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا" أي موضع صلامها.

ضبط الألفاظ والأسماء: قوله: "سبحان الله وبحمده مداد كلماته" هو بكسر الميم، قيل: معناه: مثلها في العدد، وقيل: مثلها في أنها لا تتفذ، وقيل: في الثواب، "المداد" هنا مصدر بمعنى المدد، وهو ما كثرت به الشيء. قال العلماء: واستعماله هنا بمحاجة؛ لأن كلامات الله تعالى لا تحصر بعد ولا غيره، والمراد المبالغة به في الكثرة؛ لأنه ذكر أولاً ما يحصره العد الكبير من "عدد الخلق" ثم "زنة العرش"، ثم ارتقى إلى ما هو أعظم من ذلك وغير عنه بهذا أي ما لا يحصيه عد كما لا تختص كلمات الله تعالى. قوله: "عن أبي رشدين" هو بكسر الراء، وهو كريبي المذكور في الرواية الأولى.

وقد أخذنا مصاجعنا، فذهبنا نقوم، فقال النبي ﷺ: "على مكانكم"، فقعد بيتنا حتى وجدت برد قدميه على صدري، ثم قال: "ألا أعلمكم خيراً مما سألتم؟ إذا أخذتم مصاجعكم، أن تكبروا الله أربعاً وتلائين، وسبحاؤه ثلاثة وتلائين، وتحمداؤه ثلاثة وتلائين فهو خير لكم من خادم".

٦٩١٠ - (٤) وحدتنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا وكيف، ح وحدتنا عبيد الله بن معاذ: حدثنا أبي، ح وحدتنا ابن المثنى: حدثنا ابن أبي عدي، كلهم عن شعبة بهذا الإسناد، وفي حديث معاذ: "أخذتم مصحعكم من الليل".

٦٩١١ - (٥) وحدثني زهير بن حرب: حدثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن علي بن أبي طالب، ح وحدثنا محمد بن عبد الله ابن تمير وعبيد بن يعيش عن عبد الله بن تمير: حدثنا عبد الملك عن عطاء بن أبي رباح، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن علي، عن النبي ﷺ ينحو حديث الحكم عن ابن أبي ليلى وزاد في الحديث: قال علي: ما تركته منذ سمعته من النبي ﷺ، قيل له: ولا ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفين. وفي حديث عطاء عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، قال: قلت له: ولا ليلة صفين؟

٦٩١٢ - (٦) حدثني أمية بن سطام العيشي: حدثنا يزيد يعني ابن زريع: حدثنا روح وهو ابن القاسم عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة أن فاطمة أتت النبي ﷺ تسألة خادماً، وشككت العمل، فقال: "ما أفتئيه عندنا"، قال: "ألا أدلك على ما هو خير لك من خادم؟ تسبحين ثلاثة وتلائين، وتحمددين ثلاثة وتلائين، وتكتبرين أربعاً وتلائين حين تأخذين مصحعك".

قوله في حديث علي وفاطمة ﷺ: "حتى وجدت برد قدمه على صدري" كذا هو في نسخ مسلم "قدمه" مفردة، وفي البخاري "قدميه" بالثنية، وهي زيادة ثقة لا تخالف الأولى.

قوله: "قيل لعلي ﷺ: ما تركهن ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفين" معناه: لم يعنـي منهـن ذلك الأمر والشغل الذي كنت فيه. وليلة "صفين" هي ليلة الحرب المعروفة بصفين، وهي موضع بقرب "الفرات"، كانت فيه حرب عظيمة بيـنهـ، وبين أهل الشـامـ".

٦٩١٣ - (٧) **وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ:** حَدَّثَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا
سُهَيْلٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

* * *

[٢١ - باب استحباب الدعاء عند صياغ الديك]

٦٩١٤ - (١) حَدَّثَنِي قُتْبَيْةُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ جَعْفَرٍ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الْدِيكَةِ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ تَهِيقَ الْحِمَارِ، فَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا".

٢١ - باب استحباب الدعاء عند صياغ الديك

قوله ﷺ: "إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الْدِيكَةِ، فَسُلُّو اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا".
سبب الدعاء عند صياغ الديك: قال القاضي: سببه رجاء تأمين الملائكة على الدعاء، واستغفارهم وشهادتهم بالتضوع والإخلاص، وفيه: استحباب الدعاء عند حضور الصالحين، والتبرك بهم.

* * *

[٢٢ - باب دعاء الكرب]

- ٦٩١٥ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَابْنُ بَشَّارٍ وَعَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ سَعِيدٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيلُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ".
- ٦٩١٦ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَحَدِيثُ مَعَاذِ بْنِ هِشَامٍ أَتَمْ.
- ٦٩١٧ - (٣) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَثْرَيْ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرْوَةَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا الْعَالِيَةِ الرِّيَاحِيَّ حَدَّثَهُمْ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ وَيَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعَاذِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ".
- ٦٩١٨ - (٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ، قَالَ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعَاذِ عَنْ أَبِيهِ، وَزَادَ مَعْهُنَّ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ".

٢٢ - باب دعاء الكرب

دعاء الكرب فضيلة: فيه حديث ابن عباس، وهو حديث جليل، ينبغي الاعتناء به، والإكثار منه عند الكرب والأمور العظيمة. قال الطبرى: كان السلف يدعون به ويسمونه دعاء الكرب، فإن قيل: هذا ذكر وليس فيه دعاء، فحوابه من وجهين مشهورين: أحدهما: أن هذا الذكر يستفتح به الدعاء، ثم يدعون بما شاء. والثانى: حواب سفيان بن عيينة، فقال: أما علمت قوله تعالى: من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين. وقال الشاعر:

إِذَا أَتَى عَلَيْكَ الْمَرءُ يَوْمًا كَفَاهُ مِنْ تَرْعُضِهِ الشَّنَاءُ

قوله: "كان إذا حزبه أمر" هو بحاء مهملة، ثم زاء مفتوحتين، ثم موحدة، أي نابه وألم به أمر شديد. عدم اختصاص هذه الفضيلة: قال القاضى: قال بعض العلماء: وهذه الفضائل المذكورة في هذه الأذكار إنما هي -

.....

= لأهل الشرف في الدين، والطهارة من الكبائر دون المُصرّين وغيرهم، قال القاضي: وهذا فيه نظر، والأحاديث عامة، قلت: الصحيح أنها لا تختص، والله أعلم.

* * *

[٢٣] - باب فضل سبحان الله وبحمده

- ٦٩١٩ - (١) حَدَّثَنَا زُهيرٌ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ، عَنْ أَبْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "مَا اصْطَفَى اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ أَوْ لِعِبَادِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ".
- ٦٩٢٠ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكْرٍ عَنْ شَعْبَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ مِنْ عَنْزَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَلَا أَحْبِرُكُمْ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ؟" قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ، فَقَالَ: "إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ".

٢٣ - باب فضل سبحان الله وبحمده

ضبط الاسم: قوله: "عن أبي عبد الله الجسرى" بفتح الجيم وكسرها وبالسين المهملة، اسمه "حمير" بكسر الحاء وبالراء، هذا هو الأصح الأشهر، وقيل: "حميد بن بشير" يقال: العزيزى الجسرى، منسوب إلى بني جسر، وهم بطون من بني عنزة، وهو حسر بن ثيم بن القدم بن عنزة بن أسد بن ربيعة بن ضرار بن عدنان، كذلك ذكره السمعانى وأخرون.

قراءة القرآن أفضل من التسبيح: قوله ﷺ: "أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ" وفي رواية: "أَفْضَلُ" ، هذا محمول على كلام الآدمي، وإنما فالقرآن أفضل، وكذلك قراءة القرآن أفضل من التسبيح والتهليل المطلق، فاما المؤثر في وقت او حال ونحو ذلك، فالاشتغال به أفضل، والله أعلم.

[٤] - باب فضل الدعاء للMuslimين بظاهر الغيب

- ٦٩٢١ - (١) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنُ حَفْصٍ الْوَكِيعِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُ لِأَخِيهِ بِظَاهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلِهِ".
- ٦٩٢٢ - (٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا التَّضْرُّرُ بْنُ شُمَيْلٍ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَرْوَانَ الْمُعْلَمُ: حَدَّثَنِي طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزِ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: حَدَّثَنِي سَيِّدِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَاهْرِ الْغَيْبِ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُؤْكَلُ بِهِ أَمِينٌ، وَلَكَ بِمِثْلِهِ".
- ٦٩٢٣ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُوسَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ

٤ - باب فضل الدعاء للMuslimين بظاهر الغيب

قوله: "عن طلحه بن عبد بن كريز" هو بفتح الكاف.
قوله **ﷺ**: "ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظاهر الغيب إلا قال الملك: ولنك بمثل" وفي رواية: "قال الملك الموكلا به: أمين، ولنك بمثل". وفي رواية: "دعا المرأة المسلم لأخيه بظاهر الغيب مستحاجة، عند رأسه ملك موكلا، كلما دعا لأخيه بغير، قال الملك الموكلا به: أmino، ولنك بمثل".

فضيلة الدعاء للغائب: أما قوله **ﷺ** "بظاهر الغيب"، فمعناه: في غيبة المدعو له وفي سره؛ لأنه أبلغ في الإخلاص.
قوله: "بمثل" هو بكسر الياء وإسكان الثاء، هذه الرواية المشهورة، قال القاضي: ورويته بفتحها أيضا، يقال: هو مثله ومثله بزيادة الياء أي عديله سواء، وفي هذا فضل الدعاء لأخيه المسلم بظاهر الغيب، ولو دعا بجماعة من المسلمين حصلت هذه الفضيلة، ولو دعا جملة المسلمين، فالظاهر حصولها أيضا، وكان بعض السلف إذا أراد أن يدعو لنفسه يدعو لأخيه المسلم بتلك الدعوة؛ لأنها تستحباب ويحصل له مثلها.

سروان باللين والثاء صحيحان: قوله: "حدثنا موسى بن سروان المعلم" هكذا رواه عامة الرواية وجميع نسخ بلادنا "سروان" بين مهملة مفتوحة، وكذا نقله القاضي عن عامة شيوخهم، وقال: وعن ابن ماهان أنه "ثروان" بالثناء المثلثة، قال البخاري والحاكم: يقالان جهينا فيه، وهو صحيحان، وقال بعضهم: فردان بالفاء، وهو أنصارى عجلي.

فقه الحديث: قوله: "حدثني أم الدرداء": قالت: حدثني سيدى" تعنى زوجها أم الدرداء، ففيه جواز تسمية المرأة زوجها سيدتها وتوقيرها، وأم الدرداء هذه هي الصغرى التابعية، واسمها: هجيمة، وقيل: جهيمة.

أبي سليمان عن أبي الزبير، عن صفوان، وهو ابن عبد الله بن صفوان وكانت تحته الدرداء، قال: قدمنت الشام، فاتيت أبي الدرداء في منزله، فلم أجده، ووجدت أم الدرداء، فقالت: أتريد الحجّ، العام؟ قلت: نعم، قالت: فادع الله لنا بخير، فإن النبي ﷺ كان يقول: "دعوه المرء المسلم لأنجيته يظهر الغائب مستحابة، عند رأسه ملك موكل، كلما دعا لأنجيته بخير، قال الملك الموكلي: آمين، ولك بمثل".

٦٩٢٤ - (٤) قال: فخرجت إلى السوق فلقيت أبي الدرداء، فقال لي مثل ذلك، يرويه عن النبي ﷺ.

٦٩٢٥ - (٥) وحدناه أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا يزيد بن هارون عن عبد الملك بن أبي سليمان بهذا الإسناد مثله، وقال: عن صفوان بن عبد الله بن صفوان.

* * *

[٢٥] - باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب

٦٩٢٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَسْرِيرٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضِي عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ، فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا".

٦٩٢٧ - (٢) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ: حَدَّثَنَا

٤٥ - باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب

قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضِي عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ، فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا، وَيَشْرَبَ الشَّرْبَةَ، فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا"، "الْأَكْلَةَ" هنا بفتح الهمزة، وهي المرة الواحدة من الأكل كالغداء والعشاء.
المستفاد من الحديث: وفيه استحباب حمد الله تعالى عقب الأكل والشرب، وقد جاء في البخاري صفة التحميد: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا، وجاء غير ذلك، ولو اقتصر على "الحمد لله" حصل أصل السنة.

* * *

[٢٦] - باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل، فيقول: دعوت فلم يستجب لي]

٦٩٢٨ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى أَبْنِ أَزْهَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ فَلَا، أَوْ فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي".

٦٩٢٩ - (٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شَعْبَيْنِ بْنِ لَيْثٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ حَالَدَ عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَكَانَ مِنَ الْقُرَاءِ وَأَهْلِ الْفِقْهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي".

٦٩٣ - (٣) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ وَهُوَ أَبْنُ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسِ الْخَوَلَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "لَا يَرْأَلُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِشْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِيمٍ، مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ". قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْاسْتَعْجَالُ؟ قَالَ "يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرْ يَسْتَجِبُ لِي، فَيَسْتَخِسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدْعُ الدُّعَاءَ".

٢٦ - باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول: دعوت فلم يستجب لي

قال أهل اللغة: يقال حَسِرَ وَسَتَخِسِرَ إذا أَعْيَا وَنَقْطَعَ عَنِ الشَّيْءِ، والمراد هنا أنه ينقطع عن الدعاء، ومنه قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَكِبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ، وَلَا يَسْتَخِسِرُونَ﴾ (الأنبياء: ١٩) أي لا ينقطعون عنها، ففيه: أنه ينبغي إدامة الدعاء، ولا يستبطئ الإجابة.

[٥٣] - كتاب الرفاق

١ - باب أكثر أهل الجنة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء، وبيان الفتنة بالنساء

٦٩٣١ - (١) حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَوَّلَهُ زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ مَعَاذَ الْعَبْرِيَّ، حَوَّلَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، حَوَّلَهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمْ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْمِيِّ، حَوَّلَهُ أَبُو كَامِلٍ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرْيَعٍ: حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا عَامَةً مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ، وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَنَّةِ مَحْبُوسُونَ، إِلَّا أَصْحَابُ النَّارِ، فَقَدْ أُمِرَّ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ، فَإِذَا عَامَةً مَنْ دَخَلَهَا النَّسَاءُ".

٦٩٣٢ - (٢) حَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعُطَارِدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبْنَ عَبَّاسَ يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدُ ﷺ: "اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النَّسَاءَ".

٦٩٣٣ - (٣) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الشَّفَقِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو يَوْبٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

٦٩٣٤ - (٤) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءَ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اطَّلَعَ فِي النَّارِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبُو يَوْبِ.

٥٤ - كتاب الرفاق

١ - باب أكثر أهل الجنة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء، وبيان الفتنة بالنساء

معنى أصحاب الجد وفضيلة القصر: قوله ﷺ: "إِذَا أَصْحَابُ الْجَنَّةِ مَحْبُوسُونَ" هو بفتح الجيم، قبل: المراد به أصحاب البعث والحظ في الدنيا والغنى والوجاهة بها. وقيل: المراد أصحاب الولايات، ومعناه: محبوسون للحساب، ويسبقهم الفقراء بخمسينات عام كما جاء في الحديث.

قوله ﷺ: "إِلَّا أَصْحَابُ النَّارِ، فَقَدْ أُمِرَّ بِهِمْ إِلَى النَّارِ" معناه: من استحق من أهل الغنى النار بكفره أو معاصيه، وفي هذا الحديث تفضيل الفقر على الغنى، وفيه: فضيلة الفقراء والضعفاء.

٦٩٣٥ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرْبَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرْوَةَ، سَمِعَ أَبَا رَجَاءَ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مَثْلَهُ.

٦٩٣٦ - (٦) حَدَّثَنَا عَبْيَضُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاْحِ قَالَ: كَانَ لِمُطَرَّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ امْرَأَتَانِ، فَجَاءَ مِنْ عِنْدِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتِ الْأُخْرَى: جَعْتَ مِنْ عِنْدِ فُلَانَةَ؟ فَقَالَ: جَعْتَ مِنْ عِنْدِ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ أَقْلَ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النِّسَاءُ".

٦٩٣٧ - (٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدٍ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاْحِ قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرَّفًا يُحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمْعَنِي حَدِيثَ مَعَاذٍ.

٦٩٣٨ - (٨) حَدَّثَنِي عَبْيَضُ اللَّهِ بْنُ عَنْدِ الْكَرِيمِ أَبُو زُرْعَةَ: حَدَّثَنَا أَبْنُ يُكْبِرٍ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ وَتَحْوُلِ عَافِيَتِكَ وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ".

٦٩٣٩ - (٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَمُعَتمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِيِّ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً، هِيَ أَضَرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ".

٦٩٤٠ - (١٠) حَدَّثَنَا عَبْيَضُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ وَسُوِيدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، جَمِيعًا عَنِ الْمُعَتمِرِ - قَالَ أَبْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا الْمُعَتمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ - قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ثُفَيْلٍ أَنَّهُمَا حَدَّثَا

لغان في "الفجاءة"، وميزة الحديث: قوله ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ وَتَحْوُلِ عَافِيَتِكَ وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ" ، "الفجاءة" بفتح الفاء وإسكان الجيم مقصورة على وزن ضربة، "الفجاءة" بضم الفاء وفتح الجيم والمد لغتان وهي البغة، وهذا الحديث أدخله مسلم بين أحاديث النساء، وكان ينبغي أن يقدمه عليها كلها، وهذا الحديث رواه مسلم عن أبي زرعة الرازي أحد حفاظ الإسلام، وأكثرهم حفظاً، ولم يرو مسلم في صحيحه عنه غير هذا الحديث وهو من أفران مسلم، توفي بعد مسلم بثلاث سنين، سنة أربع وستين ومائتين.

عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِي النَّاسِ فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ".
 ٦٩٤١ - (١١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو حَالِيدُ الْأَحْمَرُ،
 حَوَّدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، حَوَّدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ كُلُّهُمْ
 عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٦٩٤٢ - (١٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا لَظَرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ حَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَحْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ،
 فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ".
 وَفِي حَدِيثِ أَبْنِ بَشَارٍ: "لَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ".

شرح الحديث وتشبيه الدنيا بشئين: قوله ﷺ: "إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَحْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ
 تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ"، هكذا هو في جميع النسخ "فاتقوا الدنيا"، ومعناه: تخربوا الافتتان بها وبالنساء،
 وتدخل في النساء الزوجات وغيرهن، وأكثرهن فتنة الزوجات، ودوماً فتنتهن وابتلاء أكثر الناس بهن، ومعنى "الدنيا
 حُلْوَةٌ حَلْوَةٌ" يتحمل أن المراد به شيئاً: أحدهما: حسنتها للنفوس ونضارتها ولذتها كالفاكهه الحضراء الحلوة، فإن
 النفوس تطلبا طليباً حيثاً فكذا الدنيا. والثاني: سرعة فنائها كالشيء الأخضر في هذين الوصفين، ومعنى
 "مستحلفكم فيها": جاعلكم خلفاء من القرون الذين قبلكم، فينظر هل تعملون بطاعته أم بمعصيته وشهواتكم.

[٤ - باب قصة أصحاب الغار الثلاثة، والتسلل بصالح الأعمال]

٦٩٤٣ - (١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ: حَدَّثَنِي أَنَّسٌ يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ أَبَا ضَمْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا ثَلَاثَةَ نَفَرٍ يَتَمَسَّوْنَ أَخْذَهُمُ الْمَطَرُ، فَأَوْرُوا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَأَنْجَحَتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةً مِنَ الْجَبَلِ، فَأَنْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انْظُرُوا أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا صَالِحةً لِلَّهِ، فَادْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِهَا، لَعَلَّ اللَّهُ يَفْرُجُهَا عَنْكُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَأَمْرَأَتِي، وَلِي صِبِيَّةٌ صِغَارٌ أَرْعَى عَلَيْهِمْ، فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ حَلْبَتْ، فَبَدَأْتُ بِوَالِدِي، فَسَقَيْتُهُمَا قَبْلَ بَنِيَّ، وَأَنَّهُ نَأَى بِي ذَاتَ يَوْمِ الشَّجَرِ، فَلَمْ آتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ، فَجَعَلْتُ بِالْحَلَابِ، فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا، أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا.....

٤ - باب قصة أصحاب الغار الثلاثة، والتسلل بصالح الأعمال

قوله ﷺ: "فَأَوْرُوا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ"، "الغار" القب في الجبل، "أَوْرُوا" بقصر المهمزة، ويجوز فتحها في لغة قليلة سبق بيانها قريباً.

استحباب التسلل بالأعمال الصالحة: قوله: "انظرووا أعمالاً عملتموها صالحةً، فادعوا الله بها لعله يفرجها". استدل أصحابنا بهذا على أنه يستحب للإنسان أن يدعوا في حال كربه، وفي دعاء الاستسقاء وغيره بصالح عمله، ويتوسل إلى الله تعالى به؛ لأن هؤلاء فعلوه، فاستجيب لهم، وذكره النبي ﷺ في معرض الثناء عليهم، وجميل فضائلهم.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث فضل بر الوالدين وفضل خدمتهما، وإياثارهما عن سواهما من الأولاد والزوجة وغيرهم، وفيه: فضل العفاف والانكفااف عن المحرمات لا سيما بعد القدرة عليها، والهم بفعلها، ويترك الله تعالى خالصاً، وفيه: جواز الإجارة، وفضل حسن العهد، وأداء الأمانة والسماحة في المعاملة، وفيه: إثبات كرامات الأولياء، وهو مذهب أهل الحق.

شرح الغريب: قوله: "إِذَا أَرَحْتَ عَلَيْهَا حَلْبَتْ" معناه: إذا رددت الماضية من المرعى إليهم، وإلى موضع مبيتها، وهو مراحها بضم الميم، يقال: أرحت الماشية، وروحتها. معنى.

قوله: "نَأَى بِي ذَاتَ يَوْمِ الشَّجَرِ" وفي بعض النسخ "نَأَى بِي" ، فالأول يجعل المهمزة قبل الألف، وبه قرأ أكثر القراء السبعة، والثاني عكسه، وما لغتان وقراءتان، ومعناه: "بعد" والثاني "البعد".

قوله: "فَجَعَلْتُ بِالْحَلَابِ" هو بكسر الحاء، وهو الإناء الذي يخلب فيه، يسع حلبة ناقة، ويقال له: الحلب بكسر -

من نوّمِهِمَا، وَأَكْرَهَ أَنْ أَسْقِي الصَّيْبَةَ قَبْلَهُمَا، وَالصَّيْبَةُ يَضَاغُونَ عِنْدَ قَدْمَيِّهِ، فَلَمْ يَرِلْ ذَلِكَ دَأْبِي وَدَأْبِهِمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجَهْكَ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً، تَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، فَفَرَّاجَ اللَّهُ مِنْهَا فُرْجَةً، فَرَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ.

وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمَّ أَحَبِبْتَهَا كَأَشَدَّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ، وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا، فَأَبَتْ حَتَّى آتَيْهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَتَعَبَّتْ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ، فَجِهْتُهَا بِهَا، فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا، قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تُفْتَحْ الْخَاتَمُ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَقَعْدْتُ عَنْهَا، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجَهْكَ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً، فَفَرَّاجَ لَهُمْ.

وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ أَسْتَأْجِرْتُ أَجِيرًا بِفَرَقِ أَرْزٍ، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ: أَعْطِنِي حَقِّي، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَقَهُ فَرَغَبَ عَنْهُ، فَلَمْ أَرْلِ أَزْرَعَهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرِعَاءَهَا، فَحَاجَنِي، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَظْلِمْنِي حَقِّي. قُلْتُ: اذْهَبْ إِلَيِّي تِلْكَ الْبَقَرِ وَرِعَائِهَا، فَخُدْنِهَا، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ بِي، فَقَلَّتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئْ بِكَ، خُذْ ذَلِكَ الْبَقَرَ وَرِعَائِهَا، فَأَخَذَهُ فَذَهَبَ بِهِ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجَهْكَ، فَافْرُجْ لَنَا مَا بَقِيَ، فَفَرَّاجَ اللَّهُ مَا بَقِيَ.

(٢) **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ** قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ حُرَيْبٍ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ، حَوَّلَنِي سُوِيدُ بْنُ سَعِيْدٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْيِدِ اللَّهِ، حَوَّلَنِي أَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْبَحْلَلِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضِيْلٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَرَقَبَةَ بْنُ مَسْقَلَةَ، حَوَّلَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنُ الْحَلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا:

= الميم، قال القاضي: وقد يزيد بـ "الخلاب" هنا اللبن الخلوب.

قوله: "والصَّيْبَةُ يَضَاغُونَ" أي يضيقون ويستغشون من الجوع.

قوله: "فَلَمْ يَرِلْ ذَلِكَ دَأْبِي" أي حالي الازمة، والفرجة بضم الفاء وفتحها، ويقال لها: أيضاً: فرج، سبق بيانها مرات.

قوله: "وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا" أي حلست جلس الرجل للوقاع.

قولها: "لَا تُفْتَحْ الْخَاتَمُ إِلَّا بِحَقِّهِ" "الْخَاتَمُ" كتابة عن بكارها، وقوله: "بِحَقِّهِ" أي بنكاح لا بزنا.

قوله: "بِفَرَقِ أَرْزٍ" الفرق بفتح الراء، وإسكنالها لغanan الفتح أجود وأشهر، وهو إناء يسع ثلاثة آصع، وسبق شرحه في "كتاب الطهارة". قوله: "فَرَغَبَ عَنْهُ" أي كرهه وسخطه وتركه.

حدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنَوْنَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ؛ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي ضَمْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، وَزَادُوا فِي حَدِيثِهِمْ: "وَخَرَجُوا يَمْشُونَ". وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ "يَتَمَاشُونَ" إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ "وَخَرَجُوا"، وَلَمْ يَذْكُرْ بَعْدَهَا شَيْئًا.

(٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيميُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ بَهْرَامَ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ - قَالَ أَبْنُ سَهْلٍ: حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخْرَانَ: أَخْبَرَنَا شَعِيبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "اَنْطَلَقَ ثَلَاثَةً رَهْطٌ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَتَّى آوَاهُمُ الْمَيِّتُ إِلَى غَارٍ" - وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثُ بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعٍ عَنِ أَبْنِ عُمَرَ - غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: "اللَّهُمَّ! كَانَ لِي أَبُو زَانِ شِيَخًا كَبِيرًا، فَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا". وَقَالَ: "فَامْتَنَعْتُ مِنْيَ حَتَّى أَلَمَتْ بِهَا سَنَةً مِنَ السَّنِينِ، فَجَاءَنِي فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ وَمِائَةً دِينَارًا". وَقَالَ: "فَثَمَرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كُثُرتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَارْتَعَحْتُ". وَقَالَ: "فَخَرَجُوا مِنَ الْغَارِ يَمْشُونَ".

وقوله: "لا أغبق قبلهما أهلاً ولا مالاً" قوله: "لا أغبق" بفتح المهمزة، وضم الباء أي ما كتب أقدم عليهما أحدهما في شرب نصيهما غشاء من اللبن، "والغبوق" شرب العشاء، و"الصَّبُوح" شرب أول النهار، يقال منه: أغبق الرجل بفتح الباء أغبقه بضمها مع فتح المهمزة غبقاً فاغبقوه أي سقيه عشاء فشرب، وهذا الذي ذكرته من ضبطه متفق عليه في كتب اللغة، وكتب غريب الحديث والشروح، وقد يصححه بعض من لا أنس له، فيقول: أغبقوه بضم المهمزة وكسر الباء، وهذا غلط.

قوله: "الْمُتْ بِهَا سَنَةً" أي وقعت في سنة قحط. قوله: "فَثَمَرْتُ أَجْرَهُ" أي ثمنه.

قوله: "حَتَّى كُثُرتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَارْتَعَحْتُ" هو بالعين المهملة ثم الجيم أي كثرت، حتى ظهرت حركتها واضطرابها، وموح بعضها في بعض لكتراها، "والارتفاع" الاضطراب والحركة.

فقه الحديث: واحتاج هذا الحديث أصحاب أي حنفية وغيرهم من يحيى بيع الإنسان مال غيره، والتصرف فيه بغير إذن مالكه، إذا أحازه المالك بعد ذلك، وموضع الدلالة قوله: "فلم أزل أزْرَعُهُ حَتَّى جَمِعَتْ مِنْهُ بَقْرًا وَرَعَاعَهَا". وفي رواية البخاري: "فَثَمَرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كُثُرتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَقُلْتُ: كُلْ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ مِنَ الْإِبَلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنْمِ وَالرِّقْبَةِ". وأصحاب أصولينا وغيرهم من لا يحيى التصرف المذكور: بأن هذا إخبار عن شرع من قبلنا، وفي كونه شرعاً لنا خلاف مشهور للأصوليين، فإن قلنا: ليس بشرع لنا فلا حجة، وإنما فهو محظوظ على

= أنه استأجره بأرز في الذمة، ولم يسلم إليه بل عرضه عليه، فلم يقبله لرداهته، فلم يتعين من غير قبض صحيح، فبقي على ملك المستأجر؛ لأن ما في الذمة لا يتعين إلا بقبض صحيح، ثم أن المستأجر تصرف فيه وهو ملكه، فصح تصرفه، سواء اعتقده لنفسه أم للأجير، ثم تبرع بما اجتمع منه من الإبل والبقر والغنم والرقيق على الأجير بتراضيهما، والله أعلم.

* * *

[٤٥ - كتاب التوبة]

[١ - باب في الحض على التوبة والفرح بها]

٦٩٤٧ - (١) حَدَّثَنِي سُوِيدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ طَنَ عَبْدِيِّي، وَأَنَا مَعَهُ حِيثُ يَذْكُرُنِي، وَاللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّةَ بِالْفُلَّاءِ، وَمَنْ تَقْرَبَ إِلَيَّ شَيْرًا، تَقْرَبَتْ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقْرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقْرَبَتْ إِلَيْهِ بَاعًا. وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي، أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أَهْرُولٌ".

٤ - كتاب التوبة

١ - باب في الحض على التوبة والفرح بها

معنى التوبة لغة واصطلاحاً وشرائعاً: أصل "التوبة" في اللغة: الرجوع، يقال: تاب وثاب بالثلثة، وأتاب وأناب معنى رجع، والمراد بـ"التوبة" هنا: الرجوع عن الذنب، وقد سبق في "كتاب الإيمان" أن لها ثلاثة أركان: الإقلاع، والتندم على فعل تلك المعصية، والعزم على أن لا يعود إليها أبداً، فإن كانت المعصية لحق آدمي، فلها ركن رابع، وهو التحلل من صاحب ذلك الحق، وأصلها التندم، وهو ركناها الأعظم، واتفقوا على أن التوبة من جميع المعاشي واجبة، وأنها واجبة على الفور، لا يجوز تأخيرها سواء كانت المعصية صغيرة أو كبيرة.

حكم التوبة: والتوبة من مهمات الإسلام وقواعده المتأكدة، ووجوهاً عند أهل السنة بالشرع، وعند المعتزلة بالعقل، ولا يجب على الله قبولاً إذا وجدت بشروطها عقلًا عند أهل السنة، لكنه سبحانه وتعالى يقبلها كرماً وفضلاً، وعرفنا قبولاً بالشرع والإجماع خلافاً لهم، وإذا تاب من ذنب ثم ذكره هل يجب تجديد التندم؟ فيه خلاف لأصحابنا وغيرهم من أهل السنة، قال ابن الأنباري: يجب، وقال إمام الحرمين: لا يجب، وتصح التوبة من ذنب، وإن كان مصراً على ذنب آخر، وإذا تاب توبة صحيحة بشرطها، ثم عاود ذلك الذنب كتب عليه ذلك الذنب الثاني، ولم تبطل توبته، هذا مذهب أهل السنة في المسائلين، وخالفت المعتزلة فيهما، قال أصحابنا: ولو تكررت التوبة ومعاودة الذنب صحت، ثم توبة الكافر من كفره مقطوع بقبوتها، وما سواها من أنواع التوبة هل قبولاً مقطوع به أم مظنون؟ فيه خلاف لأهل السنة، واختار إمام الحرمين أنه مظنون، وهو الأصح، والله أعلم.

قوله ﷺ: "فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ طَنَ عَبْدِيِّي، وَأَنَا مَعَهُ حِيثُ يَذْكُرُنِي وَمَنْ تَقْرَبَ إِلَيَّ شَيْرًا" الخ، هذا =
القدر من الحديث سبق شرحه واضحاً في أول "كتاب الذكر".

٦٩٤٨ - (٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبِ الْقَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا الْمُغَиْرَةُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيِّ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُ أَشَدُ فَرَحًا بِتُوبَةِ أَحَدِكُمْ مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالِّهِ، إِذَا وَجَدَهَا".

٦٩٤٩ - (٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنْبَثَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ.

٦٩٥٠ - (٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانَ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ أَعُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَحَدَّثَنَا بِحَدِيثَيْنِ: حَدِيثًا عَنْ

= اختلاف الفاظ النسخ: وقع في النسخ هنا "حيث يذكرني" بالثاء المثلثة، ووقع في الأحاديث السابقة هناك "حين" بالنون، وكلها من روایة أبي هريرة، وبالنون هو المشهور، وكلها صحيحة ظاهر المعنى، قوله ﷺ: "الله أشد فرحاً بتوبة عبده من أحدكم يجد ضالته بالفلة".

نسبة الفرح إلى الله: قال العلماء: فرح الله تعالى هو رضاه، وقال المازري: الفرح ينقسم على وجوه منها: السرور، والسرور يقاربه الرضا بالمسرور به، قال: فالمراد هنا أن الله تعالى يرضي توبة عبده أشد مما يرضي واحد ضالته بالفلة، فغير عن الرضا بالفرح تأكيداً لمعنى الرضا في نفس السامع وبمبالغة في تقريره. قوله ﷺ: "في أرض دوّية مهلكة".

شرح الغريب: أما "دوية"، فاتفق العلماء على أنها بفتح الدال، وتشديد الواو والياء جميعاً، وذكر مسلم في الرواية التي بعد هذه روایة أبي بكر بن أبي شيبة: "أرض داوية" بزيادة ألف وهي بتشديد الياء أيضاً وكلها صحيحة، قال أهل اللغة: "الدواية" الأرض القفر، والفلة الحالية، قال الخليل: هي المفازة، قالوا: ويقال: دوّية وداوية، فاما الدوّية، فمنسوب إلى الدو بتشديد الواو، وهي البرية التي لا نبات بها، وأما "الدواية"، فهي على إبدال إحدى الواوين ألفاً، كما قيل في النسب إلى طيء: طائي، وأما "المهلكة"، فهي بفتح الميم وبفتح اللام وكسرها، وهي موضع خوف الهالك، ويقال لها: مفازة، قيل: إنه من قولهم: فوز الرجل: إذا هلك، وقيل: على سبيل التفاؤل بفوزه ونجاته منها، كما يقال للدّيغ: سليم.

قوله: "دخلت على عبد الله أعوده وهو مريض، فحدثنا بمحديين": حدثنا عن نفسه، وحدثنا عن رسول الله ﷺ ثم ذكر حديث رسول الله ﷺ، ولم يذكر حديث عبد الله عن نفسه. وقد ذكر البخاري في صحيحه والترمذى وغيرهما، وهو قوله: "المؤمن يرى ذنبه كأنه قاعد تحت جبل، يخاف أن يقع عليه، والفاجر يرى ذنبه كذباب مر على أنفه، فقال به: هكذا".

نَفْسِي وَحَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "اللَّهُ أَشَدُ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ دَوَيَّةٍ مَهْلِكَةٍ، مَعَهُ رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَتَأْمَنُ فَاسْتَيقَظُ وَقَدْ ذَهَبَتْ، فَطَلَّبَهَا حَتَّى أَدْرَكَهُ الْعَطَشُ، ثُمَّ قَالَ: أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، فَأَنَّا مُحَمَّدٌ حَتَّى أَمُوتَ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ، فَاسْتَيقَظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ، وَعَلَيْهَا زَادَهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَاللَّهُ أَشَدُ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَذَا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادَهُ".

٦٩٥١ - (٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ قُطْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: "مِنْ رَجُلٍ بِدَائِرَةِ مِنَ الْأَرْضِ".

٦٩٥٢ - (٦) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا عَمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ سُوَيْدٍ قَالَ: فَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بِحَدِيثَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُ أَشَدُ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ" بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

٦٩٥٣ - (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذِ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ: خَطَبَ النَّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ، فَقَالَ: "اللَّهُ أَشَدُ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ حَمَلَ زَادَهُ وَمَزَادَهُ عَلَى بَعِيرٍ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى كَانَ بِفَلَاءَ مِنَ الْأَرْضِ، فَأَدْرَكَهُ الْقَائِلَةُ، فَنَزَلَ فَقَالَ تَحْتَ شَجَرَةَ، فَعَلَبَتْهُ عَيْنَهُ، وَانْسَلَ بَعِيرَةً، فَاسْتَيقَظَ فَسَعَى شَرْفًا فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، ثُمَّ سَعَى شَرْفًا ثَانِيًّا فَلَمْ يَرَ شَيْئًا،

- الرد على القاضي: قوله في رواية أبي بكر بن أبي شيبة: "من رجل بداوية" هكذا هو في النسخ "من رجل باللون وهو الصواب، قال القاضي: ووقع في بعضها "مرّ رجل" بالراء وهو تصحيف؛ لأن مقصود مسلم أن يبين الخلاف في "دوية وداوية"، وأما لفظة "من" ، فمتفق عليها في الروايتين، ولا معنى للراء هنا. قوله: "حمل زاده ومزاده" هو بفتح الميم، قال القاضي: كأنه اسم جنس للمراد، وهي القربة العظيمة، سميت بذلك؛ لأنه يزداد فيها من جلد آخر.

قوله: "وانسل بعيرة" أي ذهب في حففة. قوله: "فسعى شرفًا فلم ير شيئاً" قال القاضي: يحتمل أنه أراد بالشرف هنا: الطلق والغلوة كما في الحديث الآخر: "فاستنت شرفًا أو شريفين" قال: ويحتمل أن المراد هنا: الشرف من الأرض لينظر منه هل يراها؟ قال: وهذا أظهر.

ثُمَّ سَعَى شَرْفًا ثَالِثًا فَلَمْ يَرْ شَيْئًا، فَأَقْبَلَ حَتَّى أَتَى مَكَانَهُ الَّذِي قَالَ فِيهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ قَاعِدٌ إِذْ جَاءَهُ بَعِيرَةٌ يَمْشِي، حَتَّى وَضَعَ خِطَامَهُ فِي يَدِهِ، فَلَلَّهُ أَشَدَّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ مِنْ هَذَا حِينَ وَجَدَ بَعِيرَةً عَلَى حَالِهِ.

قالَ سِمَاكٌ: فَرَأَعَمُ الشَّعْبِيُّ أَنَّ النَّعْمَانَ رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَى التَّبِيَّ صلوات الله عليه، وَأَمَّا أَنَا، فَلَمْ أَسْمَعْهُ.

٦٩٥٤ - (٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَجَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ حَعْفَرٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادَ بْنِ لَقِيطٍ عَنْ إِيَادٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: "كَيْفَ تَقُولُونَ بِفَرَحٍ رَجُلٍ انْفَلَّتْ مِنْهُ رَاحِلَتُهُ، تَجْرُّ زِمَامَهَا بِأَرْضٍ قَفْرٍ لَيْسَ بِهَا طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ، وَعَلَيْهَا لَهُ طَعَامٌ وَشَرَابٌ، فَطَلَّبَهَا حَتَّى شَقَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ مَرَّتْ بِجَذْلٍ شَجَرَةً، فَتَعْلَقَ زِمَامُهَا، فَوَجَدَهَا مُتَعَلِّقةً بِهِ؟" قُلْنَا: شَدِيدًا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: "أَمَّا، وَاللَّهُ أَشَدَّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ الرَّجُلِ بِرَاحِلَتِهِ". قَالَ حَعْفَرٌ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادَ عَنْ أَبِيهِ.

٦٩٥٥ - (٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزَهْرَيُّ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ: حَدَّثَنَا أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ وَهُوَ عَمَّهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: "اللَّهُ أَشَدُ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ، كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضٍ فَلَّةً، فَانْفَلَّتْ مِنْهُ، وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا قَائِمًا عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ".

٦٩٥٦ - (١٠) حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ حَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ: حَدَّثَنَا قَاتَدَةُ عَنْ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ

قوله صلوات الله عليه: "مَرَّ بِجَذْلٍ شَجَرَةً" هو بكسر الجيم وفتحها، وبالذال المعجمة، وهو أصل الشجرة القائم. قوله: "قُلْنَا شَدِيدًا" أي نراه فرحاً شديداً، أو يفرح فرحاً شديداً.

قوله: "حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَجَعْفَرُ ابْنُ حَمِيدٍ" هكذا صوابه "ابن حميد"، وقد صحّ في بعض النسخ، قال الحافظ: وليس لمسلم في صحيحه عن جعفر هذا غير هذا الحديث.

قوله صلوات الله عليه في حديث أنس من رواية هداب بن حالد: "اللَّهُ أَشَدُ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ إِذَا اسْتِيقَظَ عَلَى =

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "اللَّهُ أَشَدَّ فَرْحًا بِتُقْوِيَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ إِذَا اسْتَيقَظَ عَلَى بَعِيرِهِ، قَدْ أَضَلَّهُ بِأَرْضِ فَلَاءَ".

٦٩٥٧ - (١١) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ: حَدَّثَنَا فَتَادَةُ: حَدَّثَنَا أَئْسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

= بغيره قد أضلله بأرض فلاة".

اختلاف الفاظ الرواية: هكذا هو في جميع النسخ: "إذا استيقظ على بغيره"، وكذا قال القاضي عياض: أنه اتفقت عليه رواة صحيح مسلم، قال: قال بعضهم: وهو وهم، وصوابه "إذا سقط على بغيره"، وكذا رواه البخاري: "وسقط على بغيره" أي وقع عليه، وصادقه من غير قصد. قال القاضي: وقد جاء في الحديث الآخر عن ابن مسعود قال: "فأرجع إلى المكان الذي كنت فيه، فأنام حتى أموت، فوضع رأسه على سعاده ليموت، فاستيقظ، وعنه راحته"، وفي كتاب البخاري: "فإن نومه فرفع رأسه، فإذا راحته عنده"، قال القاضي: وهذا يصح رواية "استيقظ"، قال: ولكن وجه الكلام وسياقه يدل على "سقط" كما رواه البخاري. قوله: "أضلله بأرض فلاة" أي فقده.



[٢ - باب سقوط الذنوب بالاستغفار والتوبة]

٦٩٥٨ - (١) حَدَّثَنَا فَتِيمَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ قَيْسٍ، قَاضِيْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ أَنَّهُ قَالَ حِينَ حَضَرَتِهِ الْوَفَاءُ: كُنْتُ كَمْتُ عَنْكُمْ شَيْئاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَوْلَا أَنْكُمْ تُذَنِّبُونَ لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا يُذَنِّبُونَ، يَغْفِرُ لَهُمْ".

٦٩٥٩ - (٢) حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي عِيَاضٌ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَهْرِيِّ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبِيدِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ كَعْبِ الْقَرَاطِيِّ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "لَوْلَا أَنْكُمْ لَمْ تَكُنْ لَكُمْ ذُنُوبٌ، يَعْفُرُهَا اللَّهُ لَكُمْ، لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ لَهُمْ ذُنُوبٌ، يَعْفُرُهَا لَهُمْ".

٦٩٦٠ - (٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَعْفَرِ الْحَزَّارِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمَّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَمْ تُذَنِّبُوا لِذَهَبَ اللَّهِ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذَنِّبُونَ، فَيَسْتَعْفِرُونَ اللَّهَ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ".

٢ - باب سقوط الذنوب بالاستغفار والتوبة

قوله: "عن محمد بن قيس قاض عمر بن عبد العزيز".

اختلاف النسخ في "فاص": هكذا هو في جميع نسخ بلادنا "فاص" بالصاد المهملة المشددة من القصص، قال القاضي عياض: ورواه بعضهم "قاضي" بالضاد المعجمة والياء، والوجهان مذكوران فيه، من ذكرهما البخاري في "التاريخ"، وروي عنه قال: كتب فاصاً لعمر بن عبد العزيز، وهو أمير بالمدية.*

قوله: "عن أبي أنيوب أنه قال حين حضرته الوفاة: كتب كتمت عنكم شيئاً".

حكمة كتمان أبي أنيوب أولاً: إنما كتمه أولاً خافة اتكالهم على سعة رحمة الله تعالى، والمحاکهم في العاصي، وإنما حدث به عند وفاته؛ لئلا يكون كاملاً للعلم، وربما لم يكن أحد يحفظه غيره، فتعين عليه أداؤه، وهو نحو قوله في الحديث الآخر: "فأخبر بها معاذ عند موته ثالثاً" أي حشية الإمام بكتمان العلم، وقد سبق شرحه في "كتاب الإيمان"، والله أعلم.

* قال في تكميله فتح الملهم: قوله: "فاص عمر بن عبد العزيز" القاص: الواقع؛ لأنَّه يذكر قصصاً للاعتبار.

[٣ - باب فضل دوام الذكر والتفكير في أمور الآخرة، والمراقبة وجواز ترك....]

٦٩٦١ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيميُّ وَقَطْنُ بْنُ سُعِيرٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - : أَخْبَرَنَا حَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسِيدِيِّ قَالَ: - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٌ، فَقَالَ: كَيْفَ أَتَتْ؟ يَا حَنْظَلَةُ! قَالَ: قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ، * قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّىٰ كَانَا رَأَيْ عَيْنِ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأُوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ، فَنَسِينَا كَثِيرًا، قَالَ أَبُو بَكْرٌ: فَوَاللَّهِ! إِنَّا لَنَكَنَّ مِثْلَ هَذَا، فَأَنْطَلَقْنَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٌ،

٣ - باب فضل دوام الذكر والتفكير في أمور الآخرة، والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض

الأوقات، والاشتغال بالدنيا

ضبط الأسماء والألفاظ ومعنى الضيغة: قوله: "قطن بن سير" بضم التون وفتح السين.

قوله: "عن حنظلة الأسيدي" ضبطوه بوجهين: أصحهما وأشهرهما: ضم المهمزة، وفتح السين، وكسر الباء المشددة، والثانى: كذلك إلا أنه ياسكان الباء، ولم يذكر القاضى إلا هذا الثانى، وهو منسوب إلى بني أسيد بطن من بني تميم.

قوله: "وكان من كتاب رسول الله ﷺ" هكذا هو في جميع نسخ بلادنا، وذكره القاضى عن بعض شيوخهم كذلك، وعن أكثرهم: "وكان من أصحاب النبي ﷺ"، وكلاهما صحيح لكن الأول أشهر في الرواية وأظهر في المعنى، وقد قال في الرواية التي بعد هذه: "عن حنظلة الكاتب".

قوله: "يذكروا بالنار والجنة كانوا رأى عين" قال القاضى: ضبطناه "رأى عين" بالرفع أي كانوا بحال من يراها بعينه، قال: ويصح النصب على المصدر، أي نراها رأى عين.

قوله: "عافسا الأزواج والأولاد والضيغات" هو بالفاء والسين المهملة، قال المروي وغيره: معناه: حاولنا ذلك ومارسناه واشتغلنا به، أي عاملنا معايشنا وحظوظنا، "والضيغات" جمع ضيغة بالضاد المعجمة، وهي معاش الرجل من مال أو حرفة أو صناعة، وروى الخطابي هذا الحرف "عائسنا" بالتون، قال: ومعناه: لاعينا، ورواه ابن قتيبة بالشين المعجمة، قال: ومعناه: عانقنا، والأول هو المعروف، وهو أعم.

* قوله: "قلت نافق حنظلة" إنما في الحديث دليل واضح على أن الشك في الإيمان ليس بكافر، وإنما الكفر الشك في المؤمن به وفرق بينهما، فافهم.

حتى دخلنا على رسول الله ﷺ، قلت: نافق حنطة، يا رسول الله! فقال رسول الله: "وما ذاك؟" قلت: يا رسول الله! تكون عندك، تذكرنا بالتار والجنة، حتى كاتنا رأي عين، فإذا خرجنا من عندك، عافست الأزواج والأولاد والضيغات، نسيينا كثيراً، فقال رسول الله ﷺ: "والذي نفس بيده! إن لو تذمرون على ما تكونون عندى، وفي الذكر، لصافحتكم الملائكة على فرشكم، وفي طرقكم، ولكن، يا حنطة! ساعة وساعة"، ثلاث مرات.

(٢) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيَّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَعَظَنَا، فَذَكَرَ النَّارَ، قَالَ: ثُمَّ جَئْنَا إِلَيْهِ بَشِّرَ حَنْظَلَةَ الصَّبِيَّانَ وَلَا عَبَّتُ الْمَرْأَةُ، قَالَ: فَخَرَجْنَا، فَلَقِيَتْ أَبَا بَكْرَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا تَذَكَّرُ، فَلَقِيَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نافق حنطة، فقال: "مه"، فَحَدَّثَنَاهُ بِالْحَدِيثِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلَ، فَقَالَ: "يَا حَنْظَلَةَ! ساعة وساعة، ولو كانت تكون قلوبكم كما تكون عند الذكر، لصافحتكم الملائكة، حتى تسلّم عليكم في الطريق".

(٣) حَدَّثَنِي زَهْيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ التَّمِيمِيِّ الْأَسِيدِيِّ الْكَاتِبِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، فَذَكَرَ نَحْنُ حَدِيثَهُمَا.

قوله: "نافق حنطة" معناه: أنه خاف أنه منافق حيث كان يحصل له الخوف في مجلس النبي ﷺ، ويظهر عليه ذلك مع المراقبة والتفكير والإقبال على الآخرة، فإذا خرج اشتغل بالزوجة والأولاد ومعاش الدنيا، وأصل التفاق إظهار ما يكتمن خلافه من الشر، فخاف أن يكون ذلك نفاقاً، فأعلمهم النبي ﷺ أنه ليس بتفاق، وأنهم لا يكفلون الدوام على ذلك، و"ساعة ساعة" أي ساعة كلها وساعة كلها.

معنى "مه": قوله: "قلت: يا رسول الله نافق حنطة، فقال: مه" قال القاضي: معناه: الاستفهام أي ما تقول، والباء هنا هي هاء السكت، قال: ويحمل أنها للكف والترجر والتعظيم لذلك.

[٤] - باب في سعة رحمة الله تعالى، وألها سبقت غضبه

٦٩٦٤ - (١) حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْجَزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ ** عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَعْلَمُ غَضَبِي".

٦٩٦٥ - (٢) حَدَّثَنِي زُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي".

٦٩٦٦ - (٣) حَدَّثَنَا عَلَيَّ بْنُ حَسْرَمٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ عَلَى نَفْسِهِ، فَهُوَ مَوْضُوعٌ عِنْدَهُ: إِنَّ رَحْمَتِي تَعْلَمُ غَضَبِي".

[٤] - باب في سعة رحمة الله تعالى، وألها سبقت غضبه

قوله تعالى: "إن رحми تغلب غضبي". وفي رواية: "سبقت رحمتي غضبي" قال العلماء. معنى الغضب والرحمة في الحديث: غضب الله تعالى ورضاه يرجعان إلى معنى الإرادة، فإن إرادته الإثابة للمطبع، ومنفعة العبد تسمى رضا ورحمة، وإن إرادته عقاب العاصي وخذلانه تسمى غضباً، وإن إرادته سبحانه وتعالى صفة له قد يزيد بها جميع المرادات. قالوا: المراد بالسبق والغلبة هنا كثرة الرحمة وشمولها كما يقال: غالب على فلان الكرم والشحاعة، إذا كثرا منه.

* قوله: "إن رحمي تغلب غضبي" إما لأنه يعامل بالرحمة ما لا يعامل بالغضب لما سبق من حديث "من هم بالحسنة"، وإما لأن مظاهر الرحمة في العالم أكثر من مظاهر الغضب حيث إن الملائكة كلهم مظاهر للرحمة وهم أكثر خلق الله، وكذلك ما خلق الله في الجنة من الحور والولدان وغير ذلك، والله تعالى أعلم.

** قال في تكملة فتح المثلهم: قوله: "فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ" قيل: معناه دون العرش، وهو كقوله تعالى: **(بَعْوَذَةٌ فَمَا فَوْقَهَا)**. والحاصل على هذا التأويل استبعاد أن يكون شيء من المخلوقات فوق العرش، ولا محدود في إجراء ذلك على ظاهره؛ لأن العرش خلق من خلق الله تعالى. ويعتمد أن يكون المراد بقوله "فَهُوَ عِنْدَهُ" أي ذكره أو علمه، فلا تكون العندية مكانية، بل هي إشارة إلى كمال كونه مخفياً عن الخلق، مرفوعاً عن حيز إدراكهم، كذلك في فتح الباري (٦: ٢٩١). (تكملة فتح المثلهم: ٦/١٣).

- ٦٩٦٧ - (٤) حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّعْبِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوْسُفُ عَنْ أَبِنِ شِهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةً جُزُءًا، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ تَرَاهُمُ الْخَلَائِقُ، حَتَّى تَرْفَعَ الدَّائِبُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا، خَشْيَةً أَنْ تُصْبِيهَ".
- ٦٩٦٨ - (٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ وَقَتْمَيْهُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ أَبْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "خَلَقَ اللَّهُ مِائَةً رَحْمَةً، فَوَضَعَ وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ، وَجَبَّا عِنْدَهُ مِائَةً إِلَّا وَاحِدَةً".
- ٦٩٦٩ - (٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ مِائَةَ رَحْمَةً، أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِ، فِيهَا يَتَعَاطْفُونَ، وَبِهَا يَتَرَاهُمُونَ، وَبِهَا تَعْطِفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا، وَأَخْرَى اللَّهُ تِسْعَاً وَتِسْعِينَ رَحْمَةً، يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".
- ٦٩٧٠ - (٧) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّقِيمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ التَّهْدِيَّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارَسِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ اللَّهَ مِائَةَ رَحْمَةً، فَمِنْهَا رَحْمَةً، بِهَا يَتَرَاهُمُ الْخَلْقُ بَيْنَهُمْ، وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ لَيْلَةً الْقِيَامَةِ".
- ٦٩٧١ - (٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الإِسْنَادِ.
- ٦٩٧٢ - (٩) حَدَّثَنَا أَبْنُ نُعَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاؤُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ يَوْمَ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِائَةَ رَحْمَةً، قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةً جُزْءًا" إِلَى آخِرِهِ، هَذِهِ الْأَحَادِيثُ مِنْ أَحَادِيثِ الرِّجَاءِ وَالْبَشَارَةِ لِلْمُسْلِمِينَ. سبب الرِّجَاءِ وَالْبَشَارَةِ وَالْخِلَافُ النَّسْخِ: قَالَ الْعُلَمَاءُ: لِأَنَّهُ إِذَا حَصَلَ لِلْإِنْسَانِ مِنْ رَحْمَةٍ وَاحِدَةٍ فِي هَذِهِ الدَّارِ المُبَيِّنَةِ عَلَى الْأَكْدَارِ وَالْإِسْلَامِ وَالْقُرْآنِ وَالصَّلَاةِ وَالرَّحْمَةِ فِي قَلْبِهِ وَغَيْرِ ذَلِكِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ، فَكِيفَ الظَّنُّ بِمِائَةِ رَحْمَةٍ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ، وَهِيَ دَارُ الْقَرْارِ وَدارُ الْجَزَاءِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. هَكُذا وَقَعَ فِي نَسْخِ بَلَادِنَا جَمِيعًا "جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةً جُزْءًا". وَذَكَرَ الْقَاضِي "جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَمَ" بِعِذْفِ الْهَاءِ وَبِضمِ الرَّاءِ، قَالَ: وَرَوَيْنَا بِضمِ الرَّاءِ، وَيَجوزُ فَتحُهَا، وَمِنْهَا: الرَّحْمَةُ.

كُلَّ رَحْمَةً طَبِيقَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجَعَلَ مِنْهَا فِي الْأَرْضِ رَحْمَةً، فِيهَا تَعْطِفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا، وَالْوَحْشُ وَالطَّيرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، أَكْمَلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ".

٦٩٧٣ - (١٠) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ الْحَلْوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّيْمِيُّ - وَاللَّفْظُ لِحَسَنٍ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرِيمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَانَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ أَنَّهُ قَالَ: قَدَمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْسَنِي، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبَئِيِّ تَبَتَّغِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبَئِيِّ، أَخْدَدَهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِيَطْنَاهَا وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَتَرُونَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟" قُلْنَا: لَا، وَاللَّهُ! وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوَالِدَهَا".

٦٩٧٤ - (١١) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ وَقَتْيَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنَ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمَعَ بِحَتَّهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ".

٦٩٧٥ - (١٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ ابْنُ بَنْتِ مَهْدِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "فَإِنَّ رَجُلًا لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ لِأَهْلِهِ: إِذَا مَاتَ فَحَرَقُوهُ، ثُمَّ اذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ!

قوله: "إِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبَئِيِّ تَبَتَّغِي" هكذا، هو في جميع نسخ صحيح مسلم: "تبَتَّغِي" من الابتغاء، وهو الطلب، قال القاضي عياض: وهذا وهم، والصواب ما في رواية البخاري "تسعي" بالسعين من السعي، قلت: كلاهما صواب لا وهم فيه، فهي ساعية وطالبة مبتغية لابنها، والله أعلم.

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فِي الرَّجُلِ الَّذِي لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً أَوْصَى بْنِهِ أَنْ يَحْرُقُوهُ، وَيُذْرُوْهُ فِي الْبَحْرِ وَالْبَرِّ، وَقَالَ: فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدِرَ عَلَى رَبِّي لِيَعْدِبِي مَا عَذَبَهُ أَحَدًا، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِهِ: لَمْ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: مَنْ خَشِيتُكَ يَا رَبِّي وَأَنْتَ أَعْلَمُ، فَغَفَرَ لَهُ".

اختلاف العلماء في تأويل الحديث: اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث، فقالت طائفة: لا يصح حمل هذا على أنه أراد نفي قدرة الله، فإن الشاك في قدرة الله تعالى كافر، وقد قال في آخر الحديث: "إنه إنما فعل هذا من خشية الله تعالى" والكافر لا يخشى الله تعالى، ولا يغفر له، قال هؤلاء: فيكون له تأويلان: أحدهما: أن معناه: لئن قدر على العذاب أي قضاه، يقال منه: "قدر" بالتحقيق، و"قدر" بالتشديد، معنى واحد.

لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لِيُعَذِّبَنِي عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا أَمْرَهُمْ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ، فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَحْرَ، فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ، يَا رَبَّ! وَأَنْتَ أَعْلَمُ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ".

(١٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبْنُ رَافِعٍ،

والثاني: أن "قدر" هنا يعني ضيق علي، قال الله تعالى: ﴿فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾ (الفجر: ١٦)، وهو أحد الأقوال في قوله تعالى: ﴿فَطَّافَ أَنَّ لَنْ تَقْدِيرَ عَلَيْهِ﴾ (الأنبياء: ٨٧)، وقالت طائفة: اللفظ على ظاهره، ولكن قاله هذا الرجل، وهو غير ضابط لكلامه، ولا قاصد لحقيقة معناه ومتعدد لها، بل قاله في حالة غالب عليه فيها الدهش والخوف، وشدة الجزع، بحيث ذهب تيقظه وتدبّر ما يقوله، فصار في معنى الغافل والناسي، وهذه الحالة لا يؤخذ فيها، وهو نحو قول القائل الآخر الذي غالب عليه الفرح حين وجد راحته: "أنت عبدي وأنا ربك"، فلم يكفر بذلك الدهش والغلبة والسهو، وقد جاء في هذا الحديث في غير مسلم "فعلي أضل الله" أي أغيب عنه، وهذا يدل على أن قوله: "لن قدر الله" على ظاهره، وقالت طائفة: هذا من مجاز كلام العرب، وبديع استعمالها، يسمونه مزج الشك باليقين كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى﴾ (سبأ: ٢٤)، فصورةه صورة شك، والمراد به اليقين، وقالت طائفة: هذا الرجل جهل صفة من صفات الله تعالى.

اختلاف العلماء في تكبير جاهل الصفة: وقد اختلف العلماء في تكبير جاهل الصفة قال القاضي: ومِنْ كُفَّارِ
بذلك ابن حجر الطبرى، وقاله أبو الحسن الأشعري أولاً، وقال آخرُون: لا يكفر بجهل الصفة، ولا يخرج به عن
اسم الإيمان بخلاف جحدها، وإليه رجع أبو الحسن الأشعري، وعليه استقر قوله؛ لأنَّه لم يعتقد ذلك اعتقاداً
يقطع بصوابه، ويراه ديناً وشرعاً، وإنما يكفر من اعتقد أن مقالته حق.

قال هؤلاء: ولو سُئل الناس عن الصفات لوجد العالم بها قليلاً. وقالت طائفة: كان هذا الرجل في زمن فترة حين ينفع مجرد التوحيد ولا تكليف قبل ورود الشرع على المذهب الصحيح؛ لقوله تعالى: **﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ
تَبَعَّثَ رَسُولًا﴾** (الإسراء: ١٥). وقالت طائفة: يجوز أنه كان في زمن شرعيتهم فيه جواز العفو عن الكافر، بخلاف
شرعنا، وذلك من مجوزات العقول عند أهل السنة، وإنما منعناه في شرعاً بالشرع، وهو قوله تعالى: **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا
يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ﴾** (النساء: ٤٨) وغير ذلك من الأدلة، والله أعلم. وقيل: إنما وصى بذلك تحريراً لنفسه،
وعقوبة لها لعصيائها، وإسرافها رجاء أن يرحمه الله تعالى.

* قوله: "لَئِنْ قَدِرَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِلَحْ كَانَهُ لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ شَكًّا بَلْ قَالَ؛ لِأَنَّهُ لِحَقِّهِ مِنْ شَدَّةِ الْحَالِ مَا غَيْرُ عُقْلِهِ وَصَبْرِهِ كَالْمَحْنُونِ الْمَبْهُوتُ، فَلَمْ يَدْرِ مَا ذَلِكَ يَقُولُ وَمَا ذَلِكَ يَفْعُلُ، وَهَذَا حَالُ الْعَاجِزِ الْمُتَحِيرِ فِي الْأَمْرِ يَفْعُلُ كُلَّ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْحَالِ وَلَا يَدْرِي أَنَّهُ يَنْفَعُهُ ذَلِكَ أَمْ لَا، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

واللّفظُ لَهُ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: قَالَ لِي الزَّهْرِيُّ: أَلَا أَحَدْتُكَ بِحَدِيثَيْنِ عَجِيبَيْنِ؟ قَالَ الزَّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أُوصَى بِنَيْهِ فَقَالَ: "إِذَا أَنَا مُتَّ فَأَخْرُقُونِي، ثُمَّ اسْتَحْقُونِي، ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرَّيْحَنِ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ! لَئِنْ قَدِرَ عَلَيَّ رَبِّي، لَيُعَذِّبِنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ بِهِ أَحَدًا، قَالَ: فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، فَقَالَ لِلأَرْضِ: أَدِي مَا أَحَدَتِ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلْتَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: خَشِيتُكَ يَا رَبَّا أَوْ قَالَ: مَخَافَتُكَ، فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ".

٦٩٧٧ - (١٤) قَالَ الزَّهْرِيُّ: وَحَدَّثَنِي حُمَيْدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: دَخَلَتْ اُمَّرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ رَبَطَهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَهَا تَأْكُلُ مِنْ حَشَاشِ الْأَرْضِ، حَتَّى مَاتَتْ هَرَلًا". قَالَ الزَّهْرِيُّ: ذَلِكَ، لَمَّا يَتَكَلَّ رَجُلٌ، وَلَا يَأْسَ رَجُلٌ.

٦٩٧٨ - (١٥) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاؤِدَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنِي الرَّبِيعِيُّ، قَالَ الزَّهْرِيُّ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "أَسْرَفَ عَبْدٌ عَلَى نَفْسِهِ" بِنَحْوِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ إِلَى قَوْلِهِ: "فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ". وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ الْمَرْأَةِ فِي قِصَّةِ الْهَرَّةِ.

وَفِي حَدِيثِ الرَّبِيعِيِّ قَالَ: "فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِكُلِّ شَيْءٍ أَحَدَ مِنْهُ شَيْئًا: أَدَّ مَا أَحَدَتْ مِنْهُ".

معنى السرف: قوله ﷺ: "أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ" أي بالغ وعلا في المعاصي، و"السرف" مجازة الحد. قوله: إن ابن شهاب ذكر هذا الحديث، ثم ذكر حديث المرأة التي دخلت النار، وعدبت بسبب هرّة جبستها حتى ماتت جوعاً.

الإعانة بين الخوف والرجاء: ثم قال ابن شهاب: لولا يتتكلّر رجل ولا يأيأس رجل، معناه: أن ابن شهاب لما ذكر الحديث الأول خاف أن سامعه يتتكلّ على ما فيه من سعة الرحمة، وعظم الرجاء، فضم إليه حديث المرأة الذي فيه من التحوييف ضد ذلك ليجتمع الخوف والرجاء، وهذا معنى قوله: لولا يتتكلّ ولا يأيأس، وهكذا معظم آيات القرآن العزيز، يجتمع فيها الخوف والرجاء، وكذا قال العلماء: يستحب للواعظ أن يجمع في موعظته بين الخوف والرجاء؛ لولا يقنط أحد ولا يتتكلّ، قالوا: ول يكن التحوييف أكثر؛ لأن النّفوس إليه أخوج ليلها إلى الرجاء والراحة والاتكال، وإهمال بعض الأعمال، وألما حديث الهرّة فسيق شرحه في موضعه.

٦٩٧٩ - (١٦) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَ الْعَتَّبِرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فَتَادَةَ سَمَعَ عَقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنِ التَّبَّيِّنِ: "أَنْ رَجُلًا فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَائِشَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا، فَقَالَ لِوَلَدِهِ: لَتَفْعَلُنَّ مَا أَمْرَكُمْ بِهِ، أَوْ لَأُولَئِنَّ مِيرَاثِي غَيْرِكُمْ، إِذَا أَتَاهُمْ مُتَّ، فَأَحْرِقُونِي - وَأَكْثُرُ عِلْمِي أَنَّهُ قَالَ: - ثُمَّ اسْحَاقُونِي، وَادْرُونِي فِي الرَّبِيعِ، فَإِنِّي لَمْ أَبْتَهِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا، وَإِنَّ اللَّهَ يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ يُعَذِّبِنِي، قَالَ: فَأَخْدُ مِنْهُمْ مِيثَاقًا، فَفَعَلُوا ذَلِكَ

ضبط الألفاظ: قوله ﴿إنْ رَحْلًا﴾ فيمن كان قبلكم رائشه الله مالاً و ولداً هذه اللفظة رويت بوجهين في صحيح مسلم: أحدهما: "رائشه" بالف ساكنة غير مهملة وبشين معجمة، والثاني: "رأسه" همزة وسين مهملة، قال القاضي: والأول هو الصواب، وهو رواية الجمهور، ومعناه: أعطاه الله مالاً و ولداً، قال: ولا وجه للمهملة هنا، وكذا قال غيره: ولا وجه له هنا.

قوله: "فَإِنِّي لَمْ أَبْتَهِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا" هكذا هو في بعض النسخ، ولبعض الرواية: "أَبْتَهِ" همزة بعد التاء، وفي أكثرها: "لم أَبْتَهِ" بالهاء، وكلاهما صحيح، والهاء مبدل من الهمزة، ومعناهما: لم أقدم خيراً ولم أدرجه، وقد فسرها فتادة في "الكتاب"، وفي رواية: "لم يَتَشَرَّ" هكذا هو في جميع النسخ، وفي رواية: "ما امْتَأْ" باليم مهملة أيضاً، والميم مبدل من الباء الموحدة.

اختلاف النسخ توجيهات قول الرجل: قوله: "وَإِنَّ اللَّهَ يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ يُعَذِّبِنِي" هكذا هو في معظم النسخ ببلادنا، ونقل اتفاق الرواة والنسخ عليه هكذا بتكرير "إن"، وسقطت لفظة "إن" الثانية في بعض النسخ المعتمدة، فعلى هذا تكون "إن" الأولى شرطية، وتقديره: إن قدر الله على عذبني، وهو موافق للرواية السابقة، وأما على رواية الجمهور، وهي إثبات "إن" الثانية مع الأولى، فاختلت في تقديره، فقال القاضي: هذا الكلام فيه تلفيق، قال: فإن أخذ على ظاهره ونصب اسم الله، وجعل تقدير في موضع غير "إن" استقام اللفظ، وصح المعنى، لكنه يضر مخالفًا لما سبق من كلامه الذي ظاهره الشك في القدرة، قال: وقال بعضهم صوابه حذف "إن" الثانية وتحريف الأولى، ورفع اسم الله تعالى، قال: وكذا ضبطناه عن بعضهم، هذا كلام القاضي، وقيل: هو على ظاهره بإثبات "إن" في المضعين، والأولى مشددة، ومعناه: إن الله قادر على أن يعذبني، ويكون هذا على قول من تأول الرواية الأولى، على أنه أراد بـ"قدر" ضيق، أو غيره مما ليس فيه نفي حقيقة القدرة، ويجوز أن يكون على ظاهره كما ذكر هذا القائل، لكن يكون قوله هنا معناه: إن الله قادر على أن يعذبني إن دفعتهني هبيتي، فاما إن سحقتوني وذرتهما في البر والبحر، فلا يقدر على ويكون جوابه كما سبق، وهذا مجتمع الروايات، والله أعلم.

تصوير الروايات الثلاث: قوله ﴿فَأَخْدُ مِنْهُمْ مِيثَاقًا، فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ وَرَبِّي﴾ هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم "وربي" على القسم، ونقل القاضي عياض الاتفاق عليه أيضاً في كتاب مسلم، قال: وهو على القسم =

رِبِّهِ، وَرَبِّي! فَقَالَ اللَّهُ: مَا حَمَلْتَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ فَقَالَ مَعَافِكَ، قَالَ: فَمَا تَلَاقَاهُ غَيْرُهَا".

٦٩٨٠ - (١٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَيْبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: حَدَّثَنَا فَتَادَةً، حَوَّ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْعَةَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَوَّ وَحَدَّثَنَا أَبْنُ الْمُشْتَى: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، كِلَّا هُمَا عَنْ فَتَادَةَ ذَكَرُوا جَمِيعًا إِلَيْسَنَادِ شَعْبَةَ تَحْوَى حَدِيثَهُ، وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ وَأَبِي عَوَانَةَ: "إِنْ رَجُلًا مِنَ النَّاسِ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا".

وَفِي حَدِيثِ التَّبَّاعِيِّ: "فَإِنَّهُ لَمْ يَتَغَيَّرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا"، قَالَ: فَسَرَّهَا فَتَادَةً: لَمْ يَدْخُرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا، وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ: "فَإِنَّهُ، وَاللَّهُ! مَا ابْتَأَرَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا". وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ: "مَا ابْتَأَرَ" بِالْمِيمِ.

= من المخبر بذلك عنهم لتصحيح خيره. وفي صحيح البخاري: "فَأَخَذَهُمْ مِنْهُمْ مِثَافًا، وَرَبِّي! فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ" قال بعضهم: وهو الصواب، قال القاضي: بل بما متقاربان في المعنى والقسم، قال: وجدته في بعض نسخ صحيح مسلم من غير روایة لأحد من شيوخنا إلا للتمييزي من طريق ابن الحذاء: "فَفَعَلُوا ذَلِكَ وَذَرَّيْ" ، قال: فإن صحت هذه الرواية فهي وجه الكلام؛ لأنه أمرهم أن يذروه، ولعل "الذار" سقطت لبعض النساخ، وتابعه الباقيون، هذا كلام القاضي، والروايات الثلاث المذكورة صحيحةات المعنى ظاهرات، فلا وجه لتغليط شيء منها، والله أعلم.

قوله: "فَمَا تَلَاقَاهُ غَيْرُهَا" أي ما تداركه، والتاء فيه زائدة.

قوله: "إِنْ رَجُلًا مِنَ النَّاسِ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا" هو بالغين المعجمة المحففة والسين المهملة أي أعطاه مالاً وبارك له فيه.

[٥ - باب قبول التوبة من الذنوب، وإن تكررت الذنوب والتوبة]

٦٩٨١ - (١) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ التَّبِيِّ فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: "أَذْتَبَ عَبْدَ ذَبْبَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَبْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْتَبَ عَبْدِي ذَبْبَا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًا يَغْفِرُ الذَّئْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّئْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْتَبَ، فَقَالَ: أَيْ رَبَّ! اغْفِرْ لِي ذَبْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: عَبْدِي ذَبْبَا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًا يَغْفِرُ الذَّئْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّئْبِ، اعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ". *

قالَ عَبْدُ الْأَعْلَى: لَا أَدْرِي أَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ: "اعْمَلْ مَا شِئْتَ".

٦٩٨٢ - (٢) قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَحْوِيَّةَ الْقُرَشِيِّ الْقُشَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ النَّرْسِيُّ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

٦٩٨٣ - (٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَاصٌ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: "إِنَّ عَبْدًا أَذْتَبَ ذَبْبَا" بِمَعْنَى

٥ - باب قبول التوبة من الذنوب، وإن تكررت الذنوب والتوبة

هذه المسألة تقدمت في أول "كتاب التوبة".

عظمة التوبة و شأن رحمة الله تعالى: وهذه الأحاديث ظاهرة في الدلالة لها، وأنه لو تكرر الذنب مائة مرة أو ألف مرة أو أكثر، وتاب في كل مرة قبل توبته، وسقطت ذنبه، ولو تاب عن الجميع توبة واحدة بعد جميعها صحت توبته. قوله عز وجل للذي تكرر ذنبه: "اعمل ما شئت فقد غفرت لك" معناه: ما دمت تذنب ثم تتبوب غفرت لك، وهذا جار على القاعدة التي ذكرناها.

* قوله: "اعمل ما شئت، فقد غفرت لك" الظاهر لكمال الفضل والإحسان على التواب إلى بابه في كل آن، وتنبيه له على التزام التوبة حين الابتلاء ببلاء المعصية، وليس ذاك بإذن في المعصية، والله تعالى أعلم.

حدِيث حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَذَكَرَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ أَذْتَبَ ذَئْبًا، وَفِي الثَّالِثَةِ: قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي فَلَيَعْمَلْ مَا شَاءَ.

٦٩٨٤ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنِّي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ عَمْرٍ وَابْنِ مُرْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسْطِعُ يَدَهُ بِاللَّيلِ؛ لِتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَسْطِعُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ؛ لِتُوبَ مُسِيءُ اللَّيلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا".

٦٩٨٥ - (٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاؤُدَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ يَسْطِعُ يَدَهُ بِاللَّيلِ؛ لِتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَسْطِعُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ؛ لِتُوبَ مُسِيءُ اللَّيلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا"، وَمعناه: يقبل التوبة من السيئين هاراً أو ليلاً حتى تطلع الشمس من مغربها، ولا يختص قبولها بوقت، وقد سبقت المسألة.

معنى بسط اليد: فبسط اليد استعارة في قبول التوبة، قال المازري: المراد به قبول التوبة، وإنما ورد لفظ "بسط اليد"؛ لأن العرب إذا رضي أحدهم الشيء بسط يده لقبوله، وإذا كرهه قبضها عنه، فخوطبوا بأمر حسي يفهمونه، وهو مجاز، فإن يد الجارحة مستحبة في حق الله تعالى.



[٦ - باب غيرة الله تعالى، وتحريم الفواحش]

٦٩٨٦ - (١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدْحَ نَفْسَهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَمَ الْفَوَاحِشَ.

٦٩٨٧ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُعَيْرٍ وَأَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ؛ وَلِذَلِكَ حَرَمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ.

٦٩٨٨ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَابْنُ بَشَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودَ يَقُولُ - قُلْتُ لَهُ: أَتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ! وَرَفَعَهُ - أَنَّهُ قَالَ: لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ؛ وَلِذَلِكَ حَرَمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ؛ وَلِذَلِكَ مَدْحَ نَفْسَهُ.

٦٩٨٩ - (٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزَهْرَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ

٦ - باب غيرة الله تعالى، وتحريم الفواحش

معنى الغيرة واختلاف النسخ: قد سبق تفسير غيرة الله تعالى في حديث سعد بن عبادة وفي غيره، وسبق بيان "لا شيء أغير من الله"، و"الغيرة" بفتح العين، وهي في حقنا الأنفة، وأما في حق الله تعالى فقد فسرها هنا في حديث عمرٌ وناقد بقوله ﷺ: "وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِي الْمُؤْمِنُ مَا حَرَمَ عَلَيْهِ" أي غيرته منه وتحريمه.

قوله ﷺ: "لَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى" حقيقة هذا مصلحة للعباد؛ لأنهم يثنون عليه سبحانه وتعالى، فيشيئهم، فيستغون، وهو سبحانه غني عن العالمين لا ينفعه مدحهم، ولا يضره تركهم ذلك، وفيه تنبية على فعل الشاء عليه سبحانه وتعالى، وتسبيحه وقليله وتحميده وتکيره وسائل الأذكار.

منَ الله عَزَّ وَجَلَّ؛ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ الله مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَمَ الْفَوَاحِشَ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ الله، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرَّسُولَ".

٦٩٩٠ - (٥) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِقُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَجَاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ يَعْغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَعْغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَمَ عَلَيْهِ".

٦٩٩١ - (٦) قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الْوَبِيرِ حَدَّثَهُ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "لَيْسَ شَيْءاً أَغْيَرَ مِنَ الله عَزَّ وَجَلَّ".

٦٩٩٢ - (٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنِّي: حَدَّثَنَا أَبُو دَاؤِدَ: حَدَّثَنَا أَبْيَانُ بْنُ يَزِيدَ وَحَرْبُ بْنُ شَدَادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ رِوَايَةِ حَجَاجِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ خَاصَّةً، وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ أَسْمَاءَ.

٦٩٩٣ - (٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "الَّذِي شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ الله عَزَّ وَجَلَّ".

٦٩٩٤ - (٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "الْمُؤْمِنُ يَعْغَارُ، وَالله أَشَدُّ عِيْرَاً".

٦٩٩٥ - (١٠) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنِّي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

قوله ﷺ: "وَالله أَشَدُّ عِيْرَاً" هكذا هو في النسخ "غيرا" بفتح الغين وإسكان الياء منصوب بالألف، وهو الغيرة، قال أهل اللغة: الغيرة والغير والغار معنى، والله أعلم.

قوله ﷺ: "وليس أحد أحبت إليه العذر من الله عز وجل؛ من أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل الرسل" قال القاضي: يحتمل أن المراد الاعتذار أي اعتذار العباد إليه من تقصيرهم، وتوبتهم من معاصيانهم، فيغفر لهم كما قال تعالى: **﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبِلُ التَّوْبَةَ عَنِ عِبَادِهِ﴾** (الشورى: ٢٥).

٧ - باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِنَ الْسَّيِّئَاتِ﴾

٦٩٩٦ - (١) حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحدَرِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرْيَعٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ - : حَدَّثَنَا يَزِيدُ : حَدَّثَنَا التَّيمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَبْنِ مَسْعُودٍ ** أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: فَنَزَّلَتْ: ﴿وَاقْرَأْ الصَّلَاةَ طَرَقَ الْهَارِ وَرُلَفًا مِنَ الْيَلِ﴾ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِنَ الْسَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلذَّاكِرِينَ﴾ (هود: ١١٤). قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: أَلِي هَذِهِ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أَمْيَّتِي".

٦٩٩٧ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَبْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ أَنَّهُ أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ، إِمَّا قُبْلَةً، أَوْ مَسَايِّدَ، أَوْ شَيْئًا، كَانَهُ يَسْأَلُ عَنْ كَفَارَتِهَا، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ ذَكَرَ يَمِثُلُ حَدِيثَ يَزِيدَ.

٦٩٩٨ - (٣) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْعَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ:

٧ - باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِنَ الْسَّيِّئَاتِ﴾

قوله في الذي أصاب من امرأة قبلة، فأنزل الله فيه: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِنَ الْسَّيِّئَاتِ﴾ (هود: ١١٤) إلى آخر الحديث، هذا تصريح بأن الحسنات تکفر السيئات.

المراد بالحسنات: واحتلقو في المراد بـ"الحسنات" هنا، فنقل الثعلبي أن أكثر المفسرين على أنها الصلوات الخمس، واختاره ابن حجرير وغيره من الأئمة. وقال مجاهد: هي قول العبد: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ويحتمل أن المراد: الحسنات مطلقاً، وقد سبق في "كتاب الطهارة" و"الصلاحة" ما يكفر من العاصي بالصلاحة، وسبق في مواضع قوله تعالى: ﴿وَرُلَفًا مِنَ الْيَلِ﴾ (هود: ١١٤) هي ساعاته.

إثبات الصلوات الخمس من الآية: ويدخل في صلاة طرق النهار: الصبح والظهر والعصر، وفي ﴿وَرُلَفًا مِنَ الْيَلِ﴾ المغرب والعشاء.

** قال في تكميلة فتح المليم: قوله: "أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة" قد ذكر العيني رحمه الله في عمدة القاري (٢: ٥١٥) ستة أقوال في تعين هذا الرجل، ورجح أنه أبو اليسر (فتح اليماء والسين) الأنصاري رحمه الله، كما وقع التصريح بذلك في رواية الترمذى....

(إلى أن قال): واسعه كعب بن عمرو السلمي، وهو من البدريين. (تكميلة فتح المليم: ٢٩/٦)

أصاب رجُلٌ من امرأة شيئاً دون الفاحشة، فأتى عمر بن الخطاب، فعظم عليه، ثم أتى أبا بكر فعظم عليه، ثم أتى النبي ﷺ، فذكر بمثل حديث يزيد والمعتمر.

٦٩٩٩ - (٤) حدثنا يحيى بن يحيى وقبيطة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة - واللفظ يحيى، قال يحيى: أخبرنا، وقال الآخرين: حدثنا - أبو الأحوص عن سماك، عن إبراهيم، عن علقة والأسود، عن عبد الله قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله! إني عالجت امرأة في أقصى المدينة، وإنني أصبحت منها ما دون أن أمسها، فأنا هذَا، فاقض في ما شئت، فقال له عمر: لقد ستر الله، لو سرت نفسك، قال: فلم يرّد النبي ﷺ شيئاً، فقام الرجل فانطلق، فاتبعه النبي ﷺ رجلاً دعاه، وتلا عليه هذه الآية: **(وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَقِ النَّهَارِ وَزَلْفًا مِنَ الَّيلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ الْسَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلذَّاكِرَاتِ)** (هود: ١٤). فقال رجلٌ من القوم: يا نبِيَ الله! هذا له خاصَّة؟ قال: "بل للناس كافَّةً".

٧٠٠٠ - (٥) حدثنا محمد بن المثنى: حدثنا أبو النعمان الحكم بن عبد الله العجمي: حدثنا شعبة عن سماك بن حرب قال: سمعت إبراهيم يحدث عن حاله الأسود، عن عبد الله، عن النبي ﷺ بمعنى حديث أبي الأحوص، وقال في حديثه: فقال معاذ: يا رسول الله! هذا لهذا خاصة، أو لك عامَّة؟ قال: "بل لكم عامَّة".

٧٠٠١ - (٦) حدثنا الحسن بن علي الحلواني: حدثنا عمرو بن العاص: حدثنا همام عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله! أصبحت هذا، فاقمها علىي، قال: وحضرت الصلاة فصلى مع رسول الله ﷺ، فلما قضى الصلاة.....

قوله: "أصاب منها دون الفاحشة" أي دون الزنا في الفرج. قوله: "عالجت امرأة وإن أصبحت منها ما دون أن أمسها" معنى "عالجها" أي تناولها واستمتع بها، والمراد بـ"المس" الجماع، ومعنى: استمتعت بها بالقبلة والمعانقة وغيرها من جميع أنواع الاستمتاع إلا الجماع. قوله ﷺ: "بل للناس كافَّةً".

التبية على تصحيف العوام: هكذا تستعمل "كافَّة" حالاً أي كلهم، ولا يضاف، فيقال: كافَة الناس، ولا الكافَة بالألف واللام، وهو معدود في تصحيف العوام، ومن أشيئهم.

قال: يا رسول الله! إني أصبت حدا، فأقيم في كتاب الله، قال: "هل حضرت الصلاة معنا؟"
قال: نعم! قال: "قد غفر لك".

(٧) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلَيٍّ الْحَمْضَمِيُّ وَزَهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِزَهْبَرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عَكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ: حَدَّثَنَا شَدَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ قَالَ: يَبْنُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَتَحْنُّ قَعْدَةَ مَعَهُ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصْبَتُ حَدَّاً، فَأَقْمَمْتُ عَلَيَّ، فَسَكَّتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَعَادَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصْبَتُ حَدَّاً، فَأَقْمَمْتُ عَلَيَّ، فَسَكَّتَ عَنْهُ، وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا ائْتَرَفَ تَبَّىَ اللَّهُ ﷺ، قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَاتَّبَعَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ ائْتَرَفَ، وَاتَّبَعَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْظُرُ مَا يَرِدُ عَلَى الرَّجُلِ، فَلَمَّا حَلَّ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصْبَتُ حَدَّاً، فَأَقْمَمْتُ عَلَيَّ، قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ، أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَخْسَستَ الْوُضُوءَ؟" قَالَ: بَلَى! يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "أَلَمْ شَهَدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنِّا؟" فَقَالَ: نَعَمْ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ،" * - أَوْ قَالَ - ذَبَّكَ".

قوله: "أصبت حداً، فاقمه عليٌّ وحضرت الصلاة، فصلى مع رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ له: هل حضرت الصلاة معنا؟ قال: نعم! قال: قد غفر لك".

المراد بالحد في هذا الحديث: هذا الحد معناه معصية من المعاishi الموجبة للتغريم، وهي هنا من الصغار؛ لأنها كفرها الصلاة، ولو كانت كبيرة موجبة لحد أو غير موجبة له لم تسقط بالصلاحة، فقد أجمع العلماء على أن المعاishi الموجبة للحدود لا تسقط حدودها بالصلاحة، هذا هو الصحيح في تفسير هذا الحديث. وحكي القاضي عن بعضهم: أن المراد بالحد المعروف، قال: وإنما لم يحدده؛ لأنه لم يفسر موجب الحد، ولم يستفسره النبي ﷺ عنه إيثاراً للستر، بل استحب تلقين الرجوع عن الإقرار بموجب الحد صريحاً.

* قوله: "قد غفر لك حذك" أي ما زعمت أنه حد، وإلا فالحمد لا يغفر بالصلاه، بل يجب إقامته بعد الصلاه، والله تعالى أعلم.

[٨ - باب قبول توبة القاتل، وإن كثُر قتله]

٧٠٠٣ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّشِّنِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُتَّشِّنِ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُعاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ فَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَبِّيَ اللَّهُ قَالَ: "كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَدَعَلَ عَلَى رَاهِبٍ، فَقَاتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَكَمَلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَدَعَلَ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ! وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ اتَّطَّلَقَ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا أَنْاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ، فَاعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ، فَإِنَّهَا أَرْضُ سُوءٍ، فَأَتَطَّلَقَ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَأَخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبٍ إِلَى اللَّهِ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطَّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ، فَجَعَلَهُ يَتَبَّعُهُمْ، فَقَالَ: قَيْسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فَإِلَى أَيْتَهُمَا كَانَ أَدْنِي، فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوهُ، فَوَجَدُوهُ أَدْنِي إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ".
قال فتادة: فَقَالَ الْحَسَنُ: ذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ لَمَّا أَتَاهُ الْمَوْتُ نَأَى بِصَدْرِهِ.*

٨ - باب قبول توبة القاتل، وإن كثُر قتله

قوله ص: "إِنْ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، ثُمَّ قُتِلَ تَامَّاً، ثُمَّ أَفْتَاهُ الْعَالَمُ بِأَنَّ لَهُ تَوْبَةً". الإجماع على صحة توبة القاتل عمداً: هذا مذهب أهل العلم، وإن جاعهم على صحة توبة القاتل عمداً، ولم يخالف أحد منهم إلا ابن عباس، وأما ما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا، فمراد قوله الزجر عن سبب التوبة لا أنه يعتقد بطلان توبته، وهذا الحديث ظاهر فيه، وهو وإن كان شرعاً لمن قبلنا، وفي الاحتجاج به خلاف، فليس هذا موضع الخلاف، وإنما موضعه إذا لم يرد شرعاً موافقه وتفريجه، فإن ورد كان شرعاً لنا بلا شك، وهذا قد ورد شرعاً به وهو قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَذْعُرُونَ بِمَا أَتَاهُ اللَّهُ إِلَيْهِ أَخْرَى وَلَا يَقْتُلُونَ﴾ (الفرقان: ٦٨) إلى قوله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ (الفرقان: ٧٠) الآية، وأما قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجُزُاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلَدًا فِيهَا﴾ (النساء: ٩٣). =

* قوله: "نَأَى بِصَدْرِهِ" أي نمض به مع ثقل ما أصابه من الموت ليقرب إلى أرض أهل الخير، وفيه دليل على صحة توبته وصدق رغبته.

٤ - ٧٠٠ (٢) حَدَّثَنِي عَبْيُودُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فَتَادَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الصَّدِيقِ النَّاجِيَّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَجَعَلَ يَسْأَلُ: هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَأَتَى رَاهِبًا، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: لَيْسَتْ لَكَ تَوْبَةً، فَقُتِلَ الرَّاهِبَ،

= **الصواب في معنى آية النساء**: فالصواب في معناها أن جزاءه جهنم، وقد يجازى به، وقد يجازى بغيره، وقد لا يجازى بل يعفى عنه، فإن قتل عمداً مستحلاً له بغير حق ولا تأويل، فهو كافر مرتد، يخلد به في جهنم بالإجماع، وإن كان غير مستحلٍ بل معتقداً تغريمه، فهو فاسق عاصٌ مرتكبٌ كبيرة، جزاؤه جهنم خالداً فيها، لكن بفضل الله تعالى، ثم أخير أنه لا يخلد من مات موحداً فيها، فلا يخلد هذا، ولكن قد يعفى عنه، فلا يدخل النار أصلاً، وقد لا يعفى عنه بل يعذب كسائر العصاة الملوحدين، ثم يخرج معهم إلى الجنة، ولا يدخل في النار، فهذا هو الصواب في معنى الآية، ولا يلزم من كونه يستحق أن يجازى بعقوبة مخصوصة أن يتحتم ذلك الجزاء، وليس في الآية إشعار بأنه يخلد في جهنم، وإنما فيها أنها جزاؤه، أي يستحق أن يجازى بذلك، وقيل: إن المراد من قتل مستحلاً، وقيل: وردت الآية في رجل بعينه، وقيل: المراد بالخلود طول المدة لا الدوام، وقيل: معناها: هذا جزاؤه إن جازاه، وهذه الأقوال كلها ضعيفة أو فاسدة لمخالفتها حقيقة لفظ الآية، وأما هذا القول فهو شائع على السنة كثير من الناس، وهو فاسد؛ لأنَّه يقتضي أنه إذا عفى عنه خرج عن كونها كانت جزاء، وهي جزاء له، لكن ترك الله بجازاته عفواً عنه وكرماً، فالصواب ما قدمناه، والله أعلم.

أهمية صحبة أهل الخير والصلاح: قوله: "انطلق إلى أرضك كذا وكذا، فإن فيها أنساً يعبدون الله، فاعبد الله معهم، ولا ترجع إلى أرضك، فإنما أرض سوء" قال العلماء: في هذا استحساب مفارقة التائب الموضع التي أصابها الذنوب، والأخذان المساعدين له على ذلك ومقاطعتهم ما داموا على حاليهم، وأن يستبدل بهم صحبة أهل الخير والصلاح والعلماء والمتعبدين الورعين ومن يقتدي بهم، ويتنفع بصحبهم وتتأكد بذلك توبته.*

قوله: "فانطلق حتى إذا نصف الطريق أتاه الموت" هو بتخفيف الصاد أي بلغ نصفها. قوله: "نَأَى بِصَدْرِهِ" أي نمض، ويجوز تقسم الألف على المهزة وعكسه، وسبق في حديث أصحاب الغار، وأما قياس الملائكة ما بين القربتين، وحكم الملك الذي جعلوا بينهم بذلك، فهذا محمول على أن الله تعالى أمرهم عند اشتباه أمره عليهم، واختلافهم فيه أن يحكموا رجلاً من يجرهم، فمر الملك في صورة رجل، فحكم بذلك.

** قال في تكملة فتح المنه: وقد يشكل على توبة القاتل أنه قد ارتكب ذنبًا يتعلق بحقوق العباد، فكيف يُغفر له بدون أن يعفو عنه صاحب الحق، وهو مقتول لا يمكن إرضاعه؟ وأحاب عنه الحافظ في الفتح والعيين في العمدة (٧: ٤٦٩) بأن الله تعالى إذا قبل توبة القاتل تكفل برضاه خصمه. (تكملة فتح المنه: ٢٥/٦)

ثُمَّ جَعَلَ يَسَّالُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَى قَرْيَةٍ فِيهَا قَوْمٌ صَالِحُونَ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الظَّرِيقِ أَذْرَكَهُ الْمَوْتُ، فَنَأَى بِصَدْرِهِ، ثُمَّ مَاتَ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا بِشَيْءٍ، فَجَعَلَ مِنْ أَهْلِهَا".

٧٠٠٥ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَىٰ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فَتَادَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ مُعاذِ بْنِ مُعَاذٍ، وَرَأَدَ فِيهِ: "فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ: أَنْ تَبَاعِدِي، وَإِلَى هَذِهِ: أَنْ تَقْرِبِي".

* * *

[٩ - باب سعة رحمة الله على المؤمنين]

٧٠٠٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْعَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، دَفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصَارَائِيًّا، فَيَقُولُ: هَذَا فَكَاكُكَ مِنَ النَّارِ".

٧٠٠٧ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْعَةَ: حَدَّثَنَا عَفَانَ بْنَ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ عَوْنَأَ وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا شَهَدا أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ النَّارَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصَارَائِيًّا"، قَالَ: فَاسْتَحْلَفَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ

٩ - باب سعة رحمة الله على المؤمنين

قوله ﷺ: "إذا كان يوم القيمة دفع الله تعالى إلى كل مسلم يهودياً أو نصرياناً، فيقول: هذا فكاكك من النار". وفي رواية: "لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله مكانه النار يهودياً أو نصرياً". وفي رواية: "يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال، فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى".

معنى "الفكاك": "الفكاك" بفتح الفاء وكسرها الفتح أقصى وأشهر، وهو الخلاص والقداء، ومعنى هذا الحديث ما جاء في حديث أبي هريرة: لكل أحد منزل في الجنة ومنزل في النار، فالمؤمن إذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار لاستحقاقه ذلك بکفره، ومعنى "فكاكك من النار" أنك كنت معرضاً لدخول النار، وهذا فكاكك؛ لأن الله تعالى قدر لها عدداً يملؤها، فإذا دخلها الكفار بکفرهم وذنوبهم صاروا في معنى الفكاك للMuslimين.

تأويل الرواية: وأما رواية "يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب" فمعناه: أن الله تعالى يغفر تلك الذنوب للMuslimين، ويسقطها عنهم، ويوضع على اليهود والنصارى مثلها بکفرهم وذنوبهم، فيدخلهم النار بأعمالهم لا بذنوب المسلمين، ولا بد من هذا التأويل لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَرِرُ وَازِرَةً وَرِزْرِ آخرَي﴾ (الأنعام: ١٦٤)، وقوله: "ويضعها" بمحاز، والمراد: يضع عليهم مثلها بذنوبهم كما ذكرناه، لكن لما أسقط سبعاته وتعالى عن المسلمين سبئاتهم، وأبقى على الكفار سبئاتهم، صاروا في معنى من حمل إثم الفريقين؛ لكونهم حملوا إثم الباقي وهو إيمانهم، وبختتم أن يكون المراد آثاماً كان للكافار سبب فيها بآن سُوها، فتسقط عن المسلمين بغير الله تعالى، ويوضع على الكفار مثلها؛ لكونهم سُوها، ومن سنّ سنة سيدة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها، والله أعلم.

قوله: "فاستحلقه عمر بن عبد العزيز أن أباه حدثه" إنما استحلقه لزيادة الاستيثاق والطمأنينة ولما حصل له من السرور بهذه البشارة العظيمة للMuslimين أجمعين؛ وأنه إن كان عنده فيه شك وخوف غلط أو نسيان أو اشتباه =

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَحَلَفَ لَهُ، قَالَ: فَلَمْ يُحَدِّثْنِي سَعِيدٌ أَنَّهُ اسْتَحْلَفَهُ، وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَى عَوْنَ قَوْلَهُ.

٧٠٠٨ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَنِي، جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، أَخْبَرَنَا هَمَامٌ: حَدَّثَنَا قَاتِدَةُ بِهَذَا الإِسْنَادِ تَحْوِي حَدِيثَ عَفَانَ، وَقَالَ: عَوْنُ بْنُ عَتْبَةَ.

٧٠٠٩ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ عَبَادٍ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ: حَدَّثَنَا حَرَمِيَّ بْنُ عُمَارَةَ: حَدَّثَنَا شَدَّادٌ أَبُو طَلْحَةَ الرَّأْسِيَّ عَنْ عَيْلَانَ بْنِ حَرَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يَحِيُّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَذْنُوبُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ، وَيَضْعُهَا عَلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى" فِيمَا أَحْسِبُ أَنَا.

قَالَ أَبُو رَوْحٍ: لَا أَدْرِي مِمَّنِ الشَّكُّ.

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَحَدَّثَتْ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ: أَبُوكَ حَدَّثَكَ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ!

٧٠١٠ - (٥) حَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ قَاتِدَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ

- أو نحو ذلك أمسك عن اليدين، فإذا حلف تحقق انتفاء هذه الأمور، وعرف صحة الحديث أرجى حديث للMuslim: وقد جاء عن عمر بن عبد العزيز والشافعي رحمه الله ألمما قالوا: هذا الحديث أرجى حديث للMuslimين، وهو كما قالوا؛ لما فيه من التصریح بفداء كل مسلم، وتمیم الفداء، والله الحمد.

* قوله: "ويضعها على اليهود" الضمير لأمثال الجبال لا لأمثال الجبال التي كانت على المؤمنين، ومعنى وضع أمثال الجبال على اليهود، وأنه تعالى لا يغفر لهم ذنوبهم التي هي أمثال الجبال فكانه وضعها عليهم لا أنه يضع عليهم ذنوب المؤمنين؛ لأنه يخالف قوله تعالى ﴿وَلَا تُنَزِّرْ وَازْرَةً وَزَرْ أَخْرَى﴾؟ (الأنعام: ١٦٤) قلت: وعken أن يقال: معنى ولا تزر إلخ أنه تعالى لا يعذب أحداً ولا يعاقبه بذنب غيره لا أنه لا يحمل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله؛ إذ يمكن أن يكون من حملة الجزاء على عمله حمله ذنب غيره، وهذا اليهود يحمل عليهم ذنوب المؤمنين بسبب كفرهم وذنوبهم جزاء لهم على كفرهم وذنوبهم، فصار الحمل من حملة الجزاء على ذنوبهم، فافهموا والله تعالى أعلم. وعلى هذا فيمكن إبقاء الحديث على ظاهره.

فِي النَّجْوَى؟ * قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، حَتَّى يَضْعَفَ عَلَيْهِ كَنْفَهُ، فَيَقْرَرُهُ بِذُنُوبِهِ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبَّ أَعْرِفُ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَرَّتْهَا عَلَيْكَ فِي الدِّينِ، وَإِنِّي أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى صَحِيفَةً حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَّبُوا عَلَى اللَّهِ".

قوله ﴿كَنْفَهُ﴾: "يدن المؤمن يوم القيمة من ربها حتى يضع عليه كنفه فقرره بذنبه" إلى آخره.
معنى "كنفه": أما "كنفه" فهو مفتوحة، وهو ستره وعفوه، والمراد بالدُّنْوِ هنا دُنُوِّ كرامة وإحسان لا دُنُوِّ مسافة، والله تعالى منزه عن المسافة وقربها.

* قوله: "يقول في النجوى، قال سمعته يقول: يدن المؤمن من ربها" يريد أن هذا الحديث في النجوى لما فيه ذكرنا يجري بين المؤمن وبين الله تعالى من المسارة يوم الحساب، والله تعالى أعلم.

* * *

١٠ - باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه [

٧٠١١ - (١) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدَ بْنُ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ سَرْجِ مَوْلَى بَنِي أُمَّيَّةَ أَخْبَرَنِي أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوئِسُ عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ قَالَ: ثُمَّ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزَوةَ تُبُوكَ، وَهُوَ يُرِيدُ الرَّوْمَ وَأَنْصَارَ الْعَرَبِ بِالشَّامِ.

قَالَ أَبْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ كَانَ قَائِدًا لِكَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَوةِ تُبُوكَ، قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَوةِ غَزَاهَا قَطًّا، إِلَّا فِي غَزَوةِ تُبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَزَوةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهُ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ قَرْيَشَ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَنِيهِمْ وَبَنِيَ عَدُوِّهِمْ، عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، وَلَقَدْ شَهَدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلَّيْلَةِ الْعَقِبَةِ حِينَ تَوَاثَقْنَا عَلَى الإِسْلَامِ، وَمَا أَحَبَّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكُرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا، وَكَانَ مِنْ خَبَرِي حِينَ تَخَلَّفَتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَوةِ تُبُوكَ أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَفْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنْيَ حِينَ تَخَلَّفَتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزَوةِ، وَاللَّهُ! مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطَّ، حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزَوةِ، فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرَّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا، وَاسْتَقْبَلَ عَدُوًا كَثِيرًا.

١٠ - باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه

قوله: "ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة حين تواثقنا على الإسلام" أي تباعينا عليه وتعاهدنا. **ليلة العقبة ما هي؟** وليلة العقبة: هي الليلة التي بايع رسول الله ﷺ الأنصار فيها على الإسلام، وأن يؤوده وينصروه، وهي العقبة التي في طرف "مني" التي يضاف إليها جمرة العقبة، وكانت بيعة العقبة مرتين: في السنة الأولى كانوا اثنتي عشرة، وفي الثانية سبعين كلهم من الأنصار ﷺ.

شرح الغريب: قوله: "إِنْ كَانَتْ بَدْرٌ ذَكْرٌ" أي أشهر عند الناس بالفضيلة. قوله: "وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا" أي بريدة طويلة قليلة الماء يخاف فيها الملائكة، وسيق قريباً بيان الخلاف في تسميتها مفازة ومفازاً.

فَحَلًا لِّلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لَيَأْتِبُوا أَهْبَةً غَرْوِهِمْ، فَأَخْبِرْهُمْ بِوَجْهِهِمُ الَّذِي يُرِيدُ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ، وَلَا يَجْمِعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ -يُرِيدُ بِذَلِكَ الدِّيَوَانَ-. قَالَ كَعْبٌ: فَقَلَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَعَيَّبَ، يَطْلُنَ أَنَّ ذَلِكَ سَيَخْفَى لَهُ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيٌ مِّنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَغَرَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَرْوَةَ حِينَ طَابَتِ الشَّمَارُ وَالظَّلَالُ، فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْرَرُ، فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَطَفَقَتُ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَفْضِ شَيْئًا، وَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا أَرَدْتُ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتَمَادِي بِي حَتَّى اسْتَمِرَ بِالنَّاسِ الْجَدِّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَادِيًّا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَفْضِ مِنْ جَهَازِي شَيْئًا، ثُمَّ غَدَوْتُ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَفْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتَمَادِي بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَنَفَارَطُ الْغَرْوَةِ، فَهَمِمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأَدْرِكُهُمْ، فَيَالَّتَّسِي فَعَلْتُ، ثُمَّ لَمْ يُقْدِرْ ذَلِكَ لِي، فَطَفَقَتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَحْزُنُنِي أَنِّي لَا أَرَى لِي أُسْنَةً إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوسًا عَلَيْهِ فِي النَّفَاقِ، أَوْ رَجُلًا مِّنْ عَذَّرَ اللَّهَ مِنَ الْضَّعْفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى

قوله: "فَحَلًا لِّلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ" هو بتحفيف اللام أي كشفه وبينه وأوضحه، وعرفهم ذلك على وجهه من غير تورية، يقال: جلوت الشيء كشفته.

قوله: "لَيَأْتِبُوا أَهْبَةً غَرْوِهِمْ" "الأهبة" بضم الهمزة وإسكان الهاء، أي ليستعدوا بما يحتاجون إليه في سفرهم ذلك.

قوله: "فَأَخْبِرْهُمْ بِوَجْهِهِمُ" أي بقصدهم.

قوله: "يُرِيدُ بِذَلِكَ الدِّيَوَانَ" هو بكسر الدال على المشهور، حكى فتحها وهو فارسي معرب، وقيل: عربي.

قوله: "فَقَلَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَعَيَّبَ يَطْلُنَ أَنَّ ذَلِكَ سَيَخْفَى لَهُ مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيٌ مِّنَ اللَّهِ تَعَالَى" قال القاضي: هكذا هو في جميع نسخ مسلم، وصوابه لا يظن أن ذلك سيخفى له بزيادة "إلا" وكذا رواه البخاري. "فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْرَرُ" أي أميل. قوله: "حَتَّى اسْتَمِرَ بِالنَّاسِ الْجَدِّ" بكسر الجيم. **

قوله: "وَلَمْ أَفْضِ مِنْ جَهَازِي شَيْئًا" بفتح الجيم وكسرها أي أهبة سفرى.

قوله: "نَفَارَطُ الْغَرْوَةِ" أي تقدم الغرفة وسبقو وفاتوا.

قوله: "رَجُلًا مَغْمُوسًا عَلَيْهِ فِي النَّفَاقِ" أي متهمًا به، وهو بالغين المعجمة والصاد المهملة.

** قال في تكميلة فتح المثلهم: قوله: "حَتَّى اسْتَمِرَ بِالنَّاسِ الْجَدِّ" بكسر الجيم وضم الدال على أنه فاعل "استمر"، وأصله: استمر الناس بمحاجتهم في الخروج. وفي رواية البخاري: "اشتدَّ النَّاسُ الْجَدِّ". والحاصل أن الصحابة غيري جدوا في مسيرهم فخرجوها. (تكميلة فتح المثلهم: ٤٤/٦)

بلغَ تُبُوكاً، فَقَالَ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ يَتَبَوَّكُ: "مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟" قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظَرُ فِي عِطْفَيْهِ، فَقَالَ لَهُ مُعاذُ بْنُ حَبْلٍ: بِعْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهُ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ رَأَى رَجُلًا مُبِيضاً يَزُولُ بِهِ السَّرَّابُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كُنْ أَبَا خِيَثَمَةَ"، فَإِذَا هُوَ أَبُو خِيَثَمَةُ الْأَنْصَارِيُّ، وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَرَهُ الْمُنَافِقُونَ.

فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا مِنْ تُبُوكَ، حَضَرَنِي شَيْءٌ، فَطَفَقْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ، وَأَقُولُ: بِمَ أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا؟ وَأَسْتَعِنُ عَلَى ذَلِكَ كُلَّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ لِي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَ قَادِمًا، زَاحَ عَنِ الْبَاطِلِ، حَقَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُو مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا، فَاجْمَعْتُ صِدْقَةً، وَصَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ

قوله: "ولم يذكرني حتى بلغ تبوكاً" هكذا هو في أكثر النسخ "تبوكاً" بالنصب، وكذا هو في نسخ البخاري، وكأنه صرفها لإرادة الموضع دون البقعة. قوله: "والنظر في عطفيه" أي جانبية، وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه ولباسه. قوله: "فقال له معاذ بن حبل: بنس ما قلت" هذا دليل لرد غيبة المسلم الذي ليس ممتهنك في الباطل، وهو من مهمات الآداب وحقوق الإسلام.

قوله: "رأى رجلاً مبيضاً يزول به السراب" "المبيض" بكسر الباء هو لابس البياض، ويقال: هم المبيضة والمسودة بالكسر فيما أي لابسو البياض والسوداد، "ويزول به السراب" أي يتحرك وينهض، والسراب هو ما يظهر للإنسان في المهاجر في البراري كأنه ماء.

ما هو المراد بـ"كن أبا خيثمة": قوله ﷺ: "كن أبا خيثمة" قيل: معناه أنت أبو خيثمة، قال ثعلب: العرب تقول: كن زيداً أي أنت زيد. قال القاضي عياض: والأشبه عندي أن "كن" هنا للتحقيق والوجود أي لتوحد يا هذا الشخص أبا خيثمة حقيقة، وهذا الذي قاله القاضي هو الصواب، وهو معنى قول صاحب "التحرير" تقديره: اللهم اجعله أبا خيثمة، وأبا خيثمة هذا اسمه "عبد الله بن خيثمة" وقيل: مالك بن قيس، قال بعض الحفاظ: وليس في الصحابة من يكتن أبا خيثمة إلا إثنان: أحدهما هذا، والثاني: عبد الرحمن بن أبي سيرة الجعفي.

قوله: "لمزة المنافقون" أي عابوه واحتقروه. قوله: "توجه قافلاً" أي راجعاً. قوله: "حضرني بشي" أي أشد الحزن. قوله: "قد أظل قادماً زاح عن الباطل" فقوله: "أظل" بالظاء المعجمة أي أقبل ودنا قدومه كأنه ألقى على ظله، وزاح" أي زال. قوله: "فاجمعت صدقة" أي عزمت، عليه، يقال: أجمع أمره وعلى أمره وعزم عليه بمعنى.

سَفَرَ، بَدَا بِالْمَسْجِدِ فَرَكِعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ فَطَفَقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ، وَيَحْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضَعْةٍ وَتَمَانِينَ رَجُلًا، فَقَبِيلَ مِنْهُمْ رَسُولُ الله ﷺ عَلَانِيَّهُمْ، وَبَأَيْهِمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَلَ سَرَاوِرَهُمْ إِلَى الله، حَتَّى جِئْتُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ، تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغَضِّبِ، ثُمَّ قَالَ: "تَعَالَ"، فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدِيهِ، فَقَالَ لِي: "مَا خَلَفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ ظَهِيرَكَ؟" قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي، وَاللهِ! لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدِّينِ، لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَعْرُجُ مِنْ سَخْطِهِ بِعُذْرٍ، وَلَقَدْ أُعْطِيَتُ حَدَّلًا، وَلِكِنِّي، وَاللهِ! لَقَدْ عَلِمْتُ، لَعِنْ حَدَّثْتَنِي الْيَوْمُ حَدِيثَ كَذِيبٍ تَرَضَى بِهِ عَنِّي، لَيُوشَكِنَ اللَّهُ أَنْ يُسْخِطَكَ عَلَيَّ، وَلَعِنْ حَدَّثْتَ حَدِيثَ صِدْقِي تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ، إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْيَ اللهِ، وَاللهِ! مَا كَانَ لِي عُذْرٌ، وَاللهِ! مَا كُنْتُ قَطَّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَحَلَّفْتُ عَنْكَ. قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "أَمَا هَذَا، فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ فِيكَ". فَقَمْتُ، وَثَارَ رَجَالٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللهِ! مَا عَلِمْنَاكَ أَذْتَبْتَ ذَبِيبًا قَبْلَ هَذَا، لَقَدْ عَحَزْتَ فِي أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ بِمَا اعْتَذَرَ بِهِ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ، فَقَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَبِيبَ اسْتَغْفارَ رَسُولِ الله ﷺ لَكَ.

قال: فَوَاللهِ! مَا زَالُوا يُؤْتَبُونِي حَتَّى أَرْدَتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَأَكَذَبَ نَفْسِي، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِي مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ لَقِيْهِ مَعَكَ رَجُلَانِ، قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتُ، فَقَبِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قَبِيلَ لَكَ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيُّ، وَهَلَالُ

قوله: "لَقَدْ أُعْطِيَتِ حَدَّلًا" أي فصاحة وقرة في الكلام وبراعة بحيث أخرج عن عهده ما ينسب إلى إذا أردت.

قوله: "تَبَسُّمَ تَبَسُّمَ المُغَضِّبِ" هو بفتح الضاد أي الغضبان. قوله: "ليُوشَكِنَ" هو بكسر الشين أي ليس عن.

قوله: "تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ" هو بكسر الجيم وتحقيق الدال أي تغضب.

قوله: "إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْيَ اللهِ" أي أن يعفني خيراً وأن يثبتني عليه.

قوله: "فَوَاللهِ مَا زَالُوا يُؤْتَبُونِي" هو همز بعد الياء، ثم نون ثم موحدة أي يلوموني أشد اللوم. **

قوله: "فِي الرَّجِلِينِ صَاحِبِي كَعْبٍ هُمْ مَرَارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيِّ".

ضبط الأسماء: هكذا هو في جميع نسخ مسلم "العامري" ، وأنكره العلماء، وقالوا: هو غلط إنما صوابه "العامري" =

ابن أمية الواقفي قال: فذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، فِيهِمَا أَسْوَةً، قَالَ: فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي.

قال: وَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا -أَيْهَا الثَّلَاثَةِ- مِنْ يَئِنْ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ. قال: فَاجْتَبَبَ النَّاسُ، وَقَالَ، تَغْيِيرُوا لَنَا حَتَّى تَنْكِرَنِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ، فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَيَشْتَأْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَيَ، فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي يَوْمَيْهِمَا يَكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمَ وَأَجْلَدَهُمْ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهُدُ الصَّلَاةَ وَأَطْوُفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتَي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْلَمَ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَكَ شَفَتِيَ بِرَدَ السَّلَامِ، أَمْ لَأَ؟ ثُمَّ أَصْلَى قَرِيبًا مِنْهُ وَأَسَارَقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَّفَتَ نَحْوَهُ أَغْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَهْوَةِ الْمُسْلِمِينَ، مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي، وَأَحَبَّ النَّاسِ

= بفتح العين وإسكان الميم من بني عمرو بن عوف، وكذا ذكره البخاري، وكذا نسبه محمد بن إسحاق وابن عبد البر وغيرهما من الأئمة، قال القاضي: هو الصواب وإن كان القابسي قد قال: لا أعرف إلا العامري، فالذى غيره الجمهور أصح، وأما قوله: "مرارة بن ربيعة" فكذا وقع في نسخ مسلم، وكذا نقله القاضي عن نسخ مسلم، ووقع في البخاري "ابن الربيع"، قال ابن عبد البر: يقال بالوجهين، ومرارة بضم الميم وتحقيق الراء المكررة. قوله: " وهلال بن أمية الواقفي" هو بقاف ثم فاء منسوب إلى "واقف" بطن من الأنصار، وهو هلال بن أمية بن عامر بن قيس بن عبد الأعلى بن عامر بن كعب بن واقف، واسم واقف: مالك بن امرئ القيس بن مالك بن الأوس الأنصاري.

قوله: "وَهُنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا أَيْهَا الثَّلَاثَةِ" قال القاضي: هو بالرفع، وموضعه نصب على الاختصاص، قال سيبويه نقلًا عن العرب: اللهم اغفر لنا أيتها العصابة، وهذا مثله، وفي هذا هجران أهل البدع والمعاصي. قوله: "حَتَّى تَنْكِرَنِي فِي نَفْسِي الْأَرْضِ فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ" معناه: تغير على كل شيء حتى الأرض، فإنما توحشت علي، وصارت كالماء أرض لم أعرفها لتوحشها علي. قوله: "فَأَمَّا صَاحِبَيَ فَاسْتَكَانَا" أي خضعا. قوله: "أَشَبَّ الْقَوْمَ وَأَجْلَدَهُمْ" أي أصغرهم سنا وأقواهم. قوله: "تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ" معنى "تسورته" علوته وصعدت سوره وهو أعلىه.

الأمور المستحبطة: وفيه دليل لجواز دخول الإنسان بستان صديقه وقاربه الذي يدل عليه، ويعرف أنه لا يكره له ذلك بغير إذنه بشرط أن يعلم أنه ليس له هناك زوجة مكشوفة ونحو ذلك.

إِلَيْهِ، فَسَلَّمَتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ! مَا رَدَ عَلَى السَّلَامِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَاتَادَةً! أُشْدُدْكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُنَّ أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ، فَعَدْتُ فَنَاشَدَتُهُ، فَسَكَتَ، فَعَدْتُ فَنَاشَدَتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّتْ، حَتَّى تَسَوَّرَتُ الْجِدَارَ.

فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبَطَيَّ مِنْ نَبَطِ أَهْلِ الشَّامِ مِمَّنْ قَدِيمٌ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدْلُلُ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: فَطَيقَ النَّاسُ يُشَيِّرُونَ لَهُ إِلَيْهِ، حَتَّى جَاءَنِي فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَانَ، * وَكُتُبَتْ كَاتِبًا، فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَّاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بَدَارَ هَوَانَ وَلَا مَضِيَّةَ، فَالْحَقُّ بِنَا نُوَاصِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ جِينَ قَرَأْتُهَا؛ وَهَذِهِ أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ، فَتَيَامَّمْتُ بِهَا التَّسْوِرَ، فَسَحَرْتُهَا بِهَا، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنْ

قوله: "فسلمت عليه، فوالله ما رد على السلام" لعموم النهي عن كلامهم، وفيه: أنه لا يسلم على المبتدة عن خواهم، وفيه: أن السلام كلام، وأن من حلف لا يكلم إنسانا، فسلم عليه أو رد عليه السلام حتى.

قوله: "أُشْدُدْكَ بِاللَّهِ" هو بفتح الهمزة، وضم الشين أي أسألتك الله، وأصله من التشديد وهو الصوت.

قوله: "الله ورسوله أعلم" قال القاضي: لعل أبا قاتادة لم يقصد بهذا تكليمه؛ لأنَّه منهي عن كلامه، وإنما قال ذلك لنفسه لما ناشده الله، فقال أبو قاتادة مظهراً لاعتقاده لا ليسمعه، ولو حلف رجل لا يكلم رجالاً، فسأله عن شيء، فقال: الله أعلم برب إسماعه وجوابه حتى.

قوله: "نَبَطِي مِنْ نَبَطِ أَهْلِ الشَّامِ" يقال: النبط والأباط والنبيط، وهم فلاحو العجم. **

قوله: "وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بَدَارَ هَوَانَ وَلَا مَضِيَّةَ، فَالْحَقُّ بِنَا نُوَاصِكَ".

اختلاف اللغات والنسخ: المضيعة فيها لغتان: إحداهما: كسر الضاد وإسكان الياء، والثانية: بإسكان الضاد وفتح الياء أي في موضع وحال يضاع فيه حركك. قوله: "نُوَاصِكَ"، وفي بعض النسخ "نُوَاصِيكَ" بزيادة ياء وهو صحيح، أي ونحن نواسيك، وقطعه عن جواب الأمر، ومعناه: نشاركك فيما عندنا. قوله: "فَتَيَامَّمْتُ بِهَا التَّسْوِرَ" هكذا هو في جميع النسخ بيلادنا، وهي لغة في "تيممت"، ومعناهما: قصدت، ومعنى "سحرها" أي أحرفتها وأنت الضمير؛ لأنَّه أراد معنى الكتاب وهو الصحيفة. قوله: "وَاسْتَبَثَ الْوَحْيَ" أي أبطأ.

** قال في تكملة فتح المثلهم: قوله: "كتابا من ملك غسان" قيل: هو جبلة بن أبيهم، وقيل: هو الحارث بن أبي شمر، وكان ملكا لنصاري العرب له عهد وصداقة مع نصارى الروم. (تكملة فتح المثلهم: ٥٠/٦)

** قال في تكملة فتح المثلهم: النبطي بفتح التون والباء، نسبة إلى النبط، وهو مشتق من استباط الماء واستخراجه، وهولاء كانوا في ذلك الوقت أهل الفلاحة. وهذا النبطي الشامي كان نصريانياً كما وقع في رواية عمر عند أحمد: "إذا نصراني جاء بطعم له يبيعه". (تكملة فتح المثلهم: ٥٠/٦)

الْحَمْسِينَ، وَاسْتَبَّتِ الْوَحْيُ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِيَنِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ.* قَالَ: فَقُلْتُ: أَطْلَقْنَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا، بَلْ اعْتَرَلَهَا، فَلَا يَقْرَبُنَّهَا، قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيَّ صَاحِبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِّي بِأَهْلِكَ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ، قَالَ: فَجَاءَتِ امْرَأَهُ** هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَاعِ لَيْسَ لَهُ حَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرُهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ "لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبُنَّكَ"، فَقَالَتْ: إِنَّهُ، وَاللَّهُ! مَا يَهُ حَرَكَةً إِلَيْ شَيْءٍ، وَوَاللَّهُ! مَا زَالَ يَتَكَبَّرُ مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَيْ يَوْمِهِ هَذَا.

قَالَ: فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي امْرَأَتِكَ؟ فَقُدِّمَ أَذْنَ لِامْرَأَةِ هِلَالَ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: لَا أَسْتَأْذَنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا يُدْرِكُنِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَأْذَنْتَهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌ، قَالَ: فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالِي، فَكَمْلَ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينْ ثُبَّيَ عَنْ كَلَامَنَا، قَالَ: ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَّاجَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ يَبْيَتِ مِنْ يُبُوتَنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْتَا، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَّتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى سَلْعٍ يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ:

قوله: "فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي الْحَقِّي بِأَهْلِكَ، فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ" هذا دليل على أن هذا اللفظ ليس صريحاً في الطلاق، وإنما هو كناية ولم يتو بـ الطلاق فلم يقع.

قوله: "وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌ" يعني أي قادرٌ على خدمة نفسي، وأخاف أيضاً على نفسي من حدة الشباب إن أصبت امرأة وقد هيئت عنها. قوله: "فَكَمْلَ لَنَا خَمْسُونَ" هو بفتح الميم، وضمها ونكرها.

شرح الغريب: قوله: "وضاقت على الأرض بما رحبت" أي بما اتسعت، ومعناه: ضاقت على الأرض مع أنها متنسعة "والرَّحْب" السعة.

* قال في تكميلة فتح المثلهم: قوله: "أن تعزل امرأتك" وهي عميرة بنت جبير بن صخر بن أمية الأنصاري رضي الله عنه وهي أم أولاده الثلاثة: عبد الله وعبد الله ومعبد. ويقال: اسم امرأته التي كانت يومئذ عنده: خيرة، والله أعلم. (تكميلة فتح المثلهم: ٥١/٦)

* قال في تكميلة فتح المثلهم: قوله: "فحاءت امرأة هلال بن أمية" اسمها حولة بنت عاصم كما صرح به الحافظ في الفتح. (تكميلة فتح المثلهم: ٥١/٦)

يَا كَعْبُ بْنَ مَالِكٍ أَبْشِرُا قَالَ: فَخَرَّجْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجْ.

قَالَ: فَأَذْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَى صَلَاتَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُشْرُونَا، فَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبْشِرُونَ، وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيْ فَرَسًا، وَسَعَى سَاعَ مِنْ أَسْلَمَ قِبْلِي، وَأَوْفَى الْجَبَلَ، فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا حَانَتِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُشْرُنِي، فَنَزَعْتُ لَهُ ثُوَبِي فَكَسَوْتُهُمَا إِيَاهُ بِيَشَارَتِهِ، وَاللَّهُ! مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعْرَتُ ثُوَبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، فَانْطَلَقْتُ أَتَأْمُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَتَلَقَّنِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا، يَهْنَوْنِي بِالتَّوْبَةِ، وَيَقُولُونَ: لِتَهْيَنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ، حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَحَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُهَرُوْلُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي، وَاللَّهُ! مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، قَالَ: فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاها لِطَلْحَةَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ يَرْقُ وَجْهَهُ مِنَ السُّرُورِ، وَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِخَيْرٍ يَوْمَ مَرَ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتُكَ أُمَّكَ، قَالَ: فَقَلْتُ: أَمْنٌ عِنْدِكِ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتِنَارَ وَجْهَهُ، كَانَ وَجْهَهُ قِطْعَةً قَمَرٍ، قَالَ: وَكُنْتَا تَعْرِفُ ذَلِكَ.

قوله: "سَعَتْ صَارِخًا أُوفِيَ عَلَى سَلْعٍ" أي صعدَهُ، وارتَفعَ عَلَيْهِ، وسلَعَ بفتح السين المهملة، وإسْكَان اللام وهي جبل بالمدية معروفة. قوله: "يَا كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَبْشِرُ". وقوله: "فَذَهَبَ النَّاسُ يُشْرُونَا".

لوائد الحديث: فيه دليل لاستحباب التبشير والتنهئة لمن تحدَّث له نعمة ظاهرة، أو اندفعت عنه كربة شديدة ونحو ذلك، وهذا الاستحباب عام في كل نعمة حصلت، وكربة انكشفت سواء كانت من أمور الدين أو الدنيا. قوله: "فَخَرَّجْتُ سَاجِدًا" دليل للشافي وموافقيه في استحباب سحود الشكر بكل نعمة ظاهرة حصلت، أو نعمة ظاهرة اندفعت. قوله: "فَأَذْنَ النَّاسُ" أي أعلمهم.

قوله: "فَنَزَعْتُ لَهُ ثُوَبِي فَكَسَوْتُهُمَا إِيَاهُ بِيَشَارَتِهِ" فيه استحباب إجازة البشير بخلعة وإلا في غيرها والخلعة أحسن، وهي المعتادة. قوله: "وَاسْتَعْرَتْ ثُوَبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا" فيه جواز العارية، وجواز إعارة الثوب للبس.

قوله: "فَانْطَلَقْتُ أَتَأْمُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ" يتلقاني الناس فَوْجًا فَوْجًا" أَتَأْمُمُ أَفْصَدَ والفُوجُ الجماعة.

قوله: "فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُهَرُوْلُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي" فيه استحباب مصافحة القادم، والقيام له إكراماً، والهرولة إلى لقائه بشاشة وفرحاً.

قوله ﷺ: "أَبْشِرْ بِخَيْرٍ يَوْمَ مَرَ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتُكَ أُمَّكَ" معناه: سوى يوم إسلامك إنما لم يستثنِه؛ لأنَّه معلوم لا بد منه.

قال: فلما جلست بين يديه قلت: يا رسول الله! إنَّ منْ تُؤْتِي أَنْخَلَعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ". قَالَ: فَقُلْتُ: إِنِّي أَمْسِكْ سَهْمِيَ الَّذِي يُخَيْرُ، قَالَ: وَقُلْتُ: يا رسول الله! إِنَّ اللهَ إِنَّمَا أَنْجَانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنَّ مَنْ تُؤْتِي أَنْ لَا أَحَدَثَ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيَتْ، قَالَ: فَوَاللهِ! مَا عَلِمْتُ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا، أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَاهَنِي اللَّهُ يَهُ، وَاللَّهُ مَا تَعْمَدْتُ كَذِبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظِنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيَ.

قال: فأنزلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: **(لَقَدْ نَابَ اللَّهُ عَلَى الَّذِي وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعَسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَرْبِعُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ نَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٣﴾ وَعَلَى الْثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ ﴿٢٤﴾ (التوبة: ١١٧، ١١٨)، حتى بلغ: **(يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿٢٥﴾** (التوبة: ١١٩).**

قوله: إنَّ منْ تُؤْتِي أَنْخَلَعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ" معنى "أنْخَلَعَ مِنْهُ" أَخْرَجَ مِنْهُ وَأَنْصَدَهُ بِهِ. وفيه: استحباب الصدقة شكرًا للنعم المتعددة لا سيما ما عظم منها، وإنما أمره ﷺ بالاقتصار على الصدقة ببعضه خوفاً من تضرره بالفقر، وخوفاً أن لا يضر على الإضافة، ولا يخالف هذا صدقة أبي بكر رضي الله عنه بجمعه ماله، فإنه كان صابراً راضياً.

التفريق بين قولي كعب وتحصيص اليمين بالنية: فإن قيل: كيف قال: أَنْخَلَعَ مِنْ مَالِي، فأثبتت له مالاً مع قوله أولاً: "نَزَعْتُ ثُوبِي وَاللَّهُ مَا أَمْلَكَ غَيْرَهَا"؟ فاجلواب أن المراد بقوله: "أَنْخَلَعَ مِنْ مَالِي": الأرض والعقارات؛ وهذا قال: "فَلَيْ أَمْسِكْ سَهْمِيَ الَّذِي يُخَيْرُ". وأما قوله: "مَا أَمْلَكَ غَيْرَهَا" فالمراد به من الثياب ونحوها مما يخلع ويلقي بالبشر، وفيه: دليل على تحصيص اليمين بالنية، وهو مذهبنا، فإذا حلف: لا مال له، ونوى نوعاً لم يحنث ب النوع آخر من المال، أو لا يأكل ونوى عمراً لم يحنث بالخبز.

استعمال البلاء والإبلاء: قوله: "فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي حِدْقِ الْحَدِيثِ أَحْسَنَ مَا أَبْلَاهَنِي" أي أَنْعَمْتُ عليه، والبلاء والإبلاء يكون في الخير والشر، لكن إذا أطلق كان للشر غالباً، فإذا أَرِيدَ الخير قِيدَ كما قيده هنا، فقال: أَحْسَنَ مَا أَبْلَاهَنِي.

ضبط الألفاظ والأسماء: قوله: "وَاللَّهُ مَا تَعْمَدْتُ كَذِبَةً" هي بإسكان الذال وكسرها.

قالَ كَعْبٌ: وَاللَّهِ! مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطَّ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللَّهُ لِلإِسْلَامِ أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أَكُونَ كَذَّبْتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَّكَ الَّذِينَ كَذَّبُوا، إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَّبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرَّ مَا قَالَ لِأَحَدٍ، وَقَالَ اللَّهُ: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا أَنْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَاعْرِضُوا عَنْهُمْ إِلَيْهِمْ رِجْسٌ وَمَا وَلَهُمْ جَهَنَّمُ جَرَاءً إِنَّمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ ﴿سَيَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتُرَضُّوا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرَضُّوا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَسِيقِينَ﴾ (التوبه: ٩٥، ٩٦).

قالَ كَعْبٌ: كُنَا خَلَفْنَا - أَيْهَا الثَّلَاثَةُ - عَنْ أَمْرٍ أُولَئِكَ الَّذِينَ قَبْلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ، فَبِأَيْمَنِهِمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ، فَيَذَلِّكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَعَلَى الْثَّلَاثَةِ الَّذِينَ حَلَفُوا﴾، وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خَلَفْنَا، تَخَلَّفْنَا عَنِ الْغَزوِ، * وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّاهَا، وَإِنْ حَاجَوْهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فَقَبِيلَ مِنْهُ.

(٢) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حُجَّيْنُ بْنُ الْمُشْتَى: حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ،

قوله: "ما أنعم الله على من نعمة قطّ بعد إذ هداني للإسلام أعظم في نفسي من صدقتي رسول الله ﷺ" أَرْ لا أَكُونَ كَذَّبْتُهُ فَأَهْلِكَ هكذا هو في جميع نسخ مسلم، وكثير من روایات البخاري. قال العلماء لفظة "لا" في قوله: "إِنْ لَا أَكُون" زائدة، ومعناه: أَنْ أَكُونَ كَذَّبْتُهُ كَفُولَهُ تَعَالَى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَا تَشْجُدَ إِذْ أَمْرَتُكَ﴾ (الأعراف: ١٢)، وقوله: "فَأَهْلِكَ" بكسر اللام على الفصيح المشهور، ومحكي فتحها، وهو شاذ ضعيف. قوله: "وَإِنْ حَاجَهُ أَمْرَنَا" أي تأخيره.

* قوله: "وليس الذي ذكر الله مما خلفنا تخلفنا عن الغزو" إذ الظاهر حيثذاك أن يقال: وعلى ثلاثة الذين تخلفوا لا تخلفوا؛ لأنَّه يوهم أنَّ النبي ﷺ خلفهم عن الغزو مع أنَّهم تخلفوا بأنفسهم، فموضع تقرير المعصية عليهم يقتضي تخلفوا، والله تعالى أعلم. ثم لا يخفى أنَّ ما قرره العلماء في تحقيق معنى التوبة، وكذا ما يقتضيه كثير من الأحاديث هو أنها تتحقق بأدنى نزوع، وأنَّما إذا تحققت بشرط لا ترد عند الله تعالى، وهذا لا يوافق ما يقتضيه هذا الحديث من حال هؤلاء الثلاثة، ويمكن أن يقال: ذلك حال العوام على العموم، وهذا المذكور في هذا الحديث حال الخواص، فلا إشكال؛ إذ لا يقاس حال الخواص في أمثل هذه الأشياء بحال العوام، أو يقال: كانت توبة مقبولة عند الله حين وجدت منهم بشرائطها، لكن التوقف كان في أمرهم من حيث نزول الوحي بقبول توبتهم، وهو أمر زائد على نفس التوبة، والله تعالى أعلم.

عن ابن شهاب بإسناد يوسف عن الزهرى سواء.

٧٠١٣ - (٣) وحدتني عبد بن حميد: حدثني يعقوب بن إبراهيم بن سعيد: حدثنا محمد ابن عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهرى عن عمته، محمد بن مسلم الزهرى: أخبرنى عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن عبيد الله بن كعب بن مالك، وكان قائد كعب حين عمى، قال: سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تحالف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك. وساق الحديث، ورآه فيه، على يوسف: فكان رسول الله ﷺ قلما يريد غزوة إلا ورأى بغيرها، حتى كانت تلك الغزوة، ولم يذكر في الحديث ابن أخي الزهرى أبا خيصة ولحوقة بالتبني ﷺ.

٧٠١٤ - (٤) وحدتني سلمة بن شبيب: حدثنا الحسن بن أعين: حدثنا معقل وهو ابن عبيد الله عن الزهرى: أخبرنى عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن عمته عبيد الله ابن كعب، وكان قائد كعب حين أصيب بصره، وكان أعلم قومه وأوعاهم لأحاديث أصحاب رسول الله ﷺ قال: سمعت أبي كعب بن مالك - وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم - يحدث: أنه لم يتحالف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاهما فقط، غير غزوتين، وساق الحديث، وقال فيه: وغزا رسول الله ﷺ بناس كثير يريدون على عشرة آلاف، ولا يجتمعهم ديوان حافظ.

قوله: في رواية ابن أخي الزهرى: "عن عمته عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن عبيد الله بن كعب". تصويب اسم الراوى: كذا قاله في هذه الرواية "عبيد الله" بضم العين مصغر، وكذا قاله في الرواية التي بعدها رواية معقل بن عبيد الله عن الزهرى عن عبد الرحمن عن عبيد الله بن كعب مصغر، وقال قبلهما في رواية يوسف المذكور أول الحديث: عن الزهرى عن عبد الله بن كعب بفتح العين مكبر، وكذا قال في رواية عقيل عن الزهرى عن عبد الله بن كعب مكبر، قال الدارقطنى: الصواب رواية من قال: عبد الله بفتح العين مكبر، ولم يذكر البخارى في الصحيح إلا رواية عبد الله مكبر مع تكراره الحديث.

قوله: "قلما يريد غزوة إلا ورأى بغيرها" أي أوهم غيرها، وأصله من وراء كأنه جعل البيان وراء ظهره.

قوله: "وكان أوسعهم لأحاديث أصحاب رسول الله ﷺ" أي أحفظهم.

قوله: "لم يتحالف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاهما فقط غير غزوتين" المراد بهما: غزوة بدر وغزوة تبوك كما صرخ به في الرواية الأولى.

الاختلاف في عدد الغزاة: قوله: "وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاسٍ كَثِيرٍ يُرِيدُونَ عَلَى عَشْرَةِ آلَافٍ". هكذا وقع هنا زيادة على عشرة آلاف، ولم يبين قدرها، وقد قال أبو زرعة الرازي: كانوا سبعين ألفاً، وقال ابن إسحاق: كانوا ثلاثين ألفاً، وهذا أشهر، وجمع بينهما بعض الأئمة بأن أبا زرعة عد التابع والمتبوع، وابن إسحاق عد المتبوع فقط، والله أعلم.

فوائد الحديث: واعلم أن في حديث كعب هذا فوائد كثيرة: إحداها: إباحة الغنيمة هذه للأمة لقوله: "خرجوا يريدون غير قريش". الثانية: فضيلة أهل بيته وأهل العقبة. الثالثة: جواز الحلف من غير استحلاف في غير الدعوى عند القاضي. الرابعة: أنه ينبغي لأمير الجيش إذا أراد غزوة أن يُورّي بغيرها لثلا يسبقه الجوميس ونحوهم بالتحذير إلا إذا كانت سفرة بعيدة، فيستحب أن يعرفهم بعد ليتأهلوها. الخامسة: التأسف على ما فات من الخير، وتنبيه المتأسف أنه كان فعله لقوله: "فِيَا لَيْتَنِي فَعَلْتُ". السادسة: ردّ غيبة المسلم لقول معاذ: "بَسْ مَا قُلْتُ". السابعة: فضيلة الصدق ولمازمه، وإن كان فيه مشقة، فإن عاقبته خير، وإن الصدق يهدي إلى البر، والبر يهدي إلى الجنة كما ثبت في الصحيح. الثامنة: استحباب صلاة القادم من سفر ركعتين في مسجد محلته أوّل قدومه قبل كل شيء. التاسعة: أنه يستحب للقادم من سفر إذا كان مشهوراً يقصده الناس لسلام عليه أن يقعد لهم في مجلس بارز هين الوصول إليه. العاشرة: الحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر، وقبول معاذير المنافقين ونحوهم ما لم يترتب على ذلك مفسدة. الحادية عشرة: استحباب هجران أهل البدع والمعاصي الظاهرة، وترك السلام عليهم ومقاطعتهم تحقيقاً لهم وزحراً. الثانية عشر: استحباب بكائه على نفسه إذا وقعت منه معصية. الثالثة عشر: أن مسارة النظر في الصلاة والالتفات لا يطلها. الرابعة عشر: أن السلام يسمى كلاماً، وكذلك رد السلام، وأن من حلف لا يكلم إنساناً، فسلم عليه أو رد عليه السلام بمحنت. الخامسة عشر: وجوب إيثار طاعة الله ورسوله ﷺ على مودة الصديق والقريب وغيرهما، كما فعل أبو قتادة حين سلم عليه كعب، فلم يرد حين نهى عن كلامه.

السادسة عشر: أنه إذا حلف لا يكلم إنساناً فتكلم، ولم يقصد كلامه بل قصد غيره، فسمع المخلوف عليه لم يحيث الحالف؛ لقوله: "الله أعلم"، فإنه محمول على أنه لم يقصد كلامه كما سبق. السابعة عشرة: جواز إحراق ورقة فيها ذكر الله تعالى لصلحة، كما فعل عثمان والصحابة رض بالمصاحف التي هي غير مصحفه الذي أجمعوا الصحابة عليه، وكان ذلك صيانة، فهي حاجة، وموضع الدلالة من حديث كعب، أنه أحرق الورقة، وفيها: "لَمْ يَجْعَلْ اللَّهُ بَدَارَ هُوَنَ". الثامنة عشر: إخفاء ما يخاف من إظهاره مفسدة وإيلاف. التاسعة عشر: أن قوله لامرأته: "الحق يا هلك" ليس بتصريح طلاق، ولا يقع به شيء إذا لم يننو. العشرون: جواز خدمة المرأة زوجها برضاهما، وذلك حائز له بالإجماع، فأما إلزمها بذلك فلا. الحادية والعشرون: استحباب الكتابات في الفاظ الاستمتاع بالنساء ونحوها. الثانية والعشرون: الورع والاحتياط بمحاجنة

= ما يخاف منه الوقوع في منهي عنده؛ لأنه لم يستأذن في خدمة امرأته له، وعلل بأنه شاب أي لا يأمن مواقعتها، وقد هي عنها. الثالثة والعشرون: استحباب سجود الشّكر عند تجدد نعمة ظاهرة، أو الدفع بليلة ظاهرة وهو مذهب الشافعي وطائفة، وقال أبو حنيفة وطائفة: لا يشرع. الرابعة والعشرون: استحباب التبشير بالخير. الخامسة والعشرون: استحباب تهنئة من رزقه الله خيراً ظاهراً أو صرف عنه شراً ظاهراً. السادسة والعشرون: استحباب إكرام المبشر بخلعة أو نحوها. السابعة والعشرون: أنه يجوز تخصيص اليمين بالنسبة، فإذا حلف لا مال له ونوى نوعاً، لم يَحْتَثْ بنوع من المال غيره، وإذا حلف لا يأكل، ونوى خبراً لم يجت باللحم والتمر وسائر المأكول، ولا يجت إلا بذلك النوع، وكذلك لو حلف لا يكلم زيداً، ونوى كلاماً مخصوصاً لم يجت بتكليمه إيه غير ذلك الكلام المخصوص، وهذا كله متفق عليه عند أصحابنا، ودليله من هذا الحديث قوله في الثوبين: "والله ما أملك غير هما"، ثم قال بعده في ساعة: "إن من توبتي أن أخلع من مالي صدقة"، ثم قال: "فإني أمسك سهمي الذي بغيره". الثامنة والعشرون: جواز العارية. التاسعة والعشرون: جواز استعارة الشياطين للبس. الثلاثون: استحباب اجتماع الناس عند إمامهم وكبارهم في الأمور المهمة من بشاره ومشورة وغيرهما. الحادية والثلاثون: استحباب القيام للوارد إكراماً له إذا كان من أهل الفضل بأي نوع كان، وقد جاءت به أحاديث جمعتها في حزء مستقل بالترخيص فيه، والجواب عما يظن به مخالفًا لذلك. الثانية والثلاثون: استحباب المصالحة عند التلاقي، وهي سنة بلا خلاف. الثالثة والثلاثون: استحباب سرور الإمام وكبار القوم بما يسر أصحابه وأتباعه. الرابعة والثلاثون: أنه يستحب لم حصلت له نعمة ظاهرة، أو اندفعت عنه كربة ظاهرة أن يتصدق بشيء صالح من ماله شكرًا لله تعالى على إحسانه، وقد ذكر أصحابنا أنه يستحب له سجود الشكر والصدقة جميعاً، وقد اجتمع في هذا الحديث. الخامسة والثلاثون: أنه يستحب لمن خاف أن لا يصبر على الإضافة أن لا يتصدق بجميع ماله، بل ذلك مكروه له. السادسة والثلاثون: أنه يستحب لمن رأى من يريد أن يتصدق بكل ماله، ويخاف عليه أن لا يصبر على الإضافة أن ينهاه عن ذلك، ويشير عليه ببعضه. السابعة والثلاثون: أنه يستحب لمن تاب بسبب من الخير أن يحافظ على ذلك السبب، فهو أبلغ في تعظيم حرمات الله، كما فعل كعب في الصدق، والله أعلم.

١١ - باب في حديث الإفك، وقبول توبة القاذف [١]

(١) حدثنا حبان بن موسى: أخبرنا عبد الله بن المبارك: أخبرنا يوئس بن يزيد الأليلي، ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ومحمد بن رافع وعبد بن حميد - قال ابن رافع: حدثنا، وقال الآخران: أخبرنا - عبد الرزاق: أخبرنا معمر، والسياق حديث معمر من روایة عبد وابن رافع قال يوئس ومعمر، جمیعاً عن الزهری: أخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبیر وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة زوج النبي ﷺ حين قال لها أهل الإفك ما قالوا، فبرأها الله مما قالوا. وكلهم حدثني طائفه من حديثها، وبعضهم كان أووعى لحديثها من بعض، وأثبت افتراضها، وقد وعثت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني، وبعض حديثهم يصدق ببعض، ذكروا أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج سفراً، أفرغ بين نسائه، فما يتنهن خرج سنهما، خرج بها رسول الله ﷺ معاً.

١١ - باب في حديث الإفك، وقبول توبة القاذف

قوله: "حدثنا حبان بن موسى" هو بكسر الحاء، وليس له في صحيح مسلم ذكر إلا في هذا الموضع، وقد أكثر عنه البخاري في صحيحه.

قوله: "عن الزهرى قال: حدثنى سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبیر، وعلقمة بن وقاص، وعبيد الله بن عبد الله ابن عتبة، عن عائشة إلى قوله: وكلهم حدثنى طائفه من الحديث، وبعضهم أووعى لحديثها من بعض إلى قوله: وبعض حديثهم يصدق ببعضًا".

اختلاف ألفاظ الثقات: هذا الذي ذكره الزهرى من جممه الحديث جائز لا منع منه، ولا كراهة فيه؛ لأنه قد بين أن بعض الحديث عن بعضهم، وبعضه عن بعضهم، وهو لاء الأربعه أئمه حفاظ ثقات من أهل التابعين، فإذا ترددت اللفظة من هذا الحديث بين كونها عن هذا أو ذاك لم يضر، وجاز الاحتجاج بها؛ لأنهما ثقنان، وقد اتفق العلماء على أنه لو قال: حدثني زيد أو عمرو وما ثقنان معروفاً بالثقة عند المخاطب جاز الاحتجاج به.

قوله: "وبعضهم أووعى لحديثها من بعض وأثبت افتراضها" أي أحفظ وأحسن إيراداً وسرداً للحديث.

حكم القرعة بين النساء عند السفر: قوله: "كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أفرغ بين نسائه". هذا دليل مالك والشافعى وأحمد وجمahir العلماء في العمل بالقرعة في القسم بين الزوجات وفي العتق والوصايا والقسمة ونحو ذلك، =

قالت عائشة: فَأَقْرَعَتِي سَيِّدَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَّاها، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي، وَأُنْزَلُ فِيهِ، مَسِيرَتَنَا، حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ، وَقَفَلَ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقَمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى حَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ مِنْ شَأْنِي، أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي، فَإِذَا عِقْدِي مِنْ جَزْعٍ ظَفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَّمَسْتُ عِقْدِي، فَحَبَسَنِي ابْتِغَاوَهُ، وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي، فَحَمَلُوا هَوْدَجِي، فَرَحْلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُثِّتَ أَرْكَبُ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ.

= وقد جاءت فيها أحاديث كثيرة في الصحيح مشهور، قال أبو عبيدة: عمل بها ثلاثة من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين: يونس و زكريا و محمد ﷺ، ** قال ابن المندر: استعملها كالإجماع، قال: ولا معنى لقول من ردها، والمشهور عن أبي حنيفة ببطالها، وحکى عنه إجازتها. قال ابن المندر وغيره: القياس تركها لكن عملنا بها للآثار، وفيه: القرعة بين النساء عند إرادة السفر ببعضهن، ولا يجوز أحد بعضهم بغير قرعة، هذا مذهبنا، وبه قال أبو حنيفة وآخرون، وهو رواية عن مالك، وعنده رواية أن له السفر من شاء منهن بلا قرعة؛ لأنها قد تكون أفعى له في طريقه، والأخرى أفعى له في بيته وماله.

ضبط الألفاظ: قوله: "آذن ليلة بالرحيل" روی بالمد وتحقيق الذال، وبالقصر وتشديدها أي أعلم. قوله: "وعقدي من جزع ظفار قد انقطع" أما "العقد"، فالمعروف نحو القلادة، "والجزع" بفتح الجيم وإسكان الزاء، وهو خرز يماني، وأما "ظفار" ففتح الظاء المعجمة وكسر الراء وهي مبنية على الكسر، تقول: هذه ظفار ودخلت ظفار، وإلى ظفار بكسر الراء بلا تنوين في الأحوال كلها، وهي قرية في اليمن. قوله: "وأقبل الرهط الذي كانوا يرحلون لي، فحملوا هودجي، فرحلوه على بعيري".

اختلاف النسخ، ومعنى الغريب، وضبط الألفاظ: هكذا وقع في أكثر النسخ "لي" باللام، وفي بعض النسخ "لي" بالباء واللام أجود، ويرحلون بفتح الباء، وإسكان الراء، وفتح الحاء المحففة، أي يجعلون الرحيل على البعير، وهو =

** **قال في تكميلة فتح الملهم:** وقد ذكر التوسي هنا أن أبي حنيفة رحمه الله لا يقول بالقرعة. والصحيح من مذهبها أنه لا يعتبر القرعة حجة في إثبات الحقوق والإلزام، ولكنه يجير القرعة في تعين أحد المباحث المحتملة كما في القسمة. فيحوز عنده أن يقع تعين الباليلي بين الزوجات بالقرعة. وكذلك السفر خارج عن القسمة، فيحوز للزوج أن يأخذ معه من شاء من أزواجها، ولكن القرعة أولى لتطييب قلوبهن. (تكميلة فتح الملهم: ٦/٦)

قالت: وكانت النساء إذ ذاك يحفافاً، لم يهبلن ولم يعشن اللحم، إنما يأكلن العلقة من الطعام، فلم يستشكي القوم يقل الهودج حين راحلوه ورفعوه، وكانت بخارية حديثة السن، فبعثوا الحمل وساروا، ووجدت عقدي بعد ما استمر الجيش، فجفت مازلهم وليس بها داع ولا محيط، فتيممت منزلتي الذي كنت فيه، وظنت أن القوم سيفقدونني فيرجعون إلىي، فبینا أنا حالسة في منزلتي، غلبتي عبي فتمت، وكان صفوان بن المعتزل السلمي، ثم الذكوانى، قد عرس من وراء الجيش، فادخل، فأصبح عند منزلتي، فرأى سواد إنسان نائم، فأتاني فعرفني حين رأني، وقد كان يراني قبل أن يضرب الحجاجب علىي، فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني، فحمرت وجهي بحلباني، والله!** ما يكلمني الكلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه، حتى

= معنى قوله: "فرحلوه" بفتح الحاء، و"الرّهط" هم جماعة دون عشرة، و"المودج" بفتح الماء: مركب من مراكب النساء.

قولها: "وكانت النساء إذ ذاك يحفافا لم يهبلن، ولم يعشن اللحم إنما يأكلن العلقة من الطعام" فقولها: "يهبلن" ضبطه على أوجه: أشهرها: ضم الباء وفتح الباء المشددة أي يثقلن باللحم والشحم. والثانية: يهبلن بفتح الباء والباء وإسكان الماء بينما. والثالث: بفتح الباء وضم الباء الموحدة، ويجوز بضم أوله وإسكان الماء وكسر الموحدة، قال أهل اللغة: يقال: هبلة اللحم وأهله إذا أثقله وكثرة لحمه وشحمه. وفي رواية البخاري: "لم يقلن" وهو معناه، وهو أيضا المراد بقولها: "ولم يعشن اللحم" ، و"يأكلن العلقة" بضم العين أي القليل، ويقال لها أيضا: البلعة. قولها: "تيممت منزلتي" أي قصتها. قولها: "وكان صفوان بن المعتزل" هو بفتح الطاء بلا خلاف، كذا ضبطه أبو هلال العسكري والقاضي في "المشارق" وآخرون.

قولها: "عرس من وراء الجيش فادخل". "التعريض" الترول آخر الليل في السفر أو استراحة، وقال أبو زيد: هو الترول أي وقت كان، والمشهور الأول.

قولها: "ادخل" بتشدد الدال، وهو سير آخر الليل. قولها: "فرأى سواد إنسان" أي شخصه.

قولها: "فاستيقظت باسترجاعه" أي اتبهت من نومي بقوله: إنا لله وإنا إليه راجعون. قولها: "حمرت وجهي" أي غطته.

** قال في تكميلة فتح الم لهم: رجع الحافظ في الفتح (٨: ٤٦٣) أن مرادها في حديث الباب نفي الكلام غير الاسترجاع إلى أن ينبع راحلته؛ لأن لفظها: "ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى أناخ راحلته" تعني أنه لم يكلمها بشيء إلى أن أناخ راحلته. فاما بعد أن أناخها، فقد كلّمها بما وقع في الروايات الأخرى. (تكميلة فتح الم لهم: ٦٧/٦)

أناخ راحلته، فوطئ على يدها، فركبتها، فانطلق يقود بي الراحلة، حتى أتينا الجيش بعد ما نزلوا مُوغرِين في نحر الظَّهيرَةِ، فهلك من هلك في شأني، وكان الذي تولى كبره عبد الله بن أبي بن سلول، فقدمنا المدينة، فاشتكيت حين قدمنا المدينة شهراً، والناس يُفِيضُونَ في قولِ أهل الإلفك، ولا أشعر بشيءٍ من ذلك، وهو يريني في وجعي أني لا أعرف من رسول الله ﷺ اللطف الذي كنت أرى منه حين أشتكي، إنما يدخل رسول الله ﷺ، فيسلم ثم يقول: "كيف تيكم؟" فدأك يريني، ولا أشعر بالشَّرِّ، حتى خرجت بعد ما تفهمت وخرجت مع أم مسطحة قبل المناسع، وهو متبرزاً، ولا تخرج إلا ليلاً إلى ليل، وذلك قبل أن تأخذ الكتف قريباً من يدينا،

قولها: "نزلوا مُوغرِين في نحر الظَّهيرَةِ" المُوغر بالعين المعجمة: النازل في وقت الوعرة بفتح الواو، وإسكان الغين، وهي شدة الحر كما فسرها في الكتاب في آخر الحديث، وذكر هناك أن منهم من رواه "موغرين" بالعين المهملة، وهو ضعيف، "ونحر الظَّهيرَةِ": وقت القائلة وشدة الحر.

اختلاف القراءة واللغات: قولها: "وكان الذي تولى كبره" كبره أي عظمه، وهو بكسر الكاف على القراءة المشهورة، وقرئ في الشواذ بضمها، وهي لغة.

قولها: "وكان الذي تولى كبره عبد الله بن أبي بن سلول" هكذا صوایه "ابن سلول" بفتح "ابن" وكتابته بالألف صفة لعبد الله، وقد سبق بيانه مرات، وتقدم إياضه في "كتاب الإعان" في حديث المقادم مع نظائره.

قولها: "والناس يُفِيضُونَ في قول أهل الإلفك" أي يتوهون فيه، " والإلفك" بكسر الهمزة وإسكان الفاء هذا هو المشهور، وحكي القاضي فتحهما جميماً، قال: هما لغتان كتحس وتحس، وهو الكذب.

قولها: "وهو يريني أني لا أعرف من رسول الله ﷺ اللطف الذي كنت أرى منه" يريني: بفتح أوله وضمه، يقال: راهه وأراه إذا أوهنه وشككه، واللطف بضم اللام وإسكان الطاء، ويقال: فتحهما معاً لغتان، وهو البر والرفق.

قولها: "ثم يقول: كيف تيكم" هي إشارة إلى المؤنة، كذلك في المذكرة.

شرح الغريب: قولها: "خرجت بعد ما تفهمت" هون بفتح القاف وكسرها لغتان، حكاها الجوهري في "الصحاب" وغيره، والفتح أشهر، واقتصر عليه جماعة، يقال: نفه ينفعها فهو ناقه كلع يكلع كلعوا فهو كالح، ونفعه ينفعها فهو ناقه كفرح يفرح فرحاً، والجمع نفعه بضم التون وتشديد القاف، والناقه هو الذي أفاق من المرض ويراها منه، وهو قريب عهد به، لم يتراجع إليه كمال صحته.

قولها: "وخرجت مع أم مسطحة قبل المناسع" فبكسر الميم، وأما "المناسع" ففتحها، وهي مواضع خارج المدينة، كانوا يتبرزون فيها.

وأمرنا أمر العَربُ الْأَوَّلِ فِي التَّنْزِهِ، وَكُنَّا تَنَذَّرِي بِالْكُنْفِ أَنْ تَتَجَدَّدَهَا عِنْدَ يُبُوتَانَ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَمْ مِسْطَحٌ، وَهِيَ بِنْتُ أَبِي رُهْمٍ بْنِ الْمُطَلِّبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ وَأَمْهَا ابْنَةُ صَخْرٍ بْنِ عَامِرٍ، خَالَةُ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ، وَابْنَهَا مِسْطَحٌ بْنُ أَثَاثَةَ بْنِ عَبَادَ بْنِ الْمُطَلِّبِ، فَاقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رُهْمٍ فِي لَيْلَةِ حِينَ فَرَغْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَرَثْتُ أَمْ مِسْطَحٌ فِي مِرْطَهَا، فَقَالَتْ: تَعْسَ مِسْطَحٌ، فَقَلَّتُ لَهَا: يُشَسِّ مَا قُلْتِ، أَتَسْبِّيْنَ رَجُلًا قَدْ شَهَدَ بِدُرًّا، قَالَتْ: أَيْ هَنْتَاهُ أَوْ لَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قَلَّتْ: وَمَاذَا قَالَ؟ قَالَتْ: فَأَخْبَرْتُنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، فَأَرَدْدَتُ مَرَضًا إِلَى مَرَضِيِّ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ تِيكُمْ؟ قَلَّتْ: أَنَّا ذَنَّ لِي أَنْ آتَيْ أَبُوَيِّ؟ قَالَتْ: وَأَنَا حِينَئِذٍ أَرِيدُ أَنْ أَتَيَّقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، فَأَذَنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجِهْتُ أَبُوَيِّ فَقَلَّتُ لَأُمِّيِّ: يَا أَمْتَاهَا!

- قوله: "قبل أن تتحذك الكتف" هي جمع كيف. قال أهل اللغة: الكيف الماء مطلقاً.

ضبط الألفاظ والأسماء: قوله: "وأمرنا أمر العَربُ الْأَوَّلِ فِي التَّنْزِهِ" ضبطوا "الأول" بوجهين: أحدهما: ضم الحمزة وخفيف الواو. والثاني: الأول بفتح الحمزة وخفيف الواو، والثاني الأول بفتح الحمزة، وتشديد الواو وكلاهما صحيح، طلب التزاهة بالخرج إلى الصحراء.

قولها: "وهي بنت أبي رهم وابنها مسطح بن أثاثة" أما "رهم" فضم الراء وإسكان الهاء، و"أثاثة" همزة مضبوطة، وثاء مثلثة مكررة، و"مسطح" لقب، واسمه "عامر"، وقيل: عوف كنته أبو عباد، وقيل: أبو عبد الله، توفي سنة سبع وثلاثين، وقيل: أربع وثلاثين، واسم أم مسطح "سلمي".

قولها: "فَعَرَثْتُ أَمْ مِسْطَحٌ فِي مِرْطَهَا، فَقَالَتْ تَعْسَ مِسْطَحٌ" أما "عثرت" ففتح الثاء، وأما "تعس" ففتح العين وكسرها، لغتان مشهورتان، واقتصر الجوهري على الفتح، والقاضي على الكسر، ورجح بعضهم الكسر، وبعضهم الفتح، ومعناه: عثر، وقيل: هلك، وقيل: لزمه الشر، وقيل: بعد، وقيل: سقط بوجهه خاصة، وأما "المرط" فكسر الميم، وهو كساء من صوف، وقد يكون من غيره.

الوجه في "هناه": قوله: "أَيْ هَنْتَاهُ" هي بإسكان النون وفتحها، الإسكان أشهر، قال صاحب "نهاية الغريب": وتضم الهاء الأخيرة وتسكن، ويقال في الثانية: هَنْتَانِ، وفي الجمع: هَنَاتِ وَهَنْوَاتِ، وفي المذكر: هن وهنان وهنون، ولذلك أن تلحظها الهاء لبيان الحركة، فتقول: يا هنة، وأن تشيع حركة النون، فتصير ألفاً، فتقول: يا هناه، ولذلك ضم الهاء، فتقول: يا هناء أقبل، قالوا: وهذه اللفظ تختص بالنداء، ومعناه: يا هذه، وقيل: يا امرأة، وقيل: يا بلهاء كأنها نسبت إلى قلة المعرفة بعكاب الناس وشرورهم، ومن المذكور حديث الصبي بن معبد، قلت: "يا هناء إني حريص على الجهاد"، والله أعلم.

ما يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ فَقَالَتْ: يَا بُنْيَةُ هَوَنِي عَلَيْكِ، فَوَاللَّهِ لَقَلَمًا كَانَتْ امْرَأً قَطَّ وَضِيقَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُجْبِهَا، وَلَهَا ضَرَائِرٌ، إِلَّا كَثُرَنَ عَلَيْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ الْلَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرْفَقُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بَنَوْمًا، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي، وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْيَ بنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيَ، يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوُدُّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هُمْ أَهْلُكَ وَلَا تَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلَيْيَ بنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: لَمْ يُضِيقَ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَإِنْ تَسْأَلِ الْجَارِيَةَ تَصْدُقُكَ.

قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِيرَةً **، فَقَالَ: "أَيُّ بَرِيرَةً؟ هَلْ رَأَيْتَ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ مِنْ عَائِشَةَ؟"

قولها: "قلماً كانت امرأةً وضيقه عند رجل يجدها ولها ضرائر إلا كثرن عليها".

شرح الغريب: الوضيحة: مهموزة ممدودة هي الجميلة الحسنة، والوضاءة: الحسن، ووقع في رواية ابن ماهان "خطبة" من الخطوة، وهي الوجاهة، وارتفاع المنزلة، والضرائر: جمع ضرة و الزوجات الرجل ضرائر؛ لأن كل واحدة تتضرر بالأخرى بالغيرة والقسم وغيرها، والاسم منه الضر بكسر الصاد، وحكي ضمها، وقولها: "إلا كثرن عليها" هو بالثاء المثلثة المشددة أي أكثرن القول في عيبيها ونقصها، قوله: "لا يرقا لي دمع" هو بالهمزة أي لا يقطع، قوله: "ولا أكتاحل بنوم" أي لا أنام، قوله: "استلب الْوَحْيَ" أي أبطأ ولبس و لم ينزل.

قولها: "وأاما علي بن أبي طالب فقال: لم يُضيق الله عليك، والنساء سواها كثير" هذا الذي قاله علي رض هو الصواب في حقه؛ لأنه رأه مصلحة ونصيحة للنبي ﷺ في اعتقاده، ولم يكن ذلك في نفس الأمر؛ لأنه رأى انزعاج النبي ﷺ لهذا الأمر وتقلقه، فأراد راحة خاطره، وكان ذلك أهم من غيره.

** قال في تكميلة فتح المهم: استشكل ذكر بريرة في هذه القصة بأن عائشة رض إنما اشتربت بريرة وأعتقدتها بعد فتح مكة، فكيف تكون بريرة عند عائشة في قصة الإلفك التي وقعت قبل فتح مكة بكثير؟ ولذلك ذكر بعض العلماء أن بعض الرواة وهم في تسمية الجارية، فإنه لما روی قول علي: "وإن تسأل الجارية تصدقك؟" زعم أن الجارية بريرة، فسمها، وذكر بعض العلماء احتمالاً أن بريرة هذه غير بريرة التي كانت زوجة مغيث، فأعتقدتها عائشة.

(إلى أن قال): وذكر الحافظ احتمالا آخر، وهو أن بريرة كانت تخدم عائشة بأجرة، وهي عند مواليها قبل أن تشتريها عائشة، فكانت في بيت عائشة في قصة الإلفك كأجريرة، لا كحقيقة لها أو معنقة، والكل محتمل، والله سبحانه أعلم.

(تكميلة فتح المهم: ٧٥/٦)

قالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعْثَكَ بِالْحَقِّ، إِنْ ** رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمَصْهُ عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنَنَ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَبْنِ سَلْوَلَ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَى الْمُنْبَرِ: "يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، فَوَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي" ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبَنَا عَنْقَهُ، وَإِنْ كَانَ

قوْلَهَا: "وَالَّذِي بَعْثَكَ بِالْحَقِّ، إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمَصْهُ عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنَنَ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ" فَقَوْلُهَا: "أَغْمَصْهُ" بفتح الميم وكسر الميم وبالصاد المهملة أي أعيتها، "وَالَّدَّاجِنُ" الشاة التي تألف البيت، ولا تخرج للمراعي، ومعنى هذا الكلام: أنه ليس فيها شيء مما تسألون عنه أصلًا، ولا فيها شيء من غيره إلا نومها عن العجين.

قوْلَهَا: "فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ عَلَى التَّمْرِ، فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَبْنِ سَلْوَلَ" أما "أَبِي" متون، وأبن سلول بالآلاف، وسيق بيانه، وأما "استعذر" فمعناه أنه قال: من يعذري فمن آذاني في أهل كما بينه في هذا الحديث، ومعنى "من يعذري": من يقوم بعذري إن كافأته على قبيح فعله ولا يلومني، وقيل: معناه: من ينصرني والعذير: الناصر.

قوْلَهَا: "فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذَ فَقَالَ: أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ" ، قال القاضي عياض: هذا مشكل لم يتكلم فيه أحد، وهو قوله: "فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذَ، فَقَالَ: أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ".

جواب عن إبراد ذكر سعد بن معاذ: وكانت هذه القصة في غزوة المرسيع، وهي غزوة بين المصطلق سنة ست فيما ذكره ابن إسحاق، ومعلوم أن سعد بن معاذ مات في إثر غزوة الخندق من الرمية التي أصابته، وذلك سنة أربع بإجماع أصحاب السير، إلا شيئاً قاله الواقدي وحده، قال القاضي: قال بعض شيوخنا: ذكر سعد بن معاذ في هذا وهم، الأشبه أنه غيره؛ ولهذا لم يذكره ابن إسحاق في "السير"، وإنما قال: إن المتكلم أولاً وأخراً أسيء بن حضير. قال القاضي: وقد ذكر موسى بن عقبة أن غزوة المرسيع كانت سنة أربع، وهي سنة الخندق. وقد ذكر البخاري اختلاف ابن إسحاق وابن عقبة، قال القاضي: فيحمل أن غزوة المرسيع، وحديث الإفك كانوا في سنة أربع قبل قصة الخندق. قال القاضي: وقد ذكر الطبراني عن الواقدي أن المرسيع كانت سنة حمس، قال: وكانت الخندق وفريطة بعدها.

وذكر القاضي إسماعيل الخلافي في ذلك، وقال: الأولى أن يكون المرسيع قبل الخندق، قال القاضي: وهذا لذكر -

** قال في تكميلة فتح المليم: "إن" هنا نافية، و"أَغْمَصْهُ" معناه: أعيته. (تكميلة فتح المليم: ٦/٧٥)

من إخواننا الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك، قالت: فقام سعد بن عبادة، وهو سيد الخزرج، وكان رجلاً صالحًا، ولكن اجهله الحمية، فقال لسعد بن معاذ: كذبت، لعمر الله! لا تقتله ولا تقدر على قتله، فقام أسيده بن حضير، وهو ابن عم سعد بن معاذ، فقال لسعد بن عبادة: كذبت، لعمر الله لقتله، فإنك *** مُنافقٌ تُجادلُ عنِ المُنافقين**، فثار الحيّان: الأوس والخررج، حتى همّوا أن يقتلوها، ورسول الله ﷺ قائم على المبر، فلم يزل رسول الله ﷺ يغضبهم حتى سكتوا وسكت، قالت: وبكيت يوم ذلك، لا يرقى لي دمع ولا أكتحل بنوء، ثم بكى ليتني المقبلة، لا يرقى لي دمع ولا أكتحل بنوء، وأبواي يظنان أن البكاء فالق كيدي، فيبيّنما هما حالسان ***** عندي، وأنا أبكي، استأذنت عليّ امرأة من الأنصار، فأذنت لها، فجلست تبكي، قالت: فيينا نحن على ذلك دخل علينا رسول الله ﷺ. فسلم ثم جلس، قالت: ولم يجلس عندي منذ قيل لي ما قيل، وقد لبست شهراً لا يوحى إليه في شأنه بشيء، قالت: فتشهد رسول الله ﷺ حين جلس، ثم قال: "أما بعد، يا عائشة! فإنك قد بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنت بريئة، فسيبرئك الله، وإن كنت الممت بذنب، فاستغفرى الله وتوبى إليه، فإن العبد إذا اعترف بذنب ثم تاب، تاب الله عليه".

= سعد في قصة الإفك، وكانت في المريسيع، فعلى هذا يستقيم فيه ذكر سعد بن معاذ، وهو الذي في الصحيحين، وقول غير ابن إسحاق في غير وقت المريسيع أصح، هذا كلام القاضي، وهو صحيح.

اختلاف الروايات وتصويبها: قوله: "لكن اجهله الحمية". هكذا هو هنا لمعظم رواة صحيح مسلم "اججهله" بالحيم والهاء أي استخففه وأغضبه، وحملته على الجهل، وفي رواية ابن ماهان هنا "احتله" بالباء والميم، وكذا رواه مسلم بعد هذا من رواية يونس وصالح، وكذا رواه البخاري، ومعناه: أغضبه، فالروايات صحيحتان.

شرح الغريب: قوله: "ثار الحيّان: الأوس والخررج" أي تناهضوا للتزاع والعصبية، كما قالت: "حتى همّوا أن يقتلوها". قوله **ﷺ**: "إن كنت الممت بذنب، فاستغفرى الله" معناه: إن كنت فعلت ذنبًا وليس ذلك لك بعادة، وهذا أصل اللهم.

**** قال في تكميلة فتح المثلهم:** قال المازري: إن ذلك وقع منه على جهة الغيط والاختراق والبالغة في زجر سعد بن عبادة عن المحادلة عن ابن أبي وغيره، ولم يرد النفاق الذي هو إظهار الإيمان وإبطال الكفر. (تكميلة فتح المثلهم: ٨٠/٦)

**** قال في تكميلة فتح المثلهم:** الظاهر أكثرا جاء إلى بيتها. (تكميلة فتح المثلهم: ٨١/٦)

قالت: فلما قضى رسول الله ﷺ مقالة، قلص دمعي حتى ما أحسن منه قطرة، فقلت لأبي: أحب عنى رسول الله ﷺ فيما قال: فقال: والله! ما أدرى ما أقول لرسول الله ﷺ، فقلت لأمي: أجيبي عنى رسول الله ﷺ، فقالت: والله! ما أدرى ما أقول لرسول الله ﷺ، فقلت، وأنا جارية حديثة السن، لا أقرأ** كثيرا من القرآن: إني، والله! لقد عرفت أنكم قد سمعتم بهذا حتى استقر في نفوسكم وصدقتم به،** فإن قلت لكم: إني بريئة، والله يعلم إني بريئة، لا تصدقونني بذلك، ولكن اعترفت لكم بأمر، والله يعلم إني بريئة، لتصدقونني. وإنني، والله! ما أجد لي ولكلم مثلا إلا كما قال أبو يوسف: *«فَصَرِّبْ جَمِيلٌ وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ» (يوسف: ١٨).

قالت: ثم تحولت، فاضطجعت على فراشي، قالت: وأنا، والله! حينئذ أعلم إني بريئة، وإن الله مبرئي ببراءتي، ولكن، والله! ما كنت أظن أن ينزل في شأني وحدي يثلي، ولشأنني كان أحقر في نفسي من أن يتكلم الله عز وجل في بأمر يتلى، ولكني كنت أرجو أن يرى رسول الله ﷺ في النوم رؤيا يبرئني الله بها، قالت: فوالله! ما رأيَ رسول الله ﷺ مجلسه، ولا خرج

قوها: "قلص دمعي" هو بفتح القاف، واللام أي ارتفع لاستعظام ما يعيinya من الكلام. قوله لأبويها: "أجيبي عن" فيه تفويض الكلام إلى الكبار؛ لأنهم أعرف بمقاصده، واللاتق بالموطن منه، وأبواها يعرفان حالها. وأما قول أبيها: "لا ندري ما نقول" فمعناه: أن الأمر الذي ساها عنه لا يفهان منه على زائد على ما عند رسول الله ﷺ قبل نزول الوحي من حسن الظن بها، والسرائر إلى الله تعالى. قوله: "ما رأي رسول الله ﷺ مجلسه" أي ما فارقه.

**** قال في تكملة فتح المثلهم:** إنما قالت ذلك توطئة لعدتها في أنها نسيت اسم يعقوب عليه السلام في كلامها الآتي.
(تكملة فتح المثلهم: ٦/٨٢)

**** قال في تكملة فتح المثلهم:** يحتمل أن يكون مرادها بقولها: "وصدقتم به" من صدق به من أصحاب الإفك، لكن نسيت إليه من لم يكن لهم تعليما. (تكملة فتح المثلهم: ٦/٨٣-٨٢)

**** قال في تكملة فتح المثلهم:** يعني يعقوب عليه السلام، وفي رواية ابن جرير عند أبي عوانة والطبراني: "وانخلس مني اسمه". وفي رواية هشام بن عمرو عند البخاري: "والتسمت اسم يعقوب، فلم أقدر عليه". وفي رواية أبي أويس: "نسيت اسم يعقوب لما في من البكاء واحتراق الجوف". (تكملة فتح المثلهم: ٦/٨٣)

**** قال في تكملة فتح المثلهم:** أي فارق، وهو من "رام يرمي"، وأما "رام يروم روما" فمعناه: قصد. (تكملة فتح المثلهم: ٦/٨٣)

من أهل البيت أحد، حتى أنزل الله عز وجل على نبيه ﷺ، فأخذته ما كان يأخذنه من البرحاء عند الوحي، حتى إنه ليتحدّر منه مثل الجمان من العرق في اليوم الشات من ثقل القول الذي أنزل عليه، قالت: فلما سري عن رسول الله ﷺ، وهو يضحك، فكان أول كلمة تكلم بها أن قال: "أبشرني، يا عائشة! أما الله فقد برأك"، فقالت لي أمي: قومي إليه، قالت: والله! لا أقوم إليه، لا أح مد إلا الله، هو الذي أنزل برائي، قالت: فأنزل الله عز وجل: **«إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوكُمْ بِالْإِلَهِ كُفَّارٌ مِّنْكُمْ»** (النور: ١١)، عشر آيات، فأنزل الله عز وجل هؤلاء الآيات برائي، قالت: فقال أبو بكر، وكان يتفق على مسطح لقرابتي منه وفقره: والله! لا أنفق عليه شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة، فأنزل الله الآية: **«وَلَا يَأْتِي أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةُ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى»** (النور: ٢٢)، إلى قوله: **«أَلَا تَحْسُنُونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ»** (النور: ٢٢).

قال حبان بن موسى: قال عبد الله بن المبارك: هذه أرجح آية في كتاب الله. فقال أبو بكر: والله! إني لأحب أن يغفر الله لي، فرجع إلى مسطح النفقه التي كان يتفق علىه، وقال: لا أنزعها منه أبداً.

قالت عائشة: وكان رسول الله ﷺ سأله زيد بنت حمّص، زوج النبي ﷺ عن أمرٍ: "ما

قولها: "فأخذته ما كان يأخذنه من البرحاء" هي بضم الموحدة، وفتح الراء وبالخاء المهملة والمد، وهي الشدة.

قولها: "حتى أنه ليتحدّر منه مثل الجمان من العرق" معن "ليتحدّر": لينصب، و"الجمان" بضم الجيم وتحقيق الميم، وهو الدرّ، شبهت قطرات عرقه بعيارات اللؤلؤ في الصفاء والحسن.

قولها: "فلما سري عن رسول الله ﷺ" أي كشف وأزيل.

قولها: "قالت لي أمي: قومي، فقلت: والله لا أقوم إليه، ولا أح مد إلا الله، هو الذي أنزل برائي".

وجه قول عائشة: "والله لا أقوم إليه": معناه: قومي فاحمدية، وقبلي رأسه، وأشكريه لنعمة الله تعالى التي بشرك، فقللت عائشة ما قالت إدلاً عليه وعتباً، لكونهم شكوا في حالها مع علمهم بحسن طرائقها وجميل أحوالها، وارتفاعها عن هذا الباطل الذي افتراء قوم ظالمون، ولا حجة له ولا شبهة فيه، قالت: وإنما أحمد رب سبحانه وتعالى الذي أنزل برائي، وأنعم علي، بما لم أكن أتوقعه، كما قالت: "ولشان كان أحقر في نفسي من أن يتكلم الله تعالى في بأمر يُتلى"، قوله عز وجل: **«وَلَا يَأْتِي أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ»** (النور: ٢٢) أي لا يختلفوا، والإالية: اليمين، وسبق بيانها.

عِلْمَتِ؟ أَوْ مَا رَأَيْتِ؟" فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمَى سَمْعِي وَبَصَرِي، وَاللَّهُمَّ مَا عِلْمَتْ إِلَّا خَيْرًا.
 قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ. فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ
 وَطَفِقَتْ أَخْتُهَا حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ تُحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ.
 قَالَ الرَّهْرِيُّ: فَهَذَا مَا اتَّهَى إِلَيْنَا مِنْ أَمْرٍ هُوَلَاءُ الرَّهْطِ. وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ: احْتَمَلَهُ
 الْحَمِيمَةُ.

٧٠١٦ - (٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَنْكِيُّ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَوْدَدَنَا الْحَسَنُ
 ابْنُ عَلِيٍّ الْحَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ
 صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَمَعْمِرٍ بِإِسْنَادِهِمَا.
 وَفِي حَدِيثِ فُلَيْحٍ: احْتَمَلَهُ الْحَمِيمَةُ، كَمَا قَالَ مَعْمِرٌ.
 وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ: احْتَمَلَهُ الْحَمِيمَةُ كَقَوْلِ يُونُسَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ: قَالَ عُرُوهَةُ
 كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرِهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَانٌ، وَتَقُولُ: فَإِنَّهُ قَالَ:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعَرْضِيَ
 لِعِرْضِيْ مُحَمَّدٌ مِنْكُمْ وَقَاءُ
 وزَادَ أَيْضًا: قَالَ عُرُوهَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لِيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ!
 فَوَاللَّهِيْ نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنْفِ أَنْشَى قَطًّا، قَالَتْ: ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

قوطا: "أحْمَى سَمْعِي وَبَصَرِي" أي أصون سمعي وبصري من أن أقول: سمعت ولم أسمع، وأصررت ولم أصر.
 قوها: "وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي" أي تفاخرني وتضاهيني بحملها ومكانتها عند النبي ﷺ، وهي مفاعة من السمو،
 وهو الارتفاع.

قوها: "وَطَفِقَتْ أَخْتُهَا حَمْنَةُ تُحَارِبُ لَهَا" أي جعلت تعصب لها، فتحكي ما ي قوله أهل الإلفك، وطفق الرجل
 يكسر الفاء على المشهور، ومحكي فتحها، وسبق بيانه.

** قال في تكميلة فتح المثلهم: قوله: "فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ" أي وقعت في القذف مع من وقع فيه. ثم اختلف
 العلماء: هل أقام النبي ﷺ حد القذف على من ارتكبه في عائشة ﷺ. وصحح الحافظ في الفتح أنه أقام الحد
 على الذين تكلموا بالإلفك، وفيهم عبد الله بن أبي، كما ثبت بحديث عائشة عند ابن إسحاق، وب الحديث
 أبي هريرة عند البزار، وبرواية أبي أويس عند الحاكم في الإكيليل. (تكميلة فتح المثلهم: ٨٦/٦-٨٧)

وَقِيْ حَدِيْث يَعْقُوب بْن إِبْرَاهِيمَ مُوْعِرِينَ فِي نَحْر الظَّهِيرَةِ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَاقِ: مُوْغِرِينَ.
 قَالَ عَبْدُ بْن حُمَيْدٍ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ: مَا قَوْلُهُ مُوْغِرِينَ؟ قَالَ: الْوَغْرَةُ شِدَّةُ الْحَرَّ.

(٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ، وَمَا عَلِمْتُ بِهِ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيبًا فَتَشَهَّدَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَتَّى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَا بَعْدُ، أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أَنْاسٍ أَبْنَا أَهْلِي، وَأَيْمُ اللَّهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءٍ قَطُّ، وَأَبْنُوهُمْ بِمَنْ، وَاللَّهُ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَطُّ، وَلَا دَخَلَ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا وَأَنَا حَاضِرٌ، وَلَا غَبَّتْ فِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ مَعِي". وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصْتِهِ. وَفِيهِ: وَلَقَدْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتِي، فَسَأَلَ جَارِيَتِي، فَقَالَتْ: وَاللَّهُ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا عَيْنًا، إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ تَرْفُدُ حَتَّى تَدْخُلَ الشَّأْنَ، فَتَأْكُلَ عَجِينَهَا، أَوْ قَالَتْ: حَمِيرَهَا - شَكَّ هِشَامٌ - فَأَتَهُرَهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: اصْدُقِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى أَسْقَطُوا لَهَا بِهِ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَاللَّهُ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ الصَّاغِعُ عَلَى تِبْرِ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ.
 وَقَدْ بَلَغَ الْأَمْرُ ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَاللَّهُ! مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنْفِ أَنْثَى قَطُّ.

قوله: "ما كشفت من كنف أثني قط". الكنف: هنا بفتح الكاف والنون أي ثوبها الذي يسترها، وهو كناية عن عدم جماع النساء جياعهن ومخالطتهن.

ضبط الألفاظ وشرح الغريب: قوله: "وَقِيْ حَدِيث يَعْقُوب": موعرين يعني بالعين المهملة، وسبق بيانه، وقوله في تفسير عبد الرزاق: الوجه شدة الحر هي بإسكان العين، وسبق بيانه.

قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أَنْاسٍ أَبْنَا أَهْلِي" هو باء موحدة مفتوحة مخففة ومشددة، رواه هنا بالوجهين، التخفيف أشهر، ومعناه: أتهموها، والأبن يفتح المهمزة، يقال: أبنة يابنه ويابنه بضم الباء وكسرها: إذا ألمه ورماد بخلة سوء، فهو مأبون، قالوا: وهو مشتق من الأبن بضم المهمزة وفتح الباء، وهي العقد في القسي تفسدتها، وتعابها.

قوله: "حَتَّى أَسْقَطُوا هَا بِهِ فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ" هكذا هو في جميع نسخ بلادنا "أسقطوا لها به" بالياء التي هي حرف الجر، وبهاء ضمير المذكر، وكذا نقله القاضي عن رواية الجلودي، قال: وفي رواية ابن ماهان "لها" بالياء المشاة فوق، =

قالت عائشة: وُقْتِلَ شَهِيداً فِي سَبِيلِ اللهِ.

وَفِيهِ أَيْضًا مِنَ الرِّيَادَةِ: وَكَانَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِهِ مُسْطَحٌ وَحَمْنَةٌ وَحَسَانٌ، وَأَمَا الْمُنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَهْوَ الَّذِي كَانَ يَسْتَوْثِيهِ وَيَحْمِمُهُ، وَهُوَ الَّذِي ثَوَّلَ كَبِيرَةً، وَحَمْنَةً.

= وقال الجمهور: هذا غلط وتصحيف، والصواب الأول، ومعناه: صرحو لها بالأمر؛ ولهذا قالت: "سبحان الله" استعظاماً بذلك، وقيل: أتوا بسقوط من القول في سؤالها واتهارها، يقال: أسقط وسقط في كلامه، إذا أتي فيه بساقط، وقيل: إذا أحاطا فيه، وعلى رواية ابن ماهان إن صحت معناه أسكنوها، وهذا ضعيف؛ لأنها لم تسك بل قالت: "سبحان الله! والله ما علمت عليها إلا ما يعلم الصانع على تبر الذهب"، وهي القطعة الخالصة. قولها: "أما المنافق عبد الله بن أبي، فهو الذي كان يستوثشه" أي يستحرجه بالبحث والمسألة، ثم يفضله ويبيحه ويحركه، ولا يدعه يخمد، والله أعلم.

فوائد الحديث: واعلم أن في حديث الإفك فوائد كثيرة: إحداها: جواز رواية الحديث الواحد عن جماعة عن كل واحد قطعة مبهمة منه، وهذا وإن كان فعل الزهرىًّ وحده، فقد أجمع المسلمون على قبوله منه والاحتجاج به. الثانية: صحة القراءة بين النساء وفي العنق وغيرها مما ذكرناه في أول الحديث مع خلاف العلماء. الثالثة: وجوب الإفراج بين النساء عند إرادة السفر بعضهن. الرابعة: أنه لا يجب قضاء مدة السفر للنسوة المقيمات، وهذا يجمع عليه إذا كان السفر طويلاً، وحكم القصير حكم الطويل على المذهب الصحيح، وخالف فيه بعض أصحابنا. الخامسة: جواز سفر الرجل بزوجته. السادسة: جواز غزوهن. السابعة: جواز ركوب النساء في المرواج. الثامنة: جواز خدمة الرجال لهن في تلك الأسفار. التاسعة: أن ارتحال العسكر يتوقف على أمر الأمير. العاشرة: جواز خروج المرأة لحاجة الإنسان بغير إذن الزوج، وهذا من الأمور المستثناة.

الحادية عشر: جواز لبس النساء القلائد في السفر كالحضر. الثانية عشر: أن من يركب المرأة على البعير وغيره لا يكلمها إذا لم يكن محراً إلا لحاجة؛ لأنهم حملوا المرواج، ولم يكلموا من يقطنونها فيه. الثالثة عشر: فضيلة الاقتصر في الأكل للنساء وغيرهن، وأن لا يكثر منه بحيث يهبله اللحم؛ لأن هذا كان حافظن في زمان النبي ﷺ، وما كان في زمانه ﷺ فهو الكامل الفاضل المختار. الرابعة عشر: جواز تأخر بعض الجيش ساعة ونحوها لحاجة تعرض له عن الجيش، إذا لم يكن ضرورة إلى الاجتماع. الخامسة عشر: إغاثة الملهوف وعون المقطوع وإنقاذ الضائع وإكرام ذوي الأقدار كما فعل صفوان رضي الله عنه في هذا كله.

السادسة عشر: حُسْنُ الأدب مع الأجنبيات لا سيما في الخلوة هن عند الضرورة في بربة أو غيرها، كما فعل صفوان من إياكه الجمل من غير كلام ولا سؤال، وأنه ينبغي أن يمشي قدمها لا يجنبها ولا وراءها. السابعة عشر: استحباب الإيثار بالركوب ونحوه كما فعل صفوان. الثامنة عشر: استحباب الاسترجاع عند المصائب، سواء كانت في الدين أو الدنيا، سواء كانت في نفسه أو من يعز عليه. التاسعة عشر: تغطية المرأة وجهها عن نظر الأجنبي، سواء كان صالحاً أو غيره. العشرون: جواز الحلف من غير استخلاف.

= الحادية والعشرون: أنه يستحب أن يستر عن الإنسان ما يقال فيه إذا لم يكن في ذكره فائدة، كما كتموا عن عائشة رضي الله عنها هذا الأمر شهراً، ولم تسمع بعد ذلك إلا بعارض عرض، وهو قول أم مسطح "تعس مسطح". الثانية والعشرون: استحباب ملاطفة الرجل زوجته، وحسن العاشرة. الثالثة والعشرون: أنه إذا عرض عارض بأن سمع عنها شيئاً أو نحو ذلك يقلل من اللطف ونحوه لتفطن هي أن ذلك لعارض، فسأل عن سببه فتريله. الرابعة والعشرون: استحباب السؤال عن المريض. الخامسة والعشرون: أنه يستحب للمرأة إذا أرادت الخروج لحاجة أن تكون معها رفيقة تستأنس بها، ولا يتعرض لها أحد.

السادسة والعشرون: كراهة الإنسان صاحبه وقريبه إذا أذى أهل الفضل أو فعل غير ذلك من القبائح، كما فعلت أم مسطح في دعائهما عليه. السابعة والعشرون: فضيلة أهل بدر، والذبُّ عنهم كما فعلت عائشة في ذيَّها عن مسطح. الثامن والعشرون: أن الزوجة لا تذهب إلى بيت أبوها إلا بإذن زوجها. التاسعة والعشرون: جواز التعجب بلفظ التسبيح، وقد تكرر في هذا الحديث وغيره. الثلاثون: استحباب مشاوراة الرجل بطانته وأهله وأصدقائه فيما يتوهه من الأمور.

الحادية والثلاثون: جواز البحث والسؤال عن الأمور المسموعة عمن له به تعلق، أما غيره فهو منهى عنه، وهو يتحسس وفضول. الثانية والثلاثون: خطبة الإمام الناس عند نزول أمر مهم. الثالثة والثلاثون: اشتقاءولي الأمر إلى المسلمين من تعرض له بأذى في نفسه أو أهله أو غيره واعتذاره فيما يريد أن يوذه به. الرابعة والثلاثون: فضائل ظاهرة لصَفوان بن المعطل رضي الله عنه بشهادة النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه له بما شهد، وبفعله الجميل في إركاب عائشة رضي الله عنها، وحسن أدبه في جملة القضية. الخامسة والثلاثون: فضيلة لسعد بن معاذ وأسد بن حضرير رضي الله عنهما.

السادسة والثلاثون: المبادرة إلى قطع الفتن والخصومات والمنازعات، وتسكين الغضب. السابعة والثلاثون: قبول التوبية، والحدث عليها. الثامنة والثلاثون: تفويض الكلام إلى الكبار، دون الصغار؛ لأنهم أعرف. التاسعة والثلاثون: جواز الاستشهاد بأيات القرآن العزيز، ولا خلاف أنه جائز. الأربعون: استحباب المبادرة بتقبيل من تحددت له نعمة ظاهرة، أو اندفعت عنه بلية ظاهرة.

الحادية والأربعون: براءة عائشة رضي الله عنها من الإفك، وهي براءة قطعية بنص القرآن العزيز، فلو تشكيك فيها إنسان والعياذ بالله صار كافراً مرتدًا بإجماع المسلمين. قال ابن عباس وغيره: "لم تزن امرأة نبِيٌّ من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين"، وهذا إكراه من الله تعالى لهم. الثانية والأربعون: تحديد شكر الله تعالى عند تعدد النعم. الثالثة والأربعون: فضائل لأبي بكر رضي الله عنه في قوله تعالى: «وَلَا يَأْتِي أُولَئِكَ الْفَضْلِ مِنْكُمْ» الآية. الرابعة والأربعون: استحباب صلة الأرحام، وإن كانوا مسيئين. الخامسة والأربعون: العفو والصفح عن المسيء.

السادسة والأربعون: استحباب الصدقة والإإنفاق في سبيل الخيرات. السابعة والأربعون: أنه يستحب لمن حلف على يمين ورأى خيراً منها أن يأني الذي هو خير، ويکفر عن يمينه. الثامنة والأربعون: فضيلة زينة أم المؤمنين رضي الله عنها. =

= التاسعة والأربعون: الشيت في الشهادة. الخمسون: إكرام المحبوب بمراعاة أصحابه، ومن خدمه أو أطاعه كما فعلت عائشة رضي الله عنها بمراعات حسان وإكرامه إكراماً للنبي صلوات الله عليه وآله وسلامه.

الحادية والخمسون: أن الخطبة تبدأ بحمد الله تعالى، والثانية عليه بما هو أهل. الثانية والخمسون: أنه يستحب في الخطبة أن يقول بعد الحمد والثناء والصلوة على النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه والشهادتين: أما بعد، وقد كثرت فيه الأحاديث الصحيحة. الثالثة والخمسون: غضب المسلمين عند اتهام حرمة أميرهم، واهتمامهم بدفع ذلك. الرابعة والخمسون: جواز سبّ المنعصب لِمُبْطِلٍ كما سبَّ أسيدُ بنُ حُضِيرٍ سعد بن عبادة لمعصبه للمنافق، وقال: إنك منافقٌ تجادل عن المنافقين، وأراد أنك تفعل فعل المنافقين، ولم يرد النفاق الحقيقي، والله سبحانه وتعالى أعلم.

* * *

[١٢ - باب براءة حرم النبي ﷺ من الريبة]

٧٠١٨ - (١) حَدَّثَنِي رُهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَفَانُ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا * كَانَ يَتَهَمُ بَامَ وَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَمَرَ عَلَيْهِ أَنْ يَضْرِبَ عَنْقَهُ، فَأَتَاهُ عَلَيَّ، فَإِذَا هُوَ فِي رَكْيٍ يَتَبَرَّدُ فِيهَا. فَقَالَ لَهُ عَلَيَّ: اخْرُجْ، فَنَاوَلَهُ يَدَهُ فَأَخْرَجَهُ، فَإِذَا هُوَ مَحْبُوبٌ لَيْسَ لَهُ ذَكْرٌ، فَكَفَ عَلَيَّ عَنْهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ لَمَحْبُوبٌ، مَا لَهُ ذَكْرٌ.

١٢ - باب براءة حرم النبي ﷺ من الريبة

ذكر في الباب حديث أنس: "أن رجلاً كان يتهم بام ولده ﷺ، فأمر عليه ﷺ أن يذهب ويضرب عنقه، فذهب فوجده يغسل في ركي، وهو البئر، فرأه محبوباً فتركه"، قيل: لعله كان منافقاً ومستحفاً للقتل بطريق آخر، وجعل هذا محركاً لقتله بنفقة وغيره لا بالزنا، وكف عنه على ﷺ اعتماداً على أن القتل بالزنا، وقد علم انتفاء الزنا، والله أعلم.

** قال في تكملة فتح المليم: قوله: "أن رجلاً كان يتهم" ذكر القاضي عياض أنه كان قطرياً، وكان يتكلم مع مارية القبطية ﷺ؛ لكونها من أهل وطنه، فاقسمه بعض الناس من أجل ذلك. (تكملة فتح المليم: ٩١/٦)

* * *

[٥٥ - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم]

[١ - باب....]

٧٠١٩ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ بْنُ مَعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ أَبْنُهُ سَمْعَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ يَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةً، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لَأْصْحَابِهِ: لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِهِ، قَالَ زُهَيرٌ: وَهِيَ قِرَاءَةٌ مِنْ حَفْضِ حَوْلَهُ.
وَقَالَ: لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيَخْرُجَنَّ الْأَعْزَرُ مِنْهَا الْأَذَلُّ، قَالَ: فَأَنْتُ التَّبِيُّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ أَبْنَيْهِ بِذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِيِّ، فَسَأَلَهُ فَأَجْهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ، فَقَالَ: كَذَبَ زَيْدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوهُ شِدَّةً، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقِي: ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُنَافِقُونَ﴾ (المنافقون: ١).

قالَ ثُمَّ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِيُسْتَغْفِرَ لَهُمْ، قَالَ فَلَوْلَا رُؤُوسَهُمْ، وَقَوْلُهُ: ﴿كَانُوكُمْ حُشْبٌ مُسَنَّدٌ﴾ (المنافقون: ٤)، وَقَالَ: كَانُوكُمْ رِجَالًا أَجْمَلُ شَيْءٍ.

٥٥ - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم

[١ - باب....]

اختلاف القراءة: قوله: ﴿حَتَّى يَنْفَضُوا﴾ (المنافقون: ٧) أي يتفرقوا، قال زهير: وهي قراءة من حفظ "حوله" يعني قراءة من يقرأ "من حوله" بكسر ميم "من" وبجر "حوله" احتزز به عن القراءة الشاذة "هن حوله" بالفتح. ** قوله: ﴿لَوْلَا رُؤُسُهُم﴾ (المنافقون: ٧) قرئ في السبع بشد الواو وتخفيفها، ﴿كَانُوكُمْ حُشْبٌ مُسَنَّدٌ﴾ بضم الشين وبايساكاها الضم للأكثرین.

فائدة الحديث: وفي حديث زيد بن أرقم أنه ينبغي لمن سمع أمراً يتعلق بالإمام أو خواه من كبار ولاة الأمور، ويختلف ضرره على المسلمين أن يبلغه إياه ليتحرر منه، وفيه: منقبة لزيد.

سبب صلاة النبي ﷺ على ابن أبي وإباسه القميص: وأما حديث صلاة النبي ﷺ على عبد الله بن أبي المنافق -

** قال في تكلمة فتح المهم: لفظ "من حوله" ليس موجوداً في القرآن الكريم، ولم يقصد الرواوي تلاوة الآية، وإنما أراد حكاية كلام عبد الله بن أبي. (تكلمة فتح المهم: ٩٣/٦)

- ٧٠٢٠ (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَرَهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الصَّبَّيُّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ ابْنُ عَبْدَةَ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُانِ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو أَنَّهُ سَمِعَ حَابِرًا يَقُولُ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، فَأَخْرَجَهُ مِنْ قَبْرِهِ، فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَيْهِ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ، وَأَبْلَسَهُ قَمِيصَهُ، فَأَلْتَهُ أَعْلَمُ.
- ٧٠٢١ (٣) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزْقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ حَرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَعْدَمَا أَدْخَلَ حُفْرَتَهُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ.
- ٧٠٢٢ (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا تُوْفِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنَ سَلْوَلَ، جَاءَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيهِ قَمِيصَهُ يُكَفَّنُ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّي عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ، فَأَخْدَى بِثُوبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَصَلِّي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ * فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّمَا خَيَرَنِي اللَّهُ، فَقَالَ: اسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ، إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً، وَسَازِيدُهُ عَلَى سَبْعينَ"، قَالَ:

= وإلباسه قميصه، واستغفاره له، ونفثه عليه من ريقه، فسبق شرحه، والمحتصر منه أنه ﷺ فعل هذا كله إكراماً لابنه، وكان صالحاً، وقد صرخ مسلم في رواياته بأن ابنه سال ذلك، ولأنه أيضاً من مكارم أخلاقه ﷺ، وحسن معاشرته لم يتسب إلى صحبته، وكانت هذه الصلاة قبل نزول قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَصْلِي عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبْدَأَ وَلَا تَقْمِنْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ (التوبه: ٨٤) كما صرخ به في هذا الحديث، وقيل: أليس القميص مكافأة بقميص كان ألبسه العباس.

* قوله: "أَتَصَلِّي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ" فيه أنه كيف يجوز لعمر ﷺ أن يقول ذلك أو يعتقد، وفيه أهتم النبي ﷺ بارتکاب النهي عليه؟ قلت: لعله حوز النسيان والسله، فأراد أن يذكره ذلك، ويمكن تنزيل الاستفهام على الجملة الحالية بناء على ما قالوا: إن القيد الأخير في الجملة هو مناط الإثبات والنفي، فصار المطلوب: هل نهاك الله أم لا؟ ولم يقل ذلك للتردد منه بين النهي وعدمه بل ليتوسل به إلى فهم ما ظنه فيما، والله تعالى أعلم. ويؤيد الثاني رواية الترمذى: "أَلَيْسَ قَدْ نَهَى اللَّهُ أَنْ تُصَلِّي عَلَى الْمُنَافِقِينَ" أي بين لي أن الذي أظنه هما نهى هو أم لا، فافهم.

إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُصلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبْدًا وَلَا تَقْمِ عَلَى قَبْرِهِ﴾ (التوبه: ٨٤).

٧٠٢٣ - (٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَىٰ وَعَبْيُدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَانُ عَنْ عَبْيُدِ اللَّهِ بِهَذَا الإِسْنَادِ تَحْوِهَ وَزَادَ: قَالَ فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ.

٧٠٢٤ - (٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِيُّ: حَدَّثَنَا سُفِّيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُحَاخِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبْنَىٰ مَسْعُودٍ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ: قُرَشِيَّانِ وَثَقْفَيَّيْنِ، أَوْ ثَقْفَيَّانِ وَقُرَشَيْيَّاً، قَلِيلٌ فَقْهَ قَلُوبِهِمْ، كَثِيرٌ شَحْمٌ بَطْوُنِهِمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتَرُونَ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا تَقُولُ؟ وَقَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا، وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا، فَهُوَ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَشَرِّعُونَ أَنْ يَشَهَّدَ عَلَيْكُمْ سَعْكُمْ وَلَا أَبْصَرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ (فصلت: ٢٢) الآية.

٧٠٢٥ - (٧) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي أَبْنَىٰ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفِّيَانُ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَ وَقَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا سُفِّيَانُ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ مُحَاخِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِتَحْوِهِ.

٧٠٢٦ - (٨) حَدَّثَنَا عَبْيُدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذِ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ وَهُوَ أَبْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَيْ أَحَدٍ، فَرَجَعَ نَاسٌ مِّنْ كَانَ مَعَهُ، فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: نَقْتُلُهُمْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا، فَنَرَكْلُتُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْتَّفِيقَيْنِ فِتْنَتِي﴾ (النساء: ٨٨).

التبني: قوله: "قليل فقه قلوبهم كثير شحم بطونهم". قال القاضي عياض رحمه الله: هذا فيه تنبه على أنَّ الفطنة قلما تكون مع السمن. قوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْتَّفِيقَيْنِ فِتْنَتِي﴾ قال أهل العربية: معناه أي شيء لكم في الاختلاف في أمرهم، وفتنتين معناه: فرقين، وهو منصوب عند البصررين على الحال، قال سيبويه: إذا قلت: مالك قائماً؟ معناه: لم قمت، ونصبته على تقدير أي شيء يحصل لك في هذا الحال. وقال الفراء: هو منصوب على أنه خبر "كان" مخدوفة، فقوله: مالك قائماً؟ تقديرها: لم كنت قائماً.

- ٧٠٢٧ - (٩) وَحَدَّثَنَا زُهيرٌ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيى بْنُ سَعِيدٍ، حَوَّلَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا غَنْدَرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ شَعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ تَحْوِهُ.
- ٧٠٢٨ - (١٠) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَىٰ الْحُلَوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ قَالاً: حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي مَرِيمٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءٍ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ كَانُوا إِذَا خَرَجَ النَّبِيُّ إِلَى الْغَزْوِ تَحَلَّفُوا عَنْهُ، وَفَرَحُوا بِمَقْعُدِهِمْ بِحِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ، فَإِذَا قَدِمَ النَّبِيُّ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ، وَحَلَّفُوا، وَأَحْبَبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعُلُوا، فَتَرَكُوا: ﴿لَا تَحْسِنَ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَتُحِبُّونَ أَنْ تُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعُلُوا فَلَا تَحْسَبَهُمْ يَمْفَارِأَةً مِنَ الْعَذَابِ﴾ (آل عمران: ١٨٨).
- ٧٠٢٩ - (١١) حَدَّثَنَا زُهيرٌ بْنُ حَرْبٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - وَاللَّفْظُ لِزُهيرٍ - قَالاً: حَدَّثَنَا حَجَاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي حُرَيْرَةَ: أَخْبَرَنِي أَبْنُ أَبِي مُلِيْكَةَ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ: اذْهَبْ، يَا رَافِعٌ! - إِلَى أَبْنِ عَبَّاسٍ، فَقَلَ: لَئِنْ كَانَ كُلُّ أَمْرٍ يُرِيَ مِنَّا فَرَحٌ بِمَا أَتَى، وَأَحَبٌ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعُلْ مُعَذِّبًا، لَنَعْذِبَنَّ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ: مَا لَكُمْ وَلِهُنَّهُ الْآيَةُ؟ إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ تَلَّا أَبْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيقَاتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لِتُبَيِّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُنُمُونَهُ﴾ (آل عمران: ١٨٧) هَذِهِ الْآيَةُ، وَتَلَّا أَبْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَا تَحْسِنَ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَتُحِبُّونَ أَنْ تُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعُلُوا﴾ (آل عمران: ١٨٨). وَقَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ عَنْ شَيْءٍ فَكَمُوْهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَخَرَجُوا قَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ، وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ، وَفَرَحُوا بِمَا أَتَوْا مِنْ كِتْمَانِهِمْ إِيَّاهُ مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ.

- ٧٠٣٠ - (١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ بْنُ الْحَجَاجِ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَمَارٍ: أَرَأَيْتُمْ صَنَيعَكُمْ هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ فِي أَمْرِ عَلَيِّ، أَرَأَيْتُمْهُ أَوْ شَيْئًا عَهِدْتُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ: مَا عَهِدَ إِلَيْنَا

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَةً، وَلَكِنْ حُدَيْفَةُ أَخْبَرَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "فِي أَصْحَابِي أَثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا، فِيهِمْ ثَمَانَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلْجَعَ الْحَمْلُ فِي سُمَّ الْخِيَاطِ، ثَمَانَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدَّبِيلَةُ، وَأَرْبَعَةٌ لَمْ أَحْفَظْ مَا قَالَ شُعْبَةُ فِيهِمْ."**

(١٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشْنَى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَاتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَادٍ قَالَ: قُلْنَا لِعَمَّارٍ: أَرَأَيْتَ قَتَالَكُمْ، أَرَأَيْتَ رَأْيَتُمُوهُ؟ فَإِنَّ الرَّأْيَ يُخْطِي وَيُصِيبُ، أَوْ عَهْدًا عَاهَدْهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَاهَدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَةً، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ فِي أُمَّتِي". قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحَسِبَهُ قَالَ: حَدَّثَنِي حُدَيْفَةُ.

وَقَالَ غُنَّدَرٌ: أَرَأَاهُ قَالَ: "فِي أُمَّتِي أَثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدُونَ رِيحَهَا، حَتَّى يَلْجَعَ الْحَمْلُ فِي سُمَّ الْخِيَاطِ، ثَمَانَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدَّبِيلَةُ، سِرَاجٌ مِنَ النَّارِ يَظْهَرُ فِي أَكْنَافِهِمْ، حَتَّى يَنْجُمُ مِنْ صُدُورِهِمْ".

قوله ﷺ: "فِي أَصْحَابِي أَثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا، فِيهِمْ ثَمَانَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلْجَعَ الْحَمْلُ فِي سُمَّ الْخِيَاطِ، سِرَاجٌ مِنَ النَّارِ يَظْهَرُ فِي أَكْنَافِهِمْ حَتَّى يَنْجُمُ مِنْ صُدُورِهِمْ".

ضبط الألفاظ وشرحها: أما قوله ﷺ: "فِي أَصْحَابِي" فمعناه: الذين ينسبون إلى صحبيته كما قال في الرواية الثانية "في أمتى" ، و"سم الخياط" بفتح السين وضمها وكسرها، الفتح أشهر، وبه قرأ القراء السبعة، وهو ثقب الإبرة، ومعناه: لا يدخلون الجنة أبداً كما لا يدخل الجمل في ثقب الإبرة أبداً. وأما "الدبيلة" فبدال مهملاً، ثمباء موحدة، وقد فسرها في الحديث بسراج من نار، ومعنى "ينجم" يظهر ويعلو، وهو بضم الجيم، وروي "تكفيكم الدبيلة" بحذف الكاف الثانية، وروي "تكفتهم" ببناء مشاهدة فوق بعد الفاء من الكفت، وهو الجمع والستر، أي تجمعهم في قبورهم وتسترهم.

** قال في تكملة فتح الملة: وحاصل جواب عمار رض: أن النبي ﷺ أخبر بأن بعض المناافقين يبقون بعده رض فيثرون الفتن فيما بين أصحاب النبي ﷺ، فكان عمارا رض أشار إلى أن من قام حربا على علي رض، إنما فعل ذلك بتدليس من هؤلاء المناافقين، وكان علي رض على حق، فوجب علينا مizarته، والله أعلم. (تكملة فتح الملة: ١٠٢-١٠١)

٧٠٣٢ - (١٤) حَدَّثَنَا زُهْرَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جُمِيعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّفَيْلِ قَالَ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ وَبَيْنَ حُذَيْفَةَ بَعْضُ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ: "أَتَشْدِدُكَ بِاللَّهِ كَمْ كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ؟" قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: أَخْبِرْهُ إِذَا سَأَلَكَ، قَالَ: كُنَّا نُخَبِّرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ، فَإِنْ كُنْتَ مِنْهُمْ فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ، وَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّ ثَنَيْ عَشَرَ مِنْهُمْ حَرَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ، وَعَذَرَ ثَلَاثَةَ، قَالُوا: مَا سَمِعْنَا مُنَادِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا عِلْمَنَا بِمَا أَرَادَ الْقَوْمُ، وَقَدْ كَانَ فِي حَرَّةٍ، فَمَسَّنِي فَقَالَ: "إِنَّ الْمَاءَ قَلِيلٌ، فَلَا يَسْقِيَنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ"، فَوَجَدَ قَوْمًا قَدْ سَبَقُوهُ، فَلَعَنَهُمْ يَوْمَئِذٍ.

٧٠٣٣ - (١٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعاذِ الْعَنَبِرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا قَرْهَةُ بْنُ حَالِدٍ عَنْ أَبِي الرَّتَبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ يَصْعُدُ الشَّنِيَّةَ ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ، فَإِنَّهُ يُحَاطُ عَنْهُ مَا حُطَّ عَنْ بْنِي إِسْرَائِيلَ".
قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَعَدَهَا حَيْلُنَا، حَيْلُ بَنِي الْخَزْرَاجِ، ثُمَّ تَسَامَ النَّاسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَكُلُّكُمْ مَغْفُورٌ لَهُ، إِلَّا صَاحِبَ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ". فَأَتَيْنَاهُ، فَقُلْنَا لَهُ: تَعَالَ! يَسْتَغْفِرُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَأَنْ أَجِدَ صَالِتِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ.
قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ يَنْشُدُ ضَالَّةَ لَهُ.

قوله: "كان بين رجل من أهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس، فقال: أنشدك بالله كم كان أصحاب العقبة؟ فقال له القوم: أخبره إذا سألك، قال: كنا نخبر أنهم أربعة عشر، فإن كنت منهم فقد كان القوم خمسة عشر، وأشهد بالله أن ثني عشر منه حرب الله ورسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد".

المراد بالعقبة هنا: وهذه العقبة ليست العقبة المشهورة يعني التي كانت بها بيعة الأنصار ﷺ، وإنما هذه عقبة على طريق تبوك، اجتمع المنافقون فيها للغدر برسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فعصمه الله منهم.

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله ﷺ: "من يصعد الشنية ثنية المرار" هكذا هو في الرواية الأولى "المرار" بضم الميم وتحقيق الراء، وفي الثانية "المرار" أو "الرار" بضم الميم، أو فتحها على الشك، وفي بعض النسخ بضمها أو كسرها، والله أعلم. و"الرار" شجر مر، وأصل "الشنية" الطريق بين جبلين، وهذه الشنية عند الحديبية، قال لخازمي: قال ابن إسحاق هي مهبط الحديبية.

قوله: "لأن أجد صالحتي التي أحب إلى من أن يستغفر لي صاحبكم، قال: وكان الرجل ينشد ضاللة له" "ينشد بفتح الياء وضم الشين، أي يسأل عنها، قال القاضي: قيل: هذا الرجل هو الجده بن قيس المنافق.

٧٠٣٤ - (١٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارَثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارَثِ: حَدَّثَنَا قُرْةُ: حَدَّثَنَا أَبُو الزَّيْرٍ عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ تَسْوَرَ ثَيْةَ الْمُرَارِ أَوِ الْمَرَارِ" بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذِ، عَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَإِذَا هُوَ أَعْرَابِيٌّ جَاءَ يَنْشُدُ ضَالَّةَ لَهُ.

٧٠٣٥ - (١٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ الْمُغَيْرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ مَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي التَّحَارِ، فَدَفَرَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عُمْرَانَ، وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْطَلَقَ هَارِبًا حَتَّى لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ، قَالَ: فَرَقَعُوهُ، قَالُوا: هَذَا قَدْ كَانَ يَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ، فَأَعْجَبُوهُ بِهِ، فَمَا لَيْثَ أَنْ قَصَمَ اللَّهُ عَنْقَهُ فِيهِمْ، فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارُوهُ، فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ تَبَذَّثَهُ عَلَى وَجْهِهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ، فَوَارُوهُ، فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ تَبَذَّثَهُ عَلَى وَجْهِهَا، فَتَرَكُوهُ مَنْبُودًا.

٧٠٣٦ - (١٨) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبِ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ يَعْنِي ابْنَ عِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِيمًا مِنْ سَفَرٍ، فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ هَاجَتْ رِيحٌ شَدِيدَةً تَكَادُ أَنْ تَدْفَنَ الرَّاكِبَ، فَرَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "بَعَثْتُ هَذِهِ الرِّيحَ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ" ، فَلَمَّا قَدِيمَ الْمَدِينَةَ، إِذَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ قَدْ مَاتَ.

٧٠٣٧ - (١٩) حَدَّثَنِي عَبَاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَبْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدِ النَّضْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبْنُ مُوسَى الْيَمَامِيِّ: حَدَّثَنَا عَكْرَمَةُ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: عَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَوْعِدُوكَ، قَالَ: فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا أَشَدَّ حَرَاءً، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: "أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَشَدَّ حَرَاءً مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ هَذِينِكُمَا الرَّاجِلَيْنِ الرَّاكِبَيْنِ الْمُقَفَّيَيْنِ"

قوله: "فبذته الأرض" أي طرحته على وجهها عبرة للناظرین. قوله: "قصم الله عنقه" أي أهلكه.

قوله: "هاجت ريح تقاد أن تدفن الراكب" هكذا هو في جميع النسخ "تدفن" بالفاء والمنون أي تعبيه عن الناس، وتذهب به لشدهما.

قوله ﷺ: "بعثت هذه الريح لموت منافق" أي عقوبة له، وعلامة ملوته وراحة البلاد والعباد به.

قوله ﷺ: "الراكبين المقفيين" أي الموتى أقربهما من صرفين.

لِرَجُلَيْنِ حِينَئِذٍ مِّنْ أَصْحَابِهِ.

٧٠٣٨ - (٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ نُعَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٌ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ. قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى - وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ يَعْنِي التَّقْفِيُّ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَثُلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً".

٧٠٣٩ - (٢١) حَدَّثَنَا فَتِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي أَبْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ مُوسَى أَبْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "تَكَرَّرَ فِي هَذِهِ مَرَّةً، وَفِي هَذِهِ مَرَّةً".

قوله: "لرجلين حينئذ من أصحابه" سماهما من أصحابه لإظهارهما الإسلام والصحبة، لا أنهما من نالته فضيلة الصحبة. قوله ﷺ: "مثل المنافق مثل الشاة العائرة بين الغنميين، تعير إلى هذه مرّة، وإلى هذه مرّة" "العايرة": المترددة العائرة، لا تدرى لأيهما تتبع، ومعنى تعير أي تردد وتذهب. وقوله في الرواية الثانية: "تكرر في هذه مرّة، وفي هذه مرّة" أي تعطف على هذه، وعلى هذه، وهو نحو "تعير"، وهو بكسر الكاف.

* * *

[٥٦ - كتاب صفة القيمة والجنة والنار]

[١ - باب صفة القيمة والجنة والنار]

٧٠٤٠ - (١) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنِي الْمُغَиْرَةُ يَعْنِي الْجِزَامِيَّ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ الْأَغْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَرَنُّ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعْوَضَةٍ افْرَوْا*: فَلَا تُقْبِطُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا" (الكهف: ١٠٥).

٧٠٤١ - (٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ يَعْنِي ابْنَ عَيَاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدًا أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ! إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْجَبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهْزَهُنَّ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجَّبًا مِمَّا قَالَ الْحَبْرُ.

٥٦ - كتاب صفة القيمة والجنة والنار

١ - باب صفة القيمة والجنة والنار

قوله ﷺ: "لَا يَرَنُّ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعْوَضَةٍ" أي لا يعدله في القدر والمترلة أي لا قدر له وفيه: ذُمُّ السمن، و"الحر" يفتح الحاء وكسرها، والفتح أفعى، وهو العالم.

قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ إِلَى قَوْلِهِ: ثُمَّ يَهْزَهُنَّ"

المذهبان في الصفات: هذا من أحاديث الصفات، وقد سبق فيها المذهبان: التأويل والإمساك عنه مع الإيمان بها، مع اعتقاد أن الظاهر منها غير مراد، فعلى قول المتأولين يتألون الأصابع هنا على الاقتدار أي خلقها مع عظمها بلا تعب ولا ملل، والناس يذكرون الإصبع في هذا للambilقة والاحتقار، فيقول أحدهم: ياصحي أقتل زيداً أي لا كلفة على في قتلها، وقيل: يتحمل أن المراد أصابع بعض مخلوقاته، وهذا غير ممتنع، والمقصود أن يد الجارحة مستحبة.

سبب ضحك الرسول ﷺ: قوله: "فَضَحِّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجَّبًا مَا قَالَ الْحَبْرُ تَصْدِيقًا لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: (وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ

* قال في تكملة فتح المليم: قوله: "اقرؤوا" القائل يتحمل أن يكون الصحابي، أو هو مرفوع من بقية الحديث، كما في فتح الباري. (تكملة فتح المليم: ١١٠/٦)

تَصْدِيقًا لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتْهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوَيَّتُ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَلَّمَ عَمَّا يُشَرِّكُونَ﴾ (الزمر: ٦٧).

٢٠٤٢ - (٣) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كَلَّا هُمَا عَنْ حَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ، قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ فُضِيلٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ: ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ، وَقَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحْكًا حَتَّى بَدَأْتُ تَوَاجِدُهُ تَعْجِبًا لِمَا قَالَ تَصْدِيقًا لَهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ وَتَلَّا الْآيَةُ.

٢٠٤٣ - (٤) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضَيْنِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَالخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا النَّبِيُّ ﷺ ضَحْكًا حَتَّى بَدَأْتُ تَوَاجِدُهُ، ثُمَّ قَرَأَ: وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ.

٢٠٤٤ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَيَّ بْنُ خَثْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُوسُّ، حَ وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَرِيرٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، عَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا: وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ حَرِيرٍ: وَالخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَلَكِنْ فِي حَدِيثِهِ: وَالجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَرَأَدَ فِي حَدِيثِ حَرِيرٍ: تَصْدِيقًا لَهُ تَعْجِبًا لِمَا قَالَ.

٢٠٤٥ - (٦) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُّ عَنْ أَبِي شِهَابٍ: حَدَّثَنِي أَبْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَقْبِضُ اللَّهُ تَبَارَكَ

- حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتْهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوَيَّتُ بِيَمِينِهِ" ، ظاهر الحديث أنَّ النبي ﷺ صدق الحبر في قوله: إنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقْبِضُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَيْنِ وَالْمَلْكَاتِ بِالْأَصْبَاعِ، ثُمَّ قَرَأَ الآيَةَ التي فيها الإشارة إلى ثُغُورِ ما يَقُولُ. قال القاضي: وقال بعض المتكلمين: ليس ضحكته ﷺ وتعجبه وتلاوته للآية تصدِيقًا للحر، بل هو رد لقوله وإنكاره وتعجبه من سوء اعتقاده، فإنَّ مذهب اليهود التَّحْسِيم، ففهم منه ذلك، وقوله: "تصديقاً له" إنما هو من كلام الرَّاوي على ما فهم، والأول أظهر.

وَتَعَالَى الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَئِنَّ مُلُوكَ الْأَرْضِ".

٦٧٠ - (٧) **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَطْوِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيَمِينِيِّ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَئِنَّ الْجَبَارُونَ؟ أَئِنَّ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ بِشِمَائِلِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَئِنَّ الْجَبَارُونَ؟ أَئِنَّ الْمُتَكَبِّرُونَ؟".

٦٧٠ - (٨) **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنَى ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَقْسُمٍ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَعْكِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَأْخُذُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدِهِ، فَيَقُولُ: أَنَا اللَّهُ - وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَسْطُطُهَا - أَنَا الْمَلِكُ" حَتَّى نَظَرَتُ إِلَى الْمِتَبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي لَا أَقُولُ: أَسَاقِطُ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قوله ﷺ: "يَطْوِي اللَّهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيَمِينِ، ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ بِشِمَائِلِهِ". وفي رواية: "أَنَّ ابْنَ مَقْسُمٍ نَظَرَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَعْكِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ"، قَالَ: يَأْخُذُ اللَّهُ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: أَنَا اللَّهُ، وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَسْطُطُهَا: أَنَا الْمَلِكُ، حَتَّى نَظَرَتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى أَقُولُ: أَسَاقِطُ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَا إِطْلَاقُ الْيَدِيْنِ اللَّهُ تَعَالَى، فَمُتَأْوِلٌ عَلَى الْقَدْرَةِ".

لَمَّا كَفِي عَنِ الْقَدْرَةِ بِالْيَدِيْنِ؟: وكيف عن ذلك باليدين؛ لأنَّ أفعالنا تقع باليدين، فخطوبنا بما نفهمه؛ ليكون أوضح وأوْكَد في النقوس، وذكر اليمين والشمال حتى يتم المثال؛ لأنَّا نتناول باليمين ما نكرمه، وبالشمال ما دونه؛ ولأنَّ اليمين في حقنا يقوى لما لا يقوى له الشمال، ومعلوم أنَّ السموات أعظم من الأرض، فأضافها إلى اليمين، والأرضين إلى الشمال؛ ليظهر التقرير في الاستعارة، وإنْ كان اللَّهُ سبحانه وتعالى لا يوصف بأن شيئاً أخف عليه من شيء، ولا أثقل من شيء، هذا مختصر كلام المازري في هذا.

وَجَهَ إِرْجَاعُ الْأَفْقَاطِ الْمُتَلَقِّيَةِ إِلَى مَعْنَى وَاحِدِهِ: قال القاضي: وفي هذا الحديث ثلاثة ألفاظ: "يَقْبِضُ"، "وَيَطْوِي" و"يَأْخُذُ" كلَّهُ معنى الجمع؛ لأنَّ السموات ميسوطة، والأرضين مدحورة وممدودة، ثم يرجع ذلك إلى معنى الرفع والإزالة، وتبدل الأرض غير الأرض والسموات، فعاد كلَّه إلى ضم بعضها إلى بعض ورفعها وتبدلها بغيرها، قال: **وَيَقْبِضُ النَّبِيُّ ﷺ أَصَابِعَهُ وَيَسْطُطُهَا** تمثيل لقبض هذه المخلوقات وجمعها بعد بسطها، وحكاية للميسوطة والمقبوض، وهو السموات والأرضون لا إشارة إلى القبض والبسط الذي هو صفة القابض والباسط سبحانه وتعالى، ولا تمثيل لصفة اللَّهِ تعالى السَّمَعِيَّةُ المسمَى بِالْيَدِ الَّتِي لَيْسَ بِهَا جَارِحةٌ.

٤٨ - ٤٧ (٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَقْصُورٍ؛ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ؛ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: "يَا أَخُودُ الْجَبَارَ عَزَّ وَجَلَّ سَمَاءَتِهِ وَأَرْضِهِ يَدِيهِ"، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ.

= قوله في المبر: "يتحرك من أسفل شيء منه" أي من أسفله إلى أعلى؛ لأن بحركة الأسفل يتحرك الأعلى، ويحتمل أن تحركة بحركة النبي ﷺ بهذه الإشارة، قال القاضي: ويحتمل أن يكون بنفسه هيبة لسمعه كما حنَّ الجذع، ثم قال: والله أعلم بمراد نبيه ﷺ فيما ورد في هذه الأحاديث من مشكل، ونحن نؤمن بالله تعالى وصفاته، ولا نشبَّه شيئاً به، ولا نشبهه بشيء، **(ليست كمثيله شئ، وهو السميع البصير)** (الشورى: ١١)، وما قاله رسول الله ﷺ وثبت عنه، فهو حق وصدق، فما أدركتا علمه ففضل الله تعالى، وما خفي علينا آمنا به، وكلنا علمه إليه سبحانه وتعالى، وحملنا لفظه على ما احتمل في لسان العرب الذي خوطبنا به، ولم نقطع على أحد معنيه بعد تزييه سبحانه عن ظاهره الذي لا يليق به سبحانه وتعالى، وبالله التوفيق.

قوله: **"والشجر والثرى على أصبى"** "الثرى" هو التراب الندي.

قوله: **"بدت نواجذه"** بالذال المعجمة أي أنيابه.

* * *

[٢ - باب ابتداء الخلق، وخلق آدم عليه السلام]

٤٩ - (١) حَدَّثَنِي سُرِيجُ بْنُ يُوسُفَ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَاجَاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ أَبْنُ جُرَيْجَ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمَّ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَخْذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، فَقَالَ: "خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ التَّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجَبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوْهَ يَوْمَ الْثَّلَاثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي آخِرِ الْخَلْقِ فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ فِيمَا يَبْيَنُ الْعَصْرُ إِلَى اللَّيْلِ".

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا إِسْطَامِيُّ وَهُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى وَسَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشْتٍ حَفْصٌ وَغَيْرُهُمْ عَنْ حَاجَاجِ بْنِ هَدَا الْحَدِيثِ.

٢ - باب ابتداء الخلق، وخلق آدم عليه السلام

التفريق بين الروايتين: قوله ﷺ: "خلق المكروه يوم الثلاثاء" كذا هو في "مسلم"، وروي في غيره: "وخلق التقى يوم الثلاثاء" كذا رواه ثابت بن قاسم قال: وهو ما يقوم به المعاش، ويصلح به التدبير كالحاديده وغيره من جواهر الأرض، وكل شيء يقوم به صلاح شيء فهو تقنه، ومنه إتقان الشيء، وهو إحكامه. قلت: ولا منافاة بين الروايتين، فكلالهما حلق يوم الثلاثاء.

قوله ﷺ: "وخلق النور يوم الأربعاء" كذا هو في صحيح مسلم "النور" بالراء، وروايات ثابت بن قاسم "النون" بالنون في آخره، قال القاضي: وكذا رواه بعض رواة صحيح مسلم، وهو الحوت، ولا منافاة أيضاً، فكلالهما حلق يوم الأربعاء بفتح الممزة وكسر الباء، وفتحها وضمها ثلاثة لغات حكاهم صاحب "المحكم"، وجمعه أربعاءات، قلت: وحکی أيضاً أربعاء.

[٣ - باب فيبعث والنشر، وصفة الأرض يوم القيمة]

- ٧٠٥٠ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلُدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ أَبْنِ أَبِي كَهْبٍ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ يَيْضَأُ عَفَرًا كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ، لَئِنْ فِيهَا عَلَمٌ لَأَحَدٍ".
- ٧٠٥١ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ دَاؤِدَ، عَنْ الشَّعَبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: **يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ** ﴿٤٨﴾ (إِبْرَاهِيمَ: ٤٨)، فَأَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: "عَلَى الصَّرَاطِ".

٣ - باب فيبعث والنشر، وصفة الأرض يوم القيمة

قوله ﷺ: "يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ يَيْضَأُ عَفَرًا كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ، لَئِنْ فِيهَا عَلَمٌ لَأَحَدٍ".
ضبط الألفاظ ومعناها: "العفراء" بالعين المهملة والمد: يضاء إلى حمرة، و"النقى" بفتح التون وكسر القاف، وتشديد الياء: هو الدقيق الحوري، وهو الدرملك، وهو الأرض الجيدة، قال القاضي: كان النار غيرت بياض وجه الأرض إلى الحمرة.
قوله ﷺ: "لَئِنْ فِيهَا عَلَمٌ لَأَحَدٍ" هو بفتح العين واللام أي ليس بها علامة سُكْنى أو بناء ولا أثر.

٤ - باب نُزُل أهل الجنة

(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شَعَيْبٍ بْنُ الْلَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْحَذْرَانيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: "تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَيْرَةً وَاحِدَةً، يَكْفَاهَا الْجَبَارُ بِيَدِهِ، كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خَيْرَتَهُ فِي السَّفَرِ، نُزُلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ". قَالَ: فَأَئِي رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ، أَبَا الْقَاسِمِ! أَلَا أَخْبِرُكَ بِنُزُلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: "بَلَى!" قَالَ: "تَكُونُ الْأَرْضُ خَيْرَةً وَاحِدَةً" - كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ثُمَّ ضَحَّكَ حَتَّى بَدَأَتْ نَوَاحِدُهُ، قَالَ: أَلَا أَخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ؟ قَالَ: "بَلَى!" قَالَ: "إِدَامُهُمْ بِالْأَمْ وَنُونٍ، قَالُوا: وَمَا هَذَا؟ قَالَ: ثُورٌ وَنُونٌ، يَا كُلُّ مِنْ زَائِدَةٍ كَبِدُهُمَا سَبْعُونَ أَلْفًا".

٤ - باب نزول أهل الجنة

قوله ﷺ: "تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَيْرَةً وَاحِدَةً، يَكْفَاهَا الْجَبَارُ بِيَدِهِ، كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خَيْرَتَهُ فِي السَّفَرِ، نُزُلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ".

شرح الغريب: أما "النزل"، "فبضم النون والراء، وبجوز إسكان الزاء، وهو ما يعد للضيف عند نزوله، وأما "الخيزة"، فبضم الخاء، قال أهل اللغة: هي الطلعة التي توضع في الملة، "ويكفيها" بالهمز، وروي في غيره، يكفيها بالهمز أيضاً، وخبيزة المسافر هي التي يجعلها في الملة ويتكتفاها بيده أي يحملها من يد إلى يد حتى تجتمع وتستوي؛ لأنها ليست منبسطة كالرقابة ونحوها، وقد سبق الكلام في اليد في حق الله تعالى وتأويلها قريباً مع القطع باستحالة الجارحة **﴿فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾** جعل لكم من أنفسكم أزواجاً ومن الأئمَّةِ أزواجاً يَذْرُوكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِيلَهُ شَنَّةٌ (الشورى: ١١)، ومعنى الحديث: أن الله تعالى يجعل الأرض كالظلمة والرغيف العظيم، ويكون ذلك طعاماً نزلاً لأهل الجنة، والله على كل شيء قادر.

قوله: "إدامهم بالام ونون، قالوا: وما هذا؟ قال: ثور ونون يأكل من زائد كبدهما سبعون ألفاً" أما "النون"، فهو الحوت باتفاق العلماء.

معنى "بالام": وأما "بالام"، فباء موحدة مفتوحة، وبتحقيق اللام وميم مرفوعة غير منونة، وفي معناها أقوال مضطربة، الصحيح منها: الذي اختاره القاضي وغيره من المحققين، أنها لفظة عبرانية معناه بالعبرانية: ثور، وفسره بهذا؛ وهذا سأله اليهودي عن تفسيرها، ولو كانت عربية لعرفها الصحابة **ﷺ**، ولم يحتاجوا إلى سؤاله عنها، فهذا هو المحتر في بيان هذه اللفظة. وقال الخطاطي: لعل اليهودي أراد التعمية عليهم، فقطع المحادي، وقدم أحد-

٧٥٣ - (٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا حَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا قُرْبَةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَوْ تَابَعْتِ عَشَرَةً مِنَ الْيَهُودِ لَمْ يَقُلْ عَلَيْهِنَّ هَا يَهُودِيٌّ إِلَّا أَسْلَمَ".

- الحرفين على الآخر، وهي لام ألف وباء يريد لأي على وزن "العا"، وهو الثور الوحشي، فصحف الرواوي الياء المثناء، فجعلها موحدة، قال الخطاطي: هذا أقرب ما يقع فيه، والله أعلم. وأما "زاندة الكبد"، وهي القطعة المنفردة المتعلقة في الكبد، وهي أطبيها. وأما قوله: "يأكل منها سبعون ألفاً" فقال القاضي: يحتمل أنهم السبعون ألفاً الذين يدخلون الجنة بلا حساب، فخصصوا بأطيب النزل، ويحتمل أنه عبر بالسبعين ألفاً عن العدد الكبير، ولم يرد الحصر في ذلك القدر، وهذا معروف في كلام العرب، والله أعلم. قوله ﷺ: "لَوْ تَابَعْتِ عَشَرَةً مِنَ الْيَهُودِ لَمْ يَقُلْ عَلَيْهِنَّ هَا يَهُودِيٌّ إِلَّا أَسْلَمَ" قال صاحب "التحرير": المراد: عشرة من أحجارهم.

* * *

[٥ - باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح، وقوله تعالى: ﴿وَسْتَأْلُونَكُم﴾ ...]

٦٠٥٤ - (١) حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ عِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِيهِ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: يَبْيَنُّمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ، وَهُوَ مُتَكَبِّرٌ عَلَى عَسِيبٍ، إِذْ مَرَّ بِنَفْرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَالُوا: مَا رَأَيْكُمْ إِلَيْهِ؟ لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرُهُونَهُ، فَقَالُوا: سَلُوهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ، فَسَأَلَهُ عَنِ الرُّوحِ، قَالَ: فَاسْكُتِ النَّبِيَّ ﷺ، * فَلَمْ يَرُدْ عَلَيْهِ شَيْئاً، فَعَلِمَتْ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، قَالَ: فَقُمْتُ مَكَانِي، فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: ﴿وَسْتَأْلُونَكُم﴾ عَنِ الرُّوحِ قُلِّ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (الإسراء: ٨٥).

٥ - باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح، وقوله تعالى: ﴿وَسْتَأْلُونَكُمْ عَنِ الرُّوحِ﴾ الآية

قوله: "كنت أمشي مع النبي ﷺ في حرث، وهو متkick على عسيب".

تصويب قول "حرث": قوله: "في حرث" ببناء مثلثة، وهو موضع الزرع، وهو مراده بقوله في الرواية الأخرى: "في تخلٍ"، وافتقت نسخ صحيح مسلم على أنه "حرث" بالثاء المثلثة، وكذا رواه البخاري في مواضع، ورواه في أول الكتاب في باب ﴿وَمَا أُوتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ "حرث" بالباء الموحدة، والخاء المعجمة جمع خراب. قال العلماء: الأول أصوب، ولآخر وجه، ويجوز أن يكون الموضع فيه الوصفان. وأما العسيب: فهو جريدة التخل. قوله: "متkick عليه" أي معتمد.

قوله: "سلوه عن الروح، فقالوا: ما رأيكم إله؟ لا يستقبلكم بشيء تكرهونه" هكذا في جميع النسخ "ما رأيكم إله" أي ما دعاكم إلى سواله، أو ما شكلكم فيه حتى احتجتم إلى سواله، أو ما دعاكم إلى سوال تخشون سوء عقباه.

قوله: "فاسكت النبي ﷺ" أي سكت، وقيل: أطرق، وقيل: أغرض عنه.

قوله: "فلما نزل الوحي قال: ﴿وَسْتَأْلُونَكُمْ عَنِ الرُّوحِ﴾ (الإسراء: ٨٥)، وكذا ذكره البخاري في أكثر أبوابه. تصحيح الروايات الواردة: قال القاضي: وهو وهم وصوابه ما سبق في رواية ابن ماهان: فلما انجلى عنه، وكذا -

** قال في تكملة فتح الملة: أي سكت، والإسكاتات هنا يعني السكوت، وإنما سكت انتظارا للوحي. (تكملة فتح الملة: ١٢٣/٦)

** قال في تكملة فتح الملة: والأكثرون على أنهم سألوه ﷺ عن حقيقة الروح الذي تقوم به حياة الإنسان والجن والحيوان. (تكملة فتح الملة: ١٢٣/٦)

٧٠٥٥ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجُونِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حٌ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ حَسْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُوسُفَ، كَلَّا هُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ بَنَحْوِ حَدِيثِ حَفْصٍ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ: **«وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا»** (الإسراء: ٨٥)، وَفِي حَدِيثِ عِيسَى بْنِ يُوسُفَ: وَمَا أُوتُوا مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ حَسْرَمٍ.

٧٠٥٦ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدِ الْأَشْجُونِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِدْرِيسَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَرْوِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَخْلٍ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ: **«وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا»** (الإسراء: ٨٥).

٧٠٥٧ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ الْأَشْجُونِيُّ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ - قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ حَبَابٍ قَالَ: كَانَ لِي عَلَى الْعَاصِي بْنِ وَائِلِ دِينٍ، فَأَتَيْتُهُ أَتْقَاضَاهُ، فَقَالَ لِي: لَنْ أَقْضِيَكَ حَتَّى تَكُفُّرَ بِمُحَمَّدٍ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي لَنْ أَكُفُّرَ بِمُحَمَّدٍ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ يُبَعَّثُ، قَالَ: وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ؟ فَسَوْفَ أَفْضِلُكَ إِنْ رَجَعْتَ إِلَى مَالِ وَوَلَدِي.

قَالَ وَكِيعٌ: كَذَا قَالَ الْأَعْمَشُ، قَالَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: **«أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِمَا يَعْبَدُ**
وَقَالَ لَأُوتَيْنَ مَالًا وَوَلَدًا» (مريم: ٧٧) إِلَى قوله: **«وَيَأْتِينَا فَرَدًا»** (مريم: ٨٠).

- رواه البخاري في موضع، وفي موضع: فلما صعد الوحي، وقال: وهذا وجه الكلام؛ لأنَّه قد ذكر قبل ذلك نزول الوحي عليه، قلت: وكل الروايات صحيحة، ومعنى رواية مسلم أنه لما نزل الوحي وتم نزول قوله تعالى: **«فَلِأَرْزُقُ مِنْ أَمْرِنِي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا»** (الإسراء: ٨٥) هكذا هو في بعض النسخ "أوتitem" على وفق القراءة المشهورة، وفي أكثر نسخ البخاري ومسلم: "وما أُوتوا من العلم إلا قليلاً".

أقوال العلماء في الروح والنفس: قال المازري: الكلام في الروح والنفس مما يغمض ويدق، ومع هذا، فأكثر الناس فيه الكلام، وألفوا فيه التأليف، قال أبو الحسن الأشعري: هو النفس الداخل والخارج، وقال ابن البارقي: هو متعدد بين هذا الذي قاله الأشعري وبين الحياة، وقيل: هو جسم لطيف مشارك للأجسام الظاهرة والأعضاء -

٧٠٥٨ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرْبَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبْنُ نُعَمِّرٍ: حَدَّثَنَا أَبْنِي، حَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا حَرَرِيرٌ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ تَحْوِي حَدِيثٌ وَكِيعٌ، وَفِي حَدِيثِ حَرَرِيرٍ: قَالَ: كُنْتُ قَيْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ عَمَلاً، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَاهُ.

= الظاهرة، وقال بعضهم: لا يعلم الروح إلا الله تعالى لقوله تعالى: **(فَلَمْ يَرَوْهُ مِنْ أَمْرِنِي)** (الإسراء: ٨٥)، وقال الجمهور: هي معلومة، واختلفوا فيها على هذه الأقوال، وقيل: هي الدم، وقيل غير ذلك، وليس في الآية دليل على أنها لا تعلم، ولا أن النبي ﷺ لم يكن يعلمها، وإنما أجاب بما في الآية الكريمة؛ لأنه كان عندهم أنه إن أصحاب بتفسير الروح فليس بيبي، وفي الروح لغتان: التذكرة والثانية، والله أعلم. قوله: "كنت قينا في الجاهلية" أي حدأداً.

* * *

ج

[٦ - باب في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ الآية]

٧٠٥٩ - (١) حَدَّثَنَا عَبْيَضُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذَ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الزَّيَادِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَامْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابًا أَلِيمًا. فَنَزَّلَتْ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ۖ وَمَا لَهُمْ أَلَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصْدُوْرُونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ (الأنفال: ٣٤، ٣٣) إِلَى آخر الآية.

* * *

٧ - باب قوله: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَنَ لَيَطْغَىٰ أَنْ رَءَاهُ أَسْتَغْفِرُ﴾ [١]

٦٠٧ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَنْصِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنِي تَعِيمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعْفَرُ مُحَمَّدٌ وَجْهُهُ بَيْنَ أَظْهَرِ كُمْ؟ قَالَ: فَقِيلَ: نَعَمْ! فَقَالَ: وَاللَّاتِ وَالْعَزَى لَئِنْ رَأَيْتَهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِأَطَّافَانَ عَلَى رَقْبَتِهِ، أَوْ لِأَعْفَرَنَ وَجْهَهُ فِي التَّرَابِ، قَالَ: فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، زَعَمَ لِيَطَأُ عَلَى رَقْبَتِهِ، قَالَ: فَمَا فَحِتَّهُمْ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكُضُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَيَتَقَبَّلُهُ بِيَدِيهِ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ؟ قَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ وَهُوَ لَا وَأَجْنِحةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَوْ دَنَا لَأَخْتَطَفَتْهُ الْمَلَائِكَةُ عُضُواً عُضُواً". قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا تَدْرِي فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ شَيْءَ بَلَغَهُ: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَنَ لَيَطْغَىٰ أَنْ رَءَاهُ أَسْتَغْفِرُ﴾ [٢] إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرُّجْعَى [٣] أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَا [٤] عَنِّدَ إِذَا صَلَّى [٥] أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى [٦] أَوْ أَمْرَ بِالثَّقْوَى [٧] أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّ [٨] يَعْنِي أَبَا جَهْلَ [٩] أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى [١٠] كَلَّا لِئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنْسَفَهَا بِالنَّاصِيَةِ [١١] نَاصِيَةَ كَذِبَةَ خَاطِفَةَ [١٢] فَلَيَدْعُ نَادِيَهُ [١٣] سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ [١٤] كَلَّا لَا تُطِعْهُ [١٥] (العلق: ٦-١٩).

زادَ عَبْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: وَأَمْرَهُ بِمَا أَمْرَهُ بِهِ.

وَزَادَ أَبْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: فَلَيَدْعُ نَادِيَهُ، يَعْنِي قَوْمَهُ.

٧ - باب قوله: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَنَ لَيَطْغَىٰ أَنْ رَءَاهُ أَسْتَغْفِرُ﴾ [١]

قوله ﷺ: "هل يغفر محمد وجهه" أي يسحد ويلتصق وجهه بالغفر، وهو التراب.

قوله: "فما فحتمهم منه إلا وهو ينكض على عقبيه" أما "فحتمهم" فبكسر الحيم، ويقال أيضاً: فجامهم بفتحها لغتان، "ونكض" بكسر الكاف رجع على عقبيه يمشي على ورائه.

قوله: "إن بينه وبينه لخندقا من نار وهو لا وأجححة كاجححة الملائكة" وهذا الحديث أمثلة كثيرة في عصمته ﷺ من أبي جهل وغيره من أراد به ضرراً، قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ (المائدः: ٦٧)، وهذه الآية نزلت بعد الهجرة، والله أعلم.

[٨ - باب الدخان]

٧٠٦١ - (١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا حَرَيْرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الصُّحْيَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا، وَهُوَ مُضطَطَعٌ بَيْنَنَا، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنَّ قَاصِاً عِنْدَ أَبْوَابِ كِنْدَةَ يَقْصُّ وَيَزْعُمُ أَنَّ آيَةَ الدَّخَانِ تَحِيَّهُ فَتَاحَذُّ بِأَنفَاسِ الْكُفَّارِ، وَيَاخُذُّ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهْيَةَ الرَّكَامِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ، وَجَلَسَ وَهُوَ غَضِيبًا: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِتَّقُوا اللَّهَ، مَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ شَيْئًا، فَلَيَقُولُ بِمَا يَعْلَمُ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ، فَلَيَقُولُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ (ص: ٨٦). إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِدْبَارًا، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ اسْبِعْ كَسْبَيْنِ يُوسُفَ"، قَالَ: فَأَخَذَنَاهُمْ سَنَةً حَصَتْ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكْلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجُحُوعِ، وَيَنْتَرُ إِلَى السَّمَاءِ بِأَحَدِهِمْ، فَيَرَى كَهْيَةَ الدَّخَانِ، فَأَتَاهُ أَبُو سُفِيَّانَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّكَ جِئْتَ نَائِمًا بِطَاعَةِ اللَّهِ وَبِصَلَةِ الرَّحْمَنِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَأَرَيْتَ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ يَعْشَى النَّاسُ هَذَا عَذَابُ الْيَمِّ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكُمْ عَâيِدُونَ﴾ (الدخان: ١٥، ١٠).

قال: أَفَكُشَّفُ عَذَابَ الْآخِرَةِ؟ ﴿يَوْمَ تَبْطِيشُ الْبَطْشَةَ الْكَبِيرَ إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾ (الدخان: ١٦).

٨ - باب الدخان

قوله: "إن قاصا عند أبواب كندة" هو باب بالكوفة. قوله: "فاخذتم سنة حست كل شيء".

شرح الغريب: السنة: القحط والجذب، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ بِالْمَنِينِ﴾ (الأعراف: ١٣٠)، و"حست" بقاء وصاد مشددة مهمتين أي استخلاصه.

قوله: "أَفَكُشَّفُ عَذَابَ الْآخِرَةِ" هذا استفهام إنكار على من يقول: إن الدخان يكون يوم القيمة كما صرخ به في الرواية الثانية، فقال ابن مسعود: هذا قول باطل؛ لأن الله تعالى قال: ﴿إِنَّا كَاشْفُوا عَذَابَ قَبْلًا إِنَّكُمْ عَâيِدُونَ﴾ ومعلوم أن كشف العذاب، ثم عودهم لا يكون في الآخرة، إنما هو في الدنيا. **

** قال في تكميلة فتح الملة: لعل عبد الله بن مسعود رض لم يطلع على الأحاديث الكثيرة، فلذلك انكر على القاص في تفسيره للدخان.

فَالْبَطْشَةُ* يَوْمَ بَدْرٍ، وَقَدْ مَضَتْ آيَةُ الدُّخَانِ وَالْبَطْشَةِ وَاللَّزَامِ وَآيَةُ الرُّومِ.

(٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا أبو معاوية ووكيع، ح وحدثني أبو سعيد الأشجع: أخبرنا وكيع، ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة: حدثنا حرير، كلهم عن الأعمش، ح وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو كريب - واللفظ ليحيى - قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق قال: جاء إلى عبد الله رجل فقال: تركت في المسجد رجلاً يفسر القرآن برأيه، يفسر هذه الآية: **﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾** قال: يأتي الناس يوم القيمة دخانٌ فيأخذ بأنفاسهم، حتى يأخذهم منه كهيئة الزكام، فقال عبد الله: من علم شيئاً فليقل به، ومن لم يعلم فليقل: الله أعلم، فإن من فقه الرجل أن يقول لما لا علم له به: الله أعلم، إنما كان هذا، أن قريشاً لما استعصت على النبي ﷺ دعاه عليهم بسمين كبني يوسف، فأصابهم قحط وجهد، حتى جعل الرجل يتضرر إلى السماء فيرى بيته وبيتها كهيئة الدخان من الجهد، وحتى أكلوا العظام، فاتى النبي ﷺ رجل، فقال: يا رسول الله!

قوله ﷺ: "كسيء يوسف" بتحقيق اليماء.

قوله: "فاصاهم قحط وجهد" بفتح الجيم أي مشقة شديدة، وحكى ضمها.

تصويب الروايتين: قوله: "فقال: يا رسول الله استغفر الله لضر". هكذا وقع في جميع نسخ مسلم "استغفر الله لضر"، وفي البخاري: "استسق الله لضر"، قال =

(إلى أن قال): وقد أجاب الحافظ ابن كثير عن هذا الاستدلال بأن قوله تعالى: ﴿إِنَّا كَاشَفُوا الْعَذَابَ قَلِيلًا﴾ يحتمل أنه يقول تعالى: ولو كشفنا عنكم العذاب ورجعناكم إلى دار الدنيا لعدتم إلى ما كنتم فيه من الكفر والتكذيب كقوله تعالى ﴿وَلَوْ رَجَمْتُهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ صُرُّ لَلْجُوا فِي طُغْيَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ (المؤمنون: ٧٥).
ـ تكلمة فتح المأبهم (١٤٣٢، ١٤٣٢/٦)

قال في تكملة فتح المثلهم: قوله: "فالبطشة يوم بدر" كذا فسره ابن مسعود رض أن المراد من "البطشة الكبرى" في الآية يوم بدر، وقد روى ذلك عن ابن عباس من طريق عطية العوفي وأبي بن كعب أيضاً، وهو محتمل، ولكن روى ابن حجر من طريق عكرمة عن ابن عباس أنه قال: "قال ابن مسعود: البطشة الكبرى يوم بدر، وأنا أقول هي يوم القيمة"، ذكره الحافظ ابن كثير، ثم قال: "وهذا إسناده صحيح عنه (أي عن ابن عباس) وبه يقول الحسن البصري وعكرمة في أصح الروايتين عنه، والله أعلم". (تكملة فتح المثلهم: ٦/١٢٤)

استغفِرِ الله لِمُضَرِّ فَإِنْهُمْ قَدْ هَلَكُوا، فَقَالَ: "لِمُضَرِّ؟ إِنَّكَ لَحَرِيٌّ"، قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ لَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: **﴿إِنَّا كَاسِفُوا الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَâيِدُونَ﴾** (الدخان: ١٥).

فَقَالَ: فَمُطْرُوا، فَلَمَّا أَصَابَتْهُمُ الرِّفَاهِيَّةَ، قَالَ: عَادُوا إِلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: **﴿فَارْتَقَبِتْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابُ أَلِيقٍ﴾** إلى قوله: **﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾** (الدخان: ١٦، ١٠). قَالَ: يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ.

٧٠٦٣ - (٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الصَّحْيَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ: الدُّخَانُ وَاللَّزَامُ وَالرَّوْمُ وَالْبَطْشَةُ وَالْقَمَرُ.

٧٠٦٤ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعُ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٧٠٦٥ - (٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا عَنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَعَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعَرَنِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَزَارِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: **﴿وَلَنْذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ﴾** (السجدة: ٢١). قَالَ: مَصَابِ الدَّيْنِ وَالرَّوْمُ وَالْبَطْشَةُ أَوِ الدُّخَانُ - شُعْبَةُ الشَّاكِرِ فِي الْبَطْشَةِ أَوِ الدُّخَانِ - .

- القاضي: قال بعضهم: "استنق" هو الصواب اللاقع بالحال؛ لأنهم كفار لا يدعى لهم بالمحفرة. قلت: كلامها صحيح، فمعنى "استنق" اطلب لهم المطر والستي، ومعنى "استغفر" ادع لهم بالهدایة التي يترتب عليها الاستغفار. قوله: "مضت آية الدخان والبطشة واللزم وآية الروم" وفسرها كلها في الكتاب إلا اللزام، والمزاد به قوله سبحانه وتعالى: **﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَاماً﴾** (الفرقان: ٧٧) أي يكون عذابهم لازماً، قالوا: وهو ما جرى عليهم يوم بدر من القتل والأسر، وهي البطشة الكبيرة.

٩ - باب انشقاق القمر [

- ٧٠٦٦ - (١) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِذُ وَزَهْرَيُّ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي تَحْيِيْجَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: اتَّشَقَ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَقَّيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اَشْهَدُوا".
- ٧٠٦٧ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْعَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مَعَاوِيَةَ، ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غَيَّاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا مِنْحَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيميُّ - وَاللَّفظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَعْنِي، إِذَا أَفْلَقَ الْقَمَرُ فِلْقَيْنِ، فَكَانَتْ فُلْقَةً وَرَاءَ الْجَبَلِ، وَفُلْقَةً دُونَهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اَشْهَدُوا".
- ٧٠٦٨ - (٣) حَدَّثَنَا عَبْيُودُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذِ الْعَبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: اتَّشَقَ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِلْقَيْنِ، فَسَرَّ الْجَبَلُ فُلْقَةً، وَكَانَتْ فُلْقَةً فَوْقَ الْجَبَلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ اشْهُدْ".
- ٧٠٦٩ - (٤) حَدَّثَنَا عَبْيُودُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذِ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ التَّبِيِّنِ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

٩ - باب انشقاق القمر

معجزة الانشقاق ورد الملاحدة شهادات: قال القاضي: انشقاق القمر من أمهات معجزات نبينا ﷺ، وقد رواها عدة من معجزات نبينا ﷺ، وقد رواها عدة من الصحابة ﷺ مع ظاهر الآية الكريمة وسياقها، قال الزجاج: وقد أنكرها بعض المبتدةعة المضاهين المخالفين لللة، وذلك لما أعمى الله قلبه، ولا إنكار للعقل فيها؛ لأن القمر مخلوق لله تعالى يفعل فيه ما يشاء، كما يفنيه ويذوره في آخر أمره.

وأما قول بعض الملاحدة: لو وقع هذا لنقل متواتراً، واشترك أهل الأرض كلهم في معرفته، ولم يختص بها أهل مكة، فأجاب العلماء بأن هذا الانشقاق حصل في الليل، ومعظم الناس نائم غافلون، والأبواب مغلقة، وهم متغطون بشياхهم، فقل من يتذكر في السماء أو ينظر إليها إلا الشاذ النادر، وما هو مشاهد معتاد أن كسوف القمر وغيره من العجائب والأثار الطالع والشهب العظام، وغير ذلك مما يحدث في السماء في الليل يقع، ولا يتحدث =

- ٧٠٧٠ - (٥) وَحَدَّثَنَا يَشْرُبُ بْنُ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَوَّلَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كَلَّا هُمَا عَنْ شُعْبَةَ، يَاسْنَادِ أَبْنِ مَعَادٍ عَنْ شُعْبَةَ، تَحْوَى حَدِيثَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبْنِ أَبِي عَدِيٍّ: فَقَالَ: "أَشْهَدُوا، أَشْهَدُوا".
- ٧٠٧١ - (٦) حَدَّثَنِي رُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ: حَدَّثَنَا فَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيهِمْ آيَةً، فَأَرَاهُمْ انشِقَاقَ الْقَمَرِ مَرَّتَيْنِ.
- ٧٠٧٢ - (٧) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ فَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ بِمَعْنَى حَدِيثِ شَيْبَانَ.
- ٧٠٧٣ - (٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّشِّي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاؤَدَ، حَوَّلَهُ أَبْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا يَحْمَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَبُو دَاؤَدَ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ فَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: انشِقَاقُ الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاؤَدَ: انشِقَاقُ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
- ٧٠٧٤ - (٩) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ التَّمِيميُّ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرٍ بْنِ مُضْرَبٍ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَائِكَ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ الْقَمَرَ انشِقَاقُهُ عَلَى زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

= بما إلا الأحاداد، ولا علم عند غيرهم لما ذكرناه، وكان هذا الانشقاق آية حصلت في الليل لقوم سالوها، واقتربوا رؤيتها فلم يتتبه لهم، قالوا: وقد يكون القمر كان حينئذ في بعض المخاري، والمنازل التي تظهر بعض الأفاق دون بعض كما يكون ظاهراً لقوم غالباً عن قوم كما يجد الكسوف أهل بلد دون بلد، والله أعلم.

تصويب الإسنادين: قوله: "وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كَلَّا هُمَا عَنْ شُعْبَةَ يَاسْنَادِي مَعَادٍ"، قال القاضي: وغير هذا أشبه هكذا هو في عامة النسخ "يَاسْنَادِي مَعَادٍ"، وفي بعضها "يَاسْنَادِي مَعَادٍ" قال القاضي: وهذا أشبه بالصحة؛ لأنَّه ذكر لمعاذ إسنادين قبل هذه، والأول أيضاً صحيحاً؛ لأنَّ الإسنادين من رواية ابن معاذ عن أبيه.

[١٠ - باب في الكفار]

٧٠٧٥ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبُو أَسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا أَحَدَ أَصْبَرَ عَلَى أَذى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِنَّهُ يُشْرِكُ بِهِ، وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ، ثُمَّ هُوَ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ".

٧٠٧٦ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجَعِ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ التَّبِيِّنِ ﷺ بِمِثْلِهِ إِلَّا فَوْلَهُ: "وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ"، فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ.

٧٠٧٧ - (٣) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا أَحَدَ أَصْبَرَ عَلَى أَذى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُ نِدًا، وَيَجْعَلُونَ لَهُ وَلَدًا، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْزُقُهُمْ وَيُعَافِيهِمْ وَيَعْطِيهِمْ".

١٠ - باب في الكفار

قال ﷺ: لا أحد أصبر على أذى يسمعه من الله عز وجل إله يشرك به، ويجعل له الولد ثم يعافيهم ويزرقوهم". حلم الله عز وجل وحقيقة العبد: قال العلماء: معناه: أن الله تعالى واسع الحلم حتى على الكافر الذي ينسب إليه الولد والند. قال المازري: حقيقة الصبر منع النفس من الانتقام أو غيره، فالصبر نتيجة الامتناع، فأطلق اسم الصبر على الامتناع في حق الله تعالى لذلك، قال القاضي: والصبور من أسماء الله تعالى، وهو الذي لا يعاجل العصاة بالانتقام، وهو يعني الحليم في أسمائه سبحانه وتعالى، والحليم هو الصفوح مع القدرة على الانتقام.

[١١ - باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً]

- ٧٠٧٨ - (١) حَدَّثَنَا عَبْيُودُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذِ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجُحُونِيِّ، عَنْ أَنَسَ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَكُنْتَ مُفْتَدِيًّا بِهَا؟" فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ - أَخْسِبْهُ قَالَ: - وَلَا أُدْخِلَكَ النَّارَ، فَأَبَيْتَ إِلَّا الشَّرْكَ".
- ٧٠٧٩ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي أَبْنَ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمُثْلِهِ، إِلَّا قَوْلَهُ: "وَلَا أُدْخِلَكَ النَّارَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ".
- ٧٠٨٠ - (٣) حَدَّثَنَا عَبْيُودُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقُوَّارِبِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَأَبْنُ بَشَارٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَنَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا، أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟" فَيَقُولُ: نَعَمْ! فَيَقَالُ لَهُ: قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرًا مِنْ ذَلِكَ".
- ٧٠٨١ - (٤) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبَادَةَ، حَوَّ وَحَدَّثَنِي عَمَرُ بْنُ زُرَارَةَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ يَعْنِي أَبْنَ عَطَاءَ، كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرْوَةَ، عَنْ قَنَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمُثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "فَيَقَالُ لَهُ: كَذَبْتَ، قَدْ سُئِلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرٌ مِنْ ذَلِكَ".

١١ - باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً

قوله ﷺ: "يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَكُنْتَ مُفْتَدِيًّا بِهَا؟" فَيَقُولُ: نَعَمْ! فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتَ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا، وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ أَنْ لَا تُشْرِكَ إِلَيْ قَوْلِهِ: فَأَبَيْتَ إِلَّا الشَّرْكَ". وفي رواية: "فَيَقَالُ: قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرًا مِنْ ذَلِكَ". وفي رواية: "فَيَقَالُ: كَذَبْتَ، قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرًا مِنْ ذَلِكَ".

معنى إراداة الله تعالى والرد على المعتزلة: المراد بـ"أردت" في الرواية الأولى طلبت منك وأمرتك، وقد أوضحه في الروايتين الأخيرتين بقوله: "قد سئلت أيسراً" فيتعين تأويل "أردت" على ذلك جمعاً بين الروايات؛ لأنه يستحيل عند أهل الحق أن يريد الله تعالى شيئاً فلا يقع، ومذهب أهل الحق أن الله تعالى مريد لجميع الكائنات، خيرها وشرها. ومنها: الإيمان والكفر، فهو سبحانه وتعالى مريد لإيمان المؤمن، ومريد لکفر الكافر، خلافاً للمعتزلة -

= في قوله: إنه أراد إيمان الكافر ولم يرد كفره، تعالى الله عن قوهم الباطل، فإنه يلزم من قوهم إثبات العجز في حقه سبحانه، وأنه وقع في ملكه ما لم يرده. وأما هذا الحديث فقد بينا تأويله.

وأما قوله: "فيقال له: كذبت"، فالظاهر أن معناه: أن يقال له: لو رددناك إلى الدنيا، وكانت لك كلها أكنت تفتدي بها؟ فيقول: نعم! فيقال له: كذبت، قد سئلت أيسير من ذلك فأيّت، ويكون هذا من معنى قوله تعالى: ﴿وَلَوْ زَدُوا لَعَذَّبُوا لِمَا ثُبُّوا عَنْهُ﴾ (الأعراف: ٢٨)، ولا بد من هذا التأويل ليجمع بينه وبين قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَّمُوا مَا فِي الْأَرْضِ جُنِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَأَفْتَدَوْا بِمَا مِنْ سُوءٍ عَذَّابٌ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ (الزمر: ٤٧) أي لو كان لهم يوم القيمة ما في الأرض جنعاً ومثله معه - وأمكتم الافتداء - لافتدوا.

جواز قول: "الله يقول": وفي هذا الحديث دليل على أنه يجوز أن يقول الإنسان: الله يقول، وقد أنكره بعض السلف، وقال: يكره أن يقول: الله يقول؛ وإنما يقال: قال الله، وقد قدمنا فساد هذا المذهب، وبيننا أن الصواب جوازه، وبه قال عامة العلماء من السلف والخلف، وبه جاء القرآن العزيز في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾ (الأحزاب: ٤)، وفي الصحيحين أحاديث كثيرة مثل هذا، والله أعلم.

* * *

[١٢ - باب يحشر الكافر على وجهه]

٧٠٨٢ - (١) حَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ فَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: "أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَأَهُ عَلَى رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟". قَالَ فَتَادَةَ: بَلَى! وَعِزَّةِ رَبِّنَا.

* * *

[١٣] - باب صبغ أنعم أهل الدنيا في النار، وصبغ أشدهم بؤساً في الجنة

٧٠٨٣ - (١) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُصْبِغُ فِي النَّارِ صَبَّغَةً: ثُمَّ يُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ! هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللَّهِ! يَا رَبَّا وَيُؤْتَى بِأَشَدِ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُصْبِغُ صَبَّغَةً فِي الْجَنَّةِ، فَيَقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ! هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةً قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللَّهِ! يَا رَبَّ! مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ".

١٣ - باب صبغ أنعم أهل الدنيا في النار، وصبغ أشدهم بؤساً في الجنة

قوله ﷺ: "فَيُصْبِغُ فِي النَّارِ صَبَّغَةً"، "الصَّبَّغَةُ" بفتح الصاد، أي يغمس غمسة، وـ"البُؤْسُ" بالحمز هو الشدة، والله أعلم.

* * *

[١٤] - باب جزاء المؤمن بحسنته في الدنيا والآخرة، وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا

٧٠٨٤ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزَهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِزَهْبَرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ فَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً، يُعْطِي بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُحْرِزُ بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا اللَّهُ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ، لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُحْرِزُ بِهَا.

٧٠٨٥ - (٢) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي: حَدَّثَنَا فَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَتَهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أَطْعَمَ بِهَا طُعمَةً مِنَ الدُّنْيَا، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّ اللَّهَ يَدْعِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الْآخِرَةِ وَيُعْقِبُهُ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا عَلَى طَاعَتِهِ.

٧٠٨٦ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ فَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا.

١٤ - باب جزاء المؤمن بحسنته في الدنيا والآخرة، وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا

قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً، يُعْطِي بِهَا فِي الدُّنْيَا، وَيُحْرِزُ بِهَا فِي الْآخِرَةِ" وأما الكافر فيطعم بحسنته ما عمل بها الله في الدنيا، حتى إذا أفضى إلى الآخرة، لم يكن له حسنة يجزى بها. وفي رواية: "أن الكافر إذا عمل حسنة أطعم بها طعمة من الدنيا، وأما المؤمن فإن الله تعالى يدْعِرُ له حسناته في الآخرة ويعقبه رزقاً في الدنيا على طاعته".

حسنات حكم الكافر: أجمع العلماء على أن الكافر الذي مات على كفره لا ثواب له في الآخرة، ولا يجازى فيها بشيء من عمله في الدنيا، متربعاً إلى الله، وصرح في هذا الحديث بأن يطعم في الدنيا بما عمله من الحسنات أي بما فعله متقرباً به إلى الله تعالى مما لا يفتقر صحته إلى التية، كصلة الرحم والصدقة والعتق والضيافة وتسهيل الخيرات ونحوها، وأما المؤمن فيدحر له حسناته، وثواب أعماله إلى الآخرة، ويجزى بما مع ذلك أيضاً في الدنيا، ولا مانع من جزائه بما في الدنيا والآخرة، وقد ورد الشرع به فيحب اعتقده. قوله: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً" معناه: لا يترك بجازاته بشيء من حسناته، والظلم يطلق تعني النقص، وحقيقة الظلم مستحبة من الله تعالى كما سبق بيانه، ومنع "أفضى إلى الآخرة" صار إليها، وأما إذا فعل الكافر مثل هذه الحسنات ثم أسلم، فإنه يثاب عليها في الآخرة على المذهب الصحيح، وقد سبقت المسألة في "كتاب الإيمان".

[١٥] - باب مثل المؤمن كالزرع، ومثل الكافر كشجر الأرز

- ٧٠٨٧ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٌ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ، لَا تَرَأَ الرَّيْحَنْ تُمْلِئُ، وَلَا يَرَأُ الْمُؤْمِنُ يُصْبِيُ الْبَلَاءَ، وَمَثَلُ الْمُتَنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزِ، لَا تَهْتَرَ حَتَّى تُسْتَحْصِدَ".
- ٧٠٨٨ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَاقِ مَكَانَ قَوْلِهِ: "تُمْلِئُهُ تُفْيِيهُ".
- ٧٠٨٩ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٌ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَعْمَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي أَبْنُ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامِةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُفْيِيهَا الرَّيْحُ، تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا أُخْرَى، حَتَّى تَهْبِيجَ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزِ الْمُجْذِيَّةِ عَلَى أَصْلِهَا، لَا يُفِيئُهَا شَيْءٌ، حَتَّى يَكُونَ النَّجْعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً".

١٥ - باب مثل المؤمن كالزرع، ومثل الكافر كشجر الأرز

ضبط الألفاظ وشرح الغريب: أما "الخامة" فالخاء المعجمة وتخفيف الميم، وهي الطاقة والقصبة اللينة من الزرع وألفها متقلبة عن واو، وأما "تُمْلِئُهَا وَتُفْيِيهَا" فمعنى واحد، ومعناه: تقبلها الريح يميناً وشمالاً، ومعنى "تصروعها" تخفضها وتعدلها بفتح التاء وكسر الدال أي ترفعها، ومعنى "تهبيج": تيس.

وقوله ﷺ: "تُسْتَحْصِدَ" بفتح أوله وكسر الصاد كذا ضبطناه، وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين، وعن بعضهم: بضم أوله وفتح الصاد ما لم يسم فاعله، والأول أجدوه، أي لا تتغير حتى تقلع مرة واحدة كالزرع الذي انتهى ييسه. وأما "الْأَرْزِ" ففتح المهمزة وراء ساكنة ثم زاء، هذا هو المشهور في ضبطها، وهو المعروف في الروايات وكتب الغريب، وذكر الجوهري وصاحب "نهاية الغريب" أنها تقال أيضاً بفتح الراء، قال في النهاية: وقال بعضهم هي الْأَرْزَةَ بالمد وكسر الراء على وزن "فاعلة"، وأنكرها أبو عبيد، وقد قال أهل اللغة: الْأَرْزَةَ بالمد هي الثابتة، وهذا المعنى صحيح هنا، فإنكار أبي عبيد محمول على إنكار روايتها كذلك لا إنكار لصحة معناها، قال أهل اللغة والغريب: شجر معروف يقال له: الْأَرْزَنْ يشبه شجر الصنوبر بفتح الصاد يكون بـ"الشام" وببلاد "الأَرْمِنْ"، وقيل: هو الصنوبر، وأما "المْجَذِيَّةِ" في Mim مضمة، ثم حيم ساكنة، ثم ذال معجمة مكسورة، وهي الثابتة المتضبة، يقال منه: جذب يجذب وأخذب يأخذب، "والنجعاف": الانقلاء، قال العلماء: =

٧٠٩٠ - (٤) حَدَّثَنِي رُهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْحَامِةِ مِنَ الرَّرْعَعِ، تُفِيتُهَا الرِّيَاحُ، تَصْرُعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا، حَتَّىٰ يَأْتِيَهُ أَجْلُهُ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ مِثَلُ الْأَرْزَةِ الْمُحْذِيَّةِ، الَّتِي لَا يُصِيبُهَا شَيْءٌ، حَتَّىٰ يَكُونَ انجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً".

٧٠٩١ - (٥) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَا: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ أَنَّ مَحْمُودًا قَالَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ بَشِّرٍ: "وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ". وَأَمَّا أَبْنُ حَاتِمٍ فَقَالَ: "مَثَلُ الْمُنَافِقِ" كَمَا قَالَ رُهْبَرٌ.

٧٠٩٢ - (٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ سُفِيَّانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ أَبْنُ هَاشِمٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ أَبْنُ بَشَّارٍ: عَنِ أَبْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ، وَقَالَا جَمِيعًا فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ يَحْيَى: "وَمَثَلُ الْكَافِرِ مِثَلُ الْأَرْزَةِ".

- معنى الحديث أن المؤمن كثیر الآلام في بدنـه أو أهله أو مالـه، وذلك مکفر لسيئاته ورافع لدرجـاته، وأما الكافـر فقلـيلـها، وإن وقعـ به شيء لم يکفرـ شيئاً من سيئـاته، بل يأتيـ لها يوم القيـمة كاملـة.

[١٦ - باب مثل المؤمن مثل النخلة]

(١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ وَقَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ أَبْنَ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ أَبْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرْقَهَا، وَإِنَّهَا مَثَلٌ لِمُسْلِمٍ، فَحَدَّثُونِي مَا هِيَ؟" فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْمَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدَّثَنَا مَا هِيَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: فَقَالَ: "هِيَ النَّخْلَةُ." قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، قَالَ: لَأَنْ تَكُونَ قُلْتَ: هِيَ النَّخْلَةُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

١٦ - باب مثل المؤمن مثل النخلة

قوله ﷺ: "إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرْقَهَا، وَإِنَّهَا مَثَلٌ لِمُسْلِمٍ، فَحَدَّثُونِي مَا هِيَ؟" فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْمَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدَّثَنَا مَا هِيَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: هِيَ النَّخْلَةُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، قَالَ: لَأَنْ تَكُونَ قُلْتَ: هِيَ النَّخْلَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا" أَمَا قَوْلُهُ ﷺ: "لَأَنْ تَكُونَ" فَهُوَ بِفتحِ الْلَّامِ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسُخِ "الْبَوَادِي"، وَفِي بَعْضِهَا "الْبَوَادِ" بِحَذْفِ الْيَاءِ وَهِيَ لُغَةُ فِرَانِدِ الْحَدِيثِ: وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ فِرَانِدُهُ مِنْهَا: اسْتِحْبَابُ إِلَقاءِ الْعَالَمِ الْمَسَالَةِ عَلَى أَصْحَابِهِ لِيَخْتَيِرُوْهُمْ أَفْهَامَهُمْ، وَيَرْغِبُهُمْ فِي الْفَكْرِ وَالْأَعْتَنَاءِ، وَفِيهِ: ضَرْبُ الْأَمْثَالِ وَالْأَشْيَاءِ، وَفِيهِ: تُوقِيرُ الْكَبَارِ كَمَا فَعَلَ أَبْنُ عُمَرَ، لَكِنْ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ الْكَبَارَ الْمَسَالَةَ، فَيَنْبَغِي لِلصَّغِيرِ الَّذِي يَعْرِفُهَا أَنْ يَقُولَهَا، وَفِيهِ: سُرُورُ الْإِنْسَانِ بِنَحْيَةِ وَلَدِهِ، وَحَسْنُ فَهِمِهِ، وَقَوْلُ عُمَرَ ﷺ: "لَأَنْ تَكُونَ قُلْتَ: هِيَ النَّخْلَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ" أَرَادَ بِذَلِكَ أَنَّ الْبَيْتَ ﷺ كَانَ يَدْعُو لِابْنِهِ، وَيَعْلَمُ حَسْنَ فَهِمِهِ وَبِنَحْيَتِهِ، وَفِيهِ: فَضْلُ النَّخْلِ.

وجوه تشيه النخلة بال المسلم وفرواندها: قال العلماء: وشبه النخلة بالMuslim في كثرة خيرها، ودوم ظلها، وطيب ثرها، ووجوده على الدوام، فإنه من حين يطلع ثرها لا يزال يوكل منه حتى يئس، وبعد أن يئس يتخذ منه منافع كثيرة، ومن خشبها وورقها وأغصانها، فيستعمل جذوعاً وحطباً وعصياً ومحاصراً وحصراً وحالاً وأوانى وغير ذلك، ثم آخر شيء منها نواها، ويتفعل به علفاً للإبل، ثم جمال نباتها، وحسن هيئة ثرها، فهي منافع كلها وخير وجمال، كما أن المؤمن خير كله من كثرة طاعاته، ومكارم أخلاقه، ويواظب على صلاته وصيامه وقراءاته وذكره، والصدقة والصلة وسائر الطاعات وغير ذلك، فهذا هو الصحيح في وجه التشيه، قيل: وجه التشيه أنه إذا قطع رأسها ماتت بخلاف باقي الشجر، وقيل: لأنها لا تحمل حتى تلتفع، والله أعلم.

- ٧٠٩٤ - (٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَبْرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُوبُ عَنْ أَبِي الْحَلِيلِ الْمُضْبَعِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا لِأَصْحَارِهِ: أَخْبِرُونِي عَنْ شَجَرَةٍ، مَثَلُهَا مَثَلُ الْمُؤْمِنِ، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَذَكُّرُونَ شَجَرًا مِنْ شَجَرِ الْبَوَادِيِّ.
قَالَ أَبْنُ عُمَرَ: وَأَلْقَى فِي نَفْسِي أَوْ رُوعِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا، فَإِذَا أَسْنَانُ الْقَوْمِ، فَأَهَابُ أَنْ أَكَلَّهُ، فَلَمَّا سَكَنُوا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هِيَ النَّخْلَةُ".
- ٧٠٩٥ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ أَبْنِ أَبِي تَحْيَى، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: صَاحَبْتُ أَبْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَدَّيْنَا وَاحِدًا. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَيَ بِحُمَّارٍ، فَذَكَرَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا.
- ٧٠٩٦ - (٤) وَحَدَّثَنَا أَبْنُ لَعْبَرَةَ: حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبْنَ عُمَرَ يَقُولُ: أَتَيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحُمَّارٍ، فَذَكَرَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.
- ٧٠٩٧ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَّةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ شَبِيهٍ، أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ، لَا يَتَحَاجَّ وَرَقْهَا".

= قوله: "فُوقَ النَّاسِ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي" أي ذهبت أفكارهم إلى أشجار البوادي، وكان كل إنسان يفسرها بنوع من أنواع شجر البوادي، وذهلوا عن النخلة.
قوله: "قال ابن عمر ولقى في نفسي أو روعي أنها النخلة، فجعلت أريد أن أقولها، فإذا أسنان القوم، فأهاب أن أكلم".

ضبط الألفاظ ومعناها: "الروع" هنا بضم الراء، وهو النفس والقلب والخلد، و"أسنان القوم" يعني كبارهم وشيوخهم.
 قوله: "فَأَتَيَ بِحُمَّارٍ" هو بضم الحيم وتشديد الميم، وهو الذي يؤكل من قلب النخل يكون لينا.
تصويب "سيف" دون "سفيان": قوله: "حدثنا سيف قال: سمعت مجاهداً". هكذا صوابه "سيف"، قال القاضي: وقع في نسخة "سفيان"، وهو غلط بل هو سيف، قال البخاري: وكيع يقول: هو سيف أبو سليمان، وابن المبارك يقول: سيف بن أبي سليمان، ويحيى بن القطان يقول: سيف بن سليمان.
 قوله: "لَا يَتَحَاجَّ وَرَقْهَا" أي لا يثار ويساقط. قوله: لا يتحاجّ ورقها. قال إبراهيم: لعل مسلماً قال: وتوبي، وكلما وجدت عند غيري أيضاً: "ولا تؤتي أكلها كل حين"، معنى هذا أنه وقع في روایة إبراهيم بن سفيان =

قال إبراهيم: لعل مسلماً قال: وَتُؤْتِي أَكْلَهَا، وَكَذَا وَجَدْتُ عِنْدَ غَيْرِي أَيْضًا، وَلَا تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ.

قال ابن عمر: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّحْلَةُ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَا يَتَكَلَّمَا، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ أَوْ أَقُولَ شَيْئاً، فَقَالَ عُمَرُ: لَأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

= صاحب مسلم، ورواية غيره أيضاً من مسلم "لا يتحات ورقها، ولا تؤتي أكلها كل حين".

إيات "لا" ليس بغلط: واستشكل إبراهيم بن سفيان هذا لقوله: "ولا تؤتي أكلها" خلاف باقي الروايات، فقال: لعل مسلماً رواه "وتؤتي" بإسقاط "لا"، وأكون أنا وغيري غلطنا في إيات "لا". قال القاضي وغيره من الأئمة: وليس هو بغلط كما توهنه إبراهيم، بل الذي في مسلم صحيح بإيات "لا"، وكذا رواه البخاري بإيات "لا"، ووجهه أن لفظة "لا" ليست متعلقة "بتؤتي" بل متعلقة بمحدود تقديره: "لا يتحات ورقها" ولا مكرر أي لا يصيغها كذا ولا كذا، لكن لم يذكر الرواية تلك الأشياء المعطرفة، ثم ابتدأ فقال: "تؤتي" أكلها كل حين.

* * *

[١٧] - باب تحريش الشيطان، وبعث سر ايه لفتته الناس، وأن مع كل إنسان قرينًا

٧٠٩٨ - (١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيْسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصْلَوْنَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ".

٧٠٩٩ - (٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَوْدَثَنَا أَبُو كَرْبَلَيْهِ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، كَلَّا هُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

٧١٠٠ - (٣) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ حَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، فَيَبْعَثُ سَرَابِيَّاً فَيَفْتَنُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً".

(٤) حَدَّنَا أَبُو كُرِيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرِيْبٍ - قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ: حَدَّنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ إِبْلِيسَ يَضْعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَعْثُ سَرَائِيَّاً، فَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزَلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً، يَحْيِيُّهُمْ أَحَدُهُمْ، فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، قَالَ: ثُمَّ يَحْيِي أَحَدُهُمْ، فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، قَالَ: فَيَدْنِيهِ مِنْهُ، وَيَقُولُ: نَعَمْ أَنْتَ". قَالَ الْأَعْمَشُ: أَرَاهُ قَالَ: "فَيَلْتَرْمُهُ".

١٧ - بَاب تَحْرِيش الشَّيْطَان، وَبَعْثَة سَرَايَاه لِفَتَنَة النَّاسِ، وَأَنَّ مَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ قَرِيبًا

قوله ﷺ: "إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيْسَ أَنْ يُبعَدُ الْمُصْلُونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنَّ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ" هذا الحديث من معجزات النبوة، وقد سبق بيان جزيرة العرب، ومعناه: أيس أن يبعده أهل جزيرة العرب، ولكنه سعى في التحرش بينهم بالخصومات والشحناء والمحروب والفتنة ونحوها.

شرح الغريب: قوله ﷺ: "إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَىَ التَّحْرِ يَعْثُ سَرَايَاهُ يَفْتَنُونَ النَّاسَ". "العرش" هو سرير الملك، ومعناه: أن مركبة البحر، ومنه يبعث سراياه في نواحي الأرض.

قوله: "فِيَدِنِيهِ مِنْهُ، وَيَقُولُ: نَعَمْ أَنْتَ" هُوَ بِكَسْرِ التُّونِ وَإِسْكَانِ الْعَيْنِ، وَهِيَ نَعَمْ الْمُوْضُوْعَةُ لِلْمَدْحٍ، فِيمَدْحُهُ لِأَعْجَابِهِ بِصُنْعِهِ، وَبِلُوْغِهِ الْغَايَةِ الَّتِي أَرَادَهَا. قَوْلُهُ: "فَيُلْتَزِمُهُ" أَيْ يُضْمِنُهُ إِلَى نَفْسِهِ وَيَعْنِقُهُ.

٧١٠٢ - (٥) حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَبِيبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقُلٌ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "يَعْتَشُ الشَّيْطَانُ سَرَّاِيَاهُ فَيَقْتُلُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فَتَتَّهُ".

٧١٠٣ - (٦) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِلَّ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ". قَالُوا: وَإِيَّاكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "وَإِيَّايَ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعْنَانِي عَلَيْهِ فَأَسْلِمَ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ".

٧١٠٤ - (٧) حَدَّثَنَا أَبْنُ الْمُثْنَى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِيَانَ أَبْنَ مَهْدِيَّ عَنْ سُفِيَّانَ، حَوْدَدَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ عَمَّارٍ بْنِ رُزَيْقٍ، كُلَّا هُمَا عَنْ مَنْصُورٍ يَاسْنَادِ جَرِيرٍ مِثْلَ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفِيَّانَ: "وَقَدْ وُكِلَّ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ، ** وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ".

قوله ﷺ: "ما منكم من أحد إلا وقد وُكلَّ به قرينه من الجن، قالوا: وإياك؟ قال: وإيادي إلا أنَّ الله أعناني عليه فأسلم، فلا يأمرني إلا بخير".

معنى "أسلِم" في حالت الرفع والنصب: فأسِلم برفع الميم وفتحها، وهو روايات مشهورتان، فمن رفع قال: معناه: أسلم أنا من شره وفتنته، ومن فتح قال: إن القرئين أسلم، من الإسلام وصار مؤمناً لا يأمرني إلا بخير، واحتلقو في الأرجح منهما. فقال الخطاطي: الصحيح المختار الرفع، ورجح القاضي عياض الفتح، وهو المختار لقوله ﷺ: "فلا يأمرني إلا بخير". واحتلقو على رواية الفتح، قيل: أسلم يعني استسلم وانقاد، وقد جاء هكذا في غير صحيح مسلم: "فاستسلم"، وقيل: معناه صار: مسلماً مؤمناً، وهذا هو الظاهر، قال القاضي: واعلم أنَّ الأمة مجتمعة على عصمة النبي ﷺ من الشيطان في جسمه وخاطره ولسانه.

فائدة الحديث: وفي هذا الحديث إشارة إلى التحذير من فتنة القرئين، ووسوساته وإغواهه، فأعلمنا بأنه معنا لنحترز منه بحسب الإمكان.

** قال في تكملة فتح المليم: واسمه الوسوس. (تكملة فتح المليم: ١٥٩/٦)

** قال في تكملة فتح المليم: وسَاهَ عَلَى الْقَارِي "المليم". (تكملة فتح المليم: ١٦٠/٦)

٧١٠٥ - (٨) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَلَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَحْرٌ عَنِ ابْنِ قُسْيَطٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا، قَالَتْ: فَغَرِبَتُ عَلَيْهِ، فَجَاءَهُ فَرَأَى مَا أَصْنَعَ، فَقَالَ: "مَا لَكِ؟ يَا عَائِشَةً! أَغْرَيْتَ؟" فَقَلَّتُ: وَمَا لِي لَا يَعْاَرُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَقْدُ جَاءَكَ شَيْطَانُكِ؟" قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ مَعَنِي شَيْطَانٌ؟ قَالَ: "تَعَمْ!" قَلَّتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قَالَ: "تَعَمْ!" قَلَّتُ: وَمَعَكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ "تَعَمْ! وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلِمَ".

اسم أبو صحر ونسبة: قوله: "حدثنا ابن وهب قال: أخبرني أبو صحر عن ابن قسيط" هو بضم القاف، وفتح السين المهملة وإسكان الياء، واسمه يزيد بن عبد الله بن قسيط بن أسامة بن عمير الليثي المدني أبو عبد التابعي، وأسم أبي صحر هذا: حميد بن زياد الخراط المدني، سكن مصر، والله أعلم.

* * *

[١٨] - باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، بل برحمه الله تعالى

- ٦-٧١٠٦ (١) حَدَّثَنَا قُتْبَيْةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْلٌ عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُشْرٍ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلَهُ"، قَالَ رَجُلٌ: وَلَا إِيَّاكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "وَلَا إِيَّايَ، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَلَكِنْ سَدَّدُوا".
- ٧١٠٧ (٢) وَحَدَّثَنِيهِ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَافِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمَرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرٍ بْنِ الْأَشْجَرِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ"، وَلَمْ يَذْكُرْ: "وَلَكِنْ سَدَّدُوا".
- ٧١٠٨ (٣) حَدَّثَنَا قُتْبَيْةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ أَيُوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: "مَا مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ"، فَقِيلَ: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ".

١٨ - باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، بل برحمه الله تعالى

قوله ﷺ: "لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلَهُ، قَالَ رَجُلٌ: وَلَا إِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا إِيَّايَ إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَلَكِنْ سَدَّدُوا". وفي رواية: "بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ". وفي رواية: "يَغْفِرُهُ وَرَحْمَةً". وفي رواية: "إِلَّا أَنْ يَتَدَارَكْنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ".

عدم إثبات التواب والعقاب بالعقل والرد على المعتزلة: أعلم أن مذهب أهل السنة أنه لا يثبت بالعقل ثواب، ولا عقاب ولا إيجاب ولا تجريم ولا غيرهما من أنواع التكليف، ولا ثبتت هذه كلهما ولا غيرها إلا بالشرع، ومذهب أهل السنة أيضاً أن الله تعالى لا يجب عليه شيء تعالى الله بل العالم ملكه، والدنيا والآخرة في سلطانه يفعل فيما ما يشاء، فلو عذب المطينين والصالحين أجمعين، وأدخلهم النار كان عدلاً منه، وإذا أكرمهم ونعمهم وأدخلهم الجنة فهو فضل منه، ولو نعم الكافرين وأدخلهم الجنة كان له ذلك، ولكنه أخير - وخبره صدق - أنه لا يفعل هذا بل يغفر للمؤمنين، ويدخلهم الجنة برحمته، ويعذب المنافقين، وبخلدهم في النار عدلاً منه. وأما المعتزلة فيثبتون الأحكام بالعقل، ويوجبون ثواب الأعمال، ويوجبون الأصلح وينهون خلاف هذا في خطب طويل لهم، تعالى الله عن اختراعهم الباطلة المتأيدة لنصوص الشرع.

التفريق بين النصوص: وفي ظاهر هذه الأحاديث: دلالة لأهل الحق أنه لا يستحق أحد التواب والجنة بطاعته، وأما قوله تعالى: «أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» (التحل: ٣٢)، و«وَتُلَكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» (الزخرف: ٧٢)، ونحوهما من الآيات الدالة على أن الأعمال يدخل بها الجنة، فلا يعارض هذه =

٧١٠٩ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّقِيِّ: حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ أَبْنِ عَوْنَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ" قَالُوا: وَلَا أَنَا؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ". وَقَالَ أَبْنُ عَوْنَ يُبَدِّدُهُ هَكَذَا، وَأَشَارَ عَلَى رَأْسِهِ: "وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ".

٧١١٠ - (٥) حَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَيْسَ أَحَدٌ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ" قَالُوا: وَلَا أَنَا؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَدَارَكَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ".

٧١١١ - (٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبَادٍ يَحْمَى بْنُ عَبَادٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عَبِيدٍ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلَهُ الْجَنَّةَ" قَالُوا: وَلَا أَنَا؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ".

٧١١٢ - (٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعْمَرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فَارْبُوا وَسَدِّدُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُو أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَا أَنَا؟ قَالَ: "وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ".

٧١١٣ - (٨) وَحَدَّثَنَا أَبْنُ نُعْمَرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

-الأحاديث، بل معنى الآيات: أن دخول الجنة بسب الأعمال، ثم التوفيق للأعمال والمداية للإخلاص فيها، وقبوتها برحمة الله وفضله، فيصبح أهتم لم يدخل مجرد العمل، وهو مراد الأحاديث، ويصبح أنه دخل بالأعمال أي بسبها، وهي من الرحمة، والله أعلم.

ومعنى: "يتعمدني برحمته" يلبستها ويعمدني بها، ومنه: أغمنت السيف وغمدته: إذا جعلته في غمده وسترته به، شرح الغريب: ومعنى "سددوا وقاربوا"، اطلبوا السداد واعملوا به، وإن عجزتم عنه فقاربوا به أي اقربوا منه، والسداد: الصواب، وهو بين الإفراط والتفرط، فلا تغلوا ولا تقصروا.

- ٧١١٤ - (٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ بِالإِسْنَادِينِ جَمِيعاً كَرِوَايَةُ ابْنِ نُمَيْرٍ.
- ٧١١٥ - (١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ وَزَادَ: "وَأَبْشِرُوا".
- ٧١١٦ - (١١) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْمَيْنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "لَا يُدْخِلُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، وَلَا يُحِرِّرُهُ مِنَ النَّارِ، وَلَا أَنَا، إِلَّا بِرَحْمَةِ اللَّهِ".
- ٧١١٧ - (١٢) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَوْدَدَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا بَهْزٌ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "سَدَّدُوا وَقَارُبُوا، وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ أَحَدًا عَمَلُهُ"، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ".
- ٧١٢٣ - (١٣) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلُوانِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَلِّبِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذُكُّ: "وَأَبْشِرُوا".

[١٩] - باب إكثار الأعمال، والاجتهد في العبادة

- ٧١١٨ - (١) حَدَّثَنَا قُتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شَعْبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى اتَّفَحَتْ قَدَمَاهُ، فَقَيْلَ لَهُ: أَتَكَلَّفُ هَذَا؟ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقْدَمَ مِنْ ذَبِيْكَ وَمَا تَأْخَرَ، فَقَالَ: "أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا".
- ٧١١٩ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُعَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفِيَّاً بْنَ زِيَادَ بْنَ عِلَاقَةَ سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شَعْبَةَ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى وَرَمَتْ قَدَمَاهُ، قَالُوا: قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقْدَمَ مِنْ ذَبِيْكَ وَمَا تَأْخَرَ، قَالَ: "أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟". **
- ٧١٢٠ - (٣) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَحْرَ عنْ أَبِنِ قُسْبَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبِيرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى، قَامَ حَتَّى تَفَطَّرَ رِجْلَاهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَصْنَعُ هَذَا، وَقَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقْدَمَ مِنْ ذَبِيْكَ وَمَا تَأْخَرَ؟ فَقَالَ: "يَا عَائِشَةُ! أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟".

١٩ - باب إكثار الأعمال، والاجتهد في العبادة

قوله: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى اتَّفَحَتْ قَدَمَاهُ، فَقَيْلَ لَهُ: أَتَكَلَّفُ هَذَا؟ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقْدَمَ مِنْ ذَبِيْكَ وَمَا تَأْخَرَ؟" قال: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟"

معنى "تفطرت": وفي رواية: "حَتَّى تَفَطَّرَ رِجْلَاهُ" معنى تفطرت: تشقت، قالوا: ومنه: فطر الصائم وأفطره؛ لأنَّه خرق صومه وشقه.

معنى الشكر: قال القاضي: الشكر معرفة إحسان المحسن، والتحدث به، وسميت المحازاة على فعل الجميل شكرًا؛ لأنَّها تتضمن الثناء عليه، وشكر العبد الله تعالى اعترافه بنعمه وثناؤه عليه، و تمام مواظبيته على طاعته، وأما شكر الله تعالى أفعال عباده فمحاجاته إياهم عليها، وتضعيف ثوابها وثناؤه بما أنعم به عليهم، فهو المعطى والمثني سبحانه، والشكور من أسمائه سبحانه وتعالى بهذا المعنى، والله أعلم.

** قال في تكملة فتح المليم: الغاء ه هنا للسببية، وهي عن محنوف تقديره: أترك تحدي، فلا أكون عبدًا شكورًا؟! والمعنى: أن المغفرة سبب لكون التمجيد شكرًا، فكيف أتركه. (تكملة فتح المليم: ٦/٦٦٧)

٢٠ - باب الاقتصاد في الموعظة

٧١٢١ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِبِيعٌ وَأَبُو مَعَاوِيَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبْنُ نُعَيْرٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ-: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ عَبْدِ اللَّهِ نَتَطَهَّرُ، فَمَرَّ بِنَا يَرِيدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ النَّسْعَى، فَقُلْنَا: أَعْلَمُهُ بِمَكَانِنَا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَلْبِسْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: إِنِّي أَخْبَرُ بِمَكَانِكُمْ، فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَّةُ أَنْ أُمْلِكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، مَحَافَةُ السَّامَةِ عَلَيْنَا.

٧١٢٢ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدِ الْأَشْجَعِ: حَدَّثَنَا أَبْنُ إِدْرِيسَ، حَ وَحَدَّثَنَا مِنْحَاجُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبْنُ مُسْهِرٍ، حَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمَ قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ تَحْوَهُ.

وَزَادَ مِنْحَاجُ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ أَبْنِ مُسْهِرٍ قَالَ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ شَقِيقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ.

٧١٢٣ - (٣) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا حَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ -وَاللَّفْظُ لَهُ-: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقٍ، أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكَّرُنَا كُلَّ يَوْمٍ خَمِيسٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنَّا نُحِبُّ حَدِيثَكَ وَنَسْتَهِيهُ، وَلَوْدِدُنَا أَنْكَ حَدِيثَنَا كُلَّ يَوْمٍ، فَقَالَ: مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَحَدِّتُكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَّةُ أَنْ أُمْلِكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، كَرَاهِيَّةُ السَّامَةِ عَلَيْنَا.

٢٠ - باب الاقتصاد في الموعظة

قوله: "ما يمنعني أن أخرج عليكم إلا كراهيَةُ أَنْ أُمْلِكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، مَحَافَةُ السَّامَةِ عَلَيْنَا".

شرح الغريب: "السَّامَةُ" بالمد: الملل. وقوله: "أُمْلِكُمْ" بضم الهمزة أي أوقعكم في الملل، وهو الضحر، وأما الكراهيَةُ فتحريف الياء، ومعنى "يتَحَوَّلُنا" يتعاهدنا، هذا هو المشهور في تفسيرها، قال القاضي: وقيل: يصلحنا. -

.....

= وقال ابن الأعرابي: معناه: يتخذنا خولاً، وقيل: يفاحتنا بها. وقال أبو عبيد: يدللنا، وقيل: يحبسنا كما يحبس الإنسان خوله، وهو "يتخولنا" بالخاء المعجمة عند جميعهم إلا أبا عمرو، فقال: هي بالمهملة أي يطلب حالهم، وأوقات نشاطهم.

حاصل الحديث: وفي هذا الحديث الاقتصاد في الموعضة لثلا تملها القلوب، فيفوت مقصودها.

* * *

[٥٧ - كتاب الجنة، وصفة نعيمها وأهلها]

١ - باب صفة الجنة

- ٧١٢٤ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلِمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "حُفِّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفِّتِ النَّارُ بِالشَّهْوَاتِ".
- ٧١٢٥ - (٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

- ٧١٢٦ - (٣) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرُو الْأَشْعَاعِيُّ وَزُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ - قَالَ زُهَيرٌ: حَدَّثَنَا وَقَالَ سَعِيدٌ: أَخْبَرَنَا - سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَعَدْدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنَ رَأَتْ، وَلَا أَذْنَ سَمِعَتْ، وَلَا حَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ".

٥٧ - كتاب الجنة، وصفة نعيمها وأهلها

١ - باب صفة الجنة

قوله ﷺ: "حُفِّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفِّتِ النَّارُ بِالشَّهْوَاتِ" هكذا رواه مسلم "حُفت"، ووقع في البخاري "حفت"، ووقع فيه أيضاً "حجبت"، وكلاهما صحيح.

بلاغة الحديث وشرحه: قال العلماء: هذا من بديع الكلام وفصيحه، وجوامعه التي أورتها ﷺ من التمثيل الحسن، ومعنىه: لا يوصل الجنة إلا بارتکاب المكاره، والنار بالشهوات، وكذلك هما محظيان بهما، فمن هتك الحجاب وصل إلى المحظوظ، فهتك حجاب الجنة باقتحام المكاره، وهتك حجاب النار بارتکاب الشهوات، فاما المكاره فيدخل فيها الاجتهاد في العبادات والمواظبة عليها، والصبر على مشاقها، وكظم الغيظ والعفو والحلم والصدقة والإحسان إلى المسيء، والصبر عن الشهوات ونحو ذلك. وأما الشهوات التي النار محفوظة بها، فالظاهر أنها الشهوات الخرومة كاللحم، والزنا والنظر إلى الأجنبيه، والغيبة واستعمال الملاليه ونحو ذلك. وأما الشهوات المباحة، فلا تدخل في هذه لكن يكره الإكثار منها تخافة أن يجر إلى الخرومة، أو يقصي القلب، أو يشغل عن الطاعات أو يحوجه إلى الاعتناء بتحصيل الدنيا للصرف فيها ونحو ذلك.

قوله عز وجل: "أَعَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنَ رَأَتْ، وَلَا أَذْنَ سَمِعَتْ، وَلَا حَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ذَهَرَ أَطْلَعْكُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ" ما أطلعكم الله عليه

اختلاف النسخ الغريب: وفي بعض النسخ: "أَطْلَعْتُكُمْ عَلَيْهِ" هكذا هو في رواية أبي بكر بن أبي شيبة: "ذهراً" =

مِصْدَاقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْبَةٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (السجدة: ١٧).

٧١٢٧ - (٤) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي مَالِكُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَعْذَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أَذْنُ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ دُخْرًا بِلَهِ مَا أَطْلَعْتُكُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ".

٧١٢٨ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ، حَوْلَ حَدَّثَنَا أَبْنُ نُعَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَعْذَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أَذْنُ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ دُخْرًا بِلَهِ مَا أَطْلَعْتُكُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ". ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْبَةٍ أَعْيُنٍ﴾.

٧١٢٩ - (٦) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي أَبُو صَغْرٍ أَنَّ أَبَا حَازِمَ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيَّ يَقُولُ: شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَحْلِسًا وَصَفَّ فِي الْجَنَّةِ، حَتَّى اتَّهَى، ثُمَّ قَالَ ﷺ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: "فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أَذْنُ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ"، ثُمَّ افْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿تَجَاجَ فِي جَنَّتِهِمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ حَوْفًا وَطَمْعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْبَةٍ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (السجدة: ١٦، ١٧).

- في جميع النسخ. وأما رواية هارون بن سعيد الأيلبي المذكورة قبلها، ففيها ذكر في بعض النسخ "وذخرا" كالأول في بعضها، قال القاضي: هذه رواية الأكثرين، وهو أبين كالرواية الأخرى، قال: والأولى رواية الفارسي، فاما "بله" فيفتح الباء الموحدة وإسكان اللام، ومعناها: دع عنك ما أطلعكم عليه، فالذى لم يطلعكم عليه أعظم، وكأنه أضرب عنه استقلالاً له في جنب ما لم يطلع عليه، وقيل: معناها: غير، وقيل: معناها: كيف.

٢ - باب إن في الجنّة شجرة، يسّير الراكب في ظلّها مائة عام، لا يقطعها

٧١٣٠ - (١) حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً ** يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا * مائةَ سَنَةَ".

٧١٣١ - (٢) حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغَيْرَةُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخِزَامِيِّ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ، وَرَأَدَ: "لَا يَقْطَعُهَا".

٧١٣٢ - (٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا الْمَخْرُومِيُّ: حَدَّثَنَا وَهِبَّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مائةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا".

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَحَدَّثَنِي بِهِ النَّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَاشِ الزَّرَقِيَّ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادُ الْمُضَمِّرُ السَّرِيعُ مِائةَ عَامٍ مَا يَقْطَعُهَا".

٢ - باب إن في الجنّة شجرة، يسّير الراكب في ظلّها مائة عام، لا يقطعها

قوله ﷺ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مائةَ سَنَةَ لَا يَقْطَعُهَا". وفي رواية: "يسّير الراكب الجواد المضمّر السريع مائة عام لا يقطعها".

معنى الظل والضمير: قال العلماء: والمراد بظلّها كنفها وذراعها، وهو ما يستر أغصانها، "المضمّر" بفتح الضاد والميم المشددة الذي ضمر ليشتهد جريه، وسوق في "كتاب الجهاد" صفة التضمير، قال القاضي: ورواه بعضهم "المضمّر" بكسر الميم الثانية صفة للراكب المضمّر لفرسه، والمعروف هو الأول.

* قوله: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا" إِلَخْ قيل: يتحقق الظل ولا شمس؟ قلت: يمكن أن يقال: إنه ظل فرضي، أو إن الظل يكفي في تحقيقه النور وإن لم يكن هناك شمس والنور متتحقق، فافهم.

** قال في تكميلة فتح الملمهم: قال ابن الجوزي: يقال: إنها طوبى. (تكميلة فتح الملمهم: ٦/١٧٤)

[٣ - باب إحلال الرضوان على أهل الجنة، فلا يسخط عليهم أبداً]

(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، حَوَّدَّتِنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَعْلَى - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! فَيَقُولُونَ: لَبِّيكَ، رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدِّيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى؟ يَا رَبَّا! وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلَا أَعْطِيْكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّا! وَأَيْ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أَحْلَ عَلَيْكُمْ رَضْوَانِي، فَلَا أَسْخَطَ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبْدًا".

٣ - باب إحلال الرضوان على أهل الجنة، فلا يسخط عليهم أبداً

معنى الرضوان: قوله تعالى: "أَحَلُّ عَلَيْكُم رِّضْوَانِي". قال القاضي في "المشارق": أَنْزَلَهُ بِكُمْ، وَ"الرِّضْوَانِي" بَكْسَرُ الرَّاءِ وَضَمْهَا، قَرِئَ هَمْهَا فِي السَّبْعِ، وَ"الْكَوْكَبُ الدَّرِي" فِيهِ ثَلَاثٌ لِغَاتٍ قَرِئَ هَمْهِنَ فِي السَّبْعِ، الْأَكْثَرُونَ "دَرِي" بضم الدال، وتشديد الياء بلا همز، والثانية بضم الدال مهموز ممدود، والثالثة بكسر الدال مهموز ممدود، وهو الكوكب العظيم، قيل: سمي دريا لبياضه كالدر، وفيه: لإضاءته، وفيه: لشبهه بالدر في كونه أرفع من باقي النجوم كالدر أرفع الجواهر.

米 米 米

[٤] - باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف، كما يرى الكوكب في السماء

٧١٣٤ - (١) حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارَىَّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَأَوْنَ الْعُرْفَةَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَأَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ". قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ التَّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرَىَّ يَقُولُ: "كَمَا تَرَأَوْنَ الْكَوْكَبَ الدَّرَّىَّ فِي الْأَفْقِ الشَّرْقِيِّ أَوِ الْغَرْبِيِّ" .

٧١٣٥ - (٢) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بِالإِسْنَادِينِ جَمِيعاً لَّهُوَ حَدِيثٌ يَعْقُوبَ.

٧١٣٦ - (٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَالِدٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ أَبْنُ أَنَسٍ عَنْ صَفَوَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرَىَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَأَوْنَ أَهْلَ الْغُرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ، كَمَا تَرَأَوْنَ الْكَوْكَبَ الدَّرَّىَّ الْغَابِرَ مِنَ الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوِ الْمَغْرِبِ، لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ" ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تُلَكَّ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ، لَا يَلْعَغُهَا غَيْرُهُمْ، قَالَ: "بَلِّي! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِا رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَقُوا الْمُرْسَلِينَ" .

٤ - باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف، كما يرى الكوكب في السماء

قوله ﷺ: "إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَأَوْنَ أَهْلَ الْغُرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا يَتَرَأَوْنَ الْكَوْكَبَ الدَّرَّىَّ الْغَابِرَ مِنَ الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوِ الْمَغْرِبِ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ" .

اختلاف الروايات في "من الأفق"، ومعنى الغابر: هكذا هو في عامة النسخ "من الأفق". قال القاضي: لفظة "من" لا بدء الغاية، ووقع في رواية البخاري "في الأفق" قال بعضهم: وهو الصواب، قال: وذكر بعضهم أن "من" في رواية مسلم لاتهاء الغاية، وقد جاءت كذلك كقوفهم: رأيت الهلال من خلل السحاب، قال القاضي: وهذا صحيح، ولكن حملهم لفظة "من" هنا على انتهاء الغاية غير مسلم بل هي على باهها، أي كان ابتداء رؤيته إياها رؤيته من خلل السحاب، ومن الأفق، قال: وقد جاء في رواية عن ابن ماهان: "على الأفق الغربي" ، ومعنى الغابر: الذاهب الماشي أي الذي تدلّى للغروب، وبعد عن العيون، وروي في غير صحيح مسلم "الغارب" بتقليم الراء، وهو يعني ما ذكرناه، وروي "العاذب" بالعين المهملة والراي، ومعناه: بعيد في الأفق، وكلها راجعة إلى معنى واحد.

[٥ - باب فيمن يود رؤية النبي ﷺ بأهله وماله]

٧١٣٧ - (١) حَدَّثَنَا فُطِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مِنْ أَشَدِ الْأُمَّةِ لِي حُبًا، نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي، يَوْمًأَحَدُهُمْ لَوْ رَأَنِي بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ".

* * * *

[٦ - باب في سوق الجنة، وما ينالون فيها من النعيم والجمال]

٧١٣٨ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ الْبَصْرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادَ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا، يَأْتُونَهَا كُلُّ جُمُوعَةٍ، فَتَهُبَّ رِيحُ الشَّمَاءِ فَتَخْتُو فِي وُجُوهِهِمْ وَتَتَابِعُهُمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ وَقَدْ ازْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ: وَاللَّهِ! لَقَدْ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ، وَاللَّهِ! لَقَدْ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا".

٦ - باب في سوق الجنة، وما ينالون فيها من النعيم والجمال

قوله ﷺ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا، يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُوعَةٍ، فَتَهُبَّ رِيحُ الشَّمَاءِ، فَتَخْتُو فِي وُجُوهِهِمْ وَتَتَابِعُهُمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا".

المراد بالسوق وتوجيه "الجمعة": المراد بـ"السوق" بجمع لهم يجتمعون كما يجتمع الناس في الدنيا في السوق، ومعنى "يأتُوها كل جمعة" أي في مقدار كل جمعة أي أسبوع، وليس هناك حقيقة أسبوع لفقد الشمس والمليل والنهار، والسوق يذكر ويؤثر، وهو أفصح.

ضبط "الشمال" وسبب تخصيص ريح الجنة به: وريح الشمال بفتح الشين والميم بغير همز، هكذا الرواية، قال صاحب "العين": هي الشمال والشمال بإسكان الميم مهموز، والشاملة همزة قبل الميم، والشمال بفتح الميم بغمalf، والشمول بفتح الشين وضم الميم، وهي التي تأتي من دير القبلة، قال القاضي: وخص ريح الجنة بالشمال؛ لأنها ريح المطر عند العرب كانت تهب من جهة الشام، وبها يأتي سحاب المطر، وكانوا يرجون السحابة الشامية، وجاءت في الحديث تسمية هذه الريح "المثيرة" أي المحركة؛ لأنها تثير في وجوههم ما تثيره من مسلك أرض الجنة وغيره من نعيمها.

[٧ - باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، وصفاتهم وأزواجهم]

- ٧١٣٩ (١) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِقُ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، جَمِيعاً عَنْ أَبْنِ عُلَيَّةَ - وَاللَّفْظُ لِيَعْقُوبَ - قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: إِمَّا تَفَاخَرُوا وَإِمَّا تَذَكَّرُوا: الرِّجَالُ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ أَمَّ النِّسَاءِ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَوْ لَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةَ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَاءِ كَوْكِبِ دُرَيِّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ، يُرَى مُخْسِنُهُمَا مِنْ وَرَاءِ الْلَّحْمِ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَغْرِبُ؟".

- ٧١٤٠ (٢) حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبْنِ سِيرِينَ قَالَ: اخْتَصَّ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ: أَيُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ؟ فَسَأَلُوا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثِّلُ حَدِيثَ أَبْنِ عُلَيَّةَ.

- ٧١٤٩ (٣) وَحَدَّثَنَا فُقَيْةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي أَبْنَ زِيَادَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْدَاءِ:

٧ - باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، وصفاتهم وأزواجهم

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةَ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ هِيَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَاءِ كَوْكِبِ دُرَيِّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ زَوْجَتَانِ، مَا فِي الْجَنَّةِ أَغْرِبُ".

شرح الغريب وترجيح لفظة "أغرب": "الزمرة": الجماعة، و"الدرى": تقدم ضبطه وبيانه قريباً. قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "زَوْجَتَانِ" هكذا في الروايات بالباء، وهي لغة متكررة في الأحاديث وكلام العرب، والأشهر حذفها، وبه جاء القرآن، وأكثر الأحاديث. **

قوله: "وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَغْرِبُ" هكذا في جميع نسخ بلادنا "أغرب" بالألف، وهي لغة، والمشهور في اللغة "أغرب" بغير ألف، ونقل القاضي أن جميع رواهم رواوه: "وَمَا فِي الْجَنَّةِ عَرَبٌ" بغير ألف إلا العذرى فرواه بالألف، قال القاضي: وليس بشيء، والعَرَبُ: من لا زوجة له، والعَزُوبُ: البعد، وسيجيئ بعده عن النساء.

التفريق بين الحديثين: قال القاضي: ظاهر هذا الحديث أن النساء أكثر أهل الجنة. وفي الحديث الآخر أنهن أكثر أهل النار، قال: فيخرج من مجموع هذا أن النساء أكثر ولد آدم، قال: وهذا كله في الآدبيات، وإن فقد جاء للواحد من أهل الجنة من الحور العدد الكبير.

** قال في تكميلة فتح المثلهم: ولكن أكثر العلماء على أن الروايات التي تدل على كثرة أزواج أهل الجنة متعددة يقوى بعضها بعضاً، فالمراد من الزوجتين في حديث الباب زوجتان من نساء الدنيا. (تكميلة فتح المثلهم: ١٨٤/٦)

حدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، حَوْلَهُ حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزَهْبِيَّةُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِقَتْبِيَّةِ - قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ. وَالَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ عَلَى أَشَدَّ كَوْكَبِ دُرَيِّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا يَبْلُوْنَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَحِنُونَ وَلَا يَتَفَلَّوْنَ، أَمْشَاطُهُمُ الْذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَمَحَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ، وَأَرْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعَيْنُ، أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ، سِتُّونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ".

(٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَوَّلُ زُمْرَةَ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ عَلَى أَشَدَّ نَحْمٍ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلُ، لَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَبْلُوْنَ وَلَا يَمْتَحِنُونَ وَلَا يَزْقُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الْذَّهَبُ، وَمَحَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى طُولِ أَبِيهِمْ آدَمَ، سِتُّونَ ذِرَاعًا".

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ، وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ.

قوله ﷺ: "وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ" أي عرقهم، "وَمَحَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ" بفتح الميمزة وضم اللام أي العود الهندي، وسبق بيانه مبسوطاً.

ضبط الألفاظ: قوله ﷺ: "أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ". قد ذكر مسلم في الكتاب اختلاف ابن أبي شيبة وأبي كريب في ضبطه، فإن ابن أبي شيبة يرويه بضم الحاء واللام، وأبو كريب بفتح الحاء وإسكان اللام، وكلاهما صحيح، وقد اختلف فيه رواية صحيح البخاري، ويرجع الضم بقوله في الحديث الآخر: "لَا اخْتَلَفُ بِيَنْهُمْ وَلَا تَبَاغِضُ قُلُوبَهُمْ قَلْبًا وَاحِدًا"، وقد يرجح الفتح بقوله ﷺ في تمام الحديث: "عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ أَوْ عَلَى طَوْلِهِ".

قوله ﷺ: "وَلَا يَمْتَحِنُونَ وَلَا يَتَفَلَّوْنَ" هو بكسر الفاء وضمها، حكاها الجوهري وغيره، وفي رواية: "لَا يَصْقُونَ" وفي رواية: "لَا يَزْقُونَ" وكله بمعنى.

[٨ - باب في صفات الجنة وأهلها، وتسبيحهم فيها بكرة وعشيا]

٧١٤٢ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ بْنِ مُنْبِهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلْجُ الْجَنَّةَ، صُورُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَا يَبْصُرُونَ فِيهَا وَلَا يَمْتَحِطُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ فِيهَا، آنِيَتُهُمْ وَأَمْشَاطُهُمْ مِنَ الْذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَمَحَاجِرُهُمْ مِنَ الْأَلْوَةِ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَلَكُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، يُرَى مُخَّ سَاقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ الْلَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغِضُ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بِكُرَّةٍ وَعَشِيَاً".

٧١٤٣ - (٢) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرُبُونَ وَلَا يَقْلِلُونَ وَلَا يَبْلُوْنَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَحِطُونَ" قَالُوا: فَمَا بَالُ الطَّعَامِ؟ قَالَ: "جُحْشَاءُ وَرَشْحُ كَرْشَحِ الْمِسْكِ، يُلْهِمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ، كَمَا يُلْهِمُونَ النَّفَسَ".

٧١٤٤ - (٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: "كَرْشَحُ الْمِسْكِ".

٧١٤٥ - (٤) وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الْحُلْوَانِيُّ وَحَحَاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي

٨ - باب في صفات الجنة وأهلها، وتسبيحهم فيها بكرة وعشيا

قوله ﷺ: "يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بِكُرَّةٍ وَعَشِيَاً" أي قدرهما.

قوله ﷺ: "إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرُبُونَ".

إثبات الأكل والشرب للأهل الجنة: مذهب أهل السنة وعامة المسلمين أن أهل الجنة يأكلون فيها، ويشربون يتعمدون بذلك وبغيره من ملاذ وأنواع نعيمها تنعمًا دائمًا لا آخر له، ولا انقطاع أبدًا، وإن تعمدهم بذلك على هيئة تنعم أهل الدنيا، إلا ما بينهما من التفاضل في اللذة والنفاسة التي لا يشارك نعيم الدنيا إلا في التسمية وأصل الهيئة، وإلا في أفهم لا يبولون، ولا يتغوطون ولا يمتحطون، ولا يبصرون، وقد دلت دلائل القرآن والسنة في هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره أن نعيم الجنة دائم لا انقطاع له أبدًا.

عَاصِمٌ - قَالَ حَسَنٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الرَّبِيعُ أَنَّهُ سَمِعَ جَاهِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَأَكُلُّ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرُبُونَ، وَلَا يَغُوطُونَ وَلَا يَمْتَحِطُونَ وَلَا يَيُّولُونَ، وَلَكِنْ طَاعَمُهُمْ ذَاكَ جُثَّاءٌ كَرَشْحُ الْمُسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالْحَمْدَ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ". قَالَ: وَفِي حَدِيثِ حَاجَاجٍ: "طَاعَمُهُمْ ذَلِكَ".

٧١٤٦ - (٥) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأَمْوَيِّ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الرَّبِيعُ عَنْ جَاهِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "وَيُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالْتَّكْبِيرَ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ".

* * *

[٩] - باب في دوام نعيم أهل الجنة، وقوله تعالى: ﴿وَنُؤْدُوا أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ ...﴾

٧١٤٧ - (١) حَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَيْأسُ لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَفْتَنُ شَبَابُهُ".

٧١٤٨ - (٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ قَالَ: قَالَ الثُّورِيُّ: فَحَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ أَنَّ الْأَغْرَى حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يُنَادِي مُنَادٌ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصْحُوا فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيُوا، فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا، فَلَا تَهْرُمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبَأْسُوا أَبَدًا"، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنُؤْدُوا أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُولَئِنَّمُوْهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (الأعراف: ٤٣).

٩ - باب في دوام نعيم أهل الجنة، وقوله تعالى: ﴿وَنُؤْدُوا أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُولَئِنَّمُوْهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ قوله ﷺ: "من يدخل الجنة ينعم لا يأس". وفي رواية: "إِن لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبَأْسُوا أَبَدًا" أي لا يصيبكم بالأس، وهو شدة الحال، والباس والبلوس والباساء والبوس، معنى، "وينعم وتنعم" بفتح أوله والعين، أي يدوم لكم النعيم.

• • • *

[١٠ - باب في صفة خيام الجنة، وما للمؤمنين فيها من الأهلين]

(١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي قُدَامَةَ وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِيِّدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوَنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ لُولُوةٍ وَاحِدَةٍ مُحَوَّفَةً، طُولُهَا سِتُّونَ مِيلًا، لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ، فَلَا يَرَى بَعْضَهُمْ بَعْضًا".

(٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَانَ الْمُسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوَنِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لُولُوةٍ مُحَوَّفَةٍ عَرَضُهَا سِتُّونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ، مَا يَرَوْنَ الْآخَرِينَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ".

(٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا هَمَامٌ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوَنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِ، لَا يَرَاهُمُ الْآخَرُونَ".

١٠ - باب في صفة خيام الجنة، وما للمؤمنين فيها من الأهلين

قوله ﷺ: "فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لُولُوةٍ مُحَوَّفَةٍ عَرَضُهَا سِتُّونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ"، وفي رواية: "طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مِيلًا".

شرح الغريب: أما "الخيمة" فيبيت مربع من بيوت الأعراب. وقوله ﷺ: "من لولوة محوفة" هكذا هو في عامة النسخ "محوفة" بالفاء، قال القاضي: وفي رواية السمرقندى "محوبة" بالباء المودحة، وهي المشقوبة، وهي بمعنى المحوفة، و"الزاوية" الجانب والناحية، وفي الرواية الأولى.

دفع التعارض: "عرضها ستون ميلاً"، وفي الثانية: "طولها في السماء ستون ميلاً"، ولا معارضة بينهما، فعرضها في مساحة أرضها وطولها في السماء، أي في العلو متساويان.

[١١ - باب ما في الدنيا من أنهار الجنة]

٧١٥٢ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَاسَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ تُمَيْرٍ وَعَلَى بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، حَوَّدَّدَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَسْرَى: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "سِيَحَانٌ وَجِيحَانٌ، وَالْفَرَاتُ وَالنَّيلُ، كُلُّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ".

١١ - باب ما في الدنيا من أنهار الجنة

سيحان وجيحان تعين موضع وتغليط قول الجوهرى: قوله ﷺ: "سيحان وجihan، والفرات والنيل كل من أنهار الجنة". اعلم أن سيحان وجيحان، غير سيحون وجحون، فاما "سيحان وجيحان" المذكوران في هذا الحديث اللذان هما من أنهار الجنة في بلاد الأرمن فـ "جيحان" نهر المصيصة، وـ "سيحان" نهر إذنه، وهو نهران عظيمان جداً أكبرهما "جيحان"، فهذا هو الصواب في موضعهما. وأما قول الجوهرى في "صحاحه": "جيحان" نهر بالشام فغلط، أو أنه أراد الجاز من حيث أنه بلاد الأرمن، وهي بجاورة للشام، قال الحازمي: "سيحان" نهر عند المصيصة، قال: وهو غير "سيحون". وقال صاحب "هادة الغريب": سihan وجihan هرمان بالعواصم عند المصيصة وطرسوس، والله أعلم، واتفقوا كلهم على أن "جيحون" بالواو نهر وراء خراسان عند بلخ، واتفقوا على أنه غير جيحان، وكذلك "سيحون" غير سihan.

الرد على القاضى: وأما قول القاضى عياض: هذه الأنهار الأربع أكبى أنهار بلاد الإسلام فالنيل بمصر، والفرات بالعراق، وسيحان وجihan، ويقال: سيحون وجحون ببلاد خراسان، ففي كلامه إنكار من أوجهه: أحدها: قوله: الفرات بالعراق، وليس بالعراق بل هو فاصل بين الشام والجزيرة. والثانى: قوله: سيحان وجihan، ويقال: سيحون وجحون فجعل الأسماء مترادة، وليس كذلك، بل سيحان غير سيحون وجihan غير جحون باتفاق الناس كما سبق. الثالث: أنه ببلاد "خرasan" ، وأما "سيحان وجihan" ببلاد الأرمن بقرب الشام، والله أعلم.** تأويل كون الأنهار الأربع من الجنة: وأما كون هذه الأنهار من ماء الجنة، فيه تأويلاً ذكرها القاضى عياض: أحدهما: أن الإيمان عم بلادها أو الأجسام المتغذية بمائتها صائرة إلى الجنة. والثانى: وهو الأصح أنها على ظاهرها، وأن لها مادة من الجنة، والجنة مخلوقة موجودة اليوم عند أهل السنة، وقد ذكر مسلم في "كتاب الإيمان" في حديث الإسراء أن الفرات، والنيل يخرجان من الجنة، وفي البخارى "من أصل سدرة المتهوى".

** قال في تكملة فتح الملهم: وهذا الذي قال الترمذى ع أقره أيضاً الحموي في معجم البلدان (١: ٢٩٣).
 (تكملة فتح الملهم: ١٩٢/٦)

[١٢ - باب يدخل الجنة أقوام، أفتديكم مثل أفتدة الطير]

٧١٥٣ - (١) حَدَّثَنَا حَاجَّ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّضْرِ، هَاشِمٌ بْنُ الْقَاسِمِ الْلَّيْثِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ يَعْنَى ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْتَدَهُمْ مِثْلُ أَفْتَدَهُ الطَّيْرُ".

٧١٥٤ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ بْنِ مُنْبِهِ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ،

١٢ - باب يدخل الجنة أقوام، أفتديكم مثل أفتدة الطير

سبب تشبيه الأفتدة بالطير: قوله ﷺ: "يدخل الجنة أقوام أفتديكم مثل أفتدة الطير". قيل مثلها في رقتها وضعفها، كالحديث الآخر: أهل اليمن أرق قلوبًا وأضعف أفتدة، وقيل: في الخوف والهيبة، والطير أكثر الحيوان خوفاً وفرعاً كما قال الله تعالى: **(إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمُوْا)** (فاطر: ٢٨)، وكان المراد قوم غلب عليهم الخوف، كما جاء عن جماعات من السلف في شدة خوفهم، وقيل: المراد متوكلون، والله أعلم.

قوله: "حدثنا حاجج بن الشاعر، حدثنا أبو النضر، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي عن أبي سلمة عن أبي هريرة".

اتصال الحديث وأوساله لا يقدح صحته: هكذا وقع هذا الإسناد في عامة النسخ، ووقع في بعضها: حدثنا أبي عن الزهرى عن أبي سلمة فزاد الزهرى، قال أبو علي الغساني: والصواب هو الأول، قال: وكذلك خرجَهُ أبو مسعود في الأطراف، قال: ولا أعلم لسعد بن إبراهيم رواية عن الزهرى، وقال الدارقطنى في كتاب "العلل": لم يتابع أبو النضر على وصله عن أبي هريرة، قال: والمحفوظ عن إبراهيم عن أبيه عن أبي سلمة مرسلأ، كذا رواه يعقوب وسعد بن إبراهيم بن سعد، قال: المرسل الصواب، هذا كلام الدارقطنى، وال الصحيح أن هذا الذي ذكره لا يقدح في صحة الحديث، فقد سبق في أول هذا الكتاب أن الحديث إذا روی متصلةً ومرسلًا كان محكمًا بوصله على المذهب الصحيح؛ لأن مع الواصل زيادة علم حفظها، ولم يحفظها من أرسله، والله أعلم.

معنى "خلق الله آدم على صورته": قوله ﷺ: "خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ طُولَهُ سَتُونَ ذَرَاعًا" هذا الحديث سبق شرحه وبيان تأويله، وهذه الرواية ظاهرة في أن الضمير في "صورته" عائد إلى آدم، وأن المراد أنه خلق في أول نشأته على صورته التي كان عليها في الأرض، وتوفي عليها، وهي طوله ستون ذراعاً، ولم يتقل أطواراً كذرتيه، وكانت صورته في الجنة هي صورته في الأرض لم تغير.

طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا،* فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولَئِكَ الظَّفَرِ، وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ، فَاسْتَمِعْ مَا يَجِيبُونَكَ، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةً ذُرَيْتَكَ، قَالَ: فَذَهَبَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ: فَرَادُوهُ؛ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ: فَكُلْ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ، وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الْآنَ.

قوله: "قال اذهب فسلم على أولئك الظفر، وهم نفر من الملائكة جلوس، فاستمع ما يجيبونك، فإنما تحيتك وتحية ذريتك، فذهب فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله".

السلام وجوابه: فيه: أن الوارد على جلوس يسلم عليهم، وأن الأفضل أن يقول: السلام عليكم بالألف واللام، ولو قال: سلام عليك، كفاه، وأن رد السلام يستحب أن يكون زيادة على الابتداء، وأنه يجوز في الرد أن يقول: السلام عليكم، ولا يشترط أن يقول: وعليكم السلام، والله أعلم.

* قوله: "وطوله ستون ذراعاً" الظاهر أنه الذراع المتعارف في ذلك الزمان، فإنه الذي يحصل به البيان، وقيل: بل ذراع آدم وليس بشيء، أما أولا فلأنه لا يحصل به البيان قطعاً إلا إذا كان ذراع آدم متعارفاً فيما بين الناس، وأما ثانياً فلأنه يخل باعتدال الأعضاء، فلو فرض الإنسان سنتين ذراعاً بذراع نفسه لكان ذراعه أقل شيء، ولا يتحقق فيه الاعتدال قطعاً، فلا وجه للقول بأن صورة آدم كانت كذلك، وثالثاً يلزم أن يكون ذراع آدم مختلاً في المنافع؛ إذ يلزم أن يكون قصيراً جداً بالنظر إلى تمام قامته، وذلك يخل بالمنافع التي خلق الذراع لها، كما لا يخفى.

* * *

[١٣ - باب جهنم أعاذنا الله منها]

- ٧١٥٥ - (١) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ خَالِدٍ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلَّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ يَحْرُو نَهَا".
- ٧١٥٦ - (٢) حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُعَيْرَةُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجِزَّامِيِّ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "نَارُكُمْ هَذِهِ، الَّتِي يُوقَدُ ابْنُ آدَمَ، جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءاً مِنْ حَرَّ جَهَنَّمَ". قَالُوا: وَاللَّهِ! * إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ "فِإِنَّهَا فُضَّلَتْ عَلَيْهَا بِتَسْعَةِ وَسَيِّنَ جُزْءاً، كُلُّهَا مِثْلُ حَرَّهَا".
- ٧١٥٧ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنْبَهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يُمْثِلُ حَدِيثَ أَبِي الزَّنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرَّهَا".
- ٧١٥٨ - (٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ سَمِعَ وَجْهَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "تَدْرُونَ مَا هَذَا؟" قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "هَذَا حَجَرٌ رُمِيَّ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذَ سَبْعِينَ خَرِيفاً، فَهُوَ يَهُوِي فِي النَّارِ الْآنَ، حَتَّى التَّهَى إِلَى قَعْرِهَا".

[١٣ - باب جهنم أعاذنا الله منها]

استدراك دارقطني: قوله: "حدثنا عمر بن حفص، حدثنا أبي عن العلاء بن خالد الكاهلي عن شقيق عن عبد الله الحديث". هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم وقال: رفعه وهم، رواه الثوري وموان، وغيرهما عن العلاء بن خالد موقعاً، ومحض ثقة حافظ إمام، فزيادته الرفع مقبولة كما سبق نقله عن الأكثرين والحققين. قوله: "سمع وجة" هي بفتح الواو وإسكان الجيم، وهي السقطة. *

** قال في تكملة فتح المלהهم: قوله: "إن كانت لكافية" إن مخففة من المثلقة، أي إن هذه النار لكافية في إحراق الكفار وعقوبة الفجاح، فهلا أكفي بها؟ ولأي شيء زيدت في حرها؟ (تكملة فتح الملههم: ٢٠٠/٦)

** قال في تكملة فتح الملههم: والمراد هنا صوت سقوط شيء. قال القرطبي: حرقت لهم العادة في أن سمعوا ما منع غيرهم. (تكملة فتح الملههم: ٢٠١/٦)

عن أبي حازم، عن أبي هريرة ب لهذا الإسناد، وقال: "هذا وقع في أسفلها، فسمعته وحيتها".
 ٧١٦٠ - (٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى حُجْرَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى عَنْقِهِ".

٧١٦١ - (٧) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ يَعْنِي أَبْنَ عَطَاءِ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى حُجْرَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى تَرْقُوَتِهِ".
 ٧١٦٢ - (٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ بِهَذَا الإِسنَادِ، وَجَعَلَ مَكَانَ حُجْرَتِهِ حَقْوَيْهِ.

قوله: "في حديث محمد بن عبد بإسناده عن أبي هريرة بهذا الإسناد، وقال: هذا وقع في أسفلها، فسمعته وحيتها" هكذا هو في النسخ، وهو صحيح فيه مخدوف دل عليه الكلام أي هذا حجر وقع، أو هذا حين وثواب ذلك.

شرح الغريب: قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى حُجْرَتِهِ" هي بضم الحاء، وإسكان الحيم، وهي معقد الإزار والسرابيل: "وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى تَرْقُوَتِهِ"، وهي بفتح التاء، وضم القاف، وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعائق، وفي رواية "حقويه" بفتح الحاء وكسرها، وهم معقد الإزار، والمراد هنا ما يحاذى ذلك الموضع من حنيبه.

[١٤] - باب النار يدخلها الجنارون، والجنة يدخلها الضعفاء

٧١٦٣ - (١) حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اَحْتَجَتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي * الْجَنَارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي الْضَّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ لِهَذِهِ: أَنْتِ عَذَابِي، أَعَذَّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءَ - وَرَبِّمَا قَالَ: أُصِيبُ بِكِ مَنْ أَشَاءَ -، وَقَالَ لِهَذِهِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءَ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْوَهَا".

٧١٦٤ - (٢) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "تَحَاجَتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أَوْثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَالِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضَعَفَاءُ النَّاسِ * وَسَقَطُهُمْ وَعَجَزُهُمْ".

١٤ - باب النار يدخلها الجنارون، والجنة يدخلها الضعفاء

قوله ﷺ: "تحاجت النار والجنة" إلى آخره، هذا الحديث على ظاهره، وأن الله تعالى جعل في النار والجنة تمييزاً تدرّكـانـ بهـ، فتحاجـتاـ، ولا يلزمـ منـ هـذاـ أـنـ يـكونـ ذـلـكـ التـميـزـ فـيـهـمـ دـائـماـ.

شرح الغريب: قوله ﷺ: "وقالت الجنة: فمالي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم". أما "سقطهم" فهو ففتح السين والكاف أي ضعفاً لهم والتحقرون منهم، وأما "عجزهم" فهو فتح العين والجيم جمع عاجز، أي العاجزون عن طلب الدنيا والتمكن فيها والثروة والشوكـةـ.

الوجوه الثلاثة في "غركـمـ": وأما الرواية رواية محمد بن رافع ففيها: "لا يدخلني إلا ضعاف الناس وعراكم" فروى على ثلاثة أوجه حكـاـهاـ القـاضـيـ، وهـيـ موجودـةـ فـيـ النـسـخـ: إـحـدـاهـاـ: "غـرـكـمـ" بـعـينـ مـفـتوـحةـ وـثـاءـ مـثـلـثـةـ. قال القـاضـيـ هذهـ روـاـيـةـ الأـكـثـرـينـ مـنـ شـيـوخـناـ، وـمـعـناـهـاـ: أـهـلـ الـحـاجـةـ وـالـفـاقـهـ وـالـجـمـوعـ، وـالـغـرـثـ؛ الجـمـوعـ. وـالـثـالـثـ: "عـزـعـكـمـ" بـعـينـ مـهـمـلـةـ مـفـتوـحةـ وجـيمـ وزـاءـ وـتـاءـ جـمـعـ عـاجـزـ كـمـاـ سـقـ. وـالـثـالـثـ: "غـرـكـمـ" بـعـينـ مـعـجمـةـ مـكـسـوـرـةـ، وـرـاءـ مـشـدـدـةـ وـتـاءـ مـشـدـدـةـ فـوـقـ، وهـكـذـاـ هوـ الأـشـهـرـ فـيـ نـسـخـ بـلـادـنـاـ أـيـ الـبـلـهـ الـغـافـلـونـ، الـذـينـ لـيـسـ هـمـ فـتـلـكـ وـحـدـقـ -

* قوله: "احتـاجـتـ النـارـ وـالـجـنـةـ، فـقـالـتـ هـذـهـ يـدـخـلـنـيـ" إـلـيـ اـفـتـحـرـتـ النـارـ بـأـهـلـهـ قـهـرـ لأـعـدـاءـ اللـهـ، وـالـجـنـةـ بـأـهـلـهـ دـارـ كـرـامـةـ أـوـلـيـائـهـ، فـقطـعـ اللـهـ تـعـالـىـ الـاختـصـامـ باـسـتـادـ الـكـلـ إـلـيـهـ، وـالـلـهـ تـعـالـىـ أـعـلـمـ.

* قوله: "فـمـاـ لـيـ لـاـ يـدـخـلـنـيـ إـلـاـ ضـعـفـاءـ النـاسـ" أيـ فـمـاـ لـيـ لـاـ اـفـتـحـرـ عـلـيـكـ وـالـحـالـ أـنـهـ لـاـ يـدـخـلـنـيـ إـلـاـ الـأـوـلـيـاءـ، فـإـنـاـ دـارـ كـرـامـةـ وـمـنـزلـ ضـيـافـهـمـ، وـالـلـهـ تـعـالـىـ أـعـلـمـ.

فَقَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي، أَرْحَمْ بِكِ مَنْ أَشَاءَ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي، أَعَذَّبْ بِكِ مَنْ أَشَاءَ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مِلْوَهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ، فَيَضْعُ قَدْمَهُ عَلَيْهَا، فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ، فَهَنَالِكَ تَمْتَلِئُ، وَيُزُوِّي بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ".

٧١٦٥ - (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنَى الْهَلَالِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو سُفيَّانَ يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ حُمَيْدٍ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ أَبْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "اَحْتَجَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ"، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثُ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الزَّنَادِ.

٧١٦٦ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنْبَهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "اَتَحْاجَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوْتِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَالِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَغَرِّهُمْ؟ قَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: إِنَّمَا أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمْ بِكِ مَنْ أَشَاءَ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أَعَذَّبْ بِكِ مَنْ أَشَاءَ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مِلْوَهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضْعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رِجْلَهُ، تَقُولُ: قَطْ قَطْ قَطْ".

- في أمور الدنيا، وهو نحو الحديث الآخر: "أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْبَلَهُ".

المراد بـ"البله": قال القاضي: معناه: سواد الناس وعامتهم من أهل الإيمان، الذين لا يقطنون للستة، فيدخل عليهم الفتنة، أو يدخلهم في البدعة أو غيرها، فهم ثابتوا الإيمان، وصححوا العقائد، وهم أكثر المؤمنين، وهم أكثر أهل الجنة. وأما العارفون والعلماء العاملون، والصالحون المتبعون، فهم قليلون وهم أصحاب الدرجات، العلي، قال: وقيل: معنى الضعفاء هنا، وفي الحديث الآخر: "أَهْلُ الْجَنَّةِ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ" إنه الخاضع لله تعالى: المذل نفسه له سبحانه وتعالى، ضد التكبر المستكبر.

شرح الغريب واللغات في "قط": قوله ﷺ: "فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ فَهَنَالِكَ تَمْتَلِئُ وَيُزُوِّي بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ". معنى "يزوي" يضم بعضها إلى بعض، فتحتمع وتلتقي على من فيها، ومعنى "قط" حسيبي أي يكفي هذا، وفيه ثلاث لغات: قَطْ قَطْ ياسكان الطاء فيهما، وبكسرها متونة، وغير متونة.

قوله ﷺ: "فَأَمَّا النَّارُ، فَلَا تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضْعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رِجْلَهُ" وفي الرواية التي بعدها: "لَا تَرَال جَهَنَّمَ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مُزِيدٍ، حَتَّى يَضْعَ فِيهَا رَبُّ الْعَرَةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْمَهُ، فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ" وفي الرواية الأولى: "فَيَضْعُ قَدْمَهُ عَلَيْهَا".

المذهبان في الصفات: هذا الحديث من مشاهير أحاديث الصفات، وقد سبق مرات بيان اختلاف العلماء فيها على مذهبين: أحدهما: وهو قول جمهور السلف، وطائفة من الشكلين: أنه لا يتكلّم في تأویلها، بل نؤمن أنها -

فَهَنالِكَ تَمْثِيلُهُ، وَيُرَوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا.

- ٧١٦٧ (٥) **وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْعَةَ: حَدَّثَنَا حَرَيْرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اَحْتَاجْتِ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ"، فَذَكَرَ تَحْوَرَ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَى قَوْلِهِ: "وَلِكُلِّئِكُمَا عَلَيَّ مِلْوَهَا" وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنَ الزِّيَادَةِ.**

- ٧١٦٨ (٦) **حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ فَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَرَالُ جَهَنَّمَ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعِزَّةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْمَهُ، فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ، وَعَزِيزَكَ! وَيُرَوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ".**

- ٧١٦٩ (٧) **وَحَدَّثَنِي زُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَبْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارِ: حَدَّثَنَا فَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ شَيْبَانَ.**

- حق على ما أراد الله، ولها معنى يليق بها، وظاهرها غير مراد. والثاني: وهو قول جمهور المتكلمين أنها تأول بحسب ما يليق بها، فعلى هذا اختلفوا في تأويل هذا الحديث، فقيل: المراد بالقدم هنا المتقدم، وهو شائع في اللغة، ومعناه: حتى يضع الله تعالى فيها من قدمه لها من أهل العذاب.

قال المازري والقاضي: هذا تأويل **النَّضْرِ** بن شبل ونحوه عن ابن الأعرابي. الثاني: أن المراد قدم بعض المخلوقين، فيعود الضمير في قدمه إلى ذلك المخلوق المعلوم. الثالث: أنه يحتمل أن في المخلوقات ما يسمى بهذه التسمية، وأما الرواية التي فيها "يضع الله فيها رجله" فقد زعم الإمام أبو بكر بن فورك أنها غير ثابتة عند أهل القول، ولكن قد رواها مسلم وغيره فهي صحيحة، وتتأول لها كما سبق في القدم، ويجوز أيضاً أن يراد بالرجل الجمعة من الناس كما يقال: رجل من جراد أي قطعة منه، قال القاضي: أظهر التأويلات أنهم قوم استحقوا، وخلقوا لها، قالوا: ولا بد من صرفه عن ظاهره لقيام الدليل القطعي العقلي على استحالة الجارحة على الله تعالى.

استحالة الظلم في حق الله: قوله ﷺ: "وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا". قد سبق مرات بيان أن الظلم مستحب في حق الله تعالى، فمن عذبه بذنب أو بلا ذنب، فذلك عدل منه سبحانه وتعالى.

سعَةُ رَحْمَةِ اللهِ وَسُعَةُ الْجَنَّةِ: قوله ﷺ: "وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا". هذا دليل لأهل السنة أن الثواب ليس متوقفاً على الأعمال، فإن هؤلاء يخلقون حيتاً، ويعطون في الجنة ما يعطون بغير عمل، ومثله أمر الأطفال والجانين الذين لم يعملا طاعة قط، فكلهم في الجنة برحمه الله تعالى وفضله، وفي هذا الحديث دليل على عظم -

٧١٧٠ - (٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءٍ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: **(يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ)** (ف: ٣٠)، فَأَخْبَرَنَا عَنْ سَعِيدِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "لَا تَرَأْلُ جَهَنَّمَ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ رَبَّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدْمَهُ، فَيَنْزُوُنِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَتَقُولُ: قَطْ قَطْ، يَعْرِتُكَ وَكَرِمَكَ، وَلَا يَرَأْلُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا، فَيُسْكِنُهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ".

٧١٧١ - (٩) حَدَّثَنِي زَهْيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَفَانُ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "يَقْرَئُ مِنَ الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْرَئَ، ثُمَّ يُنْشِئُ اللَّهُ تَعَالَى لَهَا خَلْقًا مِمَّا يَشَاءُ".

٧١٧٢ - (١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَتَقَارِبًا فِي اللفظِ -، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَحْيَءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَائِنَهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ" - زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ: فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَاتَّفَقا فِي بَاقِي الْحَدِيثِ - فَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَسْرِئُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ! هَذَا الْمَوْتُ، قَالَ: وَيَقُولُ: يَا أَهْلَ النَّارِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قَالَ: فَيَسْرِئُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ! هَذَا الْمَوْتُ، قَالَ: فَيَؤْمِرُ بِهِ فَيَذْبَحُ، قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! خَلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ! خَلُودٌ فَلَا مَوْتَ". قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **(وَأَنِذْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ**

= سعة الجنة، فقد جاء في الصحيح: "أن للواحد فيها مثل الدنيا وعشرة أمثالها، ثم يبقى فيها شيء خلق ينشئهم الله تعالى".

قوله ﷺ: "يَحْيَءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَائِنَهُ كَبْشٌ، فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَذْبَحُ، ثُمَّ يَقَالُ: خَلُودٌ فَلَا مَوْتٌ".

كون الموت وجودياً وتأويل الحديث: قال المازري: الموت عند أهل السنة عرض يضاد الحياة، وقال بعض المعتزلة: ليس بعرض، بل معناه عدم الحياة، وهذا خطأ لقوله تعالى: **(خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ)** (الملك: ٢)، فأثبتت الموت خلوقاً، وعلى المذهبين ليس الموت بجسم في صورة كبش أو غيره، فبتاؤل الحديث على أن الله يخلق هذا الجسم، ثم يذبح مثلاً؛ لأن الموت لا يطرأ على أهل الآخرة، والكبش الأملح قيل: هو الأبيض الحالص، قاله ابن الأعرابي، وقال الكسائي: هو الذي فيه بياض وسوداد، وبياضه أكثر، وسبق بيانه في الضحايا.

قوله ﷺ: **"فَيَسْرِئُونَ"** بأهله أي يرفعون رؤوسهم إلى المنادي.

في غفلةً وهم لا يؤمنون (مرجم: ٣٩)، وأشار بيده إلى الدنيا.

٧١٧٣ - (١١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ"، وَلَمْ يَقُلْ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَيْضًا: وأشار بيده إلى الدنيا.

٧١٧٤ - (١٢) حَدَّثَنَا زَهْرَيُّ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ الْحَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةَ الْجَنَّةَ، وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُومُ مُؤْدَنٌ بَيْنَهُمْ، فَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ! لَا مَوْتَ، كُلَّ خَالِدٍ فِيمَا هُوَ فِيهِ".

٧١٧٥ - (١٣) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْمَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَصَارَ أَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ، أُتِيَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يُدْبِغُ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادِي: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ! لَا مَوْتَ، فَيَزِدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرْحًا إِلَى فَرْحِهِمْ، وَيَزِدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ".

٧١٧٦ - (١٤) حَدَّثَنِي سُرِيجُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ضِرْسُ الْكَافِرِ، أَوْ تَابُ الْكَافِرِ مِثْلُ أَحَدٍ، وَغَلَظُ جَلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثَةَ".

٧١٧٧ - (١٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرْبَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكِيعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ قَالَ: "مَا بَيْنَ مَنْكِبِي الْكَافِرِ فِي النَّارِ مَسِيرَةُ ثَلَاثَةَ

قوله ﷺ: "ضرس الكافر مثل أحد، وغلظ جلدته مسيرة ثلاثة، وما بين منكبيه مسيرة ثلاثة" هذا كله لكونه أبلغ في إيلامه، وكل هذا مقدر لله تعالى يجب الإيمان به لإخبار الصادق به.

أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَكِيعِي: "فِي النَّارِ".

٧١٧٨ - (١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذَ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ: حَدَّثَنِي مَعْبُدُ ابْنِ خَالِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِلَّا أَخْبُرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟" قَالُوا: بَلَى! قَالَ ﷺ: "كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٌ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ"، ثُمَّ قَالَ: "إِلَّا أَخْبُرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟" قَالُوا: بَلَى! قَالَ: "كُلُّ عَنْلٌ جَوَاظٌ مُسْتَكِبٌ".

٧١٧٩ - (١٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَتَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ بِهَذَا الإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "إِلَّا أَدْلُكُمْ".

٧١٨٠ - (١٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا سُفيَّانُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْخَزَاعِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِلَّا أَخْبُرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٌ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ، إِلَّا أَخْبُرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ جَوَاظٌ زَنِيمٌ مُسْتَكِبٌ".

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله ﷺ في أهل الجنة: "كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٌ". ضبطوا قوله: "متضعف" بفتح العين وكسرها المشهور الفتح، ولم يذكر الأكثرون غيره، ومعناه: يستضعفه الناس ويختفرون عليه لضعف حاله في الدنيا، يقال: تضعفه واستضعفه. وأما رواية الكسر فمعناها: متواضع متذلل خامل واضح من نفسه، قال القاضي: وقد يكون الضعف هنا رقة القلوب ولديها وإنجذابها للإيمان، والمراد أن أغلب أهل الجنة هؤلاء كما أن معظم أهل النار القسم الآخر، وليس المراد الاستيعاب في الطرفين، ومعنى "الأشعث": متلبد الشعر مغره الذي لا يدهنه ولا يكثر غسله، ومعنى "مدفوع بالأبواب" أنه لا يوذن له بل يعجب ويطرد لحقارته عند الناس.

قوله ﷺ: "لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ" معناه: لو حلف بعيناً طمعاً في كرم الله تعالى يابراوه لأبره، وقيل: لو دعاه لأحابه، يقال: أبررت قسمه وبررته، والأول هو المشهور.

قوله ﷺ في أهل النار: "كُلُّ عَنْلٌ جَوَاظٌ مُسْتَكِبٌ". وفي رواية: "كُلُّ جَوَاظٌ زَنِيمٌ مُسْتَكِبٌ" أما "العنل" بضم العين والناء، فهو الحافي الشديد الخصومة بالباطل، وقيل: الحافي الفظُّ الغليظ. وأما "الجواظ" بفتح الجيم وتشديد الواو، وبالظاء المعجمة، فهو الجموع المنوع، وقيل: كثير اللحم المحتمال في مشيته، وقيل: القصير البطين، وقيل: الفاخر بالخاء. وأما "الزنيم" فهو الداعي في النسب الملصق بالقوم وليس منهم، شبه بزفة الشاة. وأما "المستكبر" =

٧١٨١ - (١٩) حَدَّثَنِي سُوِيدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "رَبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعَ يَا أَبْوَابِ لَوْ أَفْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا يَجْرُهُ".

(٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبْنُ ثُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ أَبْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ النَّافَةَ وَذَكَرَ الَّذِي عَفَرَهَا، فَقَالَ: إِذَا أَتَيْتَ أَشْقَاهَا: اتَّبَعْتَ بِهَا رَجُلًا عَزِيزًا** عَارِمًا مَنِيعًا فِي رَهْطِهِ، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ، ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ، فَوَعَظَ فِيهِنَّ، ثُمَّ قَالَ: "إِلَى مَا يَحْلِدُ أَحَدُكُمْ أَمْرَأَهُ؟" فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ "حَلْدَ الْأُمَّةِ"، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ: "جَلْدُ الْعَبْدِ، وَلَعْلَةُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ"، ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحْكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ، فَقَالَ: "إِلَى مَا يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟"

..... هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "رَأَيْتُ عَمَرَوْ بْنَ لُحَيْنَ بْنَ قَعْدَةَ بْنَ خَنْدَفَ،

= والمستكير" فهو صاحب الكير، وهو يطر الحق، وغمط الناس.

قوله ﴿فِي الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ﴾: **عَزِيزٌ عَارِمٌ**، **الْعَارِمُ** بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَالرَّاءِ، قَالَ أَهْلُ الْلُّغَةِ: هُوَ الشَّرِيرُ الْمَفْسُدُ الْخَبِيثُ، وَقَوْلُهُ: **الْقَوِيُّ الشَّرِسُ**، وَقَدْ عَرَمَ بِضْمِ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا وَكَسْرِهَا عَرَاماً بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَعَرَاماً بِضْمِنَاهَا فَهُوَ عَارِمٌ وَعَرَمٌ.

فوائدُ الْحَدِيثِ: وَفِي هَذَا الْحَدِيثَ: النَّهِيُّ عَنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ لِغَيْرِ ضَرُورَةِ التَّأْدِيبِ، وَفِيهِ: النَّهِيُّ عَنِ الصَّحْلَكِ مِنِ الظَّرْفَةِ يَسْمَعُهَا مِنْ غَيْرِهِ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَتَغَافَلْ عَنْهَا، وَيَسْتَمِرُّ عَلَى حَدِيثِهِ وَاشْتَغَالِهِ بِمَا كَانَ فِيهِ مِنْ غَيْرِ التَّفَاتٍ وَلَا غَيْرِهِ، وَيَظْهُرُ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ، وَفِيهِ: حَسْنُ الْأَدْبِ وَالْمَعْشِرَةِ.

قوله ﷺ: "رأيت عمرو بن لحيٍ بن قمعةَ بن خنديف أباً يبني كعب هؤلاء يُحرِّقُونَهُمْ في النار"، وفي الرواية الأخرى: "رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يُحرِّقُونَهُمْ في النار، وكان أهلُ من سبب السوانح".

ضبط الألفاظ والأسماء: أما "قمعة" ضبطوه على أربعة أوجه، أشهرها: قمعة بكسر القاف وفتح الميم المشددة. والثاني: كسر القاف والميم المشددة، حكاه القاضي عن رواية الباجي عن ابن ماهان. والثالث: فتح القاف مع إسكان الميم والرابع: فتح القاف والميم جميعاً وتخفيف الميم، قال القاضي: وهذه رواية الأكثرين. وأما "خندف" فيكسر الخاء المعجمة -

**** قال في تكملة فتح الملهم:** ويروى أن هذا الرجل اسمه قدار بن سالف، قيل: كان أحمر أزرق أصحابه.
(تكملة فتح الملهم: ٢١٣/٦)

أَخَا بْنِ كَعْبٍ هَؤُلَاءِ، يَحْرُجُ قُصْبَةَ فِي النَّارِ.

٧١٨٤ - (٢٢) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبَ يَقُولُ: إِنَّ الْبَحِيرَةَ الَّتِي يُمْتَنَعُ دَرَّهَا لِلطَّوَاغِيْتِ، فَلَا يَحْلِبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَأَمَّا السَّائِيْتُ الَّتِي كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِأَهْلِهِمْ، فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ. وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الْخَرَاعِيَّ يَحْرُجُ قُصْبَةَ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَبَّ السَّوَابِ".

٧١٨٥ - (٢٣) حَدَّثَنِي رُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "صِنْفَانٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ

= والدال، هذا هو الأشهر، وحكى القاضي في "المشارق" فيه وجهين: أحدهما: هذا، والثانى: كسر الخاء وفتح الدال، وآخرها فاء، وهي اسم القبيلة، فلا تصرف، واسمعها ليلي بنت عمران بن الجاف بن قضاعة.

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَبَا بْنِ كَعْبٍ كَذَا ضَبْطَنَاهُ أَبَا بَالْبَاءِ" وكذا هو في كثير من نسخ بلادنا، وفي بعضها "أَخَا" بالخاء، ونقل القاضي هذا عن أكثر رواية الجلودي، قال: والأول رواية ابن ماهان، وبعض رواية الجلودي، قال: وهو الصواب، قال: وكذا ذكر الحديث ابن أبي خيثمة ومصعب الزبيري وغيرهما؛ لأن كعباً هو أحد بطون خزاعة وابنه، وأما "لحى" فضم اللام وفتح الخاء، وتشديد الياء، وأما "قصبة" فضم القاف وإسكان الصاد، قال الأكثرون: يعني أمعاءه، وقال أبو عبيد: الأمعاء واحدتها قصب. أما قوله في الرواية الثانية: "عمرٌ بْنٌ عَامِرٌ" فقال القاضي: المعروف في نسب ابن خزاعة "عمرٌ بْنٌ لَحِيٌّ بْنٌ قَمْعَةٌ" كما قال في الرواية الأولى، وهو قمعة بن إلياس ابن مصر، وإنما عامر عم أبي قمعة، وهو مدركة بن إلياس، هذا قول نساب الحجازيين، ومن الناس من يقول: إنهم من اليمن من ولد عمرو بن عامر، وإنه عمرو بن لحي، واسمه ربيعة بن حرثة بن عمارة بن عامر، وقد يحتاج قائل بهذه الرواية الثانية، هذا آخر كلام القاضي، والله أعلم.

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "صِنْفَانٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا" قوم معهم سياط كاذناب البقر، يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات ميلات مائلات، رؤسهن كاسينة البحت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها لنوجد من مسيرة كذا وكذا =

* قال في تكميلة فتح الملهم: قوله: "يَحْرُجُ قُصْبَةَ" بضم القاف وسكون الصاد، وهو واحد الأقصاب، وهي الأمعاء. (تكميلة فتح الملهم: ٦/٢١٤)

بِهَا النَّاسُ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنَمَةِ الْبَحْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ وَلَا يَحْدُنَّ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَتَوْجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا".

٧١٨٦ - (٢٤) حَدَّثَنَا أَبْنُ نُعَيْرٍ: حَدَّثَنَا زَيْدٌ يَعْنِي أَبْنَ حُبَابٍ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُوشِكُ إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةً، أَنْ تَرَى قَوْمًا فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ، يَعْدُونَ فِي غَضَبٍ اللَّهِ، وَيَرُوُحُونَ فِي سَخْطِ اللَّهِ".

٧١٨٧ - (٢٥) حَدَّثَنَا عَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ

= وقوع ما أخبر به النبي ﷺ، ومعنى الغريب: هذا الحديث من معجزات النبوة، فقد وقع ما أخبر به ﷺ، فاما أصحاب السياسة فهم غلماناً والى الشرطة، أما "الكاسيات" فيه اوجه: أحدها: معناه: كاسيات من نعمة الله، عاريات من شكرها. والثانى: كاسيات من الثياب، عاريات من فعل الخير والاهتمام لآخرهن والاعتناء بالطاعات. والثالث: تكشف شيئاً من بدها إظهاراً لحملها، فهن كاسيات عاريات. والرابع: يلبسن ثياباً رفاقاً تصف ما تختها، كاسيات عاريات في المعنى.

واما "مائلات ميلات" فقيل: زانفات عن طاعة الله تعالى، وما يلزمهن من حفظ الفروج وغيرها، وميلات يعلمون غيرهن مثل فعلهن، وقيل: مائلات: متاخرات في مشيتها ميلات أكتافهن، وقيل: مائلات يتمشطن المشطة الميلاء، وهي مشطة البغایا معروفة لهن، ميلات يمشطن غيرهن تلك المشطة، وقيل: مائلات إلى الرجال ميلات لهم بما يبدين من زينتهن وغيرها. وأما "رؤوسهن كأسنمة البحت" فمعناه: يعظمن رؤوسهن بالخمر والعمام وغیرها مما يلف على الرأس، حتى تشبه أسنمة الإبل البحت، هذا هو المشهور في تفسيره.

قال المازري: ويجوز أن يكون معناه: يطمحن إلى الرجال ولا يعن عنهم، ولا ينكشن رؤوسهن، واختار القاضي أن المائلات تمشطن المشطة الميلاء، قال: وهي صفر الغدائير وشدها إلى فوق، وجمعها في وسط الرأس، فتصير كأسنمة البحت، قال: وهذا يدل على أن المراد بالتشبيه بأسنمة البحت إنما هو لارتفاع الغدائير فوق رؤوسهن، وجمع عقادصها هناك، وتكثرها بما يضفرنه حتى تميل إلى ناحية من جوانب الرأس، كما يميل السنام، قال ابن دريد: يقال: ناقة ميلاء إذا كان سنامها يميل إلى أحد شقيتها، والله أعلم.

قوله ﷺ: "لَا يَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ" يتأول التأويلين السابقين في نظائره: أحدهما: أنه محمول على من استحلت حراماً من ذلك مع علمها بتحريمها، فتكون كافرة مخلدة في النار، لا تدخل الجنة أبداً. والثانى: يحمل على أنها لا تدخلها أول الأمر مع الفائزين، والله تعالى أعلم.

أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن طالت بيك مدة، أو شكت أن ترى قوماً يغدوون في سخط الله، ويرون حوناً في لعنته، في أيديهم مثل أذناب البقر".

* * *

[١٥ - باب فناء الدنيا، وبيان الحشر يوم القيمة]

٧١٨٨ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبْنُ نُعَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدٍ بْنُ بَشْرٍ، حَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ أَعْمَى، حَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَالِدٍ، حَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتَمَ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُسْتُورَدًا، أَخَا يَبْنِي فَهْرٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَاللَّهِ مَا الدِّينُ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هَذِهِ، وَأَشَارَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بِالسَّبَابَةِ فِي الْيَمِّ، فَلَيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ بِمَ تَرْجِعُ؟". وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا، غَيْرَ يَحْيَى: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أَسَامَةَ: عَنِ الْمُسْتُورَدِ بْنِ شَدَادٍ، أَخِي يَبْنِي فَهْرٍ.

وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا: قَالَ: وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلَ بِالسَّبَابَةِ بِالإِبَاهَامِ.

٧١٨٩ - (٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَاتِمِ أَبْنِ أَبِي صَغِيرَةَ: حَدَّثَنِي أَبْنُ أَبِي مُلِيَّةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

١٥ - باب فناء الدنيا، وبيان الحشر يوم القيمة

قوله ﷺ: "وَاللَّهِ مَا الدِّينُ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هَذِهِ، وَأَشَارَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بِالسَّبَابَةِ فَلَيَنْظُرْ مَمْ تَرْجِعُ؟". وفي رواية: "وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلَ بِالإِبَاهَامِ".

ترجح السبابه والرد على السمرقندى: هكذا هو في نسخ بلادنا "بالإباء"، وهي الإصبع العظمى المعروفة، كما نقله القاضي عن جميع الرواية إلا السمرقندى فرواه "البهام"، قال: وهو تصحيف، قال القاضي: ورواية السبابه أظهر من رواية الإباء وأشبه بالتمثيل؛ لأن العادة الإشارة بها لا بالإباء، ويحتمل أنه أشار بهذه مرة وهذه مرة، و"اليم": البحر.

ضبط "ترجع": قوله: "مَمْ تَرْجِعُ". ضبطوا "ترجع" بالمنشأ فوق والمنشأ تحت، والأول أشهر، ومن رواه بالمنشأ تحت أعاد الضمير إلى أحدكم، والمنشأ فوق أعاده على الإصبع، وهو الأظهر، ومعناه: لا يعلق بها كثير شيء من الماء، ومعنى الحديث: ما الدنيا بالنسبة إلى الآخرة في قصر مدتها وفناً لذاتها ودoram الآخرة ودoram لذاتها ونعمتها إلا كنسية الماء الذي يعلق بالإصبع إلى باقي البحر.

"يُحشِّرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَّةً عُرَّاً غُرْلَاً" ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ النَّسَاءُ وَالرَّجَالُ جَمِيعاً، يَتَظَرَّ
بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؟ قَالَ ﷺ: "يَا عَائِشَةُ! الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَتَظَرَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ".

٧١٩٠ - (٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُعْمَيرَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو حَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ
حَاتِمٍ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ "غُرْلَا".

٧١٩١ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرٍ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنَ
أَبِي عُمَرَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو عَنْ
سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: "إِنَّكُمْ مُلَاقُو اللَّهِ مُشَاهَةً
حُفَّةً عُرَّاً غُرْلَاً" ، وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: يَخْطُبُ.

٧١٩٢ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْيُودُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ:
حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنْ شَعْبَةَ، حَوْدَّدَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنِّي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ
الْمُشَنِّي - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنِ الْمُغَيْرَةِ بْنِ النَّعْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ،
عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا بِمَوْعِظَةٍ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ
إِلَى اللَّهِ حُفَّةً عُرَّاً غُرْلَاً **كَمَا بَدَّلْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيَّدُهُ** وَعَدْنَا عَلَيْنَا **إِنَّا كُنَّا فَعَلَيْنَا**
(الأنبياء: ٤٠). أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِبْرَاهِيمَ **عَلَيْهِ السَّلَامُ** أَلَا وَإِنَّهُ سَيِّحَاءُ بِرِحَالِ

شرح الغريب ومقصود الحديث: قوله ﷺ: "يُحشِّرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَّةً عُرَّاً غُرْلَاً". الغرل: بضم الغين
المعجمة وإسكان الراء، معناه: غير مختنين، جمع أغزل، وهو الذي لم يختن، وبقيت معه غرلته وهي قلفته، وهي
الجلدة التي تقطع في الختان، قال الأزهري وغيره: هو الأغزل والأرغل والأغلف بالغين المعجمة في الثلاثة،
والأقلف والأعمق بالعين المهملة، وجمعه غرل ورغل وغلف وقف وغرف، و"الحفة" جمع حاف، والمقصود ألم
يُحشرون كما خلقوا لا شيء معهم، ولا يفقد منهم شيء حتى الغرلة تكون معهم.

قوله **ﷺ**: "سيحاء ب الرجال من أمتنا إلى آخره" هذا الحديث قد سبق شرحه في "كتاب الطهارة"، وهذه الرواية
تؤيد قول من قال هناك: المراد به الذين ارتدوا عن الإسلام.

**** قال في تكميلة فتح الملة:** وهو فضل جزئي يحصل له ولا يستلزم أن يكون أفضل من النبي الكريم ﷺ على
الإطلاق، والحكمة في كون إبراهيم أول من يكسي أنه جرد حين ألقى في النار. (تكميلة فتح الملة: ٦/٢٢٠)

من أمتي، كيؤخذ بهم ذات الشمال، فاقول: يا رب! أضحاي، فيقال: إنك لا تدرى ما أحذثوا بعذك، فاقول، كما قال العبد الصالح: «وكنت علية شهيداً ما ذمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد»: إن تعد لهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم» (المائدة: ١١٧، ١١٨) قال: فيقال لي: إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم ممنذ فارقهم».

وفي حديث وكيع ومعاذ: «فيقال: إنك لا تدرى ما أحذثوا بعذك».

٦-٧١٩٣ حديث زهير بن حرب: حدثنا أحمد بن إسحاق، ح وحدشي محمد بن حاتم: حدثنا بهز قالا جمِيعاً: حدثنا وهيب: حدثنا عبد الله بن طاؤس عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يُحشَّرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثَ طَرَائِقَ: رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ، وَأَنْثَانِ عَلَى بَعِيرٍ، وَثَلَاثَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشْرَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَتَحْشِّرُ بَقِيهِمُ النَّارُ، تَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا: وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُنْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَنْسَوَا».

قوله ﷺ: «يُحشَّرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثَ طَرَائِقَ: رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ، وَأَنْثَانِ عَلَى بَعِيرٍ وَعَشْرَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَتَحْشِّرُ بَقِيهِمُ النَّارُ، تَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُنْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَنْسَوَا».

آخر أشرط الساعة: قال العلماء: وهذا الحشر في آخر الدنيا قبل القيمة، وقيل التفخ في الصور بدليل قوله ﷺ: «بَقِيهِمُ النَّارُ، تَبِيتُ مَعَهُمْ، وَتَقِيلُ وَتُصْبِحُ وَتُنْسِي» وهذا آخر أشرط الساعة كما ذكر مسلم بعد هذا في آيات الساعة، قال: وآخر ذلك نار تخرج من قعر عدن ترحل الناس. وفي رواية: «تطرد الناس إلى محشرهم»، والمراد بثلاث طرائق: ثلاث فرق، ومنه قوله تعالى إخباراً عن الجن: «كُنَّا طَرَائِقَ قَدَّاداً» (الجن: ١١) أي فرقا مختلفة الأهواء.

[١٦] - باب في صفة يوم القيمة، أعنان الله على أهواها

- ٧١٩٤ - (١) حَدَّثَنَا زُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَعَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنُونَ أَبْنَ سَعِيدٍ عَنْ عَبْيَدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ) (المطففين: ٦) قَالَ: "يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَسْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أَذْيَهِ". وَفِي رِوَايَةِ أَبْنِ الْمُشْنَى قَالَ: "يَقُومُ النَّاسُ" وَلَمْ يَذْكُرْ يَوْمَ.
- ٧١٩٥ - (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَّسٌ يَعْنِي أَبْنَ عِيَاضٍ، حَوْلَ حَدَّثَنِي سُوِيدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، حَوْلَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ وَعِيسَى بْنُ يُوسَعَ عَنْ أَبْنِ عَوْنَى، حَوْلَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ يَحْيَى: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، حَوْلَ حَدَّثَنِي أَبُو نَصْرِ التَّمَارُ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُوبَ، حَوْلَ حَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، كُلُّ هُؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ أَبْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْيَدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ وَصَالِحٍ "حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَسْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أَذْيَهِ".
- ٧١٩٦ - (٣) حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي أَبْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ ثُورٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الْعَرَقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ بَاعًا، وَإِنَّهُ لَيَلْتُغُ إِلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ أَوْ إِلَى آذَانِهِمْ"، يَسْكُنْ ثُورٌ أَيْمَنًا قَالَ.
- ٧١٩٧ - (٤) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، أَبُو صَالِحٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبْنِ جَابِرٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَ بْنُ عَامِرٍ: حَدَّثَنِي الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

١٦ - باب في صفة يوم القيمة، أعنان الله على أهواها

قوله ﷺ: "يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَسْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أَذْيَهِ". وفي رواية: "فِي كُوكُوكِ النَّاسِ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ" قال القاضي: ويتحمل أن المراد عرق نفسه وغيره، ويعتمد عرق نفسه خاصة، وسبب كثرة العرق: تراكم الأهوال، ودنو الشمس من رؤوسهم، وزخمة بعضهم بعضاً.

"لِدُنْيَ الشَّمْسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ، حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ".

قال سليم بن عامر: فوالله! ما أدرني ما يعني بالميل؟ أميافة الأرض، أم الميل الذي تكحل به العين. قال: "فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق، فمنهم من يكون إلى كعبيه، ومنهم من يكون إلى ركبتيه، ومنهم من يكون إلى حقويه، ومنهم من يلجم العرق إلى الجاماً". قال وأشار رسول الله ﷺ بيده إلى فيه.

* * *

[١٧ - باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار]

٧١٩٨ - (١) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَانَ الْمُسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنِ عُثْمَانَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَسَانَ وَأَبْنِ الْمُشْنَى - قَالَا: حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ فَتَادَةَ، عَنْ مُطَرَّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارِ الْمُحَاشِعِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: "أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمْرَنِي أَنْ أَعْلَمَكُمْ مَا جَهَلْتُمْ مِمَّا عَلِمْنِي يَوْمِي هَذَا، كُلُّ مَالٍ تَحْلُّتُهُ عَبْدًا حَلَالًا، وَإِنِّي حَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالُوهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَّمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمْرَتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَمَقْتَهُمْ عَرَبَاهُمْ وَعَجَمَاهُمْ، إِلَّا بَقَائِيَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَقَالَ: إِنَّمَا....."

١٧ - باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار

قوله ﷺ: "إِنَّ رَبِّي أَمْرَنِي أَنْ أَعْلَمَكُمْ مَا جَهَلْتُمْ مِمَّا عَلِمْنِي يَوْمِي هَذَا كُلُّ مَالٍ تَحْلُّتُهُ عَبْدًا حَلَالًا".

عدم تحريم السانية وغيرها: معنى "تحلته": أعطيته، وفي الكلام حذف أي قال الله تعالى: كل مال أعطيته عبداً من عبادي فهو له حلال، والمراد: إنكار ما حرموا على أنفسهم من السانية والوصيلة والبحرة والحامى وغير ذلك، وأنما لم تصر حراماً بتحريمه، وكل مال ملكه العبد فهو له حلال، حتى يتعلق به حق.

قوله تعالى: "وَإِنِّي حَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ".

المراد بـ"حفاء": أي مسلمين، وقيل: طاهرين من المعاصي، وقيل: مستقيمين منيين لقبول الهدایة، وقيل: المراد حين أخذ عليهم العهد في الذر، وقال: ﴿أَلَتْ سُلْطَانَكُمْ قَالُوا بَلَّا﴾ (الأعراف: ١٧٢)، قوله تعالى: "وَإِنَّهُمْ أَتَهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالُوهُمْ عَنْ دِينِهِمْ".

اختلاف الرواية والمعنى: هكذا هو في نسخ بلادنا "فاجتالهم" بالجحيم، وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين، وعن رواية الحافظ أبي علي الغساني: "فاختالتهم" بالخاء المعجمة، قال: والأول أصح وأوضح، أي استخفوه فذهبوا بهم وأذلوكهم عمما كانوا عليه، وجالوا معهم في الباطل، كذا فسره المروي وآخرون، وقال شمر: احتال الرجل الشيء: ذهب به، واحتال أموالهم: ساقها وذهب بها، قال القاضي: ومعنى "فاختالوهم" بالخاء على رواية من رواه، أي يحبسوهم عن دينهم، ويصدونهم عنه.

قوله ﷺ: "وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَمَقْتَهُمْ عَرَبَاهُمْ وَعَجَمَاهُمْ، إِلَّا بَقَائِيَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ".

المراد بـ"المقت": المقت: أشد البعض، والمراد بهذا المقت والنظر ما قبل بعثة رسول الله ﷺ، والمراد ببقايا أهل الكتاب: الباقيون على التمسك بدینهم الحق من غير تبدل.

بَعْثَتْكَ لِأَبْتَلِيكَ وَأَبْتَلَيْ بِكَ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَقْرَأُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي أَنْ أُحَرِّقَ قُرْيَشًا، فَقُلْتُ: رَبٌّ إِذَا يَتَلَعَّوْ رَأْسِي فَيَدْعُونَهُ حَبْزَةً، قَالَ: اسْتُخْرِجُهُمْ كَمَا اسْتُخْرِجُ جُوَافَكَ، وَأَغْزُهُمْ نُعْرَكَ، وَأَنْفِقْ فَسَنْتَفِقْ عَلَيْكَ، وَأَبْعَثْ جَيْشًا تَبْعَثْ خَمْسَةً مِثْلَهُ، وَقَاتِلْ بَمْنَ أَطَاعَكَ مِنْ عَصَبَكَ، قَالَ: وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٍ مُتَصَدِّقٍ مُوْفَقٍ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى، وَمُسْلِمٌ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفَّفٌ ذُو عِيَالٍ، قَالَ: وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ: الْمُضَعِيفُ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ، الَّذِينَ هُمْ فِيْكُمْ تَبَعًا لَا يَتَبَعُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا، وَالْخَائِنُ الَّذِي لَا يَخْفِي لَهُ طَمَعَ،

معنى الحديث والمراد بامتحانه تعالى: قوله سبحانه وتعالى: "إِنَّا بَعْثَتْكَ لِأَبْتَلِيكَ وَأَبْتَلَيْ بِكَ". معناه: لأمتحنك بما يظهر منك من قيامك بما أمرتك به من تبليغ الرسالة وغير ذلك من الجهاد في الله حق جهاده والصبر في الله تعالى وغير ذلك، وأبتألي بك من أرسلتك إليهم، فمنهم من يظهر إيمانه، ويخلص في طاعاته، ومن يتخلص ويتأيد بالعداوة والكفر ومن ينافق، والمراد أن يمتحنه ليصير ذلك واقعاً بارزاً، فإن الله تعالى إنما يعاقب العباد على ما وقع منهم لا على ما يعلمه قبل وقوعه، وإلا فهو سبحانه عالم بجميع الأشياء قبل وقوعها، وهذا نحو قوله: «وَلَنَبْلُونَكُمْ حَتَّى تَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ» (محمد: ٣١) أي نعلمهم فاعلين ذلك متصفين به.

قوله تعالى: "أَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ تَقْرَأُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ" أما قوله تعالى: "لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ" فمعناه: محفوظ في الصدور، لا يتطرق إليه الذهاب، بل يبقى على متر الأرمان. وأما قوله تعالى: "تَقْرَأُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ" فقال العلماء: معناه: يكون محفوظاً لك في حال النوم واليقظة، وقيل: تقرأ في يسر وسهولة.

قوله ﷺ: "فَقُلْتُ: رَبٌّ إِذَا يَتَلَعَّوْ رَأْسِي فَيَدْعُونَهُ حَبْزَةً" هي بالثانية المثلثة أي يشدحوه ويشجوه، كما يشدح الخبر أي يكسر. قوله تعالى: "وَأَغْزُهُمْ نُعْرَكَ" بضم النون أي نعيك.

قوله ﷺ: "وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٍ مُتَصَدِّقٍ مُوْفَقٍ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٌ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفَّفٌ" قوله: "ومسلم" مجرور ومعطوف على ذي قربى، وقوله: "مقطسط" أي عادل.

قوله ﷺ: "الْمُضَعِيفُ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ، الَّذِينَ هُمْ فِيْكُمْ تَبَعًا لَا يَتَبَعُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا".
ضبط الألفاظ ومعناها: قوله: "زَبْر" بفتح الزاء وإسكان الموحدة أي لا عقل له يزبره ويعني مما لا ينبغي، وقيل: هو الذي لا مال له، وقيل: الذي ليس عنده ما يعتمد. قوله: "لَا يَتَبَعُونَ" بالعين المهملة مخفف ومشدد من الإتباع، وفي بعض النسخ ينتفعون بالموحدة والغير المعجمة، أي لا يطلبون.

قوله ﷺ: "وَالْخَائِنُ الَّذِي لَا يَخْفِي لَهُ طَمَعَ - وَإِنْ دَقَّ - إِلَّا حَانَهُ" معنى "لَا يَخْفِي" لا يظهر، قال أهل اللغة: يقال: خفيت الشيء إذا أظهرته، وأخفيته إذا سترته وكتمته، هذا هو المشهور، وقيل: هنا لغتان فيهما جميعاً.

- وإنْ دَقَّ - إِلَّا بَحَانَهُ، وَرَجُلٌ لَا يُصْبِحُ وَلَا يُمْسِي إِلَّا وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ". وَذَكَرَ "الْبُخْلُ وَالْكَذْبُ وَالشَّنْسَنِيَّرُ الْفَحَاشُ" ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو غَسَّانَ فِي حَدِيثِهِ "وَأَنْفَقَ فَسَتَنْفَقَ عَلَيْكَ".

٧١٩٩ - (٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى الْعَنْزِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ بِهِذَا الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ: "كُلَّ مَا لِ تَحْلُتُهُ عَبْدًا حَلَالًا".

٧٢٠٠ - (٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِّرٍ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ، صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِيِّ: حَدَّثَنَا قَفَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: قَالَ يَحْيَى: قَالَ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرَّفًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

٧٢٠١ - (٤) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ حُسَيْنٌ بْنُ حَرْبِيْثٍ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مَطَرٍ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ مُطَرَّفٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، أَحِيَّ بْنِي مُجَاهِشٍ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا، فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي" ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ، وَزَادَ فِيهِ: "وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَتَغَيَّرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ". وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: "وَهُمْ فِيْكُمْ تَبَعًا لَا يَتَغَيَّرُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا". فَقُلْتُ: فَيَكُونُ ذَلِكَ؟ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! قَالَ: نَعَمْ! وَاللَّهُ! لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْعَى عَلَى الْحَيِّ، مَا بِهِ إِلَّا وَلَيَدَهُمْ يَطَأُهَا. ***

قوله: "وَذَكَرَ الْبُخْلُ وَالْكَذْبُ" هي في أكثر النسخ: "أو الكذب" بـ"أو"، وفي بعضها "والكذب" بالواو، والأول هو المشهور في نسخ بلادنا، وقال القاضي: روايتنا عن جميع شيوخنا بالواو، إلا ابن أبي جعفر عن الطبراني فـ"بـأو"، وقال بعض الشيوخ: ولعله الصواب، وبه تكون المذكورات خمسة، وأما "الشنسيير" فبكسر الشين والظاء المعجمتين، وإسكان النون بينهما، وفسره في الحديث بأنه الفحاش، وهو السيء الخلق.

** قال في تكميلة فتح المثلهم: الظاهر أن معناه أن رجلاً في الجاهلية ربما كان يرعى غنم الحي بأجمعه، ولا يأخذ على ذلك أجرًا معيناً، إلا أنه كان يطأ وليدة لهم. وهذا تفسير لقوله ﷺ: "وَهُمْ فِيْكُمْ تَبَعًا لَا يَتَغَيَّرُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا" فإن مثل ذلك الراعي كان خادماً لأهل حيٍّ تابعاً لهم، لا يتغى زوجة حلالاً، ولا مالاً حلالاً، وإنما يفعل ذلك لأجل حمارية يطأها. (تكميلة فتح المثلهم: ٢٣٣/٦)

= قوله: "فِي كُونِ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ وَاللَّهُ لَقَدْ أَدْرَكَتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ" إِلَى آخِرِهِ .
المراد بـأبـي عـبد اللـهـ: أبـو عـبد اللـهـ هو مـطـرفـ بن عـبد اللـهـ، والـقـاتـلـ لـهـ قـاتـدـةـ، وـقـولـهـ: "لـقـدـ أـدـرـكـتـهـمـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ"
لـعـلـهـ يـرـيدـ أـوـاـخـرـ أـمـرـهـمـ، وـآـثـارـ الـجـاهـلـيـةـ، وـإـلـاـ فـمـطـرفـ صـغـيرـ عنـ إـدـرـاكـ زـمـنـ الـجـاهـلـيـةـ حـقـيقـةـ وـهـوـ يـعـقـلـ .

* * *

[١٨ - باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب.....]

٧٢٠٢ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعُدُهُ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشَيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقَالُ: هَذَا مَقْعُدُكَ حَتَّى يَعْثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

١٨ - باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر، والتعوذ منه

إثبات عذاب القبر ومسألة سماع الموتى: اعلم أن مذهب أهل السنة إثبات عذاب القبر، وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنّة، قال الله تعالى: ﴿النَّارُ يُعَرَّضُونَ عَلَيْهَا غُذْوًا وَعَشِيًّا﴾ (غافر: ٤٦) الآية، وتظاهرت به الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ من روایة جماعة من الصحابة في مواطن كثيرة، ولا يمتنع في العقل أن يعبد الله تعالى الحياة في جزء من الجسد ويعذبه، وإذا لم يمنعه العقل وورد الشرع به وجوب قبوله واعتقاده، وقد ذكر مسلم هنا أحاديث كثيرة في إثبات عذاب القبر، وسماع النبي ﷺ صوت من يُعذَّبُ فيه، وسماع الموتى قرع نعال دافنיהם، وكلامه ﷺ لأهل القليب، وقوله: ما أنت بأسمع منهم، وسؤال الملائكة الميت، وإقعادهم إياه، وجوابه لما والفسح له في قبره، وعرض مقعده عليه بالغدأة والعشي، وسبق معظم شرح هذا في "كتاب الصلاة" و"كتاب الجنائز"، والمقصود أن مذهب أهل السنة إثبات عذاب القبر كما ذكرنا خلافاً للخوارج ومعظم المعتزلة وبعض المرجحة، فإنهم نفوا ذلك.

المعدب هو الجسد. ودفع شهادات الملاحدة: ثم المعدب عند أهل السنة الجسد بعينه أو بعضه بعد إعادة الروح إليه أو إلى جزء منه، وخالف فيه محمد بن حرير وعبد الله بن كرّام وطائفة، فقالوا: لا يشترط إعادة الروح، قال أصحابنا: هذا فاسد؛ لأن الأم والإحساس إنما يكون في الحي، قال أصحابنا: ولا يمنع من ذلك كون الميت قد تفرقت أجزاؤه كما نشاهد في العادة أو أكلته السباع أو حيتان البحر أو نحو ذلك، فكما أن الله تعالى يعيده للحشر، وهو سبحانه قادر على ذلك، فكذا يعيد الحياة إلى جزء منه أو أجزاء وإن أكلته السباع والحيتان، فإن قيل: فنحن نشاهد الميت على حاله في قبره، فكيف يسأل ويقعد ويضرب بمطارق من حديد، ولا يظهر له أثر؟ فالجواب أن ذلك غير ممتنع، بل له نظير في العادة وهو النائم، فإنه يجد لذةً وألاماً لا نحس نحن شيئاً منها، وكذا يجد اليقظان لذةً وألاماً لما يسمعه أو يفكّر فيه ولا يشاهد ذلك جليسوه منه، وكذا كان حبرئيل يأتي النبي ﷺ فيخبره بالوحى الكريم، ولا يدركه الحاضرون، وكل هذا ظاهر جليّ.

قال أصحابنا: وأما إقعاده المذكور في الحديث، فيحتمل أن يكون مختصاً بالمقبور دون المبود، ومن أكلته السباع والحيتان، وأما ضربه بالمطارق، فلا يمتنع أن يوسع له في قبره فيقعد ويضرب، والله أعلم.

قوله: "مَقْعُدُكَ حَقٌّ يَعْثَكَ اللَّهُ" هذا تعيم للمؤمن، وتعذيب للكافر.

٧٢٠٣ - (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعُدُهُ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَالْجَنَّةُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَالنَّارُ" قَالَ: "لَمْ يُقَالُ: هَذَا مَقْعُدُكَ الَّذِي تُبَعَّثُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

٧٢٠٤ - (٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، جَمِيعاً عَنْ أَبْنِ عُلَيْهِ - قَالَ أَبْنُ أَيُوبَ: حَدَّثَنَا أَبْنُ عُلَيْهِ - قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَلَمْ أَشْهَدْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِيهِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: يَسِّنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَائِطٍ لِيَنِي النَّجَارُ عَلَى بَعْلَةِ لَهُ، وَنَحْنُ مَعَهُ، إِذْ حَادَتْ بِهِ فَكَادَتْ تُلْقِيَهُ، وَإِذَا أَفْبَرَ سَتَةً أَوْ خَمْسَةً أَوْ أَرْبَعَةً - قَالَ: كَذَّا كَانَ يَقُولُ الْجُرَيْرِيُّ - فَقَالَ: "مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْبَرِ؟" فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، قَالَ: "فَمَتَّى مَاتَ هَؤُلَاءِ؟" قَالَ: مَاتُوا فِي الإِشْرَاكِ، فَقَالَ: "إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةُ تُبَتَّلَ فِي قُبُورِهَا، فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا، لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعَ مِنْهُ". ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوْجَهِهِ، فَقَالَ: "تَعَوَّذُو بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ"، قَالُوا: تَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، فَقَالَ: "تَعَوَّذُو بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ"، قَالُوا: تَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَ: "تَعَوَّذُو بِاللَّهِ مِنْ الْفِتْنَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَّ"، قَالُوا: تَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتْنَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، قَالَ: "تَعَوَّذُو بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ"، قَالُوا: تَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ.

٧٢٠٥ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَشَّنِ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَفَادَةَ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ".

٧٢٠٦ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَشَّنِ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَوْنَ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، حَ وَحَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَشَّنِ وَأَبْنُ بَشَّارٍ،

جَمِيعاً عَنْ يَحْيَى الْقَطَانِ - وَاللَّفْظُ لِوَهْبِي - : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ: حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْبَرَاءِ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَسَمِعَ صَوْتاً، فَقَالَ: "يَهُودُ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا".

(٦) ٧٢٠٧ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَئْسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَبِّيُّ اللَّهُ ﷺ: "إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابَهُ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ"، قَالَ: "يَأَتِيهِ مَلْكَانٌ فَيَقْعِدُهُ فَيَقُولُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟" قَالَ: "فَآمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ" قَالَ: "فَيَقَالُ لَهُ: "اُنْظُرْ إِلَى مَقْعِدِكَ مِنَ النَّارِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعِدًا مِنَ الْجَنَّةِ"، قَالَ رَبِّيُّ اللَّهُ ﷺ: "فَيَرَاهُمَا جَمِيعاً".

قَالَ قَتَادَةَ: وَذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ يَفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعاً، وَيُمْلَأُ عَلَيْهِ حَضِيرَاً إِلَى يَوْمِ يُعْنَوْنَ.

(٧) ٧٢٠٨ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالِ الضَّرَّيرِ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرْيُعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرْوَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَئْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ الْمَيَّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعَالِهِمْ إِذَا اُنْصَرَفُوا".

(٨) ٧٢٠٩ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ يَعْنِي أَنَّ عَطَاءَ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَئْسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَبِّيَّ اللَّهُ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابَهُ"، فَذَكَرَ يَمِيلُ حَدِيثَ شَيْبَانَ عَنْ قَتَادَةَ.

قوله: "ما كنت تقول في هذا الرجل" يعني بالرجل: النبي ﷺ، وإنما يقوله في هذه العبارة التي ليس فيها تعظيم امتحاناً للمسؤول لعلا يتلقن تعظيمه من عبارة السائل، ثم يثبت الله الذين آمنوا.

ضبط لفظة "الحضر" ومعناه: قوله: "يفسح له في قبره ويملاً عليه حضراً إلى يوم يبعثون". "الحضر" ضبطوه بوجين: أصحهما: بفتح الحاء وكسر الضاد، والثانى: بضم الحاء، وفتح الضاد، والأول أشهر، ومعناه: يملأ نعماً غصّةً ناعمة، واصلة من حضرة الشجر هكذا فسروه، قال القاضي: يحتمل أن يكون هذا الفسح له على ظاهره، وأنه يرفع عن بصره ما يجاوره من الحجب الكثيفة بحيث لا تطاله ظلمة القبر ولا ضيقه، إذا ردت إليه روحه، قال: ويحتمل أن يكون على ضرب المثل والاستعارة للرحمة والنعيم، كما قال: سقى الله قبره، والاحتمال الأول أصح، والله أعلم.

٧٢١٠ - (٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيَّارٍ بْنُ عُثْمَانَ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْئَى، عَنْ سَعْدٍ بْنِ عَبْيَدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ التَّبِيِّنِ قَالَ: ﴿يُشَتَّتِ اللَّهُ الَّذِينَ ءامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ (ابراهيم: ٢٧)، قَالَ: "نَزَّلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ، فَيَقَالُ لَهُ: مَنْ رَبِّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ وَتَبَّيِّنِي مُحَمَّدٌ ﷺ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُشَتَّتِ اللَّهُ الَّذِينَ ءامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾".

٧٢١١ - (١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْئَى وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنُونَ أَبْنَ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفِّيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَيْشَمَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: ﴿يُشَتَّتِ اللَّهُ الَّذِينَ ءامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ قَالَ: نَزَّلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ.

٧٢١٢ - (١١) حَدَّثَنِي عَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا بُدَيْلٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: "إِذَا خَرَجَتْ رُوحُ الْمُؤْمِنِ تَلَاقَاهَا مَلَكًا يُصْعِدُهَا". قَالَ حَمَادٌ: فَذَكَرَ مِنْ طِيبِ رِيحَهَا، وَذَكَرَ الْمُسْكَ.

قَالَ: "وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ طَيِّبَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبْلِ الْأَرْضِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى جَسَدِ كُنْتِ تَعْمَرِينَهُ، فَيُطَلَّقُ إِلَيْهِ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يَقُولُ: انْطَلَقُوا إِلَيَّ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ". قَالَ: "وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا خَرَجَتْ رُوحُهُ قَالَ حَمَادٌ وَذَكَرَ مِنْ نَثْنَاهَا، وَذَكَرَ لَعْنَاهَا، وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ خَيْشَمَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبْلِ الْأَرْضِ، قَالَ: فَيَقُولُ: انْطَلَقُوا إِلَيَّ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ". قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَرَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِيَطَةً كَانَتْ عَلَيْهِ عَلَى أَنْفِهِ هَكَذَا.

قوله في روح المؤمنين: "ثم يقول: انطلقوا به إلى آخر الأجل"، ثم قال في روح الكافر: "فيقال: انطلقوا به إلى آخر الأجل".
 مقام روح المؤمن والكافر: قال القاضي: المراد بالأول: انطلقوا بروح المؤمن إلى سدرة المنتهى، والمراد بالثاني: انطلقوا بروح الكافر إلى سجين، فهي منتهى الأجل، ويحتمل أن المراد إلى انقضاء أجل الدنيا.
 شرح الغريب: قوله: "فرد رسول الله ﷺ ريطه" كانت عليه على أنفه". "الريطة" بفتح الراء وإسكان الياء، وهو ثوب رقيق، وقيل: هي الملاءة، وكان سبب ردها على الأنف بسبب ما ذكر من نتن ريح روح الكافر.

٧٢١٣ - (١٢) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلَيْطِ الْهُذَلِيُّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغَيْرَةِ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ أَنَّسُ: كُنْتُ مَعَ عُمَرَ، حَوَّلَنِي شَيْبَانُ بْنُ فَرَوْخَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغَيْرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَتَرَأَءَيْنَا الْهَلَالَ، وَكُنْتُ رَجُلًا حَدِيدَ الْبَصَرَ، فَرَأَيْتُهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يَرَعُمُ أَنَّهُ رَآهُ غَيْرِي، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِعُمَرَ: أَمَا تَرَاهُ؟ فَجَعَلَ لَا يَرَاهُ، قَالَ يَقُولُ عُمَرُ: سَأَرَاهُ وَأَنَا مُسْتَلْقٌ عَلَى فِرَاشِي، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُرِينَا مَصَارِعَ أَهْلِ بَدْرٍ بِالْأَمْسِ، يَقُولُ: "هَذَا مَصْرَعٌ فَلَانَ غَدَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ". قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ الَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا أَخْطَلُوا الْحُدُودَ الَّتِي حَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَجَعَلُوا فِي بَيْرٍ يَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اتَّهَى إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: "يَا فَلَانَ بْنَ فَلَانَ! وَيَا فَلَانَ بْنَ فَلَانَ! هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ كُمُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ حَقًا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي اللَّهُ حَقًّا".

قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تُكَلِّمُ أَجْسَادًا لَا أَرْوَاحَ فِيهَا؟ قَالَ: "مَا أَنْتُ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَرُدُّوا عَلَيَّ شَيْئًا".

قوله: "حديد البصر" بالباء أي نافذه، ومنه قوله تعالى: **(فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ)** (ق: ٢٢).

قوله **ﷺ**: "هذا مصرع فلان غدا إن شاء الله إلى آخره" هذا من معجزاته **ﷺ** الظاهرة.

قوله **ﷺ** في قتلى بدر: "ما أنت بأسمع لما أقول منهم" قال المازري: قال بعض الناس: الميت يسمع عملاً بظاهر هذا الحديث، ثم أنكره المازري، وادعى أن هذا خاص في هولاء، ورد عليه القاضي عياض، وقال: يحمل سماعهم على ما يحمل عليه سماع الموتى في أحاديث عذاب القبر وفتنته التي لا مدفع لها، وذلك بإحياءهم أو إحياء جزء منهم يعقلون به، ويسمعون في الوقت الذي يريد الله، هذا كلام القاضي، وهو الظاهر المختار الذي تقتضيه أحاديث السلام على القبور، * والله أعلم.

**** قال في تكملة فتح الملهم:** فالراجح في هذه المسألة ما ذهب إليه المتوسطون المحققون من العلماء، وهو أن الأصل في الميت عدم السمع، ولكن لا يستحبيل أن يسمعهم الله تعالى كلاماً في بعض الأحيان على سبيل حرق العادة، وقد ثبت وقوع ذلك في حديث الباب، وفي حديث قتلى بدر، وفي حديث ابن عباس الذي رواه ابن عبد البر وصححه، فينبغي أن نؤمن بالسماع في هذه الموضع، وتتوقف في الواقع الأخرى التي لم يرد فيها نص.

(تكملة فتح الملهم: ٦/٢٣٨)

٧٢١٤ - (١٣) حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ قَتْلَى بَدْرٍ ثَلَاثَةً، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ، فَقَالُوا: "يَا أَبَا جَهْلٍ بْنَ هِشَامًا! يَا أُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ! يَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ! يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ! يَا أَلِيَّسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبَّكُمْ حَقًا؟" فَإِنَّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًا، فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يَسْمَعُونَا وَأَنَّا يُحِبُّونَا وَقَدْ جَيَفُوا؟ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ يَأْسِمُ لِمَا أُقُولُ مِنْهُمْ، وَلَكُنُّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُحِبُّوْا"، ثُمَّ أَمَرَهُمْ فَسَحَبُوهُ، فَأَلْقُوا فِي قَلْبِ بَدْرٍ.

٧٢١٥ - (١٤) حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ حَمَادٍ الْمَعْنَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، حَ وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرْوَةَ عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكَ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، وَظَهَرَ عَلَيْهِمْ تَبِي اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرًا بِيَضْعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلًا - وَفِي حَدِيثِ رَوْحٍ، يَأْرَبَعَةَ وَعِشْرِينَ رَجُلًا - مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ، فَأَلْقُوا فِي طَوِي مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ.

وَأَنِي يُحِبُّوا" من غير نون لغة صحيحة: قوله: "يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْمَعُونَا وَأَنِي يُحِبُّونَا وَقَدْ جَيَفُوا". هكذا هو في عامة النسخ المعتمدة "كيف يسمعونا وأنني يحبونا" من غير نون، وهي لغة صحيحة، وإن كانت قليلة الاستعمال، وسيق بها مرات، ومنها: الحديث السابق في "كتاب الإعان": "لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا"، وقوله: "جَيَفُوا أَيْ أَنْتُمْ وَصَارُوا جَيْفًا، يَقُولُ: جَيْفُ الْمَيْتِ وَجَافُ وَأَجَافُ وَأَرْوَحُ وَأَنْتُنْ بَعْنِي". قوله: "فَسَحَبُوهُ فَأَلْقُوا فِي قَلْبِ بَدْرٍ". وفي الرواية الأخرى: "فِي طَوِي مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ" "القلوب والطوي" بمعنى، وهي البئر المطوية بالحجارة، قال أصحابنا: وهذا السحب إلى القلب ليس دفنا لهم ولا صيانة وحرمة، بل لدفع رائحتهم المؤذية، والله أعلم.

* قوله: "أَلِيَّسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدْتُمْ رَبَّكُمْ حَقًا" الظاهر أن اسم "ليس" ضمير الشأن، وإلا فالظاهر "الستم" كما لا يخفى.

[١٩] - باب إثبات الحساب

٧٢١٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٌ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلَى بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعاً عَنْ إِسْمَاعِيلَ - قَالَ أَبُو بَكْرٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلَيَّةَ - عَنْ أَبْيَوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلِيقَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ حُوْسِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عُذِّبَ" فَقَلَّتْ: أَلِيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: **فَسَوْفَ تُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا** (الإنشقاق: ٨)، فَقَالَ: "أَلِيْسَ ذَاكُ الْحِسَابُ، إِنَّمَا ذَاكُ الْعَرْضُ، مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذِّبَ".

٧٢١٧ - (٢) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَبْيَوبُ بِهَذَا الإِسْنَادِ تَحْوِهً.

٧٢١٨ - (٣) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرٍ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْقُشَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلِيقَةَ عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "أَلِيْسَ أَحَدُ يُحَاسَبُ إِلَّا هَلْكَ"؛ قَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلِيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: حِسَابًا يَسِيرًا؟ قَالَ: "ذَاكُ الْعَرْضُ، وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلْكَ".

٧٢١٩ - (٤) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرٍ: حَدَّثَنِي يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَانُ عَنْ عُثْمَانَ بْنَ الْأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلِيقَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلْكَ"؛ ثُمَّ ذَكَرَ

١٩ - باب إثبات الحساب

شرح الغريب: قوله تعالى **يَعْلَمُ**: "مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذِّبَ". معنى "نُوقِشَ" استقصى عليه. قال القاضي: وقوله "عُذِّبَ" له معينان: أحدهما: أن نفس المناقضة وعرض الذنوب، والتوفيق عليها هو التعذيب لما فيه من التوبخ. والثاني: أنه مفض إلى العذاب بالنار، ويؤيده قوله في الرواية الأخرى: "هَلْكَ" مكان "عُذِّبَ"، هذا كلام القاضي، وهذا الثاني هو الصحيح، ومعناه: أن التقصير غالب في العباد، فمن استقصى عليه ولم يسامح هلك ودخل النار، ولكن الله تعالى يغفو ويغفر ما دون الشرك لمن يشاء.

استدرك دارقطني: قوله في إسناد هذا الحديث: "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلِيقَةَ عَنْ عَائِشَةَ". هذا مما استدرك به الدارقطني على البخاري ومسلم، وقال: اختلاف العلماء عن ابن أبي ملية

بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي يُونُسَ.

= فروي عنه عن عائشة، وروي عنه عن القاسم عنها، وهذا استدراك ضعيف؛ لأنّه محمول على أنه سمعه من القاسم عن عائشة، وسمعه أيضاً منها بلا واسطة فرواه بالوجهين،** وقد سبقت نظائر هذا.

قال في تكملة فتح الملهم: قلت: وبؤريده أن البخاري أخرجه في الرقاق من طريق عثمان بن الأسود قال: سمعت ابن أبي مليكة قال: سمعت عائشة رضي الله عنها إنّه فصرح فيه بأن ابن أبي مليكة سمعه من عائشة، وسقط احتمال إسقاط رجل من السنن. (تكملة فتح الملهم: ٦/٢٥٠)

* * *

٢٠ - باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت

- (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثَةِ يَقُولُ: "لَا يَمُوتُنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ".
- (٢) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرَيْرٌ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُوسَفَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.
- (٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو دَاؤُدْ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ: حَدَّثَنَا أَبُورُ التَّعْمَانِ عَارِمٌ: حَدَّثَنَا مَهْدِيَّ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا وَأَصْلُّ عَنْ أَبِي الرَّبِّيرِ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يَقُولُ: "لَا يَمُوتُنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ".
- (٤) وَحَدَّثَنَا فَتَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرَيْرٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "يَعْثُرُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ".

٢٠ - باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت

قوله ﷺ: "لَا يَمُوتُنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ" وفي رواية: "لَا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ" قال العلماء: هذا تحذير من القنوط، وحث على الرجاء عند الخاتمة، وقد سبق في الحديث الآخر قوله سبحانه وتعالى: "أَنَا أَعْلَمُ بِعَبْدِي بِي".

معنى حسن الظن: قال العلماء: معنى حُسْنُ الظنِّ بالله تعالى أن يظنَّ أنه يرحمه ويغفر عنه، قالوا: وفي حالة الصحة يكون خائفاً راجياً، ويكونان سواء، وقيل: يكون الخوف أرجح، فإذا دنت أمارات الموت غلب الرجاء أو محضه؛ لأن مقصود الخوف الانكماش عن المعاصي والقبائح، والحرص على الإكثار من الطاعات والأعمال، وقد تذرَّ ذلك أو معظمته في هذا الحال، فاستحب إحسان الظن المتضمن للافتقار إلى الله تعالى، والإذعان له، ويوحيده الحديث المذكور بعده: "يَعْثُرُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ"؛ وهذا عقبه مسلم للحديث الأول، قال العلماء: معناه يعثُر على الحالة التي مات عليها، ومثله الحديث الآخر بعده: "لَمْ يَعْثُرْ عَلَى نِيَاقَمْ".

- ٧٢٤ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَمَّدٍ عَنْ سُفِّيَانَ، عَنِ
الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مُثْلِهِ . وَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.
- ٧٢٥ - (٦) وَحَدَّثَنِي حَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيَّبِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ
شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: "إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا، أَصَابَ الْعَذَابَ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعْثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ".
-

* * *

[٥٨] - كتاب الفتن وأشرطة الساعة

١ - باب اقتراب الفتنة، وفتح ردم يأجوج ومأجوج]

٧٢٢٦ - (١) حَدَّثَنَا عَمْرُو التَّانِقُدُ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيُّونَةَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْبَ بْنِ أَمْ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْبَ بْنِ جَحْشَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَسْتَيقَظَ مِنْ نُومِهِ وَهُوَ يَقُولُ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا إِلَهَ مِنْ دُرْدَنْ" قَدِ اقْرَبَ فُتُحُ الْيَوْمِ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ، وَعَقَدَ سُفِيَّانُ بْنُ عَيْدَةَ عَشَرَةً. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْهَلْكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: "تَعْمَلْ إِذَا كُثِرَ الْخَبَثُ".

٧٢٢٧ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسَعِيدٌ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَزَهْرَيُّ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادُوا فِي الْإِسْنَادِ عَنْ سُفِيَّانَ فَقَالُوا: عَنْ زَيْبَ بْنِ أَمْ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْبَ بْنِ جَحْشِ.

٧٢٢٨ - (٣) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزَّبِيرِ أَنَّ زَيْبَ بْنَ سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بْنَ أَبِي سُفِيَّانَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ زَيْبَ بْنَ جَحْشَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَرِعاً، مُحَمَّراً

[٥٨] - كتاب الفتن وأشرطة الساعة

١ - باب اقتراب الفتنة، وفتح ردم يأجوج ومأجوج

قوله في رواية ابن أبي شيبة وسعيد بن عمرو وزهير وابن أبي عمرو "عن سفيان عن الزهرى عن عروة عن زبيب بنت أبي سلمة عن حبيبة عن أم حبيبة عن زبيب بنت جحش".

امتياز السنن: هذا الإسناد اجتمع فيه أربع صحابيات: زوجات لرسول الله ﷺ، ورببات له بعضهن عن بعض، ولا يعلم حيث اجتمع فيه أربع صحابيات بعضهن عن بعض غيره. وأما اجتماع أربعة صحابة، أو أربعة تابعيات بعضهم عن بعض، فوُجِدَتْ منه أحاديث قد جمعتها في حزء، ونبهت في هذا الشرح على ما مرّ منها في صحيح مسلم، وحبيبة هذه هي بنت أم حبيبة أم المؤمنين بنت أبي سفيان، ولدتها من زوجها عبد الله بن جحش الذي كانت عنده قبل النبي ﷺ.

وَجْهُهُ، يَقُولُ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ مِنْ شَرٍّ قَدْ افْتَرَبَ، فَتْحُ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ" * يأجوج وَمَاجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ، وَحَلَقَ يَاصْبِعِهِ الإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا.

قَالَتْ فَقَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْهَلْكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ! إِذَا كَثَرَ الْخَبَثُ".

٧٢٢٩ - (٤) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شَعْبَنَ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، كِلَّا هُمَا عَنِ ابْنِ شَهَابٍ يُمْثِلُ حَدِيثَ يُوسُفَ عَنِ الزَّهْرِيِّ يَاسْنَادِهِ.

٧٢٣٠ - (٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاؤِسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "فَتْحُ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يأجوج وَمَاجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ"، وَعَقَدَ وُهَيْبٌ يَدِهِ تِسْعِينَ.

التفريق بين الروايتين: قوله ﷺ: "فتح اليوم من ردم يأجوج وماجوج مثل هذه، وعقد سفيان بيده عشرة". هكذا وقع في رواية سفيان عن الزهرى، ووقع بعده في رواية يونس عن الزهرى "وحلق ياصبعة الإبهام والتي تليها"، وفي حديث أبي هريرة بعده "وعقد وهب بيده تسعين". فأما رواية سفيان ويونس فمتتفقان في المعنى، وأما رواية أبي هريرة فمحالفة لهما؛ لأن عقد التسعين أضيق من العشرة، قال القاضى: لعل حديث أبي هريرة متقدم، فزاد قدر الفتح بعد هذا القدر، قال: أو يكون المراد التقرير بالتمثيل لا حقيقة التحديد، وماجوج وماجوج غير مهموزين ومهموزان، قرئ في السبع بالوجهين، الجمهور بترك الحمز.

معنى الحديث: قوله: "أنهلك وفينا الصالحون". قال: "إذا كثر الخبث" هو بفتح الخاء والباء، وفسره الجمهور بالفسق والفحور، وقيل: المراد: الزنا خاصة، وقيل: أولاد الزنا، والظاهر أنه المعاشي مطلقاً، و"أنهلك" بكسر اللام على اللغة الفصيحة المشهورة، وحکى فتحها، وهو ضعيف أو فاسد، ومعنى الحديث: أن الخبث إذا كثر فقد يحصل الملائكة العام، وإن كان هناك صالحون.

* قال في تكميلة فتح المثلهم: الردم: سد الثلامة بالحجر، والردم: المردوم، كما في مفردات الراغب، والمراد منه هنا: السيد الذي بناء ذو القرنين سداً لطريق يأجوج وماجوج إلى ما دون الجبلين. (تكميلة فتح المثلهم: ٢٥٤/٦)

[٢ - باب الخسف بالجيش الذي يوم القيمة]

- ٧٢٣١ - (١) حَدَّثَنَا قُتْبَيْةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللُّفْظُ لِقُتْبَيْةَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُانِ: حَدَّثَنَا - حَرَيْرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْقِبْطِيَّةِ قَالَ: دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ، وَأَنَا مَعْهُمَا، عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَأَلَاهَا عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يُخْسِفُ بِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزَّبِيرِ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَعُودُ عَائِدٌ بِالْبَيْتِ فَيَعْثُثُ إِلَيْهِ بَعْثًا، فَإِذَا كَانُوا بِيَدِهِمْ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفُ بِهِمْ"، فَقَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَكَيْفَ يَمْنُ كَانَ كَارِهًا؟ قَالَ: "يُخْسِفُ بِهِمْ، وَلَكِنَّهُ يُعْثُثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نِيَّتِهِ". وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: هِيَ بِيَدِهِمُ الْمَدِينَةُ.
- ٧٢٣٢ - (٢) حَدَّثَنَا أَخْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَهِيرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ،

٢ - باب الخسف بالجيش الذي يوم القيمة

قوله: "دخل الحارث بن أبي ربيعة، وعبد الله بن صفوان على أم سلمة، أم المؤمنين فسألها عن الجيش الذي يخسف به، وكان ذلك في أيام ابن الزبير".

الاختلاف في تاريخ وفاة أم سلمة: قال القاضي عياض: قال أبو الوليد الكتبي: هذا ليس ب صحيح؛ لأن أم سلمة توفيت في خلافة معاوية قبل موته بستين سنة تسع وخمسين، ولم تدرك أيام ابن الزبير. قال القاضي: قد قيل: إنما توفيت أيام يزيد بن معاوية في أولها، فعلى هذا يستقيم ذكرها؛ لأن ابن الزبير نازع يزيد أول ما بلغته بيته عند وفاة معاوية، ذكر ذلك الطبراني وغيره، ومن ذكر وفاة أم سلمة أيام يزيد أبو عمر بن عبد البر في "الاستيعاب"، وقد ذكر مسلم الحديث بعد هذه الرواية من رواية حفصة، وقال عن أم المؤمنين ولم يسمها، قال الدارقطني: هي عائشة، قال: ورواه سالم بن أبي الجعد عن حفصة أو أم سلمة، وقال: والحديث محفوظ عن أم سلمة، وهو أيضاً محفوظ عن حفصة، هذا آخر كلام القاضي، ومن ذكر أن أم سلمة توفيت أيام يزيد بن معاوية أبو بكر بن أبي حبيبة.

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فَإِذَا كَانُوا بِيَدِهِمْ مِنَ الْأَرْضِ" ، وفي رواية: "بِيَدِهِمُ الْمَدِينَةُ".

شرح الغريب: قال العلماء: "البيداء" كل أرض ملساء لا شيء لها، وبيدة المدينة الشرف الذي قدام ذي الخليفة أي إلى جهة مكة.

وَفِي حَدِيثِهِ: قَالَ: فَلَقِيتُ أَبَا جَعْفَرَ، فَقَلَّتُ: إِنَّهَا إِنَّمَا قَاتَتْ: بِيَبْدَاءِ مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرِ: كَلَّا، وَاللَّهِ! إِنَّهَا لَيَبْدَاءُ الْمَدِينَةَ.

(٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو - قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ أُمِّيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَفْوَانَ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي حَفْصَةُ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "لِيَوْمَنِ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ يَغْرُوْنَهُ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِيَبْدَاءِ مِنَ الْأَرْضِ، يُخْسِفُ بِأَوْسَطِهِمْ، وَيَنْادِي أُولُّهُمْ آخِرَهُمْ، ثُمَّ يُخْسِفُ بِهِمْ، فَلَا يَقْنَى إِلَّا الشَّرِيدُ"** الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ". فَقَالَ رَجُلٌ: أَشْهَدُ عَلَيْكَ أَنَّكَ لَمْ تَكُنْ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَشْهَدُ عَلَى حَفْصَةَ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

(٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتَمٍ بْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي أُبَيْسَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهِلٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "سَيَعُودُ بِهَذَا الْبَيْتِ يَعْنِي الْكَعْبَةَ قَوْمٌ لَيْسَتْ لَهُمْ مَنْعَةً وَلَا عَدَّهُ، يُعَثِّرُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِيَبْدَاءِ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفُ بِهِمْ". قَالَ يُوسُفُ: وَأَهْلُ الشَّامِ يَوْمَئِذٍ يَسِيرُونَ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ: أَمَا وَاللَّهِ! مَا هُوَ بِهَذَا الْجَيْشِ. قَالَ زَيْدٌ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ الْعَامِرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ،

قوله ﷺ: "لِيَوْمَنِ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ" أي يقصدونه.

قوله ﷺ: "لَيْسَ لَهُمْ مَنْعَةً" هي بفتح التون وكسرها، أي ليس لهم من يجمعهم يمنعهم.

قوله: "عن عبد الرحمن بن سابط" هو بكسر الباء، و"يوسف بن ماهك" هو بفتح الهاء غيره مصروف.

** قال في تكملة فتح المثلهم: قوله: "فَلَا يَقْنَى إِلَّا الشَّرِيدُ" أي الذي يشد من موضع الخسف، أي يفر، فيخبر الناس بخدرهم. (تكملة فتح المثلهم: ٦/٢٦٤)

عن أم المؤمنين بمثيل حديث يوسف بن ماهلك، غير أنه لم يذكر فيه الجيش الذي ذكره عبد الله بن صفوان.

(٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْخَدَانِيَّ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: عَيْثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَامِهِ، قَلَّلَنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! صَنَعْتَ شَيْئاً فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ، فَقَالَ: "الْعَجَبُ إِنَّ نَاساً مِنْ أُمَّتِي يَؤْمِنُ بِالْبَيْتِ بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، قَدْ لَحَا بِالْبَيْتِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفَ بِهِمْ"؛ فَقَلَّلَنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَحْمِمُ النَّاسَ، قَالَ: "تَعَمُّ! فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ وَالْمَجْبُورُ وَأَبْنُ السَّبِيلِ، يَهْلِكُونَ مَهْلِكًا وَاحِدًا، وَيَصْدِرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى، يَعْثُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ".

قوله: "عَيْثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَامِه" هو بكسر الباء، قيل: معناه: اضطراب بجسمه، وقيل: حرك أطرافه كمن يأخذ شيئاً أو يدفعه.

قوله ﷺ: "فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ وَالْمَجْبُورُ وَأَبْنُ السَّبِيلِ يَهْلِكُونَ مَهْلِكًا وَاحِدًا وَيَصْدِرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى وَيَعْثُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ" أما "المستبصر" فهو المستعين بذلك القاصد له عمداً، وأما "المجبور" فهو المكره يقال: أحيرته فهو مجبر، هذه اللغة المشهورة، ويقال أيضاً: أحيرته فهو مجبر، حكاها الفراء وغيره، وجاء هذا الحديث على هذه اللغة، وأما "أبْنُ السَّبِيلِ" فالمراد به سالك الطريق معهم، وليس منهم، ويهلكون مهلكاً واحداً أي يقع الخلاك في الدنيا على جميعهم، ويصدرون يوم القيمة مصادر شتى، أي يبعثون مختلفين على قدر نياتهم فيجازون بحسبها.

فقد الحديث: وفي هذا الحديث من الفقه: التباعد من أهل الظلم، والتحذير من مجالستهم وبمحالسة البغاء وشحوم من المبطلين لولا يناله ما يعاقبون به، وفيه: أن من كثّر سواد قوم جرى عليه حكمهم في ظاهر عقوبات الدنيا.

[٣ - باب نزول الفتن كمواقع القطر]

- ٧٢٣٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو التَّانِقُدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - سُفِينَانُ بْنُ عَيْتَنَةَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَسَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى أَطْمَمِ مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ قَالَ: "هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لِأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتْنَ حِلَالَ يُؤْتَكُمْ كَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ".
- ٧٢٣٧ - (٢) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

- ٧٢٣٨ - (٣) حَدَّثَنِي عَمْرُو التَّانِقُدُ وَالْحَسَنُ الْحَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ وَهُوَ أَبْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي شِهَابٍ: حَدَّثَنِي أَبْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبْنُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "سَتَكُونُ فِتْنَةٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِيِّ، وَالْمَاشِيُّ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِيِّ، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشِرِفُهُ، وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْحًا فَلَيَعْدُ بِهِ".

٣ - باب نزول الفتن كمواقع القطر

قوله: "إنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى أَطْمَمِ مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لِأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتْنَ حِلَالَ يُؤْتَكُمْ كَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ".

شرح الغريب، والإشارة إلى الحروب: "الأطم" بضم الهمزة والطاء هو القصر والحسن، وجمعه آطام، ومعنى أشرف: علا وارتفع، والتشبيه بمواقع القطر في الكثرة والعموم أي أنها كثيرة وتم الناس، لا تختص بها طائفة، وهذا إشارة إلى الحروب الجارية بينهم كوقعة الجمل وصفين والحرة ومقتل عثمان ومقتل الحسين عليهم السلام وغير ذلك، وفيه: معجزة ظاهرة له عليه السلام.

قوله عليه السلام: "ستكون فتن، القاعد فيها خير من القائم، القائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من تشرف لها تستشرفه، ومن وجد منها ملحاً فليعدبه"، وفي رواية: "ستكون فتن، النائم فيها خير من اليقظان، واليقظان فيها خير من القائم" أما "شرف" فروي على وجهين مشهورين: أحدهما: بفتح المثناة فوق، والشين والراء. والثاني: يشرف بضم اليماء وإسكان الشين وكسر الراء، وهو من الإشراف للشيء، وهو الانتصار والطلع إليه، والتعرض له، ومعنى "تشرفه": تقلبه وتصرعه، وقيل: هو من الإشراف بمعنى الإشفاء على الحال، ومنه: أشفى =

٧٢٣٩ - (٤) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٌ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطَبِّعٍ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ نَوْفَلٍ بْنِ مُعاوِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا، إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ: "مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةً، مِنْ فَاتَتْهُ فَكَانَمَا وَتَرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ".

٧٢٤٠ - (٥) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاؤُدَ الطَّيَالِسِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "تَكُونُ فِتْنَةُ النَّاسِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيُقْظَانِ، وَالْيُقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِيِّ، فَمَنْ وَجَدَ مَلْحًا أَوْ مَعَاذًا فَلْيَسْتَعِدْ".

٧٢٤١ - (٦) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلِ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَامُ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرِيقُ السَّبْخِيِّ إِلَى مُسْلِمٍ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، وَهُوَ فِي أَرْضِهِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقَلَّنَا: هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ فِي الْفَتْنَةِ حَدِيثًا؟ قَالَ: نَعَمْ! سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةً، أَلَا تَمَّ تَكُونُ فِتْنَةُ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِيِّ إِلَيْهَا، أَلَا! إِنَّمَا تَرَكَتْ أَوْ وَقَعَتْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبْلٌ فَلَيَلْحِقْ بِإِبْلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلَيَلْحِقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلَيَلْحِقْ بِأَرْضِهِ". قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبْلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضًا؟ قَالَ: "يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ، فَلَيَدْقُ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لَيْنِجُ إِنِ اسْتَطَاعَ التَّجَاءَ، اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَغْتُ؟

المريض على الموت وأشرف. وقوله ﷺ: "وَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْحًا" أي عاصماً وموضعًا يلتتجىء إليه ويعتزل "فليعدبه" أي فليعتزل فيه. وأما قوله ﷺ: "القاعد فيها خير من القائم" إلى آخره، فمعناه بيان عظيم خطورها، والاخت على تخفيها، والمرجع منها، ومن التشتبث في شيء، وأن شرها وفتتها يكون على حسب التعلق بها.

المراد بـ "كسر السيف": قوله ﷺ: "يَعْمِدُ عَلَى سَيْفِهِ فَيَدْقُ إِلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ". قيل: المراد كسر السيف حقيقة على ظاهر الحديث؛ ليسد على نفسه باب هذا القتال، وقيل: هو مجاز، والمراد ترك القتال، والأول أصح، وهذا الحديث والأحاديث قبله، وبعده مما يحتاج به من لا يرى القتال في الفتنة بكل حال.

اللهم! هل بلغت؟" قال: فقال رجل: يا رسول الله! أرأيت إن أكرهت حتى ينطلق بي إلى أحد الصفين، أو إحدى الفترين، فضربني رجل بسيفه، أو يحيى سهم فقتلني؟ قال: "يؤمِّه وإنْمَكَ، ويَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ".

٧٢٤٢ - (٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْعَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَشَّنِ: حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَامِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، حَدِيثُ أَبْنِ أَبِي عَدِيٍّ تَحْوِي حَدِيثَ حَمَادٍ إِلَى آخِرِهِ وَأَنْتَهُ حَدِيثُ وَكِيعٌ عِنْدَ قَوْلِهِ: "إِنِّي اسْتَطَعَ النَّجَاءَ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ".

= وجوب نصر الحق في الفتنة والقيام معه: وقد اختلف العلماء في قتال الفتنة: فقالت طائفة: لا يقاتل في فتن المسلمين، وإن دخلوا عليه بيته، وطلبوا قتلها، فلا يجوز له المدافعة عن نفسه؛ لأن الطالب متاول، وهذا مذهب أبي بكرة الصحابي رض وغيره، وقال ابن عمر وعمران بن الحصين رض وغيرهما: لا يدخل فيها، لكن إن قصد دفع عن نفسه، فهذا المذهبان متفقان على ترك الدخول في جميع فتن الإسلام، وقال معظم الصحابة والتابعين، وعامة علماء الإسلام: يجب نصر الحق في الفتنة والقيام معه بمقاتلة الباغين، كما قال تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا أَلَّيْ تَتَبَغِ﴾ (الحجرات: ٩)، الآية وهذا هو الصحيح، وتناول الأحاديث على من لم يظهر له الحق، أو على طائفتين ظالمتين لا تأويل لواحد منها، ولو كان كما قال الأولون لظهور الفساد، واستطال أهل البغي والبطول، والله أعلم. قوله: "أرأيت إن أكرهت حتى ينطلق بي إلى أحد الصفين، فضربني رجل بسيفه، أو يحيى سهم فقتلني؟ قال: ي يؤمِّه وإنْمَكَ، ويَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ".

معنى "يؤمِّه وإنْمَكَ": معنى "يؤمِّه به" يلزمـه ويرجـع ويتحملـه، أي يـؤمـه الذي أـكرـهـكـ بـيـأـهـهـ فيـ إـكـراـهـكـ، وفي دخـولـهـ فيـ الفتـنـةـ، وبـإـمـلـكـ فيـ قـتـلـكـ غـيرـهـ، ويـكـوـنـ منـ أـصـحـابـ النـارـ أيـ مـسـتـحـقاـهـ، وفيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ رـفـعـ الإـثـمـ عنـ الـمـكـرـهـ عـلـىـ الـحـضـورـ هـنـاكـ، وـأـمـاـ الـقـتـلـ فـلاـ يـبـاحـ بـالـإـكـراـهـ بلـ يـأـمـلـ الـمـكـرـهـ عـلـىـ الـأـمـرـوـرـ بـهـ بـالـإـجـمـاعـ، وـقـدـ نـقـلـ الـقـاضـيـ وـغـيرـهـ فـيـ الـإـجـمـاعـ، قـالـ أـصـحـابـناـ: وـكـذـاـ الـإـكـراـهـ عـلـىـ الزـنـاـ لـاـ يـرـفـعـ الـإـثـمـ فـيـهـ، هـذـاـ إـذـاـ أـكـرـهـتـ الـمـرـأـةـ حـتـىـ مـكـنـتـ مـنـ نـفـسـهـاـ، فـأـمـاـ إـذـاـ رـبـطـتـ وـلـمـ يـمـكـنـهـاـ مـدـافـعـتـهـ فـلـاـ إـثـمـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

[٤ - باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما]

٧٢٤٣ - (١) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فُضِيلُ بْنُ حُسْنَيْ الْجَحدَرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُوبَ وَيُونُسَ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرَةَ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ يَا أَحْنَفُ! قَالَ قَلْتُ: أُرِيدُ نَصْرَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَعْنِي عَلَيْهَا، قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا أَحْنَفُ! ارْجِعْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ يَسْتَغْيِهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ"، قَالَ: فَقُلْتُ، أَوْ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: "إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ".

٧٢٤٤ - (٢) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَهُ الضَّبِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ عَنْ أَيُوبَ وَيُونُسَ وَالْمُعْلَى أَبْنِ زَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا التَّقَى

٤ - باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما

قوله ﷺ: "إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ يَسْتَغْيِهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ" معنى "تواجهاً" ضرب كل واحد وجه صاحبه أي ذاته وحملته.

المراد بكون القاتل والمقتول من أهل النار: وأما كون القاتل والمقتول من أهل النار فمحموم على من لا تأويل له، ويكون قتالهما عصبية ونحوها، ثم كونه في النار معناه مستحق لها، وقد يجازى بذلك، وقد يغفو الله تعالى عنه، هذا مذهب أهل الحق، وقد سبق تأويله مرات، وعلى هذا يتأنى كل ما جاء من نظائره.

مذهب أهل السنة في مشاجرات الصحابة ﷺ: واعلم أن الدماء التي جرت بين الصحابة ﷺ ليست بداخلة في هذا الوعيد. ومذهب أهل السنة والحق إحسان الظن لهم، والإمساك عمما شجر بينهم، وتأويل قتالهم، وأئمهم يحتهدون متأنلون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا، بل اعتقاد كل فريق أنه الحق، ومخالفه بااغ، فوجب عليه قتاله ليرجع إلى أمر الله، وكان بعضهم مخططاً مذوراً في الخطأ، لأنه لا جهاد، والمحتجد إذا أخطأ لا إثم عليه، وكان على رضي الله عنه هو الحق المصيب في تلك المروء، هذا مذهب أهل السنة، وكانت القضية مشتبهة حتى أن جماعة من الصحابة تحيروا فيها، فاعتزلوا الطائفتين ولم يقاتلا، ولم يتيقنو الصواب، ثم تأخروا عن مساعدته منهم.

تصويب مذهب الجمهور وشرح الغريب: قوله ﷺ: "إِنَّ الْمَقْتُولَ فِي النَّارِ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ". فيه دلالة للمذهب الصحيح الذي عليه الجمهور، أن من نوع المعصية، وأصرّ على النية يكون أثماً، وإن لم يفعلها ولا تكلم، وقد سبقت المسألة واضحة في "كتاب الإيمان".

الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفِيهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ.

٧٢٤٥ - (٣) وَحَدَّثَنِي حَجَاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ مِنْ كِتَابِهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُوبَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ عَنْ حَمَادٍ إِلَى آخِرِهِ.

٧٢٤٦ - (٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا غَنْدَرُ عَنْ شَعْبَةَ، حَوْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَأَبْنُ بَشَّارَ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعَيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا الْمُسْلِمَانِ حَمَلَ أَحْدُهُمَا عَلَى أَخِيهِ السَّلَاحَ، فَهُمَا فِي حُرْفِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قُتِلَ أَحْدُهُمَا صَاحِبُهُ، دَخَلَا هَذِهِ جَمِيعًا".

٧٢٤٧ - (٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ بْنِ مُنْبَهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقْتَلَ فِتَنَانٌ عَظِيمَانِ، وَتَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةً عَظِيمَةً، وَدَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ".

٧٢٤٨ - (٦) حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي أَبْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَهْيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُثُرَ الْهَرْجُ"، قَالُوا: "وَمَا الْهَرْجُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "الْقُتْلُ، الْقُتْلُ".

قوله ﷺ: "فَهُمَا عَلَى حُرْفِ جَهَنَّمَ" هكذا هو في معظم النسخ "حروف" بالجيم وضم الراء وإسکافها، وفي بعضها "حروف" بالحاء وهم متقاربان، ومعناه: على طرفها قريب من السقوط فيها.

قوله: "حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا غندر عن شعبة، حديث ابن مثنى وابن بشّار عن غندر عن شعبة عن منصور وبإسناده مرفوعاً".

عدم قبولية استدراك دارقطني: هذا الحديث مما استدركه الدارقطني، وقال: لم يرفعه الثوري عن منصور، وهذا الاستدراك غير مقبول، فإن شعبة إمام حافظ، فريادته الرفع مقبولة كما سبق بيانه مرات.

قوله ﷺ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقْتَلَ فِتَنَانٌ عَظِيمَانِ" هذا من المعجزات، وقد جرى هذا في العصر الأول.

[٥ - باب هلاك هذه الأمة بعضهم بعض]

- ٧٢٤٩ (١) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَقَتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ حَمَادٍ بْنِ زَيْدٍ وَاللَّفْظُ لِقَتْبَيْهِ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ زَوَىٰ لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ مُلْكَ أُمَّتِي سَيْلُغُ مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأَعْطَيْتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَيْضَنَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَةٍ، وَأَنْ لَا يُسْلِطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًا مِنْ سَوْى أَنفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِعُ بِيَضْتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكُهُمْ بِسَنَةٍ عَامَةٍ، وَأَنْ لَا أُسْلِطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًا مِنْ سَوْى أَنفُسِهِمْ، يَسْتَبِعُ بِيَضْتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا - أَوْ قَالَ: مَنْ يَئِنَّ أَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا".

- ٧٢٥٠ (٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَابْنُ بَشَارٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخْرُونَ: حَدَّثَنَا - مُعاَذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ فَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءِ الرَّحْمَنِيِّ، عَنْ ثُوْبَانَ أَنَّ رَبِّيَ اللَّهُ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى زَوَىٰ لِي الْأَرْضَ، حَتَّى رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَأَعْطَانِي الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَيْضَنَ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثٍ

٥ - باب هلاك هذه الأمة بعضهم بعض

قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ زَوَىٰ لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أَمَّتِي سَيْلُغُ مَلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأَعْطَيْتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَيْضَنَ" أما "زوِي" فمعناه: جمع، وهذا الحديث فيه محاجرات ظاهرة، وقد وقعت كلها بحمد الله كما أخبر به ﷺ، قال العلماء: المراد بالكنزين: الذهب والفضة، والمراد: كنزى كسرى وفيصر ملكى العراق والشام.

صدق ما أخبر به النبي ﷺ: فيه إشارة إلى أن مُلْكَ هَذِهِ الْأَمْمَةِ يَكُونُ مُعَظَّمًا امتداده في جهتي المشرق والمغرب، وهكذا وقع، وأما في جهة الجنوب والشمال فقليل بالنسبة إلى المشرق والمغرب، وصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

قوله ﷺ: "فَيَسْتَبِعُ بِيَضْتَهُمْ" أي جماعتهم وأصلاحهم، والبيضة أيضا العز والمملكة.

قوله سبحانه وتعالى: "وَإِنِّي قد أَعْطَيْتُ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكُهُمْ بِسَنَةٍ عَامَةٍ" أي لَا أَهْلِكُهُمْ بِقَحْطٍ يَعْتَهُمْ، بل إنَّ وَقْعَ قَحْطٍ فَيَكُونُ فِي نَاحِيَةٍ يَسِيرَةً بِالنِّسَبةِ إِلَى بَاقِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ، فَلَلَّهُ الْحَمْدُ وَالشُّكْرُ عَلَى جَمِيعِ نَعْمَةٍ.

أَيُّوبَ عَنْ أَبِيهِ قِلَّاَةَ.

(٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٌ بْنُ أَبِيهِ شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُعَمِّرُ، حَوَّدَدَنَا ابْنُ نُعَمِّرُ ٧٢٥١ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ: أَخْبَرَنِي عَامِرٌ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ، حَتَّى إِذَا مَرَ بِمَسْجِدِ بَنِي مَعَاوِيَةَ، دَخَلَ فَرَكَّعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّى مَعَهُ، وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا، ثُمَّ اتَّصَرَّفَ إِلَيْنَا، فَقَالَ ﷺ: "سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي ثَنَتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَاسِهِمْ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِيهَا".

(٤) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِيهِ عُمَرَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مَعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ ٧٢٥٢ الأَنْصَارِيَ: أَخْبَرَنِي عَامِرٌ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَقْبَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَافِيَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَمَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مَعَاوِيَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُعَمِّرِ.

قوله ﷺ: "سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي ثَنَتَيْنِ" إلى آخره هذا أيضاً من المعجزات الظاهرة.

* * *

[٦ - باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة]

٧٢٥٣ - (١) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجْيِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوئِسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيَّ كَانَ يَقُولُ: قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْلَمُ النَّاسَ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ فِيمَا يَبْقَى وَبَعْدَ السَّاعَةِ، وَمَا يَبْقَى إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ أَسْرَ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْئًا، لَمْ يُحَدِّثْهُ غَيْرِي، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ، وَهُوَ يُحَدِّثُ مَجْلِسًا أَنَا فِيهِ عَنِ الْفِتْنَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، وَهُوَ يَعْدُ الْفِتْنَةَ: "مَنْهُنَّ ثَلَاثٌ لَا يَكْدُنَ يَذْرُونَ شَيْئًا، وَمَنْهُنَّ فِنْ كَرِيَاحَ الصَّيْفِ، مِنْهُا صِغَارٌ وَمِنْهُا كِبَارٌ". قَالَ حُذَيْفَةُ: فَذَهَبَ أُولَئِكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي.

٧٢٥٤ - (٢) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - حَرَيْرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ مَقَامًا، مَا تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيامِ السَّاعَةِ، إِلَّا حَدَّثَ بِهِ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، قَدْ عَلِمَهُ أَصْحَابِيْ هُولَاءِ، وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ قَدْ نَسِيَهُ فَأَرَاهُ فَأَذْكُرُهُ، كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ، ثُمَّ إِذَا رَأَاهُ عَرَفَهُ.

٧٢٥٥ - (٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفِيَّانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

٧٢٥٦ - (٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، حَوَّلَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ عَدَيِّ بْنِ ثَابَتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تُقْوَمَ السَّاعَةُ، فَمَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا قَدْ سَأَلْتُهُ، إِلَّا أَتَى لَمْ أَسْأَلْهُ: مَا يُخْرِجُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ؟

٧٢٥٧ - (٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَشَّىٰ: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ لَحْوَةً.

٧٢٥٨ - (٦) وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَحَاجَاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَاصِمٍ - قَالَ حَاجَاجٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ: أَخْبَرَنَا عَلْيَاءُ بْنُ أَحْمَرَ: حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ يَعْنِي عَمْرُو بْنَ أَخْطَبَ قَالَ: صَلَّى رَبُّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَحْرَ، وَصَعَدَ الْمِنْبَرَ، فَخَطَّبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظَّهَرُ، فَنَزَّلَ فَصْلَىٰ. ثُمَّ صَعَدَ الْمِنْبَرَ. فَخَطَّبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ. ثُمَّ نَزَّلَ فَصْلَىٰ. ثُمَّ صَعَدَ الْمِنْبَرَ. فَخَطَّبَنَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنُ، فَأَعْلَمُنَا أَحْفَظُنَا.

ضبط الاسم: قوله: "أَخْبَرَنَا عَلْيَاءُ بْنُ أَحْمَرَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ". أما "علبة" فهو مهملة مكسورة، ثم لام ساكنة، ثم باء موحدة ثم ألف ممدودة، وأحمر آخره راء، وأبوب زيد هو عمرو بن أخطب بالخاء المعجمة الصحابي المشهور.

[٧ - باب في الفتنة التي تموج كموج البحر]

(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ، حَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعاوِيَةَ - قَالَ أَبْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ - حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ كَمَا قَالَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: أَنَا، قَالَ: إِنَّكَ لَجَرِيَّةٌ، وَكَيْفَ قَالَ؟ قَالَ قُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، يُكَفِّرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ، إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا لَكَ وَلَهَا؟ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَاباً مُعْلَقاً، قَالَ: أَفَيُكُسِّرُ الْبَابَ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، بَلْ يُكْسِرُ، قَالَ: ذَلِكَ أَحْرَى أَنْ لَا يُعْلَقَ أَبْدًا.

قال: فَقُلْنَا لِحُذَيْفَةَ: هَلْ كَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مِنِ الْبَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ! كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ عَدِ الْلَّيْلَةِ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغْالِبِطِ، قَالَ: فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ: مِنِ الْبَابِ؟ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقِي: سَلْهُ، فَسَأَلَهُ: قَالَ: عُمَرُ.

(٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجُورِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعُ، حَوْ وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَوْ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُوْسَعَ، حَوْ وَحَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوُ حَدِيثِ أَبِي مُعاوِيَةَ، وَفِي حَدِيثِ عِيسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ.

(٣) وَحَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: مَنْ يُحَدِّثُنَا عَنِ الْفِتْنَةِ؟ وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثُ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

(٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَيْ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا

٧ - باب في الفتنة التي تموج كموج البحر

قوله: "عن حذيفة كنا عند عمر عليه وذكر حديث الفتنة" وقد سبق شرحه في أواخر "كتاب الإيمان".

ابن عون عن محمد قال: قال جندب: حثت يوم الجرعة، فإذا رجل جالس، قلت: ليهأقني اليوم ههنا دماء، فقال ذاك الرجل: كلا! والله، قلت: بلى! والله، قال: كلا! والله، قلت: بلى! والله قال: كلا! والله، إنه لحادي رَسُولُ الله ﷺ حدثني، قلت: بئس الحليس لي أنت منذ اليوم، تسمعني أخalfك، وقد سمعته من رَسُولِ الله ﷺ فلا تنهاني، ثم قلت: ما هذا الغضب؟ فاقبّلت عليه وأسأله، فإذا الرجل حذفة.

ضبط "الجرعة" والمراد بها: قوله: "قال جندب حثت يوم الجرعة، فإذا رجل جالس". "الجرعة" بفتح الجيم، وبفتح الراء وإسكانها، والفتح أشهر وأجود، وهي موضع بقرب "الكوفة" على طريق "الحيرة"، ويوم الجرعة يوم خرج فيه أهل "الكوفة" يتلقون والياً ولاه عليهم عثمان فردوه، وسألوا عثمان أن يولي عليهم أبا موسى الأشعري فولاه.

ترجح "أخalfك" بالمهملة: قوله: "بئس الحليس لي أنت منذ اليوم تسمعني أخalfك". وقع في جميع نسخ بلادنا المعتمدة: "أخalfك" بالباء المعجمة، وقال القاضي: رواية شيوخنا كافة بالباء المهملة من الحلف الذي هو اليمين، قال: ورواه بعضهم بالمعجمة، وكلاهما صحيح، قال: لكن المهملة أظهر؛ لتكرر الإيمان بينهما.

* * *

[٨ - باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب]

- (١) حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَ عَنْ سُهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفَرَاتَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، يَقْتَلُ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةُ وَتِسْعُونَ، وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: لَعَلَّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنْجُو".
- (٢) وَحَدَّثَنِي أُمَيَّهُ بْنُ بِسْطَامٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرْيَعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهْلٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ، وَرَأَدَ: فَقَالَ أَبِي: إِنْ رَأَيْتَهُ فَلَا تَقْرَبْهُ.
- (٣) حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السَّكُونِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ حُبَيْبٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصٍ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُوشِكُ الْفَرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كُتْرٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا".
- (٤) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُوشِكُ الْفَرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ، فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا".
- (٥) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فُضِيلُ بْنُ حُسْنَيْ وَأَبُو مَعْنَ الرَّقَاشِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنِ - قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ سَلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ: قَالَ: كُنْتُ وَاقِفًا مَعَ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، فَقَالَ: لَا يَرَالِ

٨ - باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب

ضبط الألفاظ ومعناها: قوله ﷺ: "لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب". هو بفتح الباء المشاهدة، وكسر السين أي ينكشف لذهب ما فيه.

قوله: "في ظلل أجم حسان" هو بضم الهمزة والجيم، وهو الحصن، وجمعه آجام كاظم وآطام في الوزن والمعنى.

قوله: "لا يزال الناس مختلفة أعناقهم في طلب الدنيا" قال العلماء: المراد بالأعناق هنا: الرؤيا والكرياء، وقيل: الجمادات، قال القاضي: وقد يكون المراد بالأعناق نفسها، وغيرها عن أصحابها، لاسيما وهي التي بها التطلع والتلوك للأشياء.

الناسُ مُختَلِفَةٌ أَعْنَاقُهُمْ فِي طَلَبِ الدِّينِ، قَلْتُ: أَجَلُ! قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَإِذَا سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ، فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ لَئِنْ تَرَكْنَا النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْهُ لَيُذْهِبُنَّ بِهِ كُلَّهُ." قَالَ: فَيَقْتَلُونَ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةَ وَتِسْعَوْنَ". قَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ وَقَفَتْ أَنَا وَأَبِي بْنِ كَعْبٍ فِي ظَلِّ أَجْمَعِ حَسَانَ.

(٦) حَدَّثَنَا عَبْيُودُ بْنُ يَعْيَشَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعَبْيُودِ - قَالَا: حَدَّثَنَا

يَحْيَى بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ، مَوْلَى خَالِدٍ بْنِ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ عَنْ سُهْبَلٍ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفيْزَهَا، وَمَنْعَتِ الشَّامُ مُدْيَهَا وَدِينَارَهَا، وَمَنْعَتِ مِصْرُ إِرْدَبَهَا وَدِينَارَهَا، وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ"، شَهِدَ عَلَى ذَلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ.

قوله ﷺ: "مَنْعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفيْزَهَا، وَمَنْعَتِ الشَّامُ مِدِيْهَا وَدِينَارَهَا، وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ" أما "القفيز" فمكعب معروف لأهل العراق، قال الأزهرى: هو ثمانية مكاكيل، والمكوك صاع ونصف، وهو حمس كيلوجرامات. وأما "المدى" فبضم الميم على وزن "قفل"، وهو مكعب معروف لأهل الشام. قال العلماء: يسع حمسة عشر مكوكاً، وأما الأردن فمكعب معروف لأهل مصر، قال الأزهرى وآخرون: يسع أربعة وعشرين صاعاً.

معنى "مَنْعَتِ الْعِرَاق": وفي معنى "مَنْعَتِ الْعِرَاق" وغيرها قولان مشهوران: أحدهما: لِإِسْلَامِهِمْ، فتسقط عنهم الجريمة، وهذا قد وجد. والثانى: وهو الأشهر أن معناه: أن العجم والروم يستولون على البلاد في آخر الزمان، فيمنعون حصول ذلك لل المسلمين.

أهل العراق: وقد روى مسلم هذا بعد هذا بورقات عن جابر، قال: "يُوشِكُ أَنْ لَا يَجِيءُ إِلَيْهِمْ قَفِيزُ، وَلَا دِرْهَمٌ"، قلت: من أين ذلك؟ قال: "مِنْ قَبْلِ الْعِجْمَ يَمْنَعُونَ ذَلِكَ"، وَذُكْرُ فِي مَنْعِ الرُّومِ ذَلِكَ بِالشَّامِ مُثِلُهُ، وهذا قد وجد في زماننا في "العراق"، وهو الآن موجود، وقيل: لأنهم يرتدون في آخر الزمان، فيمنعون ما لزمهم من الزرقاء وغيرها، وقيل: معناه: أن الكفار الذين عليهم الجريمة تقوى شوكتهم في آخر الزمان، فيمنعون ما كانوا يزدلونه من الجريمة والخروج وغير ذلك. وأما قوله ﷺ: "وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ" فهو معنى الحديث الآخر: "بَدَأَ الإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ" وقد سبق شرحه في "كتاب الإيمان".

[٩ - باب في فتح قسطنطينية، وخروج الدجال، ونزول عيسى ابن مريم]

٧٢٦٩ - (١) حَدَّثَنِي رُهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنَا سُهْلٌ عَنْ أَيِّهِ، عَنْ أَبِيهِ هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزَلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ، أَوْ بِدَابِقَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِّنَ الْمَدِينَةِ مِنْ خَيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، فَإِذَا تَصَافَوْا قَالَتِ الرُّومُ: حَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سُبُوا مِنَا نُقَاتِلُهُمْ، فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لَا، وَاللَّهِ لَا تُحَلِّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْرَاجِنَا، فَيَقَاتِلُونَهُمْ، فَيَنْهَزِمُ ثُلَّتُ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، وَيُقْتَلُ ثُلُّهُمْ، أَفْضَلُ الشَّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ، وَيَفْتَحُ الثَّلَاثُ، لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا، فَيَقْتَحِمُونَ قُسْطَنْطِينِيَّةَ، فَيَبْيَسُونَ الْعَنَائِمَ، قَدْ عَلَقُوا سُبُّوْهُمْ بِالرَّيْتُونَ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِكُمْ، فَيَخْرُجُونَ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ، فَإِذَا جَاءُوا الشَّامَ خَرَجَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَعْدُونَ لِلْقِتَالِ، يُسَوِّونَ الصَّفُوفَ، إِذَا أُقْبِلَتِ الصَّلَاةُ فَيَنْزَلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ، فَأَمْهُمْ، فَإِذَا رَأَهُ عَدُوُّ اللَّهِ، ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ، فَلَوْ تَرَكَهُ لَأَنْذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ، وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ، فَيُرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبِهِ".

٩ - باب في فتح قسطنطينية، وخروج الدجال، ونزول عيسى ابن مريم

ضبط الألفاظ: قوله ﷺ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزَلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ أَوْ بِدَابِقَ". "الأَعْمَاق" بفتح الميمزة وبالعين المهملة، "وَدَابِق" بكسر الباء الموحدة وفتحها، والكسر هو الصحيح المشهور، ولم يذكر الجمهور غيره، وحكى القاضي في "المشارق" الفتح، ولم يذكر غيره، وهو اسم موضع معروف، قال الجوهرى: الأغلب عليه التذكير والصرف؛ لأنَّه في الأصل اسم نهر، قال: وقد يُؤْنَثُ ولا يُصْرَفُ والأَعْمَاق وَدَابِقُ موضعان بالشَّام بقرب حلب. قوله: "قالَتِ الرُّومُ: حَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سُبُوا مِنَا" روى "سبوا" على وجهين: فتح السين وضمها، قال القاضي في "المشارق": الضم رواية الأكثرين، قال: وهو الصواب، قلت: كلاهما صواب؛ لأنَّم سبوا أولاً، ثم سبوا الكفار، وهذا موجود في زماننا، بل معظم عساكر الإسلام في بلاد الشَّام ومصر سبوا، ثم هم اليوم يحمد الله يسبون الكفار، وقد سبوا هم في زماننا مراراً كثيرة يسبون في المرة الواحدة من الكفار ألوفاً، والله الحمد على إظهار الإسلام وإعزازه.

قوله ﷺ: "فَيَنْهَزِمُ ثُلَّتُ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ" أي لا يلهمهم التوبة.

قوله ﷺ: "فَيَقْتَحِمُونَ قُسْطَنْطِينِيَّةَ" هي بضم القاف، وإسكان السين، وضم الطاء الأولى، وكسر الثانية، وبعدها -

= ياء ساكنة ثم نون، هكذا ضبطناه وهو المشهور، ونقله القاضي في "المشارق" عن التقيين والأكثرين، وعن بعضهم زيادة ياء مشددة بعد النون، وهي مدينة مشهورة من أعظم مدن روما.*

**** قال في تكميلة فتح الملهم:** قسطنطينية مدينة معروفة تسمى اليوم استانبول. وقد يستشكل هذا بأن قسطنطينية افتحها السلطان المعروف محمد الفاتح من سلاطين آل عثمان في جمادى الأولى سنة ٨٥٧هـ وهي بيد المسلمين منذ ذلك الوقت إلى اليوم، ولم يخرج الدجال بعد فتحها، مع أن ظاهر هذا الحديث أن الدجال يخرج فور ما يرجع المسلمون من فتح القسطنطينية إلى الشام. ويمكن الجواب عنه....
 (إلى أن قال): أن في هذا الحديث ما يدل على أن القسطنطينية سوف تصير إلى الكفار أو إلى علماءهم مرة أخرى، وذلك قبل خروج الدجال. فيفتحها المسلمون مرة أخرى، وإلى هذا المعنى أشار شيخ مشائخنا السهارنفوروي رحمه الله في بذل المجهود (٢٠٩ : ١٧) حيث قال: "ول المراد بفتح القسطنطينية فتح المهدى إياها".
 (تكميلة فتح الملهم: ٦/٢٩٦)

* * *

[١٠ - باب تقوم الساعة والروم أكثر الناس]

اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلَىٰ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ الْمُسْتُورُدُ الْقُرْشِيُّ عِنْدَ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: "تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ". فَقَالَ لَهُ عَمْرُو: أَبْصِرُ مَا تَقُولُ، قَالَ: أَقُولُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ: لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ، إِنْ فِيهِمْ لَحْصَالاً أَرْبِعاً: إِنَّهُمْ لِأَحْلَمِ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ، وَأَوْسَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرَّةٍ، وَخَيْرُهُمْ لِمِسْكِينٍ وَيَتِيمٍ وَضَعِيفٍ، وَخَامِسَةً حَمِيلَةً: وَأَمْعَهُمْ * مِنْ ظُلْمِ الْمُلُوكِ.

أَبُو شُرَيْحٍ أَبْنَا عَبْدَ الْكَرِيمِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي أَنَّ الْمُسْتُورُدَ الْقُرْشِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: "تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ". قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ

١٠ - باب تقوم الساعة والروم أكثر الناس

ضبط الاسم: قوله: "حدَّثني موسى بن علي عن أبيه". هو بضم العين على المشهور، وقيل: بفتحها، وقيل: بالفتح اسم له وبالضم لقب، وكان يكره الضم.

قوله: "حدَّثني أبو شريح أن عبد الكريماً بن الحارث حدَّثه أن المستورداً بن شداد قال: سمعت رسول الله يقول: تقوم الساعة والروم أكثر الناس".

الرد على استدراك دارقطني: هذا الحديث ما استدركه الدارقطني على مسلم، وقال عبد الكريماً لم يدرك المستورداً، فالحديث مرسل. قلت: لا استدراك على مسلم في هذا؛ لأنَّه ذكر الحديث مخنوفة في الطريق الأول من روایة عليٍّ بن رباح عن أبيه عن المستورداً متصلًا، وإنما ذكر الثاني متابعة، وقد سبق أنه يتحمل في المتابعة ما لا يتحمل في الأصول، وسبق أيضًا أن مذهب الشافعية والمحققين أن الحديث المرسل إذا روى من جهة أخرى متصلًا احتاج به، وكان صحيحًا وتبيننا برواية الاتصال صحة روایة الإرسال، ويكونان صحيحين بحيث لو عارضهما صحيح جاء من طريق واحد، وتعذر الجمع قدمناهما عليه.

** قال في تكميلة فتح المهم: وقال القرطبي: "هذه الحلال الأربع الحميدة لعلها كانت في الروم التي أدركه. وأما اليوم فهم أنفس الخلية وعلى الضد من تلك الأوصاف". (تكميلة فتح المهم: ٢٠٠/٦)

الَّتِي تُذْكَرُ عَنْكَ أَنْكَ تَقُولُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ: قُلْتُ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ عَمْرُو: لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ، إِنَّهُمْ لَأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَجْبَرُ النَّاسِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ، وَأَخْيَرُ النَّاسِ لِمَسَاكِينِهِمْ وَضُعْفَائِهِمْ.

قوله في هذه الرواية: "أَجْبَرُ النَّاسِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ".

اختلاف الروايات: هكذا في معظم الأصول، "أَجْبَر" بالجيم، وكذا نقله القاضي عن رواية الجمهور، وفي رواية بعضهم "أَصْبَر" بالصاد، قال القاضي: والأول أولى لمطابقة الرواية الأخرى "أَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ"، وهذا يعني أجبر، وفي بعض النسخ "أَصْبَر" بالخاء المعجمة، ولعل معناه: أَجْبَرَهُمْ بِعِلاجِهَا وَالْخُرُوجِ مِنْهَا.

* * *

[١١ - باب إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال]

(١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلَى بْنُ حُجْرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبْنِ عُلَيَّةَ وَالْفَاظُ لِابْنِ حُجْرٍ - : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ حَابِرٍ قَالَ: هَاجَتْ رِيحُ حَمْرَاءَ بِالْكُوفَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ لِئَسَ لَهُ هِجَرَى إِلَّا "يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودًا جَاءَتِ السَّاعَةُ،" قَالَ: فَقَعَدَ وَكَانَ مُتَكَبِّلًا، فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ، حَتَّى لَا يُقْسَمَ مِيرَاثُ، وَلَا يُفْرَخَ بَعْنَيْمَةُ، ثُمَّ قَالَ يَدِيهِ هَكَذَا - وَتَحَاهَا تَحْوُ الشَّامَ - فَقَالَ: عَدُوُّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الإِسْلَامِ وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ، قُلْتُ: الرَّوْمَ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ! وَتَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمُ الْقِتَالِ رَدَّةُ شَدِيدَةٍ، فَيُشَرِّطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيُقْتَلُونَ حَتَّى يَحْجُرَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَقُولُوا هَوْلَاءَ وَهَوْلَاءَ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يُشَرِّطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً. فَيُقْتَلُونَ، حَتَّى يَحْجُرَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَقُولُوا هَوْلَاءَ وَهَوْلَاءَ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يُشَرِّطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيُقْتَلُونَ حَتَّى يُمْسُوا، فَيَقُولُوا هَوْلَاءَ وَهَوْلَاءَ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ

١١ - باب إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال

ضبط الألفاظ والأسماء: قوله: "عن يسرى بن عمرو". هو بضم الباء وفتح السين المهملة، وفي رواية شيبان بن فروخ "عن أسيير" بمحنة مضمة، وهو قولان مشهوران في اسمه.

قوله: "فجاء رجل ليس له هجري إلا": يا عبد الله بن مسعود" هو بكسر الهاء، والجيم والمتشدة مقصورة الألف أي شأنه ودأبه ذلك، "والهجري" بمعنى الهجري.

قوله: "فيشترط المسلمون شرطة للموت" "الشرط": بضم الشين طائفة من الجيش تقدم للقتال.

وأما قوله: "فيشترط" فضبطوه بوجهين: أحدهما: فيشترط بمنطقة تحت، ثم شين ساكنة ثم مثناة فوق. والثاني: "فيشترط" بمنطقة تحت، ثم مثناة فوق ثم شين مفتوحة، وتشديد الراء. قوله: "فيفي، هولاء وهولاء" أي يرجع.

**** قال في تكميلة فتح المثلهم:** وهو في اللغة: العادة والدأب والدين. وقد يطلق هذا اللفظ على من يعتاد تكرير لفظ في أثناء كلامه، سواء كان ذلك اللفظ في محله أو في غيره محله، ويقال له بالأرديبة: تكية كلام. (تكميلة فتح المثلهم: ٣٠٢/٦)

الرابع، نَهَدَ إِلَيْهِمْ بِقَيْةً أَهْلَ الْإِسْلَامِ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ الدِّبْرَةَ عَلَيْهِمْ، فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً إِمَّا قَالَ لَا يُرَى مِثْلُهَا، وَإِمَّا قَالَ: لَمْ يُرِ مِثْلُهَا حَتَّى أَنَّ الطَّائِرَ لِيُمْرِ بِجَنَابَتِهِمْ، فَمَا يُخَلِّفُهُمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهَا، فَيَتَعَادُ بَنُو الأَبِ، كَانُوا مائَةً، فَلَا يَجِدُونَهُ بَقِيَّةً مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ، فَبِأَيِّ غَنِيمَةٍ يُفْرَحُ؟ أَوْ أَيِّ مِيرَاثٍ يُقَاسِمُ؟ فَيَبَيِّنُهُمْ كَذَلِكَ إِذَا سَمِعُوا بِيَأسِهِمْ، هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَجَاءَهُمُ الصَّرِيخُ إِنَّ الدِّجَالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي ذَرَارِيَّهُمْ، فَيَرْفَضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَيُقْبِلُونَ، فَيَبْيَعُونَ عَشَرَةً فَوَارِسَ طَلِيعَةً، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنِّي لَا عَرِفُ أَسْمَاءَهُمْ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَالْوَانَ خَيْرُهُمْ، هُمْ خَيْرٌ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ".
قال ابن أبي شيبة في روايته: عن أسيير بن جابر.

(٢) **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْيَدِ الْغَبَرِيِّ:** حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَهَمَّتْ رِيحُ حَمْرَاءُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِتَحْوِهِ، وَحَدِيثُ ابْنِ عُلَيَّةَ أَكْمَمَ وَأَشْبَعَ.

(٣) **وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرَوْخَ:** حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ الْمُعِيرَةِ: حَدَّثَنَا حَمَيْدٌ يَعْنِي ابْنَ هَلَالٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَالْبَيْتِ مَلَانُ، قَالَ: فَهَاجَتْ رِيحُ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ، فَذَكَرَ تَحْوِيَةً حَدِيثَ ابْنِ عُلَيَّةَ.

قوله: "نَهَدَ إِلَيْهِمْ بِقَيْةً أَهْلَ الْإِسْلَامِ" هو بفتح التون، والباء أي فض وتقدير.
قوله: "فَيَجْعَلُ اللَّهُ الدِّبْرَةَ عَلَيْهِمْ" بفتح الدال، والباء أي الفزعة، ورواوه بعض رواة مسلم "الدائرة" بالألف وبعدها هزة، وهو بمعنى الدبرة، وقال الأزرحي: الدبرة هم الدولة تدور على الأعداء، وقيل: هي الحادثة.
قوله: "حَتَّى أَنَّ الطَّائِرَ لِيُمْرِ بِجَنَابَتِهِمْ" بفتح الميم، ثم نون مفتوحة، ثم باء موحدة أي نواحיהם، وحكي القاضي عن بعض رواهم "جَنَابَتِهِمْ" بضم الجيم وإسكان المثلثة أي شخصهم، وقوله: "فَمَا يُخَلِّفُهُمْ" هو بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام المشددة أي يجاوزهم، وحكي القاضي عن بعض رواهم فما يلحقهم أي يلحق آخرهم.

وقوله: "إِذَا سَمِعُوا بِيَأسِهِمْ" هكذا هو في نسخ بلادنا: "بِيَأسِهِمْ" باء موحدة في باء وفي أكبر، وكذا حكاه القاضي عن محقق رواهم، وعن بعضهم "بِنَيَّاً" بالتون "أَكْبَرُ" بالثلثة قالوا: والصواب الأول، ويؤيده رواية أبي داود: "سَمِعُوا بِأَمْرِ أَكْبَرِ مِنْ ذَلِكَ".

[١٢ - باب ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال]

٧٢٧٥ - (١) حَدَّثَنَا قُتْبَيْةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَرَيْرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمَرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، قَالَ: فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَوْمًا مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ، عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصَّوْفِ، فَوَاقَعُوهُ عِنْدَ أَكْمَةِ، * فَإِنَّهُمْ لَقِيَامٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ، قَالَ: فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: أَئْتِهِمْ فَقْمٌ بَيْتُهُمْ وَبَيْتُهُ، لَا يَعْتَالُونَهُ، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: لَعَلَّهُ نَجِيَ مَعَهُمْ، فَأَتَيْتُهُمْ فَقَمْتُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، قَالَ: فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، أَعْدَهُنَّ فِي يَدِي، قَالَ: "تَعْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ فَارِسٌ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَغْزُونَ الرُّومَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَغْزُونَ الدَّجَالَ، فَيَفْتَحُهُ اللَّهُ".

قَالَ: فَقَالَ نَافِعٌ: يَا جَابِرُ! لَا تُرَى الدَّجَالَ يَخْرُجُ حَتَّى يُفْتَحَ الرُّومُ.

١٢ - باب ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال

شرح الغريب: قوله: "لا يعتالونه" أي يقتلونه غيلة، وهي القتل في غفلة وخفاء وخدية.

قوله: "لعله نجي معهم" أي يناجيهم، ومعناه: يهدى لهم.

قوله: "فحفظت منه أربع كلمات" هذا الحديث فيه محاجات لرسول الله ﷺ، وسبق بيان حزيرة العرب.

* قال في تكميلة فتح الملهم: والأكممة التل الصغير. (تكميلة فتح الملهم: ٣٠٥/٦)

[١٣ - باب في الآيات التي تكون قبل الساعة]

٧٢٧٦ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو حِيْمَةَ، رُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِيِّ وَاللَّفْظُ لِرُهَيْرِ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ فُرَاتِ الْفَرَازَ، عَنْ أَبْنِ الطَّفْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْعَفَارِيِّ قَالَ: اطْلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَتَحْنَنَتْدَاكُرُ . فَقَالَ: "مَا تَذَاكِرُونَ؟" قَالُوا: نَذَكِرُ السَّاعَةَ. قَالَ: "إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ". فَذَكَرَ الدَّخَانَ وَالدَّجَالَ وَالدَّاهَةَ وَطَلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَعْرِبِهَا، وَنَزُولَ عِيسَى ابْنَ مَرِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيَاجُوجَ وَمَاجُوجَ، وَثَلَاثَةَ حُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِحَرْبِيَّةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشِرِهِمْ.

١٣ - باب في الآيات التي تكون قبل الساعة

قوله: "عن حذيفة بن أسد" هو بفتح المهمزة، وكسر السين.

استدراك دارقطني: قوله: "عن ابن عينة عن فرات، عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسد". هذا الإسناد مما استدركه الدارقطني، وقال: ولم يرفعه غير فرات عن أبي الطفيل من وجه صحيح، قال: ورواه عبد العزيز بن رفيع، وعبد الملك بن ميسرة موقوفاً، هذا كلام الدارقطني، وقد ذكر مسلم رواية ابن رفيع موقوفة كما قال: ولا يقدح هذا في الحديث، فإن عبد العزيز بن رفيع ثقة حافظ متفق على توئيقه، فزيادته مقبولة.

تأيد من قال أن الدخان لم يأت بعد: قوله ﷺ في أشرطة الساعة: "لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات، فذكر الدخان والدجال". هذا الحديث يؤيد قول من قال: إن الدخان دخان يأخذ بأنفس الكفار، ويأخذ المؤمن منه كهيئة الزكام، وأنه لم يأت بعد، وإنما يكون قريباً من قيام الساعة، وقد سبق في "كتاب بهذه الخلق" قول من قال هذا وإنكار ابن مسعود عليه، وأنه قال: إنما هو عبارة عما تال قريشاً من القحط حتى كانوا يرون بينهم وبين السماء كهيئة الدخان، وقد وافق ابن مسعود جماعة، وقال بالقول الآخر حذيفة وابن عمر والحسن، ورواه حذيفة عن النبي ﷺ وأنه يمكث في الأرض أربعين يوماً، ويتحمل أهلاً دخانات للجمع بين هذه الآثار.

المراد بالدابة: وأما الدابة المذكورة في هذا الحديث فهي المذكورة في قوله تعالى: **﴿إِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَاهَةً مِنَ الْأَرْضِ﴾** (النمل: ٨٢)، قال المفسرون: هي دابة عظيمة تخرج من صدع في الصفا، وعن ابن عمرو بن العاص أنها الجساسة المذكورة في حديث الدجال.

قوله ﷺ: "وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم"، وفي رواية: "نار تخرج من قعده عدن".
ضبط الألفاظ: هكذا هو في الأصول "قعة" باهاء والكاف مضمة، ومعناه من أقصى قعر أرض عدن، و"عدن" =

(٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذِ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ فُرَاتِ الْقَرَازِ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غُرْفَةٍ وَكَحْنُ أَسْفَلَ مِنْهُ، فَأَطْلَعَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: "مَا تَذَكَّرُونَ؟" قُلْنَا: السَّاعَةَ. قَالَ: "إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَكُونُ حَتَّى تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَالْدَّخَانُ وَالدَّجَالُ وَدَابَّةُ الْأَرْضِ وَيَاجُوجُ وَمَاجُوجُ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْدَنَ تَرْحَلُ النَّاسَ".

قَالَ شَعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، مِثْلَ ذَلِكَ، لَا يَذْكُرُ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ أَحَدُهُمَا، فِي الْعَاشِرَةِ: نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، وَقَالَ الْآخَرُ: وَرِيحَ ثَلْقَيِ النَّاسِ فِي الْبَحْرِ.

(٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ حَعْفَرَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ فُرَاتِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطَّفَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غُرْفَةٍ، وَكَحْنُ تَحْتَهَا تَسْهَدُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

قَالَ شَعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: تَنْزِلُ مَعَهُمْ إِذَا تَرَلُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا.

= مدينة معروفة مشهورة باليمن، قال الماوردي: سميت عدنًا من العدون، وهي الإقامة؛ لأنَّها كانت يحبس فيها أصحاب الجرائم، وهذه النار الخارجة من قعر عدن واليمن هي الحاشية للناس كما صرَّح به في الحديث. أما قوله ﷺ في الحديث الذي بعده: "لا تقوم الساعة حتى تخُرُج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل يصرى". الرد على القاضي: فقد جعلها القاضي عياض حاشرة، قال: ولعلهما ناران يجتمعان لخشـر الناس، قال: أو يكون ابتداء خروجها من اليمن ويكون ظهورها وكثرة قوتها بالحـجاز، هذا كلام القاضي، وليس في الحديث أن نار الحـجاز متعلقة بالخشـر، بل هي آية من أشرطة الساعة مستقلة، وقد خرجت في زماننا نار بـ"المدينة" سنة أربع وخمسين وستمائة، وكانت ناراً عظيمة جداً من جنوب المدينة الشرقي وراء الحـرة، توالت العلمـها عند جميع الشـام وسائر البلدـان وأخـبرـها من حضـرـها من أهلـ المـدينـة.

قولـه: "عن أبي سـريـحة" هو بفتح السـينـ المهـملـةـ، وـكسرـ الرـاءـ وبـالـحـاءـ المـهـملـةـ.

قولـه: "ترـحلـ النـاسـ" هو بفتحـ النـاءـ، وإـسـكـانـ الرـاءـ، وـفـحـ الحـاءـ المـهـملـةـ، هـكـذا ضـبـطـهـ الجـمهـورـ، وـكـذا نـقـلـ القـاضـيـ عنـ روـايـتهمـ، وـمعـناـهـ: تـأخذـهـمـ بـالـرـحـيلـ، وـتـرـعـجـهـمـ وـيـجـعـلـونـ يـرـحـلـونـ قـدـامـهـاـ، وـقـدـ سـبـقـ =

قالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي الطَّفَّالِ، عَنْ أَبِي سَرِيْحَةَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ،
قَالَ: أَحَدُ هَذِينَ الرَّجُلَيْنِ: نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَقَالَ الْآخَرُ: رِيحَ تُلْقِيْهِمْ فِي الْبَحْرِ.
٧٢٧٩ - (٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى: حَدَّثَنَا أَبُو النَّعْمَانِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعِجْلَى:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فَرَاتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطَّفَّالِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيْحَةَ قَالَ: كُنَّا نَحْدَثُ
فَأَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَنْحُو حَدِيثُ مُعاَذٍ وَابْنِ جَعْفَرٍ.
وَقَالَ ابْنُ الْمُشْنَى: حَدَّثَنَا أَبُو النَّعْمَانِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ
رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطَّفَّالِ، عَنْ أَبِي سَرِيْحَةَ، يَنْحُوْهُ، قَالَ: وَالْعَاشِرَةُ نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ.
قَالَ شُعْبَةُ: وَلَمْ يَرْفَعْهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ.

= شرح رحلها الناس وحضرها إياهم. **

** قال في تكميلة فتح المثلهم: وضييطة البعض "الرَّحْلَ" بضم التاء وتشديد الحاء، من باب التفعيل، وهو أوضح.
(تكميلة فتح المثلهم: ٦/٣٠٨)

* * *

[١٤ - باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز]

- (١) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْمَىٰ: أَخْبَرَنِي أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوْسُفُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسِيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ، حَوْلَهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ الْلَّيْثِ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ حَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُسِيْبِ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِّنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبْلِ يُبَصِّرَى".

١٤ - باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز

قوله ﷺ: "لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرى" هكذا الرواية "تضيء أعناق" وهو مفعول "تضيء"، يقال: أضاءت النار وأضاءت غيرها، وبصرى" بضم الباء مدينة معروفة بالشام، وهي مدينة "حوران" بينها وبين "دمشق" نحو ثلاثة مراحل.

* * *

[١٥ - باب في سكني المدينة وعمارتها قبل الساعة]

٧٢٨١ - (١) حَدَّثَنِي عَمْرُو التَّانِقُدُ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ بْنِ أَبِيهِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَبْلُغُ الْمَسَاكِنَ إِهَابًا أَوْ يَهَابًا". قَالَ زُهَيرٌ: قُلْتُ لِسُهَيْلٍ: فَكَمْ ذَلِكَ مِنَ الْمَدِينَةِ؟ قَالَ: كَذَا وَكَذَا مِيلًا.

٧٢٨٢ - (٢) حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَيْسَتِ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمْطَرُوا، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمْطَرُوا وَتُمْطَرُوا، وَلَا تُبْتَأِلُوا أَرْضًا شَيْئًا".

١٥ - باب في سكني المدينة وعمارتها قبل الساعة

ضبط "إهاب" والمراد به: قوله ﷺ: "تَبْلُغُ الْمَسَاكِنَ إِهَابًا أَوْ يَهَابًا". أما "إهاب" فيكسر المهمزة، وأما "يهاب" فيباء مشاة تحت مفتوحة ومكسورة، ولم يذكر القاضي في "شرح" و"المشارق" إلا الكسر، وحكى القاضي عن بعضهم "نهاب" بالنون، والمشهور الأول، وقد ذكر في الكتاب أنه موضع بقرب المدينة على أميال منها. قوله ﷺ: "لَيْسَتِ السَّنَةُ أَنْ لَا تُمْطَرُوا" والمراد بالسنة هنا: القطع، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخْذَنَا ءَالَّفِيْرَعُونَ بِالْيَتَيْبَيْنِ﴾ (الأعراف: ١٣٠).

* * *

[١٦ - باب الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان]

- ٧٢٨٣ - (١) حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَوَّلَهُ إِلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ: "أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا، أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا مِنْ حِيثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ".
- ٧٢٨٤ - (٢) وَحَدَّثَنِي عَبْيُودُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّقِيِّ، حَوَّلَهُ إِلَيْهِ عَبْيُودُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ - قَالَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ - عَنْ عَبْيُودِ اللَّهِ أَبْنِ عُمَرَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عِنْدَ بَابِ حَفْصَةَ، فَقَالَ يَبْدِيهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ: "الْفِتْنَةُ هَهُنَا مِنْ حِيثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ"، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ.
- وَقَالَ عَبْيُودُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ بَابِ عَائِشَةَ.
- ٧٢٨٥ - (٣) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ: "هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا، هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا، هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا مِنْ حِيثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ".
- ٧٢٨٦ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَارٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: رَأْسُ الْكُفَّارِ مِنْ هَهُنَا مِنْ حِيثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي الْمَشْرِقَ.
- ٧٢٨٧ - (٥) وَحَدَّثَنَا أَبْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ يَعْنِي أَبْنَ سَلَيْمَانَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُشَيِّرُ يَبْدِيهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَيَقُولُ: "هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا، هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا" ثَلَاثَةً "حِيثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ".

[١٦ - باب الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان]

قوله ﷺ: "أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا مِنْ حِيثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ" هذا الحديث سبق شرحه في "كتاب الإيمان".

* قال في تكميلة شرح المليم: وتكلم العلماء في ما هو المراد من جهة الشرق، فقال أكثرهم: إن المراد بما نجد.

٧٢٨٨ - (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكِيعِيُّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبَانَ - قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَيِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ! مَا أَسْأَلُكُمْ عَنِ الصَّغِيرَةِ، وَأَرْكَبُكُمْ لِلْكَبِيرَةِ * سَمِعْتُ أَبِي، عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ الْفِتْنَةَ تَجِيءُ مِنْ هَهُنَا"، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ تَحْوِيَ الْمَشْرِقِ "مِنْ حِينَ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ" وَأَتَشْ يَضْرُبُ بِعَضُّكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَإِنَّمَا قُتِلَ مُوسَى الدَّيْرِي فُتِلَ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ حَطَّاً، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: ﴿وَقَاتَلَتْ نَفْسًا فَنَجَّيْتَكَ مِنَ الْغَمَرِ وَفَتَنَكَ فُتُونًا﴾ (طه: ٤٠).

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ سَالِمٍ: لَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.

* قوله: "ما أَسْأَلُكُمْ عَنِ الصَّغِيرَةِ وَأَرْكَبُكُمْ لِلْكَبِيرَةِ" هما من صيغ التعجب تعجب من حالم في ألم يبحثون عن الصغار كأنهم يقصدون الاحتراز عنها مع اجتراءهم على ارتکابهم الكبائر، وهذا الكلام منه رحمة الله تعالى على وفق ما قال أبوه عبد الله بن عمر حين سأله عراقي عن دم البعوض يصيب الثوب، فقال عبد الله ﷺ: انظروا إلى هذا يسأل عن دم البعوض وقد قتلوا ابن رسول الله ﷺ، رواه الترمذى في فضائل حسين.

- (إلى أن قال): ولكن تدخل في حديث الباب أرض العراق أيضا لأنها كانت في جهة المشرق من المدينة، وإن كانت مائلة إلى الشمال، ويؤيده ما سيأتي عن سالم بن عبد الله بن عمر أنه أدخل أرض العراق في مصداق حديث الباب. (تكلمة فتح الملهم: ٣١٤/٦ - ٣١٥)

* * *

١٧ - باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة

٧٢٨٩ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطُرِبَ الْأَيَّاتُ نِسَاءُ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلْصَةِ". وَكَانَتْ صَنَمًا تَعْبُدُهَا نِسَاءُ دَوْسٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِتِبَالَةَ.

٧٢٩٠ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلِ الْجَحدَرِيِّ وَأَبُو مَعْنَى، زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّفَاشِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنَى - قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَا يَدْهَبُ اللَّيلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ الْلَّاتُ وَالْعَزِيزُ"، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ كُنْتُ لَأَظُنَّ حِينَ أُتَرَأَ اللَّهُ: «هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينَ الْحَقِّ لِيُظَهِّرَهُ عَلَى الَّذِينَ كُلُّهُمْ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ» (التوبه: ٣٣) وَ(الصف: ٩) أَنَّ ذَلِكَ تَامًا، قَالَ: إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَعْبُثُ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَوَفَّى كُلُّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالٌ حَبَّةٌ خَرَدَلٌ مِنْ إِيمَانِهِ، فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ.

١٧ - باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة

قوله ﷺ: "لا تقوم الساعة حتى تضطرب آياتُ نساء دوس حول ذي الخلصة، وكانت صنماً تعبدوها دوس في الجاهلية بتبالة".

ضبط الألفاظ: أما قوله: "آيات" ففتح الممزة واللام، ومعناه: أتعازهن جمع "آلية" كجفنة وخفنات، والمراد: يضطربن من الطواف حول ذي الخلصة أي يكفرون، ويرجعون إلى عبادة الأصنام وتعظيمها، وأما "تبالة" فبمشناء فوق مفتوحة، ثم باء موحدة مخففة، وهي موضع "باليمن"، وليست تبالة التي يضرب بها المثل، ويقال: أهون على الحاجاج من تبالة؛ لأن تلك بالطائف. وأما "ذو الخلصة" ففتح الخاء واللام، هذا هو المشهور، حكم القاضي فيه في "الشرح" والمشارق" ثلاثة أوجه: أحدها: هذا، والثاني: بضم الخاء، والثالث: بفتح الخاء وإسكان اللام، قالوا: وهو بيت صنم ببلاد دوس.

قوله ﷺ: "إِنَّمَا يَعْبُثُ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَوَفَّى كُلُّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالٌ حَبَّةٌ خَرَدَلٌ مِنْ إِيمَانِهِ" إلى آخره، هذا الحديث =

٧٢٩١ - (٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّهَّى: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ الْحَنَفِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ
ابْنُ جَعْفَرٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوُهُ.

= سبق شرحه في "كتاب الإيمان".

* * *

١٨ - باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيتمنى أن يكون....]

٧٢٩٢ - (١) حَدَّثَنَا فُطِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ".

٧٢٩٣ - (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّفَاعِيُّ - وَاللَّفْظُ لَابْنِ أَبَانَ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبْنُ فُضِيلٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تَذَهَّبُ الدِّينِيَا حَتَّى يَمُرَ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ، وَلَيَسْ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ".

٧٢٩٤ - (٣) وَحَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِيُّ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ أَبْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَيَأْتِنَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَدْرِي الْفَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قُتِلَ، وَلَا يَدْرِي الْمَقْتُولُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ قُتِلَ".

١٨ - باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيتمنى أن يكون مكان الميت، من البلاء

قوله: "حدثنا مروان عن يزيد وهو ابن كيسان عن أبي حازم، عن أبي هريرة، حديث: "لا يدرى القاتل في أي شيء قتل". وفي الرواية: "حدثنا محمد بن فضيل عن أبي إسماعيل الأسلمي عن أبي حازم".

تغليط: أن يزيد بن كيسان يرويه عن أبي إسماعيل: ثم قال مسلم: وفي رواية أبان قال: هو يزيد بن كيسان عن أبي إسماعيل، لم يذكر الأسلمي، هكذا هو في النسخ، ويزيد بن كيسان هو أبو إسماعيل، وفي الكلام تقديم وتأخير، ومراده: وفي رواية ابن أبان قال: عن أبي إسماعيل هو يزيد بن كيسان، وظاهر اللفظ يوهم أن يزيد بن كيسان يرويه عن أبي إسماعيل، وهذا غلط بل يزيد بن كيسان، هو أبو إسماعيل، ووقع في بعض النسخ "عن يزيد ابن كيسان يعني أبو إسماعيل" وهذا يوضح التأويل الذي ذكرناه، وقد أوضحه الأئمة بدلائله كما ذكرته، قال أبو علي الغساني: اعلم أن يزيد بن كيسان يكنى أبو إسماعيل، وأن بشير بن سليمان يكنى أبو إسماعيل الأسلمي، وكلاهما يروي عن أبي حازم، فقد اشتراكاً في أحاديث عنه منها هذا الحديث، رواه مسلم أولاً عن يزيد بن كيسان، =

* قوله: "ليس به الدين إلا البلاء" الاستثناء منقطع، أي ليس الباعث له على هذا المقال الدين بل يكون الباعث البلاء، والله تعالى أعلم.

٧٢٩٥ - (٤) وَحَدَّثَنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبْيَانَ وَوَاصِلِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تَذَهَّبُ الدِّينُ حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ، لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيمَا قُتِلَ، وَلَا الْمَقْتُولُ فِيمَا قُتِلَ"، فَقَالَ: كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟ قَالَ: "الْهَرْجُ، الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ".

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبْيَانَ قَالَ: هُوَ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، لَمْ يَذْكُرِ الْأَسْلَمِيَّ.

٧٢٩٦ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا سُفِيَّانَ بْنَ عُيَيْنَةَ عَنْ زَيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: عَنِ التَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يُخَرِّبُ الْكَعْبَةُ ذُو السَّوِيقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ".

٧٢٩٧ - (٦) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوْسُفُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يُخَرِّبُ الْكَعْبَةُ ذُو السَّوِيقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ".

٧٢٩٨ - (٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَأَوَرْدِيُّ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "ذُو السَّوِيقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ يُخَرِّبُ بَيْتَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ".

٧٢٩٩ - (٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ".

= ثم رواه عن رواية أبي إسماعيل الأسّلمي إلا في رواية ابن أبان، فإنه جعله عن يزيد بن كيسان أبي إسماعيل، وهذا لم يذكر الأسّلمي في نسبة، والله أعلم.

التوفيق بين النصلين: قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يُخَرِّبُ الْكَعْبَةُ ذُو السَّوِيقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ". هنا تصغير ساقى الإنسان لرفقاها، وهي صفة سوق السودان غالباً، ولا يعارض هذا قوله تعالى: (حَرَمًا، أَمِنًا) (العنكبوت: ٦٧)، لأن معناه: أمّا إلى قرب القيمة، وخراب الدنيا، وقيل: يخص منه قصة ذي السويفتين، قال القاضي: القول الأول أظهر.

- ٧٣٠٠ - (٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَشَارِ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ حَعْفَرَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْحَكَمَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تَذْهَبُ الْأَيَامُ وَاللَّيَالِي، حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الْجَهَاجَاهُ". قَالَ مُسْلِمٌ: هُمْ أَرْبَعَةٌ إِخْوَةٌ: ** شَرِيكٌ وَعَبْدُ اللَّهِ وَعَمِيرٌ وَعَبْدُ الْكَبِيرِ، بْنُو عَبْدِ الْمَجِيدِ.
- ٧٣٠١ - (١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لَابْنِ أَبِي عُمَرَ - قَالَ: حَدَّثَنَا سُفِيَانُ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَانَ وُجُوهُهُمُ الْمَطْرَقَةُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ".
- ٧٣٠٢ - (١١) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوْلَىُسُ عَنْ أَبِي شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُكُمْ أُمَّةً يَتَّعَلَّوْنَ الشَّعْرَ، وَجُوْهُهُمْ مِثْلُ الْمَحَانَ الْمُطْرَقَةِ".
- ٧٣٠٣ - (١٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَتَّلَعِّغُ بِهِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرَ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِعَارَ الْأَعْيُنِ ذُلْفَ الْأَنْفِ".

ضبط الألفاظ ومعانيها: قوله ﷺ: "يملك رجل يقال له: الجهجا" بمحض الماء التي بعد الألف، والأول هو المشهور.

قوله ﷺ: "كان وجوههم المحان المطرقة" أما "المحان" ففتح الميم وتشديد التون جمع ممحن بكسر الميم، وهو الترس، وأما "المطرقة" فيasakiان الطاء وتخفيف الراء، هذا هو الفصيح المشهور في الرواية، وفي كتب اللغة والغريب، وحكي فتح الطاء وتشديد الراء، المعروف الأول، قال العلماء: هي التي ألبست العقب وأطربت به طاقة فوق طاقة، قالوا: ومعنى: تشبيه وجوه الترك في عرضها وتتوه وجناها بالترس المطرقة.

قوله ﷺ: "ذلف الأنف" هو بالذال المعجمة والمهملة لغتان، المشهور المعجمة، ومن حكى الوجهين فيه صاحبا "المشارق" و"المطالع" قالا: رواية الجمهور بالمعجمة، وبعضهم بالمهملة، والصواب المعجمة وهو بضم الذال، -

**** قال في تكميلة فتح المليهم:** قوله: "هم أربعة إخوة" إنما ذكره المصنف استطراداً لأن أحد رواة هذا الحديث عبد الكبير بن عبد المجيد، فذكر أن له ثلاثة إخوة آخرين. (تكميلة فتح المليهم: ٣٢٥/٦)

٤-٧٣٠ (١٣) حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ التَّرْكَ، قَوْمًا وُجُوهُهُمْ كَالْمَجَانَ الْمُطْرَقَةَ، يَلْبِسُونَ الشَّعْرَ، وَيَمْسُوْنَ فِيهِ".

٥-٧٣٠ (١٤) حَدَّثَنَا أَبُو كُرْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أَسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تُقَاتِلُونَ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرَ، كَانَ وُجُوهُهُمُ الْمَجَانَ الْمُطْرَقَةَ، حُمَرُ الْوُجُوهِ، صِغَارُ الْأَعْيُنِ".

٦-٧٣٠ (١٥) حَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلَيُّ بْنُ حُجْرٍ - وَاللَّفْظُ لِرُهَيْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ لَا يُحْجِي إِلَيْهِمْ قَفِيزٌ وَلَا دِرْهَمٌ، قُلْنَا: مِنْ أَينَ ذَاكَ؟ قَالَ: مِنْ قِبْلِ الْعَجَمِ،

= وإسكان اللام جمع أذلف كأحمر وحمر، ومعناه: فطس الأنوف، قصارها مع ابطاح، وقيل: هو غلط في أرببة الأنف، وقيل: تطامن فيها، وكله متقارب.

قوله ﷺ: "يَلْبِسُونَ الشَّعْرَ وَيَمْسُوْنَ فِي الشَّعْرِ" معناه: يتغلبون على الشعر كما صرخ به في الرواية الأخرى نعالم بالشعر، وقد وجدوا في زماننا هكذا، وفي الرواية الأخرى: "حُمَرُ الْوُجُوهِ" أي بيض الوجه مشوهة بحمرة، وفي هذه الرواية "صغر الأعين".

وقوع ما أخرجه ﷺ: وهذه كلها معجزات لرسول الله ﷺ، فقد وجد قتال هؤلاء الترك ** بجميع صفاتهم التي ذكرها ﷺ صغار الأعين، حمر الوجه، ذلف الأنف، عراض الوجه كان وجوههم المجنان المطرقة، يتغلبون على الشعر، فوجدوا بهذه الصفات كلها في زماننا، وقاتلهم المسلمون مرات، وقاتلهم الآن، وسأل الله الكريم إحسان العافية لل المسلمين في أمرهم وأمر غيرهم وسائر أحواتهم، وإدامة اللطف بهم والحماية، وصلى الله على رسوله الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى.

قوله: "يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ لَا يُحْجِي إِلَيْهِمْ قَفِيزٌ" إلى آخره، قد سبق شرحه قبل هذا بأوراق، ** و"يُوشِكُ بضم الياء وكسر الشين، ومعناه: يسرع.

* قال في تكملة فتح الملهم: وذهب أكثر العلماء إلى أن المراد من هذا القوم هم الترك، وسيأتي ذلك مفصلاً في الحديث. كان بلادهم إذ ذاك ما بين مشارق خراسان إلى مغارب الصين وشمال الهند إلى أقصى المعمور. (تكملة فتح الملهم: ٣٢٦/٦)

** قال في تكملة فتح الملهم: وحاصل المراد أن معظم البلاد سوف يسيطر عليها الكفار، فيمنعون أشياء الحاجة =

يَمْتَعُونَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: يُوْشَثُ أَهْلُ الشَّامَ أَنْ لَا يُجْبِي إِلَيْهِمْ دِينَارٌ وَلَا مُدْنِيَّ، قُلْنَا: مِنْ أَئِنَّ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ قَبْلِ الرَّوْمَ، ثُمَّ سَكَتَ هُنْتَيْهَا. ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَكُونُ فِي آخِرِ أَمْتِي خَلِيفَةٌ يَحْتِي الْمَالَ حَتِيًّا، لَا يَعْدُهُ عَدَدًا".

قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي نَضْرَةَ وَأَبِي الْعَلَاءِ: أَتَرَبَّانَ أَجْهَنَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؟ فَقَالَا: لَا.

٧٣٠٧ - (١٦) وَحَدَّثَنَا أَبْنُ الْمُثْنَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي الْجُرَيْرِيَّ بِهَذَا الإِسْنَادِ تَحْمُّلاً.

٧٣٠٨ - (١٧) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلَيِّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي أَبْنَ الْمُفَضَّلِ، حَوْلَهُ وَحَدَّثَنَا عَلَيِّ بْنُ حُجْرَ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي أَبْنَ عُلَيَّةَ، كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مِنْ خُلُقَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْتُو الْمَالَ حَتِيًّا، لَا يَعْدُهُ عَدَدًا". وَفِي رِوَايَةِ أَبْنِ حُجْرٍ: "يَحْتِي الْمَالَ".

٧٣٠٩ - (١٨) وَحَدَّثَنِي زَهِيرٌ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا دَاؤُدُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَحَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

قوله: "ثُمَّ سَكَتَ هُنْتَيْهَا" أما "أسكت" فهو بالألف في جميع نسخ بلادنا، وذكر القاضي ألمم روروه بذفتها وإياها، وأشار إلى أن الأكترین بذفتها، وسكت وأسكت لغتان بمعنى: صمت، وقيل: أسكت بمعنى: أطرق، وقيل: بمعنى أعرض، وقوله: هُنْتَيْهَا بتشديد الياء بلا همز، قال القاضي: رواه لنا الصديق بالهمزة، وهو غلط، وقد سبق بيانه في "كتاب الصلاة".

قوله ﷺ: "يَكُونُ فِي آخِرِ أَمْتِي خَلِيفَةٌ يَحْتِي الْمَالَ حَتِيًّا وَلَا يَعْدُهُ عَدَدًا". وفي رواية: "يَحْتُو الْمَالَ حَتِيًّا" قال أهل اللغة: يقال: حيث أحثي حتيا، وحوثت أحثو حثوا لغتان، وقد جاءت اللغتان في هذا الحديث، وجاء مصدر الثانية على فعل الأولى، وهو حائز من باب قوله تعالى: **(وَاللَّهُ أَنْبَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ تَبَانَا)** (نوح: ١٧)، والحوث هو الحفن باليدين، وهذا الحثو الذي يفعله هذا الخليفة يكون لكثرة الأموال والغنايم والفتورات مع سخاء نفسه.**

= من وصوتها إلى المسلمين في العراق والشام. (تكميلة فتح المثلهم: ٣٢٨/٦)

** قال في تكميلة فتح المثلهم: وذهب جمع من العلماء إلى أن المراد منه خليفة الله المهدى الذي سيخرج في آخر الزمان، والله سبحانه أعلم. (تكميلة فتح المثلهم: ٣٢٩/٦)

"يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةً يَقْسِمُ الْمَالَ وَلَا يَعْدُه".

٧٣١٠ - (١٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعاوِيَةَ عَنْ دَاؤُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي تَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٧٣١١ - (٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنِّي وَأَبْنُ بَشَارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشَنِّي - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا تَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرَى قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعُمَارِ حِينَ جَعَلَ يَخْفِرُ الْخَنْدَقَ، وَجَعَلَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ: "بُؤْسَ ابْنِ سُمِّيَّةَ، تَقْتُلُكَ فَتَهْبِطُ بِاغْيَاهُ".

٧٣١٢ - (٢١) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُعاذٍ بْنِ عَبَادٍ الْعَنْبَرِيٍّ وَهُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَالِدٌ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ، قَالُوا: أَخْبَرَنَا التَّضْرُرُ بْنُ شَعِيلٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ، تَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ التَّضْرُرِ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، أَبُو قَتَادَةَ، وَفِي حَدِيثِ حَالِدٍ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: أَرَاهُ يَعْنِي أَبَا قَتَادَةَ، وَفِي حَدِيثِ حَالِدٍ: وَيَقُولُ: "وَيْسَ أَوْ يَقُولُ: "يَا وَيْسَ ابْنِ سُمِّيَّةَ".

قوله ﷺ: "بُؤْسَ ابْنِ سُمِّيَّةَ، تَقْتُلُكَ فَتَهْبِطُ بِاغْيَاهُ". وفي رواية: "وَيْسَ أَوْ يَأْوِيسَ". وفي رواية: "قَالَ لِعُمَارِ: تَقْتُلُكَ فَتَهْبِطُ بِاغْيَاهُ".
اختلاف الروايات مع اختلاف المعنى: أما الرواية الأولى فهو: "بُؤْس" باء موحدة مضبوطة وبعدها همزه، والبؤس والباء: المكره والشدة، والمعنى: يا بُؤْس ابْنِ سُمِّيَّةَ ما أشدَه وأعظمَه. وأما الرواية الثانية فهي: "وَيْسَ" بفتح الواو وإسكان المثناة، ووقع في رواية البخاري: "وَيْحَ" كلمة ترحم، و"وَيْسَ" تصغيرها أي أقل منها في ذلك، قال الهروي: "وَيْحَ" يقال لمن وقع في هلة لا يستحقها، فيترجم لها عليه ويرثي له، و"وَيْلَ" لمن يستحقها. وقال الغراء: ويح وويس بمعنى ويل، وعن علي ﷺ: "وَيْحَ: بَابُ رَحْمَةٍ، وَوَيْلَ: بَابُ عَذَابٍ"، وقال سيبويه: ويح: كلمة زجر لمن أشرف على الهلة، وويل لمن وقع فيها، والله أعلم. والفتنة: الطائفنة والفرقة.

كون علي محقا مصريا وقوع ما أخبر به الرسول ﷺ: قال العلماء: هذا الحديث حجة ظاهرة في أن علياً ﷺ كان محقاً مصرياً، والطائفنة الأخرى بغاء، لكنهم مجتهدون فلا إثم عليهم لذلك، كما قدمناه في موضع، منها: هذا الباب، وفيه: معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ من أوجهه: منها أن عماراً يموت قتيلاً، وأنه يقتله مسلمون، وأفهم بغاء، وأن الصحابة يقاتلون، وأنهم يكونون فرقين بغاء وغيرها، وكل هذا قد وقع مثل فلق الصبح على رسوله الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى.

٧٣١٣ - (٢٢) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو بْنُ جَبَلَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَوَّدَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمَ الْعَمِيِّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ - قَالَ عُقْبَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٌ: أَخْبَرَنَا - عَنْدَنَا: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمَارَ: "تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ".

٧٣١٤ - (٢٣) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَاءَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ وَالْحَسَنِ، عَنْ أُمَّهِمَا، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٧٣١٥ - (٢٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبْنِ عَوْنَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَقْتُلُ عَمَارًا الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ".

٧٣١٦ - (٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ أَبِي السَّيَاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يَهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيَّ مِنْ قُرَيْشٍ". قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: "لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَلُوهُمْ".

٧٣١٧ - (٢٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّوْفِلِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاودَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ فِي هَذَا الإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهِ.

٧٣١٨ - (٢٧) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ - قَالَا: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قَدْ ماتَ كَسْرَى فَلَا كَسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قِيَصَرٌ فَلَا قِيَصَرٌ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتُتَفَقَّنَ كُتُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ".

قوله ﷺ: "يَهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيَّ مِنْ قُرَيْشٍ". وفي رواية البخاري: "هَلَكَ أُمَّتِي عَلَى يَدِ أَغْيِلَمَةِ مِنْ قُرَيْشٍ"، هذه الرواية تبين أن المراد برواية مسلم "طائفة من قريش"، وهذا الحديث من المعجزات، وقد وقع ما أخبر به ﷺ.

قوله ﷺ: "قد مات كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيسار فلا قيسار بعده، والذي نفسي بيده! لتتفقن كنوزهما في سبيل الله" قال الشافعي وسائر العلماء: معناه: لا يكون كسرى بالعراق، ولا قيسار بالشام كما كان في زمانه ﷺ، فعلمتنا ﷺ بانقطاع ملكهما في هذين الإقليمين، فكان كما قال ﷺ، فاما كسرى فانقطع ملكه وزال-

٧٣١٩ - (٢٨) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، ح: وَحَدَّثَنِي ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزْاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ سُقِيَّانَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ.

٧٣٢٠ - (٢٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزْاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامَ بْنِ مُنْبِهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هَلَكَ كِسْرَى ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَفَيْصَرُ لَيَهْلِكَنَ ثُمَّ لَا يَكُونُ فَيْصَرُ بَعْدَهُ، وَلَتَقْسَمَنَ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ".

٧٣٢١ - (٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرٍ ابْنِ سَمْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ"، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ سَوَاءً.

٧٣٢٢ - (٣١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلِ الْجَمْدَرِيِّ قَالًا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَتُفْتَحَنَ عِصَابَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كُنْزًا آلَ كِسْرَى الَّذِي فِي الْأَيْضِ".
قَالَ قُتَيْبَةُ: مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ يَشُكْ.

٧٣٢٣ - (٣٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَارَ قَالًا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ.

٧٣٢٤ - (٣٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ نُورٍ وَهُوَ ابْنٌ

- بالكلية من جميع الأرض، وتعزق ملكه كل مزرق، واضمحل بدعة رسول الله ﷺ، وأما قيسرا فانهزم من الشام، ودخل أقصى بلاده، فافتتح المسلمون بلادها، واستقرت لل المسلمين ولله الحمد، وأنفق المسلمين كنوزها في سبيل الله كما أخبر ﷺ، وهذه معجزات ظاهرة، و"كسرى" بفتح الكاف وكسرها لغتان مشهورتان. وفي رواية: "لتتفقن كنوزها في سبيل الله"، وفي رواية: "لتقسمن كنوزها في سبيل الله". وفي رواية: "كترًا لكسرى الذي في الأipض" أي الذي في قصره الأipض أو قصوره ودوره البيض.

زَيْدُ الدِّيلِيُّ عَنْ أَبِي الْعَيْثَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةِ حَانِتْ مِنْهَا فِي الْبَرِّ وَحَانِتْ مِنْهَا فِي الْبَحْرِ؟" قَالُوا: نَعَمْ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَعْزُوَهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ، فَإِذَا جَاءُوهَا نَزَلُوا، فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ * وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ، قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ أَحَدُ حَانِتِهَا.

قَالَ ثَورٌ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا قَالَ: "الَّذِي فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّانِيَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ حَانِتِهَا الْآخِرُ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّالِثَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَيُفَرَّجُ لَهُمْ، فَيَدْخُلُوهَا فَيَغْنِمُوا، فَيَبْيَنُمَا هُمْ يَقْسِمُونَ الْمَغَانِيمَ، إِذْ جَاءُهُمُ الصَّرِيخُ، فَقَالَ: إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَرَجَ، فَيَسْتَكْوِنَ كُلَّ شَيْءٍ، وَيَرْجِعُونَ".

٧٣٢٥ - (٣٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بَلَالٍ: حَدَّثَنَا ثَورُ بْنُ زَيْدِ الدِّيلِيِّ فِي هَذَا الإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ.

٧٣٢٦ - (٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْيَدُ اللَّهِ عَنْ تَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَتُقَاتِلُنَّ الْيَهُودَ، فَلَتُقْتَلُنَّهُمْ حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ!

قوله ﷺ في المدينة التي بعضها في البر، وبعضها في البحر: "يغزوها سبعون ألفاً من بنى إسحاق" قال القاضي: كذا هو في جميع أصول صحيح مسلم: "من بنى إسحاق"، قال: قال بعضهم المعرف المحفوظ من بنى إسماعيل، وهو الذي يدل عليه الحديث وسياقه؛ لأنه إنما أراد العرب، وهذه المدينة في القسطنطينية.**

* قوله: "فَإِذَا جَاءُوهَا نَزَلُوا، فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ" إِنْ كَأْفُمْ يُقَاتِلُونَ أُولَا الْكُفَّارِ حَتَّى إِذَا غَلَبُوهُمْ يَقْصِدُونَ الْبَلْدَةَ، فَيَدْخُلُونَ فِيهَا بِلا قِتَالٍ ثَانٌ عِنْ دَخْوَلِ الْبَلْدَةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ، وَهَذَا يَنْدُفعُ مَا يَتَخَابَلُ مِنَ التَّدَافُعِ بَيْنَ هَذَا وَمَا سَبَقَ مِنْهُمْ مِنَ الْقَتَالِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِحَقْيِقَةِ الْحَالِ.

** قال في تكميلة فتح الملهم: ولكن ذكر القرطبي احتمالاً أن ما وقع في الروايات صحيح، وإنما نسب العرب في هذه الرواية إلى إسحاق ﷺ؛ لأنَّه عمهم، وقد ينسب الرجل إلى عمَّه، وراجع شرح الآبي. قال العبد الضعيف عفا الله عنه: لم أحد في الروايات الأخرى صريحاً أفهم يكوتون من العرب حالصة، ولم لا يجوز أن يكون ذلك الجيش مشتملاً على عدد كبير من بنى إسحاق قد اعتنقوا الإسلام؟ وعلى هذا، فلا حاجة إلى القول بالوهم أو إلى التأويل الذي ذكره القرطبي، والله سبحانه وتعالى أعلم. (تكميلة فتح الملهم: ٣٣٦/٦)

هذا يهودي، فتعال فاقته".

٧٢٢٧ - (٣٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَىٰ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: "هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِيٌّ".

٧٢٢٨ - (٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "تَفَسَّلُونَ أَئْشَمَ وَيَهُودًا، حَتَّىٰ يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمٌ! هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِيٌّ، تَعَالَ فَاقْتُلْهُ".

٧٢٢٩ - (٣٨) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ عَنْ أَبِنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تُقاتِلُكُمُ الْيَهُودُ، فَتُسَلَّطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّىٰ يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمٌ! هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِيٌّ فَاقْتُلْهُ".

٧٢٣٠ - (٣٩) حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي أَبْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، فَيُقْتَلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ، حَتَّىٰ يَخْتَمَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ أَوِ الشَّجَرُ: يَا مُسْلِمٌ! يَا عَبْدَ اللَّهِ! هَذَا يَهُودِيٌّ حَلْفَيِّيٌّ، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إِلَّا الْغَرْقَدُ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ".

٧٢٣١ - (٤٠) حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا - أَبُو الْأَخْوَصِ، حَوْ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلِ الْجَحدَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ سَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ بَيْنَ يَدِي السَّاعَةِ كَذَابَيْنَ". وزاد في حديث أبي الأخصوص: قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ!

٧٢٣٢ - (٤١) وَحَدَّثَنِي أَبْنُ الْمُشْنَىٰ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

قوله ﷺ: "إِلَّا الغرقد، فإنه من شجر اليهود" والغرقد نوع من شجر الشوك معروف ببلاد بيت المقدس، وهناك يكون قتل الدجال واليهود. وقال أبو حنيفة الديبوري: إذا عظمت العوسة صارت غرقدة.

قَالَ سِمَاكٌ: وَسَمِعْتُ أَخِي يَقُولُ: قَالَ جَاهِرٌ: فَاحْذَرُوهُمْ.

٧٣٣٣ - (٤٢) حَدَّثَنَا زُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ رُهْبَرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الرَّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُعْثَثَ دَجَالُونَ كَذَابُونَ، قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثَيْنَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ".

٧٣٣٤ - (٤٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنْبِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "يَبْعَثُ".

قوله ﷺ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُعْثَثَ دَجَالُونَ كَذَابُونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ" معنى يبعث يخرج ويظهر، وسبق في أول الكتاب تفسير الدجال، وأنه من الدجل وهو التمويه، وقد قيل غير ذلك، وقد وجد من هؤلاء حلق كثيرون في الأعصار، وأهل كلهم الله تعالى وقلع آثارهم، وكذلك يفعل من يقى منهم.

* * *

[١٩ - باب ذكر ابن صياد]

٧٣٣٥ - (١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَرْنَا بِصَيْبَانَ فِيهِمْ أَبْنُ صَيَادٍ، فَقَرَرَ الصَّيْبَانُ وَجَلَسَ أَبْنُ صَيَادٍ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "تَرَبَّتْ يَدَاكَ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟" فَقَالَ: لَا، بَلْ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابُ: ذَرْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنْ يَكُنْ الدُّنْيَا تَرَى، فَلَنْ تَسْتَطِعِ قَتْلَهُ".

١٩ - باب ذكر ابن صياد

كون ابن صياد أحد الدجاللة الكاذبين: يقال له: ابن صياد وابن صائد، وسيجيئ هنا في هذه الأحاديث، واسم صاف، قال العلماء: وقصته مشكلة، وأمره مشتبه في أنه هل هو المسيح الدجال المشهور أم غيره؟ ولا شك في أنه دجال من الدجاللة. قال العلماء: وظاهر الأحاديث أن النبي ﷺ لم يوح إليه بأنه المسيح الدجال، ولا غيره، وإنما أوحى إليه بصفات الدجال، وكان في ابن صياد قرائن محتملة؛ فلذلك كان النبي ﷺ لا يقطع بأنه الدجال ولا غيره؛ وهذا قال لعمر ﷺ: إن يكن هو فلن تستطيع قتله، وأما احتجاجه هو بأنه مسلم والدجال كافر، وبأنه لا يولد للدجال، وقد ولد له هو، وأن لا يدخل مكة والمدينة، وأن ابن صياد دخل المدينة، وهو متوجه إلى مكة، فلا دلالة له فيه؛ لأن النبي ﷺ إنما أخبر عن صفاته وقت فتنته وخروجه في الأرض، ومن اشتباه قصته وكونه أحد الدجاللة الكاذبين.

اختلاف الناس في أمر ابن صياد: قوله ﷺ: "أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ" ودعواه أنه يأتيه صادق وكاذب، وأنه يرى عرشاً فوق الماء، وأنه لا يكره أن يكون هو الدجال، وأنه يعرف موضعه، وقوله: إن لأعرفه وأعرف مولده وأين هو الآن، وانتفاخه حتى ملأ السكة، وأما إظهاره الإسلام وحجه وجهاده وإلقاءه عمما كان عليه، فليس بصريحة في أنه غير الدجال. قال الخطاطي: وانختلف السلف في أمره بعد كبره، فروي عنه أنه ناب من ذلك القول، ومات بالمدينة، وأئمماً لما أرادوا الصلاة عليه كشفوا عن وجهه حتى رأوه الناس، وقيل: لهم أشهادوا، قال: كان ابن عمر وجابر فيما روي عنهما يختلفان أن ابن صياد هو الدجال، لا يشكان فيه، فقيل لجابر: إنه أسلم، فقال: وإن أسلم، فقيل: إنه دخل مكة، وكان في المدينة، فقال: وإن دخل مكة.

وروى أبو داود في "سننه" بإسناد صحيح عن جابر قال: فقدنا ابن صياد يوم "الحرّة"، وهذا يعطّل روایة من روى أنه مات بالمدينة وصُلِّي عليه، وقد روى مسلم في هذه الأحاديث أن جابر بن عبد الله حلف بالله تعالى أن =

- (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرْبَيْبِ -
وَاللَّفْظُ لِأَبِيهِ كُرْبَيْبِ - قَالَ أَبْنُ نُعَيْرٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرُانِ: أَخْبَرَنَا - أَبُو مَعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ

= ابن صياد هو الدجال، وأنه سمع عمر **رض** يخلف على ذلك عند النبي **ص** فلم ينكِّر النبي **ص**. ** وروى أبو داود بإسناد صحيح عن ابن عمر أنه كان يقول: والله ما أشك أن ابن صياد هو المسيح الدجال. قال البيهقي في كتابه "البعث والنشور": اختلف الناس في أمر ابن صياد اختلافاً كثيراً هل هو الدجال؟ قال: ومن ذهب إلى أنه غيره احتاج بحديث نعيم الداري في قصة الجسasse الذي ذكره مسلم بعد هذا، قال: وينبئ أن توافق صفة ابن صياد صفة الدجال كما ثبت في الصحيح أن أشبه الناس بالدجال عبد العزى من قطرين، وليس كما قال، وكان أمر ابن صياد فتنة ابلى الله تعالى بها عباده، فعصم الله تعالى منها المسلمين، ووفقاً لهم شرعاً، قال: وليس في حديث حابر أكثر من سكوت النبي **ص** لقول عمر، فيحمل أنه **ص** كان كالمتوقف في أمره، ثم جاءه البيان أنه غيره، كما صرَّح به في حديث نعيم، هذا كلام البيهقي، وقد احتار أنه غيره، وقد قدمنا أنه صح عن عمر وعن ابن عمر وجابر **رض** أنه الدجال، والله أعلم.

وجه عدم قتل ابن صياد: فإن قيل: كيف لم يقتل النبي **ص** مع أنه ادعى بحضرته النبوة؟ فالجواب من وجهين ذكرها البيهقي وغيره: أحدهما: أنه كان غير بالغ، والاحتار القاضي عياض هذا الجواب. والثاني: أنه كان في أيام مهادنة اليهود وحلقاتهم، وجزم الخطاطي في "معالم السنن" بهذا الجواب الثاني، قال: لأن النبي **ص** بعد قدومه المدينة كتب بينه وبين اليهود كتاباً صلح على أن لا يهاجموا ويتركون على أمرهم، وكان ابن صياد منهم أو دحيلًا فيهم. *

سب امتحان النبي **ص**: قال الخطاطي: وأما امتحان النبي **ص**: بما خبأ له من آية الدُّخان؛ فلأنه كان يبلغه ما يدعيه من الكهانة، ويعطاه من الكلام في الغيب، فامتحنه ليعلم حقيقة حاله، ويظهر إبطال حاله للصحابة، وأنه كاهن =

** قال في تكميلة فتح المثلهم: قال العبد الضعيف عفا الله عنه: ليس في حديث الباب صراحة بأن عمر **رض** خلف بكون ابن الصياد المسيح الدجال الذي يخرج في آخر الزمان، وإنما ذكر فيه أنه حلف بكونه دجالاً، فيحمل أن يكون أراد به أحد الدجاجلة الذين أخر رسول الله **ص** بمزروعهم قبل قيام الساعة، وحيثند فلا دلالة لخلفه على كونه الدجال المعهود، ولعل حابر **رض** منهم من حلفه أنه أراد كونه الدجال المعهود الذي يخرج في آخر الزمان، فلخلف بناء على فهمه، ولذلك فليس في النصوص ما يلزم به المرء على كونه الدجال المعهود، والله سبحانه وتعالى أعلم. (تكميلة فتح المثلهم: ٣٥٢/٦)

** قال في تكميلة فتح المثلهم: قال العبد الضعيف عفا الله عنه: جواب الخطاطي أولى وأرجح؛ لكونه مؤيداً بحديث حابر عند أحمد، وفيه: "إلا يكن هو، فليس ذلك أن تقتل رجلاً من أهل العهد". (تكميلة فتح المثلهم:

عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَمُشِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَرَّ بِأَبْنِ صَيَادٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذْ خَبَاتُ لَكَ خَبِيئًا، فَقَالَ: دُخْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اخْسِأْ، فَلَنْ تَعْدُ قَدْرَكَ"، * فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! دَعْنِي فَأَضْرِبَ عُنْقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "دَعْهُ، فَإِنْ يَكُنْ الَّذِي تَحَافَّ، لَنْ تَسْتَطِعَ قَتْلَهُ".

= ساحر، يأتيه الشيطان، فيلقى على لسانه ما يلقيه الشياطين إلى الكهنة، فامتحنه بإضمار قول الله تعالى: **(فَارْتَقَبَ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءَ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ)** (الدخان: ١٠)، وقال: خبات لك خبيئاً، فقال: هو الدُّخُون أي الدخان، وهي لغة فيه، فقال له النبي ﷺ: "اخْسِأْ فَلَنْ تَعْدُ قَدْرَكَ" أي لا تتجاوز قدرك وقدر أمثالك من الكهنة الذين يحفظون من إلقاء الشيطان كلمة واحدة من جملة كبيرة، بخلاف الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، فإنهم يوحى لهم من علوم الغيب ما يوحى، فيكونوا واضحاً كاماً، وبخلاف ما يلهمه الله الأولياء من الكرامات، والله أعلم.

قوله **ﷺ**: "خَبَاتٌ لَكَ خَبِيئًا" هكذا هو في معظم النسخ، وهكذا نقله القاضي عن جمهور رواة مسلم "خَبِيئًا" باء موحدة مكسورة ثم مثناة، وفي بعض النسخ: "خَبَا" بموحدة فقط ساكنة، وكلاهما صحيح.
الأقوال في المراد بالدُّخُون: قوله: "هو الدُّخُون" هو بضم الدال وتشديد الخاء، وهي لغة في الدخان كما قدمناه، وحكي صاحب "نهاية الغريب" فيه فتح الدال وضمها، والمشهور في كتب اللغة والحديث ضمها فقط، والجمهور على أن المراد بالدُّخُون هنا الدخان، وأنها لغة فيه، وخالفهم الخطاطي، فقال: لا معنى للدخان هنا؛ لأنه ليس ما يخفي في كف أو كم كما قال، بل الدُّخُون بيت موجود بين التخييل والبساطتين، قال: إلا أن يكون معنى "خَبَاتٌ" أضمرت للك اسم الدخان، فيجوز، وال الصحيح المشهور أنه **ﷺ أضمر*** له آية الدخان، وهي قوله تعالى: **(فَارْتَقَبَ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءَ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ)** قال القاضي: قال الداودي: وقيل: كانت سورة الدخان مكتوبة في يده **ﷺ**، وقيل كتب الآية في يده. قال القاضي: وأصح الأقوال أنه لم يهتد من الآية التي أضمر النبي **ﷺ** إلا لهذا اللفظ الناقص على عادة الكهان إذا ألقى الشيطان إليهم بقدر ما يختلف قبل أن يدركه الشهاب، ويدل عليه قوله **ﷺ**: "اخْسِأْ فَلَنْ تَعْدُ قَدْرَكَ" -

* قوله: "اخْسِأْ فَلَنْ تَعْدُ قَدْرَكَ" كأنه ما أتي بالخيء على وجهه؛ لأن الخيء كان تمام الآية وهو قوله تعالى: **(فَارْتَقَبَ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءَ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ)**، وهو ما أتي بلفظ الدخان منه تماماً فكيف بالباقي، فلذلك قال له النبي **ﷺ**: فَلَنْ تَعْدُ قَدْرَكَ يعني هذا الذي أتيت به من الأمر الناقص جداً هو قدر الساحر الكاذب ولا تقدر تتجاوز قدرك، والله تعالى أعلم.

** قال في تكميلة فتح الملة: وعلى هذا فيقال: كيف اطلع ابن صياد أو شيطانه على ما في الضمير؟ ويمكن أن يجذب باحتمال أن يكون النبي **ﷺ** تحدث مع نفسه أو أصحابه بذلك قبل أن يختبره، فاسترق الشيطان ذلك أو بعضه. كذا في فتح الباري (٦: ١٧٤). (تكميلة فتح الملة: ٣٤٤/٦).

٧٣٣٧ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَشَّىٰ: حَدَّثَنَا سَالِمٌ بْنُ نُوحٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَقِيَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟" فَقَالَ هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَمَّتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ، مَا تَرَى؟" قَالَ: أَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، وَمَا تَرَى؟" قَالَ: أَرَى صَادِقِينَ وَكَاذِبِينَ وَصَادِقًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَيْسَ عَلَيْهِ، دَعْوَةٌ".

٧٣٣٨ - (٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَقِيَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَبْنَ صَائِدٍ، وَمَعْهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَأَبْنَ صَائِدٍ مَعَ الْغُلْمَانِ. فَذَكَرَ تَحْوِيَةً حَدِيثَ الْجُرَيْرِيِّ.

٧٣٣٩ - (٥) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَشَّىٰ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا دَاؤُدُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَحِبْتُ أَبْنَ صَائِدٍ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ لِي: أَمَا قَدْ لَقِيْتُ مِنَ النَّاسِ، يَزْعُمُونَ أَنِّي الدَّجَالُ، أَلَسْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ لَا يُولَدُ لَهُ، قَالَ: قُلْتُ: بَلَى! قَالَ: فَقَدْ وُلِدَ لِي، أَوْلَيْسَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ"، قُلْتُ: بَلَى! قَالَ: فَقَدْ وُلِدْتُ بِالْمَدِينَةِ، وَهَا أَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي فِي آخِرِ قَوْلِهِ: أَمَا، وَاللَّهُ إِنِّي لَأَعْلَمُ مَوْلِدَهُ، وَمَكَانَهُ وَأَيْنَ هُوَ، قَالَ: فَلَبَسْنِي".

٧٣٤٠ - (٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدَّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبْنُ صَائِدٍ، وَأَخْدَثِي

= أي القدر الذي يدرك الكهان من الاهتداء إلى بعض الشيء، وما لا يبين من تحقيقه، ولا يصل به إلى بيان وتحقيق أمور الغيب.

شرح الغريب: ومعنى "اخساً" اقعد فلن تعدو قدرك، والله أعلم.
قوله ﷺ: "ليس عليه" هو بضم اللام وتحقيق الباء أي خلط عليه أمره كما صرخ به في الرواية الأخرى:
"خلط عليك الأمر" أي يأتيه به شيطان فخلط.
قوله: "لبسي" بالتحقيق أيضاً، أي جعلني ألبس في أمره وأشك فيه.

منه ذمامة: هذا عذر الناس، مالي ولكم؟ يا أصحاب محمد ألم يقلنبي الله ﷺ: "إنه يهودي" وقد أسلمت، قال: "ولَا يُولَدُ لَهُ" وقد ولد لي، وقال: "إن الله قد حرم عليه مكة" وقد حجحت. قال فما زال حتى كاد أن يأخذ في قوله، قال: فقال له: أما والله إني لأعلم الآن حيث هو، وأعرف أباه وأمه، قال: وقيل له: أيسرك أئك ذلك الرجل؟ قال: فقال: لو عرض علي ما كرهت.

(٧) - ٧٣٤١ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّشِّ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ: أَخْبَرَنِي الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: حَرَجْنَا حُجَاجًا أَوْ عُمَارًا وَمَعْنَا ابْنُ صَائِدٍ، قَالَ: فَنَزَلَنَا مَتْرِلًا، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَبَقِيَتْ أَنَا وَهُوَ، فَاسْتُوْحِشْتُ مِنْهُ وَحْشَةً شَدِيدَةً مِمَّا يُقَالُ عَلَيْهِ، قَالَ: وَجَاءَ بِمَتَاعِهِ فَوَضَعَهُ مَعَ مَتَاعِي، فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَرَ شَدِيدٌ، فَلَوْ وَضَعْتُهُ تَحْتَ تِلْكَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَفَعَلْ، قَالَ: فَرُفِعَتْ لَنَا غَنَمٌ، فَأَنْطَلَقَ فَجَاءَ بِعُسْنٍ، فَقَالَ: اشْرَبْ، أَبَا سَعِيدِ! فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَرَ شَدِيدٌ وَاللَّبَنُ حَارٌ، مَا يَبِي إِلَّا أَكْرَهُ أَنْ أَشْرَبَ عَنْ يَدِهِ أَوْ قَالَ آخْذَ عَنْ يَدِهِ! فَقَالَ: أَبَا سَعِيدِ! لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آخْذَ حَبْلًا فَأَعْلَقْهُ بِشَجَرَةٍ ثُمَّ أَخْتِنَقْ مِمَّا يَقُولُ لِي النَّاسُ، يَا أَبَا سَعِيدِ! مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيثُ رَسُولِ الله ﷺ مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ، مَعْشَرُ الْأَنْصَارِ، أَلَسْتَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ الله ﷺ؟ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "هُوَ كَافِرٌ وَأَنَا مُسْلِمٌ؟ أَوْلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "هُوَ عَقِيمٌ لَا يُولَدُ لَهُ" وقد تركت ولدي بالمدينة؟ أَوْلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَةَ" وقد أقبلت من المدينة وأنا أريد مكة؟ قال أبو سعيد الخدرى: حتى كدت أن أغذره، ثم قال: أما والله إني لأعرفه وأعرف مولده وأين هو الآن.

قال: قلت له: تبأ لك سائر اليوم.

قوله: "فأخذتني منه ذمامه" هو "ذمامه" بـ"ذـال" معجمة مفتوحة ثم ميم مخففة أي حباء وإشفاق من الذم واللوم.

قوله: "حق كاد أن يأخذ في قوله" هو بتشديد "في قوله" مرفوع وهو فاعل "يأخذ" أي يؤثر في وأصدقه في دعواه.

قوله: "فجاء بعس" هو بضم العين، وهو القدح الكبير، وجمعه عسas بكسر العين وأعسas.

٧٣٤٢ - (٨) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيِّ الْجَهْنَمِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُفْضَلٍ عَنْ أَبِيهِ مَسْلِمَةَ، عَنْ أَبِيهِ نَضْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِابْنِ صَائِدٍ: "مَا تُرْبَةُ الْجَنَّةِ؟" قَالَ: دَرْمَكَةٌ يَيْضَاءُ مِسْكٌ، يَا أَبا الْقَاسِمِ! قَالَ: صَدَقْتَ".

٧٣٤٣ - (٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِيهِ شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ الْحُرَيْرِيَّ، عَنْ أَبِيهِ نَضْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ سَعِيدٍ أَنَّ ابْنَ صَيَادٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: "دَرْمَكَةٌ يَيْضَاءُ مِسْكٌ خَالِصٌ".

٧٣٤٤ - (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذِ الْعَنَبِرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِيهِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ أَنَّ ابْنَ صَائِدٍ الدَّجَالَ، فَقُلْتُ: أَتَحْلِفُ بِاللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

٧٣٤٥ - (١١) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التَّجِيَّبِيَّ: أَخْبَرَنِي أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَادٍ حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّيْبَانِ عِنْدَ أَطْمِ بْنِ مَعَالَةَ.....

قوله: "تبأ لك سائر اليوم" أي خسراناً وهلاكاً لك في باقي اليوم، وهو منصوب بفعل مضمر متrox الإظهار. قوله: "في تربة الجنة" هي درمكة بيضاء مسك خالص، قال العلماء: معناه أنها في البياض درمك، وفي الطيب مسك، والدرمك: هو الدقيق الحواري الخالص البياض، وذكر مسلم الروايتين في أن النبي ﷺ سأله ابن صياد عن تربة الجنة أو ابن صياد سأله النبي ﷺ. قال القاضي: قال بعض أهل النظر الرواية الثانية أظهره.

فقه الحديث: قوله: "أن عمر رض حلف بحضور النبي ﷺ أن ابن صياد هو الدجال" استدل به جماعة على حوار اليمين بالظن، وأنه لا يشترط فيها اليقين، وهذا متفق عليه عند أصحابنا، حتى لو رأى بخط أبيه الميت أن له عند زيد كذا، وغلب على ظنه أنه خطه، ولم يتبقن جاز الحلف على استحقاقه.

اختلاف النسخ والروايات وضبط الألفاظ ومعانيها: قوله في رواية حرمالة: "عن ابن وهب عن يونس، عن ابن شهاب، عن سالم عن عمر أن عمر انطلق". هكذا هو في جميع النسخ، وحکى القاضي أنه سقط في نسخة ابن ماهان ذكر ابن عمر، وصار عنده منقطعًا قال هو وغيره: والصواب رواية الجمهور متصلًا بذكر ابن عمر.

وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم، فلم يشعر حتى ضرب رسول الله ظهره بيده، ثم قال رسول الله لا ابن صياد: أتَشْهُدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ الْأَمْمَيْنَ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِرَسُولِ اللَّهِ: أَتَشْهُدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَرَفَضَهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ: أَمِنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: مَاذَا تَرَى؟ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: "خُلُطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ". ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ حَبِيبًا، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدَّخُونُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: أَخْسَأُ، فَلَنْ تَعْدُوْ قَدْرَكَ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْحَطَابٍ: ذَرْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَضْرِبْ عَنْقَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسْلِطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا حَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ.

(١٢) - وقال سالم بن عبد الله: سمعت عبد الله بن عمر يقول: انطلق بعده ذلك رسول الله وأبي بن كعب الأنصاري إلى التخل التقيها ابن صياد، حتى إذا دخل رسول الله التخل، طرق يقني بحدوة التخل، وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئا قبل

قوله: "عند أطم بين مغالة" هكذا هو في بعض النسخ "بني مغالة"، وفي بعضها "ابن مغالة" ، والأول هو المشهور، والمعالة بفتح الميم، وتحقيق الغين المعجمة، وذكر مسلم في رواية الحسن الخلوي التي بعد هذه أنه: "أطم بين معاوية" بضم الميم وبالعين المهملة، قال العلماء: المشهور المعروف هو الأول، قال القاضي: وبنو مغالة كل ما كان على عينك إذا وقفت آخر البلاط مستقبل مسجد رسول الله ، والأطم بضم المهمزة والطاء هو الحصن، جمعه آظام. قوله: "فرضه" هكذا هو في أكثر نسخ بلادنا: "فرضه" بالضاد المعجمة، وقال القاضي: روایتنا فيه عن الجماعة بالضاد المهملة، قال بعضهم: الرفض بالضاد المهملة الضرب بالرجل مثل الرفس بالسین، قال: فإن صع هذا فهو معناه، قال: لكن لم أحد هذه اللفظة في أصول اللغة، قال: ووقع في رواية القاضي التميمي: "فرضه" بضاد البخاري في "كتاب الأدب" فرفضه بضاد معجمة، قال: ورواوه الخطابي في غريبه: "فرضه" بضاد مهملة أي ضغطه حتى ضم بعضه إلى بعض، ومنه قوله تعالى: **﴿بَنِينَ مَرْصُوص﴾** (الصف: ٤) قلت: ويجوز أن يكون معنى "فرضه" بالمعجمة أي ترك سؤاله الإسلام ليأسه منه حيث ذكر شرع في سؤاله عما يرى، والله أعلم.

فوائد الحديث: قوله: "هو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئاً" هو بكسر التاء أي يخدع ابن صياد ويستغله ليسمع شيئاً من كلامه، ويعلم هو والصحابة حاله في أنه كاهن أم ساحر ونحوهما، وفيه: كشف أحوال من تحالف مفسدته، وفيه: كشف الإمام الأمور المهمة بنفسه.

أَنْ يَرَاهُ أَبْنُ صَيَادٍ، فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشٍ فِي قَطِيفَةٍ، لَهُ فِيهَا زَمْرَدَةٌ.
فَرَأَتْ أُمُّ أَبْنِ صَيَادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَقَبَّلُ بِحُدُودِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لِأَبْنِ صَيَادٍ: يَا صَافِ! -
وَهُوَ اسْمُ أَبْنِ صَيَادٍ - هَذَا مُحَمَّدٌ، فَثَارَ أَبْنُ صَيَادٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَوْ تَرَكْتُهُ بَيْنَ".

٧٣٤٧ - (١٣) قَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَنْتَى
عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ، فَقَالَ: "إِنِّي لَأَنذِرُ كُمُوْهُ، مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنذَرَهُ
قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنْ أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ، تَعْلَمُوا أَنَّهُ أَغْوَرُ،
وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَغْوَرَ".

قَالَ أَبْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ أَحْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حَدَّرَ النَّاسَ الدَّجَالَ: "إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ مَنْ كَرِهَ
عَمَلَهُ، أَوْ يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ". وَقَالَ: "تَعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَمُوتَ". *

ضبط الألفاظ ومعانيها: قوله: "إنه في قطيفة له فيها رمزة". "القطيفة" كسماء تحمل سبق بيانها مرات، وقد وقعت هذه اللفظة في معظم نسخ مسلم "رمزة" بزاعين محدثين، وفي بعضها براءين مهمتين، ووقع في البخاري بالوجهين، ونقل القاضي عن جمهور رواة مسلم أنه بالمعحدثين، وأنه في بعضها "رمزة" براء أولاً وزاري آخر، وحذف الميم الثانية، وهو صوت خفي لا يكاد يفهم أو لا يفهم. قوله: "فثار ابن صياد" أي غض من مرضجه وقام.

قوله ﷺ: "ما من نبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنذَرَهُ قَوْمَهُ لَقَدْ أَنذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ" هذا الإنذار لعظم فتنته وشدة أمرها.
قوله ﷺ: "تَعْلَمُوا أَنَّهُ أَغْوَرُ" اتفق الرواة على ضبطه "تعلموا" بفتح العين واللام المشددة، وكذلك نقله القاضي وغيره عنهم، قالوا: و معناه: أعلموا وتحققوا، يقال: تعلم بفتح مشددة معنى: أعلم.
قوله ﷺ: "تَعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ" .

إثبات رؤية الله تعالى: قال المازري: هذا الحديث فيه تبيه على إثبات رؤية الله تعالى في الآخرة، وهو مذهب أهل الحق، ولو كانت مستحبة كما يزعم المعتزلة لم يكن للتقيد بالموت معنى، والأحاديث تعنى هذا كثيرة سبقت في "كتاب الإيمان" جملة منها، مع آيات من القرآن، وسبق هناك تقرير المسألة. قال القاضي: ومذهب أهل الحق أنها غير مستحبة في الدنيا بل ممكنة، ثم اختلفوا في وقوعها، ومن منعه تمسك بهذا الحديث مع قوله تعالى: =

* قوله: "إنه لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ" هذا يدل على أن كل من يدعى ذلك فهو كاذب، ولا يدل على أنه ﷺ لم يره ليلة المعراج إن ثبت لقوله أحد منكم، والله تعالى أعلم.

٧٣٤٨ - (١٤) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيِّ الْحَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ رَهْطٌ مِّنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، حَتَّى وَجَدَ ابْنَ صَيَادٍ غُلَامًا قَدْ نَاهَرَ الْحَلْمَ، يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ عِنْدَ أَطْمِ بْنِ مَعَاوِيَةَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ إِلَى مُتَهَمِّي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ، وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ يَعْقُوبَ، قَالَ أَبِي يَعْنَى قَوْلَهُ: لَوْ تَرَكْتُهُ أُمَّةً، بَيْنَ أَمْرَةً.

٧٣٤٩ - (١٥) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَسَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَ بِابْنِ صَيَادٍ فِي نَفَرٍ مِّنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ عِنْدَ أَطْمِ بْنِ مَعَالَةَ، وَهُوَ غُلَامٌ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ وَصَالِحٍ، غَيْرَ أَنَّ عَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ لَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ فِي انْطَلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَبِي بْنِ كَعْبٍ إِلَى التَّخْلِ.

٧٢٥٠ - (١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا هَشَامٌ عَنْ أَبِيبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: لَقِيَ ابْنُ عُمَرَ ابْنَ صَائِدٍ فِي بَعْضِ طرقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ قَوْلًا أَعْظَبَهُ، فَاتَّفَخَ حَتَّى مَلَأَ السَّكَّةَ، فَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى حَفْصَةَ وَقَدْ بَلَغَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: رَحِمَكَ اللَّهُ مَا أَرَدْتَ مِنِ ابْنِ صَائِدٍ؟ أَمَا عِلِّمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ غَضَبَةِ يَعْضُبُهَا".

٧٢٥١ - (١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَى: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ يَعْنِي ابْنَ حَسَنٍ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ

- **لَا تدرِكَهُ الْأَبْصَارُ** على مذهب من تأوله في الدنيا، وكذلك اختلفوا في رؤية النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء، وللسلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، ثم الأئمة الفقهاء والمخالفين والنظار في ذلك خلاف معروف، وقال أكثر مانعيها في الدنيا: سبب المنع ضعف قوي الأدمي في الدنيا عن احتمالها كما لم يتحملها موسى ﷺ في الدنيا، والله أعلم.

قوله: "ناهر الحلم" أي قارب البلوغ.

قوله: "فَاتَّفَخَ حَتَّى مَلَأَ السَّكَّةَ"، "السَّكَّةَ" بكسر السين: الطريق، وجمعها سكك، قال أبو عبيد: أصل السَّكَّةَ الطريق المصطفة من التخل، قال: وسميت الأزقة سككًا لاصطفاف الدور فيها.

عَوْنَى عَنْ نَافِعَ قَالَ: كَانَ نَافِعُ يَقُولُ: ابْنُ صَيَّادٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقِيَتْهُ مَرْتَبَيْنِ، قَالَ فَلَقِيَتْهُ فَقَلْتُ لِبَعْضِهِمْ: هَلْ تَحَدَّثُونَ أَنَّهُ هُوَ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهُ! قَالَ: قُلْتُ: كَذَبْتَنِي، وَاللَّهُ! لَقَدْ أَخْبَرْتَنِي بَعْضُكُمْ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَكُونَ أَكْثَرَكُمْ مَالًا وَوَلَدًا، فَكَذَلِكَ هُوَ زَعَمُوا الْيَوْمَ، قَالَ فَتَحَدَّثَنَا ثُمَّ فَارَقْتُهُ قَالَ: فَلَقِيَتْهُ لَقِيَةً أُخْرَى وَقَدْ نَفَرَتْ عَيْنِهِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَتَى فَعَلْتَ عَيْنَكَ مَا أَرَى؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، قَالَ: قُلْتُ: لَا تَدْرِي وَهِيَ فِي رَأْسِكَ؟ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ خَلَقَهَا فِي عَصَابَهُ هَذِهِ، قَالَ: فَنَحَرَ كَأَشَدَّ نَحْيِرِ جِمَارٍ سَمِعْتُ، قَالَ: فَرَعَمَ بَعْضُ أَصْحَابِي أَتَي ضَرَبَتْهُ بِعَصَمَ كَانَتْ مَعِي حَتَّى تَكَسَّرَتْ، وَأَمَا أَنَا، فَوَاللَّهِ! مَا شَعَرْتُ. قَالَ: وَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَحَدَّثَهَا، فَقَالَتْ: مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ؟ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا يَيْئِسُهُ عَلَى النَّاسِ غَضَبٌ يَعْضُبُهُ".

ضبط الألفاظ: قوله: "فلقيته لقية أخرى". قال القاضي في "المشارق": روينا له "لقية" بضم اللام، قال ثعلب وغيره: يقولونه بفتحها، هذا كلام القاضي، المعروف في اللغة والرواية ببلادنا: الفتح. قوله: "وقد نفرت عينه" بفتح التون والفاء، أي ورمت ونثأت، وذكر القاضي أنه روي على أوجه آخر، والظاهر أنها تصحيف.

* * *

[٢٠ - باب ذكر الدجال وصفته وما معه]

٧٣٥٢ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَشْرِيفٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْيَضُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ أَبْنُ يَشْرِيفٍ: حَدَّثَنَا عَبْيَضُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهَرَاتِ النَّاسِ، فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ بِأَغْوَرَ، أَلَا وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَغْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَانَ عَيْنَهُ عَيْنَةً طَافِئَةً".

٢٠ - باب ذكر الدجال وصفته وما معه

قد سبق في شرح خطبة الكتاب بيان اشتقاقه وغيره، وسيق في "كتاب الصلاة" بيان تسميته المسيح واشتقاقه، والخلاف في ضبطه.

اثبات خروج الرجال والرد على من خالف خروجه: قال القاضي: هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره في قصة الدجال حجة لذهب أهل الحق في صحة وجوده، وأنه شخص يعنيه ابلي الله به عباده، وأقدره على أشياء من مقدورات الله تعالى من إحياء الميت الذي يقتله، ومن ظهور زهرة الدنيا والخصب معه، وحيته وناره وناريته، واتباع كنوز الأرض له، وأمره السماء أن تطر فتمطر، والأرض أن تبت فتبت، فيقع كل ذلك بقدرة الله تعالى ومشيته، ثم يعجزه الله تعالى بعد ذلك، فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره، ويبطل أمره، ويقتلته عيسى عليه ويشيت الله الذين آمنوا (ابراهيم: ٢٧)، هذا مذهب أهل السنة وجميع الحدثين والفقهاء والنظراء، خلافاً لمن أنكره وأبطل أمره من الخوارج والجهمية وبعض المعتزلة، وخلافاً للبحارى المعترى، وموافقيه من الجهمية وغيرهم في أنه صحيح الوجود، ولكن الذي يدعى خارف وخيالات لا حقائق لها، وزعموا أنه لو كان حقاً لم يوثق بمعجزات الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، وهذا غلط من جميعهم؛ لأنه لم يدع النبوة فيكون ما معه كالصدق له، وإنما يدعي الإلهية، وهو في نفس دعواه مكذب لها بصورة حاله وجود دلائل الحدوث فيه، وتقص صورته، وعجزه عن إزالة العور الذي في عينيه، وعن إزالة الشاهد بكفره المكتوب بين عينيه، وهذه الدلائل وغيرها لا يغفر به إلا رعاع من الناس، لسد الحاجة والفاقة رغبة في سد الرمق أو تقية وخوفاً من أذاء؛ لأن فتنته عظيمة جداً، تدهش العقول، وتحير الألباب مع سرعة مروره في الأمر، فلا يمكن بمحض يتأمل الضعفاء حاله، ودلائل الحدوث فيه والنقص، فيصدقه من صدقه في هذه الحالة، وهذا حذر الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين من فتنته، ونبهوا على نقصه، ودلائل إبطاله، وأما أهل التوفيق فلا يغترون به، ولا يخدعون لما معه لما ذكرناه من الدلائل المكذبة له مع ما سبق لهم من العلم بحاله، وهذا يقول له الذي يقتله ثم يحييه: ما ازدلت فيك إلا بصيرة، هذا آخر كلام القاضي رحمه الله.

٧٣٥٢-٦٢) حَلَى أَبُو الرِّبْعِ وَأَبُو كَامِلٍ فَالا: حَتَّلَنَا حَمَادٌ وَجَوَ الْيَ دِينَهُ عَنْ أَيُوبٍ
حَوَّدَنَا مُحَمَّدٌ أَبْنَى خَبَابَةَ حَلَّكَلَا حَاتَمٌ يَعْلَمُ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوتَّى أَبْنَى عَصَمَةَ كَلَاهَمَنَا عَنْ
لَافِعَةَ أَبْنَى غَمَرَةَ عَنْ السَّيْنَى - سَلَيْهَ

٦- (د) حتى لا يهرب من حرب: حلتنا عقان: حلتنا بعد الراية عن شعب في
الخجل، عن أسر في مالي قال: لال رسول الله : "الدخول متلوخ الغير مكتوب بين
عنيفة تكفر، ثم تمحوها ثم لا يغدوة مثل مسلم".

يُنْهَا قوَّةٌ مُّطْلِقَةٌ لِمَنْ يَشَاءُ وَمُّنْهَى قُوَّةٌ مُّطْلِقَةٌ لِمَنْ يَشَاءُ فَإِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ الْمَالِ ذَلِيلٌ
فَتَعَلَّمُوا مِنْهُ مَا يَشَاءُ إِنَّمَا يَنْهَا كُلُّ أَحَدٍ إِذَا مَنَعَهُ اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّاهِرُونَ
الْعَوَادُ لَا يَجِدُ لِهَا دَلِيلًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ

¹ See, for example, the discussion in *Principles of Corporate Finance*, 2d ed., by M. J. Jensen and William H. Meckling (New York: McGraw-Hill, 1976).

الكتاب على شرطها والمعاهدة التي يطلبها لخفرها أن هذه المكلفة على خلفيتها
وإنما كلاماً حقيقة متعلقة أن أي عدوان من قبل العثمانيات يتوجه إلى إسطنبول، ويظهر ما أنت تعالى

-٧٣٥٧ - (٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَيْقِيقِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الدَّجَالُ عُورُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، جُفَالُ الشِّعْرِ، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ".

-٧٣٥٨ - (٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَرِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْعَاعِيِّ، عَنْ رِبْعَيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا أَنْعَلُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ، مَعَهُ نَهَرٌ يَجْرِيَانِ، أَحَدُهُمَا رَأَيَ الْعَيْنَ مَاءً أَيْضُ، وَالآخَرُ رَأَيَ الْعَيْنَ نَارًا تَأْجَحُ، فَإِنَّمَا أَدْرَكَنَّ أَحَدَ فَلَيَاتِ النَّهَرِ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا وَلِيَعْمَضُ، ثُمَّ لَيُطَاطِئُ رَأْسَهُ فَيَشَرَّبَ مِنْهُ، فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَإِنَّ الدَّجَالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ غَلِيبَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، كَاتِبٌ وَغَيْرُ كَاتِبٍ".

-٧٣٥٩ - (٨) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعبَةُ، حَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعَيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ التَّبِيِّنِ أَنَّهُ قَالَ: فِي الدَّجَالِ: "إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا، فَنَارُهُ مَاءً بَارِدًا، وَمَاءُهُ نَارٌ، فَلَا تَهْلِكُوا".

= لكل مسلم كاتب وغير كاتب، وبختها عمن أراد شقاوته وفتنته، ولا امتناع في ذلك، وذكر القاضي فيه خلافاً منهم من قال: هي كتابة حقيقة كما ذكرنا، ومنهم من قال: هي بجاز وإشارة إلى سمات الحدوث عليه، واحتج بقوله: "يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب"، وهذا مذهب ضعيف.

قوله ﷺ: "معه جنة ونار فجنته نار وناره جنة". وفي رواية: "هران". وفي رواية: "ماء ونار"، قال العلماء: هذا من جملة فتنته امتحن الله تعالى به عباده ليحق الحق ويبطل الباطل، ثم يفضحه ويظهر للناس عجزه.

تصويب "ادركه" بدون التنوين: قوله ﷺ: "فَإِنَّمَا أَدْرَكَنَّ أَحَدَ فَلَيَاتِ النَّهَرِ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا" هكذا هو في أكثر النسخ: "ادركن"، وفي بعضها: "ادركه"، وهذا الثاني ظاهر، وأما الأول فغريب من حيث العربية؛ لأن هذه التنوين لا تدخل على الفعل، قال القاضي: ولعله "يدركن" يعني فعبره بعض الرواية. وقوله: "يراه" بفتح الياء وضمها. قوله ﷺ: "مسوح العين عليها ظفرة غليظة" هي بفتح الظاء المعجمة والفاء، وهي جلدة تغشى البصر، وقال الأصمسي: لحمة تبتت عند المافق.

قال أبو مسعود: وأنا سمعته من رسول الله ﷺ.

7360 - (٩) حَدَّثَنَا عَلَيْيَ بْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِيَّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو، أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: اتَّلَقْتُ مَعَهُ إِلَى حُذْيَفَةَ ابْنِ الْيَمَانِ، فَقَالَ لَهُ عُقْبَةُ: حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الدَّجَالِ، قَالَ: "إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ، وَإِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً، فَنَارٌ تُحْرِقُ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا، فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلَيَقُعُ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيْبٌ". فَقَالَ عُقْبَةُ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ تَصْدِيقًا لِحُذْيَفَةَ.

7361 - (١١) حَدَّثَنَا عَلَيْيَ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا - حَرَرِيُّ عَنِ الْمُغَيْرَةِ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَبِيعِيَّ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ: اجْتَمَعَ حُذْيَفَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ، فَقَالَ حُذْيَفَةُ: "لَأَنَا بِمَا مَعَ الدَّجَالِ أَعْلَمُ مِنْهُ، إِنَّ مَعَهُ نَهَرًا مِنْ مَاءٍ وَنَهَرًا مِنْ نَارٍ، فَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ نَارٌ، مَاءٌ، وَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ مَاءٌ، نَارٌ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَأَرَادَ الْمَاءَ فَلَيُشَرِّبْ مِنَ الَّذِي يَرَاهُ أَنَّهُ نَارٌ، فَإِنَّهُ سَيَحْدُثُ مَاءً". قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: هَكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ.

7362 - (١٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَلَا أَخْبِرُكُمْ عَنِ الدَّجَالِ حَدِيثًا مَا حَدَّثَنِي تَبَّى قَوْمَهُ؟ إِنَّهُ أَعْوَرُ. وَإِنَّهُ يَحْيِي مَعَهُ مِثْلَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ: إِنَّهَا الْجَنَّةُ، هِيَ النَّارُ، وَإِنَّهَا أَنْذِرَتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحَ قَوْمَهُ".

7363 - (١٣) حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ: فَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَابِرِ الطَّائِي، قاضِي حَمْصَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيرٍ عَنْ أَبِيهِ جُبَيرٍ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ التَّوَاصَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ، حَوَّدَشِي

مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ ابْنُ جَاهِيرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَاهِيرٍ الطَّائِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرٍ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاءٍ، فَخَفَضَ فِيهِ وَرَفَعَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، * فَلَمَّا رُحِنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا، فَقَالَ : "مَا شَأْنُكُمْ؟" قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَكَرْتَ الدَّجَالَ غَدَاءً فَخَفَضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَقَالَ :

قوله: "ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاءٍ، فَخَفَضَ فِيهِ وَرَفَعَ حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ" هو بتشديد الفاء فيهما. خفض ورفع في معنى وجهان: وفي معناه قوله: أحداها: أن خفض يعني: حقر. وقوله: "رفع" أي عظمه وفخمه، فمن تحقيره وهو انه على الله تعالى عوره، ومنه قوله ﷺ: "هو أهون على الله من ذلك"، وأنه لا يقدر على قتل أحد إلا ذلك الرجل، ثم يعجز عنه، وأنه يضمحل أمره، ويقتل بعد ذلك هو وأتباعه، ومن تفحيمه وتعظيم فنته والمحنة به هذه الأمور الخارقة للعادة، وأنه ما من نبي إلا وقد أندبه قومه. والوجه الثاني: أنه خفض من صوته في حال الكثرة فيما تكلم فيه، فخفض بعد طول الكلام والتعب ليستريح، ثم رفع ليبلغ صوته كل أحد.

"أَخْوَفُنِي" بنون بعد الفاء وبمحذفها، لغتان صحيحتان: قوله ﷺ: "غَيْرُ الدَّجَالِ أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ" هكذا هو في جميع نسخ بلادنا "أَخْوَفُنِي" بنون بعد الفاء، وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين، قال: ورواه بعضهم بمحذف النون، وهو لغتان صحيحتان، ومعناهما واحد، قال شيخنا الإمام أبو عبد الله بن مالك رضي الله عنه: الحاجة داعية إلى الكلام في لفظ الحديث ومعناه، فاما لفظه لكونه تضمن ما لا يعتاد من إضافة "أَخْوَفَ" إلى ياء المتكلم مفرونة بنون الوقاية، وهذا الاستعمال إنما يكون مع الأفعال المتعددة، والجواب أنه كان الأصل إثباتها، ولكنه أصل متوك، فنبه عليه في قليل من كلامهم، وأنشد فيه أبياتاً منها ما أنسده القراء:

فَمَا أَدْرِي فَطَنِي كُلَّ ظُنْ

أَمْسِلْمِيَّةِ إِلَى قَوْمِيْ شَرَاحِيْ

يعني شراحيل فرحمه في غير الندا للضرورة، وأنشد غيره:

وَلِيُسَ الْمَوْافِيْنِ لِيَرْفَدْ خَابِيْ

ولأفضل التفضيل أيضاً شبه بالفعل، وخصوصاً بفعل التعجب، فجاز أن تلحقه النون المذكورة في الحديث، كما لحقت في الآيات المذكورة، هذا هو الأظهر في هذه النون هنا، ويحتمل أن يكون معناه: أخواف لي، فأبدلت النون من اللام، كما أبدلت في "لعن وعن" بمعنى "لعل وعل".

* قوله: "فَخَفَضَ فِيهِ وَرَفَعَ حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ" أي بالغ في تقريره، واستعمل فيه كل فن من خفض ورفع حتى ظنتاه لغاية المبالغة في تقريره أنه في طائفة من نخل المدينة، وقيل: بما بتشديد فاء خفض ورفع أي أحقر أمره بأنه أهون على الله، وأنه يضمحل أمره وعظمه يجعل الخوارق بيده، أو خفض صوته بعد لقائه لكثره التكلم فيه، ثم رفع بعد الاستراحة ليبلغ كاملاً، قلت: والمعنیان لا يناسبهما الغاية، فالوجه هو المعنی أول الذي ذكرنا، والله تعالى أعلم.

"غَيْرُ الدَّجَالِ أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ، * إِنْ يَخْرُجُ، وَأَنَا فِيْكُمْ، فَإِنَّا حَاجِجُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجُ، * وَلَسْتُ فِيْكُمْ، فَامْرُؤٌ حَاجِجُ نَفْسِهِ، وَاللهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، إِنَّهُ شَابٌ قَطْطٌ، عَيْنُهُ طَافِئَةٌ، كَمَّيْتُ أَشْبَهُهُ بِعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَطْنَ، فَمَنْ أَذْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلَيُقْرَأُ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعَرَاقِ، فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَاءً، يَا عِبَادَ اللهِ! فَاتَّبُوا". قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَمَا لَبَّهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: "أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسْنَةٌ، وَيَوْمٌ كَشْهُرٌ، وَيَوْمٌ كَجُمُوعَةٍ،

- الوجه في معنى الحديث: وأما معنى الحديث ففيه أوجه أظهرها: أنه من أ فعل التفضيل، وتقديره: غير الدجال أخوف مخواني عليكم ثم حذف المضاف إلى الباء، ومنه: "أخوف ما أخاف على أمري الأئمة المضلون"، معناه أن الأشياء التي أخافها على أمري أحقها بأن تخاف الأئمة المضللون. والثان: بأن يكون "أخوف" من أخاف بمعنى خوف، ومعناه: غير الدجال أشد موجبات خوفي عليكم. والثالث: أن يكون من باب وصف المعانى بما يوصف به الأعيان على سبيل المبالغة كقولهم في الشعر الفصيح: شعر شاعر، وخوف فلان أخوف من خوفك، وتقديره: خوف غير الدجال أخوف خوفي عليكم، ثم حذف المضاف الأول ثم الثاني، هذا آخر كلام الشيخ رحمه الله.
ضبط الألفاظ و معناها: قوله رحمه الله: "إِنْ شَابَ قَطْطٌ" هو بفتح القاف والطاء، أي شديد جودة الشعر مباعد للجودة الجبوية.

قوله رحمه الله: "إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعَرَاقِ" هكذا في نسخ بلادنا "خلة" بفتح الخاء المعجمة واللام وتنوين الماء، وقال القاضي: المشهور فيه "خلة" بالخاء المهملة ونصب التاء يعني غير متونة. قيل: معناه: سمت ذلك وبقائه، وفي كتاب "العين" الخلة: موضع حزن وصخور، قال: ورواه بعضهم "خله" بضم اللام وهاء الضمير أي نزوله وحلوله، قال: وكذا ذكره الحميدى في "الجمع بين الصحيحين"، قال: وذكره افروي "خلة" بالخاء المعجمة وتشديد اللام المفتوحتين، وفسره بأنه ما بين البلدين، هذا آخر ما ذكره القاضي، وهذا الذي ذكره عن الافرويّ هو الموجود في نسخ بلادنا، وفي "الجمع بين الصحيحين" أيضاً بلادنا، وهو الذي رجحه صاحب "نهاية الغريب" وفسره بالطريق بينهما.

قوله: "فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَاءً" هو بعين مهملة وثاء مثلثة مفتوحة، وهو فعل ماض، والعبر: الفساد أو أشد الفساد والإسراع فيه، يقال منه: عاث بعيث، وحکى القاضي أنه رواه بعضهم "فَعَاثَ" بكسر الثاء متونة اسم فاعل، وهو بمعنى الأول.

قوله رحمه الله: "يَوْمٌ كَسْنَةٌ، وَيَوْمٌ كَشْهُرٌ، وَيَوْمٌ كَجُمُوعَةٍ".

طريق أداء الصلاة وقت فتنة الرجال: قال العلماء: هذا الحديث على ظاهره، وهذه الأيام الثلاثة طويلة على -

* قوله: "أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ" قيل: التون بدل عن اللام والأصل أخوف لي، قلت: يؤيده روایة الترمذی باللام.

* قوله: "إِنْ يَخْرُجَ كَلْمَةً" إن" شرطية، وقوله: "فَامْرُؤٌ" أي كل امرئ من استعمال التكراة في العموم مثل علمت نفس.

وَسَائِرُ أَيَامِكُمْ" ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَتْ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَةً يَوْمٌ؟ قَالَ: "لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ" قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: "كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَحْيِيُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتَمْطِرُ، وَالْأَرْضَ فَتَبْتَسِمُ، فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتْهُمْ، أَطْوَلَ مَا كَانَتْ دُرَّاً، وَأَسْعَعَهُ ضُرُوعًا، وَأَمْدَهُ خَوَاصِرًا، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ، فَيَدْعُوهُمْ فَيُرِدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيَصْبِحُونَ مُمْحَلِّينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِّنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمْرُّ بِالْخَرَبَةِ، فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرَجِي كُنُورَكِ، فَتَبْعَثُهَا كَيْعَاسِيبُ التَّحْلِ، * ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِئًا شَبَابًا، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزْلَتَيْنِ رَمِيمَةَ الْعَرَضِ،

= هذا القدر المذكور في الحديث، يدل عليه قوله ﷺ: "وَسَائِرُ أَيَامِكُمْ" ، وأما قوله: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَتْ فِيهِ صَلَةً يَوْمٌ؟ قال: "لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ" ، فقال القاضي وغيره: هذا حكم مخصوص بذلك اليوم، شرعه لنا صاحب الشرع، قالوا: ولو لا هذا الحديث ووكلنا إلى اجتهادنا لاقتصرنا فيه على الصلوات الخمس عند الأوقات المعروفة في غيره من الأيام، ومعنى "اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ" أنه إذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين الظهر كل يوم، فصلوا الظهر، ثم إذا مضى بعده قدر ما يكون بينها وبين العصر، فصلوا العصر، وإذا مضى بعد هذا قدر ما يكون بينها وبين المغرب، فصلوا المغرب، وكذا العشاء والصبح، ثم الظهر ثم العصر ثم المغرب، وهكذا حتى ينقضي ذلك اليوم، وقد وقع فيه صلوات ستة فرائض كلها مؤداة في وقتها. وأما الثاني الذي كشهر، والثالث الذي كجمعة، فقياس اليوم الأول أن يقدر لهما كالاليوم الأول على ما ذكرناه، والله أعلم.

قوله ﷺ: "فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتْهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ دُرَّاً وَأَسْعَاهُ ضُرُوعًا وَأَمْدَهُ خَوَاصِرًا".

شرح الغريب: أما "تروح" فمعناه: ترجع آخر النهار، و"السارحة" هي الماشية التي تسرح، أي تذهب أول النهار إلى المرعى، وأما "الذرى" فبضم الذال المعجمة، وهي الأعلى والأسمى، جمع ذروة بضم الذال وكسرها. وقوله: "واسعه" بالسين المهملة والعين المعجمة، أي أطوله لكثرة اللbin، وكلها أمده حواضر لكثرة امتلائها من الشبع. قوله ﷺ: "فَتَبْعَثُهَا كَيْعَاسِيبُ التَّحْلِ" هي ذكور التحل، هكذا فسره ابن قتيبة وآخرون، قال القاضي: المراد جماعة التحل لا ذكورها خاصة، لكنه كفى عن الجماعة باليعسوب، وهو أميرها؛ لأنه من طار بيته جماعته، والله أعلم.

قوله ﷺ: "فَيَقْطَعُهُ جَرْلَتَيْنِ رَمِيمَةَ الْعَرَضِ" بفتح الجيم على المشهور، وحکی ابن درید كسرها أي قطعتين، ومعنى "رميم العرض" أنه يجعل بين الجزلتين مقدار رميته، هذا هو الظاهر المشهور، وحکی القاضي هذا، ثم قال: وعندي -

* قوله: "كَيْعَاسِيبُ التَّحْلِ" أي كاتياع التحل يعاسيه.

لَمْ يَدْعُوهُ فَيَقُولُ وَتَهَلَّ وَجْهُهُ، يَضْحَكُ، فَيَئِنَّمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرِيمَ، فَيَنْزَلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دَمْشُقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضِعًا كَفَيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَتِينَ، إِذَا طَأَطَّا رَأْسَهُ قَطَرًا، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحْدَرَ مِنْهُ جَمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَحْلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَتَهَيِّهِ حَيْثُ يَتَهَيِّهِ طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بَيْبَابَ لَدْ، فَيَقْتُلُهُ. لَمْ يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرِيمَ قَوْمًا قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَيَئِنَّمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ عِيسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدَانِ لَأَحْدٍ بِقَاتِلِهِمْ * فَحَرَّزَ

= أَنْ فِيهِ تَقْدِيمًا وَتَأْخِيرًا، وَتَقْدِيرَهُ: فِي صِبَّيْهِ إِصَابَةِ رَمِيَّةِ الْغَرْضِ، فَيَقْطَعُهُ جَزْلَتِينِ، وَالصَّحِّحُ الْأَوَّلُ.

قوله: "فَيَنْزَلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دَمْشُقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ" أما "الْمَنَارَةُ" فَبَقْتَحُ الْمَيْمَ، وَهَذِهِ الْمَنَارَةُ مُوْجَوَّدَةُ الْيَوْمِ شَرْقِيَّ دَمْشُقَ، وَدَمْشُقَ بَكْسَرِ الدَّالِ وَفَتحِ الْمَيْمِ، وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَهُوَ صَاحِبُ "الْمَطَالِعِ" كَسْرُ الْمَيْمَ، وَهُوَ الْمَحْدِيثُ مِنْ فَضَائِلِ دَمْشُقَ، وَفِي "عِنْدَ" ثَلَاثَ لُغَاتٍ: كَسْرُ الْعَيْنِ وَضَمُّهَا وَفَتْحُهَا، وَالْمَشْهُورُ الْكَسْرُ، وَأَمَّا "الْمَهْرُودَتَانِ" فَفَرُوا بِالدَّالِ الْمَهْمَلَةِ وَالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ، وَالْمَهْمَلَةُ أَكْثَرُ، وَالْوَجْهَانُ مُشْهُورُانِ لِلْمُتَقْدِمِينِ وَالْمُتَأْخِرِينِ مِنْ أَهْلِ الْلُّغَةِ وَالْغَرِيبِ وَغَيْرِهِمْ، وَأَكْثَرُ مَا يَقْعُدُ فِي النِّسْخِ بِالْمَهْمَلَةِ، كَمَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَمَعْنَاهُ: لَا يَسْتَدِعُ مَهْرُودَتَيْنِ أَيِّ ثَوْبَيْنِ مُصْبُوْغَيْنِ بُورْسٍ ثُمَّ بِرْعَفْرَانَ، وَقِيلُ: هَمَا شَقْتَانُ، وَالشَّقَّةُ نَصْفُ الْمَلَاءِ.

قوله **﴿كَاللُّؤْلُؤِ﴾**: "تَحْدَرُ مِنْهُ جَمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ" الْجَمَانُ بضم الْجِيمِ وَتَخْفِيفِ الْمَيْمِ هِيَ حِبَاتٌ مِنَ الْفَضْلَةِ تُصْنَعُ عَلَى هَيْثَةِ الْلُّؤْلُؤِ الْكَبَارُ، وَالْمَرَادُ: يَتَحْدَرُ مِنْهُ الْمَاءُ عَلَى هَيْثَةِ الْلُّؤْلُؤِ فِي صَفَاتِهِ، فَسُمِيَ الْمَاءُ جَمَانًا لِشَبَهِهِ بِهِ فِي الصَّفَاتِ.

قوله **﴿لَا يَحْلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ﴾**:

"لَا يَحْلُّ بضم الْحَاءِ وَهُمْ": هَكَذَا الرَّوَايَةُ: "لَا يَحْلُّ" بَكْسَرِ الْحَاءِ وَ"نَفْسِهِ" بفتح الْفَاءِ، وَمَعْنَاهُ لَا يَحْلُّ: لَا يَمْكُنُ وَلَا يَقْعُدُ، وَقَالَ الْقَاضِيُّ: مَعْنَاهُ عَنِّي: حَقٌّ وَوَاجِبٌ، قَالَ: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بضم الْحَاءِ، وَهُوَ وَهُمْ وَغَلَطٌ.

قوله **﴿يُدْرِكَهُ بَيْبَابَ لَدْ﴾**: "يُدْرِكَهُ بَيْبَابَ لَدْ" هُوَ بضم الْلَامِ وَتَشْدِيدِ الدَّالِ مَصْرُوفٌ، وَهُوَ بْلَدَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. **

قوله **﴿ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى حَلَّةً قَوْمًا قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ﴾**: قَالَ الْقَاضِيُّ: يَحْتَمِلُ أَنْ هَذِهِ الْمَسْحُ حَقِيقَةٌ عَلَى ظَاهِرِهِ، فَيَمْسَحُ عَلَى وَجْهِهِمْ تِبْرَا وَبِرَا، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى كَشْفِ مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الشَّدَّةِ وَالْخُوفِ.

قوله تعالى: "أَخْرَجَتْ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لَأَحْدٍ بِقَاتِلِهِمْ، فَحَرَّزَ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ".

شرح الغريب: قَوْلُهُ: "لَا يَدَانِ" بَكْسَرِ التَّوْنِ ثَنِيَّةِ "يَدِ" ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ: لَا قَدْرَةَ وَلَا طَاقَةَ، يَقَالُ: مَا لِي هَذَا =

* قَوْلُهُ: "لَا يَدَانِ لَأَحْدٍ" أَيْ لَا قَوْةَ، قَلْتَ: وَكَانَهُ لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَا أَرَادَ مُوْقِمَ بِرِيحِ نَفْسِ عِيسَى **حَلَّةً**، وَإِلَّا مَا كَانَتْ حَاجَةً إِلَى قَاتِلِهِمْ.

** قَالَ فِي تَكْمِلَةِ فَتْحِ الْمَلَهِمِ: وَلِحُكْمَةِ إِسْرَائِيلِ فِيهَا مَطَارُ الْيَوْمِ. (تَكْمِلَةُ فَتْحِ الْمَلَهِمِ: ٣٨٨/٦)

عِبَادِي إِلَى الطُّورِ، وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَاجُوجَ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمْرُ أَوَانَهُمْ عَلَى بُحَرِّهَا طَبَرِيَّةَ، فَيَشَرِّبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمْرُ آخِرَهُمْ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءً، وَيُحْصِرُ نَبِيَّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابَهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الْثُورِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمُ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيَّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابَهُ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ التَّغْفَفَ فِي رِقَابِهِمْ فَيَصْبِحُونَ فَرْسَى كَمَوْتٍ لَفْسٍ وَاحِدَةَ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيَّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابَهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعًا شَبِيرًا إِلَّا مَلَأُوهُمْ وَنَتَّهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابَهُ إِلَى اللَّهِ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَاعْنَاقِ الْبَحْتِ، فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا لَا يَكُنْ مِنْهُ بَيْتٌ مَدِيرٌ وَلَا وَبَرٌّ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَرُكَّهَا كَالزُّلْفَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْتِي شَرَّتِكِ، وَرُدَّيْ بَرَكَاتِكِ، فَيُوْمَيْذِي تَأْكُلُ الْعِصَابَةَ مِنَ الرَّمَانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقَحْفِهَا، وَيُبَارِكُ فِي الرَّسْلِ،

- الأمر يد، ومالي به يدان؛ لأن المباشرة والدفع إنما يكون باليد، وكان يديه معدومتان لعجزه عن دفعه، ومعنى "حرزهم إلى الطور" أي ضمهم واجعله لهم حرزاً، يقال: أحرزت الشيء أحرازه إحرازاً، إذا حفظه وضممه إليك، وصته عن الأخذ، ووقع في بعض النسخ "حرز" بالحاء والراء وبالباء أي أجمعهم، قال القاضي: وروي "حوز" بالواو والراء، ومعناه: تحهم وأزهم عن طريقهم إلى الطور. قوله: **(وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ)** (الأنباء: ٩٦)، "الحدب": النشر و"ينسلون" يمشون مسرعين.

قوله **عليه السلام**: "فَيُرْسِلُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ التَّغْفَفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيَصْبِحُونَ فَرْسَى "التَّغْفَفُ" بِنُونٍ وَغَيْرِهِ مُفْتُوحَتِينَ ثُمَّ فَاءَ، وهو دود يكمن في أنوف الإبل والعنم الواحدة نفقة، و"الفرسي": بفتح الفاء مقصور أي قتل، واحدهم فريس. قوله: "مَلَأُوهُمْ وَنَتَّهُمْ" هو بفتح الماء أي دسمهم ورائحتهم الكريهة.

قوله **عليه السلام**: "لَا يَكُنْ مِنْهُ بَيْتٌ مَدِيرٌ" أي لا يمنع من نزول الماء بيت، "المدر" بفتح الميم والدال، وهو الطين الصلب. قوله **عليه السلام**: "فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَرُكَّهَا كَالزُّلْفَةِ" روي بفتح الزاء واللام والقاف، وروي "الزُّلْفَةِ" بضم الزاء وإسكان اللام وبالفاء، وروي "الزُّلْفَةِ" بفتح الزاء واللام وبالفاء، وقال القاضي: روي بالفاء والقاف وبفتح اللام وبإسكانها وكلها صحيحة، قال في "المشارق": والزاء مفتوحة، واختلفوا في معناه، فقال ثعلب وأبو زيد وأخرون معناه كالمرأة، وحكي صاحب "المشارق" هذا عن ابن عباس أيضاً، شبهها بالمرأة في صفاتها ونظافتها، وقيل: كمصانع الماء، أي إن الماء يستنقع فيها حتى تصير كالمصنع الذي يجتمع فيه الماء، وقال أبو عبيدة: معناه: كالإحانة الخضراء، وقيل: كالصَّحْفَة، وقيل: كالرُّوضَة.

قوله **عليه السلام**: "تَأْكُلُ الْعِصَابَةَ مِنَ الرَّمَانَةِ وَيَسْتَظِلُّونَ بِقَحْفِهَا" العصابة: الجماعة، "وَقَحْفِهَا" بكسر القاف هو مقر قشرها، شبهها بقحف الرأس، وهو الذي فوق الدماغ، وقيل: ما انطلق من جمجمته وانفصل.

حتى أن اللقحة من الإبل لتكفي الفنام من الناس، واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس، واللقحة من الغنم لتكفي الفحذ من الناس، فَيَبْيَنُّا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ نَهَارُ أَبَاطِيلِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَقُولُ شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارُونَ فِيهَا نَهَارُ الْحُمْرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقْوُمُ السَّاعَةُ".

٧٣٦٤ - (١٤) حَدَّثَنَا عَلَيٰ بْنُ حُجْرَ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ أَبْنُ جَاهِرٍ وَالْوَلِيدِ بْنُ مُسْلِمٍ - قَالَ أَبْنُ حُجْرٍ: دَخَلَ حَدِيثُ أَحَدِهِمَا فِي حَدِيثِ الْآخَرِ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَاهِرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ تَحْوِيْنَا مَا ذَكَرْنَا - وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: "لَقَدْ كَانَ بِهِنْهِ مَرَّةٌ مَاءٌ - ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَتَهَوَّا إِلَى جَبَلِ الْحُمْرِ، وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ، هَلْمَ فَلَنْقُتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ، فَيَرْمُونَ بَشَابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَرْدُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بَشَابِهِمْ مَخْضُوبَةً دَمًا". وَفِي رِوَايَةِ أَبْنِ حُجْرٍ: "فَإِنِّي قَدْ أَنْزَلْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدِيْ لِأَحَدٍ يَقْتَالِهِمْ".

قوله ﷺ: "وَبِيَارِكَ فِي الرَّسُولِ حَتَّى أَنَّ اللَّقْحَةَ مِنَ الْإِبَلِ لَتَكْفِيَ النَّفَامَ مِنَ النَّاسِ"، "الرَّسُولُ" بكسر الراء وإسكان السين هو اللبن، و"اللقحة" بكسر اللام وفتحها لغتان مشهورتان، الكسر أشهر، وهي القرية العهد بالولادة، وجمعها لفتح الكاف وبرك، واللُّقوح ذات اللبن، وجمعها لفاح، و"الفنام" بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة، وهي الجماعة الكثيرة، هذا هو المشهور، المعروف في اللغة وكتب الغربة ورواية الحديث أنه بكسر الفاء وبالهمزة، قال القاضي: ومنهم من لا يجيئ المهنـز، بل يقوله بالياء، وقال في "المشارق": وحكاه الحليل بفتح الفاء، وهي رواية القابسي، قال: وذكره صاحب "العين" غير مهموز، فادخله في حرف الياء، وحـكى الخطـاطـيـ أن بعضـهـم ذـكـرـهـ بـفتحـ الفـاءـ وـتشـدـيدـ اليـاءـ، وـهوـ غـلطـ فـاحـشـ.

قوله ﷺ: "لَتَكْفِيَ الْفَحْذُ مِنَ النَّاسِ" قال أهل اللغة: الفحذ: الجماعة من الأقارب، وهم دون البطن، والبطن دون القبيلة، قال ابن فارس: الفحذ هنا بإسكان الخاء لا غير، فلا يقال إلا بإسكانها، بخلاف الفحذ التي هي العضو، فإنـماـ تـكـسـرـ وـتـسـكـنـ.

قوله ﷺ: "فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ" هـكـذاـ هوـ فيـ جـمـيعـ نـسـخـ مـسـلـمـ "وـكـلـ مـسـلـمـ" بـالـوـاـوـ.

قوله ﷺ: "يَتَهَارُونَ نَهَارَ الْحُمْرِ" أي يجامع الرجال النساء علانية بحضورة الناس، كما يفعل الحمير، ولا يكثرون لذلك، و"الحرج" بإسكان الراء: الجماع، يقال: هرج زوجته أي جامعها بهرجها بفتح الراء وضمها وكسرها.

قوله ﷺ: "يَسِيرُونَ حَتَّى يَتَهَوَّا إِلَى جَبَلِ الْحُمْرِ" هو بخاء معجمة وميم مفتوحة، والحرج: الشجر المختلف الذي يستر من فيه، وقد فسره في الحديث بأنه جبل بيت المقدس.

[٢١] - باب في صفة الدجال، وتحريم المدينة عليه، وقتل المؤمن وإحيائه

(١) حَدَّثَنِي عَمْرُو التَّانِقُ وَالْحَسَنُ الْحَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَالْفَاظُلُومُ مُتَقَارِبَةُ، وَالسَّيَاقُ لِعَبْدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَتْبَةَ أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا قَالَ: "يَأَتِي، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ أَقْبَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَتَّهَمُ إِلَى بَعْضِ السَّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ، فَيَقُولُ لَهُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، أَتُشُكُّونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، قَالَ: فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ قَطَّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الآنَ، قَالَ: فَيُرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يُسْلِطُ عَلَيْهِ". قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: يُقَالُ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلُ هُوَ الْخَضِيرُ عَلَيْهِ.

٢١ - باب في صفة الدجال، وتحريم المدينة عليه، وقتل المؤمن وإحيائه

قوله ﷺ: "عَمْرٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلْ نَقَابَ الْمَدِينَةِ" هو بكسر النون، أي طرقها وفتحها، وهو جمع نقب، وهو الطريق بين جبلين.

قوله ﷺ: "فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ".

الدجال يدعى الربوبية لا النبوة: قال المازري: إن قيل: إظهار المعجزة على يد الكذاب ليس بمحظى، وكيف ظهرت هذه الخوارق للعدالة على يده؟ فالجواب: أنه إنما يدعى الربوبية، وأدلة الحدوث تخل ما ادعاه وتكذبه، وأما النبي فإنما يدعى النبوة، وليس مستحبة في البشر، فإذا أتى بدليل لم يعارضه شيء صدق. وأما قول الدجال: "أرأيتم إن قتلت هذا ثم أحييته أتشكرون في الأمر؟" فيقولون: لا "فقد يستشكل؛ لأن ما أظهره الدجال لا دلالة فيه لربوبيته؛ لظهور النقص عليه، ودلائل الحدوث، وتشويه الذات، وشهادة كذبه وكفره المكتوبة بين عينيه وغير ذلك، ويجب بنحو ما سبق في أول الباب، هو أفهم لعلمهم قالوا خوفاً منه وتقية لا تصديقاً، ويحتمل أنهم قدروا: لا نشك في كذبك وكفرك، فإن من شك في كذبه وكفره كفر، وخداعون بهذه التورية خوفاً منه، ويحتمل أن الذين قالوا: لا نشك هم مصدقوه من اليهود وغيرهم من قدر الله تعالى شقاوته.

قوله: "قال أبُو إِسْحَاقَ: يُقَالُ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلُ هُوَ الْخَضِيرُ عَلَيْهِ". أبُو إِسْحَاقَ هذا هو إِبْرَاهِيمَ بْنُ سُقِيَّانَ راوِي الْكِتَابِ =

٧٣٦٦ - (٢) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانُ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ.

٧٣٦٧ - (٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْزَادَةَ، مِنْ أَهْلِ مَرْوَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَاكَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَخْرُجُ الدَّجَالُ فَيَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ، مَسَالِحُ الدَّجَالِ، فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ، قَالَ: فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بَرَّبَنَا حَفَاءً، فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبِّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُونَ إِلَيْهِ إِلَى الدَّجَالِ، فَإِذَا رَأَاهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيُشَبِّحُ، فَيَقُولُ: خَذُوهُ وَشُحْرُوهُ، فَيُوَسِّعُ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ ضَرَبًا، قَالَ: فَيَقُولُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ: فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَابُ، قَالَ فَيَؤْمِرُ بِهِ فَيُؤْشِرُ بِالْمِتَشَارِ مِنْ مَفْرِيقِهِ حَتَّى يُفَرَّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَالُ بَيْنَ الْمُقْطَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ، فَيَسْتَوِي قَائِمًا، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا ازْدَدْتُ فِيكَ

= عن مسلم، وكذا قال عمر في "جامعه" في أثر هذا الحديث كما ذكره ابن سفيان، وهذا تصريح منه بحياة الخضر ﴿عليه السلام﴾، وهو الصحيح، وقد سبق في بابه من "كتاب المناقب".

شرح الغريب وضبط الألفاظ: "والمسالح": قوم معهم سلاح يرتبون في المراكز كالخلفاء سموا بذلك لحملهم المسلاح. قوله ﷺ: "فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيُشَبِّحُ فَيَخْذُلُهُ وَشُحْرُوهُ" فاما اللفظ الأول، فروى على ثلاثة أوجه: أحدها: فيشج بشين معجمة، ثم باء موحدة، ثم حاء مهملة أي مدُوه على بطنه، والثاني: "شحوه" بالجيم المشددة من الشج، وهو الجرح في الرأس والوجه، الثالث "فيشج" كالأول، فيقول: خذوه و"شحوه" بالباء والحادي، والثالث "فيشج"، و"شحوه" كلاهما بالجيم، وصحح القاضي الوجه الثاني، وهو الذي ذكره الحميدي في "الجمع بين الصحيحين"، والأصح عندنا الأول.

وأما قوله: "فَيُوَسِّعُ ظَهْرَهُ" فيasakiان الواو وفتح السين.

قوله ﷺ: "فَيُؤْشِرُ بِالْمِتَشَارِ مِنْ مَفْرِيقِهِ" هكذا الرواية: "يُؤْشِر" بالمحز، و"المشار" بمحنة بعد الميم، وهو الأفعى، ويجوز تخفيف المهمزة فيهما، فيجعل في الأول واواً، وفي الثاني ياء، ويجوز "المشار" بالنون، وعلى هذا يقال: نشرت الخشبة، وعلى الأول يقال: أشرقاً، و"مفرق الرأس" بكسر الراء وسطه، و"الترقوة" بفتح التاء وضم القاف، =

إِلَّا بَصِيرَةً، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا يَفْعُلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِّنَ النَّاسِ، قَالَ: فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيُذْبَحَهُ، فَيَجْعَلُ مَا بَيْنَ رَفْتَهِ إِلَى تَرْفُوتِهِ نُحَاسًا، فَلَا يَسْتَطِعُ إِلَيْهِ سَيْلًا، قَالَ: فَيَأْخُذُهُ بِيَدِيهِ وَرِجْلِيهِ فَيَقْذِفُ بِهِ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّمَا قَذَفَهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ". فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ".

= وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاشق.

* * *

[٢٢] - باب في الدجال وهو أهون على الله عز وجل

٧٣٦٨ - (١) حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَادِ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّوَاعِسِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شَعْبَةَ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُ. قَالَ: "وَمَا يُنَصِّبُكَ مِنْهُ؟ إِنَّهُ لَا يَضُرُّكَ"، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ الطَّعَامَ وَالآتِهَارَ. قَالَ: "هُوَ أَهُونُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ".

٧٣٦٩ - (٢) حَدَّثَنَا سُرِيعُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ أَبْنِ شَعْبَةَ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ، قَالَ: "وَمَا سُؤَالُكَ؟" قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خَبِيرٍ وَلَحْمٍ، وَنَهَرٌ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: "هُوَ أَهُونُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ".

٧٣٧٠ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ لَمِيرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا حَرَرٌ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَوَّلَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بِهَذَا الإِسْنَادِ تَحْوِي حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُمَيْدٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَزِيدٍ: فَقَالَ لِي: "أَكَيْ بْنَيْ".

٢٢ - باب في الدجال وهو أهون على الله عز وجل

قوله ﷺ: "وَمَا يُنَصِّبُكَ" هو بضم الياء على اللغة المشهورة، أي ما يتعينك من أمره، قال ابن دريد: يقال: أنصبه المرض وغيره ونسبة، والأولى أفعى، قال: وهو تغير الحال من مرض أو تعب. قوله: "قلت: يا رسول الله إنكم يقولون: إن معه الطعام والآهار، قال: هو أهون على الله من ذلك" قال القاضي: معناه: هو أهون على الله من أن يجعل ما خلقه الله تعالى على يده مصدراً للمؤمنين، ومشككاً لقولهم، بل إنما جعله له ليزداد الذين آمنوا إيماناً، ويثبت الحجة على الكافرين والمنافقين ونحوهم، وليس معناه: أنه ليس معه شيء من ذلك.

[٢٢] - باب في خروج الدجال ومكنته في الأرض، ونزول عيسى]

(١) حَدَّثَنَا عَبْيُودُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذَ الْعَبْرِيُّ: حَدَّثَنَا شُعبَةُ عَنِ التَّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمٍ بْنَ عَرْوَةَ بْنِ مَسْعُودَ التَّقِيفِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرَو، وَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَا هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي تُحَدِّثُ بِهِ؟ تَقَوْلُ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ أَوْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ كَلِمَةُ تَحْوِهِمَا، لَقَدْ هَمَّتْ أَنْ لَا أَحَدَثَ أَحَدًا شَيْئًا أَبْدًا، إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدَ قَلْبِي أَمْرًا عَظِيمًا، يُحرِقُ الْبَيْتَ، وَيَكُونُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمْكُثُ أَرْبَعينَ - لَا أَدْرِي: أَرْبَعينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَيعَنَ عَامًا - فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَاهِنَةً عَرْوَةَ بْنَ مَسْعُودَ، فَيَطْلُبُهُ فَيَهْلِكُهُ ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ، لَيْسَ بَيْنَ الَّتِيْنِ عَدَوَةٌ، ثُمَّ يُرْسَلُ اللَّهُ رَبِّهَا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، فَلَا يَقْنَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا فَقْضَتُهُ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ، حَتَّى تَقْبِضَهُ". قَالَ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٣ - باب في خروج الدجال ومكنته في الأرض، ونزول عيسى وقتله إيه، وذهاب أهل الخير والإيمان، وبقاء شرار الناس وعبادتهم الأوثان، والتفسخ في الصور، وبعث من في القبور إثبات نزول عيسى عليه والرد على من انكر: قوله ﷺ: "فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ". أي ينزله من السماء حاكماً بشرعنا، وقد سبق بيان هذا في "كتاب الإيمان". قال القاضي عَلَى: نزول عيسى عليه وقتل الدجال حق، وصحيح عند هل السنة للأحاديث الصحيحة في ذلك، وليس في العقل ولا في الشرع ما يبطله، فوجب إثباته، وأنكر ذلك بعض المعتلة والجهمية ومن وافقهم، وزعموا أن هذه الأحاديث مردودة بقوله تعالى: ﴿وَخَاتَمَ النَّبِيُّنَ﴾ (الأحزاب: ٤٠)، وبقوله ﷺ: "لَا نَبِيٌّ بَعْدِي" ويإجماع المسلمين أنه لانبيٌّ بعد نبينا ﷺ، وأن شريعته مؤبدة إلى يوم القيمة لا تنسخ، وهذا استدلال فاسد؛ لأنه ليس المراد بنزول عيسى عليه أنه ينزل نبياً بشرع ينسخ شرعنا، ولا في هذه الأحاديث، ولا في غيرها شيء من هذا، بل صحت هذه الأحاديث هنا، وما سبق في "كتاب الإيمان" وغيرها أنه ينزل حكماً مقصطاً بحكم شرعنا، ويحيى من أمور شرعنا ما هجره الناس.

شرح الغريب: قوله: "في كبد جبل" أو وسطه وداخله، وكبد كل شيء وسطه.

قالَ: "فَيَقُولُ شَرَارُ النَّاسِ فِي حِفْظِ الظَّبَرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ، لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَجِيْبُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارَ رِزْقَهُمْ، حَسَنَ عِيشَتِهِمْ، ثُمَّ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لِيَتَا وَرَفَعَ لِيَتَا، قَالَ وَأَوْلَى مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلْوَطُ حَوْضَ إِلَيْهِ، قَالَ: فَيَصْعَقُ، وَيَصْعَقُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ أَوْ قَالَ يُنْزَلُ اللَّهُ مَطْرًا كَأَنَّهُ الظَّلَّ أَوِ الظَّلَّ - نَعْمَانُ الشَّاكَ - فَتَبَثَّتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظَرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! هَلْمُوا إِلَيْ رَبِّكُمْ، وَقَفُوْهُمْ إِلَيْهِمْ مَسْؤُلُونَ، قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: أُخْرَجُوكُمْ بَعْثَ النَّارِ، فَيَقَالُ: مَنْ كَمْ؟ فَيَقَالُ: مِنْ كُلِّ الْفِتْنَةِ سَعْيَةً وَسَعْيَةً وَسَعْيَةً، قَالَ: فَذَلِكَ يَوْمٌ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شَيْئًا، وَذَلِكَ يَوْمٌ يُكَشِّفُ عَنْ سَاقِ".

(٢) - (٧٣٧٢) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعبَةُ عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمٍ بْنَ عَرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ أَبْنَ عَمْرُو: إِنَّكَ تَقُولُ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَحْدَثَكُمْ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ تَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا، فَكَانَ حَرِيقَ الْبَيْتِ - قَالَ شُعبَةُ: هَذَا أَوْ تَحْوِهِ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أَمْتَيْ", وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: "فَلَا يَقْنَى أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ". قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي شُعبَةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَرَاتٍ، وَعَرَضَتْهُ عَلَيْهِ.

قوله ﷺ: "فَيَقُولُ شَرَارُ النَّاسِ فِي حِفْظِ الظَّبَرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ" قال العلماء: معناه: يكونون في سرعتهم إلى الشرور، وقضاء الشهوات والفساد كطيران الطير، وفي العداوة وظلم بعضهم بعضاً في أخلاق السباع العادلة. قوله ﷺ: "أَصْغَى لِيَتَا وَرَفَعَ لِيَتَا" (الليت) بكسر اللام وأخره مثنية فوق، وهي صفة العنق، وهي جابه وأصغى": أمال.

قوله ﷺ: "وَأَوْلَى مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلْوَطُ حَوْضَ إِلَيْهِ" أي يطينه ويصلحه.

قوله: "كَانَهُ الظَّلَّ أَوِ الظَّلَّ" قال العلماء: الأصح: الظل بالمهملة، وهو المافق للحديث الآخر أنه كمن الرجال. قوله: "فَذَلِكَ يَوْمٌ يُكَشِّفُ عَنْ سَاقِ" قال العلماء: معناه ومعنى ما في القرآن **يَوْمٌ يُكَشِّفُ عَنْ سَاقِ** (الفلم: ٤٢) يوم يكشف عن شدة وهول عظيم، أي يظهر ذلك، يقال: كشفت الحرب عن ساقها إذا اشتدت، وأصله أن من جد في أمره كشف عن ساقه مستمراً في الخفة والنشاط له.

٧٣٧٣ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَشْرِيفٍ عَنْ أَبِي حَيَانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أَتَسْهُ بَعْدُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ ** خُرُوجًا طَلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجَ الدَّاجَةِ عَلَى النَّاسِ ضَحْنًا، وَأَيْهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبِتَهَا، فَالْأُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبًا**.

٧٣٧٤ - (٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: جَلَسَ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ بِالْمَدِينَةِ ثَلَاثَةَ نَفَرَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَسَمِعُوهُ وَهُوَ يَحْدُثُ عَنِ الْآيَاتِ: أَنَّ أَوَّلَهَا خُرُوجًا الدَّجَالُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو: لَمْ ** يَقُلْ مَرْوَانُ شَيْئًا، قَدْ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أَتَسْهُ بَعْدُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، فَذَكَرَ بِمَثْلِهِ.

٧٣٧٥ - (٥) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلَيٍّ الْحَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنَا سُقِيَانُ عَنْ أَبِي حَيَانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: تَذَاكِرُوا السَّاعَةَ عِنْدَ مَرْوَانَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَمْثُلُ حَدِيثَهُمَا، وَلَمْ يَذْكُرْ ضَحْنًا.

** قال في تكميلة فتح المثلهم: فإن قيل: طلوع الشمس ليس باول الآيات؛ لأن الدخان والدجال قبله؟ أجيب: بأن الآيات إما أمارات دالة على قرب قيام الساعة، وإما أمارات دالة على وجود قيام الساعة وحصولها، ومن الأول: الدخان وخروج الدجال ونحوهما. ومن الثاني ما نحن فيه من طلوع الشمس من مغربها، والرجة وبسن الجبال وخروج النار وطردها إلى الخشر، وإنما سمي أوّلاً، لأنه مبدأ القسم الثاني". (تكميلة فتح المثلهم: ٤٠٣/٦)

** قال في تكميلة فتح المثلهم: قوله: "لم يقل مروان شيئاً" يعني أنه قد اخطأ في قوله: إن خروج الدجال أول الآيات، وإنما أول الآيات طلوع الشمس من مغربها، ولعل سياق الكلام كان في القسم الثاني من الآيات التي هي جزء من حوادث الساعة، وليس أمارات دالة على قريها فقط، والله أعلم. (تكميلة فتح المثلهم: ٤٠٣/٦)

[٤٤ - باب قصة الجسasse]

(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَحَاجَاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، كَلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ - : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ: حَدَّثَنَا أَبْنُ بُرِيَّةَ: حَدَّثَنِي عَامِرٌ بْنُ شَرَاحِيلَ الشَّعَبِيُّ شَعْبُ هَمْدَانَ أَهْلُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بْنَتَ قَيْسٍ، أَخْتَ الضَّحَاكِ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى، فَقَالَ: حَدَّثَنِي حَدَّثَنَا سَمِيعُتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا تُسْتَدِيهِ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِهِ، فَقَالَتْ: لَئِنْ شِئْتَ لَأَفْعَلَنَّ، فَقَالَ لَهَا: أَجَلُّ! حَدَّثَنِي، فَقَالَتْ: نَكَحْتُ أَبْنَاءَ الْمُغَيْرَةِ، وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرِيشٍ يَوْمَئِذٍ، فَأَصَيبَ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا تَأْمَتْ خَطْبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنُ بْنُ عَوْفٍ فِي نَفْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَخَطَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَوْلَاهُ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَكُنْتُ قَدْ حَدَّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَحَبَّنِي فَلَيُحِبَّ أَسَامَةً"، فَلَمَّا كَلَمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: أَمْرِي بِيَدِكَ، فَأَنْكِحْنِي مَنْ شِئْتَ، فَقَالَ: "اُتَقْبِلِي إِلَى أُمِّ شَرِيكٍ"، وَأَمَّ شَرِيكٍ امْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ

٤٤ - باب قصة الجسasse

الجسasse: هي بفتح الجيم وتشديد السين المهملة الأولى، قيل: سميت بذلك لتجسسها الأخبار للدجال، وجاء عن عبد الرحمن بن عمرو بن العاص أنها دابة الأرض المذكورة في القرآن. قوله: "عن فاطمة بنت قيس قالت: نكحت ابن المغيرة، وهو من خيار شباب قريش يومئذ، فأصيب في أول الحجـاد مع رسول الله ﷺ، فلما تأمت خطبني عبد الرحمن".

تاويل قول فاطمة بنت قيس "تأمت": معنى "تأمت" صرت أباماً، وهي التي لا زوج لها، قال العلماء: قولها: "فأصيب" ليس معناه أنه قتل في الجهـاد مع النبي ﷺ، وتـأمت بذلك، إنما تـأمت بطلاقـه البـائـن، كما ذكره مسلم في الطريق الذي بعد هـذا، وكـذا ذـكرـه في "كتـاب الطـلاقـ" ، وكـذا ذـكرـه المـصنـفـونـ في جـمـيعـ كـتـبـهـمـ، وقد اـختلفـواـ في وقت وفـاتهـ، فـقيلـ: تـوفيـ معـ عليـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ ﷺ عـقبـ طـلاقـهـ بـالـيـمـنـ، حـكـاهـ اـبـنـ عـبدـ البرـ، وـقـيلـ: بلـ عـاشـ فيـ قـرـبـ مـقـامـ النـبـيـ ﷺ حـكـاهـ الـبـخارـيـ فيـ التـارـيـخـ، وإنـماـ معـنىـ قـولـهـ: "فـأـصـيبـ" أيـ بـحـراـحةـ، أوـ أـصـيبـ فيـ مـالـهـ أوـ نـحوـ ذـلكـ، هـكـذاـ تـأـولـهـ الـعـلـمـاءـ، قالـ القـاضـيـ: إنـماـ أـرـادـ بـذـلـكـ عـدـ فـضـائـلـهـ، فـابـتـدـأتـ بـكـونـهـ خـيـرـ شـبـابـ قـريـشـ، ثـمـ ذـكـرـتـ الـبـاقـيـ، وـقـدـ سـبـقـ شـرـحـ حـدـيـثـ فـاطـمـةـ هـذـاـ فيـ "كتـابـ الطـلاقـ" وـبـيـانـ ماـ اـشـتـملـ عـلـيـهـ.

قوله: "وَأَمَّ شَرِيكٍ مِنَ الْأَنصَارِ" هذا قد أنكره بعض العلماء، وقال: إنما هي قرشية من بنى عامر بن لؤي، واسمها غربة، وقيل: غربلة، وقال آخرون: هما ثنان: قرشية وأنصارية.

من الأنصار، عظيمة التفقة في سبيل الله، ينزل عليها الضيافان، فقلت: سأفعل، فقال: "لَا تفعلي، إن أم شريك امرأة كثيرة الضيافان، فإني أكره أن يسقط عنك حمارك، أو ينكشيف التوب عن ساقيك، فيرى القوم منك بعض ما تكرهين، ولكن انتقل إلى ابن عمك، عبد الله بن عمرو ابن أم مكتوم"، وهو رجل منبني فهر: فهو قريبي، وهو من البطن الذي هي منه فانتقلت إليه. فلما انقضت عدتي سمعت نداء المنادي: منادي رسول الله ﷺ ينادي: الصلاة جامعة، فخرجت إلى المسجد، فصليت مع رسول الله ﷺ، فكنت في صفة النساء التي تلي ظهور القوم، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته، جلس على المبر و هو يضحك، فقال: "يلزمه كل إنسان مصلاه". ثم قال: "أندرتون لم جمعتكم؟" قالوا: الله و رسوله أعلم. قال: "إني، والله! ما جمعتكم لرغبة ولا لريبة، ولكن جمعتكم؛ لأن تميما الداري كان رجلاً نصراياً، فجاءه قباع وأسلم، وحدىني حديثاً وافق الذي كنت أحذلكم عن مسيح الدجال،

قوله: "ولكن انتقل إلى ابن عمك عبد الله بن عمرو ابن أم مكتوم، وهو رجل منبني فهر: فهو قريبي، وهو من

البطن الذي هي منه" هكذا هو في جميع النسخ.

وجه كتابة "ابن أم مكتوم" بالألف: قوله: "ابن أم مكتوم" يكتب بـالـأـلـفـ؛ لأنـهـ صـفـةـ لـعـبدـ اللهـ لاـ لـعـمـرـوـ، فـتـسـبـهـ إـلـىـ أـيـهـ عمـرـوـ، وإـلـىـ أـمـ مـكـتـومـ، فـجـمـعـ نـسـبـهـ إـلـىـ أـبـوـيهـ كـمـاـ فـيـ مـالـكـ اـبـنـ بـحـيـةـ، وـعـبـدـ اللهـ بـنـ أـبـيـ اـبـنـ سـلـوـلـ وـنـظـاـرـ ذـلـكـ، وـقـدـ سـبـقـ بـيـانـ هـؤـلـاءـ كـلـهـمـ فـيـ "كـاـبـ الإـيمـانـ" فـيـ حـدـيـثـ الـمـقـدـادـ حـيـنـ قـتـلـ مـنـ قـالـ: لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ.

إطلاق ابن العم على ابن أم مكتوم مجاز: قال القاضي: المعروف أنه ليس بابن عمها، ولا من البطن الذي هي منه، بل منبني مخارب بن فهر، وهو منبني عامر بن لوي، هذا كلام القاضي، والصواب أن ما جاءت به الرواية صحيح، والمراد بالبطن هنا القبيلة لا البطن الذي هو أعنச منها، والمراد أنه ابن عمها مجازاً لكونه من قبيلتها فالرواية صحيحة، والله الحمد.

قوله: "الصلاه جامعه" هو بحسب "الصلاه" و "جامعه" الأول على الإغراء، والثانى على الحال. **

قولها: "فلما تأمت خطبني عبد الرحمن" إلى آخره، ظاهره أن الخطبة كانت في نفس العدة، وليس كذلك، إنما كانت بعد انقضائها كما صرحت في الأحاديث السابقة في "كتاب الطلاق"، فيتناول هذا اللفظ الواقع هنا على ذلك، ويكون قوله: انتقل إلى أم شريك، وإلى ابن أم مكتوم مقدماً على الخطبة، ويعطف جملة على جملة من غير ترتيب.

** قال في تكملة فتح الملة: ولكن ذكر التوربشي أن كليهما مرفوعان، أي "هذه الصلاة جامعه"، ويجوز أن تكون "الصلاه" مرفوعة على الوجه المذكور، و "جامعه" منصوبة على الحالية، فالتركيب ثلاثي. (تكملة فتح الملة: ٤٠٧/٦)

حدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ مَعَ ثَلَاثَيْنَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجُذَامَ، فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجَ
شَهْرًا فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفَأُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرُبِ
السَّفِينَةِ، فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةً أَهْلَبَ كَثِيرًا الشِّعْرَ، لَا يَدْرُونَ مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبِّرِهِ مِنْ
كَثْرَةِ الشِّعْرِ، فَقَالُوا: وَيْلَكِ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَاسَةُ، قَالُوا: وَمَا الْجَسَاسَةُ؟ قَالَتْ:
أَيُّهَا الْقَوْمُ! انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى حَبْرِكُمْ بِالأشْوَاقِ، قَالَ: لَمَّا سَمِّتْ
لَنَا رَجُلًا فَرَقْتُمْ مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً.

قالَ: فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا، حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ، فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطَّ خَلْقًا، وَأَشَدَّهُ وَثَاقًا، مَجْمُوعَةً يَدَاهُ إِلَى عَنْقِهِ مَا بَيْنَ رُكْبَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ، قُلْنَا: وَيْلَكَ مَا أَنْتَ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَى خَبْرِي، فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: تَحْنُّنَّ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ، رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بِحْرِيَّةٍ، فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمْ، فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْرًا، ثُمَّ أَرْفَانَا إِلَى حَزِيرَتَكَ هَذِهِ، فَجَلَسْنَا فِي أَقْرُبَهَا، فَدَخَلْنَا الْحَرَيْرَةَ، فَلَقِيْنَا دَابَّةً أَهْلَبَ كَثِيرًا الشَّعْرَ، لَا يُدْرِى مَا قُبْلَهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ، فَقُلْنَا: وَيْلَكَ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَاسَةُ، قُلْنَا: وَمَا الْجَسَاسَةُ؟ قَالَتْ: أَعْمَدُوا إِلَى هَذَا الرِّجْلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبِيرَكُمْ بِالأشْوَاقِ، فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا، وَفَزَعْنَا مِنْهَا، وَلَمْ نَأْمِنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً.

فوائد الحديث: قوله ﷺ: "عن عقيم الداري حدثني أنه ركب سفينة". هذا معدود في مناقب تميم؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه هذه القصة، وفيه: رواية الفاضل عن المفضول، ورواية المتبوع عن تابعه. وفيه: قبول خير الواحد.

شرح الغريب: قوله **﴿ثُمَّ أَرْفَوْا إِلَى جُزِيرَةٍ﴾** هو بالهمزة، أي التحذوا إليها.
قوله: "فجلسوا في أقرب السفينة" هو بضم الراء، وهي سفينة صغيرة تكون مع الكبيرة كالجنبية يتصرف فيها ركاب السفينة لقضاء حوائجهم، الجمع: قوارب، والواحد قارب بكسر الراء وفتحها، وجاء هنا "أقرب" وهو صحيح، لكنه خلاف القياس، وقيل: المراد بأقرب السفينة: أخرى لها وما قرب منها للنزول.
قوله: "دَابَةُ الْأَهْلَبِ" كثير الشعر الأهلب غليظ الشعر كثيرة. "فإِنَّهُ إِلَى خَيْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ" أي شديد الأسواق إليه.
وقوله: "فَرَقْنَا" أي خفتنا. "صَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلْمَ" أي هاج وجاوز حده المتعدد، وقال الكساني: الاغلام أن يتجاوز الإنسان ما حد له من الخبر والمباحث.

قال: أَخْبِرُونِي عَنْ تَحْلِيلِ بَيْسَانَ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخِبِرُ؟ قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ تَحْلِيلِهَا، هَلْ يُشْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ! قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يُوْشِكُ أَنْ لَا تُشْمِرَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبَرِيَّةِ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخِبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ: أَمَا إِنْ مَاءَهَا يُوْشِكُ أَنْ يَذْهَبَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغْرَ، قَالُوا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخِبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ! هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ كَيْنِي الْأَمْيَنِ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ يَثْرِبَ، قَالَ: أَقَاتَهُ الْعَرَبُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ! قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرْنَاهُ أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ بَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَأَطْاعُوهُ، قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ!

قَالَ: أَمَا إِنْ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي، إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ، وَإِنِّي أُوْشِكُ أَنْ يُؤْذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَأَخْرُجُ فَأَسِيرُ فِي الْأَرْضِ، فَلَا أَدْعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ، كُلْتَاهُمَا، كُلْمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً، أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمَا، اسْتَقْبَلَنِي مَلَكُ بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلَّتَا، يَصُدِّنِي عَنْهَا، وَإِنْ عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةً يَحْرُسُونَهَا.

قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَطَعَنَ بِمُخْصَرِهِ فِي الْمِنْبَرِ: "هَذِهِ طَيْبَةُ هَذِهِ طَيْبَةُ طَيْبَةِ" يَعْنِي الْمَدِينَةَ "أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّشُكُمْ ذَلِكَ؟" فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ! فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمِ أَنَّهُ وَاقِعُ الدَّيْرِيَّ كُنْتُ أَحَدُ ثَكْمَ عَنْهُ وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ، أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا بَلْ مِنْ قِبْلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ مِنْ قِبْلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ، قَالَتْ: فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

"عين زغر" براء معجمة مضمومة، ثم غين معجمة مفتوحة، ثم راء وهي بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام، وأما "طيبة" فهي المدينة، ويقال لها أيضاً: "طابة"، وسبق في "كتاب الحج" اشتغالها مع باقي اسمائها.

قوله: "بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلَّتَا" بفتح الصاد وضمها أي مسلولاً.

قوله ﷺ: "من قبل المشرق ما هو" قال القاضي: لفظة "ما هو" زائدة صلة للكلام ليست بنافية، والمراد إثبات أنه في جهات المشرق.

(٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارَثِيُّ: حَدَّثَنَا حَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهُجَيْمِيُّ ٧٣٧٧
أَبُو عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا قُرْةُ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، أَبُو الْحَكَمِ: حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ
قَيْسِ فَأَتَحْفَتَنَا بِرُطْبٍ يُقالُ لَهُ: رُطْبُ ابْنِ طَابٍ، وَسَقَتَنَا سَوِيقَ سُلْتٍ، فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْمُطْلَقَةِ
ثَلَاثَةً أَيْنَ تَعْتَدُ؟ قَالَتْ: طَلَقْنِي بَعْلِي ثَلَاثَةً، فَأَذْنَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَعْتَدَ فِي أَهْلِي، قَالَتْ فَتَوَدِي
فِي النَّاسِ: إِنَ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ، قَالَتْ: فَأَنْطَلَقْتُ فِيمَنِ انْطَلَقَ مِنَ النَّاسِ. قَالَتْ: فَكُنْتُ فِي الصَّفَّ
الْمُقَدَّمِ مِنَ النِّسَاءِ، وَهُوَ يَلِي الْمُؤَخَّرَ مِنَ الرِّجَالِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ
يَخْطُبُ، فَقَالَ: "إِنَّ بَنِي عَمٍ تَمِيمَ الدَّارِيِّ رَكِبُوا فِي الْبَحْرِ". وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَزَادَ فِيهِ: قَالَتْ:
فَكَانَمَا أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَهْوَى بِمِحْصَرَتِهِ إِلَى الْأَرْضِ، وَقَالَ: "هَذِهِ طَيْبَةٌ" يَعْنِي الْمَدِينَةِ.

(٣) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍ الْحَلْوَانِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّوْفِلِيُّ ٧٣٧٨
وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ غَيْلَانَ بْنَ جَرِيرٍ يُحَدِّثُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ
قَيْسِ قَالَتْ: قَدِيمٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَمِيمُ الدَّارِيِّ، فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ،
فَتَاهَتْ بِهِ سَفِينَتُهُ، فَسَقَطَ إِلَى جَزِيرَةٍ، فَخَرَجَ إِلَيْهَا يَلْتَمِسُ الْمَاءَ، فَلَقِيَ إِنْسَانًا يَحْرُ شَعَرَهُ، وَاقْتَصَّ
الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَدْ أَذْنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، قَدْ وَطَّتْ الْبِلَادَ كُلُّهَا، غَيْرَ
طَيْبَةَ، فَأَخْرَجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّاسِ، فَحَدَّثَهُمْ، قَالَ: "هَذِهِ طَيْبَةٌ، وَذَاكِ الدَّجَالُ".

(٤) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا الْمُغَиْرَةُ يَعْنِي
الْحَرَامِيُّ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ،
فَقَالَ: "أَيَّهَا النَّاسُ حَدَّثَنِي تَمِيمُ الدَّارِيِّ أَنَّ أَنَاسًا مِنْ قَوْمِهِ كَانُوا فِي الْبَحْرِ فِي سَفِينَةٍ لَهُمْ،
فَانْكَسَرَتْ بِهِمْ، فَرَكِبَ بَعْضُهُمْ عَلَى لَوْحٍ مِنْ الْوَاحِ السَّفِينَةِ، فَخَرَجُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ،
وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

قوله: "فَأَنْحَفْتَنَا بِرُطْبٍ يُقالُ لَهُ: رُطْبُ ابْنِ طَابٍ، وَسَقَتَنَا سَوِيقَ سُلْتٍ" أي ضيفتنا ب نوع من الرطب، وقد سبق
بيانه، وسبق أن تمر المدينة مائة وعشرون نوعاً، "وصلت" بضم السين وإسكان اللام وبناء مثنية فوق، وهو حب
يشبه الحنطة، ويشبهه الشعر. قوله: "تَاهَتْ بِهِ سَفِينَتُهُ" أي سلكت عن الطريق.

٧٣٨٠ - (٥) حَدَّثَنِي عَلَيْيَ بْنُ حُجْرَ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرُو يَعْنِي الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: حَدَّثَنِي أَنَّسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُواهُ الدَّجَالُ، إِلَّا مَكَةً وَالْمَدِينَةَ، وَلَيْسَ نَقْبًا مِنْ أَنْفَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافَّينَ تَحْرُسُهَا، فَيَنْزِلُ بِالسَّبَحةِ، فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجْفَاتٍ، يَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ".

٧٣٨١ - (٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَّسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَذَكِرْ تَحْوِةَ غَيْرِ أَنَّهُ قَالَ: فَيَأْتِي سَبَحةُ الْجُرُفِ، فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ، وَقَالَ: فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُنَافِقٍ وَمُنَافِقَةً.

قوله: "فيضرب رواقه" أي ينزل هناك ويضع ثقله.

[٢٥] - باب في بقية من أحاديث الدجال

- ٧٣٨٢ - (١) حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ بْنُ أَبِي مَرَاجٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّسَ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَتَّبَعُ الدَّجَالَ مِنْ يَهُودٍ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا، عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ".
- ٧٣٨٣ - (٢) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ حُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي أَبُو الزَّيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ حَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُمُّ شَرِيكٍ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "لَيَفْرَنَ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ"، قَالَتْ أُمُّ شَرِيكٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَإِنَّ الْعَرَبَ يُوْمَئِذٍ؟ قَالَ: "هُمْ قَلِيلٌ".
- ٧٣٨٤ - (٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ حُرَيْجٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ.
- ٧٣٨٥ - (٤) حَدَّثَنِي زَهِيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزَ يَعْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ: حَدَّثَنَا أَيُوبُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ رَهْطٍ، مِنْهُمْ أَبُو الدَّهْمَاءِ وَأَبُو قَنَادَةَ قَالُوا: كُنَّا نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، نَأْتَيْ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، فَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّكُمْ لَشَجَاؤُونِي إِلَى رِجَالٍ، مَا كَانُوا بِأَحْضَرِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، وَلَا أَعْلَمُ بِحَدِيثِهِ مِنِّي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ خَلْقٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ".
- ٧٣٨٦ - (٥) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرَ الرَّقِيقِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو عَنْ أَيُوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ ثَلَاثَةِ رَهْطٍ مِنْ قَوْمِهِ، فِيهِمْ أَبُو قَنَادَةَ، قَالُوا: كُنَّا

٢٥ - باب في بقية من أحاديث الدجال

تصويب روایة "سبعون": قوله ﷺ: "يَتَّبَعُ الدَّجَالَ مِنْ يَهُودٍ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا". هكذا هو في جميع النسخ ببلادنا "سبعون" ببين ثم باه موحدة، وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين، قال: وفي رواية ابن ماهانك "سبعون ألفاً" بالباء المثلثة قبل الباءين، وال الصحيح المشهور الأول، و "أصبهان" بفتح المزة وكسرها وبالباء والفاء. قوله ﷺ: "مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ خَلْقٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ" ، المراد: أكبر فتنة وأعظم شوكـة.

تَمَرَ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ يَعْتَلِ حَدِيثَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحْتَارٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "أَمْرٌ أَكْبَرٌ مِنَ الدَّجَالِ".

(٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ وَقَتِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ أَبْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتَّاً: طَلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا أَوِ الدُّخَانَ أَوِ الدَّجَالَ أَوِ الدَّابَّةَ أَوْ خَاصَّةً أَحَدِكُمْ أَوْ أَمْرَ الْعَامَةِ".

(٧) حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ فَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ زَيَادِ بْنِ رِيَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتَّاً: الدَّجَالَ وَالدُّخَانَ وَدَابَّةَ الْأَرْضِ وَطَلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَأَمْرَ الْعَامَةِ وَخَوْيِصَةَ أَحَدِكُمْ".

(٨) وَحَدَّثَنَا زَهْرَيُّ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ فَتَادَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلُهُ.

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتَّاً: طَلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا أَوِ الدُّخَانَ أَوِ الدَّابَّةَ أَوْ خَاصَّةً أَحَدِكُمْ أَوْ أَمْرَ الْعَامَةِ" وفي الرواية الثانية: "الدَّجَالُ وَالدُّخَانُ" إلى قوله: "وَخَوْيِصَةَ أَحَدِكُمْ" فذكر السنة في الرواية الأولى معطوفة بأو التي هي للتقسيم، وفي الثانية باللواء، قال هشام: خاصة أحدكم: الموت، وخويصه تصغير خاصة، وقال فتادة: أمر العامة: القيامة، كذا ذكره عنهما عبد بن حميد.

ضبط الأسماء: قوله: "أُميَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ" هو بالشين المعجمة قال القاضي: قال بعضهم صوابه "العاشر" بالألف منسوب إلى بني عاش ابن تيم الله بن عكابة، ولكن الذي ذكره عبد الغني وابن ماكولا وسائر الحفاظ، وهو الموجود في مسلم، وسائر كتب الحديث "العيشي"، ولعله على مذهب من يقول من العرب في عائشة: عيشه، قال علي بن حمزة: هي لغة صحيحة جاءت في الكلام الفصيح، قلت: وقد حكى هذه اللغة أيضاً ثعلبُ عن ابن الأعرابي، وقد سبق أن بسطام يكسر الباء وفتحها، وأنه يجوز فيه الصرف وتركه.

قوله: "عن زياد بن رياح" هو يكسر الراء وبالمنثناء، هكذا قال عبد الغني المصري والجمهور، وحكى البخاري وغيره فتح المثناء والموحدة مع فتح الراء.

٢٦ - باب فضل العبادة في الهرج [

- ٧٣٩٠ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُعْلَى بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَ وَحَدَّثَنَا قَتِيمَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، رَدَهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، رَدَهُ إِلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، رَدَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ كَهِجْرَةٍ إِلَيْيَّ".
- ٧٣٩١ - (٢) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ تَحْمِلُهُ.

٢٦ - باب فضل العبادة في الهرج

قوله ﷺ: "الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ كَهِجْرَةٍ إِلَيْيَّ" المراد بـ"الهرج" هنا الفتنة، واحتلال أمور الناس، وسبب كثرة فضل العبادة فيه: أن الناس يغفلون عنها، ويشتغلون عنها، ولا يتفرغ لها إلا أفراد.

* * * *

[٢٧] - باب قرب الساعة

٧٣٩٢ - (١) حَدَّثَنَا زَهْرَيُّ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي أَبْنَ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ عَلَيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ".

٧٣٩٣ - (٢) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حٰ وَحَدَّثَنَا فَتِيمَةُ بْنَ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُشِيرُ إِلَيْهِ أَصْبَعَهُ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامِ وَالْوُسْطَى، وَهُوَ يَقُولُ: "بَعْثَتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا".

٧٣٩٤ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةً. حَدَّثَنَا أَنَّسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بَعْثَتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَائِينَ".

قَالَ شَعْبَةُ: وَسَمِعْتُ قَتَادَةً يَقُولُ فِي قَصَصِهِ: كَفَضْلٌ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، فَلَا أَدْرِي أَذْكَرَهُ عَنْ أَنَّسٍ، أَوْ قَالَهُ قَتَادَةً.

٧٣٩٥ - (٤) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي أَبْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةً وَأَبَا التَّيَاحَ يُحَدِّثَانِ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَنَّسًا يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "بَعْثَتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا"، وَقَرَنَ شَعْبَةُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ: الْمُسَبَّحةِ وَالْوُسْطَى، يَحْكِيهِ.

٧٣٩٦ - (٥) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، حٰ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَاحِ، عَنْ أَنَّسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

[٢٧] - باب قرب الساعة

قوله ﷺ: "بَعْثَتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا". وفي رواية: "كَهَائِينَ وَضَمِ السَّيَابَةِ وَالْوُسْطَى". وفي رواية: "قَرَنَ بَيْنَهُمَا" قال قتادة: كفضل إحداهما على الأخرى روي بنصب الساعة ورفعها، وأما معناه فقيل: المراد بينهما شيء يشير كما بين الإصبعين في الطول، وقيل: هو إشارة إلى قرب المجاورة.

- (٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ: حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عَدَىٰ عَنْ شَعْبَةَ، عَنْ حَمْزَةَ يَعْنِي الظَّبِيبِ وَأَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ. ٧٣٩٧
- (٧) وَحَدَّثَنَا أَبْوَغَسَانَ الْمِسْمَعِيَّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْبِدٍ، عَنْ أَنَسٍ ٧٣٩٨
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بَعْثَتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَائِينَ"، قَالَ: وَضَمَ السَّبَابَةَ وَالوُسْطَى.
- (٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ الْأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَنَظَرَ إِلَى أَحَدِهِمْ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ، فَقَالَ: "إِنْ يَعِشْ هَذَا، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ، قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ". ٧٣٩٩
- (٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَادٍ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ وَعِنْدَهُ غُلامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ: مُحَمَّدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنْ يَعِشْ هَذَا الْغُلامُ، فَعُسَى أَنْ لَا يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ". ٧٤٠٠
- (١٠) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ بْنِ يَعْنِي أَبْنَ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هَلَالٍ الْعَنْزِيَّ عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُنْيَهَةً، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى غُلامٍ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَزْدَ شَنْوَةَ، فَقَالَ: "إِنْ عُمِّرَ هَذَا، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ". قَالَ أَنَسٌ: ذَاكَ الْغُلامُ مِنْ أَثْرَابِي يَوْمَئِذٍ. ٧٤٠١

قوله: "سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ مَتَى هِي؟ فَنَظَرَ إِلَى أَحَدِهِمْ إِنْسَانَ مِنْهُمْ، فَقَالَ: إِنْ يَعِشْ هَذَا لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ، قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ". وفي رواية: "إِنْ يَعِشْ هَذَا الْغُلامُ فَعُسَى أَنْ لَا يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ". وفي رواية: "إِنْ غَمَرَ هَذَا لَمْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ". وفي رواية "إِنْ يُؤْخَرَ هَذَا" قال القاضي: هذه الروايات كلها محولة على معنى الأول، والمراد بـ" ساعتكم" موْقِمٌ، ومعناه: يموت ذلك القرن أو أولئك المخاطبون. قلت: ويحصل أنه علم أن ذلك الغلام لا يبلغ الهرم ولا يعمر ولا يؤخر.

٧٤٠٢ - (١١) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ: حَدَّثَنَا فَتَادَةُ، عَنْ أَنَّسٍ قَالَ: مَرَّ غَلَامٌ لِلْمُغَيْرَةِ بْنِ شَعْبَةَ، وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ يُؤْخَرْ هَذَا، فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ".

٧٤٠٣ - (١٢) حَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَئُلُّغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: "تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَحْلُبُ الْلَّقْحَةَ، فَمَا يَصْلُ إِلَيْنَا إِلَى فِيهِ حَتَّى تَقُومَ، وَالرَّجُلُ يَتَبَاعَانِ التَّوْبَ، فَمَا يَتَبَاعَانِهِ حَتَّى تَقُومَ، وَالرَّجُلُ يَلْطُ في حَوْضِهِ، فَمَا يَصْدُرُ حَتَّى تَقُومَ".

قوله: "والرجل يلطم في حوضه" هكذا هو في معظم النسخ، بفتح الياء وكسر اللام وتحقيق الطاء، وفي بعضها: "يلطط" بزيادة ياء، وفي بعضها: "يلوط"، ومعنى الجميع واحد، وهو أنه يطينه ويصلحه.

* * *

٢٨ - باب ما بين النفحتين

٧٤٠٤ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرِيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ"، قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَبَيْتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: أَبَيْتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنةً؟ قَالَ: أَبَيْتُ، ثُمَّ يُنْزَلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبَثُونَ كَمَا يَنْبَثُ الْبَقْلُ". قَالَ: وَلَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَلْتَمِي، إِلَّا عَظِيمًا وَاحِدًا وَهُوَ عَجْبُ الذَّنْبِ، وَمِنْهُ يُرَكِّبُ الْخَلْقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

٧٤٠٥ - (٢) وَحَدَّثَنَا فَتَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغَيْرَةُ يَعْنِي الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَاكُلُهُ التَّرَابُ إِلَّا عَجْبُ الذَّنْبِ مِنْهُ خُلُقُ وَفِيهِ يُرَكِّبُ".

٧٤٠٦ - (٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنْتَهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظِيمًا لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ أَبَدًا، فِيهِ يُرَكِّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"، قَالُوا: أَيْ عَظِيمٌ هُوَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "عَجْبُ الذَّنْبِ".

٢٨ - باب ما بين النفحتين

قوله ﷺ: "ما بين النفحتين أربعون، قالوا: يا أبا هريرة أربعين يوماً؟ قال: أبىت" إلى آخره، معناه: أبىت أن أحجز أن المراد أربعون يوماً أو سنة أو شهراً، بل الذي أحجز به أنها أربعون مجملة، وقد جاءت مفسرة من روایة غيره في غير مسلم أربعون سنة.

قوله: "عجب الذنب" هو بفتح العين وإسكان الجيم أي العظم اللطيف الذي في أسفل الصلب، وهو رأس العصعص، ويقال له: "عجم" باليميم، وهو أول ما يخلق من الأدمي، وهو الذي يبقى منه ليعاد تركيب الخلق عليه. قوله ﷺ: "كل ابن آدم يأكله التراب إلا عجم الذنب" هذا مخصوص، فيخص منه الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، فإن الله حرم على الأرض أجسادهم كما صرحت به في الحديث.

[٥٩] - كتاب الزهد والرفاق

١ - باب الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر

- ٧٤٠٧ - (١) حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي الدَّارَاوَرْدِيَّ - عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الَّذِيَا سِحْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ".
- ٧٤٠٨ - (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ بَلَالَ - عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ، دَاهِلاً مِنْ بَعْضِ الْعُالَىِ، وَالنَّاسُ كَفَتَهُ، فَمَرَّ بِحَدْبِي أَسْكَ مَيِّتٍ، فَتَأَوَّلَهُ فَأَخَدَ بِأَذْنِهِ، ثُمَّ قَالَ: "أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بِدْرُهُمْ؟" فَقَالُوا: مَا تُحِبُّ أَنْهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَصْنُعُ بِهِ؟ قَالَ: أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟" قَالُوا: وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيَا، كَانَ عَيْيَا فِيهِ، لَأَنَّهُ أَسْكَ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟" فَقَالَ: "فَوَاللَّهِ لِلَّذِيَا أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ".
- ٧٤٠٩ - (٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى الْعَنْزِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَرْعَرَةَ السَّامِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ - يَعْنِي بَنْ الثَّقَفِيَّ - عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ التَّبَّيِّ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: فَلَوْ كَانَ حَيَا كَانَ هَذَا السَّكُوكُ بِهِ عَيْيَا.
- ٧٤١٠ - (٤) حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرَّفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

٥٩ - كتاب الزهد والرفاق

١ - باب الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر

معنى "الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر": قوله ﷺ: "الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر" معناه: أن كل مؤمن مسجون ممنوع في الدنيا من الشهوات الحرجية والمكرورة، مكلف بفعل الطاعات الشاقة، فإذا مات استراح من هذا، وانقلب إلى ما أعد الله تعالى له من العييم الدائم، والراحة الخالصة من النقصان، وأما الكافر فإنما له من ذلك ما حصل في الدنيا مع قوله وتكديره بالمنغصات، فإذا مات صار إلى العذاب الدائم وشقاء الأبد.

شرح الغريب: قوله: "والناس كفتة"، وفي بعض النسخ: "كفتة" معنى الأول: جانيه، والثاني: جانبيه. قوله: "حدى أسك" أي صغير الأذنين.

قوله: "ابن عرعرة السامي" هو بالسين المهملة، وعرعرة بعينين مهملتين مفتوحتين.

أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ **«الْهَنْكُمُ الْكَكَاثُ»** (التكاثر: ١)، قَالَ: "يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي، مَالِي! قَالَ: وَهَلْ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَاقْتَنَى، أَوْ لَيْسَتَ فَآبَلْيَتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ؟".

٧٤١١ - (٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى وَابْنُ بَشَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَقَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، حَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُشْنَى: حَدَّثَنَا مُعاَذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرَّفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اتَّهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ يُمْثِلُ حَدِيثَ هَمَامٍ.

٧٤١٢ - (٦) حَدَّثَنِي سُوِيدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي، مَالِي! إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثَ: مَا أَكَلَ فَاقْتَنَى، أَوْ لَيْسَ فَآبَلَى، أَوْ أَعْطَى فَاقْتَنَى، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ، وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ".

٧٤١٣ - (٧) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلُهُ.

٧٤١٤ - (٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيٍّ وَزُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَئْسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَتَّبِعُ الْمَيْتَ ثَلَاثَةٌ، فَيَرْجِعُ أَنْثَانِ وَيَقْنَى وَاحِدٌ، يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَقْنَى عَمَلُهُ".

٧٤١٥ - (٩) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ حَرَمَلَةَ بْنِ عَمْرَانَ التَّحْجِيَّيَّ - أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزِّبِيرِ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرُو بْنَ عَوْفٍ - وَهُوَ حَلِيفُ بْنِ عَامِرٍ بْنِ لُوَيْيَ وَكَانَ شَهَدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عَبْدِةَ بْنَ الْجَرَاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، يَأْتِي بِجُزْيَهَا،

قوله ﷺ: "أَوْ أَعْطَى فَاقْتَنَى" هكذا هو في معظم النسخ، ولبعض الروايات: "فاقتني" بالباء، ومعناها: ادخله لآخرته أي ادخر ثوابه، وفي بعضها "فاقتني" بمحذف التاء أي أرضي.

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحٌ أَهْلَ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمْرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بْنَ الْحَضْرَمِيَّ، فَقَدِمَ أَبُو عَيْدَةَ بِمَالِ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عَيْدَةَ، فَوَافَوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَنْصَارَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: "أَظْنَكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ؟" فَقَالُوا: أَجَلُّ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "فَأَبْشِرُوكُمْ وَأَمْلُوكُمْ مَا يَسْرُكُمْ. فَوَاللَّهِ! مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِي أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ الدِّينُ عَلَيْكُمْ، كَمَا بُسْطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَاسَفُوهَا كَمَا تَنَاسَفُوهَا، وَتَهْلِكُوكُمْ كَمَا أَهْلَكُوكُمْ".

(١٠) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيْهِ الْحُلْوَانِيَّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيَّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانَ: أَخْبَرَنَا شَعِيبٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزَّهْرِيِّ يَإِسْنَادَ يُونُسَ وَمِثْلِ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ "وَتَهْلِكُوكُمْ كَمَا أَهْلَكُوكُمْ".

(١١) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادَ الْعَامِرِيَّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ رَبَاحَ - هُوَ أَبُو فِرَاسٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ - حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "إِذَا فِي حَاجَةٍ عَلَيْكُمْ فَارْسُ وَالرُّومُ، أَيْ قَوْمٌ، أَتَهُمْ؟" قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا أَمْرَنَا اللَّهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ، تَنَاسَفُونَ، ثُمَّ تَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَنَدَّبُونَ، ثُمَّ تَبَاغَضُونَ، أَوْ تَحْمُّلُونَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَنْتَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضَهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ".

قوله ﷺ: "إِذَا فُتحَتْ عَلَيْكُمْ فَارْسُ وَالرُّومُ أَيْ قَوْمٌ أَتُمْ؟" قال عبد الرحمن بن عوف يقول كما أمرنا الله "معناه: نحمدك ونشكرك ونسأله المزيد من فضله".

قوله ﷺ: "تَنَاسَفُونَ، ثُمَّ تَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَنَدَّبُونَ، ثُمَّ تَبَاغَضُونَ، أَوْ تَحْمُّلُونَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَنْتَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضَهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ" - أول درجات الحسد، وأما "الحسد" فهو تحيي زوال النعمة عن صاحبها، و"التدابر": التقاطع، وقد بقي مع التدابر شيء من المودة أو لا يكون مودة ولا بغض، وأما "التbagض" فهو بعد هذا، وهذا ربيت في الحديث، "ثُمَّ ينطلقون" -

٧٤١٨ - (١٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقَتْبَيَةُ بْنُ سَعِيدٍ - قَالَ قَتْبَيَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا - الْمُغِيْرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الرَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخُلُقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُ مِنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ".

٧٤١٩ - (١٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ بْنِ مُنبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُمِثِّلُ حَدِيثَ أَبِي الرَّنَادِ سَوَاءً.

٧٤٢٠ - (١٤) وَحَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَوْدَّثَنَا أَبُو كُرْبَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ، حَوْدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اَنْظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزَدِرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ". قَالَ أَبُو مُعاوِيَةَ عَلَيْكُمْ .

٧٤٢١ - (١٥) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرَوْخَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَبْرَصَ وَأَفْرَعَ وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَبَاهَى مَلَكُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الْأَبْرَصَ

- في مساكن المهاجرين" أي ضعفائهم، فيجعلون بعضهم أمراء على بعض، هكذا فسروه. قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "انظروا إلى من هو أسلف منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فهو أجدar أن لا تزدوا نعمة الله عليكم" معنى "أجدار": أحق، و"تزدوا": تحرروا.

طريق حصول الشكر واجتناب الحرص: قال ابن حرير وغيره: هذا حديث جامع لأنواع من الخير؛ لأن الإنسان إذا رأى من فضل عليه في الدنيا، طلب نفسه مثل ذلك، واستصغر ما عنده من نعمة الله تعالى، وحرص على الازدياد؛ ليتحقق بذلك أو يقاربه، هذا هو الموجود في غالب الناس، وأما إذا نظر في أمور الدنيا إلى من هو دونه فيها، ظهرت له نعمة الله تعالى عليه فشكراها، وتواضع وفعل فيه الخير.

* قوله: "إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال" الخ، ضمير "فضل" الأول راجع إلى "من" و"عليه" لـ "أحدكم"، وضمير "فضل" الثاني لـ "أحدكم" و"عليه" لـ "من".

فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: لون حسن وجلد حسن، ويذهب عني الذي قد قدرني الناس، قال: فمسحة فذهب عنه قدره، وأعطي لوناً حسناً وجلداً حسناً، قال: فأي المال أحب إليك؟ قال: الإبل - أو قال البقر، شئ إسحاق - إلا أن الأبرص أو الأقرع قال أحدهما: الإبل، وقال الآخر: البقر، قال: فأعطي ناقة عشراء، فقال: بارك الله لك فيها، قال: فأئتي الأقرع فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قدرني الناس، قال: فمسحة فذهب عنه، وأعطي شرعاً حسناً، قال: فأي المال أحب إليك؟ قال: البقر، فأعطي بقرة حاملاً، فقال: بارك الله لك فيها. قال: فأئتي الأعمى، فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: أن يرد الله إلى بصري فابصر به الناس، قال: فمسحة فردة الله إليه بصره، قال: فأي المال أحب إليك؟ قال: الغنم، فأعطي شاة والدأ، فأنتج هذان وولدها هذان، قال: فكان لهذا واد من الإبل، ولهذا واد من البقر، ولهذا واد من الغنم.

قال: ثم إنه أتى الأبرص في صورته وهيئة، فقال: رجل مسكون، قد انقطعت بي الحبال*

= شرح الغريب واختلاف النسخ والروايات: قوله ﷺ: "أراد الله أن يتلهم"، وفي بعض النسخ: "يلهم" بإسقاط المثناة فوق، ومعناها: الاختبار، وـ"الناقة العشراء": الحامل القريبة الولادة.

قوله ﷺ: "شاة والدأ" أي وضعت ولدها وهو معها.

قوله ﷺ: "فانتج هذان وولد هذا" هكذا الرواية "فانتج" رباعي، وهي لغة قليلة الاستعمال، والمشهور "فتح" ثلاثي، ومن حكى اللغتين الأخفش ومعناها: تولى الولادة وهي التنج والإنتاج، ومعنى ولد هذا بشدید اللام معنى أنتج، والناتج للإبل والمولد للغنم وغيرها هو كالقابلة للنساء.

قوله: "انقطعت بي الحبال" هو بالحاء، وهي الأسباب. وقيل: الطرق، وفي بعض نسخ البخاري: "الجبال" بالجيم وروي "الحيل" جمع حيلة، وكل صحيح.

* قوله: "فقال رجل مسكون: قد انقطعت بي الحبال" إنما يلزم على ظاهره أنه كذب فكيف يتكلم به الملك؟ فلعل المراد به أنه رجل كذا وكذا بالنظر إلى ما يظهر للمحاطب إذا نظر إلى حاله ظاهر أمره، فالمعني أنا رجل كذا وكذا فيما ترى، ويظهر لك من حالي، ويمكن أن يقال: إن الله تعالى أباح له التكلم بالكلام المذكور لصلحة الابتلاء كما أباح مثله لدفع الظلمة من المظلوم، أو للمصلحة بين الناس ونحوه، والحاصل أن الله تعالى يبيح لبعض المصالح التكلم بما ظاهره كذب أو كذب بالحقيقة أيضاً، فحين أبيح ذلك فلا إشكال على التكلم -

فِي سَفَرِي، فَلَا يَلَغُ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجَلَدَ
الْحَسَنَ وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبْلُغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَاتَنِي أَعْرِفُكَ،
أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدِرُكَ النَّاسُ؟ فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ
كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَرِيكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قال: وَأَئِي الْأَفْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلًا مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَ عَلَيْهِ مِثْلًا مَا رَدَ عَلَى هَذَا،
فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَبِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قالَ: وَأَنِي الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَبَيْتَهُ فَقَالَ: رَجُلٌ مُسْكِنٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، اُنْقَطَعَتْ بِي
الْحِجَابُ فِي سَفَرِي، فَلَا يَلَّا غَلَى الْيَوْمُ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ يَكُونُ أَسْأَلُكَ، بِالَّذِي رَدَ عَلَيْكَ بَصَرَكَ، شَاءَ
أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا
شِئْتَ، فَوَاللَّهِ! لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَحْدَثُهُ اللَّهُ، فَقَالَ: أَمْسِكْ مَا لَكَ، فَإِنَّمَا أَتُلَيْسُمْ، فَقَدْ رُضِيَ
عَنْكَ وَسُخِطَ عَلَى صَاحِبِيكَ.

- (٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَيَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ -

قَالَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ الْحَنْفِي - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٌ بْنُ مِسْمَارٍ: حَدَّثَنِي

قوله: "ورثت هذا المال كابراً عن كابر" أي ورثته عن آبائى الذين ورثوه من أجدادى الذين ورثوه من آبائهم كبراً عن كبير في العز والشرف والشروع.

قوله: "فوالله لا أحهدك اليوم شيئاً أخذته الله تعالى" هكذا هو في رواية الجمهور: "أجهدك" بالجيم والهاء، وفي رواية ابن ماهان: "أحمدك" بالحاء والميم، ووقع في بخاري بالوجهين، لكن الأشهر في مسلم بالجيم، وفي البخاري بالحاء، ومعنى الجيم: لا أشتق عليك برد شيء تأخذه، أو تطلبها من مالي، والجهد: المشقة، ومعنىه بالحاء: لا أحصد بترك شيء تحتاج إليه أو تريده، فتكون لفظة الترك مخدوفة مراده كما قال الشاعر:
لسر عل، طول الحياة ندم
أي فوات طول الحياة.

فوائد الحديث: وفي هذا الحديث: الحثُّ على الرفق بالضعفاء وإكرامهم، وتبليغهم ما يطلبون مما يمكن، والحذر من كسر قلوبهم واحتقارهم، وفيه: التحدث بنعمة الله تعالى وذم جحدها، والله أعلم.

- بذلك؛ لأنَّه ما أتى إلا بالربح له فلا إثم عليه، ولا يقدح ذلك في عصمتِه عن المعاصي؛ لأنَّ هذا التكلُّم في حقه ليس بمعصية بل ما أمرَ الله تعالى به عيناً يصير واجباً وطاعة فائينَ المعصية؟ والله تعالى أعلم.

عَامِرُ ابْنُ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ فِي إِيلَهٍ، فَحَاجَاهُ أَبْنُهُ عُمَرُ، فَلَمَّا رَأَاهُ سَعْدٌ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّاكِبِ، فَنَزَلَ، فَقَالَ لَهُ: أَنْزَلْتَ فِي إِيلَكَ وَغَنَمِكَ وَتَرَكْتَ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ؟ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ، فَقَالَ: أَسْكُنْتَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَ الْغَنِيُ الْخَفِيِّ".

(١٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَيْبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَبِيسٍ، عَنْ سَعْدٍ، حَوْدَدَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ تُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبِي بِشْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَبِيسٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَوْلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَقَدْ كُنَّا نَعْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ نَّاكِلُهُ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ، وَهَذَا السَّمَرُ، حَتَّى إِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاهَا، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تَعَزِّرُونِي عَلَى الدِّينِ، لَقَدْ بَحْبَطْتُ إِذَا، وَضَلَّ عَمَلِي، وَلَمْ يَقُلِ أَبْنُ تُمَيْرٍ: إِذَا.

قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَ الْغَنِيُ الْخَفِيِّ" المراد بالغنى: غنى النفس، هذا هو الغني المحبوب لقوله ﷺ: "ولكن الغنى غنى النفس"، وأشار القاضي إلى أن المراد الغنى بالمال، وأما "الخفى" فبالخلاف المعجمة، هذا هو الموجود في النسخ، والمعروف في الروايات، وذكر القاضي: أن بعض رواة مسلم رواه بالمهملة، فمعنى أنه بالمعجمة: الخامن المنقطع إلى العبادة والاشتغال بأمور نفسه، ومعنى أنه بالمهملة: الوصول للرحم الطيف بهم وغيرهم من الضعفاء، والصحيح بالمعجمة، وفي هذا الحديث حجة لمن يقول الاعتزال أفضل من الاختلاط، وفي المسألة خلاف سبق بيانه مرات، ومن قال بالتفضيل للاختلاط قد يتأول هذا على الاعتزال وقت الفتنة ونحوها.

قوله: "وَاللَّهِ إِنِّي لَأَوْلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى" فيه منقبة ظاهرة له، وجواز مدح الإنسان نفسه عند الحاجة، وقد سبقت نظائره وشرحها.

قوله: "مَا لَنَا طَعَامٌ نَّاكِلُهُ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ وَهَذَا السَّمَرُ".

شرح الحديث: "الحبلة" بضم الحاء المهملة وإسكان الموحدة، و"السمر" بفتح السين وضم الميم، وهو نوعان من شحر البدية، كذا قاله أبو عبيد وآخرون، وقيل: الحبلة ثم العضاه، وهذا يظهر على روایة البخاري إلا الحبلة وورق السمرا، وفي هذا بيان ما كانوا عليه من الزهد في الدنيا، والتقلل منها، والصبر في طاعة الله تعالى على المشاق الشديدة.

قوله: "ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تَعَزِّرُونِي عَلَى الدِّينِ" قالوا: المراد ببني أسد بنو الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى، قال المروي: معنى "تعزري": توقفني، والتعزير: التوقف على الأحكام والفرائض، وقال ابن جرير: =

٧٤٢٤ - (١٨) وَحَدَّتِهِ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَكِبِيعُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَالِدٍ بِهَذَا
الإِسْنَادِ، وَقَالَ: حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لِيَضْعُ كَمَا تَضَعُ الْعَزْرَ، مَا يَخْلُطُهُ بِشَيْءٍ.

(١٩) حَدَّثَنَا شِيبَانُ بْنُ فَرَوْخَةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ حَالِدِ بْنِ عُمَيْرِ الْعَدْوِيِّ قَالَ: حَطَبَنَا عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَتْسَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ الدِّينَ قَدْ آذَنَ بِصُرُومٍ وَوَلَّ حَذَاءَ، وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا إِلَّا صَبَابَةً كَصَبَابَةِ الإِنَاءِ، يَصَابَبُهَا صَاحِبُهَا، وَإِنَّكُمْ مُتَّقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارِ لَا زَوَالَ لَهَا، فَاتَّقُلُوا بِخَيْرٍ مَا يَحْضُرُ تُكُمْ، فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفَةِ جَهَنَّمَ، فَيَهُوَ فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا لَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْدًا، وَوَاللَّهِ لَتُمْلَأَنَّ أَفْعَجَتِنَّ؟ وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيِنِ مِنْ مَصَارِبِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةً أَرْبَعينَ سَنَةً، وَلَيَاتِنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَظِيلٌ مِنَ الزَّحَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّى قَرِحْتُ أَشْدَافِنَا، فَالْتَّقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقَتْهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَاتَّرَرْتُ بِنَصْفِهَا وَاتَّرَرْ سَعْدٌ بِنَصْفِهَا، فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمُ مِنَ أَحَدٍ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرِ مِنَ الْأَمْصَارِ، وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيرًا، وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ لِبُوهُ قَطُّ إِلَّا تَنَاسَخَتْ، حَتَّى يَكُونَ آخرُ عَاقِبَتِهَا مُلْكًا، فَسَتَخْرُجُونَ وَتُتَجَزَّ بِوَنَّ الْأَمْرَاءِ بَعْدَنَا.

٧٤٢٦ - (٢٠) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيلِطٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغَيْرَةِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ خَالِدٍ بْنِ عُمَيْرٍ وَقَدْ أَذْرَكَ الْجَاهِلِيَّةُ، قَالَ: خَطَبَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْبَصْرَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شَيْبَانَ.

= معناه: تقويمي وتعلمني، ومنه: تعزير السلطان، وهو تقويمه بالتأديب، وقال الجرمي: معناه: اللوم والعتب، وقيل: معناه: توبيخني على التقصير فيه.

قوله: "إن الدنيا قد آذنت بصرم وولت حذاءً ولم يبق منها إلا صبابة كصباة الإناء يتصاها صاحبها" أما "آذنت" فهو ممدودة وفتح الذال أي أعلمت، و"الصرم" بالضم أي الانقطاع والذهب، وقوله "حذاء" بحاء مهملة مفتوحة ثم ذال معجمة مشددة وألف ممدودة، أي مسرعة الانقطاع، و"الصباية" بضم الصاد: البقية اليسرة من الشراب تبقى في أسفل الإناء، وقوله: "يتصاها" أي يشرها، و"تقر الشيء": أسفله، و"الكتفيظ" الممتليء.

قوله: "قرحت أشداقنا" أي صار فيها قروح وجراح من خشونة الورق الذي نأكله وحرارته.

قوله: "سعد بن مالك" هو سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

٧٤٢٧ - (٢١) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا وَكَيْعَ عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حُمَيْدَ بْنِ هَلَالِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَقْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ، يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتِنِي سَابِعَ سَبَعَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا طَعَامُنَا إِلَّا وَرَقُ الْجُبْلَةِ، حَتَّىٰ قَرَحْتُ أَشْدَافِنَا.

٧٤٢٨ - (٢٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ سُهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ تَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: "هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَاَ الشَّمْسِ فِي الظَّهِيرَةِ، لَيْسَ فِي سَحَابَةِ؟" قَالُوا: لَا، قَالَ: "فَهَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَاَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَيْسَ فِي سَحَابَةِ؟" قَالُوا: لَا، قَالَ: "فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَاَ رَبِّكُمْ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَاَ أَحَدِهِمَا، قَالَ: فَيَلْقَى الْعَبْدُ فَيَقُولُ: أَيْ فُلْ! أَلَمْ أَكْرِمْكَ، وَأَسْوَدْكَ، وَأَزْوَجْكَ، وَأَسْخَرْ لَكَ الْحَيْلَ وَالْإِبْلَ، وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ وَتَرْبِيع؟" فَيَقُولُ: بَلَى! قَالَ: فَيَقُولُ: أَفَظَنْتَ أَنْكَ مُلَاقِي؟" فَيَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَئْسَاكَ كَمَا نَسِيَّتِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِيَ، فَيَقُولُ: أَيْ فُلْ! أَلَمْ أَكْرِمْكَ، وَأَسْوَدْكَ، وَأَزْوَجْكَ، وَأَسْخَرْ لَكَ الْحَيْلَ وَالْإِبْلَ، وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ وَتَرْبِيع؟" فَيَقُولُ: بَلَى أَيْ رَبَّ! فَيَقُولُ: أَفَظَنْتَ أَنْكَ مُلَاقِي؟" فَيَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَئْسَاكَ كَمَا نَسِيَّتِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ، فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبَّ! أَمْتَ بِكَ وَبِكِتَابِكَ وَبِرُّسِّكَ، وَصَلَّيْتُ وَصُمْتُ وَتَصَدَّقْتُ، وَيُشَيِّي بِخَيْرٍ مَا اسْتَطَاعَ، فَيَقُولُ: هَهُنَا إِذَا.

قوله: "هل ترى ربنا" قد سبق شرح الرواية وما يتعلّق بها في "كتاب الإيمان".

قوله ﷺ: "فَقُولُ أَيْ فُلْ" هو بضم الفاء وإسكان اللام، ومعناه: يا فلان، وهو ترخييم على خلاف القياس، وقيل: هي لغة تعني فلان، حكاهما القاضي، ومعنى "أسودك" أجعلك سيداً على غيرك.

قوله تعالى: "وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ وَتَرْبِيع" أما "ترأس" ففتح التاء وإسكان الراء، وبعدها همزة مفتوحة، ومعناه: رئيس القوم وكبيرهم، وأما "تربيع" ففتح التاء والباء الموحدة، هكذا رواه الجمهور، وفي رواية ابن ماهان: "ترتع" بمشارة فوق بعد الراء، ومعناه بالموحدة: تأخذ المربّاع الذي كانت ملوك الجاهلية تأخذه من الغنيمة، وهو ربّعها، يقال: ربّعهم أي أخذت ربّع أموالهم، ومعناه: ألم يجعلك رئيساً مطاعاً؟ وقال القاضي بعد حكمته نحو ما ذكرته: عندي أن معناه: تركتك مستريحاً لا تحتاج إلى مشقة وتعب من قوّتهم: أربع على نفسك أي أرفق بها، ومعناه: بالمشارة تتعمّ، وقيل: تأكل، وقيل: تلهو، وقيل: تعيش في سعة.

قوله تعالى: "فَإِنِّي أَئْسَاكَ كَمَا نَسِيَّتِي" أي أمنعك الرحمة كما امتنعت من طاعتي.

قالَ: ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: الآنَ تَبْعَثُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ، وَيَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ: مَنْ ذَا الَّذِي يَشْهُدُ عَلَيْهِ؟ فَيَخْتَمُ عَلَى فِيهِ، وَيُقَالُ لِفَحْذِهِ وَلَحْمِهِ وَعِظَامِهِ: ائْطِقِي، فَتَنْطَقُ فَحْذُهُ وَلَحْمُهُ وَعِظَامُهُ بِعَمَلِهِ، وَذَلِكَ لِيُعَذِّرَ مِنْ نَفْسِهِ، وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ، وَذَلِكَ الَّذِي يَسْخَطُ اللَّهُ عَلَيْهِ".

٧٤٢٩ - (٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ النَّضْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ: حَدَّثَنِي أَبُو النَّصْرُ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا عَبْيَدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفِّيَانَ التَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْيَدِ الْمُكْتَبِ، عَنْ فَضِيلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَاحَلَ، فَقَالَ: "هَلْ تَدْرُونَ مَمْ أَضْحَكُ؟" قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ، يَقُولُ: يَا رَبَّا أَلَمْ تُحِرِّنِي مِنَ الظَّلْمِ؟ قَالَ: يَقُولُ: بَلِي! قَالَ: فَيَقُولُ: فَإِنِّي لَا أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِداً مِنِي، قَالَ: فَيَقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيداً، وَبِالْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُوداً، قَالَ: فَيَخْتَمُ عَلَى فِيهِ، فَيَقَالُ لِأَرْكَانِهِ: ائْطِقِي، قَالَ: فَتَنْطَقُ بِأَعْمَالِهِ، قَالَ: ثُمَّ يُخَلَّى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ، قَالَ: فَيَقُولُ: بُعْدًا لِكُنَّ وَسُحْقاً، فَعَنْكُنَّ كُنْتُ أَنَاضِلُّ".

٧٤٣٠ - (٢٤) حَدَّثَنَا زُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْدَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتَا".

٧٤٣١ - (٢٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيرٌ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْدَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتَا". وَفِي رِوَايَةِ عُمَرِو "اللَّهُمَّ ارْزُقْ".

= قوله: "فَيَقُولُ هُنَا إِذَا" معناه: قف هنا حتى يشهد عليك جوارحك إذ قد صرت منكراً.
وقوله: "فَيَقَالُ لِأَرْكَانِهِ" أي جوارحه. قوله: "كُنْتُ أَنَاضِلُّ" أي أذاعف وأجادل.
قوله: "اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتَا" قيل: كفايتهم من غير إسراف، وهو بمعنى قوله في الرواية الأخرى:
"كَفَافًا" وقيل: هو سد الرَّمْعَة.

- ٧٤٣٢ - (٢٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدُ الْأَشْجَحُ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، ذَكَرَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْدَاعِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: "كَفَافًا".
- ٧٤٣٣ - (٢٧) حَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ زُهَيرٌ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَيْعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْذُ قَدِيمِ الْمَدِينَةِ مِنْ طَعَامٍ بُرُّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعَا،** حَتَّى قُبِضَ.
- ٧٤٣٤ - (٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَيْعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعَا مِنْ خُبْزٍ بُرٍّ، حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ.
- ٧٤٣٥ - (٢٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا شَيْعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزٍ شَعِيرٍ يَوْمَيْنِ مُتَبَايِعَيْنِ، حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
- ٧٤٣٦ - (٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَيْعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزٍ بُرٍّ فَوْقَ ثَلَاثَ.
- ٧٤٣٧ - (٣١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ،

** قال في تكميلة فتح الملة: قوله: "حتى قبض" قال الطبرى: "استشكل بعض الناس كون النبي ﷺ وأصحابه كانوا يطروون الأيام جوعاً، مع ما يبيت أنه كان يرفع لأهله قوت سنة، وأنه قسم بين أربعة أنفس ألف بعير ما أفاء الله عليه، وأنه ساق في عمرته مائة بدنة، فتحرها وأطعمها المساكين، وأنه أمر لأعرابي بقطع من الغنم وغير ذلك.... والجواب أن ذلك كان منهم في حالة دون حالة، لا لعوز وضيق، بل تارة للإيثار، وتارة لكرامة الشبع ولكتمة الأكل"، ذكره الحافظ في الفتح (١١: ٢٩١) ثم قال: "وما نفاه مطلقاً فيه نظر لما تقدم من الأحاديث..... نعم! كان ﷺ يختار ذلك مع إمكان حصول التوسيع والتيسير في الدنيا له، كما أخرج الترمذى من حديث أبي أمامة: "عرض على ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهباً، فقلت: لا، يا رب! ولكن أشيء يوماً وأجوع يوماً، فإذا جعت تضرعت إليك، وإذا شئت شكرتك". (تكميلة فتح الملة: ٤٥٠/٦ - ٤٥١)

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا شَيْعَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خَبْرِ الْبَرِّ ثَلَاثًا، حَتَّى مَضَى لِسَيْلِهِ.

٣٢ - (٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَيْعَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِنْ مِنْ خَبْرِ بُرٍّ، إِلَّا وَأَحَدُهُمَا ثَمَرٌ.

٣٣ - (٣٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: وَيَحْمَى بْنُ يَمَانٍ حَدَّثَنَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنَمْكُثُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ، إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ.

٣٤ - (٣٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِيهِ شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ: إِنْ كُنَّا لَنَمْكُثُ، وَلَمْ يَذْكُرْ آلَ مُحَمَّدٍ. وَزَادَ أَبُو كُرَيْبٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبْنِ نُمَيْرٍ: إِلَّا أَنْ يَأْتِنَا اللَّهُمَّ.

٣٥ - (٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدٌ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا فِي رَقِيٍّ مِنْ شَيْءٍ يَا كَلْهُ ذُو كَبِيرٍ، إِلَّا شَطْرٌ شَعِيرٌ فِي رَفِّ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكَلَّتُهُ فَفَنَّيَ.

٣٦ - (٣٦) حَدَّثَنَا يَحْمَى بْنُ يَحْمَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِيهِ حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: وَاللَّهِ! يَا ابْنَ أَخْتِي! إِنْ كُنَّا لَنَظَرُ إِلَى

قوله: "حدثنا عمر الناقد، حدثنا عبدة بن سليمان ويجي بن يمان، حدثنا هشام" معنى هذا الكلام أن عمر الناقد يروي هذا الحديث عن عبدة، ويجي بن يمان كلها عن هشام.

قوله: "شطر شعير في رف" "الرف" بفتح الراء معروف، و"الشطر" هنا معناه: شيء من شعر، كذا فسره الترمذى، وقال القاضى: قال ابن أبي حازم معناه: نصف وسق، قال القاضى: وفي هذا الحديث أن البركة أكثر ما تكون في المجهولات والبهمات. وأما الحديث الآخر: "كيلوا طعامكم بيارك لكم فيه" فقالوا: المراد أن يكيله منه لأجل إخراج النفقة منه، بشرط أن يبقى الباقى مجهولاً، ويكيل ما يخرجه لولا يخرج أكثر من الحاجة أو أقل.

** قال في تكملة فتح المثلهم: قوله: "فكنته فقني" يعني أي ما زلت أكل منه قبل أن أكيله، فلما كنته تعجل نفاده. قال ابن بطال: "فيه أن الطعام المكيل يكون فناءه معلوما للعلم بكيله، وأن الطعام غير المكيل فيه البركة؛ لأنَّه غير معلوم مقداره. (تكملة فتح المثلهم: ٤٥٤/٦)

الْهِلَالِ ثُمَّ الْهِلَالِ ثُمَّ الْهِلَالِ، ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوْقِدَ فِي أَيَّاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارًا، قَالَ: قُلْتُ: يَا خَالَةً! فَمَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟ قَالَ: الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَاجِحٌ، فَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَبْيَانِهَا، فَيَسْقِيَنَاهُ.

٧٤٤٣ - (٣٧) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسْيَطٍ، حَوَّلَ حَدَّثَنِي هَارُونَ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ أَبْنِ قُسْيَطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْزَّبِيرِ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا شَيْءَ مِنْ خُبْزٍ وَرَزْبٍ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ مَرَّتِينَ.

٧٤٤٤ - (٣٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا دَاؤُدُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِيُّ الْعَطَّارُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا دَاؤُدُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ: حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَّاجِيُّ عَنْ أُمِّهِ، صَفِيفَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ شَيْعَ النَّاسَ مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ.

٧٤٤٥ - (٣٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنِّي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفِيَّانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيفَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَيْعَنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ: الْمَاءُ وَالْتَّمْرُ.

٧٤٤٦ - (٤٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْأَشْجَاعِيُّ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفِيَّانَ بِهَذَا الإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ سُفِيَّانَ: وَمَا شَيْعَنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ.

٧٤٤٧ - (٤١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِيَانُ الْفَرَارِيُّ، عَنْ يَزِيدَ - وَهُوَ أَبْنُ كَيْسَانَ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - وَقَالَ أَبْنُ عَبَادٍ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ - مَا أَشْبَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ

قوله: "فَمَا كَانَ يَعِيشُكُمْ" هو بفتح العين وكسر الياء المشددة، وفي بعض النسخ المعتمدة "فَمَا كَانَ يَقِيتُكُمْ".

قولها: "وَحِينَ شَيْعَ النَّاسَ مِنَ التَّمْرِ وَالْمَاءِ" المراد حين شبعوا من التمر، وإنما زالوا شباعاً من الماء.

تَبَاعًا مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ، حَتَّى فَارَقَ الدِّنَيَا.

٤٨ - (٤٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُشَيرُ بِإِصْبَاعِهِ مِرَاً يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ مَا شَيْعَ أَبِي اللَّهِ ﷺ وَأَهْلَهُ، ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ تَبَاعًا مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ، حَتَّى فَارَقَ الدِّنَيَا.

٤٩ - (٤٣) حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّعْمَانَ بْنَ يَشْيَرَ يَقُولُ: الْسِّتْمُ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ يَسِّيْكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ مَا يَمْلأُ بِهِ بَطْنَهُ. وَقَتْبِيَّةُ لَمْ يَذْكُرْ بِهِ.

٥٠ - (٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ، حَوْدَدَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمُلَائِكَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ تَحْوَهُ، وَرَأَدَ فِي حَدِيثِ زُهَيرٍ: وَمَا تَرْضُونَ دُونَ أَلْوَانِ التَّمْرِ وَالرَّبْدِ.

٥١ - (٤٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّنَى وَابْنُ بَشَارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُتَّنَى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّعْمَانَ يَخْطُبُ قَالَ: ذَكَرَ عُمُرٌ مَا أَصَابَ النَّاسَ مِنَ الدِّنَيَا، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَظَلُّ الْيَوْمَ يَلْتُوِي، مَا يَجِدُ دَقَلاً يَمْلأُ بِهِ بَطْنَهُ.

٥٢ - (٤٦) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِي سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِيلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَلِسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَكَ امْرَأٌ تَأْوِي إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ! قَالَ: أَلَكَ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ! قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ، قَالَ: فَإِنَّ لِي خَادِمًا، قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَجَاءَ ثَلَاثَةٌ تَفَرِّي إِلَيَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ، وَأَنَا عِنْدُهُ، فَقَالُوا:

قوله: "ما يجد من الدقل" هو بفتح الدال والكاف، وهو عمر رديء. قوله ﷺ: "أربعين خريفاً" أي أربعين سنة.

يَا أَبَا مُحَمَّدِي! إِنَا، وَاللَّهُ مَا نَقْدِيرُ عَلَى شَيْءٍ، لَا نَفْقَةً، وَلَا دَائِيَةً، وَلَا مَتَاعً، فَقَالَ لَهُمْ: مَا شِئْتُمْ؟ إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطِيَنَاكُمْ مَا يَسَّرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلْسُّلْطَانِ، وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْتُمْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى الْجَنَّةِ بِأَرْبَعِينَ خَرْيَفًا".
قَالُوا: فَإِنَا نَصْبِرُ، لَا نَسْأَلُ شَيْئًا.



٢ - باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم، إلا أن تكونوا باكين

٧٤٥٣ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبْيَوبَ وَقَتِيْلَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلَيَّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعاً عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ أَبْنُ أَبْيَوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ: "لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذَّبِينَ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ".

٧٤٥٤ - (٢) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ وَهُوَ يَذْكُرُ الْحِجْرَ مَسَاكِنَ ثَمُودَ، قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: مَرَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحِجْرِ. فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَّمُوا أَنفُسَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، حَذَرَا أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ"، ثُمَّ زَحَرَ فَأَسْرَعَ حَتَّى خَلْفَهَا.

٧٤٥٥ - (٣) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبْو صَالِحٍ: حَدَّثَنَا شَعِيبُ بْنُ إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّاسَ تَزَلُّوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحِجْرِ: أَرْضِ

٢ - باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم، إلا أن تكونوا باكين

قوله: "قال رسول الله ﷺ لأصحاب الحجر: لا تدخلوا على هؤلاء العذيبين إلا أن تكونوا باكين، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم، أن يصيكم مثل ما أصابهم" قوله: "قال لأصحاب الحجر" أي قال في شأنهم، وكان هذا في غزوة تبوك. قوله: "أن يصيكم" بفتح الميم أي خشية أن يصيكم مثل ما أصابهم، أو حذر أن يصيكم، كما صرحت به في الرواية الثانية.

الصيغ عند المرور بديار الظالمين: وفيه: الحث على المراقبة عند المرور بديار الظالمين ومواقع العذاب، ومثله الإسراع في "وادي محرر"؛ لأن أصحاب الفيل هلكوا هناك، فينبغي للumar في مثل هذه المواقع المراقبة والخوف والبكاء والاعتبار لهم وبمحاربهم، وأن يستعيد بالله من ذلك.

قوله: "ثم زحر فأسرع حتى حلفها" أي زحر ناقته، فمحذف ذكر الناقة للعلم به، ومعناه: ساقها سوفاً كثيراً حتى حلفها، وهو بتشدد اللام أي جاوز المساكن.

**** قال في تكملة فتح المهم:** قوله: "لأصحاب الحجر" بكسر الحاء وسكون الجيم، وهي منازل ثمود، مر عليها رسول الله ﷺ عند توجهه إلى تبوك، وهي ما بين خير وتبوك، يشاهد فيها آثارهم حتى اليوم. (تكملة فتح المهم: ٤٦٠/٦)

لَمُودَ، فَاسْتَقُوا مِنْ آبَارِهَا، وَعَجَنُوا بِهِ الْعَجِينَ، فَأَمْرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُهَرِّبُوْا مَا اسْتَقَوا وَيَعْلِفُوا إِلَيْلَ الْعَجِينَ، وَأَمْرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبَشَرِ الَّتِي كَانَتْ تَرِدُّهَا النَّاقَةُ.

٧٤٥٦ - (٤) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيٌّ: حَدَّثَنَا أَنْسُ بْنُ عِيَاضٍ: حَدَّثَنِي عَبْيَضُ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَاسْتَقُوا مِنْ بَثَارِهَا وَاعْتَجَنُوا بِهِ.

قوله: "فاستقوا من آبارها وعجنوا به العجين، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يهربوا ما استقوا، ويعلقو الإبل العجين، وأمرهم أن يستقوا من البشر التي كانت هناك تردها الناقة". وفي رواية: "فاستقوا من بثارها".

ضبط لفظة "ثار": أما "الأبار" فيإسكنان الباء وبعدها همزة جمع بثر، كحمل وأحمل، ويجوز قلبه، فيقال: آبار همزة ممدودة وفتح الباء، وهو جمع قلة. وفي الرواية الثانية "ثارها" بكسر الباء وبعدها همزة، وهو جمع كثرة. **فوائد الحديث:** وفي هذا الحديث فوائد: منها النهي عن استعمال مياه بثار الحجر إلا بشر الناقة. ومنها: لو عجن منه عجيناً لم يأكله بل يعلقه الدواب. ومنها: أنه يجوز علف الدابة طعاماً مع منع الآدمي من أكله. ومنها: تحانة آبار الظالمين، والتبرك بآبار الصالحين.

* * *

[٢ - باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتم]

- ٧٤٥٧ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَأَحْبِبَهُ قَالَ - وَكَالْقَائِمِ لَا يَفْتَرُ وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطَرُ".
- ٧٤٥٨ - (٢) حَدَّثَنِي زُهيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدَّبِيلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْغَيْثِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَافِلُ الْيَتَيمِ لَهُ أُوْلَئِكُمُ الَّذِينَ كَهَانُوا فِي الْجَنَّةِ"، وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسِّبَابَةِ وَالْوُسْطَى.

٣ - باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتم

قوله ﷺ: "الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله".

شرح الغريب: المراد بـ"الساعي": الكاسب لهما، العامل لموتهما، والأرملة: من لا زوج لها، سواء كانت تزوجت أم لا، وقيل: هي التي فارقت زوجها، قال ابن قتيبة: سميت أرملة لما يحصل لها من الإرمال، وهو الفقر، وذهاب الراد بفقد الزوج، يقال: أرملي الرجل إذا فني زاده.

قوله ﷺ: "كافل اليتيم له أو لغيره، أنا وهو كهانين في الجنة" "كافل اليتيم" القائم بأموره من نفقه وكسوة وتأديب وتربية وغير ذلك، وهذه الفضيلة تحصل لمن كفله من مال نفسه، أو من مال اليتيم بولاية شرعية. وأما قوله: "له أو لغيره" فالذي له أن يكون قريباً له كجده وأمه وجدته وأخيه وأخته وعمه وخاله وعمته وخالته وغيرهم من أقاربه، والذي لغيره أن يكون أحنياً.

[٤] - باب فضل بناء المسجد

٧٤٥٩ - (١) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَبْيَلِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَا: حَدَّثَنَا أَبْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو - وَهُوَ أَبْنُ الْحَارِبِ - أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ: إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ بَنَى مَسْجِدًا - قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: - يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ". وَفِي رِوَايَةِ هَارُونَ "بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ".

٧٤٦٠ - (٢) حَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَى، كِلَاهُمَا عَنِ الضَّحَّاكِ - قَالَ أَبْنُ الْمُشْتَى: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَحْلِدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيْدٍ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ، فَكَرِهَ النَّاسُ ذَلِكَ، وَأَحْبَبُوا أَنْ يَدْعُهُ عَلَى هَيْثَمَةَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ".

٧٤٦١ - (٣) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيَّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ الْحَفَّيِّ وَعَبْدُ الْمَلِكِ أَبْنُ الصَّبَاحِ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا "بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ".

٤ - باب فضل بناء المسجد

قوله: "من بنى الله مسجداً بنى الله له مثله في الجنة" يتحمل مثله في القدر والمساحة، ولكنه أنفس منه بزيادات كثيرة، ويتحمل مثله في مسمى البيت، وإن كان أكبر مساحة وأشرف.

[٥ - باب الصدقة في المساكين]

٧٤٦٢ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ الْلَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا رَجَلٌ بَغَلَةً مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةِ أَسْقِيَ حَدِيقَةَ فَلَانَ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَبَعَّ مَاءُهُ، فَإِذَا رَجَلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوَّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فَلَانُ، لِلإِسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ: أَسْقِي حَدِيقَةَ فَلَانَ، لِاسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَا إِذْ قُلْتَ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصْدِقُ بِثُلْثَةِ، وَأَكُلُّ أَنَا وَعِيَالِي ثُلْثَةَ، وَأَرْدُّ فِيهَا ثُلْثَةَ".

٧٤٦٣ - (٢) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّيْعِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاؤُودُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ بِهَذَا الإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "وَاجْعَلْ ثُلْثَةً فِي الْمَسَاكِينِ وَالسَّائِلِينَ وَأَبْنِ السَّبِيلِ".

٥ - باب الصدقة في المساكين

شرح الغريب: قوله: "أَسْقِي حَدِيقَةَ فَلَانَ" "الحدائق": القطعة من التحيل، وبطريق على الأرض ذات الشجر. قوله ﷺ: "فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ" معنى "تنحى": قصد، يقال: تنحيت الشيء واتجهت نحوه إذا قصته، ومنه سمي علم النحو؛ لأنَّه قصد كلام العرب، وأما "الحرَّة" بفتح الحاء فهي أرض ملبة حجارة سوداء، و"الشَّرْجَة" بفتح الشين المعجمة وإسكان الراء وجمعها شِرَاج بكسر الشين، وهي مسائل الماء في الحرار.

فوائد الحديث: وفي الحديث: فضل الصدقة والإحسان إلى المساكين وأبناء السبيل، وفضل أكل الإنسان من كسبه، والإنفاق على العيال.

[٦ - باب من أشرك في عمله غير الله. وفي نسخة: باب تحريم الرياء]

٧٤٦٤ - (١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ الْفَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنِي الشَّرَكَاءِ عَنِ الشَّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشَرَكْهُ". *

٧٤٦٥ - (٢) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمِيعٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأْيَ اللَّهِ بِهِ".

٧٤٦٦ - (٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهْيَلٍ

٦ - باب من أشرك في عمله غير الله. وفي نسخة: باب تحريم الرياء

قوله تعالى: "أَنَا أَغْنِي الشَّرَكَاءِ عَنِ الشَّرْكِ مِنْ عَمَلٍ أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي تَرَكْهُ وَشَرَكْهُ" هكذا وقع في بعض الأصول "وَشَرِكْهُ"، وفي بعضها "وَشَرِيكَهُ"، وفي بعضها "وَشَرِكَتَهُ".

شَنَاعَةُ الْرِّيَاءِ: معناه: أنا غني عن المشاركة وغيرها، فمن عمل شيئاً لي ولغيري لم أقبله، بل أتركه لذلك الغير، والمراد: أن عمل المرائي باطل لا ثواب فيه، ويأثم به.

قوله ﷺ: "مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأْيَ اللَّهِ بِهِ".

معنى الحديث: قال العلماء: معناه: من رأى بعمله وسعه الناس ليكرمه ويعظموه ويعتقدوا خيره سمع الله به يوم القيمة الناس وفضحه، وقيل: معناه: من سمع بعيوبه وأذاعها أظهر الله عيوبه، وقيل: أسمعه المكروه، وقيل: أراه الله ثواب ذلك من غير أن يعطيه إياه ليكون حسرة عليه، وقيل: معناه من أراد بعمله الناس، أسمعه الله الناس وكان ذلك حظه منه.

** قال في تكميلة فتح الملة: قوله: "تركته وشركته" متصوب بـأو المعية، والشرك ه هنا بمعنى الشريك، يعني: تركه مع الشريك الذي أراد هو رضاه، ولا أقبله لنفسه، فيكون عمله باطللا لا ثواب فيه، ويحتمل أن يكون الشرك بمعنى المصدرى، يعني: تركته على شركه استدراجاً له، حتى يستحق العذاب، أعاذنا الله تعالى منه، (تكميلة فتح الملة: ٤٦٨/٦)

قَالَ: سَمِعْتُ جَنْدِبًا الْعَلْقَبِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ يُسَمِّعُ يُسَمِّعُ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَأِءُ
يُرَأِءُ اللَّهُ بِهِ".

٧٤٦٧ - (٤) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا الْمُلَائِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
وَزَادَ: وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا غَيْرَهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٧٤٦٨ - (٥) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرُو الْأَشْعَثِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ حَرْبٍ - قَالَ
سَعِيدٌ: أَطْهَنَهُ قَالَ: ابْنُ الْحَارِثِ بْنُ أَبِي مُوسَى - قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ
جَنْدِبًا - وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَهُ - يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثِ الثُّورِيِّ.

٧٤٦٩ - (٦) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا الصَّدُوقُ الْأَمِينُ: الْوَلِيدُ بْنُ
حَرْبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قوله: "سمعت جنديبا العلقي" هو بفتح العين المهملة واللام وبالكاف منسوب إلى "العلقة" بطن من بحيرة سبق بيانه في "كتاب الصلاة".

٧ - باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار، وفي نسخة: باب حفظ اللسان

٧٤٧٠ - (١) حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُضْرَ - عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، يَتَرَوَّلُ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ".

٧٤٧١ - (٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيٌّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَأَوْرَدِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا، يَهُوِي بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ".

٧ - باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار. وفي نسخة: باب حفظ اللسان

فضل حفظ اللسان: قوله ﷺ: "إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا، يَهُوِي بِهَا فِي النَّارِ". معناه: لا يتدبرها ويفكر في قبحها، ولا يخاف ما يترتب عليها، وهذا كالكلمة عند السلطان وغيره من الولاة، وكالكلمة تقدف، أو معناه: كالكلمة التي يترتب عليها إضرار مسلم ونحو ذلك، وهذا كله حث على حفظ اللسان كما قال ﷺ: "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْصَمِّتْ" وينبغي لمن أراد النطق بكلمة أو كلام أن يتدبّره في نفسه قبل نطقه فإن ظهرت مصلحته تكلم وإن أمسك.

* * *

[٨] - باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله، وينهى عن المنكر و فعله

٧٤٧٢ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كَرْبَلَةَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَرْبَلَةِ، قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قِيلَ لَهُ: أَلَا تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمُهُ؟ فَقَالَ: أَتَرُونَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُ إِلَّا أُسْمِعُكُمْ؟ وَاللَّهُ! لَقَدْ كَلَمْتُهُ فِيمَا يَئِنِي وَيَئِنْتُهُ، مَا دُونَ أَنْ افْتَنَحَ أَمْرًا لَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ، وَلَا أَقُولُ لِأَحَدٍ، يَكُونُ عَلَيَّ أَمِيرًا: إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنَدَّلُقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ! مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلِّي! قَدْ كُنْتُ أَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتَيْتُهُ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتَيْتُهُ".

٨ - باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله، وينهى عن المنكر و فعله

قوله: "أترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم" وفي بعض النسخ: "إلا سمعكم"، وفي بعضها: "أسمعكم"، وكله بمعنى: أنظنون أني لا أكلمه إلا وأنتم تسمعون. **

قوله: "افتح أمراً لا أحب أن أكون أول من افتحه" يعني المحاهرة بالإنكار على الأمراء في الملاك كما جرى لقتله عثمان رض.

أدب الصحة للسلطان: وفيه الأدب مع الأماء واللطف بهم ووعظهم سراً، وتبيغ لهم ما يقول الناس فيهم لينكروا عنه، وهذا كله إذا أمكن ذلك، فإن لم يمكن الوعظ سراً والإنكار فليفعله علانية؛ لئلا يضيع أصل الحق.

شرح الغريب: قوله عليه السلام: "فتندلق أقتاب بطنه". هو بالدال المهملة قال أبو عبيد: الأقتاب: الأمعاء، قال الأصمسي: واحدتها قتبة، وقال غيره: قتب، وقال ابن عينية: هي ما استدار في البطن، وهي الحوايا والأمعاء، وهي الأقصاب، واحدتها قصب، والاندلاق: خروج الشيء من مكانه.

** قال في تكملة فتح المليم: قوله: "أي لا أكلمه إلا أسمعكم" يعني: هل تظنون أني أخبركم بكل ما أكلم به عثمان، أو هل تظنون أني لا أكلمه إلا بمحضر منكم وسماع؟ والاستفهام للتفتي، يعني: ليس الأمر كذلك، وإنما أكلمه في الخلوة، وقد فعلت. (تكملة فتح المليم: ٤٧٨/٦)

٧٤٧٣ - (٢) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ فِيمَا يَصْنَعُ؟ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

* * *

[٩ - باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه]

٧٤٧٤ - (١) حَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدٌ حَدَّثَنِي . وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبْنُ أَخِي أَبْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: قَالَ سَالِمٌ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "كُلَّ أُمَّةٍ مُعَافَةٌ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْإِجْهَارِ أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بِاللَّيلِ عَمَلاً، ثُمَّ يُصْبِحُ قَدْ سَرَّهُ رَبُّهُ، فَيَقُولُ: يَا فَلَانُ! قَدْ عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتَرُهُ رَبُّهُ، فَبَيْسِطَ يَسْتَرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِرَّ اللَّهِ عَنْهُ". قَالَ زُهَيرٌ "وَإِنَّ مِنَ الْهِجَارِ".

٩ - باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه

قوله: "كل أمتى معافاة إلا المجاهرين، وإن من الإجهار أن يعمل العبد عملاً إلى آخره، هكذا هو في معظم النسخ، والأصول المعتمدة "معافاة" بالماء في آخره يعود إلى الأمة. **صدق المjahرين ولغات في الإجهار:** قوله: "إلا المjahرين" هم الذين جاهروا بمعاصيهم وأظهروها، وكشفوا ما ستر الله تعالى عليهم، فيتحدثون بما لغير ضرورة ولا حاجة، يقال: جهر بأمره وأجهز وجاهر. وأما قوله: "وإن من الإجهار" فكذا هو في جميع النسخ إلا نسخة ابن ماهان، ففيها: "وإن من الجهار" وهو صحيحان الأول: من أجهز، والثاني: من جهر. وأما قول مسلم: وقال زهير: "وإن من المحجـار" بتقدسم الهاء، فقيل: إنه خلاف الصواب، وليس كذلك، بل هو صحيح، ويكون المحجـار لغة في المحـار الذي هو الفحـش والخـنا، والكلام الذي لا ينبغي، ويقال في هذا: أهـجر: إذا أتـي به، كـذا ذـكرـه الجوـهـري وغـيرـه.**

** قال في تكمـلة فتح المـلـهمـ: ثم قد يستشكلـ حـدـيـثـ الـبـابـ بـأـنـ كـانـ المـرـادـ مـنـ الـعـافـيـةـ السـلـامـةـ مـنـ الـعـذـابـ بـالتـوـبـةـ، فـذـلـكـ حـاـصـلـ لـلـمـجـاهـرـ أـيـضـاـ، فـكـيفـ يـصـحـ الـاسـتـئـاءـ؟ـ وـإـنـ كـانـ المـرـادـ السـلـامـةـ بـدـوـنـ التـوـبـةـ، فـهـيـ غـيرـ حـاـصـلـ لـلـمـسـرـ بـالـمـعـصـيـةـ أـيـضـاـ، فـكـيفـ يـصـحـ الـمـسـتـئـنـ مـنـهـ؟ـ

(إلى أن قال): والأظهر - فيما يبدو لهذا العبد الضعيف عـفـا اللـهـ عـنـهـ - أن يـقـالـ: إنـ مـنـ يـسـرـ بـعـصـيـهـ، فإـنـهـ يـرجـىـ منهـ التـوـبـةـ؛ لأنـ إـسـرـارـهـ بـالـمـعـصـيـةـ مـشـعـرـ بـكـونـهـ نـادـمـاـ عـلـيـهـاـ، بـخـلـافـ الـمـجـاهـرـ، فإـنـهـ لـاـ يـنـدـمـ عـلـىـ مـاـ فـعـلـهـ، فـلـاـ يـتوـقـعـ مـنـ ظـاهـرـ حـالـهـ أـنـ يـتـوـبـ مـنـهـ إـلـاـ مـاـ شـاءـ اللـهـ.ـ فـالـمـرـادـ مـنـ الـعـافـيـةـ فـيـ الـحـدـيـثـ رـجـاءـ التـوـبـةـ مـنـهـ، وـالـلـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ أـعـلـمـ.ـ (تـكـمـلـةـ فـتـحـ المـلـهمـ: ٤٨٣/٦ـ ٤٨٤ـ)

[١٠ - باب تشميٰ العاطس وكراهة التأوب]

- ٧٤٤٧٥ - (١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ - وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ - عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَئْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ رَجُلًا، فَشَمَّتْ أَحَدُهُمَا وَلَمْ يُشَمَّتِ الْأَخْرَى، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمَّتْ: عَطَسَ فُلَانٌ فَشَمَّتْهُ، وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ تُشَمَّتِي، قَالَ: إِنَّ هَذَا حَمِيدَ اللَّهِ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمِدِ اللَّهَ".
- ٧٤٤٧٦ - (٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو حَالِدٍ - يَعْنِي الْأَحْمَرَ - عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَئْسِ، عَنِ النَّبِيِّ يَمِيلَهُ.
- ٧٤٤٧٧ - (٣) حَدَّثَنِي زَهِيرٌ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِزَهِيرٍ -

١٠ - باب تشميٰ العاطس وكراهة التأوب

معنى "شمَّتْ" وهو بالمعجمة أفسح: يقال: شَمَّتْ بالشيء المعجمة والمهملة لغتان مشهورتان، المعجمة أفسح، قال ثعلب: معناه بالمعجمة: أبعد الله عنك الشماتة، وبالمهملة هو من السَّمت، وهو القصد والهدي، وقد سبق بيان التشميٰ وأحكامه في "كتاب السلام" ومواضعه. واجتمعت الأمة على أنه مشروع. اختلاف العلماء في إيجاب التشميٰ وعدمه: ثم اختلفوا في إيجابه، فأوجبه أهل الظاهر، وابن مريم من المالكية على كل من سمعه لظاهر قوله ﷺ: "فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَعَى أَنْ يُشَمَّتْ" قال القاضي: والمشهور من مذهب مالك أنه فرض كفاية، قال: وبه قال جماعة من العلماء كرد السلام، ومذهب الشافعي وأصحابه وآخرين أنه سنة وأدب، وليس بواجب، ويعملون الحديث والأدب كقوله ﷺ: "حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ".

أقوال العلماء في كيفية الحمد والرد: قال القاضي: واحتَلَّفَ الْعُلَمَاءُ فِي كَيْفِيَّةِ الْحَمْدِ وَالرَّدِّ، وَاحْتَلَّفَ فِيهِ الْأَثَارُ، فَقَيْلٌ: يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَقَيْلٌ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَقَيْلٌ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ. وَقَالَ ابْنُ حَرِيرٍ: هُوَ مُخِيرٌ بَيْنَ هَذَا كُلَّهُ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، وَاجْتَمَعُوا عَلَى أَنَّهُ مَأْمُورٌ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ.

أقوال العلماء في الفاظ التشميٰ وفي رد العاطس: وأما لفظ "التشميٰ" فقيل: يقول: يرحمك الله، وقيل: يقول: الحمد لله يرحمك الله، وقيل: يقول: يرحمنا الله وإياكم، قال: واحتَلَّفَوا فِي ردِّ العاطس عَلَى الشَّمَّتِ، فَقَيْلٌ: يَقُولُ: يَهْدِيْكُمُ اللَّهُ وَيَصْلِحُ بِالْكُمْ، وَقَيْلٌ: يَقُولُ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ. وَقَالَ مَالِكُ وَالشَّافِعِيُّ: يَخِيرُ بَيْنَ هَذِينَ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ، وَقَدْ صَحَّتِ الْأَحَادِيدُ بِهِمَا، قَالَ: حَكْمُ مَا إِذَا تَكَرَّرَ العاطسُ وَإِذَا لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ: وَلَوْ تَكَرَّرَ العاطسُ، قَالَ مَالِكٌ: يُشَمَّتُهُ ثَلَاثًا ثُمَّ يَسْكُتُ.

قالاً: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ عَاصِمٍ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَهُوَ فِي بَيْتِ بَنْتِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَعَطَسْتُ فَلَمْ يُشَمِّتْنِي، وَعَطَسْتُ فَشَمَّتْهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا، فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ: عَطَسَ عِنْدَكَ ابْنِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ، وَعَطَسْتُ فَشَمَّتْهَا، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَكَ عَطَسَ، فَلَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ، فَلَمْ أُشَمِّتْهُ، وَعَطَسْتُ، فَحَمَدَ اللَّهَ، فَشَمَّتْهَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَشَمَّتْهُ، فَإِنَّ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ، فَلَا تُشَمِّتُهُ".

٧٤٧٨ - (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، حٍ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبُو التَّضْرِ، هَاشِمٌ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ: "يَرْحَمُكَ اللَّهُ، ثُمَّ عَطَسَ أَخْرَى فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الرَّجُلُ مَزَّكُومٌ".

٧٤٧٩ - (٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ وَقَتْبَيَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلَيَّ بْنُ حُجْرَ السَّعْدِيِّ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنُونَ أَبْنَ جَعْفَرٍ - عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الشَّذُوذُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلَيُكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ".

قوله ﷺ: "إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَحَمَدَ اللَّهَ، فَشَمَّتْهُ وَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ، فَلَا تُشَمِّتُهُ" هذا تصريح بالأمر بالتشتمت إذا حمد العاطس، وتصريح بالنهي عن تشتمته إذا لم يحمد، فيكره تشتمته إذا لم يحمد، فلو حمد ولم يسمعه الإنسان لم يشتمه، وقال مالك: لا يشتمه حتى يسمع حمده، قال: فإن رأيت من يليه شتمه، فشتمته، قال القاضي: قال بعض شيوخنا: وإنما أمر العاطس بالحمد لما حصل له من المنفعة بخروج ما احتنق في دماغه من الأخرفة.

قوله: "دخلت على أبي موسى، وفي بيته بنت الفضل بن عباس".

من هي بنت الفضل؟ هذه البنت هي: أم كلثوم بنت الفضل ابن عباس، امرأة أبي موسى الأشعري، تزوجها بعد فراق الحسن بن علي لها، وولدت لأبي موسى، وماتت عنها فتزوجها بعده عمران بن طلحة ففارقهما، وماتت بالكوفة ودفت بظاهرها.

قوله ﷺ: "الشَّذُوذُ مِنَ الشَّيْطَانِ" أي من كسله وتسيبه، وقيل: أضيف إليه؛ لأن يرضيه، وفي البخاري أن النبي ﷺ قال: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعَطَاسَ وَيَكْرَهُ الشَّذُوذَ".

٧٤٨٠ - (٦) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ، مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا يَشْرُبُ بْنُ الْمُقَضِّلِ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنًا لِأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يُحَدِّثُ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلَيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَىٰ فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ".

٧٤٨١ - (٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبْنِ أَبِيهِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلَيُمْسِكْ بِيَدِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ".

٧٤٨٢ - (٨) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلٍ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبْنِ أَبِيهِ سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلَيَكُظِّمْ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ".

٧٤٨٣ - (٩) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْتَلُ حَدِيثٌ يُشْرِي وَعَبْدُ الْعَزِيزِ.

- سبب حب العطاس وكراهية التأذب: قالوا: لأن العطاس يدل على النشاط وخفة البدن، والتأذب بخلافه؛ لأنه يكون غالباً مع ثقل البدن وامتلاكه واسترخائه وميله إلى الكسل، وإضافته إلى الشيطان؛ لأنه الذي يدعو إلى الشهوات، والمراد: التحذير من السبب الذي يتولد منه ذلك، وهو التوسع في المأكل، وإكثار الأكل. وأعلم أن التأذب ممدود.

معنى "تناؤب" واختلاف الروايات: قوله ﷺ: "إذا تناؤب أحدكم فليكظم ما استطاع". ووقع هنا في بعض النسخ: "تناءب" بالمد مخففاً، وفي أكثرها "تناؤب" بالواو، كما وقع في الروايات الثلاث بعد هذه "تناؤب" بالواو، قال القاضي: قال ثابت: ولا يقال: "تناءب" بالمد مخففاً بل "تنائب" بتشدد المهمزة، وقال ابن دريد: أصله من ثائب الرجل بالتشديد فهو مثوب: إذا استرخي وكسل، وقال الجوهري: يقال: ثائبت بالمد مخففاً على تفاعلت، ولا يقال: تناؤبت، وأما "الكظم" فهو الإمساك.

سبب لكره التأذب: قال العلماء: أمر بكظم التأذب ورده، ووضع اليدين على الفم؛ لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته ودخوله فمه وضحكه منه، والله أعلم.

[١١ - باب في أحاديث متفرقة]

٧٤٨٤ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "خَلَقْتِ الْمَلَائِكَةَ مِنْ نُورٍ، وَخَلَقْتِ الْجَنَّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخَلَقْتِ آدَمَ مِمَّا وُصِّفَ لَكُمْ".

١١ - باب في أحاديث متفرقة

قوله ﷺ: "وَخَلَقَ الْجَنَّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ"، "الْجَنَّ" الْجِنْ، وَ"المَارِجُ" الْلَّهَبُ الْمُخْتَلَطُ بِسُوَادِ النَّارِ.

* * * *

١٢ - باب في الفار وأنه مسخ

٧٤٨٥ - (١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَى الْعَنَزِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزَّيِّ، حَمِيعاً عَنِ التَّقْفَىِ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشْتَىِ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ: حَدَّثَنَا خَالِدُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَسِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فَقِدَتْ أُمَّةٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَا يُدْرِى مَا فَعَلَتْ، وَلَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ، * أَلَا تَرَوْهُنَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبْلِ لَمْ تَشْرَبْهَا، ** وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرَبَتْهُ؟".

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ كَعْبًا، فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ! قَالَ ذَلِكَ مِرَارًا، قُلْتُ: أَفَقْرَأَتِ الْتُورَاةَ؟

١٢ - باب في الفار وأنه مسخ

قوله ﷺ: "فَقِدَتْ أُمَّةٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَا يُدْرِى مَا فَعَلَتْ، وَلَا أَرَاهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبْلِ لَمْ تَشْرَبْهَا، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرَبَتْهُ" معنى هذا أن لحوم الإبل وألبانها حُرِّمت على بنى إسرائيل دون لحوم الغنم وألبانها، فدلل باجتماع الفار من لبن الإبل دون الغنم على أنها مسخ من بنى إسرائيل.

قوله: "أَفَقْرَأَتِ الْتُورَاةَ" هو بهمز الاستفهام، وهو استفهام إنكار، ومعناه: ما أعلم ولا عندي شيء إلا عن النبي ﷺ،

* قوله: "لَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ"، وهذا الحديث وحديث الضب الذي سبق في الصحيح يفيد أن بقاء ما مسخه الله تعالى من الأقوام، وقد سبق الحديث في الصحيح دل على أنه لا بقاء له ولا يبقى له نسل، ووجه التوفيق أن هذا الحديث وحديث الضب يحتمل أن يكونا قبل العلم بأنه لا بقاء له على سبيل الاجتهاد والتخيّل، كما يدل عليه سوق هذا الحديث وحديث الضب، ويحتمل أن يكون المراد بيان المجازة بأن تلك الأقوام مسخت فاراً تأخذون الفار المعهود بعض طباعها وتتعلّم منها، فلذلك الفار المعهود يشرب بعض الألبان دون بعض، وكذا حديث الضب بأن بعض الأقوام مسخت ضباً، فيبنيغى أن يترك الضب المعهود لمحانته بالمسوخ، لا أن الموجود عين المسوخ، والله تعالى أعلم.

** قال في تكميلة فتح الملة: أي لم تشرب شيئاً منها، وإنما فالقياس أن يرجع إلى "الألبان" ضمير المؤنث، وعدم شرب الفار ألبان الإبل جعل علامة على كونها أمة ممسوحة من بنى إسرائيل؛ لأن بنى إسرائيل كان قد حرّم عليهم لحوم الإبل وألبانها، فاحتـمل أن تكون الفار تختص من شرب ألبانها؛ لكونها أمة من بنى إسرائيل مسخة. (تكميلة فتح الملة: ٤٩١/٦)

قالَ إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ: "لَا نَدْرِي مَا فَعَلْتُ".

٧٤٨٦ - (٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: "الْفَارَّةُ مَسْخٌ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّهُ يُوضَعُ بَيْنَ يَدِيهَا لَبَنُ الْغَنِيمِ فَتَشَرِّبُهُ، وَيُوضَعُ بَيْنَ يَدِيهَا لَبَنُ الْإِبْلِ فَلَا تَذُوقُهُ"، فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: أَسْمَعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَفَأَنْزَلْتَ عَلَيَّ التَّوْرَاةَ؟.

- ولا أنقل عن التوراة ولا غيرها من كتب الأوليائ شيئاً، بخلاف كعب الأحبار وغيره من علم أهل الكتاب.

* * *

[١٣] - باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

٧٤٨٧ - (١) حَدَّثَنَا قُتْيَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ * مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ؟"
 ٧٤٨٨ - (٢) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، حَوَّدَّتِي رُهِيرٌ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدٌ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبْنُ أَخِي أَبْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

١٣ - باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

ضعف الوجه الثاني وسب الحديث: قوله ﷺ: "لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين". الرواية المشهورة: "لا يلدغ" برفع العين، وقال القاضي: يروى على وجهين: أحدهما: بضم العين على الخبر، ومعناه: المؤمن المدوح، وهو الكيس الحازم الذي لا يستغفل، فيجده مرأة بعد أخرى، ولا يفطن لذلك، وقيل: إن المراد الخداع في أمور الآخرة دون الدنيا. والوجه الثاني: بكسر العين على النهي أن يوتى من جهة الغفلة، قال: وسب الحديث معروف، وهو أن النبي ﷺ أسرَ أبا غرة الشاعر يوم بدر، فمن عليه وعاهده أن لا يحرض عليه ولا يبهجه، وأطلقه، فلحق بقومه، ثم رجع إلى التحرير والهجاء، ثم أسره يوم أحد فسألة المن، فقال النبي ﷺ: "المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين"، وهذا السبب يضعف الوجه الثاني. وفيه: أنه ينبغي لمن ناله الضرر من جهة أن يتحنثها لثلا يقع فيها ثانية.

* قوله: "لا يلدغ المؤمن" إخ أي ليس من شأنه على مقتضى إيمانه أن يصدق الكاذب الذي ظهر كذبه مرة ثانية فيخدع في المرتين لقوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بَنِيَّا فَتَبَيَّنُوا﴾، وهذا هو مورد الحديث، وأما الانخداع بوجه آخر والغفلة عن الدنيا فهو شيء آخر سيمانا إذا كان طبعاً، فعل ذلك هو المراد بما ورد: "أن المؤمن غرّ كريم والمنافق حب لعيم"، والله تعالى أعلم.

[١٤] - باب المؤمن أمره كله خير

٧٤٨٩ - (١) حَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيَّ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرَوْخَ، جَمِيعاً عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ - وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ - : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ : حَدَّثَنَا ثَابِتُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "عَجَباً لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلُّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ شَكَرٌ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءٌ صَبَرٌ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ".

١٤ - باب المؤمن أمره كله خير

* * *

١٥ - باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، وخفيف منه فتنة على المدح [١]

٧٤٩٠ - (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُبَيْعٍ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلاً، عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ، فَقَالَ: "وَيَحْكَ قَطَعْتَ عَنْقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عَنْقَ صَاحِبِكَ" مِرَارًا "إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ**، فَلَيَقُولُ: أَحْسِبُ فُلَانًا، وَاللَّهُ أَحْسِبُهُ، وَلَا أَزْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا، أَحْسِبُهُ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَاكَ كَذَّا وَكَذَّا".

٧٤٩١ - (٢) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو بْنُ عَبَادٍ بْنُ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَوَّلَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ: أَخْبَرَنَا عَنْدَرٌ قَالَ: شَعْبَةُ حَدَّثَنَا عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ رَجُلًا، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا مِنْ رَجُلٍ، بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَّا وَكَذَّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "وَيَحْكَ قَطَعْتَ عَنْقَ صَاحِبِكَ" مِرَارًا يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخْهَاهُ،

١٥ - باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، وخفيف منه فتنة على المدح

ذكر مسلم في هذا الباب الأحاديث الواردة في النهي عن المدح، وقد جاءت أحاديث كثيرة في الصحيحين بالمدح في الوجه.

طريق الجمع بين الأحاديث المتعارضة في هذا الباب: قال العلماء: وطريق الجمع بينها أن النهي محمول على المجازفة في المدح، والزيادة في الأوصاف، أو على من يخالف عليه فتنة من إعجاب ونحوه، إذا سمع المدح، وأماماً من لا يخالف عليه ذلك لكمال تقواه ورسوخ عقله ومعرفته، فلا هي في مدحه في وجهه إذا لم يكن فيه مجازفة، بل إن كان يحصل بذلك مصلحة كتشيشه للخير، والازدياد منه، أو الدوام عليه أو الاقتداء به، كان مستحبأ، والله أعلم.

شرح الغريب: قوله: "وَلَا أَزْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا" أي لا أقطع على عاقبة أحد ولا ضميره؛ لأن ذلك مغيب عنا، ولكن أحسب وأظن لوجود الظاهر المقتضى لذلك.

قوله ﷺ: "قطعت عنق صاحبك"، وفي رواية: "قطعت ظهر الرجل" معناه: أهلكته، وهذه استعارة من قطع =

** قال في تكملة فتح المهم: قوله: "لا محالة" بفتح الميم، أي لا حيلة له في ترك ذلك، وهي بمعنى "لا بد" والميم زائدة، ويحمل أن يكون من الحول، أي القوة والحركة. (تكملة فتح المهم: ٤٩٧/٦)

لَا مَحَالَةَ، فَلِيَقُلْ: أَخْسِبْ فُلَانًا، إِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ، وَلَا أَزْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا".

٧٤٩٢ - (٣) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو التَّاقِدُ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْفَاسِمِ، حَوَّ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَارَ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ، تَحْوَ حَدِيثَ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعَ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: فَقَالَ رَجُلٌ: مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْهُ.

٧٤٩٣ - (٤) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرُ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَاحِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ يُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُشَنِّي عَلَى رَجُلٍ، وَيُطْرِيهِ فِي الْمِدْحَةِ، فَقَالَ: "لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ، أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهَرَ الرَّجُلِ".

٧٤٩٤ - (٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنِي، جَمِيعاً عَنْ أَبِي مَهْدِيٍّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشْنِي - قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفِيَّانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ يُشَنِّي عَلَى أَمِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاءِ، فَجَعَلَ الْمِقْدَادُ يَحْشِي عَلَيْهِ التَّرَابَ، وَقَالَ: أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَحْتَشِي فِي وُجُوهِ الْمَدَاحِينَ التَّرَابَ.

٧٤٩٥ - (٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشْنِي - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَامَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدُحُ عُشَمَانَ، فَعَمِدَ الْمِقْدَادُ، فَحَثَثَ عَلَى رُكْبَيْهِ، وَكَانَ رَجُلًا ضَحْكَماً، فَجَعَلَ يَحْتُثُ فِي وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ، فَقَالَ لَهُ عُشَمَانُ: مَا شَائِكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتُمُ الْمَدَاحِينَ، فَأَحْتُثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التَّرَابَ".

= العن الذي هو القتل لاشراكهما في الملاك، لكن هلاك هذا المدوح في دينه، وقد يكون من جهة الدنيا لما يشبه عليه من حاله بالإعجاب.

وقوله: "ويطريه في المدح" هي بكسر الميم، والإطراء: محاورة الحمد في المدح.

حيث التراب حقيقة أم مجاز: قوله: "أمرنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ غُثِيَ فِي وُجُوهِ الْمَدَاحِينَ التَّرَابَ". هذا الحديث قد حلله على ظاهره المقداد الذي هو راويه، ووافقه طائفة، وكانوا يخونون التراب في وجهه حقيقة. وقال آخرون: معناه: خيبوهم، فلا تعطوهن شيئاً لمدحهم، وقيل: إذا مدحتم فاذكروا أنكم من تراب، فتواضعوا ولا تعجبوا، وهذا ضعيف.

٧٤٩٦ - (٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّهِّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفِيَّانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الأَشْجَعِيُّ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفِيَّانَ الثُّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَامَ، عَنِ الْمِقْدَادِ، عَنِ التَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ.

قوله: "حدثنا الأشعري عبد الله بن عبيد الرحمن عن سفيان الثوري" هكذا هو في نسخ بلادنا "ابن عبيد الرحمن" بضم العين مصغراً، قال القاضي: وقع لأكثر شيوخنا ابن عبد الرحمن مكيراً، والأول هو الصحيح، وهو الذي ذكره البخاري وغيره.

* * *

[١٦ - باب مناولة الأكبر]

(١) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيِّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا صَحْرٌ - يَعْنِي ابْنَ حُوَيْرَةَ - عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسْوَلُكُ بِسِواكِكَ، فَعَذَّبَنِي رَجُلٌ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْأَخْرِ، فَتَأَوَّلْتُ السِّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبَرٌ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ".

١٦ - باب مناولة الأكبر

* * *

١٧ - باب الشبت في الحديث، وحكم كتابة العلم

٧٤٩٨ - (١) حدثنا هارون بن معروف: حدثنا به سفيان بن عيينة عن هشام، عن أبيه قال: كان أبو هريرة يحدث ويقول: اسمع يا رب الحجرة! اسمع يا رب الحجرة! وعائشة تصلّى، فلما قضت صلاتهما، قالت لعروة: ألا تسمع إلى هذا ومقالته آنفا؟ إنما كان النبي ﷺ يحدث حديثاً، لو عدّ العاد لأحصاه.

٧٤٩٩ - (٢) حدثنا هداب بن حالد الأزدي: حدثنا همام عن زيد بن أسلم، عن عطاء ابن يسار، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: لا تكتبوا عني، ومن كتب عنّي غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علىي - قال همام: أحسبه قال:- معمداً فليتبأ مقعدة من النار.

١٧ - باب الشبت في الحديث، وحكم كتابة العلم

قوله: "أن أبو هريرة رض كان يحدث وهو يقول: اسمع يا رب الحجرة" يعني عائشة، مراده بذلك تقوية الحديث بإفراها ذلك وسكتوها عليه، ولم تذكر عليه شيئاً من ذلك سوى الإكثار من الرواية في المجلس الواحد لخوفها أن يحصل بسبه سهو ونحوه.

اتجاع المسلمين على جواز كتابة الحديث: قوله رض: "لا تكتبوا عني غير القرآن ومن كتب عن القرآن فليمحه". قال القاضي: كان بين السلف من الصحابة والتابعين اختلاف كثير في كتابة العلم، فكرهها كثيرون منهم وأجازها أكثرهم، ثم أجمع المسلمون على جوازها، وزال ذلك الخلاف، وخالفوا في المراد بهذا الحديث الوارد في النهي. فقيل: هو في حق من يوثق بحفظه كحديث: "اكتبوا لأبي شاه". وحديث صحيفة على رض، وحديث كتاب عمرو بن حزم الذي فيه الفرائض والسنن والدييات، وحديث "كتاب الصدقة" ونصب الزكاة الذي بعث به أبو بكر رض حين وجده إلى "البحرين"، وحديث أبي هريرة أن ابن عمرو بن العاص كان يكتب ولا يكتب، وغير ذلك من الأحاديث. وقيل: إن حديث النهي منسوخ بهذه الأحاديث، وكان النهي حين خيف احتلاطه بالقرآن، فلما أمن ذلك في الكتابة، وقيل: إنما نهى عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة لشلة يختلط، فيشتبه على القارئ في صحيفة واحدة، والله أعلم. وأما حديث: "كذب علىي فليتبأ مقعدة من النار" فسبق شرحه في أول الكتاب، والله أعلم.

[١٨ - باب قصة أصحاب الأخدود والساخر والراهب والغلام]

(١) حدثنا هدأب بن خالد: حدثنا حماد بن سلمة: حدثنا ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن صحيب أن رسول الله ﷺ قال: "كان ملك فيمن كان قبلكم، وكان له ساحر، فلما كبر قال للملك: إني قد كبرت فابعد إلي غلاماً أعلمه السحر، فبعث إليه غلاماً يعلمه، فكان في طريقه إذا سلك راهب، فقعد إليه وسمع كلامه، فأشجه، فكان إذا أتى الساحر مر بالراهب وقعد إليه، فإذا أتى الساحر ضربه، فشك ذلك إلى الراهب، فقال: إذا خشيت الساحر فقل: حبسني أهلي، وإذا خشيت أهلك فقل: حبسني الساحر، فينما هو كذلك إذ أتى على دابة عظيمة قد حبس الناس، فقال: اليوم أعلم الساحر أفضل أم الراهب أفضل؟ فأخذ حجراً فقال: اللهم إنْ كانْ أَمْرُ الْرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فاقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ، حَتَّى يَمْضِي النَّاسُ، فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا، وَمَضَى النَّاسُ، فَأَتَى الْرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ الْرَّاهِبُ: أَيْ بُنَى! أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِي، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى، وَإِنَّكَ سَبُّتَنِي، فَإِنْ ابْتَلِتَ فَلَا تَدْلِلْ عَلَيَّ، وَكَانَ الْعَلَامُ يُبَرِّئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَدْوَاءِ، فَسَمِعَ جَلِيلُ الْمُلْكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ، فَأَتَاهُ بِهَدَائِي كَثِيرَةٍ، فَقَالَ: مَا هَهُنَا لَكَ أَجْمَعُ، إِنْ أَنْتَ شَفِيَّتِي، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنِّي مَا يَشْفِي اللَّهُ، فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللَّهِ دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ، فَآمَنَ بِاللَّهِ،

١٨ - باب قصة أصحاب الأخدود والساخر والراهب والغلام

فوانيد الحديث: هذا الحديث فيه إثبات كرامات الأولياء، وفيه: جواز الكذب في الحرب ونحوها، وفي إنقاذ النفس من ال�لاك سواء نفسه أو نفس غيره من له حرمة.

شرح الغريب: والأكمة: "الذى خلق أعمى"، "المشار" مهموز في رواية الأكثرین، ويجوز تخفيف المهمزة بقلبها ياء، وروي "ال المشار" بالتون، وهو لغتان صحيحتان سبق بياهما قریب، و"ذروة الجبل"، أعلاه وهي بضم الذال وكسرها، و"رجف بهم الجبل" أي اضطرب وتحرك حركة شديدة، وحکى القاضي عن بعضهم أنه رواه "فرحف" بالزاء والراء، وهو يعني الحركة، لكن الأول هو الصحيح المشهور، و"القرقر" بضم القافين: السفينة الصغيرة. وقيل: الكبيرة، واحتار القاضي الصغيرة بعد حكايتها خلافاً كثيراً، و"انكفات بهم السفينة" أي انقلبت، و"الصعيد" هنا: الأرض البارزة، و"كبـد القوس" مقبضها عند الرمي.

فَشَفَاهُ اللَّهُ، فَأَتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَحْلِسُ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَ عَلَيْكَ بَصَرَكَ؟ قَالَ: رَبِّي، قَالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَ: رَبِّي وَرَبِّكَ اللَّهُ، فَأَخْدَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذَّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْعَلَامِ، فَجَيَءَ بِالْعَلَامِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: أَيْ بُنْيَ! قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبَرِّئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَتَفْعَلُ وَتَفْعُلُ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنِّي مَا يَشْفِي اللَّهُ، فَأَخْدَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذَّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ، فَجَيَءَ بِالرَّاهِبِ، فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى فَدَعَاهُ بِالْمِشَارِ، فَوَضَعَ الْمِشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شِقَاهُ، ثُمَّ جَيَءَ بِحَلِيسِ الْمَلِكِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ فَأَبَى، فَوَضَعَ الْمِشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَاهُ، ثُمَّ جَيَءَ بِالْعَلَامِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفْرِ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلٍ كَذَا وَكَذَا، فَاصْبَدُوهُ إِلَيْهِ الْجَبَلَ، فَإِذَا بَلَغُتُمْ ذِرَوْتَهُ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ، وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ فَصَبَدُوهُ إِلَيْهِ الْجَبَلَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَرَجَحَ بِهِمُ الْجَبَلُ فَسَقَطُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللَّهُ، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفْرِ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ فَاحْمِلُوهُ فِي قُرْقُورٍ، فَتَوَسَّطُوهُ بِهِ الْبَحْرُ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلَّا فَاقْذِفُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَأَنْكَثَتْهُمُ السَّفِينَةُ فَعَرَقُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللَّهُ، فَقَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي لَسْتَ بِقَاتِلٍ حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمْرَكَ بِهِ، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسُ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَتَصْلِبُنِي عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ حُدُّ سَهْمًا مِنْ كِتَانِي، ثُمَّ ضَعَ السَّهْمَ فِي كِبِيرِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، رَبِّ الْعَلَامِ، ثُمَّ ارْمَنِي، فَإِنِّي إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي، فَجَمِعَ النَّاسُ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَصَلَّيَهُ عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ أَخْدَهُ سَهْمًا مِنْ كِتَانِهِ، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كِبِيرِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، رَبِّ الْعَلَامِ، ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ، فَمَاتَ.

فَقَالَ النَّاسُ: أَمْنَا بِرَبِّ الْعَلَامِ، أَمْنَا بِرَبِّ الْعَلَامِ، أَمْنَا بِرَبِّ الْعَلَامِ، فَأَتَى الْمَلِكُ، فَقِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذِرُ؟ قَدْ، وَاللَّهِ! نَزَلَ بِكَ حَذْرُكَ، قَدْ آمَنَ النَّاسُ، فَأَمَرَ بِالْأَخْدُودِ فِي أَفْوَاهِ السَّكَكِ

فَحَدَّثَتْ وَأَضْرَمَ التِّيْرَانَ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يُرْجِعْ عَنْ دِينِهِ، فَأَحْمُوْهُ فِيهَا، أَوْ قِيلَ لَهُ: افْتَحْمِ، فَفَعَلُوا حَتَّى جَاءَتِ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيًّا لَهَا، فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقْعَ فِيهَا، فَقَالَ لَهَا الْعَلَامُ: يَا أُمَّهِ! اصْبِرِي! فَإِنَّكِ عَلَى الْحَقِّ".

= "السَّكَك": الطرق، وأفواها أبوابها.

قوله: "من لم يرجع عن دينه، فأحموه فيها" هكذا هو في عامة النسخ "فأحموه" بـميمزة قطع بعدها حاء ساكنة، ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا، ووقع في بعض نسخ بلادنا "فأقحموه" بالقاف، وهذا ظاهر، ومعناه: اطرحوه فيها كرهاً، ومعنى الرواية الأولى: ارموه فيها من قولهم: حميت الحديدية وغيرها: إذا أدخلتها النار لتحمي. قوله: "تقاعست" أي توقيت ولزمت موضعها، وكرهت الدخول في النار، وبالله التوفيق.



١٩ - باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر

٧٥٠١ - (١) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ - وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ - وَالسِّيَاقُ لِهَارُونَ - فَالاً: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ، أَبِي حَزْرَةَ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الصَّامِيتِ قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ قَبْلَ أَنْ يَهْلُكُوا، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ لَقِينَا أَبَا الْيُسْرَ، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعْهُ غَلَامٌ لَهُ، مَعَهُ ضِمَامَةٌ مِنْ صُحْفٍ، وَعَلَى أَبِي الْيُسْرَ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ، وَعَلَى غَلَامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا عَمَ! إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِكَ سُفْعَةً مِنْ غَضَبٍ، قَالَ: أَجَلُّ، كَانَ لِي عَلَى فَلَانَ بْنِ فَلَانَ الْحَرَامِيَّ مَالٌ، فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ فَسَلَّمْتُ، فَقُلْتُ: ثُمَّ هُوَ؟ قَالُوا: لَا، فَخَرَجَ عَلَيَّ أَبْنُ لَهُ جَفْرٌ. فَقُلْتُ لَهُ:

١٩ - باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر

ضبط الأسماء والألفاظ وشرح الغريب: قوله: "عن يعقوب بن مجاهد أبي حزرة" هو بحاء مهملة مفتوحة، ثم زاي، ثم راء، ثم هاء، و"أبو اليسر" بفتح الياء المثلثة تحت والسين المهملة، واسمه كعب بن عمرو، شهد العقبة وبدرًا، وهو بن عشرين سنة، وهو آخر من توفي من أهل بدر رض، توفي بالمدينة سنة خمس وخمسين. قوله: "ضمامة من صحف" هي بكسر الضاد المعجمة، أي رزمه يضم بعضها إلى بعض، هكذا وقع في جميع نسخ مسلم "ضمامة"، وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ، قال القاضي: وقال بعض شيوخنا: صوابه "إضمامة" بكسر الممزة قبل الضاد، قال القاضي: ولا يبعد عندي صحة ما جاءت به الرواية هنا، كما قالوا: صنارة واصنارة لجماعة الكتب، ولغاية لما يلف فيه الشيء، هذا كلام القاضي، وذكر صاحب "نهاية الغريب" أن الضمامة لغة في الإضمامة، والمشهور في اللغة إضمامة بالألف.

قوله: "وعلى أبي اليسر بربدة ومعافري" "البربة": شملة مخططة. وقيل: كساء مربع فيه صغر يلبسه الأعراب، وجمعه البرد، و"المعافري" بفتح الميم: نوع من الثياب يعمل بقرية تسمى "معافر"، وقيل: هي نسبة إلى قبيلة نزلت تلك القرية، والليم فيه زائدة.

قوله: "سفعة من غضب" هي بفتح السين المهملة وضمها لغتان، ويasakiان الفاء أي علامة وتغير.

قوله: "كان لي على فلان بن فلان الحرامي" قال القاضي: رواه الأكثرون "الحرامي" بفتح الحاء وبالراء نسبة إلى بني حرام، ورواه الطبراني وغيره بالزاء المعجمة، مع كسر الحاء، ورواه ابن ماهان: "الجذامي" بحيم مضمة وذال معجمة.

قوله: "ابن له جفر" "الجفر": قيل: هو الذي قارب البلوغ، وقيل: هو الذي قوي على الأكل، وقيل: ابن خمس سنين.

أين أبوك؟ قال: سمع صوتك، فدخل أريكة أمي، فقلت: اخرج إلى، فقد علمت أين أنت، فخرج، فقلت: ما حملك على أن اختبأ متي؟ قال: أنا، والله! أحدثك، ثم لا أكذبك، خشيت، والله! أن أحدثك فأكذبك، وأن أعدك فالخلفك، وكنت صاحب رسول الله ﷺ، وكنت والله! معيساً، قال: قلت: الله! قال: الله! قال: الله، قلت: الله! قال: الله! قال: فأتي بصحيحته فمحاه بيده، فقال: إن وحدت قضاء فاضني، وإن أنت في حل، فأشهد بصير عيني هاتين - ووضع إصبعيه على عينيه - وسمع أذني هاتين، ووعاه قلبي هذا - وأشار إلى مناط قلبه - رسول الله ﷺ وهو يقول: "من آتى معيساً، أو وضع عنه، أظلله الله في ظله". قال: فقلت له أنا: يا عم! لو أنت أخذت بردة علامك وأعطيته معافريك، وأخذت معافريه وأعطيته بردتك، فكانت عليك حلة وعليه حلة، فمسح رأسي، وقال: اللهم بارك فيه، يا ابن أخي! بصير عيني هاتين، وسمع أذني هاتين، ووعاه قلبي هذا - وأشار إلى مناط قلبه - رسول الله ﷺ وهو يقول: "اطعموهم مما تأكلون، وأليسوهم مما تلبسون"، وكان أن أعطيته من متع الدنيا أهون على من أن يأخذ من حسناطي يوم القيمة.

قوله: "دخل أريكة أمي" قال ثعلب: هي السرير الذي في الحجلة، لا يكون السرير المفرد، وقال الأزهري: كل ما اتكلّت عليه فهو أريكة.

قوله: "قلت: الله؟ قال: الله" الأول: بمحنة مدودة على الاستفهام، والثان: بلا مد، واهاء فيهما مكسورة، هذا هو المشهور، قال القاضي: رويناه بكسرها وفتحها معاً، قال: وأكثر أهل العربية لا يجزون غير كسرها. قوله: "بصر عيني هاتين، وسمع أذني هاتين" هو بفتح الصاد ورفع الراء وياسكان ميم "سمع" ورفع العين، هذه رواية الأكثرين، ورواه جماعة بضم الصاد وفتح الراء، عيني هاتان، و"سع" بكسر الميم أذناني هاتان، وكلامها صحيح لكن الأول أولى.

قوله: " وأشار إلى مناط قلبه" هو بفتح الميم، وفي بعض النسخ المعتمدة "نياط" بكسر النون، ومعناهما واحد، وهو عرق معلق بالقلب.

قوله: "قلت له: يا عم! لو أنت أخذت بردة علامك وأعطيته معافريك، وأخذت معافريه وأعطيته بردتك فكانت عليك حلة وعليه حلة" هكذا هو في جميع النسخ "وأخذت" بالواو، وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ والروايات، ووجه الكلام وصوابه أن يقول "أو أخذت" بـ"أو"؛ لأن المقصود أن يكون على أحد هما بردتان، وعلى الآخر معافريان، وأما "الحلة" فهي ثوبان: إزار ورداء، قال أهل اللغة: لا تكون إلا ثوبين، سميت بذلك؛ =

ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّى أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي مَسْجِدِهِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُشْتَمِلاً بِهِ، فَتَخَطَّيْتُ الْقَوْمَ حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَعْصَلَيْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَرَدَاؤُكَ إِلَى جَنَّبِكَ؟ قَالَ: فَقَالَ يَبْدِيهِ فِي صَدْرِي هَكَذَا، وَفَرَقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَقَوْسَهَا: أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ الْأَحْمَقُ مِثْلُكَ، فَبَرَّانِي كَيْفَ أَصْنَعُ، فَيَصْنَعُ مِثْلُهُ.

أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا، وَفِي يَدِهِ عُرْجُونُ ابْنِ طَابَ، فَرَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً، فَحَكَكَهَا بِالْعُرْجُونِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: "أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ؟" قَالَ: فَخَشَعْنَا، ثُمَّ قَالَ: "أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ؟" قَالَ: فَخَشَعْنَا، ثُمَّ قَالَ: "أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ؟" قُلْنَا: لَا أَيْنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قِبَلَ وَجْهِهِ، فَلَا يَصْنُقَ قِبَلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَا عَنْ يَسْارِهِ، تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى، فَإِنْ عَجِلَتْ بِهِ بِادْرَةٍ فَلَيَتَفَلَّ بِثُوبِهِ هَكَذَا"، ثُمَّ طَوَى ثَوْبَهُ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: "أَرَوْنِي عَبِيرًا"، فَقَامَ فَتَى مِنَ الْحَيَّ يَسْتَدِدُ إِلَى أَهْلِهِ، فَحَاءَ بِخَلْوَقِ فِي رَاحِتِهِ، فَأَخْذَهُ

= لأن أحد هما يحمل على الآخر، وقيل: لا تكون إلا الثوب الجديد الذي يحمل من طيه.
قوله: "وهو يصلي في ثوب واحد مشتملاً به" أي متخفياً مشتملاً ليس باشتتمال الصماء المنهي عنه.
جواز الصلوة في ثوب واحد: وفيه: دليل لجواز الصلاة في ثوب واحد، مع وجود الثياب لكن الأفضل أن يزيد على ثوب عند الإمكان، وإنما فعل جابر هذا للتعليم كما قال.
قوله: "أردت أن يدخل علىي الأحمق مثلك".

جواز استعمال لفظة "الأحمق" للتغزير والتاديب وغيرها: المراد بـ"الأحمق" هنا الجاهل، وحقيقة الأحمق من يعمل ما يضره مع علمه بقبحه، وفي هذا جواز مثل هذا اللفظ للتغزير والتاديب، وزجر المتعلم وتبيهه؛ ولأن لفظة الأحمق والظالم قل من ينفك من الاتصاف بهما، وهذه الألفاظ هي التي يؤدب بها المتقون والورعون من استحق التاديب والتوييج والإغلاق في القول؛ لأن ما يقوله غيرهم من ألفاظ السفة.

قوله: "عرجون ابن طاب" سبق شرحه قريباً، وسبق أيضاً مرات، وهو نوع من التمر، و"العرجون": الغصن.
قوله: "فحشينا" هو بالخاء المعجمة، كذا رواية الجمهور، ورواوه جماعة بالجيم، وكلاهما صحيح، والأول من الخشوع وهو الخضوع والتذلل والسكنون، وأيضاً غض البصر، وأيضاً الخوف. وأما الثاني: فمعناه: الفزع.
قوله ﷺ: "فإن الله قبل وجهه" قال العلماء: تأويله أي الجهة التي عظمها، أو الكعبة التي عظمها قبل وجهه.
قوله ﷺ: "فإن عجلت به بادرة" أي غلبته بصحة أو نعامة بدرت منه.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَهُ عَلَى رَأْسِ الْعُرْجُونِ، ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أَثْرِ النَّخَامَةِ، فَقَالَ جَاهِرٌ: فَمِنْ هُنَاكَ جَعَلْتُمُ الْخَلُوقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ.

سِرْتَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَطْنِ بُوَاطِ، وَهُوَ يَطْلُبُ الْمَجْدِيَّ بْنَ عَمْرٍو الْجُهَنَّمِيَّ، وَكَانَ النَّاضِحُ يَعْقِبُهُ مِنَ الْخَمْسَةِ وَالسَّتَّةِ وَالسَّبْعَةِ، فَدَارَتْ عَقْبَةُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى تَاضِحٍ لَهُ، فَأَنَاخَهُ فَرَكِبَهُ، ثُمَّ بَعْثَهُ فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضُ التَّلَدَّنِ، فَقَالَ لَهُ: شَاءَ لَعْنَكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ هَذَا الْلَاعِنُ بَعِيرَةً؟" قَالَ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "اْنْزِلْ عَنْهُ،

= قوله رض: "أَرَوْنِي عَبِيرًا، فَقَامَ فِي مِنْحَى يَشْتَدُ إِلَى أَهْلِهِ، فَجَاهَ بَلْهُوكَ" قال أبو عبيدة: "العبير" بفتح العين وكسر الموحدة عند العرب هو الزغرفان وحده، وقال الأصمعي: هو أخلاط من الطيب تجمع بالزغرفان، قال ابن قبيطة: ولا أرى القول إلا ما قاله الأصمعي، و"الخلوق" بفتح الخاء هو طيب من أنواع مختلفة يجمع بالزغرفان، وهو العبير على تفسير الأصمعي، وهو ظاهر الحديث، فإنه أمر بإحضار عبير، فاحضر خلوقاً، فلم يكن هو هو لم يكن ممثلاً. قوله: "يشتد" أي يسعى ويدعوا عدواً شديداً.

فوائد الحديث: في هذا الحديث تعظيم المساجد وتزييهما من الأوسع ونحوها، وفيه: استحباب تطبيتها، وفيه: إزالة المنكر باليد لمن قدر، وتقبیح ذلك الفعل باللسان.

قوله: "في غزوة بطن بواط" هو بضم الباء المودحة وفتحها والواو مخففة والطاء مهملة، قال القاضي رحمه الله: قال أهل اللغة: هو بالضم، وهي رواية أكثر المحدثين، وكذا قيده البكري، وهو جبل من جبال جهينة، قال: ورواه العذری رحمه الله تعالى بفتح الباء، وصححه ابن سراج.

قوله: "وهو يطلب الحدي بن عمرو" هو بالمير المفتوحة وإسكان الجيم، هكذا في جميع النسخ عندنا، وكذا نقله القاضي عن عامة الرواة والنسخ، قال: وفي بعضها: "النحدي" بالنون بدل المير، قال: المعروف الأول، وهو الذي ذكره الخطابي وغيره.

قوله: "الناضح" هو العبير الذي يستقى عليه، وأما "العقبة" بضم العين، فهي ركوب هذا نوبة، وهذا نوبة، قال صاحب "العين": هي ركوب مقدار فرسخين.

قوله: "وكان الناضح يعقبه منا الخمسة" هكذا هو في رواية أكثرهم: "يعقبه" بفتح الياء وضم القاف، وفي بعضها: "يعقبه" بزيادة تاء وكسر القاف، وكلاهما صحيح، يقال: عقبه واعقبه واعتقينا وتعاقبنا كله من هذا. قوله: "قتلدن عليه بعض التلذذ" أي تلذلاً وتوقف.

قوله: "شاء لعك الله" هو بشين معجمة بعدها همزة هكذا هو في نسخ بلادنا، وذكر القاضي رحمه الله تعالى أن الرواة اختلفوا فيه، فرواه بعضهم بالتشين المعجمة كما ذكرناه، وبعضهم بالمهملة، قالوا: و كلامها كلمة زجر للبير، =

فَلَا تَصْحِبَنَا يَمْلُوْنِ، لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ، لَا تُوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسَأَلُ فِيهَا عَطَاءُهُ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ".

سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ عُشِيشِيَّةً وَدَوْنَاهُ مَاءُ مِنْ مِيَاهِ الْعَرَبِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ رَجُلٌ يَتَقدَّمُنَا فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ فَيَشْرَبُ وَيَسْقِيَنَا؟" قَالَ جَابِرٌ: فَقَمْتُ فَقَلْتُ: هَذَا رَجُلٌ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَيْ رَجُلٌ مَعَ جَابِرٍ؟" فَقَامَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ، فَأَتَلَقَنَا إِلَى الْبَيْرِ، فَنَزَّعْنَا فِي الْحَوْضِ سَحْلًا أَوْ سَحْلَيْنِ، ثُمَّ مَدَرَّتَاهُ، ثُمَّ نَرَعْنَا فِيهِ حَتَّى أَفْهَقْنَاهُ، فَكَانَ أَوَّلَ طَالِعٍ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "أَتَأْذَنَانِ؟" قُلْنَا: نَعَمْ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَشْرَعَ نَاقَةَ فَشَرِبَتْ، شَنَقَ لَهَا، فَشَحَّتْ، فَبَالَّتْ، ثُمَّ عَدَلَ بِهَا فَأَنْاخَهَا، ثُمَّ حَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى

= يقال منها: شأشأت بالبعير بالمujma والمهملة: إذا زجرته، وقلت له: شاً، قال الجوهري: وسأت بالحمار بالهمز، أي دعوته، وقلت له: تشوش بشم الناء والشين المعجمة وبعدها همز، وفي هذا الحديث: النهي عن لعن الدواب، وقد سبق بيان هذا مع الأمر بمعفارقة البعير الذي لعنه صاحبه.

قوله: "حق إذا كانت عشيشية" هكذا الرواية فيها على التصغير خففة الياء الأخيرة ساكنة الأولى، قال سيبويه: صغروها على غير تكبيرها، وكان أصلها عشية، فابلدو من إحدى الياءين شيئاً.

قوله ﷺ: "فيمدر الحوض" أي يطئنه ويصلحه.

قوله: "فَنَزَّعْنَا فِي الْحَوْضِ سَحْلًا" أي أخذنا وجذبنا، و"السَّحْل" بفتح السين وإسكان جيم: الدلو الملوءة، وسبق بيانها مرات. قوله: "حتى أفقنناه" هكذا هو في جميع نسختنا، وكذا ذكره القاضي عن الجمهور، قال: وفي رواية السمرقندى: "أَفْقَنَاهُ" بالصاد، وكذا ذكره الحميدى في "الجمع بين الصحيحين" عن رواية مسلم ومعناها ملأناه. قوله ﷺ: "أَتَأْذَنَنَا قُلْنَا: نَعَمْ" هذا تعليم منه ﷺ لأمته الأداب الشرعية والورع والاحتياط والاستغاثان في مثل هذا، وإن كان يعلم أهلاً راضيان وقد أرصدوا ذلك له ﷺ ثم لم ير بعده.

قوله: "فَأَشْرَعَ نَاقَةَ فَشَنَقَ لَهَا، فَشَحَّتْ فَبَالَّتْ" معنى "أشرعها" أرسل رأسها في الماء لشرب، ويقال: شنقها وأشنقها أي كففتها بزمامها وأنت راكبها، وقال ابن دريد: هو أن تجذب زمامها حتى تقارب رأسها قادمة الرجل.

اختلاف الألفاظ والمعنى في "فشت": قوله: "فشت" بفاء وشين معجمة وجيم مفتوحة، الجيم مخففة، والفاء هنا أصلية، يقال: فشج البعير إذا فرج بين رجليه للبول، و"فشج" بتشديد الشين أشد من فشت بالتحفيف، قاله الأزهري وغيره، هذا الذي ذكرناه من ضبطه هو الصحيح الموجود في عامية النسخ، وهو الذي ذكره الخطاطي والمرwoي وغيرهما من أهل الغريب، وذكره الحميدي في "الجمع بين الصحيحين" "فشت" بتشديد الجيم =

الْحَوْضِ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ قُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ مِنْ مُتَوَضِّأً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبَ جَبَارُ بْنُ صَحْرٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ لِيُصْلِي، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ ذَهَبَتْ أَنْ أُخَالِفَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا فَلَمْ يَبْلُغْ لِي، وَكَانَتْ لَهَا ذِبَابٌ فَنَكَسْتُهَا ثُمَّ خَالَفْتُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا، ثُمَّ تَوَاقَّسْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ جَعْتُ حَتَّى قُمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْدَدَ يَدِي فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ جَاءَ جَبَارُ ابْنُ صَحْرٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْدَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدِيَنَا جَمِيعًا، فَدَفَعْنَا حَتَّى أَقَامَنَا حَلْفَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمُقُنِي وَأَنَا لَا أَشْعُرُ، ثُمَّ فَطِئْتُ بِهِ، فَقَالَ: هَكَذَا يَرِيدُهُ، يَعْنِي شَدَّ وَسَطَّاكَ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَا جَابِرًا!" قَلْتُ: لَبِيكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "إِذَا كَانَ وَاسِعًا، فَخَالَفْتُ بَيْنَ طَرَفَيْهِ، وَإِذَا كَانَ ضِيقًا فَاشْدُدْهُ عَلَى حِقْوِكَ".

= وتكون الفاء زائدة للعطف، وفسره الحميدي في "غريب الجمع بين الصحيحين" له قال: معناه: قطعت الشرب من قوله: شجحت المفازة إذا قطعتها بالسير، وقال القاضي: وقع في روایة العذری: "فتحت" بالثاء المثلثة والجيم، قال: ولا معنی لهذه الروایة ولا لرواية الحميدي، قال: وأنكر بعضهم اجتماع الشين والجيم، وادعى أن صوابه "فتحت" بالحاء المهملة من قوله: شحافاه إذا فتحه، فيكون معنی تفاحت، هذا كلام القاضي، والصحيح ما قدمناه عن عامة النسخ، والذي ذكره الحميدي أيضاً صحيح، والله أعلم. قوله: "ثم جاء رسول الله ﷺ إلى الحوض فتوضاً منه".

فقه الحديث: فيه دليل لجواز الوضوء من الماء الذي شربت منه الإبل ونحوها من الحيوان الظاهر، وأنه لا كراهة فيه، وإن كان الماء دون قلتين، وهكذا مذهبنا.

قوله: "لما ذيذب" أي أهداب وأطراف، واحدتها ذيذب يكسر الذالين، سميت بذلك؛ لأنها تذبذب على صاحبها إذا مشى، أي تتحرك وتضطرب. قوله: "فنكستها" بتخفيف الكاف وتشديدها.

قوله: "تواققت عليها" أي أمسكت عليها بعنقي ونجبتها عليها لثلا تسقط. قوله: "قمت عن يسار رسول الله ﷺ، فأخذ يديه، فأدارني حتى أقامني عن يمينه، ثم جاء جبار بن صحر" إلى آخره.

فوائد الحديث: هذا فيه فوائد منها: جواز العمل اليسير في الصلاة، وأنه لا يكره إذا كان حاجة، فإن لم يكن حاجة كره. ومنها: أن المأمور الواحد يقف على يمين الإمام، وإن وقف على يساره حوله الإمام. ومنها: أن المأمورين يكونان صفاً وراء الإمام كما لو كانوا ثلاثة أو أكثر، هذا مذهب العلماء كافة إلا ابن مسعود وصاحبيه، فإنهما قالوا: يقف الاثنان عن جانبيه. قوله: "يرمقني" أي ينظر إلى نظراً متتابعاً.

قوله ﷺ: "إذا كان ضيقاً فاشدده على حقوقك" هو بفتح الحاء وكسرها، وهو معقد الإزار، والمراد هنا أن يبلغ السرة. **فقه الحديث:** وفيه: جواز الصلاة في ثوب واحد، وأنه إذا شد المقرن وصلى فيه، وهو ساتر ما بين سترته وركبته -

سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ قُوْتُ كُلَّ رَجُلٍ مِنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً، فَكَانَ يَمْصَهَا ثُمَّ يَصُرُّهَا فِي ظُبْرِهِ، وَكُلُّا نَحْتَبِطُ بِقُسْبَتِنَا وَنَأْكُلُ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا، فَأَقْسِمُ أَخْطِفَهَا رَجُلٌ مِنَا يَوْمًا، فَانْطَلَقَنَا بِهِ تَنْعَشُهُ، فَشَهَدْنَا أَنَّهُ لَمْ يُعْطِهَا، فَأَعْطَيْهَا فَقَامَ فَأَخْذَهَا.

سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَزَلْنَا وَادِيًّا أَفَيْعَ، فَدَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاؤَهُ مِنْ مَاءٍ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا يَسْتَرِّ بِهِ، فَإِذَا شَجَرَتَانِ بِشَاطِئِ الْوَادِيِّ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِحْدَاهُمَا، فَأَخْدَدَ بَعْضَنِ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ: "إِنَّقَادِي عَلَى إِيَّاذِنِ اللَّهِ"، فَأَنْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرُ الْمَخْشُوشُ، الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ، حَتَّى أَتَى الشَّجَرَةُ الْأَخْرَى، فَأَخْدَدَ بَعْضَنِ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ: "إِنَّقَادِي عَلَى إِيَّاذِنِ اللَّهِ"، فَأَنْقَادَتْ مَعَهُ كَذَلِكَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمُنْصَفِ مِمَّا يَيْتَهُمَا، لَأَمْ يَيْتَهُمَا - يَعْنِي جَمِيعَهُمَا - فَقَالَ: "الثِّمَمَا عَلَى إِيَّاذِنِ اللَّهِ، فَالثَّمَمَا، قَالَ حَابِرٌ:

= صحت صلاته، وإن كانت عورته ترى من أسفله لو كان على سطح ونحوه، فإن هذا لا يضره.

قوله: "وَكَانَ قُوتُ كُلَّ رَجُلٍ مِنَا كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً، فَكَانَ يَمْصَهَا" هو بفتح الميم على اللغة المشهورة، ومحكم ضمها وبسبق بيانه، وفيه: ما كانوا عليه من ضيق العيش والصبر عليه في سبيل الله وطاعته.

قوله: "وَكُلَا نَحْتَبِطُ بِقُسْبَتِنَا" "القسبي" جمع قوس، ومعنى "نحْتَبِط" نضرب الشجر ليتحاث ورقه فناكه. "وَقَرَحَتْ أَشْدَاقُنَا" أي تجرحت من حشونة الورق وحرارته.

قوله: "فَأَقْسِمُ أَخْطِفَهَا رَجُلٌ مِنَا يَوْمًا، فَانْطَلَقَنَا بِهِ تَنْعَشُهُ، فَشَهَدْنَا لَهُ أَنَّهُ لَمْ يُعْطِهَا فَأَعْطَيْهَا" معنى "أَقْسِمُ" أَحْلَفُ. وقوله: "أَخْطِفَهَا" أي فاتته، ومعنى: أنه كان للتمر قاسم يقسمه بينهم، فيعطي كل إنسان تمرة كل يوم، فقسم في بعض الأيام ونسي إنساناً فلم يعطه تمرة، وظن أنه أعطاه فتازعاً في ذلك، وشهدنا له أنه لم يعطها، فأعطيتها بعد الشهادة، ومعنى "تنْعَشُهُ" ترفعه ونقيمه من شدة الضعف والجهد، وقال القاضي: الأشبه عندى أن معناه: نشد جانبه في دعوه، ونشهد له، وفيه: دليل لما كانوا عليه من الصبر، وفيه: جواز الشهادة على النفي في المخصوص الذي يحيط به.

قوله: "نَزَلْنَا وَادِيًّا أَفَيْعَ" هو بالفاء أي واسعاً، وشاطئ الودي: جانبه.

قوله: "فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرُ الْمَخْشُوشُ" هو بالخاء والشين المعجمتين، وهو الذي يجعل في أنفه خشاش بكسر الخاء، وهو عود يجعل في أنف البعير إذا كان صعباً، ويشد فيه جبل ليذل وينقاد، وقد يتمانع لصعوبته، فإذا اشتد عليه وأله انقاد شيئاً، وهذا قال: الذي يصانع قائده، وفي هذا المعجزات الظاهرة لرسول الله ﷺ.

قوله: "حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمُنْصَفِ مَا يَيْتَهُمَا لَأَمْ يَيْتَهُمَا" أما "المُنْصَف" فهو بفتح الميم والصاد وهو نصف المسافة، ومن صرخ بفتح الجيموري وأخرون. قوله: "لَأَمْ" بمعنى مقصورة وممدودة، وكلاهما صحيح، أي جمع بينهما، ووقع =

فَخَرَجْتُ أَحْضِرُ مَحَافَةَ أَنْ يُحْسِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُرْبِي فَيَتَبَعَّدُ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَيَّادٍ: فَيَتَبَعَّدُ - فَجَلَسْتُ أَحَدَتُ نَفْسِي، فَحَانَتْ مِنِي لَفْتَةً، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلاً، وَإِذَا الشَّجَرَتَانِ قَدْ افْتَرَقْتَا، فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ وَقْفَةً، فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا - وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ بِرَأْسِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا - ثُمَّ أَقْبَلَ، فَلَمَّا اتَّهَى إِلَيْيَّ قَالَ: "يَا جَابِرُ! هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِي؟" قَلَّتْ: نَعَمْ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "فَانْطَلَقْ إِلَى الشَّجَرَتَيْنِ فَاقْطَعْ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا، فَأَقْبِلْ بِهِمَا، حَتَّى إِذَا قُمْتَ مَقَامِي فَأَرْسِلْ غُصْنًا عَنْ يَمِينِكَ وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِكَ".

قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ فَأَخَذْتُ حَجَرًا فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ، فَانْذَلَقَ لِي، فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ، فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا، ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَحْرُهُمَا حَتَّى قُمْتُ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلْتُ غُصْنًا عَنْ يَمِينِي وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِي، ثُمَّ لَحِقْتُهُ، فَقَلَّتْ: قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَعَمَ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِلَيْيَّ

= في بعض النسخ "لام" بالألف من غير همزة. قال القاضي وغيره: هو تصحيف. قوله: "فَحَرَجْتُ أَحْضِرْ" هو بضم الهمزة، وإسكان الحاء، وكسر الضاد المعجمة، أي أعدوا وأسعوا شديداً. قوله: "فَحَانَتْ مِنِي لَفْتَةً" "اللفة": النظرة إلى جانب، وهي بفتح اللام، ووقع لبعض الرواة: "فحالت" باللام، والمشهور بالتون، وهو بمعنى، فالحين والحال الوقت، أي وقعت واتفقت وكانت. قوله: "وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ" وفي بعض النسخ: "ابن إسماعيل"، وكلاهما صحيح، هو حاتم بن إسماعيل، وكتبه أبو إسماعيل. قوله: "فَأَخَذْتُ حَجَرًا فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ، فَانْذَلَقَ فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ، فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا" قوله: "فَحَسَرْتُهُ" بباء وسين مهمليتين، والسين مخففة أي أحدهته وخفيت عنه ما يمنع حدته، بحيث صار مما يمكن قطع الأغصان به، وهو معنى قوله: "فَانْذَلَقَ" بالذال المعجمة أي صار حاداً، وقال المروي ومن تابعه: الضمير في "حسرته" عائد على الغصن أي خسرت غصنًا من أغصان الشجرة أي قشرته بالحجر، وأنكر القاضي عياض هذا على المروي ومتابعيه، وقال: سياق الكلام يأبى هذا لأن حشرة ثم أتى الشجرة قطع الغصين، وهذا صريح في لفظه؛ ولأنه قال: "فَحَسَرْتُهُ فَانْذَلَقَ" والذي يوصف بالاندلاق، الحجر لا الغصن، والصواب: أنه إنما حسر الحجر، وبه قال الخطاطي. وأعلم أن قوله: "فَحَسَرْتُهُ" بالسين المهملة هكذا هو في جميع النسخ، وكذا هو في "الجمع بين الصحيحين"، وفي كتاب الخطاطي والمروي وجميع كتب الغريب، وادعى القاضي روایته عن جميع شيوخهم لهذا الحرف بالشين المعجمة، وادعى أنه أصح، وليس كما قال، والله أعلم.

مررتُ بقبرَيْنِ يُعذَّبَانِ، فَأَحْبَبْتُ^{*} بِشَفَاعَتِي أَنْ يُرْفَهُ عَنْهُمَا مَا ذَامَ الْغُصْنَانِ رَطْبَيْنِ .

قال: فَأَتَيْنَا الْعَسْكَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا جَابِرُ! نَادِ بِوَضُوءٍ"، فَقُلْتُ: أَلَا وَضُوءٌ؟ أَلَا وَضُوءٌ؟ قَالَ: فُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا وَجَدْتُ فِي الرَّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ، وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُرِدُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَاءَ فِي أَشْحَابِهِ عَلَى حِمَارَةٍ مِنْ جَرِيدٍ، قَالَ: فَقَالَ لِي: "اَنْطِلِقْ إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانِ الْأَنْصَارِيِّ، فَانْظُرْ هَلْ فِي أَشْحَابِهِ مِنْ شَيْءٍ؟" قَالَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهِ فَنَظَرْتُ فِيهَا فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءِ شَجْبِ مِنْهَا، لَوْ أَتَيْتُ أَفْرَغَهُ لَشَرِبَةٍ يَابِسَةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءِ شَجْبِ مِنْهَا، لَوْ أَتَيْتُ أَفْرَغَهُ لَشَرِبَةٍ يَابِسَةً، قَالَ: "اَذْهَبْ فَأَتَيْنِي بِهِ، فَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ، وَيَعْمِزُهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَعْطَاهُهُ فَقَالَ: "يَا جَابِرُ! نَادِ بِجَفْنَةٍ"

قوله ﷺ: "يرفه عنهمما" أي يخفف.

قوله: "وكان رجل من الأنصار يرد الماء لرسول الله ﷺ في أشحاب له على حماره من جريد" أما "الأشحاب" هنا فجمع "شجب" بإسكان الجيم، وهو السقاء الذي قد أخلق وبلي وصار شيئاً، يقال: شاجب، أي يابس، وهو من الشجب الذي هو الهالك، ومنه حديث ابن عباس ﷺ "قام إلى شجب، فصب منه الماء وتوضأ" ومثله قوله ﷺ: "فانتظر هل في أشحابه من شيء؟".

معنى الأشحاب وتغليط قول المازري: وأما قول المازري وغيره: إن المراد بالأشحاب هنا الأعواد التي تعلق عليها القرابة، فغلط لقوله: "يرد فيها على حماره من جريد"، وأما "الحماره" فيكسر الحاء وتحريف الميم والراء، وهي أعواد تعلق عليها أسمية الماء، قال القاضي: ووقع بعض الرواة "حمار" بمحذف الهاء، ورواية الجمهور "حماره" بالهاء، وكلامها صحيح، ومعناهما ما ذكرنا.

قوله: "فلم أجد فيها إلا قطرة في عزلاء شجب منها لو أتي أفرغه شربه يابسه" قوله: "قطرة" أي يسريراً، و"العزلاء" بفتح العين المهملة وياسكان الزاء وبالمد، وهي فم القرابة. قوله: "شربه يابسه" معناه: أنه قليل جداً، فلقلته مع شدة يبس باقي الشجب، وهو السقاء لو أفرغته لاشتفه اليابس منه ولم يتنزل منه شيء.

قوله: "ويغمزه بيده" وفي بعض النسخ: "بيده" أي يعصره.

قوله ﷺ: "ناد بجفنة الركب فأتت بها" أي يا صاحب جفنة الركب فمحذف المضاف للعلم بأنه -

^{*} قال في تكملة فتح الملة: قوله ﷺ: "بِشَفَاعَتِي" في هذا الحديث ظاهر في أن التخفيف في العذاب إنما كان بشفاعة النبي ﷺ وأن ذلك من خصائصه، والحكم ليس بعام، والله سبحانه أعلم. (تكملة فتح الملة: ٥٢٥/٦)

فَقُلْتُ: يَا جَفْنَةَ الرَّكْبِ؟ فَأَتَيْتُ بِهَا تُحْمَلُ، فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فِي الْجَفْنَةِ هَكَذَا، فَبَسَطَهَا وَفَرَقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ وَضَعَهَا فِي قَعْدِ الْجَفْنَةِ، وَقَالَ: "خُذْ، يَا جَابِرًا! فَصُبِّ عَلَيَّ، وَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: بِاسْمِ اللَّهِ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ فَارَتِ الْجَفْنَةُ وَدَارَتْ حَتَّى امْتَلَأَتْ، فَقَالَ: يَا جَابِرًا! نَادَ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ"، قَالَ: فَأَتَى النَّاسُ فَاسْتَقَوا حَتَّى رَوُوا، قَالَ: فَقُلْتُ: هَلْ يَقِيًّا أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ؟ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الْجَفْنَةِ وَهِيَ مَلَأَيْ.

وَشَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ، فَقَالَ: "عَسَى اللَّهُ أَنْ يُطْعِمَكُمْ"، فَأَتَيْنَا سِيفَ الْبَحْرِ، فَزَخَرَ الْبَحْرُ زَخْرَةً، فَأَلْقَى دَابَّةً، فَأَوْرَيْنَا عَلَى شَقَّهَا النَّارَ، فَاطَّبَخْنَا وَأَشْتَوَيْنَا، وَأَكْلَنَا حَتَّى شَبِعْنَا، قَالَ جَابِرٌ: فَدَخَلْتُ أَنَا وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ، حَتَّى عَدَ خَمْسَةً، فِي حِجَاجٍ عَيْنَاهَا، مَا يَرَانَا أَحَدٌ، حَتَّى خَرَجْنَا فَأَخَدْنَا ضِيلَاعًا مِنْ أَصْلَاعِهِ فَقَوْسَنَا، ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ جَمَلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ كِفْلٍ فِي الرَّكْبِ، فَدَخَلَ تَحْتَهُ مَا يُطَاطِي رَأْسَهُ.

= المراد، وأن الجفنة لا تناهى، ومعناه: يا صاحب جفنة الركب التي تشبعهم أحضرها، أي من كان عنده جفنة بهذه الصفة فليحضرها، والجفنة بفتح الجيم.

قوله: "فَأَتَيْنَا سِيفَ الْبَحْرِ فَزَخَرَ الْبَحْرُ زَخْرَةً، فَأَلْقَى دَابَّةً، فَأَوْرَيْنَا عَلَى شَقَّهَا النَّارَ" "سيف البحر" بكسر السين وإسكان المثناة تحت هو ساحله، و"زخر" بالخاء المعجمة أي علا موجه، وأورينا أو قدنا. قوله: "حجاج عينها" هو بكسر الحاء وفتحها، وهو عظمها المستدير بها.

قوله: "ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ جَمَلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ كِفْلٍ فِي الرَّكْبِ، فَدَخَلَ تَحْتَهُ مَا يُطَاطِي رَأْسَهُ" "الكفـلـ" هنا بكسر الكاف، وإسكان الفاء، قال الجمهور: والمراد بالكفـلـ هنا الكـسـاءـ الذي يحيـيـهـ راكـبـ البعـيرـ على سـنـامـهـ لـغـلـاـ يـسـقطـ فيـ حـفـظـ الـكـفـلـ الـرـاكـبـ، قالـ الـهـرـويـ: قالـ الـأـزـهـريـ وـمـنـهـ اـشـتـقـاقـ قولهـ تـعـالـىـ: (يـوـتـكـمـ كـفـلـيـنـ مـنـ رـحـمـتـهـ) (الـحـدـيدـ) (٢٨ـ) أيـ نـصـيـبـنـ يـحـفـظـانـكـمـ مـنـ الـهـلـكـةـ، كـمـاـ يـحـفـظـ الـكـفـلـ الـرـاكـبـ، يـقـالـ مـنـهـ: تـكـفـلـ البعـيرـ وـأـكـلـفـهـ إـذـاـ أـدـرـتـ ذـلـكـ الـكـسـاءـ حـوـلـ سـنـامـهـ ثـمـ رـكـبـتـهـ، وـهـذـاـ الـكـسـاءـ كـفـلـ بـكـسـرـ الـكـافـ وـسـكـونـ الـفـاءـ، وـقـالـ الـقـاضـيـ عـيـاضـ: وـضـبـطـهـ بـعـضـ الـرـوـاـةـ بـفـتـحـ الـكـافـ وـالـفـاءـ، وـالـصـحـيـحـ الـأـوـلـ. وـأـمـاـ قـوـلـهـ: (بـأـعـظـمـ رـجـلـ) فـهـوـ بـالـحـيـمـ فـيـ روـاـيـةـ الـأـكـثـرـيـنـ، وـهـوـ الـأـصـحـ، وـرـوـاـهـ بـعـضـهـمـ بـالـحـاءـ، وـكـذـاـ وـقـعـ لـرـوـاـةـ الـبـخارـيـ بـالـوـجـهـيـنـ، وـفـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ مـعـجزـاتـ ظـاهـرـاتـ لـرـسـوـلـ الـلـهـ ﷺـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

[٢٠ - باب في حديث الهجرة، ويقال له حديث الرحل]

٧٥٠٢ - (١) حدثني سلمة بن شبيب: حدثنا الحسن بن أعين: حدثنا زهير: حدثنا أبو إسحاق قال: سمعت البراء بن عازب يقول: جاء أبو بكر الصديق إلى أبي في منزله، فاشترى منه رحلاً، فقال لعازب: أبعت معك يحميله معي إلى منزلتي، فقال لي أبي: أحمله، فحملته، وخرج أبي معه يتقدّمته، فقال له أبي: يا أبو بكر! حدثني كيف صنعتما ليلة سررت مع رسول الله ﷺ، قال: نعم، أسررتنا ليئتنا كلها، حتى قام قائم الظهرة،* وخلال الطريق فلا يمر فيه أحد، حتى رفعت لنا صخرة طولها ظلّ، لم تأت عليه الشمس بعده، فنزلت علينا عندها، فأنجيت الصخرة فرسوت بيدي مكاناً، ينام فيه النبي ﷺ في ظلها، ثم بسطت له عليه فروة، ثم قلت: نعم، يا رسول الله! وأنا أنقض لك ما حولك فقام، وخرجت أنقض ما حوله، فإذا أنا براعي عنم مقبل بعندي إلى الصخرة، يريده منها الذي أردنا، فلقيته، فقلت: لمن أنت؟ يا غلام! فقال: لرجل من أهل المدينة، قلت: أفي عننك لين؟ قال: نعم! قلت: أفتحلُّ

٢٠ - باب في حديث الهجرة، ويقال له حديث الرحل

شرح الغريب: قوله: "يَتَقَدِّمُ لَهُ" أي يستوفيه، ويقال: سرى وأسرى لغتان بمعنى، وقائم: الظهرة نصف النهار، وهو حال استواء الشمس، سمي قائماً لأن الظل لا يظهر، فكانه واقف قائم، ووقع في أكثر النسخ "قائم الظهر" بضم الظاء وحذف الياء. قوله: "رَفَعْتْ لَنَا صَخْرَةً" أي ظهرت لأبصارنا.

المراد بالفروة والرد على البعض: قوله: "فَبَسْطَتْ عَلَيْهِ فَرُوَةً". المراد: الفروة المعروفة التي تلبس، هذا هو الصواب، وذكر القاضي أن بعضهم قال: المراد بالفروة هنا: الحشيش، فإنه يقال له: فروة، وهذا قول باطل، وما يردده قوله في رواية البخاري "فروة معى"، ويقال لها: "فروة" بالباء و"فرو" بمحفظتها، وهو الأشهر في اللغة وإن كانتا صحيحتين.

قوله: "أَنْقَضْتُ لَكَ مَا حَوْلَكَ" أي أفتسل لثلا يكون هناك عدو.

وقوله: "لَمْ أَنْتَ يَا غَلَامَ، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِّنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ" المراد بـ"المدينة" هنا مكة، ولم تكن مدينة النبي ﷺ، سميت بـ"المدينة" إنما كان اسمها "يترقب"، هذا هو الجواب الصحيح. وأما قول القاضي: إن ذكر المدينة هنا وهم، فليس كما قال، بل هو صحيح، والمراد بما مكة.

قوله: "أَفِي عَنْكَ لَيْنٌ" هو بفتح اللام والباء يعني اللين المعروف، هذه الرواية مشهورة، وروى بعضهم: "لين" -

لي؟ قال: نعم! فأخذ شاة، فقلت له: انفع الضرع من الشعير والترايب والقدي - قال: فرأيت البراء يضرب بيده على الآخرى ينفع - فحليب لي في قعيب معه كثبة من لبن، قال: ومعي إداوة أرتوى فيها للنبي ﷺ، ليشرب منها ويتوضاً، قال: فأكثت النبي ﷺ، وكرهت أن أوقظه من نومه، فوافقته استيقظ، فصبيت على اللبن من الماء حتى برد أسفله، فقلت: يا رسول الله! اشرب من هذا اللبن، قال: فشرب حتى رضيت، ثم قال: "اللهم يأن للريحيل؟" قلت: بلى! قال: فارتحلنا بعد ما زالت الشمس، واتبعنا سراقة بن مالك، قال: وتحن في جد من الأرض، فقلت: يا رسول الله! أتينا، فقال: "لا تحزن إن الله معنا"، فدعاه عليه رسول الله ﷺ، فارتطم فرسه إلى بطنه، أرى، فقال: إني قد علمت أنكم قد دعوتما علىي، فادعوا لي، فالله لكم أن أردد عنكم الطلب، فدعاه الله، فنجى، فرجع لا يلقي أحدا إلا

= بضم اللام وإسكان الباء أي شيء وذوات أبيان.

قوله: "فحلب لي في قعيب معه كثبة من لبن، قال: ومعي إداوة أرتوى فيها" "العقب" قدح من خشب معروف، و"الكثبة" بضم الكاف وإسكان المثلثة، وهي قدر الخلبة قاله ابن السكري، وقيل: هي القليل منه، و"الإداوة" كالركوة، وأرتوى" أستقي.

جواب إبراد يرد على شرب اللبن: وهذا الحديث مما يسأل عنه، فيقال: كيف شربوا اللبن من الغلام، وليس هو مالكه؟ وحوابه من أوجهه: أحدها: أنه محمول على عادة العرب أفهم ياذنون للرعاية إذا مر بهم ضيف أو عابر سبيل أن يسقوه اللبن ونحوه. والثاني: أنه كان لصديق لهم يدللون عليه، وهذا جائز. والثالث: أنه مال حري لا أمان له، ومثل هذا جائز. والرابع: لعلهم كانوا مضطرين، والحوابان الأولان أجود.

قوله: "برد أسفله" هو بفتح الراء على المشهور، وقال الجوهري بضمها.

قوله: "ونحن في جلد من الأرض" هو بفتح الجيم واللام، أي أرض صلبة، وروي "جدد" بدارين، وهو المستوى وكانت الأرض مستوية صلبة.

قوله: "فارتطمت فرسه إلى بطنهما" أي غاصت قوائمها في تلك الأرض الجلد. قوله: "ووفي لنا" بتحقيق الفاء.

* قوله: "أسرينا ليتنا كلها حتى قام قائم الظهرة" الغاية ليست غاية لإسراء الليلة بل غاية مخذوف يدل عليه السياق، أي وسرنا النهار حتى قام قائم الظهرة، أي وقف الليل الذي يقف عادة عند الظهرة حسب ما يرى ويظاهر، فإن الليل عند الظهرة لا يظهر له سريعة حركة حتى يظهر برأي العين إنه واقف وهو سائر حقيقة، والله تعالى أعلم.

قال: قدْ كَفَيْتُكُمْ مَا هَهُنَا، فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَهُ، قال: وَوَفَى لَنَا.

٧٥٠٣ - (٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَوَّدَّنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُعْبَيْلٍ، كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِيهِ إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ: اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِيهِ رَحْلًا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيرٍ عَنْ أَبِيهِ إِسْحَاقَ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ مِنْ رِوَايَةِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ: فَلَمَّا دَنَا دَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَاخَ فَرَسُهُ فِي الْأَرْضِ إِلَى بَطْنِهِ، وَوَتَّبَ عَنْهُ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدًا! قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُخْلِصَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ، وَلَكَ عَلَيَّ لِأَعْمَمْنَ عَلَى مَنْ وَرَأَيْ، وَهَذِهِ كَنَاتِي، فَخُذْ سَهْمًا مِنْهَا، فَإِنَّكَ سَتَمُرُ عَلَى إِبْلِي وَغَلْمَانِي بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ، قَالَ: "لَا حَاجَةَ لِي فِي إِبْلِكَ"، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلًا، فَتَازَّعُوا عَلَى أَيْهُمْ يَنْزَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "أَنْزِلْ عَلَى بَنِي التَّحَارِ، أَخْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَكْرَمُهُمْ بِذَلِكَ"، فَصَعَدَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَوْقَ الْبَيْوتِ، وَتَفَرَّقَ الْغِلْمَانُ وَالْخَدَمُ فِي الْطَّرِيقِ، يُنَادُونَ: يَا مُحَمَّدًا! يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَا مُحَمَّدًا! يَا رَسُولَ اللَّهِ!.

قوله: "فَسَاخَ فَرَسَهُ فِي الْأَرْضِ" هو بمعنى ارتقطمت.

قوله: "الْأَعْمَمْنَ عَلَى مَنْ وَرَأَيْ" يعني لأخفين أمركم عنمن ورائي من يطلبكم وأليسه عليهم حتى لا يعلم أحد.

فوانيد الحديث: وفي هذا الحديث فوانيد منها: هذه المعجزة الظاهرة لرسول الله ﷺ، وفضيلة ظاهرة لأبي بكر رض

من وجوهه، وفيه: خدمة التابع للمتبوع، وفيه: استصحاب الركوة والإبريق ونحوهما في السفر للطهارة والشرب،

وفيه: فضل التوكيل على الله سبحانه وتعالى وحسن عاقبته، وفيه: فضائل لأنصار لفرجهم بقدوم رسول الله ﷺ،

وظهور سرورهم به، وفيه: فضيلة صلة الأرحام، سواء قربت القرابة والرحم أم بعده، وأن الرجل الجليل إذا قدم

بلداً له فيه أقارب ينزل عندهم يكرمهون بذلك، والله أعلم.

[٦٠ - كتاب التفسير]

[١ - باب في تفسير آيات متفرقة]

٤-٧٥٠٤ (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ بْنِ مُتْبَيٍّ فَالْأَنْجَوِيِّ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قَبْلَ لِيَنِي إِسْرَائِيلَ: ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّداً، وَقُولُوا حَطَّةٌ يُغْفَرُ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ، فَدَخَلُوا الْبَابَ يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِمْ، وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ".

٥-٧٥٠٥ (٢) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بُكْرٍ التَّاقِدُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ أَبْنِ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْآخَرُانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ يَعْنُونَ أَبْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ وَهُوَ أَبْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَّسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ تَابِعَ الْوَحْيِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وِفَاتِهِ، حَتَّى تُوفَّى، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُوفَّى * رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٦-٧٥٠٦ (٣) حَدَّثَنِي أَبُو حَيْشَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنِّي - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشَنِّي، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَهُوَ أَبْنُ مَهْدِيٍّ -: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمرَ: إِنَّكُمْ تَقْرُؤُونَ آيَةً، لَوْ أَنْزَلْتُ فِينَا لَا تَخْدُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لِأَعْلَمُ حَيْثُ أَنْزَلْتُ، وَأَيَّ يَوْمٍ أَنْزَلْتُ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أَنْزَلْتُ، أَنْزَلْتُ بِعِرْفَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاقِفٌ بِعِرْفَةَ.

[٦٠ - كتاب التفسير]

[١ - باب في تفسير آيات متفرقة]

قوله تعالى: "وقولوا حطة" أي مسألتنا حطة، وهي أن يعطينا خطاباً.

قوله: "يزحفون على أستاهيم" جمع أست، وهي الدبر.

* قوله: "وأكثر ما كان الوحي يوم توفى" الظاهر أنه أراد باليوم الوقت، وكفى به عن آخر العمر مطلقاً، والله تعالى أعلم.

قالَ سُفِّيَانُ: أَشْكُوكَانَ يَوْمَ جُمُعَةً أَمْ لَا، يَعْنِي: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ يَعْمَقَى﴾ (المائدة: ٣).

٧٥٠٧ - (٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ: لَوْ عَلَيْنَا، مَعْشَرَ يَهُودَ، نَزَّلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ يَعْمَقَى﴾ وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (المائدة: ٣) تَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي أَنْزَلْتُ فِيهِ، لَا تَخْدُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، قَالَ فَقَالَ عُمَرُ: فَقَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أَنْزَلْتُ فِيهِ، وَالسَّاعَةَ، وَأَئِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ نَزَّلَتْ، نَزَّلْتَ لَيْلَةَ جُمُعَةَ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعِرْفَةَ.

٧٥٠٨ - (٥) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرُؤُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا نَزَّلْتَ، مَعْشَرَ الْيَهُودِ، لَا تَخْدُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، قَالَ: وَأَيْ آيَةٌ؟ قَالَ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ يَعْمَقَى وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (المائدة: ٣)، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَّلْتُ فِيهِ، وَالْمَكَانُ الَّذِي نَزَّلْتُ فِيهِ، نَزَّلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعِرْفَاتٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ.

٧٥٠٩ - (٦) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ سَرْحٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيِّيِّ - قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ حَرَمَلَةُ: أَخْبَرَنَا - أَبْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي قوله في قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾: "إِنَّمَا نَزَّلْتَ لَيْلَةَ جَمْعٍ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعِرْفَاتٍ" هكذا هو في النسخ الرواية: "ليلة جمع"، وفي نسخة ابن ماهان "ليلة جمعة" وكلاهما صحيح، فمن روى "ليلة جمع" فهي ليلة المزدلفة وهو المراد بقوله: "ونحن بعرفات في يوم جمعة"؛ لأن ليلة جمع هي عشية يوم عرفات، ويكون المراد بقوله: "ليلة جمعة" يوم جمعة.

اختلاف النسخ وتوضيح المراد بجواب عمر: ومراد عمر: انا قد اخذنا ذلك اليوم عيداً من وجهين، فإنه يوم عرفة ويوم جمعة، وكل واحد منهما عيد لأهل الإسلام.

شرح الغريب: قوله تعالى: ﴿فَإِنَّكُحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُنْقَنِي وَثَلَثَتْ وَرِبْعَ﴾ (النساء: ٣) أي ثنتين، أو ثلاثة ثلاثاً، أو أربعاً أربعاً، وليس فيه جواز جمع أكثر من أربع.

عُرْوَةُ بْنُ الزَّبِيرِ أَتَهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: **﴿وَإِنْ خِفْتُمُ الَّذِينَ كُحْوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْقَنِي وَثَلَثَتْ وَرَبْعَ﴾** (النساء: ٣)، قَالَتْ: يَا ابْنَ أَخْتِي! هِيَ الْتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرٍ وَلِيَهَا، تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلِيَهَا أَنْ يَتَرَوَّجَهَا بِعِيرٍ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقَهَا، فَيُعْطِيَهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيَهَا عِيرَهُ، *** فَنَهُوا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ، وَيَلْعُوْا بِهِنَّ أَعْلَى سُتْرِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ، وَأَمْرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ.**

قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتُوْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ فِيهِنَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: **﴿وَسَتَفْتَوْنَكُمْ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُغْيِيْكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتَلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَمَّى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرَغِبُونَ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ﴾** (النساء: ١٢٧).

قَالَتْ: وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يُتَلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ، الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ اللَّهُ فِيهَا: **﴿وَإِنْ خِفْتُمُ الَّذِينَ كُحْوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾** (النساء: ٣).

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: **﴿وَتَرَغِبُونَ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ﴾** رَغْبَةً أَحَدُكُمْ عَنِ الْتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةُ الْمَالِ وَالْحَمَالِ، فَنَهُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغَبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ.

٧٥١٠ - (٧) وَحَدَّدَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

فَوْلَهَا: "يُقْسِطُ فِي صَدَاقَهَا" أي يعدل.

فَوْلَهَا: "أَعْلَى سُتْرِهِنَّ" أي أعلى عادهن في مهورهن ومهور أمثلهن، يقال: ضره وأضر به، فالثلاثي بمدفأ الباء والرابعى يائىها.

*** قال في تكميلة فتح الملة:** قوله: "فَنَهُوا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ" هذا صريح في أن جزاء الشرط في قوله تعالى: **﴿وَإِنْ خِفْتُمُ الَّذِينَ كُحْوا فِي الْبَيْتِ﴾** معنوف، وهو "فَلَا تَنْكِحُوهُنَّ" فاندحض به ما تمسك به بعض الكتاب المعاصرین على أن إباحة النكاح بأكثر من امرأة واحدة مشروط بأن يخشى عدم الإقساط في الitemi. فرغموا أن تعدد الأزواج إنما يباح إذا كان في المجتمع عدد كبير من الitemi زاد على عدد الرجال، ولا يباح ذلك في الأحوال العادية، ولا يخفى بطحان هذا الرعم بالنظر إلى أسلوب هذه الآية الكريمة، ولا سيما في ضوء تفسير سيدنا عائشة **رضي الله عنها**: (تكميلة فتح الملة: ٦/ ٥٤٢).

سعید: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُزُوهُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَإِنْ حِفْتُمْ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَمَّى﴾ (النساء: ٣)، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُوسُفَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، وَزَادَ فِي آخِرِهِ: مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ، إِذَا كُنْتُمْ قَلِيلَاتِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ.

٧٥١١ - (٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شِهَابٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ حِفْتُمْ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَمَّى﴾ (النساء: ٣). قَالَتْ: أُنْزَلْتُ فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْتِيمَةُ وَهُوَ وَلِيَهَا وَوَارِثُهَا، وَلَهَا مَالٌ، وَلَيْسَ لَهَا أَحَدٌ يُحَاصِّمُ دُونَهَا، فَلَا يُنْكِحُهَا لِمَالِهَا، فَيَضُرُّ بِهَا وَيُسِيءُ صُحْبَتَهَا، فَقَالَ: ﴿وَإِنْ حِفْتُمْ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَمَّى فَإِنِّكُمْ حُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ (النساء: ٣). يَقُولُ: مَا أَحْلَلْتُ لَكُمْ، وَدَعْ هَذِهِ الَّتِي تَضُرُّ بِهَا.

٧٥١٢ - (٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شِهَابٍ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ: وَمَا يُتَلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْمِنُهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغِبُونَ أَنْ تُنْكِحُوهُنَّ، قَالَتْ: أُنْزَلْتُ فِي الْتِيمَةِ، تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ فَتَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، وَيَكْرِهُ أَنْ يُرْوِجَهَا غَيْرَهُ، فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَعْضُلُهَا فَلَا يَتَزَوَّجُهَا وَلَا يُرْوِجُهَا غَيْرَهُ.

٧٥١٣ - (١٠) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَدَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفَيِّضُكُمْ فِيهِنَّ﴾ (النساء: ١٢٧). قَالَتْ: هِيَ الْتِيمَةُ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، لَعَلَهَا أَنْ تَكُونَ قَدْ شَرِكَتُهُ فِي مَالِهِ، حَتَّى فِي الْعَدْقِ، فَيَرْغَبُ، يَعْنِي أَنْ يُنْكِحَهَا، وَيَكْرِهُ أَنْ يُنْكِحَهَا رَجُلًا فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَعْضُلُهَا.

٧٥١٤ - (١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنِ أَبِي شِهَابٍ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (النساء: ٦). قَالَتْ: أُنْزَلْتُ فِي

وَقُولُهَا: "فَيَعْضُلُهَا" أَيْ يَمْنَعُهَا الزِّوْجَ.

وَقُولُهَا: "شَرِكَتُهُ فِي مَالِهِ حَتَّى فِي الْعَدْقِ" شَرِكَهُ بِكَسْرِ الرَّاءِ أَيْ شَارَكَهُ، وَ"الْعَدْقُ" بِفتحِ الْعَينِ وَهُوَ السَّخْلَةُ.

وَالِّي مَالِ الْيَتَمِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ وَيُصْلِحُهُ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَمَنْ كَانَ غَيْبًا فَلَيَسْتَعْفِفْ فَوَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَاكُلْ بِالْمَعْرُوفِ» (النساء: ٦). قَالَتْ: أُنْزِلْتُ فِي وَلِيَ الْيَتَمِ، أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا بِقَدْرِ مَا لِهِ بِالْمَعْرُوفِ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَهُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقَكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ رَاغَتِ الْأَبْصَرُ وَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرُ» (الأحزاب: ١٠). قَالَتْ: كَانَ ذَلِكَ يَوْمُ الْخَنَدِقِ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَهُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: «وَإِنْ أَمْرَأٌ حَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا» (النساء: ١٢٨) الآية، قَالَتْ: أُنْزِلْتُ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَتَطُولُ صَحْبَتَهَا، فَيُرِيدُ طَلاقَهَا، فَتَقُولُ: لَا تُطَلَّقْنِي، وَأَمْسِكْنِي، وَأَئْتَ فِي حِلٍّ مِنِّي، فَنَزَلتُ هَذِهِ الْآيَةُ.

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «وَإِنْ أَمْرَأٌ حَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا» (النساء: ١٢٨). قَالَتْ: نَزَلتُ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَلَعْلَةً أَنْ لَا يَسْتَكِنَّ مِنْهَا، وَتَكُونُ لَهَا صُحبَةٌ وَوَلَدٌ، فَتَكُرُّهُ أَنْ يُفَارِقَهَا، فَتَقُولُ لَهُ: أَئْتَ فِي حِلٍّ مِنْ شَانِي.

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ

= قوله في قوله تعالى: «وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَاكُلْ بِالْمَعْرُوفِ».

أقوال العلماء في أكل الولي المحتاج من مال اليتيم: أنه يجوز للولي أن يأكل من مال اليتيم بالمعروف إذا كان محتاجاً، هو أيضاً مذهب الشافعي والجمهوري، وقالت طائفة: لا يجوز، وحكي عن ابن عباس، وزيد بن أسلم قالاً: وهذه الآية منسوخة بقوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَمِمْ ظَلَمًا» (النساء: ١٠) الآية. وقيل: بقوله تعالى: «فَوَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بِتِنْكِمْ بِالْبَطْلِ» (البقرة: ١٨٨)، وخالف الجمهور فيما إذا أكل هل يلزم رده بدهله، وما وجهاً لأصحابنا، أصححهما: لا يلزم. وقال فقهاء العراق: إنما يجوز له الأكل إذا سافر في مال اليتيم، والله أعلم.

أَبِيهِ ** قَالَ لِي عَائِشَةَ: يَا ابْنَ أُخْرِي! أُمِرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ التَّبَيِّنِ، فَسَبَوْهُمْ.
٧٥٢١ - (١٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا
الإِسْنَادِ مِثْلُهُ.

٧٥٢٢ - (١٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذِ الْعَنَبِرِيَّ: حَدَّثَنَا أَبِيهِ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنِ الْمُغَيْرَةِ
ابْنِ النَّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ قَالَ: اخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا
مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ (النساء: ٩٣)، فَرَحَّلَتْ إِلَى ابْنِ عَبَاسٍ، فَسَأَلَهُ عَنْهَا، فَقَالَ: لَقَدْ
أَثْرَلَتْ أَخْرَ مَا أُنْزِلَ، ثُمَّ مَا تَسْخَحَهَا شَيْءٌ.

منفحة الصحابة وذم من سبهم: قوله: "أمرموا أن يستغفروا لأصحاب النبي ﷺ فسبوه" قال القاضي: الظاهر
أنما قالت هذا عندما سمعت أهل مصر يقولون في عثمان ما قالوا، وأهل الشام في علي ما قالوا، والحرورية في
الجميع ما قالوا، وأما الأمر بالاستغفار الذي أشارت إليه فهو قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوكُمْ مِّنْ بَعْدِهِمْ
يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا خَوَّبَنَا الَّذِينَ سَبَقُوكُمْ بِالْإِيمَنِ﴾ (الحشر: ١٠)، وهذا احتاج مالك في أنه لا حق
في الفيء من سب الصحابة ﷺ؛ لأن الله تعالى إنما جعله لمن جاء بعده من يستغفرون لهم، والله أعلم.
قوله: "عن ابن عباس ﷺ": أن القاتل متعمداً لا توبة له، واحتاج بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا
فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِدًا فِيهَا﴾ (النساء: ٩٣). هذا هو المشهور عن ابن عباس ﷺ، وروي عنه أن له توبة وجواز
المغفرة له لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدُ اللَّهَ غَفُورًا رَّجِيمًا﴾
(النساء: ١١٠).

حكم من قتل متعمداً عند أهل السنة والجماعة: وهذه الرواية الثانية هي مذهب جميع أهل السنة والصحابة
والتابعين ومن بعدهم، وما روي عن بعض السلف مما يخالف هذا محمول على التغليظ والتحذير من القتل
والنورية في المفع منه، وليس في هذه الآية التي احتاج بها ابن عباس تصريح بأنه يخلد، وإنما فيها أنه جراوته،
ولا يلزم منه أنه يجازى، وقد سبق تقرير هذه المسألة وبيان معنى الآية في كتاب التوبة، والله أعلم.

ضبط الألفاظ والأسماء: قوله: "فرحلت إلى ابن عباس" هو بالراء والخاء المهملة، هذا هو الصحيح المشهور في
الروايات، وفي نسخة ابن ماهان: "فدخلت" بالدال والخاء المعجمة، ويمكن تصحيحه بأن يكون معناه: دخلت
بعد رحلتي إليه.

** قال في تكميلة فتح المثلهم: قوله: "عن أبيه قال: قالت لي عائشة" هذا الحديث من إفراد مسلم، لم يخرج
غيره من الأئمة الستة. (تكميلة فتح المثلهم: ٦/٥٤٨)

٧٥٢٣ - (٢٠) **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَىَ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَوَّلَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا التَّضْرُّرُ قَالَا جَمِيعاً: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ بِهَذَا الإِسْنَادِ. فِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ: نَزَّلْتُ فِي آخِرِ مَا أُنْزِلَ . وَفِي حَدِيثِ التَّضْرُّرِ: إِنَّهَا لَمَنْ آخِرِ مَا أُنْزِلَتْ .

٧٥٢٤ - (٢١) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ ابْنِ الْمُشْنَىَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَمْرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبْرَىَ أَنْ أَسْأَلَ لَهُ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ هَاتِئِنِ الْآيَتَيْنِ: **﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾** (النساء: ٩٣). فَسَأَلَهُ فَقَالَ: لَمْ يَسْخَحْهَا شَيْءٌ، وَعَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: **﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًاٰ أَخْرَىٰ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾** (الفرقان: ٦٨). قَالَ: نَزَّلْتُ فِي أَهْلِ الشَّرِكَ.

٧٥٢٥ - (٢٢) **حَدَّثَنِي** هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّضْرُّرِ، هَاشِمُ بْنُ الْفَاسِمِ الْلَّيْثِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ - يَعْنِي شَيْبَانَ - عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَّلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ بِمَكَّةَ: **﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًاٰ أَخْرَىٰ﴾** (الفرقان: ٦٨) إِلَى قَوْلِهِ: **﴿مَهَانًا﴾**. فَقَالَ الْمُسْرِكُونَ: وَمَا يَعْنِي عَنَا إِسْلَامُ وَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ وَقَدْ قَتَّلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: **﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَأَمْرَىٰ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا﴾** (الفرقان: ٧٠) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَ: فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي إِسْلَامٍ وَعَقْلَهُ ثُمَّ قُتِلَ، فَلَا تَوْبَةَ لَهُ.

٧٥٢٦ - (٢٣) **حَدَّثَنِي** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيَّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ - وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ - عَنْ ابْنِ حُرَيْبٍ: حَدَّثَنِي الْفَاسِمُ بْنُ أَبِي بَرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَلِمْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَقَتَلْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: **﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًاٰ أَخْرَىٰ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾** (الفرقان: ٦٨) إِلَى آخرِ الْآيَةِ، قَالَ: هَذِهِ آيَةٌ مَكِيَّةٌ، نَسَخَتْهَا آيَةٌ

مَدْنِيَّةُ: * ﴿وَمَن يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ حَلِيلًا﴾ (النساء: ٩٣). وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ هَاشِمٍ: قَاتَلُوكُمْ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: ﴿إِلَّا مَن تَابَ﴾.

٧٥٢٧ - (٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُهُ أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - جَعْفَرُ بْنُ عَوْنَى: أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهْيَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: تَعْلَمُ - وَقَالَ هَارُونُ: تَدْرِي - آخِرَ سُورَةِ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ، نَزَلَتْ جَمِيعًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ! إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ، قَالَ: صَدَقْتَ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: تَعْلَمُ أَيْ سُورَةَ، وَلَمْ يَقُلْ: آخِرًا.

٧٥٢٨ - (٢٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَرِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ بِهَذَا الإِسْتَادِ مِثْلُهُ، وَقَالَ: آخِرَ سُورَةِ، وَقَالَ عَبْدُ الْمَجِيدِ: وَلَمْ يَقُلْ: ابْنُ سُهْيَلٍ.

قوله: "نسختها آية المدينة" يعني بالأسنحة آية النساء: ﴿وَمَن يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾.

قوله: "عن سعيد بن حمير قال: أمرني عبد الرحمن بن أبيه أن أسأله عن هاتين الآيتين" هكذا هو في جميع النسخ، قال القاضي: قال بعضهم: لعله أمرني ابن عبد الرحمن، قال القاضي: لا يتحقق أن عبد الرحمن أمر سعيداً أيسأله له ابن عباس عما لا يعلمه عبد الرحمن، فقد سأله ابن عباس أكبر منه وأقدم صحبة، وهذا الذي قاله القاضي هو الصواب.

قوله: "أخبرنا أبو عميس عن عبد المجيد بن سهيل" هكذا هو في جميع النسخ: "عبد المجيد" باليم ثم الجيم إلا نسخة ابن ماهان ففيها: "عبد الحميد" بحاء ثم ميم، قال أبو علي الغساني: الصواب الأول. قال القاضي: قد اختلفوا في اسمه، فذكره مالك في الموطأ من روایة يحيى بن يحيى الأندلسى وغيره، فسماه "عبد الحميد" بالحاء ثم باليم، وكذا قاله سفيان بن عيينة، وسماه البخاري "عبد المجيد" باليم ثم بالجيم، وكذا رواه ابن القاسم والقعنبي وجماعة في الموطأ عن مالك، وقال ابن عبد البر: يقال بالوجهين، قال: والأكثر باليم ثم بالجيم، قال القاضي: فإذا ثبت الخلاف فيه لم يحكم على أحد الوجهين بالخطأ.

* قوله: "نسختها آية مدنية ومن يقتل" إلخ وجه الجمع بين هذه والرواية السابقة أنه أحباب عما يظهر من التعارض بين الآيتين، وعدم موافقة آية ﴿إِلَّا مَن تَابَ﴾ لذهبه بوجهين، أحدهما: أن آية ﴿وَمَن يَقْتُلُ﴾ في المؤمنين، وآية ﴿إِلَّا مَن تَابَ﴾ في المشركين كما هو مقتضى شأن النزول، والثاني: أن المتأخرة منها نزولاً نسخت المتقدمة منها وقد علم التاريخ، والله تعالى أعلم.

٧٥٢٩ - (٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الظَّبَابِيَّ وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرُانِ: أَخْبَرَنَا - سُفِيَّانُ عَنْ عَمْرُو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَقِيَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غَنِيمَةِ لَهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَأَخْدُنُوهُ، فَقَتَلُوهُ وَأَخْدُنُوا تِلْكَ الْغَنِيمَةَ، فَنَزَّلَتْ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَقْرَأْنَا إِلَيْكُمُ الْسَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ (النساء: ٩٤). وَقَرَأَهَا أَبْنُ عَبَّاسٍ: السَّلَامُ.

٧٥٣٠ - (٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا غُنَّدُرُ عَنْ شُعْبَةَ، حَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ أَبْنُ الْمُشَنَّى وَأَبْنُ بَشَارَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: كَانَتِ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجَوْا فَرَجَعُوا، لَمْ يَدْخُلُوا الْبُيُوتَ إِلَّا مِنْ ظُهُورِهَا، قَالَ: فَحَمَاءُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَخَلَ مِنْ بَابِهِ، فَقَبَلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَنَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَيْسَ الْبُرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ (البقرة: ١٨٩).

[٢ - باب في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾]

٧٥٣١ - (١) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَّافِي: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَوْنَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا وَبَيْنَ أَنْ عَاتَقَنَا اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ (الحديد: ١٦) إِلَّا أَرْبَعُ سِنِينَ.

٢ - باب في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ (الحديد: ١٦)

* * *

[٣] - باب في قوله تعالى: «خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ» (الأعراف: ٣١)

٧٥٣٢ - (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَوَّلَ حَدِيثَنِي أَبِي بَكْرٍ بْنَ نَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا عُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهْيَلٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ، فَقُولُوا: مَنْ يُعِيرُنِي تَطْوِافًا؟ تَجْعَلُهُ عَلَى فَرْجِهَا، وَتَقُولُ:

الْيَوْمَ يَدُوِّ بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أَحِلُّهُ

فَنَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ» (الأعراف: ٣١).

[٤] - باب في قوله تعالى: «خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ» (الأعراف: ٣١)

قوله: "فَنَقُولُ مِنْ يَعِيرُنِي تَطْوِافًا" هو بكسر الناء المثناة فوق، وهو ثوب تلبسه المرأة تطوف به، وكان أهل الجاهلية يطوفون عراة، ويرون ثيابهم ويتركونها ملقاة على الأرض، ولا يأخذونها أبداً، ويتركونها تداش بالأرجل حتى تبلى، ويسمى "اللقاء"، حتى جاء الإسلام، فأمر الله تعالى بستر العورة، فقال تعالى: «خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ» (الأعراف: ٣١). وقال النبي ﷺ: "لا يطوف بالبيت عريان".

* قوله: "ونقول اليوم يدو بعضه" إلخ، أي تطوف عريانة، وتنشد هذا الشعر، وحاصله اليوم أي يوم الطواف بما ينكشف كل الفرج أو بعضه، وعلى التقديرين فلا أحد لأن ينظر إليه فقصدًا تزيد أنها كشفت الفرج لضرورة الطواف لا لإباحة النظر إليه والاستمتاع به، فليس لأحد أن يفعل ذلك، والله تعالى أعلم. وبهذا ثبت الفوائد المتعلقة ب الصحيح مسلم، والحمد لله الذي بنعمته تم الصالحت.

** قال في تكميلة فتح المليم: قوله: "فما بَدَا مِنْهُ فَلَا أَحِلُّهُ" أي لا أبيع لأحد أن ينظر إليه أو يتمتع به. والمقصود أنني لا أبدي عورتي بقصد الفحشاء، وإنما أبديه حاجة، وهي أن لا أطوف بثياب أذنبت فيها. وإن هذا الشعر منسوب إلى امرأة جميلة، قيل: هي ضباعة بنت عامر بن صعصعة، كما ذكره السهيلي في الروض الأنف (١: ١٣٤). (تكميلة فتح المليم: ٦/٥٦٠).

[٤] - باب في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَّبُوكُمْ عَلَى الْبَغَاء﴾ (النور: ٣٣)

٧٥٣٢ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ -: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلْوَلَ يَقُولُ لِجَارِيَةٍ لَهُ: إِذْهَبِي فَأُبْغِنِي شَيْئاً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَّبُوكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ إِنَّ أَرْدَنَ تَحْصَنَا لِتَبَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الْدُّنْيَا﴾ وَمَنْ يُكَرِّهُهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ - لَهُنَّ - غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (النور: ٣٣).

٧٥٣٤ - (٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلِ الْجَحْدَرِي: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ جَارِيَةً لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ابْنِ سَلْوَلَ يُقَالُ لَهَا: مُسِيَّكَةُ، وَأُخْرَى يُقَالُ لَهَا: أُمِيَّمَةُ، فَكَانَ يُكَرِّهُهُنَّا عَلَى الزِّنَى، فَشَكَّتَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَّبُوكُمْ عَلَى الْبَغَاء﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (النور: ٣٣).

٤ - باب في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَّبُوكُمْ عَلَى الْبَغَاء﴾ (النور: ٣٣)

لفظة "لن" تفسير وبيان: قوله: "فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَّبُوكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ إِنَّ أَرْدَنَ تَحْصَنَا﴾" إلى قوله: "ومن يكرههن فإن الله من بعد إكراههن "لن" غفور رحيم" هكذا وقع في النسخ كلها "لن" غفور رحيم"، وهذا تفسير، ولم يرد به أن لفظة "لن" متزلة، فإنه لم يقرأ بها أحد، وإنما هي تفسير وبيان يريد أن المغفرة والرحمة "لن" لكونهن مكرهات لا من أكرههن.

قيد "إن أردن تحصنا" ليس باحترازي: وأما قوله تعالى: "إِنَّ أَرْدَنَ تَحْصَنَا" فخرج على الغالب؛ إذ الإكراه إنما هو لمريدة التحصُّن، أما غيرها فهي تسارع إلى البغاء من غير حاجة إلى الإكراه، والمقصود أن الإكراه على الزنا حرام، سواء أردن تحصنا أم لا، وصورة الإكراه مع أنها لا تزيد التحصن، أن تكون هي مريدة الزنا بإنسان، فيكرهها على الزنا بغيره، وكله حرام.

قوله: "إن جارية لعبد الله بن أبي يقال لها: "مسيكة" وأخرى يقال لها: "أميمة"".

أسماء جوار عبد الله بن أبي: أما "مسيكة" فبضم الميم، وقيل: إنها معاذة وزينب، وقيل: نزلت في ست جوار له كان يكرههن على الزنا: معاذة ومسيكة وأميما وعمرة وأروى، وقبيلة، والله أعلم.

[٥ - باب في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَتَبَغُونَ إِلَى رَبِّهِمْ الْوَسِيلَة﴾ (الإسراء: ٥٧)]

- (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَتَبَغُونَ إِلَى رَبِّهِمْ الْوَسِيلَةَ أَيْمَنَ أَقْرَبَ﴾ (الإسراء: ٥٧). قَالَ: كَانَ نَفْرًا مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا، وَكَانُوا يَعْبُدُونَ، فَبَقَيَ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ عَلَى عِبَادَتِهِمْ، وَقَدْ أَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ.
- (٢) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَتَبَغُونَ إِلَى رَبِّهِمْ الْوَسِيلَة﴾ (الإسراء: ٥٧) قَالَ: كَانَ نَفَرًا مِنَ الْإِنْسَانِ يَعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ، وَاسْتَمْسَكَ الْإِنْسَانُ بِعِبَادَتِهِمْ، فَنَزَّلَتْ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَتَبَغُونَ إِلَى رَبِّهِمْ الْوَسِيلَة﴾.
- (٣) وَحَدَّثَنِي بِشْرٌ بْنُ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ هَدَى الْإِسْنَادِ.
- (٤) وَحَدَّثَنِي حَاجَاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا حُسْنَى عَنْ فَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ الزَّمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَبْنِ مَسْعُودٍ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَتَبَغُونَ إِلَى رَبِّهِمْ الْوَسِيلَة﴾. قَالَ: نَزَّلَتْ فِي نَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يَعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ الْجِنِّيُّونَ، وَالْإِنْسُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُوْهُمْ لَا يَشْعُرُونَ، فَنَزَّلَتْ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَتَبَغُونَ إِلَى رَبِّهِمْ الْوَسِيلَة﴾ (الإسراء: ٥٧).

[٥ - باب في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَتَبَغُونَ إِلَى رَبِّهِمْ الْوَسِيلَة﴾ (الإسراء: ٥٧)]

قوله: "عن عبد الله بن معبد الزمامي" بكسر الزاء وتشديد الميم.

[٦ - باب في سورة براءة والأنفال والحضر]

٧٥٣٩ - (١) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِيهِ بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَاسٍ: سُورَةُ التُّوْبَةِ؟ قَالَ: أَتُّوْبَةٌ؟ قَالَ: بَلْ هِيَ الْفَاضِحَةُ، مَا زَالَتْ تَنْزَلُ: وَمِنْهُمْ، وَمِنْهُمْ، حَتَّىٰ ظَنَّوا أَنْ لَا مِنَا يَتَّقَىٰ أَحَدٌ إِلَّا ذُكِرَ فِيهَا، قَالَ قُلْتُ: سُورَةُ الْأَنْفَالِ؟ قَالَ: تِلْكَ سُورَةُ بَدْرٍ، قَالَ: قُلْتُ: فَالْحَسْرُ؟ قَالَ: نَزَّلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ.

٦ - باب في سورة براءة والأنفال والحضر

* * * *

[٧ - باب في نزول تحريم الخمر]

٧٥٤٠ - (١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ أَبِي حَيَانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: حَطَّبَ عُمَرُ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَتَّسَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، أَلَا وَإِنَّ الْخَمْرَ نَزَّلَ تَحْرِيمُهَا يَوْمَ نَزَّلَ، وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءٍ: مِنَ الْجِنْطَةِ، وَالشَّعْبِرِ وَالثَّمْرِ وَالرَّبِيبِ وَالْعَسْلِ. وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعُقْلَ، وَثَلَاثَةُ أَشْيَاءٍ وَدَدْتُ، أَيْهَا النَّاسُ! أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهِدَ إِلَيْنَا فِيهَا: الْجَدَّ وَالْكَلَالَةُ وَأَبْوَابُ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبَّا.

٧٥٤١ - (٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ إِدْرِيسَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَمَّا بَعْدُ، أَيْهَا النَّاسُ! فَإِنَّهُ نَزَّلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءٍ: مِنَ الْعِنْبِ وَالثَّمْرِ وَالْعَسْلِ وَالْجِنْطَةِ وَالشَّعْبِرِ وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعُقْلَ، وَثَلَاثَةُ أَشْيَاءٌ وَدَدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهِدَ إِلَيْنَا فِيهِنَّ عَهْدًا نَسْهَبِ إِلَيْهِ: الْجَدَّ وَالْكَلَالَةُ وَأَبْوَابُ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبَّا.

٧٥٤٢ - (٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، حَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُوئِسَ، كِلَّاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَانَ بِهَذَا الإِسْنَادِ يُمْثِلُ حَدِيثَهُمَا، غَيْرُ أَنَّ أَبْنَ عُلَيَّةَ فِي حَدِيثِهِ: الْعِنْبِ، كَمَا قَالَ أَبْنُ إِدْرِيسَ، وَفِي حَدِيثِ عِيسَى: الرَّبِيبِ كَمَا قَالَ أَبْنُ مُسْهِرٍ.

٧ - باب في نزول تحريم الخمر

قوله في تحريم الخمر: "وَأَنَّهَا مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءٍ وَذَكْرُ الْكَلَالَةِ وَغَيْرِهَا" هذا كله سبق بيانه في أبوابه.

[٨ - باب في قوله تعالى: «هَذَا هَذَا حَصْمَانٌ أَخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ» (الحج: ١٩)]

٧٥٤٣ - (١) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِحْلِزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرَ يُقْسِمُ قَسْمًا إِنْ: «هَذَا هَذَا حَصْمَانٌ أَخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ» (الحج: ١٩) إِنَّهَا نَزَّلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةُ وَعَلَيَّ وَعَبِيدَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَعَتْبَةُ وَشَيْءَةُ ابْنَاءِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلَيدُ بْنُ عَتْبَةَ.

٧٥٤٤ - (٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْءَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَوْدَدَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: جَمِيعاً عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِحْلِزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرَ يُقْسِمُ، لَنَزَّلَتْ: «هَذَا هَذَا حَصْمَانٌ» بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ.

٨ - باب في قوله تعالى: «هَذَا هَذَا حَصْمَانٌ أَخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ» (الحج: ١٩)

قوله: "عن أبي محلز عن قيس بن عباد قال: سمعت أبا ذر يقسم قسمًا [إن هذان حصمان اختصما في ربهم]": أنها نزلت في الذين بروزوا يوم بدر".

ضبط الأسماء: أما "محلز" فكسر الميم على المشهور، ومحكي فتحها وإسكان الجيم وفتح اللام، واسمه: لاحق بن حميد، سبق بيانه مرات، وقيس بن عباد يضم العين وتخفيف الباء.

عدم الاضطراب والرد على دارقطني: وهذا الحديث مما استدركه الدارقطني، فقال: أخرجه البخاري عن أبي محلز عن قيس عن علي عليهما السلام: "أنا أول من يجتاز للخصوصة" قال قيس: وفيهم نزلت الآية، ولم يجاوز به قيساً، ثم قال البخاري: وقال عثمان عن حمير عن منصور عن أبي هاشم عن أبي محلز.

قوله: "قال الدارقطني: فاضطراب الحديث" هذا كله كلامه، قلت: فلا يلزم من هذا ضعف الحديث واضطرابه؛ لأن قيساً سمعه من أبي ذر كما رواه مسلم هنا، فرواه عنه، وسمع من علي بعضه، وأضاف إليه قيس ما سمعه من أبي ذر، وأفتى به أبو محلز تارة، ولم يقل أنه من كلام نفسه ورأيه، وقد عملت الصحابة عليه السلام ومن بعدهم بمثل هذا، فيبني الإنسان منهم معنى الحديث عند الحاجة إلى الفتوى دون الرواية، ولا يرفعه، فإذا كان وقت آخر وقصد الرواية رفعه وذكر لفظه، وليس في هذا اضطراب، والله أعلم.

فهرس المجلد السابع

٣٤	ترك الاحتراس بعد نزول الآية
٣٥	الصحيح جواز الفدية
٣٥	تاویل قول علي ٣٩
(٦)	باب من فضائل طلحة والزبير ٣٩
	صحة سماع الصبي من حصل له التبیر
٤٢	(٧) باب فضائل أبي عبيدة بن الحارث ٤٣
	باب فضائل الحسن والحسين ٤٣
	استحباب معانقة الرجل للرجل القادم
٤٥	(٩) باب فضائل أهل بيت النبي ٤٦
(١٠)	باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد ٤٨
(١١)	باب فضائل عبد الله بن جعفر ٥٠
(١٢)	باب فضائل خديجة أم المؤمنين ٥٠
	القول الأظہر في قوله: "غير نسالها"
٥٠	عدم صحة قول من يقول بنبوة النساء
٥١	تشبيه فضل عائشة بالثرید
٥١	حجۃ مراسل الصحابة ٥٣
	لماذا لم تزور عائشة؟
(١٣)	(١٣) باب في فضائل عائشة أم المؤمنين ٥٤
	شرح قوله: "إن يك من عند الله يبغضه"
٥٤	جواب عن مغاضبة عائشة للنبي ٥٥
	مذاهب العلماء في جواز اللعب بالصور
٥٦	عدم إيجاب المساواة في محنة القلب
٥٩	المراد بالرفيق الأعلى عند الجمهور
٦٠	أحكام القرعة
(١٤)	(١٤) باب ذکر حديث أم زرع

كتاب فضائل الصحابة

(١)	باب من فضائل أبي بكر الصديق ٣
	أقوال أهل العلم في تفضيل بعض الصحابة على بعض، ومذهب أهل السنة
٣	الكلام في خلافة عثمان وقتلها
٤	الكلام في خلافة علي، والخروب التي وقعت بينه وبين معاوية
٧	تاريخ غزوة ذات السلاسل وموتها
٨	رد على أهل التشيع
(٢)	(٢) باب من فضائل عمر ١٢
	بيان وجه تعمير القميص بالذين، والذين بالعلم
١٣	مطلوب قوله: "وفي نزعه ضعف والله يغفر له" ١٤
١٧	معنى كون عمر أفقٌ وأغلظ
	الأقوال في تأویل كلمة "محذثون"، وذكر موافقات عمر ربه
١٨	
(٣)	(٣) باب من فضائل عثمان بن عفان ٢١
	عدم صحة الاحتجاج بهذا الحديث للمالکية
٢١	منقبة عثمان ٢٢
(٤)	(٤) باب من فضائل علي بن أبي طالب ٢٦
	يوسف بن ماجشون من هو
٢٦	رد على الإمامية والروايفض في خلافة بلا فضل لعلي ٢٧
٢٦	تأویلات قول معاوية
٢٩	حكم الدعاء إلى الإسلام قبل القتال
٣٢	معنى حبل الله
(٥)	(٥) باب في فضل سعد بن أبي وقاص ٣٤

٩٧	إظلال الملائكة بالأجنحة من الكرامة	٦٣	أسماء النسوة المذكورة في حديث أم زرع
٩٩	(٢٧) من فضائل جليبيب	٦٤	القول المختار في معنى قوله: "ولا يوجِّه الكف لعلم
١٠٠	(٢٨) باب من فضائل أبي ذر	٦٥	البَثْ"
١٠٢	جواز رد السلام بـ"عليك" فقط	٦٦	الأقوال في معنى "رفع العماد" وـ"عظيم الرماد"
١٠٣	منع تسمية المدينة بـ"بَشْرَبْ"	٦٧	الأقوال في تفسير "كثيرات المبارك"
١٠٧	(٢٩) باب من فضائل جرير بن عبد الله	٧١	فرائد حديث أم زرع
١٠٧	دو الخلصة هي الكعبة البمانية	٧٢	حقيقة الغيبة الخرماء
١١٠	(٣٠) باب فضائل عبد الله بن عباس	٧٣	(١٥) باب فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ
١١١	(٣١) باب من فضائل عبد الله بن عمر	٧٣	تحريم إيتاء النبي
١١٣	(٣٢) باب من فضائل أنس بن مالك	٧٥	معجزتان للرسول
١١٥	(٣٣) باب من فضائل عبد الله بن سلام	٧٧	(١٦) باب من فضائل أم سلمة، أم المؤمنين
١١٩	(٣٤) باب فضائل حسان بن ثابت	٧٨	(١٧) باب من فضائل زيسن، أم المؤمنين
١١٩	حكم إنشاد الشعر	٧٩	(١٨) باب من فضائل أم أيمن
١٢٥	(٣٥) باب من فضائل أبي هريرة	٨٠	(١٩) باب من فضائل أم سليم، أم أنس بن مالك وبلال
	(٣٦) باب من فضائل أهل بدر ، وقصة حاطب بن	٨٢	(٢٠) باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري
١٢٧	أبي بلعنة	٨٤	(٢١) باب من فضائل بلال
١٢٨	مغفرة أهل بدر يتعلّق بالأخرة	٨٥	(٢٢) باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه
١٢٩	فضيلة أهل بدر والخدبية والرد على المعتزلة	٨٦	مصحف ابن مسعود
	(٣٧) باب من فضائل أصحاب الشجرة، أهل بيعة	٨٨	أسباب أحد القرآن من الأربع
١٣٠	الرضوان	٩٠	(٢٣) باب من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار
١٣٠	معنى "الصراط"، والمراد بالورود عليه	٩٠	دفع إبراد الملاحدة على تواتر القرآن
١٣١	(٣٨) باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين ..	٩٣	(٢٤) باب من فضائل سعد بن معاذ
١٣٣	(٣٩) باب من فضائل الأشعريين	٩٣	أقوال العلماء في تأويل اهتزاز عرش الرحمن
١٣٥	(٤٠) باب من فضائل أبي سفيان بن حرب	٩٣	إبطال قول من أراد بالاهتزاز النعش
	(٤١) باب من فضائل جعفر بن أبي طالب وأصحابه بنت	٩٦	(٢٥) باب من فضائل أبي دجانة، سماك بن خرشة
١٣٧	عميس وأهل سقيتهم	٩٧	(٢٦) باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام، والد جابر ..
١٣٩	(٤٢) باب من فضائل سلمان وصهيب وبلال	٩٧	معنى المثلة

الكلام حول أوس بن حفص ١٦٨	(٤٢) باب من فضائل الأنصار ١٤٠
(٥٦) باب وصية النبي ﷺ باهل مصر ١٧١	معنى الكوش والعيبة ١٤١
(٥٧) باب فضل أهل عمان ١٧٣	(٤٤) باب في خير دور الأنصار ١٤٢
(٥٨) باب ذكر كذاب ثقيف وميرها ١٧٤	وجه فضيلة الأنصار ١٤٢
توضيح قول ابن عمر وبطلان قول الحجاج ١٧٤	(٤٥) باب في حسن صحبة الأنصار ١٤٥
وجه تسمية "أسباء" بذات النطاقين ١٧٥	(٤٦) باب دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم ١٤٦
مصدق الكذاب والمبر ١٧٦	أحسن الكلام ١٤٦
(٥٩) باب فضل فارس ١٧٧	(٤٧) باب من فضائل غفار وأسلم وجهة واشجع
(٦٠) باب قوله ﷺ: "الناس كيابل مائة، لا عبد فيها راحلة" ١٧٨	ومزينة وقيم ودوس وطيء ١٤٨
كتاب البر والصلة والأدب	
(١) باب بر الوالدين، وأهلاًما أحق به ١٧٩	"أخبر وأشر" لغة قليلة الاستعمال ١٤٩
سبب تفضيل الأم على الأب ١٧٩	(٤٨) باب خيار الناس ١٥٢
المراتب في البر ١٧٩	شاعة ذي الوجهين ١٥٢
الاستئذان وقت الجهاد ١٨٠	(٤٩) باب من فضائل نساء قريش ١٥٣
(٢) باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلة وغيرها ١٨٢	(٥٠) باب مزاحاة النبي ﷺ بين أصحابه ١٥٥
وجوب إجابة الأم عند التطوع ١٨٢	نسخ الحلف وبقاء الناصر في الدين ١٥٥
وجه عدم ذكر الصي المذكور في قصة أصحاب الأخدود ١٨٣	(٥١) باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة ١٥٦
سبب نسبة الولد إلى الران ١٨٤	(٥٢) باب فضل الصحابة، ثم الذين يلوغهم، ثم الذين يلوغهم ١٥٧
(٣) باب رغم من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر، فلم يدخل الجنة ١٨٦	الاختلاف في المراد بالقرن وقدره بالسنين ١٥٩
معنى الرغم وفضيلة الوالدين خدمة ١٨٦	الفرق بين الخلف بالفتح والإمسكان ١٦٠
(٤) باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما ١٨٧	(٥٣) باب قوله ﷺ: "لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفورة اليوم" ١٦٣
فضل صلة أصدقاء الأب ١٨٧	استدلال من يقول بموت خضر والرد عليهم ١٦٣
(٥) باب تفسير البر والأم ١٨٩	(٥٤) باب تحريم سب الصحابة ١٦٦
معانى البر ١٨٩	تحريم سب الصحابة ١٦٦
	الأصح أن الفضيلة لم صحب النبي ﷺ ولو لحظة؟ ١٦٧
	(٥٥) باب من فضائل أوس بن حفص ١٦٨

حكم الضحك واللغات في فسطاط.....	٢١٠	سبب فرح المهاجرين بسؤال الغرباء الطارئين	١٨٩
ترجع "أن الحسناً تکفر الخطايا وترفع الدرجات".....	٢١٠	(٦) باب صلة الرحم، وتغريم قطعيمتها.....	١٩١
الحكمة في كون الأنبياء أشد بلاء.....	٢١٠	معنى الرحم والعن	١٩١
(١٥) باب تحريم الظلم.....	٢١٤	حقيقة الصلة وأحكامها.....	١٩١
استحلال الظلم هي حق الله تعالى.....	٢١٤	(٧) باب تحريم التحاسد والبغض والتدابر	١٩٥
المعنى الأظاهر لقوله تعالى.....	٢١٤	معنى التدابر والتحاسد.....	١٩٥
الفرق بين الشُّحُّ والبخل	٢١٦	(٨) باب تحريم المحرر فوق ثلاث، بلا عذر شرعى	١٩٧
فضل إكرام المسلم	٢١٧	تحريم هجر المسلم.....	١٩٧
أحكام ستر المسلم	٢١٧	أسباب قطع المحررة	١٩٧
حقيقة الفلس	٢١٧	(٩) باب تحريم الظن والتجسس والتآفوس والتاجش	
القصاص من القراء	٢١٨	وળوها	١٩٩
(١٦) باب نصر الأخ ظلماً أو مظلوما	٢١٩	حقيقة الظن وحكم المواجه	١٩٩
اختلاف النسخ وتوضيح دعوى الجاهلية.....	٢١٩	الفرق بين تحسسوا بالحاء وتحسسوا بالجيم	١٩٩
حكم الإغضان عن الكفار.....	٢٢٠	معنى المنافسة والتتنافس	٢٠٠
(١٧) باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم	٢٢١	(١٠) باب تحريم ظلم المسلم وخدله واحتقاره ودمه	
(١٨) باب النهي عن السباب	٢٢٣	وعرضه وماله	٢٠١
جوائز الانتصار وأفضلية الصبر	٢٢٣	حمل العقل القلب	٢٠٢
شناعة سباب المسلم وأحكامه	٢٢٣	(١١) باب النهي عن الشحنة والتهاجر	
(١٩) باب استحباب العفو والتواضع	٢٢٤	معنى "فتح أبواب الجنة"	٢٠٣
(٢٠) باب تحريم الغيبة	٢٢٥	(١٢) باب في فضل الحب في الله	
معنى الغيبة وذكر الموضع التي فيها إباحة لغرض		جوائز قول الإنسان: "الله يقول"	٢٠٥
شرعي	٢٢٥	المراد بالظل عند الأكابر	٢٠٥
(٢١) باب بشارة من ستر الله تعالى عييه في الدنيا بـ		(١٣) باب فضل عيادة المريض	
يستر عليه في الآخرة.....	٢٢٦	ميزنة هذا الحديث	٢٠٧
(٢٢) باب مداراة من يقى فحشه	٢٢٧	سبب إضافة المرض إلى ذاته تعالى	٢٠٨
أعلام النبوة.....	٢٢٧	(١٤) باب ثواب المؤمن فيما يصبه من مرض أو حزن أو	
(٢٣) باب فضل الرفق	٢٢٩	لحو ذلك، حق الشوكه يشاكلها	٢٠٩

(٣٧) باب تحرير تعليب المرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذى ٢٥٩	(٤٤) باب النهي عن لعن الدواب وغيرها ٢٣١
(٣٨) باب تحرير الكبر ٢٦١	النهي عن مصاحبة الناقة الملعونة ٢٣١
الوعيد الشديد في الكبر وتطبيق الاستعارة ٢٦١	الحكمة في صيغة التكثير وجواز اللعن المباح ٢٣٣
(٣٩) باب النهي عن تقييظ الإنسان من رحمة الله تعالى ٢٦٢	(٤٥) باب من لعنة النبي ﷺ أو به أو دعا عليه، وليس هو أهلاً لذلك، كان له زكاة وأجرًا ورحمة ٢٣٤
(٤٠) باب فضل الصفعاء والحاملين ٢٦٣	حكم من دعا عليه النبي ﷺ وليس هو أهلاً لذلك ٢٣٤
(٤١) باب النهي من قول: هلك الناس ٢٦٤	(٤٦) باب ذم ذي الوجهين، وتحريم فعله ٢٤٠
(٤٢) باب الوصية بالجار والإحسان إليه ٢٦٥	(٤٧) باب تحريم الكذب، وبيان المباح منه ٢٤١
(٤٣) باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء ٢٦٦	بيان المذموم من الكذب والمباح منه، ومعنى التورية والمعاريض ٢٤١
(٤٤) باب استحباب الشفاعة فيما ليس بمحرام ٢٦٧	(٤٨) باب تحرير النعيمة ٢٤٣
(٤٥) باب استحباب مجالسة الصالحين ومجابهة قرناة السوء ٢٦٨	(٤٩) باب فريح الكلب وحسن الصدق وفضله ٢٤٤
الإجماع على طهارة المسك والرد على الشيعة ٢٦٨	معنى البر والفحور ٢٤٤
(٤٦) باب فضل الإحسان إلى البنات ٢٦٩	الحث على الصدق والتحذير من الكذب ٢٤٤
(٤٧) باب فضل من يموت له ولد في حسنه ٢٧١	(٥٠) باب فضل من يملك نفسه عند الغضب، وبأي شيء يذهب الغضب ٢٤٦
قول الجمهور في أن أطفال المسلمين في الجنة ٢٧٣	شناعة الغضب وعلاجه ٢٤٧
(٤٨) باب إذا أحب الله عبداً، حبيبه إلى عباده ٢٧٤	(٣١) باب خلق الإنسان خلقاً لا يعمالك ٢٤٩
معنى حب الله لعبد وبغضه له ٢٧٤	(٣٢) باب النهي عن ضرب الوجه ٢٥٠
(٤٩) باب الأرواح جنود مجتدة ٢٧٦	أسباب النهي عن ضرب الوجه ٢٥٠
معنى انتلاف الأرواح واختلافها ٢٧٦	المذهبان في الصفات ٢٥١
(٥٠) باب المرء مع من أحب ٢٧٧	(٣٣) باب الوعيد الشديد لمن عذّب الناس بغير حق ٢٥٢
(٥١) باب إذا أثني على الصالح فهي بشرى ولا نصرة ٢٨٠	(٣٤) باب أمر من مَرْسلاً في مسجد أو سوق أو غيرها من المواقع الجماعية للناس أن يمسك ببنطالها ٢٥٤

كتاب القدر

(١) باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته ٢٨١
إثبات القدر ومذهب أهل السنة ٢٨٥
النهي عن ترك العمل ٢٨٦
معنى "جفت به الأقلام" ٢٨٧
(٢) باب حاجاج آدم وموسى عليهما السلام ٢٩٠

(٣٥) باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم ٢٥٦
النهي عن تخويف المسلم ٢٥٦
(٣٦) باب فضل إزالة الأذى عن الطريق ٢٥٧

<p>(٢) باب في الألد الحصم ٣١٠</p> <p>(٣) باب اتباع سن اليهود والنصارى ٣١١</p> <p>(٤) باب هلك المتطئن ٣١٢</p> <p>(٥) باب رفع العلم وبقائه، وظهور الجهل والفتى في آخر الزمان ٣١٣</p> <p>(٦) باب من سن سنة حسنة أو سبعة، ومن دعا إلى هدى أو ضلال ٣١٧</p> <p>استجواب من الأمور الحسنة وتخرم ضدها ٣١٧</p> <p>كتاب الذكر والدعاء</p> <p>والغوبة والاستغفار</p> <p>(١) باب الحث على ذكر الله تعالى ٣١٩</p> <p>توجيه صحة إطلاق النفس في حق الله تعالى ٣١٩</p> <p>تفضيل الأنبياء على الملائكة، والرد على استدلال المعتزلة ٣١٩</p> <p>(٢) باب في أسماء الله تعالى، وفضل من أحصاها ٣٢٢</p> <p>عدم المحصر الأسماء في التسعة والتسعين ٣٢٢</p> <p>قول المحققين في المراد بياحصاء الأسماء الحسيني ٣٢٢</p> <p>فضيلة الوتر - الفرد - في الأعمال والطاعات ٣٢٣</p> <p>(٣) باب العزم بالدعاء، ولا يقل: إن شئت ٣٢٤</p> <p>(٤) باب كراهة تمني الموت لضر نزل به ٣٢٥</p> <p>(٥) باب من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه. ومن كره لقاء الله، كره الله لقاءه ٣٢٧</p> <p>معنى الحديث وتفسيره ٣٢٧</p> <p>(٦) باب فضل الذكر والدعاء، والتقرب إلى الله تعالى ٣٢٠</p> <p>(٧) باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا ٣٢٢</p> <p>(٨) باب فضل مجالس الذكر ٣٢٣</p> <p>الاختلاف في كتبة الملائكة ذكر القلب ٣٢٤</p>	<p>الأوجه في كيفية وقوع الحجاج بين آدم وموسى ٢٩٠</p> <p>المراد بالقدر هنا ٢٩٠</p> <p>معنى كلام آدم وعدم صحة قياس العاصي على آدم ٢٩١</p> <p>معنى كتابة مقادير الخلق ٢٩٢</p> <p>(٣) باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء ٢٩٤</p> <p>(٤) باب كل شيء بقدر ٢٩٥</p> <p>الأوجه في العجز وإثبات القدر ٢٩٥</p> <p>(٥) باب قدر على ابن آدم حظه من الرزق وغيره ٢٩٦</p> <p>معنى الحديث والأنواع من الرزق المجازي ٢٩٦</p> <p>(٦) باب كل مولود يولد على الفطرة، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين ٢٩٨</p> <p>الراجح أن أطفال المسلمين وأطفال المشركين في الجنة ٢٩٨</p> <p>وجوب التأويل في غلام الحضر ٢٩٩</p> <p>(٧) باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر ٣٠٣</p> <p>استحلالية زيادة الآجال ونقصانها وتأويل الزيادة ٣٠٣</p> <p>الرد على المعتزلة وحكمة الدعاء بالنجاة من النار ومن عذاب القبر وغيرها ٣٠٤</p> <p>(٨) باب في الأمر بالقروة وترك العجز، والاستعالة بالله، وتقويض المقادير لله ٣٠٥</p> <p>فضيلة عزيمة النفس في أمور الآخرة ٣٠٥</p> <p>كتاب العلم</p> <p>(١) باب النهي عن اتباع مشابه القرآن، والتحذير من متبنيه، والنهي عن الاختلاف في القرآن ٣٠٧</p> <p>الاختلاف بين العلماء في الحكم والتشابه ٣٠٧</p> <p>تعيين الاختلاف المتنوع في القرآن ٣٠٨</p>
----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

(٢٢) باب فضل سبحان الله وبحمده	٣٦٨
قراءة القرآن أفضل من التسبيح	٣٦٨
(٤٤) باب فضل الدعاء للMuslimين بظاهر الغيب	٣٦٩
فضيلة الدعاء للغائب	٣٦٩
(٤٥) باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب ...	٣٧١
(٤٦) باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يجعل فيقول: دعوت فلم يستجب لي	٣٧٢

كتاب الرفاق

(١) باب أكثر أهل الجنة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء، وبيان الفتنة بالنساء	٣٧٣
معنى أصحاب الجنة وفضيلة القصر	٣٧٣
(٢) باب قصة أصحاب الغار الثلاثة، والتسلل بصاحب الأعمال	٣٧٦
استحباب التسلل بالأعمال الصالحة	٣٧٦

كتاب التوبة

(١) باب في الحض على التوبة والفرح بها	٣٨٠
(٢) باب سقوط الذنوب بالاستغفار والتوبة	٣٨٥
حكمة كمان أبي أيوب أولاً	٣٨٥
(٣) باب فضل دوام الذكر والتفكير في أمور الآخرة، والمرافقة وجوائز ترك ذلك في بعض الأوقات، والاشغال بالدنيا	٣٨٦
(٤) باب في سعة رحمة الله تعالى، وأهنا سبقت غضبه	٣٨٨
(٥) باب قبول التوبة من الذنوب، وإن تكررت الذنوب والتوبة	٣٩٥
عظمة التوبة وشأن رحمة الله تعالى	٣٩٥
معنى بسط اليدين	٣٩٦
(٦) باب غيرة الله تعالى، وتحريم الفواحش	٣٩٧

(٩) باب فضل الدعاء بـ اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار	٣٢٥
(١٠) باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء	٣٢٦
الأوجه في المراد بالزيادة	٣٢٦
(١١) باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، وعلى الذكر	٣٤٠
فضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد وغيرها	٣٤٠
(١٢) باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه	٣٤٢
(١٣) باب التوبة	٣٤٣
(١٤) باب استحباب خفض الصوت بالذكر	٣٤٤
التدبر إلى خفض الصوت بالذكر	٣٤٤
(١٥) باب التعوذ من شر الفتن وغيرها	٣٤٧
سبب استعادته ﴿ من الأمور المذكورة في الحديث ..	٣٤٧
(١٦) باب التعوذ من العجز والكسل وغيره	٣٤٨
سبب الاستعادة من الجبن والبخل	٣٤٨
إجماع العلماء على استحباب الدعاء خلافاً لبعض الزهاد	٣٤٨
(١٧) باب في التعوذ من سوء القضاء، ودرك الشقاء وغيره	٣٤٩
(١٨) باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع	٣٥١
ثلاث سنن مهمة مستحبة عند النوم	٣٥١
حكمة الدعاء عند إرادة النوم	٣٥٢
(١٩) باب التعوذ من شر ما عمل، ومن شر ما لم يعمل	٣٥٦
سبب دعاء النبي ﷺ لنفسه	٣٥٧
(٢٠) باب التسبيح أول النهار وعند النوم	٣٦٢
(٢١) باب استحباب الدعاء عند صيام الديك	٣٦٥
سبب الدعاء عند صيام الديك	٣٦٥
(٢٢) باب دعاء الكرب	٣٦٦

أقوال العلماء في الروح والنفس ٤٥٤	معنى العزة ٢٩٧
(٦) باب في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ بِلِعْدَبِهِمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ الآية ٤٥٦	(٧) باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذَهِّنُ الْسَّيِّئَاتِ﴾ ٣٩٩
(٧) باب قوله: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَنَ لِيَطْغَىٰ إِنَّ رَءَاهُ أَسْتَغْفِرُ لَهُ﴾ ٤٥٧	المراد بالحسنات ٣٩٩
(٨) باب الدخان ٤٥٨	إثبات الصلوات الخمس من الآية ٣٩٩
(٩) باب انشقاق القمر ٤٦١	(٨) باب قبول توبة القاتل، وإن كثر قتله ٤٠٢
معجزة الانشقاق و رد شبهات الملاحدة ٤٦١	الإجماع على صحة توبه القاتل عمداً ٤٠٢
(١٠) باب في الكفار ٤٦٣	أهمية صحبة أهل الخير والصلاح ٤٠٣
حلم الله عز وجل وحقيقة العبد ٤٦٣	(٩) باب سعة رحمة الله على المؤمنين ٤٠٥
(١١) باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً ٤٦٤	أرجى حديث للمسلمين ٤٠٦
معنى إرادة الله تعالى والرد على المعترضة ٤٦٤	(١٠) باب حديث كعب بن مالك وصحابيه ٤٠٨
جواز قول: "الله يقول" ٤٦٥	ليلة العقبة ما هي؟ ٤٠٨
(١٢) باب يحشر الكافر على وجهه ٤٦٦	الاختلاف في عدد الغزاة ٤١٩
(١٣) باب صبغ أنعم أهل الدنيا في النار، وصبغ أشدهم بؤساً في الجنة ٤٦٧	(١١) باب في حديث الإفك، وقول توبه القاذف ٤٢١
(١٤) باب جزاء المؤمن بحسنته في الدنيا والآخرة، وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا ٤٦٨	حكم القرعة بين النساء عند السفر ٤٢١
حكم حسنات الكافر ٤٦٨	(١٢) باب براءة حرم النبي ﷺ من الريبة ٤٣٦
(١٥) باب مثل المؤمن كالزرع، ومثل الكافر كشجر الأرض ٤٦٩	كتاب صفات المنافقين وأحكامهم
(١٦) باب مثل المؤمن مثل النخلة ٤٧١	(١) باب ٤٣٧
وجوه تشبيه النخلة بالمسلم وفواكهها ٤٧٢	سبب صلاة النبي ﷺ على ابن أبي إبراهيم القميص ٤٣٧
(١٧) باب تحريش الشيطان، وبعث سراياه لفتة الناس، وأن مع كل إنسان قريباً ٤٧٤	كتاب صفة القيامة والجنة والنار
(١٨) باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، بل برحمه الله تعالى ٤٧٧	(١) باب صفة القيامة والجنة والنار ٤٤٥
عدم إثبات الثواب والعقاب بالعقل والرد على المعترضة ٤٧٧	المنهان في الصفات ٤٤٥

سبب تشبيه الأفندة بالطير ٤٩٧ معنى "خلق الله آدم على صورته" ٤٩٧ (١٢) باب جهنم أعادنا الله منها ٤٩٩ (١٤) باب النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء ٥٠١ استحالة الظلم في حق الله ٥٠٣ (١٥) باب فناء الدنيا، وبيان الخشر يوم القيمة ٥١١ آخر أشراط الساعة ٥١٣ (١٦) باب في صفة يوم القيمة، أعانتنا الله على أهواها ٥١٤ (١٧) باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة ٥١٦ وأهل النار ٥١٦ عدم تحرّم السابحة وغيرها ٥١٦ (١٨) باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر، والتعوذ منه ٥٢٠ إثبات عذاب القبر ومسألة حماع الموتى ٥٢٠ المعدب هو الجسد، ودفع شبهات الملاحدة ٥٢٠ مقام روح المؤمن والكافر ٥٢٣ (١٩) باب إثبات الحساب ٥٢٦ (٢٠) باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت ٥٢٨ معنى حسن الظن ٥٢٨	(١٩) باب إكثار الأعمال، والاجتهداد في العبادة ٤٨١ (٢٠) باب الاقتصاد في الموعظة ٤٨١ كتاب الجنة، وصفة نعيمها وأهلها (١) باب صفة الجنة ٤٨٣ (٢) باب إن في الجنة شجرة، يسير الراكب في ظلها مائة عام، لا يقطعها ٤٨٥ معنى العظل والتضيير ٤٨٥ (٣) باب إحلال الرضوان على أهل الجنة، فلا يسخط عليهم أبداً ٤٨٦ (٤) باب تراني أهل الجنة أهل الغرف، كما يرى الكوكب في السماء ٤٨٧ (٥) باب فيمن يود رؤية النبي ﷺ بأهله وماله ٤٨٨ (٦) باب في سوق الجنة، وما ينالون فيها من العيم والجمال ٤٨٩ (٧) باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، وصفاتهم وأزواجهم ٤٩٠ (٨) باب في صفات الجنة وأهلها، وتبسيحهم فيها بكرة وعشيا ٤٩٢ إثبات الأكل والشرب والنعم الأخرى لأهل الجنة ٤٩٢ (٩) باب في دوام نعيم أهل الجنة، وقوله تعالى: ﴿وَنُؤْدُوا أَنْ تَلَكُمُ الْجَنَّةَ أَوْ تَنْتَمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ٤٩٤ (١٠) باب في صفة حيام الجنة، وما للمؤمنين فيها من الأهلين ٤٩٥ (١١) باب ما في الدنيا من أهوار الجنة ٤٩٦ تأويل كون الأهوار الأربعية من الجنة ٤٩٦ (١٢) باب يدخل الجنة أقوام، أتقنهم مثل أفندة الطير ٤٩٧
كتاب الفتن وأشراط الساعة (١) باب اقتراب الفتن، وفتح ردم ياجوج وماجوح ٥٢٠ (٢) باب الحسف بالجيش الذي يوم القيمة ٥٣٢ الاختلاف في تاريخ وفاة أم سلمة ٥٣٢ (٣) باب تزول الفتن كموقع القطر ٥٣٥ المراد بـ"كسر السيف" ٥٣٦ وجوب نصر الحق في الفتن والقيام معه ٥٣٧ (٤) باب إذا تواجه المسلمين بسيفيهم ٥٣٨	

٥٧٥	كون ابن صياد أحد الدجاجلة الكنذابين	٥٣٨	المراد بكون القاتل والمقتول من أهل النار
٥٧٥	اختلاف الناس في أمر ابن صياد	٥٣٨	مذهب أهل السنة في مشاجرات الصحابة
٥٧٦	وجه عدم قتل ابن صياد	٥٤٠	(٥) باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض
٥٧٦	سبب امتحان النبي ﷺ	٥٤٠	صدق ما أخبر به النبي ﷺ
٥٧٧	الأفوال في المراد "بالدُّخ"	٥٤٢	(٦) باب إيجار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة
٥٨٥	(٢٠) باب ذكر الدجال وصفته وما معه	٥٤٤	(٧) باب في الفتنة التي تمرج كمرج البحر
٥٨٥	إثبات خروج الدجال والرد على من خالف خروجه ..	٥٤٦	(٨) باب لا تقوم الساعة حتى يخسر الفرات عن جبل
٥٨٦	الكتابة على ظاهرها والرد على من قال بالمعاز	٥٤٦	من ذهب
٥٩٠	طريق أداء الصلاة وقت فتنة الرجال	٥٤٧	(٩) باب في فتح قسطنطينية، وخروج الدجال، ونزول
٥٩٥	(٢١) باب في صفة الدجال، وتخريم المدينة عليه، وقتلها	٥٤٨	عيسى ابن مریم
٥٩٥	المؤمن وإيهائه	٥٥٠	(١٠) باب تقوم الساعة والروم أكثر الناس
٥٩٥	الدجال يدعى الربوبيه لا النبوة	٥٥٢	(١١) باب إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج
٥٩٨	(٢٢) باب في الدجال وهو أهون على الله عز وجل	٥٥٢	الدجال
٥٩٩	(٢٣) باب في خروج الدجال ومكنته في الأرض، ونزول	٥٥٤	(١٢) باب ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال ...
٥٩٩	عيسى وقتلها إيهاء، وذهب أهل الخبر والإيمان،	٥٥٥	(١٣) باب في الآيات التي تكون قبل الساعة
٦٠٢	وبقاء شرار الناس وعبادتهم الأوثان، والنفع في	٥٥٥	تأييد من قال: إن الدخان لم يأت بعد
٦٠٢	الصور، وبعث من في القبور	٥٥٦	(١٤) باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض
٦٠٣	إثبات نزول عيسى عليه السلام والرد على من أنكر	٥٥٨	الحجارة
٦٠٣	(٢٤) باب قصة الجسامة	٥٥٩	(١٥) باب في سكني المدينة وعماراتها قبل الساعة
٦٠٨	تأويل قول فاطمة بنت قبس: "تابعت"	٥٦٠	(١٦) باب الفتنة من المشرق من حيث يطلع فرنا
٦١٠	وجه كتابة "ابن أم مكحوم" بالألف	٥٦٠	الشيطان
٦١١	(٢٥) باب في بقية من أحاديث الدجال	٥٦٢	(١٧) باب لا تقوم الساعة حتى تبعد دوس ذا الخلاصة
٦١٤	(٢٦) باب فضل العبادة في الفرج	٥٦٤	(١٨) باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقر الرجل،
٦١٤	(٢٧) باب قرب الساعة	٥٦٤	فيتحقق أن يكون مكان الميت، من البلاء
٦١٤	(٢٨) باب ما بين النفحتين	٥٦٧	وقوع ما أخبر به النبي ﷺ
	كتاب الزهد والرفاق		كون علي عصما مصيبة وقوع ما أخبر به الرسول ﷺ
٦١٥	(١) باب الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر	٥٧٥	(١٩) باب ذكر ابن صياد

٦٥٠	حتى التراب حقيقة أم مجاز	٦١٥	معنى "الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر"
٦٥٢	(١٦) باب مناولة الأكبر	٦١٨	طريق حصول الشكر واحتساب الحرص
٦٥٣	(١٧) باب التشتبه في الحديث، وحكم كتابة العلم	٦٣٠	(٢) باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم، إلا أن تكونوا باكين
٦٥٣	إجماع المسلمين على جواز كتابة الحديث	٦٣٠	الصيغ عند المرور بديار الظالمين
٦٥٤	(١٨) باب قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والعلماء	٦٣٢	(٣) باب الإحسان إلى الأرمدة والمسكين واليتيم
٦٥٧	(١٩) باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر	٦٣٣	(٤) باب فضل بناء المسجد
٦٥٩	جواز الصلاة في ثوب واحد	٦٣٤	(٥) باب الصدقة في المساكين
٦٦٧	(٢٠) باب في حديث المحرقة، ويقال له حديث الرحل ..	٦٣٥	(٦) باب من أشرك في عمله غير الله. وفي نسخة: باب تحريم الرياء
٦٦٨	جواب إبراد برد على شرب اللبن		

كتاب التفسير

(١) باب في تفسير آيات متفرقة	٦٧٠	(٧) باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار. وفي نسخة:
أقوال العلماء في أكل الولي المحتاج من مال البيض	٦٧٤	باب حفظ اللسان
منقبة الصحابة وذم من سبهم	٦٧٥	(٨) باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله، وينهي عن المنكر و فعله
حكم من قتل معمدا عند أهل السنة والجماعة	٦٧٥	(٩) باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه
(٢) باب في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْنَى لِلَّذِينَ ءاَمَنُوا أَنْ تَخْشَعْ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾	٦٧٩	(١٠) باب تشميٰ العاطس وكراهة الشتاوٰب
(٣) باب في قوله تعالى: ﴿خُذُوا زِيَّتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾	٦٨٠	اختلاف العلماء في إيجاب التشميٰ و عدمه
(٤) باب في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوهُ فَقِيمَتُكُمْ عَلَى الْبَيْعَ﴾	٦٨١	أقوال العلماء في الفاظ التشميٰ وفي رد العاطس
فيه "إن أردت خصينا" ليس باحترازي	٦٨١	سبب حب العاطس وكراهة الشتاوٰب
(٥) باب في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَتَغَوَّطُونَ إِلَى رِتْهُمْ الْوَسِيلَةَ﴾	٦٨٢	سبب لكرم الشتاوٰب
(٦) باب في سورة براءة والأنفال والحاشر	٦٨٣	(١١) باب في أحاديث متفرقة
(٧) باب في نزول تحريم الخمر	٦٨٤	(١٢) باب في الفار وأنه مسخ
(٨) باب في قوله تعالى: ﴿هَذِهِنَّ خَصْمَانٌ﴾	٦٨٥	(١٣) باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

مَكْبِثَةُ الْبَشَرِيِّ

مَدِيْنَةُ شَرْهَادِيْتَ مَدِيْنَةُ الْمَهْرِيَّةُ (الْمَجَلَّدُ) كَارْتُشَرِبُ، بَكْسَانَتُ

ملونة كرتون مقوي	مجلدة
الراجحي	شرح عقود رسم المفتى
الفوز الكبير	متن العقيدة الطحاوية
تلخيص المفتاح	متن الكافي
مبادئ الفلسفة	المعلقات السبع
دروس البلاغة	هداية الحكمة
تعليم المعلم	كافية
هداية النحو (مع التمارين)	مبادئ الأصول
المرفات	زاد الطالبين
اياساغوجي	هداية النحو (متداول)
عوامل النحو	شرح مائة عامل
المنهج في القواعد والإعراب	
ستطبع قريباً بعون الله تعالى	
ملونة مجلدة	
الصحيح للبغاري	

Books in English

- Tafsir-e-Uthmani (Vol. 1, 2, 3)
- Lisaan-ul-Quran (Vol. 1, 2, 3)
- KeyLisaan-ul-Quran (Vol. 1, 2, 3)
- Al-Hizb-ul-Azam (Large) (H. Binding)
- Al-Hizb-ul-Azam (Small) (Card Cover)

Other Languages

- Riyad Us Salihin (Spanish) (H. Binding)
- Fazail-e-Aamal (German)
- Muntakhab Ahadis (German)
- To be published Shortly Insha Allab
- Al-Hizb-ul-Azam (French) (Coloured)

مكتبة الشاعر

میرزا شفیع شاہ علی گورنر ٹاؤن پرنسپل سرست (رجب میرزا) اکرائی پاکستان

دیگر اراد و مطبوعات		درس نظامی اراد و مطبوعات	
ش شپارہ	قرآن مجید پندرہ سطری (حاطی)	ش شپارہ	قرآن مجید پندرہ سطری (حاطی)
غم پارہ (درسی)	ش شپارہ	غم پارہ (درسی)	ش شپارہ
دیگر اراد و مطبوعات	خطبات الاحکام بجماعات العام	دیگر اراد و مطبوعات	خطبات الاحکام بجماعات العام
بہشتی زیور (تین حصے)	معاذ نماز	بہشتی زیور (مکمل)	معاذ نماز
مفتاح لسان القرآن (اول تا ہجوم)	نماز خفی	مفتاح لسان (اول تا ہجوم)	نماز خفی
سیر صحابیات	نماز نماز	سیر صحابیات	نماز نماز
لسان القرآن (اول تا سوم)	بہشتی زیور	لسان القرآن (اول تا سوم)	بہشتی زیور
تعلیم العقاد	جوہر الحدیث	تعلیم العقاد	جوہر الحدیث
حیات امسین	فضائل صدقات	حیات امسین	فضائل صدقات
عوامل الخواص (الخواص)	اکرام مسلم	عوامل الخواص (الخواص)	اکرام مسلم
کلید جدید عربی کا معلم (دراستہ)	فضائل اعمال	کلید جدید عربی کا معلم (دراستہ)	فضائل اعمال
پہنچانہ	مناجات مقبول	پہنچانہ	مناجات مقبول
نام حق	اعمال قرآنی	نام حق	اعمال قرآنی
عربی کا معلم (اول تا چہارم)	کریما	عربی کا معلم (اول تا چہارم)	کریما
فارسی زبان کا آسان قاعدہ	الحزب العظیم (ماہوار مکمل)	فارسی زبان کا آسان قاعدہ	الحزب العظیم (ماہوار مکمل)
عربی زبان کا آسان قاعدہ	فارسی زبان کا آسان قاعدہ	عربی زبان کا آسان قاعدہ	فارسی زبان کا آسان قاعدہ
تسلیم الاسلام (مکمل)	تسلیم المبتدی	تسلیم الاسلام (مکمل)	تسلیم المبتدی
میران و منشعب (الصرف)	بہشتی گوہر	میران و منشعب (الصرف)	بہشتی گوہر
خوبیہر	علیکم بستی	خوبیہر	علیکم بستی
جمال القرآن	جزاء الاعمال	جمال القرآن	جزاء الاعمال
صرف میر	علمات قیامت	صرف میر	علمات قیامت
جوامع الکرم	تبغادین (نام غزالیۃ اللہ)	جوامع الکرم	تبغادین (نام غزالیۃ اللہ)
عربی صفوۃ المصادر	تیسیر الابواب	عربی صفوۃ المصادر	تیسیر الابواب
عربی صفوۃ المصادر	بھائیہ	عربی صفوۃ المصادر	بھائیہ
علوم الخواص	تیک یہیاں	علوم الخواص	تیک یہیاں
علم الخواص	خلافے راشدین	علم الخواص	خلافے راشدین
تاریخ اسلام	رسول اللہ ﷺ کی فتحیں	تاریخ اسلام	رسول اللہ ﷺ کی فتحیں
آسان اصول فقہ	امت مسلم کی ماکیں	آسان اصول فقہ	امت مسلم کی ماکیں
تیسیر المنطق	حیات الصحابہ رضی اللہ عنہم	تیسیر المنطق	حیات الصحابہ رضی اللہ عنہم
فصول اکبری	سریت سیداً لکوتیں خاتم النبیین ﷺ	فصول اکبری	سریت سیداً لکوتیں خاتم النبیین ﷺ
علم الصرف (اویلن و آخرین)	تبلیغادین	علم الصرف (اویلن و آخرین)	تبلیغادین
عربی صفوۃ المصادر	اسلامی سیاست	عربی صفوۃ المصادر	اسلامی سیاست
جمال القرآن	حیلے اور بہانے	جمال القرآن	حیلے اور بہانے
میران و منشعب (الصرف)	حصن حسین	میران و منشعب (الصرف)	حصن حسین
تسلیم الاسلام (مکمل)	الحزب العظیم (ماہوار مکمل)	تسلیم الاسلام (مکمل)	الحزب العظیم (ماہوار مکمل)
عربی زبان کا آسان قاعدہ	زاد السعید	عربی زبان کا آسان قاعدہ	زاد السعید
پہنچانہ	سننون دعا کیں	پہنچانہ	سننون دعا کیں
نام حق	فضائل درود شریف	نام حق	فضائل درود شریف
عربی کا معلم (اول تا چہارم)	فضائل حج	عربی کا معلم (اول تا چہارم)	فضائل حج
علوم الخواص (الخواص)	جوہر الحدیث	علوم الخواص (الخواص)	جوہر الحدیث
سیر صحابیات	آسان نماز	سیر صحابیات	آسان نماز
مفتاح لسان القرآن (اول تا ہجوم)	نماز مذکور	مفتاح لسان القرآن (اول تا ہجوم)	نماز مذکور
لسان القرآن (اول تا سوم)	آئینہ نماز	لسان القرآن (اول تا سوم)	آئینہ نماز
تعلیم الدین	بہشتی زیور	تعلیم الدین	بہشتی زیور
حیات امسین	بہشتی زیور (تین حصے)	حیات امسین	بہشتی زیور (تین حصے)
تعلیم العقاد	بہشتی زیور	تعلیم العقاد	بہشتی زیور